الحمد لله حق حمده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

ابج الف لنافع ثم باؤها ۞ لقالون ثم الجيم ورش بها انجلا

دهز دال مكي ثم هاء لاحمد ۞ وجئت انا الزاي فانسب لقنبلا

حطي حرف البصري بحو وطاؤها ۞ لدورهم والياء للسوسي اقبلا

كلم كاف شام ثم لام هشامهم ۞ واما ابن ذكوان له الميم منكلا

نصع نونها العاصم ثم صادها ۞ لشعبتهم والعين حفص بها اعتلا

فضق فاؤها حمزة ثم ضادها ۞ لخلفهم والقاف خلاد اعتلا

رست راء علي ثم سين لليثهم ۞ وتاء تبيع بها الذي نهلهم مكملا

تم نظم قراء السبعة ورواتهم رضي الله عنهم

وهذا تاريخ زمن تم واطلق اسم ناسخهم وكتبه احمد بن محمد

الابي الاسير بارض اجي اخضر والسلام

شعر حسن

شيئان لو بكت الدماء عليهما ۞ عيناي حتى تؤذنا بذهاب

لم تبلغ المعشار من حقيهما ۞ فقد الشباب وفرقة الاحباب

احفظ هذا الكتاب من السوس

شعر حسن

هذا الزمان الذي كنا نحاذره ۞ في قول كعب وفي قول ابن مسعود

ان دام هذا ولم يحدث له غير ۞ لم يبك ميت ولم يفرح بمولود

شعر حسن

لك الحمد مولانا على كل نعمة ۞ ومن جملة النعماء قولي لك الحمد

فلا حمد الا ان تمن بنعمة ۞ تعاليت لا يقوى على حمدك العبد

شعر حسن

اذا انت لم تعي ولم تك بالذي ۞ خبير الهداة من بكالم او بغي

وان كنت يهن ان كتبتهما معا ۞ فلا تحسب العلم بكتب في الصدور

شعر حسن

وما من كاتب الا سيبلى ۞ ويبقي الدهر ما كتبت يداه

فلا تكتب بخطك غير شيء ۞ يسرك في القيامة ان تراه

على المرء ان يسعى لما بيه نفعه
وليس عليه ان يساعده الدهر

ص صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المسند من الحديث ما رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم
والمتصل ما اتصل اسناده الى النبي او الى واحد من الصحابة
ومثله الموصول والموقوف هو الذي رواه الصحابي ولم
يسنده الى النبي والمرفوع هو الذي رواه الصحابي واسنده
الى النبي والمرسل هو الذي رواه التابعي عن رسول
الله ولم يسم الصحابي الذي رواه عنه والصحيح هو الذي
اتصل اسناده باسناده بنقل العدل الضابط عن العدل
الضابط الى منتهاه والحسن هو الذي يكون راويه
مشهورا بالصدق والامانة غير انه لم يبلغ درجة
رجال الصحيح في الحفظ والاتقان والذي يروى باسنادين
يقال له حديث حسن صحيح والمنقطع ما سقط من
رواته غير الصحابي والشاذ ما له اسناد واحد شذ
بذلك ان كان عن غير ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به وما كان من
ثقة يحتج بها والغريب ما تفرد الراوي بروايته
والضعيف ما كان أدنى مرتبة من الحسن
يعني انه لم يجمع صفات الصحيح ولا صفات الحسن وهو
حجة اتفاقا في الفضائل والمناقب ومعنى قولهم لا يثبت
بالحديث الضعيف الاحكام أنه لا يجوز للمجتهد ان يتمسك
به في اثبات الاحكام الاجتهادية ويجعله مبنى مذهبه
ومناط اجتهاده في مسئلة من المسائل وهذا لا
ينافي انه يستحب العمل بالحديث الضعيف الوارد في الفضائل
والمتواتر هو خبر جمع يمتنع عادة تواطؤهم على الكذب
اه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي جعل الانسان هو الجامع الصغير، فطوى ما تضمنه العالم الاكبر الذي هو الجامع الكبير، وشرف من شاء من نوعه في القديم والحديث، بالهداية الى علم الحديث، واوقد له من مشكاة السنة لاقتباس انوارها مصباح وضاح، ومنحه من مقاليد الاثر مفتاح، والصلاة والسلام على اعلا العالمين منصبا، وانفسهم نفسا وحسبا، المبعوث بشيرا ونذيرا، وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا، حتى اشرق الوجود برسالته ضياء وابتهاجا، ورايت الناس يدخلون في دين الله افواجا، ثم على من التزم العمل بقضية هديه العظيمة المقدار، من المهاجرين والانصار، والتابعين الى يوم القرار، الذين تناقلوا الخير والاخبار، ونوروا مناهج الاقطار، بانوار الماثر والاثار، صلاة وسلاما دائمين ما ظهرت شموس الاخبار، ساطعة من افاق عبارات من اوتي جوامع الكلم والاختصار، وبعد فهذا ما اشتدت اليه حاجة المتفهم، بل وكل مدرس ومعلم، من شرح على الجامع الصغير، للحافظ الكبير، الامام الجلال الشهير، ينشر جواهره، ويبرز ضمائره، ويفصح عن لغاته، ويكشف القناع عن اشاراته، ويميط عن وجوه خرائده اللثام، ويفسر عن جمال حور مقصوراته في الخيام، ويبين بدائع ما فيه سحر الكلام، ويدل على ما حواه من درر مجمله على احسن نظام، ويخدمه بفوائد تقر بها العين، وفرائد يقول البحر الزاخر من اين اخذها من اين، وتحقيقات تمرتاح بها شبه الضالين، وتحقيقات ترتاح لها نفوس المنصفين، وتحرق نيرانها افئدة الحاسدين، لا يعقلها الا العالمون، ولا يجحدها الا الظالمون، ولا يغض منها الا كل مريض الفؤاد، من يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل فما له من هاد، ومع ذلك فلم آل جهدا في الاختصار، والتجافي عن منهج الاكثار، فالمؤلفات تتفاضل بالزهر والثمر لا بالهذر، وبالملح لا بالكبر، وبجموم اللطائف، لا بتكثير الصحائف، وبفخامة الاسرار لا بضخامة الاسفار، وبرقة الحواشي، لا بكثرة الغواشي، ومؤلف الانسان، على فضله ونقصه عنوان، وهو باصغريه اللفظ اللطيف، والمعنى الشريف، لا باكبريه اللفظ الكثير والمعنى الكثيف، وهنالك تعرف الفرض من النافلة، وتعرض الابل فرب مائة لا تجد فيها راحلة، ثم اني بعون ارحم الراحمين، لم ادخل بتصنيفه في حملة الناسخين، ولم اسلك بتاليفه

ولم اسكن بتاليفه في سوق سوق الغث والسمين بل اتيت بحمد الله بشوارد

فرايد با شرف اقتناصها وغرايب عجايب استخرجت من قاموس الفكر وغيابات

الفريحة مغاصها فمن استلحق بعض اذكاره الحسان لم تزده على المطالبة بالبرهان

ولم اعرب من الفاظه الا ما كان خفيا فقد قال الصدر القونوي غالب من يتكلم

على الاحاديث انما يتكلم عليها من حيث اعرابها والمفهوم من ظاهرها مما لا يخفى

على من له ادنى مسكة في العربية وليس في ذلك كبير فضيلة ولا مزيد فايدة انما

الشان في معرفة مقصوده صلى الله عليه وسلم وبيان ما تضمنه كلامه من الحكم

والاسرار بيانا تعضده اصول الشريعة وتشهد لصحته العقول السليمة وما

سوى ذلك ليس من الشرح في شيء ولم اكثر من نقل الاقاويل والاختلافات لما

ان ذلك على الطالب من اعظم الافات اذ هو كما قال حجة الاسلام يدهش عقله

ويحير ذهنه قال ولا يحذر من استاذ عادته نقل المذاهب وما قيل فيها فان

اضلاله اكثر من ارشاده كيف ما كان ولا يصلح الاعمى لقود العميان ومن كان

دابه ليس الا اعادة ما ذكره الماضون وجمع ما دونه التابعون فهو بمعزل عن

مراتب التحقيق منعرج عن ذلك الطريق بل هو كحاطب ليل وغريق في سيل انما الحبر

من على عليه سليقته القويمة وقريحته السليمة ليشير الى ما يسند الكلام اليه

من المعقول والمنقول رامزا الى ذلك رمز المفروغ منه المقرر في العقول قال حجة

الاسلام في الاحيا ينبغي ان يكون اعتماد العلما في العلوم على بصيرتهم وادراكهم

بصفا قلوبهم لا على الصحف والكتب ولا على ما سمعوه من غيرهم فانه ان اكتفى

بحفظ ما يقال كان وعا للعلم لا عالما انتهى فيا ايها الناظر اعمل فيه بشرط الواثق من

استيفا النظر بعين العناية وكمال الدراية لا لاجل احتقار مؤلفه على التعسف

ولا الحظ النفساني على ان يكون لك عن الحق تخلف فان عثرت منه على هفوة او

هفوات او صدرت فيه على كبوة او كبوات فما انا بالمتحاشي عن الخلل ولا بالمعصوم

عن الزلل ولا هو باول قارورة كسرت ولا شبهة مدفوعة زبرت ومن تعرض في

سلوك السبيل لا يامن ان يناله امر وبيل ومن توجه بالذهاب في الشعاب والقفار

فلا يبعدان تلقاه الصعاب والاخطار وكل احد ماخوذ من قوله ومتروك ومدفوع

الى منهج مع خطر الخطا مسلوك ولا يسلم من الخطا الا من جعل التوفيق دليله في

مفترقات السبل وهم الانبيا والرسل على اني علقته باستعجال في مدة الحل والقفال

والخواطر كثيرة وعين الفؤاد غير قريرة والقرايح قريحة والجوارح جريحة من

جنايات الايام والانام تاديبا من الله عن الركون الى من سواه والليا ذ بمن لا يؤمن

عليه هواه فرحم الله امرا قهر هواه واطاع الانصاف ونواه ولم يعتمد العنت

ولا قصد قصد من اذا راى حسنا ستره وعيبا اظهره ونشره وليتامله بعين

الانصاف لا الحسد والانحراف فمن طلب عيبا وجد وجد ومن اتخذ ذلك اخيه بعين

الرضى والانصاف فقد فقد والكمال محال لغير ذي الجلال ولما من الله تعالى باتمام

معوج

هذا التقريب وجا بحمد الله تعالى اخذا من كل مطلب بنصيب نافذا في الغرض بسهمه المصيب كاويا قلوب الحاسدين بمفهومه ومنطوقه راغما انوف المتصلفين لما استوى على سوقه وسميته فيض القدير بشرح الجامع الصغير ويحسن ان يترجم بمصابيح التنوير على الجامع الصغير ويناسب ان يوسم بالروض المنير في شرح الجامع الصغير ويليق ان يدعى بالبدر المنير في شرح الجامع الصغير وحيث اقول قال القاضي فالمراد المحقق البيضاوي او العراقي فالمراد من قبل الامهات خاتمة الحفاظ زين الدين العراقي او الجد فقاضي القضاة يحيى المناوي او ابن حجر فحافظ عصره القاضي ابو الفضل العسقلاني وانا احقر الورى خويدم الفقراء محمد المدعو عبد الرؤف المناوي حفه الله بلطفه سماوي وكناه المعادي والمناوي ونور قبره حين اليه ياوي وعلى الله الاتكال واليه المرجع والمآل لا ملجأ الا اياه ولا قوة الا بالله وها انا افيض في المقصود مستمنحا من ولي الطول والجود قال المصنف **بسم الله** اي بكل اسم للذات الاقدس لا بغيره ملتبسا للتبرك او اقرأ فالباء للملابسة كما هو مختار الزمخشري وهو احسن وافصح من جعلها للاستعانة الذي اقتضى صنيع القاضي ترجيحه لان الملابسة اقطع في التعظيم وادخل في الادب بخلاف جعل اسم الله آلة غير مقصودة لذاتها ولا تمادى منهما على ملابسة جميع اجزاء الفعل ولان التبرك باسمه ظاهر لكل احد وتاويل الآلية بان المراد ان الفعل لا يتم شرعا ما لم يصدر باسمه لا يدرك الا بدقة نظر ولان ابتداء المشركين كان باسماء آلهتهم للتبرك بها ولان كون اسم الله آلة للفعل ليس الا باعتبار انه يتوسل اليه ببركته فعاد للتبرك ذكره الشريف وغيره وتعقب المولى حسين الرومي الاول بان تلك الجهة غير ملحوظة بل الملحوظ جهة كون الفعل غير معتبر شرعا ما لم يصدر به كما تقرر وهو يعارض التبرك بل ارجح والثاني بمنع الآلية المذكورة فهيهات اثباتها وبفرضه فبالاستعانة في جميع اجزاء الفعل ففيها الدلالة على تلك الملابسة مع زيادة لا تفاوت بهما الآلية والثالث بان العبرة بالخواص فالعوام كالهوام والدقة من اسباب الترجيح لا الرد والرابع بان جعله آلة يشعر بان له زيادة مدخل في الفعل وتشتمل على جعل الموجود لفوات كماله بمنزلة المعدوم وذا يعد من المحسنات انتهى ونوزع بما فيه طول لا يسعه المقام وحذف متعلق الباء لئلا يقع في الابتداء غير اسم الله تعالى وهو لا بد منه في اظهار المبدأ به ليشاكل اللفظ المعنى ومن ثم التزم حذفه في كلام الحكيم تعزيرا لما لا بد منه لاظهارها كتقديم الباء ولفظ اسم فلا يفوت البدء بذكر الله كما بينه الشريف اذ المطلوب المبدوءة على وجه يدل عليها وعلى الاختصاص والباء وسيلة لذكر والابتداء لا يتعين كونه باسم خاص من اسمائه بل يحصل باي لفظ دل على اسمه فاستبان ان الابتداء بلفظ الاسم ابتداء بالاسم حقيقة والباء وسيلة لذكره وان التبرك يحصل بجميع اسمائه والتعريف الاضافي فلا يحمل على معاني التعريف باللام فيراد جنس الاسماء

او

او جميع افرادها وقدر متعلق البا فعلا لاصالته فى العمل وقلة الاضمار ومؤخرا
ليفيد الحصر والاهتمام وقول ابى حيان تقديم الظرف لايوجب الاختصاص
اطنب المحقق ابو زرعة فى دفعه فى حاشية الكشاف ولا يرد اقرأ باسم ربك لان
الاهم ثم فعل القراءة لكونها اول منزل وخاصا لانه انسب بالمقام واوفى بتادية
المرام واتم فايدة واعم عايدة وتقديرا نبتدى مخل بالغرض من شمول البركة
للكل وقول المولى الخسروى هو اولى امتثالا للفظ الخبر منعه الهمام حسن الرومى
بان مناط الامتثال البدء بالتسمية لا تقديره فعله اذ لم يقل فيه كل امر ذى بال لم
يقل فيه اولم يضمر فيه ابتدى وافتتح مفوت للمعنى المناسب لفعل الشروع اذ
القصد تلبس جميع اجزاء الفعل بالتبرك فلما تعذر تحقيقا ولا حرج فى الدين جعل
طريقه كون الشروع فيه ملتبسا بها كما فى النية حيث اعتبرت فى ابتداء العبادة
تحقيقا وفى كلها تقديرا وحذف الالف من بسم لكثرة الاستعمال وطولت الباء
للدلالة عليه واشارة الى انها وان كانت فى الاصل حرفا منخفضا لكن لما اتصلت
باسم الله ارتفعت وتسمت ويجعل مناط الحذف كثرة الاستعمال عرف وجه
اثباتها عند اتصالها بلفظ اخر نحو لذكر اسم الله حلاوة او مضاف الى اسم اخر نحو
باسم ربك والباء للجر مكسورة لتشابه حركتها عملها ثم ان كون المتعلق به مقدما
على الرحمن الرحيم هو ما درج عليه المحققون لكن قال البلقينى قضية البداءة
بالاسم وافادة الاختصاص التى ادعاها الزمخشرى كون المقدر مؤخرا عن
البسملة بكمالها لئلا يقع الفصل بين الموصوف والصفة بما لم يتعين تقديره
فى هذا الموضع والاسم مما يجمع اشتقاقين من السمة او السمو فهو بالنظر الى اللفظ
وسم وبالنظر الى الخط عن الذات سمو قاله الحرالى والله اسم عربى لا سريانى
معرب وهو علم مختص بمبدع العالم لم يطلق على غيره فيما بين المليين وغيرهم
ولا عنادا او غلوا فى العتو مطلقا وعلاقة الاشتقاق بينه وبين غيره انما تنافى
علميته لو ثبتت اصالة ذلك الغير ولم يثبت واستظهار القاضى انه وصف غلب عليه
بحيث لم يستعمل فى غيره فصار كالعلم لا علما لان ذاته غير معقول لنا فلا تمكن
الدلالة عليه بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوص لما افاد وهو الله فى السموات
معنى صحيحا تصدى جمع من ارباب الحواشى لدفعه اما الاول فلان علم الواضع
عند الوضع نكتة حقيقة الموضوع له وملاحظة تشخصه لا ضرورة للزومه بل
يكفى ملاحظة انحصاره لكل الوجه فى الخارج فيه بدليل ان الاب يضع علما للولد
قبل رؤيته ولو سلم فلا مانع من كون الواضع هو الله ثم عرفنا اياه واما الثانى
فلان الاسمية لا تقتضى الدلالة على مجرد الذات فان اسماء الزمان والمكان والالة
مثلا اسما باتفاق مع دلالتها على معنى زايد على الذات ولو سلم فلعل تعلقه به
باعتبار ملاحظة المعنى الوضعى الخارج عن الاسم كذا حققه المولى خسرو بعد
ما يرد على جميع ما تم هنا من التاويل المتعسفة واصله اله فلما دخلته الحذفت

الهمزة تخفيفا وعوض عنها حرفا التعريف وانما كانا عوضا عنها مع ان دخولها
قبل حذفها لان دخولهما قبل الحذف لا بطريق اللزوم وبعده يكونان لازمين
فيهما فيكونا عنها واللزوم يكونان عوضا وهو اسم جنس لكل معبود بحقا وباطلا ثم
غلب منكرا على المعبود بحق ثم خص بذاته بعد التعريف مشتق من اله كعبد
وزنا ومعنى او من اله بمعنى فزع او من وله بمعنى تحير ودهش او طرب الى من لاه
احتجب او ارتفع او استنار او غير ذلك والحاصل ان الها بمعنى مالوه اى معبود
او مالوه فيه اى متحير فيه وقس الباقي فمجموع الاقاويل هو المعبود للخواص
والعوام المفزوع اليه في الامور العظام المرتفع عن الاوهام المحتجب عن
الافهام الظاهر بصفاته العظام الذي سكنت الى عبادته الاجسام وولعت
به نفوس الانام وطربت اليه قلوب الكرام ثم تفخيم لامه اذا انفتح ما قبلها
او ضم طريقة مطردة لغة او مطلقا لو حذف الفه لحن يبطل الصلاة لانتفاء المعنى
بانتفاء بعض اللفظ الموضوع ولا ينعقد به اليمين مطلقا لابتنائه على وجود
الاسم ولم يوجد والبلة انما هي الرطوبة وما افهمه كلام القاضي من كونه كناية
وجه صحح محرر مذهبه النووي خلافه ثم اعقب اسم الذات اسمين لصيغة
المبالغة في الرحمة رمزا الى سبقها وغلبتها على الاضداد وعدم انقطاعها فقال
الرحمن الرحيم اى الموصوف بكمال الاحسان بجميع النعم اصولها وفروعها
عظايمها ودقايقها او بارادة ذلك فمرجعهما صفة فعل او ذات قال في البحر
وهو اقرب الى الحقيقة اذ الارادة متقدمة على الفعل واصلهما واحد لكونهما
من الرحمة والرحمن عربي ونفور العرب منه لتوهم التعدد واتم مبالغة من
الرحيم كما وكيفا لان فعيلا لمن وجد منه الفعل وفعلان لمن كثر منه وحق
الابلغ التاخير قضا لحق الترقي لكنه قدم لمناسبة اسم الذات في اختصاصه
به اذ لم يطلقا على غيره مطلقا الا ان الله اسم هو قسم من العلم كما تقرر والرحمن
وصف اريد به الثنا فجرى مجرى الاعلام وليس بعلم حقيقة ومجيئه غير
تابع للعلم لحذف موصوفه ووصفه تعالى بالرحمة التي هي العطف من اطلاق
السبب على المسبب وهو الانعام والاحسان اذ الملك اذا عطف رق فاحسن
فاطلاقه مجاز مرسل او استعارة تمثيلية بل حاول بعض المحققين جعله حقيقة
شرعية او عرفية لكثرة الاطلاق بدون قرينة او قصد تشبيه وتعقيبه بالرحيم
من قبيل التتميم فانه لما دل على جلايل النعم اولى الرحيم دفعا لتوهم عدم التعميم
وخطور ان الدقايق مما لا يلتفت اليه فلا يتطفل فيها عليه ووفا بترتيب الوجود
لايجاد النعم العامة ثم الخاصة وكلاهما صفة مشبهة او الرحيم اسم فاعل فالرحمن
عام المعنى خاص اللفظ حيث لم يستعمل في غيره تقدس ولم يوصف به احد سواه
بين جميع الملل والنحل الا تعنتا وغلوا في الكفر كرحمن اليمامة والرحيم بالعكس
واثرهما من بين ساير الصفات لتضمنهما الدلالة على ساير الاسما الحسنى اذ من

عمن

وان كان قد توجد البرونه

عمت رحمته وتمت نعمته انتفت عنه شوايب النقص وطويت التتمة فى افهام
اختصاص الثانى رمزا الى ان من شرط كمال حسن الترغيب الاشارة معه الى
مقام الترهيب كما هو الاسلوب فى كتب علام الغيوب ليكون باعث الرجا والخوف
فى قرن قال بعض الحكما والاحسن بيانية اضافة البسملة قال صاحب القاموس
وانما حذفت الالف من لفظ الرحمن تخفيفا ولم تحذف من الرحيم خوفا من اللبس
ولما افتتح كتابه بالبسملة التى الافتتاح بها اجل افتتاح باسم الحق تقدس وهى
نوع من الحمد ناسب ان يردفها باسم الحمد الكلى الجامع لجميع افراده البالغ اقصى
درجات الكمال من القول الدال على انه سبحانه مالك لجميع المحامد بالاستقلال
معقبها به فى جملة اوقعها مقول القول فانتصبت به تاركا للعطف لئلا يشعر
بالتبعية فتخل بالتسوية فى اصل الابتدا فقال **الحمد لله** اى الوصف بالجميل
مملوكا ومستحق لله فلا فرد منه لغيره بالحقيقة ولم يكتف بالتسمية لما تقرر
ولان المقام مقام تعظيم فاللايق به التصريح بالحمد وقصره عليه ولانها وان تضمنت
جهة التحميد لكن من اقتصر عليها لا يسمى حامدا عرفا ومن ثم وقع التدافع
ظاهرا بين حديثى الابتدا واحتيج للتوفيق بان البداة اما حقيقية وهى
ذكر الشى اولا على الاطلاق او اضافية وهى ذكره اولا بالاضافة الى شى دون شى
وهذه صادقة بذكر الحمد قبل المقصود بالذات وخص الحقيقى بالبسملة لكونها
ذكر الذات والحمد ذكر الوصف فوجب تقديمها بقدر ما يندفع به ضرورة امتناع
الجمع فى المبدا الذى افرده وقد انتهبه البعض فعزاه لنفسه بعدما اتى بتزد يد
استبعده واحتمالات غير سديدة او بان المراد فى كل رواية الابتدا باحدهما او بما
يقوم مقامه ولو ذكرا اخر بقرينة تعبيره تارة بالبسملة واخرى بالحمدلة وطورا
بغيرهما فاللازم فى دفع الاخذ منه للابتدا باحد الامور لا بها كلها او بان روايتى
البسملة والحمدلة تعارضتا فسقط قيداهما كما فى غسلات ورجع المعنى الاعم وهو
اطلاق الذكر والحمد يطلق لاعم من خصوصه الا ترى ان غالب الاعمال الشرعية
لم يشرع الشارع افتتاحها بالحمد بخصوصه كالصلاة والاذان والحج فدل على انه
ليس المراد الا ما هو صفة الكمال وهو حاصل فى نحو الصلاة بالتكبير وفى الحج
بالذكر المطلوب عند الاحرام فلا يتوجه ما قيل عموم الاخذ منه مشكل بظاهر الصلاة
والاذان هذا محصول ما هنا من الاجوبة المرضية للعلما وثم اجوبة شهيرة
وتوجيهات كثيرة مدخولة وقد بينت ما عليها من نقد ورد فى شرح البهجة بما لم
يجمعه قبله كتاب ثم الحمد النعت بالجميل على الجميل اى الفعل الحسن الصادر من
المحمود باختياره حقيقة او حكما على وجه يشعر بتوجيهه الى المنعوت للتعظيم
ظاهرا او باطنا بان يقصد به الثنا التعظيم على وجه التعميم ولا بد لتحقق ماهيته
فى الوجود من امور خمسة محمود به ومحمود عليه وحامد ومحمود وما يدل على اتصاف
المحمود بصفة فالاول صفة تظهر اتصاف شى بها على وجه مخصوص ويجب كونه

صفة كمال يدركه العقل السليم القابل لدرك الحقائق حسنها ولو بدقة نظر او
بعلم والمراد بالجميل اعم مما في الواقع او عند الحامد او المحمود بزعم الحامد فيشمل
النعت بنحو ظالم ادعى احدهما حسنه اذ المناط التعظيم وقد وجد ولا فرق بين كون
المحمود به ثبوتيا او سلبيا كما صرح به الامام الرازي ولا بين كونه من الكمالات
المتعدية كانعام وتعليم وتسمى فواضل وغيرها كالعلم وقدرة وحسن وتسمى فضائل
ولا بين كونه صادرا عن المحمود باختياره اولا فالوصف بكمال نحو حسن او ذات حميد
كما قرره النحرير الدواني والعلامة صدر الافاضل في حواشي التجريد والمطالع وقال
المولى حسن الرومي انه الاشهر وظاهره نقل ذلك عن قدماء القوم وشهرته بينهم
وجزم به المحقق خسرو الرومي حيث قال الحمد يقتضي محمودا به اعم من كونه اختياريا
اوغيره وبه يمتاز عن الاستهزاء ومحمودا عليه اختياريا وبه يمتاز عن المدح
اعم من كونه انعاما اوغيره وبه يمتاز عن الشكر انتهى لكن نقل الدواني في شرح
التهذيب عن البعض وجوب كون المحمود به اختياريا ثم اختاره موجها بان
الجميل صفة الفعل وهو بالاختيار كما ذكره التفتازاني وايدوا بانه لم يثبت لغة عموم
المحمود به حتى يعرف ذلك للمحمود عليه فالاصل كون المحمود به فعلا اختياريا
مثله وكما لم يسمع الحمد على صباحة الخدود ورشاقة القد لم يسمع الحمد بهما وعدم حمد
اللؤلؤ كما يمكن كونه من جهة اشتراط ان المحمود عليه يجب كونه اختياريا فكذا
من جهة اشتراط المحمود به فجعله دليلا على احدهما فقط تحكم وهو والثاني مما
يقع الوصف الجميل بازائه ويقابله بان بمعنى ان المنعوت لما اتصف به ذكر جميله
واظهر كماله فهو لاجل حصوله له ولولاه لم يتحقق ذلك الوصف فهو كالعلة الباعثة
للواصف على الوصف او هو عليه وقد يكون الشيء الواحد محمودا به وعليه معا كان
راى من ينعم او يصلي فاظهر اتصافه بذلك فتلك الصفة من حيث بعثها على اظهار
اتصافه بها محمود عليها ومن حيث اتصافه بها واظهار كونها محمودا بها ويجب في
المحمود عليه كونه كمالا فغيره لا يصلح سببا لاظهار الكمال والمراد اعم مما في ظن
الحامد او المحمود على قياس ما سبق في المحمود به فظاهر كلام الجمهور ان المحمود عليه
اعم من كونه فعلا صادرا من المحمود او كيفية قائمة به لكن في شرح الكشاف للسعد
تبعا للرازي ان المراد فعل الجميل فلا يكفي ان يكون للمحمود دخل في صدوره عن
غيره لا على وجه الفاعلية لانتفاء الفعل المشترك اذ التعظيم حينئذ من حيثية تعلق
الصنعة به لا من حيث كونه فعلا فمعنى قول الشريف يختص الحمد بالفاعل المختار
انه فاعل للمحمود عليه ثم المشهور بين الجمهور ان المحمود عليه يشترط صدوره من
المحمود باختياره حقيقة او حكما فالثناء على صفاء اللؤلؤ ورشاقة القد وصباحة
الخد مدح لا حمد ولا يشكل بقوله سبحانه عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا لانه من
وصف الشيء بوصف صاحبه او ان الحمد فيه مجاز عن المدح ولا بقول الشاعر ارى
الصبر محمودا عواقبه وقوله والصبر يحمد في المواطن كلها لانه كما قال خسرو بمعنى

الرضى

علة

الرضى المجيد في اللغة لذلك ايضا و بتعميم الاختيار دفع الاشكال بثنايه سبحانه
على صفاته الذاتية لانها غير مسبوقة بالاختيار والا لزم حدوثها كما قرر في محله
ما ذاك الا ان الذات لما كانت مستقلة في تحققها من غير مدخلية شئ من
الاغيار بمعنى انه ان شا فعل وان شا ترك نزل منزلة الاختياري فيكون في حكمه
او انها لما ترتب عليها امور اختيارية جعلت في حكمه فالمراد ما كان اختياريا
نفسا واثره وههنا تنبيه وهو ان ما تقرر من اشتراط الاختيار انما هو بالنظر
للحقيقة اما المجاز فلا كما يصرح به كلام الزمخشري حيث قال ومن المجاز
حمدت الارض رضيت سكناها والرعا يتحامدون الكلا وجاورته فما حمدت
جواره وافعاله حميدة وهذا طعام ليست عنده محمدة اي لا يحمدوه الكلوه
الثالث وهو من يتحقق منه الحمد وشرطه ان يكون معظما بثنايه للمحمود في
سائر اقواله وجميع افعاله ظاهرا وباطنا بان يقصد به انشا التعظيم على جهة
التعميم فلو اقترن بما دل عليه الوصف بالكمال من التعظيم والعظمة من جميع
الوجوه الا جهة واحدة فاقترن منها بتحقير او استهزا او تهكم كما لو صدر بفعل
اكثر الجوارح مع مخالفة جارحة واحدة لم يكن حمدا لان التعظيم الظاهري
والباطني انما يتحقق تغايرهما باعتبار قيد زايد هو اعتبار العموم في الافراد
واذا كان بعض افراده صارفا عن التعظيم لم يظهر من حاله التعظيم فلا يتحقق
التعظيم كذا حققه صدر الافاضل ولا بد بان التعظيم والتحقير من شخص واحد
في آن واحد لا يجتمعان فان فرض اجتماعهم لم يتبادر منه الا التحقير وكانه
نص في التحقير فحمل المحتمل عليه والتحقير في القبح والذم اشد اتم واشد من
التعظيم في الحسن والكمال الا ترى ان ادنى ما يوهم الاستهزا او التهكم يوجب
الذم والعقوبة وكلما يترتب على صريح التعظيم ما يناسبه اذا قل لكن لا يلزم
اعتقاد اتصاف المحمود بالجميل المذكور عند المحققين بل الشرط عدم اقترانه
بشوب تحقير مدخل الوصف بما يقطع بالتغاير كما مر قال الدواني ولا ينافيه رد
توجيه الشريف لاشتراط التعظيمين بانه اذا عرى عن مطابقة الاعتقاد
لم يكن حمدا بل سخرية لانه اراد بالاعتقاد لازمه وهو انشا التعظيم لا معناه
الحقيقي فان الحمد قد يكون انشائيا ولا معنى لمطابقة الاعتقاد فيه لان ما لا يتعلق
به الاعتقاد لا يوصف حقيقة بمطابقة الاعتقاد اذ المتبادر من مطابقة الاعتقاد
الاتحاد في الايجاب والسلب او ما يستلزمه او يوول اليه وذا لا يوجد الا في
القضايا ولذلك لا تسمع من احد من اهل الاصطلاح ان التصور يطابق الاعتقاد
بل لو قال احد ان تصور مفهوم نحو اضرب يطابق الاعتقاد نسبه اهل العرف
الخاص لما يكره وحمل المطابقة على هذا المعنى اقرب من التزام اتصاف التصور
بالمطابقة واللامطابقة اذ ليس في هذا المعنى الا ذكر الملزوم وارادة اللازم
مع ان اهل العرف العام قد يطلقون الاعتقاد بهذا المعنى يقال فلان له اعتقاد

فى فلان وَبدا دشل ذلك ولا يعد فيه لان الناس يعدون الوصف بالجميل
المعلوم الانتفا اذا كان كذلك مدحًا وحمدًا الا الفضايا المشتملة على وصف الممدوح
بما هو يحقق الانتفا الى هنا كلام الدوانى قال واما الجواب بان الواصف
يعتقد اتصاف المحمود بما ذكره بانهم ارادوا معانى مجازية واعتقدوا اتصاف
المنعوت بها فيرده ان الاول خلاف البديهة والثانى خلاف الواقع انتهى
وَاعترضه صدر الافاضل بان الاول لو كان خلاف البديهة وَالثانى خلاف الواقع
لم يقصد العقلا افادته ولم يكن اللفظ مستعملا فى معناه الحقيقى وَالثانى لو كان
خلاف الواقع لما كان الكلام مستعملا فى معناه المجازى فيلزم ان لا يكون الكلام
المذكور حقيقة ولا مجازا انتهى وَاجاب الدوانى بما نصه هذا السيد الفاضل
لم يتذكر انه لا يلزم من عدم اعتقاد مدلول الكلام ان لا يكون الكلام مستعملا فيه
فان الاخبار التى مضمونها خلاف اعتقاد المتكلم كقول السنى المخفى حاله عن المعتزلى
العبد خالق لافعاله الاختيارية مستعمل فى معنى الحقيقى مع انه لا يعتقده بل
جميع الاكاذيب التى يعتمدها اهلها كذلك ثم انه حمل قوله والاول خلاف البديهة
على ان مضمون تلك الاخبار خلاف البديهة وفرع عليه انه لا يلزم ان لا يقصد العقلا
افادته ويرد عليه منع الملازمة فان الاكاذيب التى يعتمدها المتكلم العاقل
قد تخالف البديهة مع قصد المتكلم افادتها لغرض من الاغراض كتغليط المخاطب
او تبكيته او امتحانه او للتخييل فلا يلزم ان يكون ذلك الكلام حقيقة ولا مجازا كما
توهمه والاخبار قد يقصد بها افادة التخييل كما فى القضايا الشعرية انتهى
الـرابع المحمود وقد سبق اشتراط كونه فاعلا مختارا او فى حكمه ثم ان المحققين
التفتازانى وَالجرجانى وَالمفسرين الافضلين الزمخشرى وَالقاضى صرحوا فى
عدة مواضع بان الحمد مختص به سبحانه وَتعالى منحصر فيه وَعليه اشكال تفصوا
له بالصعوبة لان افعال العباد كما ترجع الى الله من جهة الخلق والاقدار وَ
تهيئة الاسباب وَالتوفيق ترجع الى العبد من جهة المباشرة بعد الارادة وهذه
الجهة وان رجعت الى الله لانه المحصل للاسباب الدافع للموانع ترجع للعبد قطعا
لخلق الجميل فيه وتمكنه من مباشرته فيحمد باعتبارها فرجوعه الى الله لا يقتضى
الحصر وَالناس فيه فريقان تجروا على اوليك المحققين وَحكموا على كلامهم بالتوهين
وَمنهم المولى ابن الكمال فرماهم بالوهم فى هذا المجال حيث قال لا اختصاص للحمد
بالله كما يفصح عنه قول عايشة بحمد الله لا بحمدك وقول على لا تحمدن امرء حتى تجربه
بل اختصاصه بذى علم وشعور كما يرشد اليه قولهم فى المثل السائر عند الصباح يحمد
القوم السرى قال وَمن هنا تبين ان المحمود عليه لا يلزم كونه فعلا لمن حمد به
فضلا عن كونه مختارا فيه كما وهم وان من وهم قيام الفرق بين الحمد وَالمدح بصحة
تعلق الثانى بالجماد دون الاول فقد وهم وَاتضح انه لا دخل لمسئلة خلق العباد لافعالهم
هنا لان الكلام فى الحمد اللغوى وَمرجعه الى من وثق بعربيتهم بالنقل الصحيح وَالاستعمال

الصريح

التصديق بطونها اما ... او ... وقد يقصد بها ...

حريق

الصريح وقد صح عنهم عدم الاختصاص واما حمل التعريف على الجنس دون
الاستغراق فمنشاوه امرور اذ لك وهو ان مقتضى مقام الخطاب تخصيص حقيقة
الحمد به تعالى تنزيلا لافراد الحمد الثابتة لغيره منزلة العدم والقصد الى هذا
المعنى ظاهر عند كون التعريف للجنس لا للاستغراق اذ قد يكون جزئيا لجمع
الامير الصاغة فلا يوجد استيعاب جميع الافراد الى هنا كلامه وفريق سلكوا سبيل
الادب مع اولياء العظما وسيد هذا الفريق سيد المحققين الدوانى فنزل الحصر
على الحقيقة لان الحمد مختص بالفعل الاختيارى ولا اختيار لغيره تعالى على قاعدة
اهل الحق والعبد مضطر فى صورة مختار انتهى والحاصل انهم نزلوا حمد غير
الله منزلة العدم او منزلة حمده تعالى لانه مبدا كل جميل فحمد غيره كالعارية لان
الكل لله واليه خلقا وتمكينا وتيسيرا وليس لغيره غير مجرد مظهرية لما بين
يديه وكل جمال وكمال مضمحل فى جماله وكماله وراجع اليه وكما اختيار لغيره
يعود الى اضطرار الخامس وهو ذكر ما يدل على اتصاف المحمود بالمحمودية وقد
اشتهر تقييده باللسان والمراد منه ان يكون بجارحة النطق فلما كان الواقع كون
آلة التكلم هى تلك الجارحة خص بها فلو فقد لسان انسان فاثنى بحروفه
الشعرية على جميل او خلق النطق فى بعض جوارحه كما ذكر بعض الثقاة انه
شاهده فاثنى به فهو حمد وقضية التقييد به ايضا انه لا يكون الصادر عن المنزه
عن الجارحة حمدا وقد قال تعالى وان من شىء الا يسبح بحمده فذهب الاكثر الى انه
اخبار باستحقاق الحمد او امر بالحمد او مقول على السنة العباد او مجاز عن اظهار
الصفات الكمالية الذى هو الغاية المطلوبة من الحمد وميل السيد الى الاخير لكن
النحرير الدوانى قال كون الحمد فى حقه سبحانه مجازا بعيد عن قاعدة اهل الحق
من اثبات الكلام له حقيقة والقول مساوق للكلام قال فالاظهر ان الحصر فى
اللسان اضافى لمقابلة الجنان والاركان والمراد الفعل الذى مصدره اللسان
غالبا او هو قيد غالبى ليشرع الاستعمال فيه وتوضيحه ان اللفظ قد يكون موضوعا
فى اصل اللغة لامر عام اشتهر فى بعض الفاظ مخصوصة بحيث تصير حقيقة
عرفية فى ذلك الفرد وسبب الاشتهار اما كثرة تداول ذلك الفرد كما فى لفظة
الدابة فانه موضوع فى الاصل لما يدب على الارض ثم اشتهر فى العرف العام فى
بعض افراده حتى صار حقيقة عرفية فيه واما لعدم الاطلاع على فرد آخر
فيستعمله اهل اللسان فى ذلك الفرد حتى اذا استمر ذلك ولم يطلعوا على اطلاقه على
فرد اخر ظنوا انه موضوع لخصوصه كما فى الميزان فانه فى الاصل موضوع لالة
الوزن ثم من لم يطلع على تلك الالة الا على ما له لسان وعمود ربما يجزم بانه موضوع
لهذا حتى ان من لم ير موازين المياه وغيرها من موازين الحكمة ربما يظن انها
ليست ميزانا وكما ان من لم يشاهد من الخبز الا ما هو من الحنطة لا ينساق ذهنه
عند سماع لفظ الخبز الا اليه وربما لم يصدق بان غيره من افراد الخبز حقيقة ومثل

ذلك يجرى فى كثير من الالفاظ ثم الامر فى المشتقات لا يكاد يخفى على من له ادنى فطنة
لظهوره بالرجوع الى قاعدة الاشتقاق اما فى غيره فربما يشتبه على الجماهير
وبذلك يعرف كثير من حقايق الكتاب والسنة فان اكثرهما وارد على اصل اللغة
اذا تمهد ذلك فنقيس عليه الحمد فان حقيقته عندهم اظهار صفات الكمال ولما كان
الاظهار القولى اظهر افراده واشهرها عند العامة شاع استعمال لفظ الحمد فيه
حتى صار كانه حقيقة فيه مجاز فى غيره مع انه بحسب اصل الوضع اعم بل الاظهار
الفعلى اقوى وانما خص بهذا الاسم اليق واولى لما هو شان القول بالتشكيك انتهى
وشمل التعريف حمد الملايكة لنطق المخصوص بنطقهم باللسان وتشكلهم كالانسان
واخرج حمد الطير والبهيمة والنايم لفقد القصد المعتبر ثم انه قد عرف مما سلف
ان الحمد لله واحمد الله حمد لدلالته على الاتصاف بالكمال وبه جزم الشريف
واورد الدوانى ان الانسلم دلالته تفصيلا على الاتصاف لصدقه مع كذب الاتصاف
فلا يكون وصفا بالجميل بخلاف انت متصف ثم اجاب بان التعظيم الباطنى المشترط
يدل على اعتقاد كمال ما بداهة وهو يدل عرفا على معنى انت متصف وبان حمدك
دال على صدور القول والفعل دال على الاتصاف فهو دال على الاتصاف انتهى قال
الصفوى وما ذكره من ان الشخص لا يكذب نفسه انما يجئ فى نحو حمدت واحمد
لا انت محمود او لك الحمد ونحوه مما لا يتضمن دعوى اعتقاد المتكلم ثم ان الاشكال
من اصله انما يتجه اذا لم يلاحظ معنى اللامين فان لوحظ اختصاص الجنس او
الافراد او الفرد الكامل او الاكمل فدلالته على الكمال التام فى كمال التمام وقد اتينا
على بيان اركان الحمد الخمسة على جهة الاقتصار والاختصار ولم يبق الا التتميم
بايراد ما اشتهر من ان الجملة خبرية او انشايية وجوزهما الشريف فقال
اخبار كما هو اصله او انشا وذلك لان الخبر بثبوت الحمد يستلزم الوصف الجميل
فاذا تحقق باقى الاركان فهو حمد وكلامه مشير الى ترجيح مطلق الخبرية بالاصالة
وجرى عليه جمع منهم المولى حسن الرومى حيث قال ما محصوله وانما نرجح
الاخبار بالاصالة مع ان قصد القايل احداث الحمد لان الاخبار بثبوت جميع
المحامد لله هو عين الحمد بل ان فيه لكل الله واحد عين التوجيه انتهى وقد الف العلامة
البخارى فى الانتصار لكونها خبرية مطلقا مؤلفا حافلا ووهم من زعم انها انشايية
فعلى نقيض ما تقتضيه الصناعة العربية وخلاف ما عليه اساطين الفنون
الادبية واستظهر على ذلك بامور يطول ذكرها ورده الكمال ابن الهمام فقال
بالغ بعضهم فى انكار كون الحمد لله انشا لما يلزم عليه من انتفا الاتصاف بالجميل
قبل حمد الحامد ضرورة ان الانشا يقارن معناه لفظه فى الوجود قال ويبطل من
قطعيين احدهما ان الحمد ثابت قطعا قبل الحامد والاخرى انه لا يصلح لغة للمخبر
عن غيره من متعلق اخباره اسم قطعا فلا يقال لقايل زيد له القيام قايم فلو كان
الحمد اخبارا محضا لم يقل لقايل الحمد لله حامدا وهما باطلان فبطل ملزومهما ه

والا لازم

الانسان لا يكذب نفسه وبان ... العبارة فضلا عن ... بمعنى انت متصف الخ

بقال السيد الزرقانى محمد عنه انها خبرية مطلقا وما يبغى بعض ... او ... من زعم انها انشايية الخ

واللازم من المقارنة اى مقارنة معنى الانشا للفظه انتفا وصف الواصف المعين
لا الاتصاف وهذا لان الحمد اظهار الصفات لا ثبوتها نعم تتراى لزوم كاخبر منشا
حيث كان واصفا للواقع ومظهرا له وهو نوهم فان الحامد ماخوذ فيه مع ذكر الواقع
كونه على وجه ابتدا التعظيم وهذا ليس جزء ماهية الخبر باختلف الحقيقتان
الى هنا كلامه والقول بان جملة الحمد من صيغ الانشا شرعا ومشتركة بين الاخبار
والانشا كصيغ العقود زيفه المولى حسن بان تلك اخبارات لغة نقلها الشرع
الى الانشا لمصلحة الاحكام واثبات النقل فى مثل ما نحن فيه بلا ضرورة ممنوع
فقول البعض هو غير بعيد ناشى عن عدم الاهتمام بتحرير المقام وبذلك يجر الكلام
على الحمد وكانى بك تقول قد ابهمت فى مقام التعيين واجملت فى محل التبيين حيث
عرفت الحمد بانه النعت بالجميل الخ ولم تبين ان ذلك هو تعريفه اللغوى ولم
تتعرض لما تطابقوا عليه من تعريفه عرفا بانه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم فاقول
لم اغفله عن ذهول بل لان جعلهم ذلك لغويا وذا عرفيا قد تعقبه العلا البنانى
بالرد واطنب بما منه ان هذا انما هو اصطلاح بعض المتكلمين وان اهل اللغة
والشرع قد تطابقوا على ان حقيقة الحمد الوصف بالجميل قال فليس الحمد لغة
اعم منه شرعا لان اطباق المفسرين على تفسير الحمد الواقع فى القران بما فسره
ائمة اللغة دليل على تطابق الشرع واللغة والا لما صح تفسير الحمد الواقع فى كلام
الشارع به لما ان الالفاظ الواقعة فى كلامه اذا كان لها معنى شرعى مغاير للمعنى
اللغوى يجب حملها على المعنى الشرعى ولا يجوز حملها على اللغوى انتهى ثم
لما كان الحمد من المصادر التى تنصب بافعال مضمرة والاحداث المتعلقة
بالمحل المقتضية لانتسابها اليه والفعل اصل فى بيان النسب كان حقه ان
يلاحظ معه الفعل لكنه عدل الى اختيار الاسمية افادة للدوام والثبوت
اجابة لمناسبة المقام كذا قرره التفتازانى قيل وهو على حسنه لا يخلو من كدر
بالنسبة لخصوص المقام اذ لا يخفى حسن المناسبة بين النزول المتجدد الحادث
والفعل الدال على التجدد والحدوث فالتعبير بالفعلية انسب واثر المصنف
الحمد على الشكر تحسينا للبيان ببديع الاقتباس ولكونه اشيع للنعمة وادل
على مكانها لخفا الاعتقاد ومافى اعمال الجوارح من الاحتمال ومن ثم كان راس
الشكر ولفظ الجلالة على سائر الاسما لتكون المحامد كلها مقرونة بمعانيها
المستدعية لها فانه اسم ينبئ عن جميع صفات الكمال لما اخبر بالله تعالى حقيق
بالحمد باعتبار ذاته المستجمع لجميع صفات الكمال وعامة نعوت الجلال حمدا ام لم يحمد
فنبه على استحقاقه له باعتبار افعاله العظام واثاره الجسام من ربوبيته للكل
وشمول رحمته الظاهرة للجميع وخصوص رحمته الباطنة للمومنين وذلك لانه
ترتب الحكم على الوصف كما يشعر بالعلية فكذا يشعر بها تعقيب الحكم بالوصف
فكانه قال حقيقة الحمد مخصوصة بذاته الواجبة الكاملة الكاملة وقدم الحمد

لاقتضا المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر الله اهم ذكره التفتازاني واعترض
ورد وانما قدم في فلله الحمد له الحمد لانه ليس المقام مقام حمد ولما كان صدور
هذا الجامع البديع الوضع المتكاثر الجمع الغريب الترتيب العجيب التبويب لا يحصل
الا لمن ارتقى منازل الشرف وحل من الاجتهاد باعلى الغرف افتتح غرة ذلك الكتاب
الشريف واوما في طرة مطلعه المنيف الى انه هو ذلك القدم المبعوث على راس القرن
فقال **الذى** لكثرة جوده على هذه الامة واغزار انعامه عليهم **بعث** اى ارسل
يقال بعثت رسولا وبعثت العسكر وجهتهم للقتال قال الراغب اصل البعث
اثارة الشى وتوجيهه يقال بعثته فانبعث ويختلف البعث بحسب اختلاف
ما علق به فان **قلت** كان الاولى ان يقول الباعث ليكون اتيا بلفظ اسم من
الاسما الحسنى صريحا وما صح وصفه به تعالى لا يحتاج معه الى الاتيان بالذى
وانما يتوصل به الى اجرا وصف لم يرد به توقيف **قلت** اعتذر البعض عن نحوه
بان ذكر الموصول ادخل في التعظيم وابلغ في الثنا على الله لدلالته على ان الصلة
على الاستقرار في النفوس واذعانها له **على راس** اى اول وراس الشى اعلاه
وراس الشى اوله قال في المصباح وهو مهموز في اكثر لغاتهم الا بنى تميم **كل ماية**
سنة يحتمل من المولد النبوى او البعثة او الهجرة او الوفاة ولو قيل باقربية الثانى
لم يبعد لكن صنيع السبكي وغيره مصرح بان المراد الثالث واصل سنة سنوة
لقولهم سنوات وقيل سنهة بجبهة لقولهم سانهته وفرق بعضهم بين السنة
والعام بان العام من اول المحرم الى اخر الحجة والسنة من كل يوم الى مثله من
القابلة ذكره ابن الخباز في شرح اللمع قال الراغب والماية هى الرتبة الثالثة
من اصول الاعداد لان اصولها اربع احاد وعشرات ومايات والوف **من** اى
مجتهدا واحدا او متعددا قايما بالحجة ناصرا للسنة له ملكة يرد المتشابهات
الى المحكمات وقوة استنباط الحقايق والدقايق النظريات من نصوص الفرقان
واشاراته ودلالاته واقتضاءاته ليكون اتيا بلفظ اسم من الاسما الحسنى صريحا
في قلب حاضر وفؤاد يقظان قال الحرانى ومن اسم مبهم يشمل الذوات العاقلة
احادا وجموعا واستغراقا **يجدد لهذه الامة** اى الجماعة المحمدية واصل
الامة الجماعة مفرد لفظا جمع معنى وقد تختص بالجماعة الذين بعث فيهم نبى
وهم باعتبار البعثة فيهم ودعايهم الى الله يسمون امة الدعوة فان امنوا كلا
او بعضا سمى المومنون امة اجابة او ملة وهم المراد هنا بدليل اضافة الدين
اليهم في قوله **امر دينها** اى ما اندرس من احكام الشريعة وما ذهب من معالم
السنن وخفا من العلوم الدينية الظاهرة والباطنة حسبما نطق به الخبر الاتى
وهو ان الله يبعث الخ وذلك لانه سبحانه لما جعل المصطفى صلى الله عليه وسلم
خاتم الانبيا والرسل وكانت حوادث الايام خارجة عن التعداد ومعرفة احكام
الدين ظاهرة الى يوم القيمة ولم تتوف ظواهر النصوص ببيانها بل لا بد من طريق

واف

والمراد بها القرون الثلاثة

وان بشانها اقتضت حكمة الملك العلام ظهور قوم من الاعلام فى غرة كل قرن
ليقوم باعبا الحوادث اجرا لهذه الامة مع علمايهم مجرى بنى اسرايل مع انبيايهم
فكان فى المائة الاولى عمر بن عبد العزيز والثانية الشافعى والثالثة الاشعرى
او ابن سريج والرابعة الاسفراينى او الصعلوكى او الباقلانى والخامسة حجة
الاسلام والسادسة الفخر الرازى او الرافعى والسابعة ابن دقيق العيد
ذكره السبكى وجعل الزين العراقى فى الثامنة الاسنوى بعد ما نقل عن البعض
انه جعل فى الرابعة ابا اسحق الشيرازى والخامسة النسفى والسادسة النووى
انتهى وجعل غيره الثامن البلقينى ولا مانع من الجمع فقد يكون اكثر من واحد
قال الذهبى من هنا للجمع لا للمفرد فنقول مثلا على راس الثلاثمائة ابن سريج
فى الفقه والاشعرى فى الاصول والنسائى فى الحديث وعلى الستمائة مثلا الحافظ
عبد الغنى فى الحديث والفخر الرازى فى الكلام وهكذا وقال فى جامع الاصول
قد تكلموا فى تاويل هذا الحديث وكل اشار الى القايم الذى هو من مذهبه وحمل
الحديث عليه والاولى العموم فان من يقع على الواحد والجمع ولا يختص ايضا
بالفقها فان انتفاع الامة يكون ايضا باولى الامر واصحاب الحديث والقرا والوعاظ
لكن المبعوث ينبغى كونه مشارا اليه فى كل من هذه الفنون ففى راس الاولى
من اولى الامر ابن عبد العزيز ومن الفقها محمد بن الباقر والقاسم بن محمد وسالم بن
عبد الله والحسن وابن سيرين وغيرهم من طبقتهم ومن القرا ابن كثير ومن المحدثين
الزهرى وفى راس الثانية من اولى الامر المامون ومن الفقها الشافعى واللولوى
من اصحاب ابى حنيفة واشهب من اصحاب مالك ومن الامامية على بن موسى
الرضى ومن القرا الحضرمى ومن المحدثين ابن معين ومن الزهاد الكرخى
وفى الثالثة من اولى الامر المقتدر ومن الفقها ابن سريج الشافعى والطحاوى
الحنفى والخلال الحنبلى ومن المتكلمين الاشعرى ومن المحدثين النسائى وفى
الرابعة من اولى الامر القادر بالله ومن الفقها الاسفراينى الشافعى والخوارزمى
الحنفى وعبد الوهاب المالكى والحسن الحنبلى ومن المتكلمين الباقلانى
وابن فورك ومن المحدثين الحاكم ومن الزهاد الدينورى وهكذا يقال فى بقية
القرون وقال فى الفتح نبه بعض الايمة على انه لا يلزم ان يكون فى راس كل
قرن واحد فقط بل الامر فيه كما ذكره النووى فى حديث لا تزال طايفة من
امتى ظاهرين على الحق من انه يجوز ان تكون الطايفة جماعة متعددة من
انواع المومنين ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومحدث ومفسر وقايم
بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاهد وعابد ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد بل
يجوز اجتماعهم فى قطر واحد وتفرقهم فى الاقطار ويجوز اجتماعهم ببلد وان
يكونوا فى بعض دون بعض ويجوز اخلا الارض كلها من بعضهم اولا فاولا الى
ان لا يبقى الا فرقة واحدة ببلد واحدة فاذا انقرضوا اتى امر الله قال ابن حجر

وهذا منتجه فان اجتماع الصفات المحتاج الى تجديدها لا تنحصر واوما
المصنف هنا وصرح فى عدة تاليفات بانه المجدد على راس التاسعة قال
فى بعضها قد اقامنا الله فى منصب الاجتهاد لنبين للناس ما ادانا اليه
اجتهادنا تجديدا للدين هذه عبارته وقال فى موضع اخر ما جا بعد السبكى
مثلى وفى اخر الناس يدعون اجتهادا واحدا وانا ادعى ثلاثا الى غير ذلك
وقد قامت عليه فى زمنه بذلك القيامة ولم تسلم له فيها هامه وطلبوا ان يناظروه
فابى وقال لا اناظر الا من هو مجتهد مثلى وليس فى العصر مجتهد الا انا كما حكاه
هو عن نفسه وكتبوا اليه حيث تدعى الاجتهاد فعليك الاثبات ليكون الجواب
على قدر الدعوى فتكون صاحب مذهب خامس فلم يجبهم قال العلامة الشهاب
ابن حجر الهيتمى لما ادعى الجلال ذلك قام عليه معاصروه ورموه عن قوس
واحد وكتبوا اليه سوالا فيه مسائل اطلق فيها الاصحاب وجهين وطلبوا منه
انه ان كان عنده ادنى مراتب الاجتهاد وهو اجتهاد الفتوى فليتكلم على
الراجح من تلك الاوجه بدليل على قواعد المجتهدين فرد السوال من غير كتابة
عليه واعتذر بان له اشتغالا يمنعه من النظر فى ذلك قال الشهاب فتامل ه
صعوبة هذه المرتبة اعنى اجتهاد الفتوى الذى هو ادنى مراتب الاجتهاد
يظهر لك ان مدعيها فضلا عن مدعى الاجتهاد المطلق فى حيرة من امره وفساد
فى فكره وانه ممن ركب متن عميا وخبط خبط عشوا قال ومن تصور مرتبة
الاجتهاد المطلق استحيا من الله ان ينسبها لاحد من اهل هذه الازمنة بل
قال ابن الصلاح ومن تبعه انها انقطعت من نحو ثلثمائة سنة ولابن الصلاح
نحو الثلاثمائة فتكون قد انقطعت من نحو ستمائة سنة بل نقل ابن الصلاح
عن بعض الاصوليين انه لم يوجد بعد عصر الشافعى مجتهد مستقل الى هنا
كلام الشهاب ثم قال فاذا كان بين الايمة نزاع طويل فى ان امام الحرمين وحجة
الاسلام الغزالى وناهيك بهما هل هما من اصحاب الوجوه ام لا كما هو الاصح عند
جماعة فما ظنك بغيرهما بل قال الايمة فى الرويانى صاحب البحر انه لم يكن من اصحاب
الاوجه هذا مع قوله لو ضاعت نصوص الشافعى لامليتها من صدرى فاذا لم
يتاهل هولا الاكابر لمرتبة الاجتهاد المذهبى فكيف يسوغ لمن لم يفهم اكثر عباراتهم
على وجهها ان يدعى ما هو اعلا من ذلك وهو الاجتهاد المطلق سبحانك هذا
بهتان عظيم الى هنا كلام الشهاب وفى الانوار عن الامام الرافعى الناس اليوم
كالمجمعين على انه لا مجتهد اليوم وقال عالم الاقطار الشامية ابن ابى الدم الحموى
بعد ما سرد شروط الاجتهاد المطلق هذه الشرايط يعز وجودها فى زمننا فى
شخص من العلما بل لا يوجد فى البسيطة اليوم مجتهد مطلق هذا مع تدوين
كتب التفسير والسنن والاصول والفروع حتى ملوا الارض من مصنفات صنفوها
ومع هذا فلا يوجد فى صقع من الاصقاع مجتهد مطلق بل ولا مجتهد فى مذهب امام

نعتبر

تعتبر اقواله وجوهًا مخرجة فى مذهب امامه ما ذاك الا ان الله اعجز الخلايق
فى هذه الاعصار العباده بتصرم الزمان وقرب الساعة وان ذلك من اشراطها
وقد قال شيخ الاصحاب القفال المفتون قسمان احدهما من جمع شرايط الاجتهاد
وهذا لا يوجد والثانى من ينتحل من مذهب واحد من الايمة كالشافعى وعرف
مذهبه وصار حاذقا فيه بحيث لا يشذ عنه شى من اصوله فاذا سيل عن حادثة
فان عرف لصاحبه نصا اجاب عليه والا يجتهد فيها على مذهبه ويخرجها على
اصوله وهذا اعز من الكبريت الاحمر فاذا كان هذا قول القفال مع جلالة
قدره وكون تلامذته وغلمانه اصحاب وجوه فى المذهب فكيف بعلما عصرنا
ومن جماعة غلمانه القاضى حسين والفورانى ووالد امام الحرمين والصيدلانى
والسنجى وغيرهم وبموتهم وموت اصحاب ابى حامد انقطع الاجتهاد وتخريج
الوجوه من مذهب الشافعى وانما هم نقلة وحفظة فاما فى هذا الزمان فقد
خلت الدنيا منهم وشغر الزمان عنهم هذا كلام ابن ابى الدم وقال فقيه العصر
شيخ الافتا والتدريس فى القرن العاشر شيخنا الشمس الرملى عن والده شيخ
الاسلام ابى العباس الرملى انه وقف على ثمانية عشر سوالا فقهية سيل عنها
الجلال من مسايل الخلاف المنقولة فاجاب عن نحو شطرها بكلام قوم من المتاخرين
كالزركشى واعتذر عن الباقى بان الترجيح لا يقدم عليه الا جاهل او فاسق قال
الشمس فتاملت فاذا اكثرها من المنقول المفروغ منه فقلت سبحان الله رجل
ادعى الاجتهاد ولم يظهر له ذلك فاجبت عن ثلاثة عشر منها فى مجلس واحد
بكلام متين من كلام المتقدمين وبت على عزم اكمالها فضعفت تلك الليلة
فعددت ذلك كرامة للمصنف وليس حكايتى ذلك من قبيل الغض منه ولا
الطعن عليه معاذ الله بل حذرا ان يقلده بعض الاغبيا فيما اختاره وجعله
مذهبه سيما ما خالف فيه الايمة الاربعة اغترارا بدعواه مع اعتقادى فريد
جلالته وفرط سعة اطلاعه ورسوخ قدمه وتمكنه فى العلوم الشرعية والالهيا
واما الاجتهاد فدونه خرط القتاد وقد صرح حجة الاسلام بخلو عصره
عن مجتهد حيث قال فى الاحيا فى تقسيمه للمناظرات ما نصه اما من ليس له
رتبة الاجتهاد وهو حكم كل العصر فانما يفتى فيه ناقلا عن مذهب صاحبه فلو
ظهر له ضعف مذهبه لم يتركه انتهى وقال صاحب الوسيط هذه الشروط يعنى
شروط الاجتهاد المعتبرة فى القاضى قد تعذرت فى عصرنا وهنا تنبيه ينبغى
التفطن له وهو ان كل من تكلم على حديث ان الله يبعث الخ انما يقرره بناء على ان
المبعوث على راس القرن يكون موته على راسه وانت خبير بان المتبادر فى البعث
انما هو ان البعث وهو الارسال يكون على راس القرن اى اوله ومعنى ارسال
العالم تاهله للتصدى لنفع الانام وانتصابه لنشر الاحكام وموته على راس
القرن اخذ لا بعث فتدبر بانصاف ثم رايت الطيبى قال المراد بالبعث من انقضت

المائة وهو حي عالم مشهور مشار اليه والكرماني قال قد كان قبيل كل مائة ايضا
من يصحح ويقوم بامر الدين وانما المراد من انقضت المدة وهو عالم مشار اليه ولما
كان ربما يتوهم من تخصيص البعث براس القرن ان القائم بالحجة لا يوجد الا
عنده اردف ذلك بما يبين انه قد يكون في اثنا المائة من هو كذلك بل قد يكون افضل
من المبعوث على الراس وان تخصيص الراس انما هو لكونه مظنة انخرام علمائه
غالبا وظهور البدع وخروج الدجالين فقال **واقام** اى نصب وسخر قال الراغب
القيام على اضرب قيام الشخص اما بتسخير او باختيار وقيام وهو المراعاة
للدين والحفظ له وقيام هو العزم على الشى ومن ذلك قوله كونوا قوامين لله افمن
هو قائم على كل نفس اى حافظ وقوله الا ما دمت عليه قائما اى على طلبه **في كل**
عصر بفتح او ضم فسكون وبضمتين اى زمن والعصر الدهر كما في الصحاح والوقت
كما في الاساس يقال ما فعلت ذلك عصرا وبعصر اى في وقت **من يحوط** بضم
الحاء من الحياطة وهي المراعاة والصيانة والحفظ **هذه الملة** اى يصون و
يحفظ هذه الطريقة المحمدية والسنن الاسلامية ويهتم بالذب عنها ويبالغ
في الاحتياط غير مقصر ولا متوان ففي الصحاح حاطه كلاه ورعاه وفي النهاية
حاطه حفظه وصانه وذب عنه وتوفر على مصالحه وفي المصباح احتاط للشيء
طلب الاخذ باوثق الوجوه وفي الاساس تعاهده واهتم بامره قال ومن المجاز
احاط به علما اى علم اقصى معرفته كقوله علمه علم احاطة اذا علمه من جميع وجوهه
لم يفته شئ منها ومنه فلان يحوط بيضة الاسلام وبيضته قومه وقال الراغب
الاحاطة تستعمل في الاجسام نحو احطت بمكان كذا او في الحفظ نحو ان الله بكل شئ
محيط اى حافظ لجميع جهاته والملة قال الزمخشري الطريقة المسلوكة ومنها
ملة ابراهيم خير الملل وانتقل فلان ملة الاسلام وقال القاضي هي ما شرع الله
لعباده على لسان انبيائه من امللت الكتاب اذا امليته وقال الحرالي ما يدعوا
اليه هدى العقل المبلغ عن الله توحيده من ذوات الحنيفيين وللدين الاسلام
والاسلام القائم بالبعد ظاهرا وباطنا وذلك انما يكون عن بادي عين التوحيد
انتهى وقال الراغب الدين والملة اسمان لمعنى يتفقان من وجه ويختلفان من
وجه فاتفاقهما انهما اسم لاعتقادات واقوال وافعال تاثرها امة من الامم
عن نبيهم يرفعها الى الله واختلافهما من وجهين احدهما ان الدين اذا اعتبر
بمدية فهو الطاعة والانقياد نحو في دين الملك واذا اعتبر بمغزاه ومنتهاه فهو
الجزا نحو كما تدين تدان والدين تارة يضاف الى الله واخرى الى العبد والملة
من امللت الكتاب اى امليته وتضاف الى الامام الذي تسندوا اليه نحو ملة
ابراهيم ولا يكاد توجد مضافا الى الله ولا الى احاد امة النبي لا يقال ملة الله ولا
ملتي وملة زيد كما يقال دين الله وديني ودين زيد الثاني ان الدين يقال لكل
من الاعتقاد والقول والفعل انه دين الله ولا يقال ملة الا باجتماع ذلك كله وانما

الشريعة

الشريعة فالطريقة المتوصلة بها الى صلاح الدارين تشبيها بشريعة الماء
بالطريق الشارع انتهى وبه يعرف ان من فسر الملة هنا بالدين او الشريعة
لم يصب **بتشييد اركانها** اى باعلاء اعلامها ورفع منارها واحكام احكامها
والتشييد الرفع والتأييد او الاحكام والاتقان قال الزمخشري شاد القصر
واشاده وشيده رفعه وقصر مشيد ومشيد وقيل المشيد المعمور بالشيد وهو
الجص بكسر الجيم قال الزمخشري ومن المجاز اشاد بذكره رفعه بالثنا عليه
واشاد عليه اثنى عليه مكروها وركن الشئ جوانبه التى عليها مبناه وبتركها
بطلانه ذكره الراغب فاثبات الاركان مجاز قال الزمخشري من المجاز فلان
ياوى من عز قومه الى ركن شديد وتمسحت باركانه تبركت به **وتابيد**
سننها تقويتها من الايد وهو القوة الشديدة ومنه قيل للامير العظيم مؤيد
والسنن جمع سنة وهى لغة الطريقة قال الزمخشري سن سنة حسنة طرق
طريقة حسنة واستسن سنة وفلان مستن عامل بالسنة وعرفا قول المصطفى
وفعله وتقريره وقال ابن الكمال المروى عن النبى فعلا كان او قولا بخلاف
الحديث فانه مخصوص بالاول **وتبيينها** للناس اى توضيحها لهم من ابان
الشئ اوضحه ومنه بان اى اتضح واستبان اى ظهر واستبنته عرفته قال الحرالى
والتبيين اقتطاع الشئ بما يلابسه ويداخله والمراد المبالغة فى البيان بما تفهمه
صيغة التفعيل وقال الراغب البيان الكشف عن الشئ وهو اعم من النطق
وسمى الكلام بيانا لكشفه عن المعنى المقصود واظهاره وقال المولى حسن
والتبيين اعم من ان ينص بالمقصود او يرشد لما يدل عليه كالقياس ودليل
العقل **واشهد** اى اعلم واتى به لخبر ابى داود وغيره كل خطبة ليس فيها تشهد
فهى كاليد الجذماء اى القليلة البركة **ان لا اله** اى لا معبود بحق **الا الله** والكلمة
للتوحيد اجماعا وهى المراد بكلمة التقوى وصح ما دلت عليه بقوله **وحده**
نصب على الحال المؤكدة بمعنى متوحدا وهو تاكيد لتوحيد الذات والمتوحد ذو
الوحدانية وزاد مقام الخطاب بالثنا توضيحا وتقريرا بقوله **لا شريك** اى لا مشارك
له توكيد لتوحيد الافعال زاد على نحو المعتزلة ثم قيد الشهادة بما يفيد ثبات جزمه
وقوة قطعه وعدم تزلزله فقال **شهادة يزيح ظلام الشكوك صبح يقينها**
اى اشهد به شهادة ثابتة جازمة يزيل نور اعتقادها ظلمة كل شك وريب فهو
استعارة بالكناية لكون نطقه بالشهادة نشا عن جزم قلبه وعقد لبه عليها
لان نور اليقين لما كان دافعا لظلمات تشكيكات العدو اللعين شبه بضوء الصبح
المنتشر المرتفع عند تنحيته لظلام الليل بجامع ان كلا منهما مزيل للظلمات ومحصول
الاضاء عن قوة ايقانه وغلبة سلطان ايمانه على جنانه بحيث بلغ من مقامات
القوة مبلغا عظيما اذ اليقين اذا كان اعتقادا جازما مطابقا للواقع لا يزول
بالتشكيك لكنه يتفاوت قوة وضعفا عند المحققين بشهادة الوجدان اذ الجزم

بطلوع الشمس عند الرؤية اقوى من الجزم بالعاديات **واشهد ان سيدنا**
معشر الادميين اى اشرفنا واكرمنا على ربه والسيد من له السيادة والفضل
واليه يرجع فى كل امر **محمدا** عطف بيان لا صفة لتصريحهم بان العلم ينعت ولا
ينعت به ذكره بعض علما الروم قال وما ذكره الكشاف فى ذلكم الله ربكم انه
يجوز ايقاع اسم الله صفة لاسم الاشارة او عطف بيان وربكم خبر انما يصح بنا
على تاويله بالمعرف باللام والا فتجويز نعت اسم الاشارة بما ليس معرف بها وما
ليس بموصول مجمع على بطلانه ولا بدل لان البدلية وان جوزت فى ذكر رحمت
ربك عبده زكريا لكن القصد الاصلى هنا ايضاح الصفة السابقة وتقدير النسبة
تبع والبدلية تستدعى العكس وهو اسم منقول من التحميد وهو المبالغة فى
الحمد يقال حمدت فلانا احمده اذا اثنيت على جميل خصاله ويقال فلان محمود
فاذا بلغت النهاية وتكاملت فيه المحاسن فهو محمد لكن ذكر بعض المحققين
انه انما هو من صيغ المبالغة باعتبار ما قيل فيه من معنى الكثرة بخصوصه لا من
جهة الصفة اذ لا يلزم من زيد متفضل على عمرو المبالغة فى تفضيله عليه اذ
معناه له جهة تفضل عليه ومعرض كونه للتكثير لا يلزم منه المبالغة لانها الا تجاوز
حد الكثرة ولحصرهم صيغ المبالغة فى عدد مخصوص وكونه اجل من حمد وافضل
من حمد لا يستلزم وضع الاسم للمبالغة لان ذلك ثابت له لذاته وان لم يسم به
نعم المناسبة قايمة به مع ما سبق من دلالة النبا عرفا على بلوغ النهاية فى ذلك
الوصف **عبده** قدمه لكون العبودية مفتاحا لكل كمال ففى ذكره من استحقاق
الرحمة واستجلاب الرفعة وترتب الشفقة ما ليس فى غيره ولما فيه من الايما
الى ان رتبة النبوة وهبية لا كسبية ولان العبودية فى الرسول لكونها انصرافا
من الخلق الى الحق اجل من الرسالة لكونها بالعكس ولان الكمال المستفاد من
العبودية مما يستنزل به الكمالات وتستقطر به البركات بحكم من تواضع لله رفعه
الله ولان العبد يتكفل مولاه باصلاح شانه والرسول يتكفل لمولاه باصلاح
شان الامة وكم بينهما واضافه اليه تعالى تشريفا للمضاف اى تشريف وتنبيها على
ان هذا اللفظ الخاص لكمال اختصاص قاله بعض اكابر العجم والعبد لغة الانسان
حرا او قنا وعرفا المكلف يعنى من هو من جنس المكلفين ولو جنينا وصبيا **ورسوله**
الى كافة الثقلين والملايكة او الى الاولين خاصة وعليه الحليمى والبيهقى بل
حكى الامام الرازى والنسفى عليه الاجماع لكن اقتصر محققون منهم السبكى
للتعميم بانه فيكون للعالمين نذيرا وخبر ارسلت الى الخلق كافة ونازعوا فيما
حكى بان البيهقى نقله عن الحليمى وتبرا منه والحليمى وان كان سنيا لكن وافق
المعتزلة فى تفضيل الملك على البشر وظاهر حاله بناؤه عليه وبان الاعتماد على
تفسيرها فى حكاية اجماع انفراد الحكاية لا ينهض حجة عند ايمة النقل لان مدارك
نقل الاجماع انما تتلقى من كلام حفاظ الامة واصحاب المذاهب المتبوعة ومن يلحق

بهم

بهم في سعة دايرة الاطلاع والحفظ والاتقان واشهر عند علما النقل والنبي
والرسول طال فيما بينهما من النسب الكلام والمحققون كما قاله الامام ابن الهمام
كالزمخشري والعضد والتفتازاني والشريف والشريف الجرجاني على ترادفهما
فانه لا فارق الا الكتاب قال الزمخشري الرسول من الانبيا من جمع الى المعجزة
الكتاب المنزل عليه والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب وانما امر ان يدعوا
الى شريعة من قبله انتهى وقال في المقاصد النبي انسان بعثه الله لتبليغ ما اوحي
اليه قال وكذا الرسول قال الكمال ابن ابي شريف هذا ينبي عن اختياره للقول
بترادفهما وفي شرح العقايد بعد ما ذكر انه لا يقتصر على عدد في تسمية الانبيا
ما نصه وكلهم كانوا مبلغين عن الله لان هذا معنى النبوة والرسالة انتهى قال
الكمال ابن ابي شريف هذا مبني على ان النبي والرسول بمعنى واحد وقال الامام
الرازي في تفسيره لا معنى للنبوة والرسالة الا ان يشهد على الله انه شرع هذا
الحكم وفي المواقف وشرحه في السمعيات النبي من قال الله ارسلتك الى قوم لكل
او الى الناس جميعا او بلغهم عني او نحوه ولا يشترط في الارسال شرطا انتهى وفيه
في شرح الديباجة الرسول نبي معه كتاب والنبي غير الرسول من اي نبي لا كتاب
معه بل امر بمتابعة شرع من قبله كيوشع انتهى قال المولى حسن الرومي تبع يعني
الشريف صاحب الكشاف في تفسير الرسول واعتراضه بانه لا يوافق المنقول
في عدد الرسل والكتب اذ الكتب نحو مائة والرسل اكثر من ثلثمائة مدفوع بان
مراده بمن معه كتاب ان يكون مامورا بالدعوة الى شريعة كتاب سوا انزل على نفسه
او على نبي اخر قال والاقرب ان الرسول من انزل عليه كتاب او امر بحكم لم يكن قبله
وان لم ينزل عليه كتاب والنبي اعم لما في ذلك من التفصي عما ورد على الاول من انه
يلزم عليه ان يكون من بعث بدون كتاب ولا متابعة من قبله خارجا عن النبي
والرسول معا اللهم الا ان يبين انه لا وجود لمثله انتهى وقال العلامة السبكي
في شرح الفقه الاكبر الرسول من بعث بشرع مجدد والنبي يعمه ومن بعث لتقرير
شرع سابق كانبيا بني اسرايل الذين بين موسى وعيسى ومن ثم شبه النبي
صلى الله عليه وسلم علما امته بهم قال فان قيل كيف يتضح هذا وقد قال تعالى ولقد
اتينا موسى الكتاب وقفينا من بعده بالرسل وقد بين ذلك في الكشاف بالانبيا
بين موسى وعيسى قلت لعل المراد بالرسل في الاية المعنى اللغوي وقال العارف
ابن عطا الله من الناس من ظن ان النبي هو الذي نبئ في نفسه والرسول هو
الذي ارسل لغيره وليس الامر كما ظن ولو كان كذلك فلم خص الانبيا دون
الرسل بالذكر في قوله علما امتي كانبيا بني اسرايل قال ومما يدل على بطلان
هذا المذهب قوله تعالى وما ارسلنا من رسول ولا نبي الاية فدل على ان حكم
الارسال يعمهما وانما الفرق ان النبي لا ياتي بشريعة جديدة وانما يجي مقررا
لشرع من قبله ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم علما امتي كانبيا بني اسرايل

اى يأتون متقررين موكدين وآمرين بما جيئت به لا بشرع جديد انتهى وقال الصنو
اختاره بعض المحققين ان الرسول نبى اتاه الملك وقيل جبريل بوحى لا نوم ولا
الهام والنبى اعم واعترض بعدم شموله لما لم يكن بواسطة كما هو ظاهر المنزل
فى موسى قبل نزول الملك عليه ودفعه بانه يصدق عليه انه اتاه فى وقت ما لا
بجمع اذ يلزم ان يكون النبى قبل البعثة رسولا حقيقة ولا قايل به وقد افاد ما
قرره المحققان التفتازانى والجرجانى ان مجرد الايحا لا يقتضى نبوة انما المقتضى
لها الايحا بشرع وتكليف خاص فخرج من بعث لتكميل نفسه كزيد بن نفيل ومن
ثم قيل يعتقد كثير ان النبوة مجرد الوحى وهو باطل والا لزم نبوة نحو مريم وامه
والتزامه شاذ ومن اورد على التفتازانى من قوله النبى من بعث لتبليغ ما اوحى
اليه انه لا يشمل المبعوث لتبليغ ما اوحى لغيره كما فى بنى اسرايل اجيب
بانه مامور بتبليغ ذلك وهو مما اوحى اليه او ان شرع غيره اشير اليه فيما اوحى
اليه فى الجملة ومن هذه النقول اللامعة والمباحث الجامعة على صحة عزو العلامة
ابن الهمام القول بالترادف الى المحققين وان الامام الشهاب ابن حجر قد انحرف
هنا عن صوب الصواب حيث حكم على من زعم الاتحاد بالغلط ونسب الامام
ابن الهمام الى الاسترواح فى نقله والسقط ثم قال ان الذى فى كلام ايمة الاصليين
خلاف العضد والتفتازانى والجرجانى وان هولا ليسوا بمحققيهم فهذا لا يتوله
محصل وان ارادهم فهذه نصوصهم قد تليت عليك ولسنا ننازعه فى ان
المشهور بين الفقها ما ذكره الحليمى من التغاير وان الفارق الامر بالتبليغ
انما الملام فى اقدامه على تغليط ذاك المحقق ونسبته الى الغفول عن كلام
المحققين من راس القلم **تتمة** قال بعض المحققين لم يشتغل الاكثر
بتعريف النبوة والرسالة بل بالنبى والرسول وقد عرفها الاسعد بن الاسعد
امام الحرمين فى قوله النبوة لا تكون عن قوة فى النفس كما قاله الحكما
ولا عن رياضة يحصل بها الصفات فيحصل التجلى فى النفس كما قاله بعض
الصوفية ولا عن قربان الهياكل السبعة كما قاله المنجمون ولا هى بالارث
كما قاله بعض اهل البيت ولا هى علم المرسل به لانه عام ولا علم النبى بكونه
نبيا لتاخره بالذات عنها بل هى صفة كلام وهى قول الله هو رسولى و
تصديقه بالامر الخارق الى هنا كلامه وقال الراغب النبوة سفارة العبد
بين الله وبين خلقه وقيل ازاحة علل ذوى العقول فيما تقصر عنه عقولهم
من مصالح المعاش والمعاد وجمع بعض المحققين بينهما فقال سفارة بين
الله وبين ذوى الالباب لازاحة عللهم فيما يحتاجونه من مصالح الدارين
وهذا حد كامل جامع بين المبدا فى المقصود بالنبوة وهى الخصوصية
وبين منتهاها وهى ازالة عللهم انتهى **تنبيه** ان قلت لم عدل المولف عن
النبى الى الرسول قلت لما كان المقام مقام بيان الاحكام وتبليغ الاوامر

والنواهى

والنواهي كان حقه ان يذكر وصف الرسالة ثم عقب ذلك بالاشارة الى
ما يفيد مقصود البعثة ويتفرع على النبوة وهو غايتها فقال **المبعوث لرفع**
اي لاجل اعلاء **كلمة الاسلام** اي تنفيذ احكامها من الكلم وهو التاثير سمي
بها لانه يورث في النفس فرحا وانبساطا ان كان طيبا وهما وانقباضا ان لم
يكن والمراد بالكلمة هنا الكلام التام اعني كلمة الشهادة او القران على ما عليه
المتقدمون من عدم الفرق بين الكلام والكلمة نقله الغنوي عن شرح اللب
قال واعلاء كلمته تنفيذ احكامها **وتشييدها** اي احكامها ورفع منارها
وتوثيق عراها والرفع الاعلاء قال الزمخشري رفعه فارتفع ورفع فهو رفيع
ومن المجاز رفعه على صاحبه في المجلس ويقال للداخل ارتفع اي تقدم ورفعت
الرجل سميته ونسبته ورفع الحديث الى النبي انتهى وقال الراغب الرفع
تارة يقال في الاجسام الموضوعة اذا اعليتها عن مقرها وتارة في البناء اذا
طولته وتارة في المنزلة اذا شرفتها وامثلتها كلها في النصوص الذاتية
والاسلام الخضوع والانقياد الظاهر لما اخبر به الرسول قال في الكشاف
كلما يكون من الاقرار باللسان من غير مواطاة القلب فهو اسلام وما واطأ فيه
القلب اللسان فهو ايمان ومنه اخذ الدواني قوله الاسلام الكامل الصحيح
لا يكون الا مع الايمان والاتيان بالشهادتين والصلاة والصوم والحج وقد ينفك
الاسلام الظاهر عن الايمان قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا ويصح ان يكون
الانسان الشخص مسلما في ظاهر الشرع ولا يكون مومنا حقيقة والاسلام الحقيقي
المقبول عند الله لا ينفك عن الايمان الحقيقي بخلاف العكس انتهى **وخفض**
اي ولاجل اهانة واذلال **كلمة الكفر** من دعوى الند او الشريك لله او الصاحبة
او الولد او غير ذلك من صنوف الكفر وضروب الضلال **وتوهينها** اي اضعافها
وتحقيرها يقال وهن يهن وهنا من باب وعد ضعف فهو واهن في الامر
والعمل والبدن ووهنته اضعفته كذا في المصباح والكفر لغة ستر النعمة
واصله الكفر بالفتح اي الستر ومنه سمي الزراع كافرا لستره البذر وقيل
لليل كافر لذلك ومنه الكفارة لانها تكفر الذنوب ومنه في ليلة كفر النجوم
غمامها ومنه المتكفر بسلاحه اي المغطى به بدنه ثم نقل شرعا الى عدم الايمان
لما علم مجي الرسول به ضرورة قولا وفعلا لما فيه من ستر نور الفطرة الاصلية
الذي نور الكمال ومحاولته الابداع بذكر الرفع والخفض ليس بكبير امر هنا
اذ لا يليق الا بالكتب النحوية والمناسب هنا ذكر المسند والمرسل والمعضل
والمتصل والمنقطع والصحيح والضعيف والحسن ونحو ذلك من انواع علوم
الحديث ثم لما نعته بعلو الشان وظهور السلطان ووصفه بما هو منشأ كل سعادة
وكمال تحرك قلبه الى انشاء الصلاة والسلام عليه فقال **صلى الله وسلم عليه** من
الصلاة وهي من الله الرحمة ومنا الدعا ومن الملائكة استغفار كذا اثر عن الحبر

قال المحقق الدوانى وسهى من زعم انها ثنائية المعنى بالحقيقة نظرا الى ان
الاخيرين يجمعهما طلب الرحمة فانها لم توضع للقدر المشترك بل تارة لهذا الفرد
وتارة لذاك وابن عباس اعرف منا بوضع اللغة ولو صح ذلك امكن ارجاعه
الى معنى واحد مشترك بين الامور الثلاثة كالامداد بالرحمة فلم يكن مشتركا لفظيا
بل معنويا وكذا جميع الالفاظ المشتركة يمكن جمع معانيها المتعددة فى امر واحد
ويبقى المشترك راسا وهو باطل قطعا ثم تعلق لفظ على بهما لتضمن معنى النزول
وقد احسن من عبر عن معناه باستنزال الرحمة الى هنا كلامه والسلام التسليم
من الافات المنافية لغاية الكمال وجمع بينهما لكراهة افراد احدهما اى لفظا لا خطا
او مطلقا والجملة لانشاء طلب الرحمة والسلام وان كانت بصورة الخبر وجعلها خبرا
معنى لانشاء الدعاء قياسا على الحمد ابطل بان الاخبار بثبوت الحمد يستلزم حمدا
والاخبار بثبوت الدعاء لا يستلزم الدعاء ولما كان لاله وصحبه نوع مشاركة فى
التوسط لها وتتم فى التبليغ اشركهم معه فقال وعلى اله اصله عند سيبويه
والبصريين وعليه اقتصر الكشاف واليه مال الشاطبى اهل بدليل اهيل اذ
التصغير يرد الشئ الى اصله قلبت هاؤه همزة وهى الفاء وعند الكسائى اول بدليل
اويل وايده الجوهرى ونصره ابو شامة زاعما ان الاول مجرد دعوى وان لغة
العرب تاباه وصححه فى الارتشاف فان قلت فى الكشاف الها ابدلت الفا
وظاهره انه مذهب ثالث قلت كلا اذ مراده كما قاله بعض العظماء ابدلت
الها همزة وهى الفا وبدل البدل بدل فرجع الى الاول وخص استعماله بعد القلب
او مطلقا بمن له شرف ورفعة من ذوى العقول اى او ما نزل منزلتهم للاهتمام
بشانه فلا يرد النقض بنحو وانصر على ال الصليب وعابديه اليوم الك قال
السراو دنيا كال فرعون اشار اليه المحققون منهم البيضاوى وبه عرفنا ان قول
البعض انما قيل ال فرعون لتصورهم بصورة الاشراف او لشرفه فى قومه تكلف
مستغنى عنه نعم هو فى التنزيل وارد على نهج التهكم كما بينه صاحب القاموس فى
شرح خطبة الكشاف على حذو انك انت العزيز الكريم على ان الاختصاص المذكور
غالبى فقد سمع استعماله فى غير ذى عقل لشرفه فى جنسه كقوله فى فرس ليس
فى العرب انجل منه ولا اكثر نسلا مهرت حصانا كان من ال اعوجا واختصاصه
بالاضافة لذى الشرف لا ينافى التصغير لان التصغير يرد للتعظيم وبفرض
سواه فالتصغير فى المضاف مع ان مراتب الحظر متفاوتة فتقبل التصغير
وال النبى من حرم عليهم الزكاة وهم بنو هاشم عند الحنفية والمطلب ايضا عند
الشافعية قال البعض والمومنون وبنو المطلب فيشمل اباءهم لكن اسند لاهم
بخبران لكم فى خمس الخمس يقتضى خلافه وقيل بنو غالب وقيل ذريته وازواجه
وقيل اتباعه وقيل اتقياء امته واختاره الدوانى لجمع فقال اذا اطلق فى المتعارف
شمل الصحب والتابعين لهم باحسان فان قلت هلا اتيانه بلفظ على هنا من

فائدة قلت نعم وهي الاشارة الى مخالفة الرفض والشيعة فانهم مطبقون
على كراهة الفصل بين النبي واله بلفظ على وينقلون في ذلك حديثا كما بينه المحقق
الدواني وصدر الافاضل الشيرازي وغيرهما **واصحابه** اسم جمع لصاحب
بمعنى الصحابي وهو لغة من صحب غيره ما يطلق عليه اسم الصحبة واصطلاحا
من لقي المصطفى صلى الله عليه وسلم يقظة بعد النبوة وقبل وفاته مسلما وان لم يره
لعارض كعمى او لم يره النبي ولو بلا مكالمة ولا مجالسة لكونه مارا ولو لغير جهته
ولو لم يشعر كل بالاخر او تباعدا او كان احدهما يناهق والاخر يرهقه او بسير
او حال بينهما مانع مدور كنهر يحوج الى سباحة او ستر رقيق لا يمنع الرؤية او
ما ضاق كذلك ان عده العرف لتلاقي الكل على الاقرب من تردد واسهاب فيه
وكذا لو تلاقيا نائمين او كان غير النبي مجنونا محكوما باسلامه على ما بحث
وقيل الا ان افاقته وذلك لشرف منزلة النبي فيظهر اثر نوره في قلب ملاقيه
وعلى جوارحه بمجرد اللقا تشمل التعريف غير المميز وهو ما جرى عليه طائفة
منهم البرماوي لكن اختير اشتراط التمييز وعلى عدمه دخل من حنكه النبي صلى
الله عليه وسلم كعبد الله بن الحارث او مسح وجهه كعبد الله بن ثعلبة او راه في
مهده كمحمد بن ابي بكر والجن كوفد نصيبين واستشكال ابن الاثير بانه لا نتعبد
لنا بالرواية عنهم رده الحافظ ابن حجر والانبيا الذين اجتمعوا به ليلة الاسرا
او غيرها وبه جزم البعض لكن جزم البلقيني بخروج النبي والملك كل من راه
تلك الليلة ممن لم يبرز لعالم الدنيا فتبعه الكمال المقدسي موجها بان المراد
الاجتماع المتعارف لا ما وقع خرقا للعادة وايده بعض المحققين بان المتبادر
عرفا من لفظ اجتمع او لقي من هذا البيان انكشف ضعف جزم الذهبي باستثنا
عيسى وادخاله في التعريف وما احتج به من اختصاصه عن بقية الانبيا برفعه
حيا ونزوله الارض وحكمه بشرعه لا ينهض له حجة عند التامل وعدم الاعتدا
بالرؤية الواقعة خرقا للعادة يفيد ان رائي بدنه الشريف يقظة كرامة بعد
دفنه غير صحابي واثبات ابن عبد البر الصحبة لمن اسلم في حياته ولم يره شاذ
ودخل من راه بعد البعثة وقبل الامر بالدعوة كورقة بخلاف من راه قبل البعثة
وان امن بانه سيبعث كما في شرح العباب وغيره ومن لقيه مؤمنا بغيره من اهل
الكتاب كما صرح به الحافظ ابن حجر في الاصابة تبعا لما نقله ابن الاثير وغيره
عن الامام البخاري وعبارته في اسد الغابة قال البخاري من صحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم او راه من المسلمين فهو من اصحابه ووقع لبعضهم في هذا المقام
من الخيالات والاوهام ما كنا او ما كنا اقولا الى شي مما يدفعه فغضب لذلك بعض
من تمكن من قلبه دا الحسد والحمية وبلية الغضب للعصبية وانتصب لدفع
الايراد بما هو قادح في اصل مطلوبه وعدم نوهيمه وتتميمه بما عسى الفطرة السليمة
المبراة عن العصبية تكفي مؤنة رده لكنا مع ذلك تعرضنا لكشف حاله وتزييف

مناله في مؤلف مستقل ثم ان المصنف اورد من صفاتهم ما يدل على حيازتهم قصبات
السبق في مضمار المآثر وبروزهم على من سواهم في اقتناء المناقب والمفاخر فقال
ليوث الغابة استعارة لفرط شجاعتهم يعني انهم ادحضوا الباطل بالبأس
الساحق والسيف الماحق وكانوا كالاسود الضارية التي ما اتت على شيء الا جعلته
كالرميم قال ابن عبد البر في خطبة الاستيعاب روى ابن القاسم عن مالك ان
الصحب لما دخلوا الشام نظر اليهم رجل من اهل الكتاب فقال ما كان اصحاب
عيسى بن مريم الذين قطعوا بالمناشير وصلبوا على الجذوع باشد اجتهادا من
هولاء انتهى ومع ذلك كان عندهم للسلم والعفو موضع فلم يكن الواحد منهم
صرارا فقها رادا ايما بل كانوا متبوعهم حسبما يقتضيه المقام في مكان القهر عين
العنف وفي وقت السلم محض اللطف اشداء على الكفار رحماء بينهم يعفون عمن
ظلمهم ويصلون من قطعهم ويعطون من حرمهم ويعممون على نوايب الدهر
بطلاقة وجه وسماحة نفس وكف اذى وبذل ندى الى غير ذلك فهم كما قيل
٭ جبال الحجا اسد الوغا غصص العدا ٭ شموس العلا سحب الندا غرر الدهر ٭
والليوث جمع ليث وهو الاسد وخصه لانه بمنزلة ملك الوحش واشده شكيمة
واقواه نفسا وعزمة واعظمه شجاعة وبطشا والغابة الاجمة من نحو قصب
او شجر ملتفة تاوي اليه الاسود سميت غابة لانها تغيب ما فيها يقال انه ليث
غابة وهو من ليوث الغابة قال الزمخشري ومن المجاز اتونا في غابة اي رماح
كثيرة ملتفة كالشجر وزاد قوله **واسود عرينها** دفعا لتوهم احتمال عدم ارادة
الحيوان المفترس بلفظ الليث اذ الليث ايضا نوع من العنكبوت والاسد بضمتين
او ضم فسكون جمع اسد بفتحتين قال الزمخشري ومن المجاز استأسد عليه اي
صار كالاسد في جرأته واستأسد النبت طال وذهب كله فقد هب والعرين
والعرينة مأواه الذي يألفه يقال ليث غابة وليث عرينة ومن كلامهم اسد
العرين كالاسد في عرينه وهو العود الذي يجعل في برة انف بعير ليحي ذكره
وعلم مما تقرر ان تشبيههم بالاسد استعارة بالكناية واثبات الغابة لهم استعارة
تخييلية رشحها بذكر العرين **هذا** اي المؤلف الحاضر في العقل استحضر
المعاني الذي جمعها فيه على وجه الاجمال واورد اسم الاشارة لبيانها واسماء
الاشارة قد تستعمل في الامور المعقولة وان كان وضعها للامور المبصرة في
مرأى المخاطب لكن لا بد من نكتة والنكتة هنا الاشارة الى اتقانه هذه المعاني
حتى صارت لكمال علمه بها كانها مبصرة عنده ويقدر على الاشارة اليها ذكره
العصام تلخيصا من الدواني وغيره **كتاب** اي مكتوب وتنوينه للتعظيم
وهو في الاصل مصدر سمي به المكتوب على التوسع ثم غلب في العرف على جمع
من الكلمات المستقلة بالتعيين المفردة بالتدوين وقال الحرالي الكتاب
من الكتب وهو وصل الشيء المنفصل بوصلة خفية من اصله كالخرز في الجلد

بعد

بعد عنه والخياطة فى الثوب بشى من جنسه ليكون اقرب لصورة الحال
الاول فسمى به ما الزمه الناس من الاحكام وما اثبت بالرقوم من الكلام
اودعت اى صنت وحفظت **فيه** يعنى جعلته ظرفا لصون الحديث وحفظه
من اودعته مالا دفعته له ليكون وديعة محفوظة عنده من الدعة وهى
الراحة كان به تحصل الراحة لطالب الفن بجمع ما هو مشتت فى الاقطار متفرق
فى الكتب الكبار قال الزمخشرى ومن المجاز اودعته سرا واودع الوعا متاعا
واودع كتابه كذا واودع كلامه معنى حسنا قال
استودع العلم قرطاسا فضيعه ** فبئس مستودع العلم القراطيس
من الكلم بفتح فكسر جمع كلمة كذا كل من الكلم بفتح فسكون وهو التاثير المدرك
باحدى الحاستين السمع والبصر سمى به اللفظ لما مر قال الحرالى والكلام
اظهار ما فى الباطن على الظاهر لمن يشهد ذلك الظاهر بكل نحو من انحاء الاظهار
انتهى واثر الكلم على الكلمات لانها جمع قلة والوضع وضع التكثير لا التقليل
وعلى الكلام لانه اسم جنس يقع على القليل والكثير وعرف بعض اهل الاصول
بانه المنتظم من الحروف المسموعة المتميزة قال السيد وقد يزاد فيدا ن
احران فيقال المتواضع عليها اذا صدرت عرفا **النبوية** اى المنسوبة الى
النبى صلى الله عليه وسلم **الوفا** بضم اوله جمع الف وهو العدد المخصوص المعروف
قال الراغب سمى به لكون الاعداد فيه مؤلفة فان الاعداد اربعة احاد وعشرات
ومئون والوف فاذا بلغت الالف فقد ائتلفت وما بعده يكون مكررا قيل
وعدته عشرة الاف وتسعمائة واربع وثلاثون والمراد بالكلم الاحاديث المعروفة
بالنبى المنسوب اليه محمد صلى الله عليه وسلم **ومن الحكم** جمع حكمة وهى اسم لكل
علم حسن وعمل صالح وفى الكشاف هى الدليل الموضح للحق المزيل للشبهة وقال
الراغب الحكمة اسم لكل علم حسن صالح وهى بالعلم العملى اخص منها بالعلم
النظرى والحكمة من الله اظهار الفضائل المعقولة والمحسوسة ومن العباد معرفة
ذلك بقدر طاقة البشر وقد عرفت الحكمة باقوال مضطربة صفنا الى منها انها
العلم المتصف بالاحكام المشتمل على معرفته تعالى المصحوب بنفاذ البصيرة
وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل
والحكيم من له ذلك ولا يبلغ الحكمة الا احد رجلين الا مهذب فى فهمه موفق
فى نظمه ساعده معلم ناصح وكفاية وعمر واما التى يصطفيه الله فيفتح عليه
ابواب الحكمة بفيض الهى ويلقى اليه مقاليد جوده فيبلغه ذروة السعادة
وذلك فضل الله يؤتيه من يشا **المصطفوية** نسبة الى المصطفى اى المختار
والاصطفا افتعال من الصفوة وهى ما خلص اللطيف عن كثيفه ومكدره
ذكره الحرالى **صنوفا** اى انواعا من الاحاديث فانها متنوعة الى انواع كثيرة
فمنها مواعظ واداب ورقائق واحكام وترغيب وترهيب وغير ذلك وفى الكتاب

اما

بحطبيه

من كل نوع منها لكنه لم يلتقط من احاديث الاحكام التى يبحثون معظم ائمة
القوم فيها والاصناف جمع صنف وهو النوع قال الزمخشرى عنده صنوف من
المتاع واصناف وصنف الاشيا جعلها صنوفا وميز بعضها عن بعض ومنه
تصنيف الكتب وتصنيف النبات والشجر صار اصنافا وشجر مصنف مختلف
الالوان والثمر انتهى وتعبيره بالمصطفوية بالواو انما يتخرج على خلاف ما عليه
الجمهور لان عندهم ان الف المقصور اذا كانت خامسة فصاعدا حذفت مطلقا
ولا تقلب سوا كانت اصلية نحو مصطفى او للتانيث نحو حبارى او لغير ذلك
اقتصرت فيه على الاحاديث الوجيزة اى القصيرة فلم اتجاوزها الى ايراد
الاحاديث الطويلة اى غالبا قال فى الصحاح قصر الشى على كذا لم يتجاوزه لغيره
والاقتصار على الشى الاكتفا به وفى الاساس اقتصر على الشى كف عنه وهو يقدر
وقصر عنه قصورا عجز عنه يقال اقصر عن الصبا واقصر عن الباطل والاحاديث
قال فى الكشاف تكون اسم جمع للحديث ومنه احاديث الرسول وتكون جمعا
للاحدوثة التى هى مثل الاضحوكة والاعجوبة وهى ما يتحدث به الناس تلهيا والمراد
هنا الاول قال سميت احاديث لانه تحدث بها عن الله ورسوله فيقال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا انتهى قال الكرمانى والمراد بالحديث فى عرف
الشرع ما يضاف الى النبى صلى الله عليه وسلم وكانه لوحظ فيه مقابلة القران لانه
قديم وهذا حديث انتهى وفى شرح الالفية الحديث ويرادفه الخبر على الصحيح
ما اضيف الى النبى قيل او الى صحابى او الى من دونه قولا او فعلا او تقريرا او
صفة ويعبر عن هذا بعلم الحديث رواية ويحد بانه علم يشتمل على نقل ذلك
وموضوعه ذات النبى صلى الله عليه وسلم من حيث كونه نبيا وغايته الفوز
بسعادة الدارين واما علم الحديث دراية وهو المراد عند الاطلاق كما فى الالفية
فهو علم يعرف به حال الراوى والمروى من حيث القبول والرد انتهى والمراد هنا
ما يضاف الى النبى صلى الله عليه وسلم خاصة ولا مجال لارادة غيره والوجيز القليل
اللفظ الكثير المعنى وجز اللفظ بالضم وجازة فهو وجيز وموجز اى قصير
ولخصت فيه من التلخيص وهو تهذيب الشى وتصفيته مما يمازجه فى خلقته
مما هو دونه وفى الصحاح هو التبيين والشرح والتلخيص وفى النهاية هو التقريب
والاختصار يقال لخصت القول اى اختصرت فيه واختصرت منه ما يحتاج اليه
من معادن جمع معدن بفتح فسكون فكسر اسم مكان ويراد به الحال فيه ايضا
الاثر بفتحتين اى الماثور به يعنى المنقول عن النبى صلى الله عليه وسلم يقال اثرت
الحديث اثرا نقلته والاثر بفتحتين اسم منه وحديث ماثور اى نقله خلف عن
سلف وسنن النبى اثاره كذا فى مختار الصحاح وقال الزمخشرى وجدت ذلك فى
الاثر اى فى السنة وفلان من حملة الاثار وحديث ماثور ياثره اى يرويه قرن
عن قرن ومنه السيف الماثور للقديم المتوارث كابرا عن كابر وفى شرح الالفية

الاثر

الاثر بفتح الهمزة والمثلثة هو الاحاديث مرفوعة او موقوفة وقصره بعض
الفقها على الموقوفة **ابريزه** اى خالصه واحسنه والابريز كما فى التهذيب
بكسر الهمزة والراء وسكون الموحدة التحتية بينهما الذهب الخالص يقال
ذهب ابريز وابريزى بكسرهما خالص وترز تبريزا فاق اصحابه عقلا وشجاعة
كذا فى القاموس وفى الاساس ذهب ابريز خالص وتقول ميز الخبيث من
الابريز والناكصين من اولى التبريزة انتهى شبه اصول الحديث بالمعادن
وما اخذه منها بالذهب الخالص وجمعه لها بالتلخيص فهو كناية عن كونه
غاص على الاحاديث العزيزة البليغة المعدودة من جوامع الكلم واستخرجها
من اماكنها ومكامنها وهذبها ورققها بكلفة ومشقة كما يقاسيه من يستخرج
الذهب من معادنه الذى خلق فيه شبه ما لخصه مما انتزعه من بطون
الدفاتر الحديثية المتشعبة المنتشرة بالذهب المعدنى المستخلص من البقاع
التى خلق فيها بجامع ان كلا منهما قد ارتقى فى النفاسة الى الغاية التى لا ترتقى
وبالغت اى تناهيت فى الاجتهاد قال الزمخشرى تبالغ به المرض والهم
اذا تناهى **فى تحرير التخريج** اى تهذيب المروى وتخليصه وتلخيصه قال
الزمخشرى ومن المجاز حرر الكتاب حسنه وخلصه باقامة حروفه واصلاح
سقطه والتخريج من خرج العمل تخريجا واخترجه بمعنى استخرجه قال الزمخشرى
ومن المجاز خرج فلان فى العلم والصناعة خروجا اذا نبغ وخرجه فلان فتخرج
وهو خريجه من اخترجه بمعنى استخرجه وخرج الغلام لوحه ترك بعضه غير
مكتوب واذا كتبت الكتاب فتركت مواضع الفصول والابواب فهو كتاب
مخرج وخرج الكتاب جعله ضروبا مختلفة وفلان خراج ولاج للمتصرف الى
هنا كلامه قالوا والاخراج والاستخراج والاستنباط يعنى اجتهدت فى تهذيب
عزو الاحاديث الى مخرجيها من ائمة الفن من الجوامع والسنن والمسانيد
فلا اعزو الى شئ منها الا بعد التثبيت والتفتيش عن حاله وحال مخرجه ولا
اكتفى بعزوه الى من ليس من اهله وان جل كعظما المفسرين قال ابن الكمال
كتب التفسير مشحونة بالاحاديث الموضوعة واكابر الفقها فان الصدر الاول
من اتباع المجتهدين لم يعتنوا بضبط التخريج وتمييز الصحيح من غيره فوقعوا
فى الجزم بنسبة احاديث كثيرة الى النبى صلى الله عليه وسلم وفرعوا عليها كثيرا
من الاحكام مع ضعفها بل ربما دخل عليهم الموضوع وممن عدت عليه فى هذا الباب
هفواته وحفظت عليه غلطاته الاسد بن الاسد الكرار الفرار الذى اجمع على
جلالته الموافق والمخالف والمحالف والمعادى وطار صيته فى المشرقين والمغربين
الاستاذ الاعظم امام الحرمين وتبعه عليه معمار القواعد فتان المحافل والمعاقل
الذى اعترف بامامته الخاص والعام حجة الله تعالى على الانام على ممر الليالى والايام
مولانا حجة الاسلام رضى الله عنهما فى كثير من عظما المذاهب الاربعة وهذا لا يقدح

في جلالتهم بل ولا في اجتهاد المجتهدين اذ ليس من شرط المجتهد الاحاطة بكل
حديث في الدنيا قال الزين العراقي في خطبة تخريجه الكبير للاحياء عادة
المتقدمين السكوت عما اوردوا من الاحاديث في تصانيفهم وعدم بيان من
خرجه وبيان الصحيح من الضعيف الا نادرا وان كانوا من ائمة الحديث
حتى جاء النووي فبين وقصد الاولين ان لا يغفل الناس النظر في كل علم في
فطنته ولهذا الرافعي مشى على طريقة الفقهاء مع كونه اعلم بالحديث من النووي
الى هنا كلامه **فتركت القشر** بكسر القاف **واخذت اللباب** اي تجنبت الاخبار
التي حكم عليها النقاد بالوضع او ما قاربه مما اشتدت نكارته وقويت الريبة
فيه المكني عنه بالقشر واتيت بالصحيح والحسن لذاته او لغيره وما لم يشتد
ضعفه المكني عنه باللباب والترك ان لا يتعرض للامر حسا او معنى والقشر
واحد القشور والقشرة اخص منه وقشر العود وغيره نزع عنه قشره والاخذ
حوز الشيء وتحصيله ذكره الراغب قال الزمخشري ومن المجاز جاءوا بالجواب
المقشر واللباب بالضم الخالص ولب كل شيء خالصه واخذ لبابه خالصه ورايته
يلب اللوز يكسره ويستخرج لبه **وصنته** اي هذا الجامع يعني حفظته يقال
صان الرجل عرضه عن الدنس فهو صين والتصاون خلاف الابتذال وفلان
يصون عرضه صون الربط وحسب مصون وصنت الثوب من الدنس والثوب
في صوانه والترس في صوانها وصوانها ومصانها وهو غلافها وهذا ثوب صينة
لا ثوب بذلة وهو يتصون من المعايب ومن المجاز فرس ذو صون وابتذال وهو
يصون جريه اذا ادخر منه ذخيرة ذكره الزمخشري **عما** اي عن اثبات حديث
تفرد به اي بروايته راو **وضاع** للحديث على النبي صلى الله عليه وسلم **او
كذاب** وان لم يثبت عنه خصوص الوضع يعني اتهمه جهابذة الاثر بوضع
الحديث على النبي صلى الله عليه وسلم او الكذب وصيغة المبالغة هنا غير مرادة
اذ غرضه صونه حتى عمن لم يعهد عليه سوى وضع حديث واحد وكذب ولو
في لفظة واحدة اما اذا لم ينفرد بان شاركه في روايته غيره فلا يتحاشى المولف
عن ايراده لاعتضاده ثم ان ما ذكره عن صونه عن ذلك غالبي او ادعائي
والا فكثيرا ما وقع انه لم يصرف الى النقد الاهتمام فسقط فيما التزم الصون عنه
في هذا المقام كما ستراه موضحا في مواضعه لكن العصمة لغير الانبياء متعذرة
والغفلة على البشر شاملة منتشرة وقد اعطى الحفظ حقه وادى من تاديته الفرض
مستحقه فاما الزبد فيذهب جفاء واما ما ينفع الناس فيمكث في الارض والكتاب
مع ذلك من اشرف الكتب مرتبة واسماها منقبة والذنب الواحد والمتعدد مع القلة
لا يهجر لاجله الحبيب والروض النضير لا يترك بمحل غير قريب قال الراغب وغيره
ليس يجب ان نحكم بفساد كتاب لخطا ما وقع فيه من صاحبه كما تفعله العامة اذا
وجدوا من اخطا في مسئلة حكموا على صنعته بالفساد ودابهم ان يعتبروا الصانع

بالصانع

بالصانع خلاف ذا فان علی کرم الله وجهه الحق لا یعرف بالرجال اعرف الحق تعرف
اهله ولیس یریدون ان الصنعة علی شی روحانی والمتعاطی لها یباشرها بجسم
وطبع نصا مهما التعجز فهو خلیق بوقوع الخطا منه انتهی قال المص کغیره والموضوع
لیس فی الحقیقة بحدیث اصطلاحا بل بزعم واضعه قال فی جمع الجوامع وغیره
وسبب الوضع نسیان الراوی لما رواه فیذکر غیره ظانا انه المروی او غلطه بان
یسبق لسانه الی غیر ما رواه او یضع مکانه ما یظن انه یودی معناه او افتراءً
کوضع الزنادقة احادیث تخالف المعقول تنفیرًا للعقلا عن شریعته المطهرة
فَفاقَ بذلك ای بسبب صونه عما ذکر مع ما تقرر من تحریر تخریجه وتهذیبه
فاق **الكتب المؤلفة فی هذا النوع** ای اعلاهم فی الحسن لتمیزه علیها بجودة
التهذیب والرصانة وکمال التنقیح والصیانة قال الزمخشری یقال فاق قومه
فضلهم ورجحهم ورجل فایق فی العلم وهو یتفوق علی قومه وفوقته علیهم فضلته
وفاقت الجاریة بالجمال فهی فایقة انتهی وقال الراغب یقال فاق فلان غیره یفوق
اذا علاه قال وهو من لفظ فوق المستعملة للفضیلة فانه یقال باعتبار
الفضیلة الدنیویة نحو ورفعنا بعضهم فوق بعض والاخرویة نحو الذین
اتقوا فوقهم ویقال باعتبار القهر والغلبة قال الشریف والتالیف جمع اشیا
متناسبة کما یرشد الیه اشتقاقه من الالفة انتهی واصله قول الراغب المولف
ما جمع من اجزا مختلفة وترتبت ترتیبًا قدم فیه ما حقه ان یقدم واخر فیه
ما حقه ان یوخر والالف اجتماع مع التیام انتهی والنوع من الشی الصنف ونوع
صار انواعًا وتنوعته تنویعًا جعلته انواعًا متنوعة ونوعته فتنوع وما ادری
علی ای نوع هو ای وجه ذکره الزمخشری والکتب المولفة فی هذا النوع هی
کالفایق لمن یاتی ذکره فیه **والشهاب** بکسر اوله للقضاعی ابی عبد الله محمد
ابن سلامة المصری قال السلفی کان من الثقات الاثبات شافعی المذهب والاعتقاد
والظاهر ان مراده بالفایق کتاب الفایق فی اللفظ الرایق لابی العلا منذ ابن
عبایم جمع فیه الاحادیث من الرقایق علی نحو هذا النمط واما ما یتبادر الی الاذهان
من اراده فایق الزمخشری فلا یستقیم اذ المشار الیه بهذا النوع هو ایراد متون
الاحادیث مجردة عن الاسانید وفایق الزمخشری لیس الا فی شرح الالفاظ
اللغویة والکلمات العربیة الواقعة فی الحدیث ولسان الصدر الاول من الصحب
والتابعین الموثوق بعربیتهم المحتج باستعمالهم وبینه وبین هذا الکتاب بون
وحوی ای جمع وضم یقال حویت الشی احویه جمعته وضممته وتحوی الشی تجمع
قال الزمخشری ومن المجاز احتوی علی الشی استولی علیه واحتوی القوم تجاوزوا
من نفایس الصنعة الحدیثیة ای المنسوبة للمحدثین **ما لم یودع**
بالبنا للمجهول **قبله** ای قبل تالیفه **فی کتاب** فان ذینک وان کان اوردا المتون
کما ذکر لکنهما لم یعتنیا بالرموز للمخرجین ولا رتبا علی الحروف وهذا من قبیل المبالغة

في المدحة على ما اعتيد من الترغيبات في التاليفات فان الديلمي قد رتب الفردوس
على حروف المعجم كهذا الترتيب وياتي بمتن الحديث اولا مجردا ثم يضع عليه علامة
مخرجيه بجنبه بالحروف على نحو من اصطلاح المصنف في رموزه من كون خ للبخاري
و م لمسلم وهكذا لكن بينهما مخالفة في البعض فالحروف التي رمز بها الديلمي
عشرون والمصنف ثلاثون وهو انما رسم كتابه على ذلك فخفت المونة عليه في
تاليفه هذا الكتاب فانتهب منه ما اختار واغترف اغتراف الظمان من اليم الزخار
والنفائس جمع نفيسه لا نفس لان فعيله فعايل انما يكون جمعا لفعيلة و
النفيس الكريم يقال نفس الشيء بالضم نفاسة كرم فهو نفيس وهذا الثوب
انفس الثوبين اطولهما واعرضهما واحسنهما وهذا المنزل انفس المنزلين ذكره
الزمخشري والصناعة في عرف الخاصة علم يتعلق بكيفية العمل ويكون المقصود
منه ذلك العمل سوا حصل بمزاولة عمل ام لا وفي عرف العامة يخص بما لا يحصل الا
بمزاولة والوجه في التسمية على التعريفين ان حقيقة الصناعة صفة نفسانية
راسخة يقتدر بها على استعمال موضوعات ما نحو غرض من الاغراض على وجه
البصيرة بحسب الامكان والظاهر ان المراد بالصناعة هنا متعارف العامة واذ
ذكر الصناعات لمشابهتها العلوم في ان تفاضل اصحابها بحسب الدقايق دون
الاصول ذكره كله الشريف قال وقد يقال كل علم مارسه رجل وصار حرفة له سمي
صناعة له تعلق بعمل ام لا انتهى وفي الكشاف كل عامل لا يسمى صانعا ولا كل عمل
صناعة حتى يتمكن فيه ويتدرب وينسب اليه وقال الاكمل الحق ان كل علم مارسه
رجل سوا كان استدلاليا او غيره حتى صار كالحرفة له سمي صناعة ووصفها
بالنفاسة ايذانا بخطر قدرها وعلو شانها وهنا نكتة سرية وهو انه مدح الجامع
اولا بتهذيب تخريجه وصونه عن الاخبار الموضوعة ثم وصفه ثانيا بتفرده
بحسن الصنعة ونفاسة الاسلوب في بابه اشعارا بانه قد احاط به الشرف
من كل جهة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السما والقبل كلما يتقدم الانسان
بالذات او الزمان ذكره الحرالي **ورتبته** اي الكتاب من الترتيب قال الشريف
وهو جعل الاشيا بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض
بالتقدم والتاخر في الرتبة العقلية فهو اخص من التاليف اذ هو ضم الاشيا مولفة
كانت مرتبة الوضع ام لا **على حروف المعجم** اي حروف الخط المعجم كمسجد
الجامع وهي الحروف المقطعة التي يختص اكثرها بالنقط سميت معجمة لانها
اعجمية لا بيان لها او لانها اعجمت عن الناظر فيها معناها ذكره ابن عربي وقال
غيره المعجم اما اسم مفعول صفة لمحذوف اي حروف الخط الذي وقع عليه الاعجام
وهو النقط او مصدر ميمي كالاعجام وعليهما فاطلاق حروف المعجم على الكل من قبيل
التغليب وجوز التفتازاني ان يكون معنى الاعجام ازالة العجمة بالنقط واعترضه
الدماميني بانه انما يتم اذا كان جعل الهمزة للسلب مقيسا او مسموعا في هذه الكلمة

وقيل

وقيل معناه حروف الاعجام اى ازالة العجمة وذلك ان ينقط اكثرها والحرف
يذكر ويؤنث واصله طرف الشى الذى لا يوجد منفردا او طرف القول الذى
لا يفهم وحده واحق ما سمى حروفا اذا نظر الى صورها ووقوعها اخرا من الكلم
ولم يفهم لها دلالة فتضاف الى مثلها جزوا من كلمة مفهومة فتسمى عند
ذلك حروفا وعند النطق بها هكذا الف لام ميم يقال فيها اسما وان كانت غير
معلومة الدلالة كحروف ا ب ت ث فانها كلها اسما على ما فهمه الخليل وانها
انما تسمى حروفا عندما تكون اجزا كلمة محركة للابتدا او مسكنة للوقف والانتها
ذكره الحرالى فائدة قال العارف بن عربى الحروف امة من الامم مخاطبون
مكلفون وفيهم رسل من جنسهم قال ولا يعرف هذا الا اهل الكشف ورتبته عليها
حال كونى **مراعيا** اى ملاحظا فى الترتيب **اول الحديث فما بعده** يعنى
محافظا على الابتدا بالحرف الاول والثانى من كل كلمة اولى من الحديث واتباعهما
بالحرف الثالث منها وهكذا فيما بعده على سياق الحروف كما لو اشترك حديثان
فى الحرف الاول واختلفا فى الثانى من الكلمة نحو ابا وانا فيوضع على هذا الترتيب
فان اشتركا فى حرفين روعى الثالث وهكذا وان اشتركا فى الكلمتين روعى
كذلك كقوله اخر قريته واخر من يحشر وكذا ان اشتركا فى كلمات كقوله من
رانى فى المنام فسيرانى وقوله من رانى فى المنام فقد رانى هذا هو قضية التزامه
الدال عليه كلامه هنا فان قلت هو لم يوف بما التزمه بل خالفه من اول
وهلة فقال اخر من يدخل ثم قال اخر قريته وحق التزام الترتيب عكسه قلت
انما يخل بالترتيب احيانا لنكتة ككون الحديث شاهدا لما قبله او فيه تتمة
له او مرتبط به ونحو ذلك من المقاصد الصناعية المقتضية لتعقيبه به وانما
رتبه على هذا النحو **تسهيلا على الطلاب** لعلم الحديث اى تيسيرا عليهم
عند ارادة الكشف عن حديث تراد مراجعته للعلم او العمل به او غير ذلك
فان الكتاب اذا كان جنسا واحدا غير مرتب عسر التتبع به واذا جعلت له
تقاسيم وانواع واشتملت اقسامه على اصناف كان ابهل على الكاشف وانشط
للقارى سيما اذا تلاحقت الاشكال بغرابة الانتظام وتجاوبت النظاير بحسن
الالتيام وتعلقت الامثال بالتشابه فى تمام الاحكام قال فى الصحاح والتسهيل
التيسير قال الزمخشرى ومن المجاز كلام فيه سهولة وهو سهل الماخذ **وسميته**
الجامع الصغير من حديث البشير النذير اى البالغ فى كل من الوصفين
غاية الكمال فهو بشير للمومنين بالجنة ونذير للكافرين بالنار وفيه من انواع
البديع الطباق وهو ايراد المتضادين وهما البشارة والنذارة وقدم الوصف
بالبشارة عليه بالنذارة اما رعاية للسجع واما اشارة الى سبق الرحمة وغلبة وصف
الكرم وكثرة المسامحة واجزال المواهب قالوا ولا مانع من كون الوصف فى الاصل
يصير علما بالتشخص او بالغلبة او بهما قال الحرالى والجامع من الجمع وهو ضم ما شانه

الا فتراق والتنافر لطفا او قهرا ثم بين وجه مناسبة تسميته بخصوص ذلك الاسم
بقوله **لانه مقتضب** اى مقتطع من اقتضبت الشى قضبا اقتطعته ومنه
قيل للغصن المقطوع قضيب فعيل بمعنى مفعول وفى الصحاح القضب القطع
واقتضبه اقتطعه واقتضاب الكلام ارتجاله قال الزمخشرى ومن المجاز اقتضب
الكلام ارتجله واقتضب الناقة ركبها قبل ان تراض وكان فلان يحدثنا فجاز يد
فاقتضب حديثه انتزعه واقتطعه وانقضب انقطع من اصحابه ورجل قضابة
قطاع للامور مقتدر عليها **من الكتاب الكبير** جمعا وعلما **الذى** صنفته فى
الحديث **وسميته بجمع الجوامع** لجمعه كل مؤلف جامع فسميته بذلك ايما الى ما ذكر
ومن ثم قال **وقصدت** اى طلبت يقال قصدت الشى وله واليه قصدا من باب
ضرب طلبته بعينه واليه قصدى ومقصدى **فيه** اى فى الكتاب الكبير **جمع
الاحاديث النبوية باسرها** اى بجميعها والاسر القيد الذى يشد به الاسير
واذا ذهب الاسير فقد ذهب بجميعه يقال هذا لك باسره اى بقيده يعنى جميعه
كما يقال برمته ذكره فى الصحاح وغيره وهذا بحسب ما اطلع عليه المصنف لا ه
باعتبار ما فى نفس الامر لتعذر الاحاطة بها وانافتها على ما جمعه الجامع المذكور لو تم
واخترمته المنية قبل كماله وفى تاريخ ابن عساكر عن احمد صح من الحديث سبعمائة
الف حديث وكسر وقال ابو زرعة كان احمد يحفظ الف الف حديث وقال البخارى
مائة الف حديث صحيح ومائتى الف حديث غير صحيح وقال مسلم صنفت الصحيح
من ثلاثمائة الف الى غير ذلك ثم انه شرع فى بيان رموز ما اصطلح عليها فقال
وهذه رموزه اى اشاراته الدالة على من خرج الحديث من اهل الاثر جمع
رمز وهو الاشارة بنحو عين او حاجب او راس قال فى الكشاف واصله التحرك
ومنه الراموز للبحر وفى الاساس رمز اليه وكلمه رمزا بشفتيه وحاجبيه ويقال
جارية غمازة بيدها همازة بعينها لمازة بفمها رمازة بحاجبها ودخلت عليهم
فتراموزوا وتغامزوا انتهى وقال الحرالى الرمز تلطف فى الافهام باشارة تحرك
طرف كيد ولحظ والغمز اشد منه وقال الراغب يعبر عن كل كلام كاشارة بالرمز
كما عبر عن السعاية بالغمز انتهى ثم توسع فيه المصنف فاستعمله فى الاشارة
بالحروف الذى اصطلح عليها فى العزو الى المخرجين **خ للبخارى** زين
هذه الامة افتخار الائمة صاحب اصح الكتب بعد القران صاحب ذيل الفضل
على ممر الزمان الذى قال فيه امام الائمة ابن خزيمة ما تحت اديم السما اعلم
بالحديث منه وقال بعضهم انه من ايات الله يمشى على وجه الارض قال الذهبى
كان من افراد العالم مع الدين والورع والتاله هذا كلامه فى الكاشف ومع ذلك
غلب عليه الغض من اهل السنة فقال فى كتاب الضعفا والمتروكين ما سلم من
الكلام لاجل مسئلة اللفظ تركه لاجلها الراويان هذه عبارته واستغفر الله نسال
الله العافية ونعوذ به من الخذلان ولهذا قال التاج السبكى شيخنا الذهبى عنده

على

على اهل السنة تحمل مفرطا واذا وقع باشعرى لا يبقى ولا يذر فلا يجوز الاعتماد
عليه فى ذم اشعرى ولا تشكر حنبلى تفقه البخارى على الحميدى وغيره من اصحاب
الشافعى وكتب عن احمد ونحو الف عالم وكتب عنه المحدثون وما فى وجهه
شعرة وكان يحضر مجلسه نحو عشرين الفا وسمع منه الصحيح نحو تسعين الفا
وقال انه الف الصحيح من نحو ستمائة الف حديث وانه ما وضع فيه حديثا الا
اغتسل وصلى ركعتين والغسل بماء زمزم والصلاة خلف المقام وصنفه فى ستة عشر
سنة وروى عنه مسلم خارج الصحيح وكان يقول له دعنى اقبل رجليك يا طبيب
الحديث يا استاذ الاستاذين يا سيد المحدثين ولد بعد صلاة الجمعة ثالث
عشر شوال سنة اربع وتسعين ومائة ومات عند صلاة العشاء ليلة عيد الفطر
سنة ستة وخمسين ومائتين وما احسن قول الكمال بن ابى شريف ولد البخارى
فى صدق ومات فى نور ومناقبه سائرة مفردة بالتاليف منها ان كتابه لم يقرا
فى كرب الا فرج ولا ركب به فى مركب فغرق وانما رمز اليه المولف بحرف من حروف
بلده دون اسمه لان نسبته الى بلده اشهر من اسمه وكنيته ورمز اليه بالخاء دون
غيرها من حروف بلده لانها اشهر حروفه ولبس فى حروف بقية الاسماء خاء م
لمسلم الحسين ابن الحجاج القشيرى النيسابورى صاحب الصحيح المشهود له
بالترجيح صنفه من ثلاثمائة الف حديث كما فى تاريخ ابن عساكر عنه اخذ عن احمد
وخلق وعنه خلق روى له الترمذى حديثا واحدا ذكر الحاكم ان سبب موته انه
ذكر له حديث فلم يعرفه فاوقد السراج وقال لمن بالدار لا يدخل احد منكم فقالوا اهديت
لنا سلة تمر فقدموها فكان يطلب الحديث ويأخذ تمرة تمرة فاصبح وقد فنى التمر
ووجد الحديث فمات وانما رمز المولف بالميم لان اسمه اشهر من نسبته وكنيته
عكس البخارى والميم اول حروف اسمه ق لهما فى الصحيحين المشهورين
كنار على علم وتتفق الامة على انهما اصح الكتب وقول الشافعى الاصح الموطا كان
قبل ظهورهما والجمهور ان ما فى البخارى دون التعاليق والتراجم واقوال الصحب
والتابعين اصح مما فى مسلم وعكسه لطيل فى رده وجميع ما اسند فى الصحيحين
محكوم بصحته قطعا او ظنا على الخلاف المعروف سوى مائتين وعشرة احاديث
انتقدها عليهم الدارقطنى واجابوا عنها د لابى داود سليمان بن الاشعث
السجستانى الشافعى اخذ عن احمد وخلق وعنه الترمذى ومن لا يحصى ولد
سنة اثنين ومائتين ومات سنة خمس وسبعين ومائتين قالوا الين له الحديث
كما الين لداود الحديد وقال بعض الاعلام سننه ام الاحكام ولما صنفه صار
لاهل الحديث كالمصحف قال كتبت خمسمائة الف حديث انتخبت منها السنن
اربعة الاف وثمانمائة ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه وما فيه وهن شديد
بينته قال الذهبى فقد وفى فانه بين الضعيف الظاهر وسكت عن المحتمل فما
سكت عنه لا يكون حسنا عنده ولا بد كما ادعاه ابن الصلاح وغيره بل قد يكون

فيه ضعف انتهى وهذا قد سبقه اليه ابن منده حيث قال كان يخرج عن كل
من لم يجمع على تركه ويخرج الاسناد الضعيف اذا لم يجد فى الباب غيره لانه
عنده اقوى من راى الرجال انتهى قال ابن عبد الهادى هذا رد على من يقول
ان ما سكت ابو داود عليه يحتج به ومحكوم عليه بانه حسن عنده قال والذى
يظهر ان ما سكت عنه وليس فى الصحيحين ينقسم الى صحيح يحتج به وضعيف
غير محتج به بمفرده ومتوسط بينهما فما فى سننه ستة اقسام اربعة صحيح
لذاته صحيح لغيره حسن لذاته حسن لغيره بلا وهن فيهما ما به وهن
شديد ما به وهن غير شديد وهذان قسمان ما له جابر وما لا جابر له وما
قبلهما قسمان ما بين وهنه وما لم يبينه ورمز له المولف بالدال لان كنيته
اشهر من اسمه ونسبه والدال اشهر حروف كنيته وابعدها عن الاشتباه
ببقية العلايم انتهى **ت للترمذى** بكسر الفوقية والميم او بضمهما او بفتح
فكسر كلها مع اعجام الذال نسبة لبلد قديمة بطرف جيحون هو الامام ابو الحسن
محمد بن عيسى بن سورة من اوعية العلم وكبار الاعلام ولد اكمه سنة تسع
ومايتين ومات سنة تسع وسبعين ومايتين وقول الخليلى بعد الثمانين رده
وصنيع المصنف قاض بان جامع الترمذى بين ابى داود والنساى فى الرتبة
لكن قال الذهبى انحطت رتبة جامع الترمذى عن سنن ابى داود والنساى
لاخراجه حديث المصلوب والكلبى وامثالهما وقال فى الميزان فى ترجمة
يحيى بن يمان لا تغتر بتحسين الترمذى فعند المحاققة غالبها ضعاف
ورمز له المولف بالتاء لان شهرته بنسبته لبلده اكثر منه باسمه وكنيته **ن**
للنساى الامام احمد بن شعيب الخراسانى الشافعى ولد سنة اربع او خمس عشرة
ومايتين ورحل واجتهد وانتقى الى ان انفرد فقها وحديثا وحفظا واتقانا
قال الزنجانى له شرط فى الرجال اشد من الشيخين وقال التاج السبكى عن
ابيه والذهبى النساى احفظ من مسلم صاحب الصحيح وقال ابو جعفر بن
الزبير لابى داود فى استيعاب الاحاديث الاحكام ما ليس لغيره وللترمذى فى
فنون الصناعة الحديثية ما لم يشركه فيه غيره وقد سلك النساى اغمض تلك
المسالك واجلها وكان متهما منبسطا فى الماكل كثير الجماع والتسامع كثرة التعبد
دخل دمشق فذكر فضايل على فقيل له ففضايل معاوية فقال ما كفى معاوية
ان يذهب راسا براس حتى يذكر له فضايل ايضا فدفع فى خصيته حتى اشرف
على الموت فاخرج فمات بالرملة او فلسطين سنة ثلاث وثلثمائة وحمل للقدس
او مكة فدفن بين الصفا والمروة ورمز المولف له بالنون لان نسبته اشهر من
اسمه وكنيته ولم يرمز له بالسين لئلا يتصحف بابى شيبة **ه لابن ماجة** الحافظ
الكبير محمد بن يزيد الربعى مولاهم القزوينى وماجة لقب لابيه يزيد كان من
اكابر الحفاظ مجمع على توثيقه لما عرض سننه على ابى زرعة قال اظن ان هذا ان

وقع

وقع بايدى الناس تعطلت الجوامع او اكثرها مات سنة ثلاث وسبعين ومايتين
قال المزى كلما انفرد به ابن ماجة عن الخمسة ضعيف واعترض ثم حمل تارة على
الاحكام وطورا على الرجال ورمزله بالهاء لان اشتهاره بلقب ابيه اكثر منه
باسمه وبلده **عم لهولاء الاربعة** اى اصحاب السنن الاربعة ابى داود
ومن بعده **بم الا ابن ماجة** وهذه السنن الاربعة فيها الصحيح والحسن
والضعيف فليس كلما فيها حسن ولهذا عابوا على محيى السنة البغوى تقسيمه
المصابيح الى الصحاح والحسان جانحا ان الحسن ما رواه اصحاب السنن
والصحاح ما فى الصحيحين او احدهما وممن رد عليه ابن الصلاح فقال هذا
اصطلاح لا يعرف وليس الحسن عند اهل الحديث عبارة عن ما فى السنن
واما قول الصباغ اتفق اهل المشرق والمغرب على صحة الكتب الخمسة فخطأ صريح
بل اتفقوا على ما فى السنن الضعيف والمنكر نعم هى اعلى رتبة من جميع المسانيد
حم لاحمد فى مسنده بفتح النون يقال لكتاب جمع فيه ما اسنده الصحابة
اى رووه والاسناد كمسند الشهاب ومسند الفردوس اى اسناد حديثهما
ولم يكتف فى الرمز اليه بحرف واحد كما فعل باوليك لئلا يتصحف بعلامة البخارى
والامام احمد هو ابن محمد بن حنبل الناصر للسنة الصابر على المحنة الذى قال
فيه الشافعى ما ببغداد افقه منه ولا ازهد وقال امام الحرمين غسل وجه
السنة من غبار البدعة وكشف الغمة عن عقيدة الامة ولد ببغداد سنة اربع
وستين ومايه وروى عن الشافعى وابن مهدى وخلق وعنه الشيخان
وغيرهما ومات سنة احدى واربعين ومايتين وارتجت الدنيا لموته قال
ابن المدنى مسنده وهو نحو ثلاثين او اربعين الفا اصل من اصول الاسلام
وقال ابن الصلاح مسند احمد ونحوه من المسانيد كابى يعلى والبزار والدارمى
وابن راهويه وعبد بن حميد لا يلتحق بالاصول الخمسة وما اشبهها اى
كسنن ابن ماجة فى الاحتجاج بها والركون اليها فقال الزين العراقى وجود
الضعيف فى مسند احمد محقق بل فيه احاديث موضوعة جمعتها فى جزء انتهى
ورده تلميذه ابن حجر فى تعجيل المنفعة بانه ليس فيه حديث لا اصل له الا
اربعة منها خبر ابن عوف انه يدخل الجنة زحفا قال اعنى ابن حجر فى تجريد
زوايد البزار به واذا كان الحديث فى مسند احمد لا يعزى لغيره من المسانيد
عم لابنه عبد الله بن الامام احمد روى عن ابيه وابن معين وخلق وعنه
النسائى والطبرانى وغيرهما وعن علما كثير قال الخطيب ثقة ثبت ولد سنة
ثلاث عشرة ومايتين ومات سنة تسعين ومايتين **فى زوايده** اى زوايد
مسند ابيه وهو كتاب جمع فيه نحو عشرة الاف حديث **ك للحاكم** محمد بن
عبد الله بن حمد ويه الضبى الشافعى الامام الرحال المعروف بابن الربيع احد
الاعلام قال ابو حاتم وغيره قام اللجاج على ثقته ونسب الى التشيع وقال الذهبى

ثقة ثبت لكنه تشيع ويحط على معاوية والله يحب الانصاف ما الرجل برافضي
كما زعمه ابن طاهر فما صدقه في نقسه ومعرفته بهذا الشان مجمع عليه
انتهى وقال السبكي اتفق العلماء على انه من اعظم الائمة الذين حفظ الله بهم
الدين ولد سنة احدى وعشرين وثلاثمائة واكثر الرحلة والسماع حتى سمع
من نيسابور من نحو الف شيخ ومن غيرها اكثر ولا يتعجب من ذلك قال ابن النجار
ذكر ان الحافظ ابا سعيد السمعاني له سبعة الاف شيخ واستملى على ابن حبان
وتفقه على ابن ابي هريرة وغيره روى عنه الائمة الدارقطني والقفال
الشاشي وهما من شيوخه والبيهقي اكثر عنه ويكتبه تفقه وتخرج والاستاذ
ابو القاسم القشيري ورحل الناس اليه من الافاق وحدثوا عنه في حياته
وافرد الحافظ المدني ترجمته بالتاليف وذكر انه دخل الحمام واغتسل وخرج
فقال اه وقبض روحه وهو متزر لم يلبس القميص **فان كان في**
المستدرك على الصحيحين مما فاتهما الذي قصد فيه ضبط الزائد عليهما
مما هو على شرطهما او شرط احدهما او صحيح **اطلقت** العزو اليه عاريا عن
التقييد بان اذكره بصورة حرف ك مجردا يقال اطلقت القول ارسلته من
غير قيد ولا شرط واطلقت البينة اذا شهدت من غير تقييد بتاريخ واطلقت
الناقة من عقالها فطلقت وناقة طالق ترعى حيث شاءت لا تمنع وبحثوه طلقا
غير مقيد ذكره الزمخشري **والا** بان كان في تاريخه او المدخل او الاكليل وغيرها
من كتبه التي بلغت كما قال السبكي والخليلي نحو خمسمائة بل قال عبد الغافر
الفارسي لعلها بلغت الفا بل قال ابو حاتم العبدري بلغت الفا وخمسمائة
بينته قالوا وقد تساهل الحاكم فيما استدركه على الشيخين لانخرام المنية
قبل تنقيحه او لكونه الفه اخر عمره وقد تغير حاله او لغير ذلك ومن ثم تعقب
الذهبي كثيرا منه بالضعف والنكارة وقال ما ادري هل خفيت عليه فما هو
ممن يجهل وان علم فهذه خيانة عظيمة وجملة ما فيه مما على شرطهما او احدهما
نحو نصفه وما صح بسنده نحو ربعه واما قول الماليني لم ار فيه حديثا على
شرطهما فابطله الذهبي بانه غلو واسراف قال وما انفرد بتصحيحه ولم يكن
مردودا بعلة فهو دائر بين الصحة والحسن وظاهر تصرف الحاكم انه ممن يرى
اندراج الحسن في الصحيح قال ابن ابي شريف بنحو الاعتراض بتساهله في الصحيح
خد للبخاري في الادب اي في كتاب الادب المفرد له وهو مشهور **تخ له في**
التاريخ اي الكبير قال فيه للعهد اذ هو المعهود المشهور فيما بين القوم فاطلقه
ويحتمل ان المراد في واحد من الكتب التي صنفها في التاريخ وهي ثلاثة كبير واوسط
وصغير وتاريخه الكبير صنفه وعمره ثمان عشرة سنة عند قبر النبي صلى الله عليه
وسلم قال ابن عقدة لو كتب الرجل ثلاثين الفا ما استغنى عن تاريخ البخاري
وقال السبكي تاريخ البخاري لم يسبق اليه ومن الف بعده في التاريخ او الاسماء او

الكنى

الكنى عيال عليه فمنهم من نسبه للتنبه كمسلم وابى زرعة وابى حاتم ومنهم من حكاه
عنه **حب لابن حبان** بكسر الحاء وتشديد الباء الموحدة وهو محمد بن حبان ابو حاتم
التميمى الفقيه الشافعى البستى احد الحفاظ الكبار روى عن النسائى وابى يعلى
وابن خزيمة وخلق وعنه الحاكم وغيره وصنف كتبا نفيسة منها تاريخ الثقات
وتاريخ الضعفاء ولى قضاء سمرقند وكان راسا فى الحديث عالما بالفقه والكلام
والطب والفلسفة والنجوم ومن ثم امتحن ونسب للزندقة وامر بقتله ثم اخرج
لسمرقند مات بسبب سنة اربع وخمسين وثلاثمائة وهو فى عشر الثمانين **وصحيحه**
المسمى بالتقاسيم والانواع المقدم عندهم على مستدرك الحاكم قال الحازمى ابن حبان
امكن فى الحديث من الحاكم والحاكم اشد تساهلا منه فان غايته ابن حبان ان يسمى
الحسن صحيحا انتهى وما اقتضاه التعريب كاصله مما يخالف ذلك رده الزين العراقى
بان حبان شرط تخريج ما راويه ثقة غير مدلس سمع من شيخه وسمع منه الاخذ
عنه وخلا عن ارسال وانقطاع ووفى بالتزامه ولم يوف الحاكم قال وصحيح ابن خزيمة
اعلى رتبة من صحيح ابن حبان ثم الحاكم قال الحافظ ابن حجر وذكر ابن حبان فى صحيحه
انه انما لم يرتبه ليحفظ اذ لو رتبه ترتيبا سهلا لاتكل من يكون عنده على سهولة الكشف
فلا يحفظه واذا توعر طريق الكشف كان ادعى لحفظه ليكون على ذكر من جميعه **طب**
للطبرانى الامام سليمان اللخمى ابو القاسم احد الحفاظ الجوالين المكثرين صاحب
التصانيف الكثيرة اخذ عن اكثر من الف شيخ منهم ابو زرعة وطبقته وعنه ابو نعيم
وغيره وقال الذهبى ثقة صدوق واسع الحفظ بصير بالعلل والرجال والابواب
كثير التصانيف اليه المنتهى فى كثرة الحديث وعلوه تكلم ابن مردويه فى اخيه بانهم
انه فيه ولبس به بل هو حافظ ثبت مات باصبهان سنة ستين وثلثمائة عن
مائة سنة وعشرة اشهر **فى الكبير** اى فى معجمه الكبير المصنف فى اسماء الصحابة
قيل اورد فيه ستين الف حديث **طس له فى الاوسط** اى فى معجمه الاوسط الذى
الفه فى غريب شيوخه يقال ضمنه ثلاثين الف حديث وفى تاريخ ابن عساكر ان
الطبرانى كان يقول هذا الكتاب روحى **طص له فى الصغير** اى فى اصغر معاجمه
يقال فيه نحو عشرين الف ومما يستغرب انى وقفت على تذكرة التبريزى بخطه فوجدته
ذكر فى ترجمة الحافظ ابن حجر انه كان سريع الكتابة سريع القراءة بحيث قرا المعجم
الصغير للطبرانى فى مجلس واحد بمدرسة دمشق قال فى اللسان وقد عاب عليه
ابن الفضل جمعه الاحاديث على الافراد مع ما فيه من النكارة الشديدة والموضوعات
وفى بعضها للتدح فى كثير من قدماء الصحابة وغيرهم وهذا امر لا يختص به الطبرانى
فلا معنى بافراده باللوم بل اكثر المحدثين فى الاعصار الماضية اذا ساقوا الحديث
باسناده اعتقدوا انهم برؤا من عهدته انتهى **ص لسعيد بن منصور فى**
سننه هو ابو عثمان الخراسانى ويقال الطالقانى الثقة الثبت صاحب السنن
روى عن مالك والليث وعنه احمد وابو داود وغيرهم مات بمكة سنة سبع وعشرين

وما بين وهو في عشر التسعين قال المؤلف في شرح التقريب ومن مظان المعضل والمنقطع والمرسل سنن سعيد بن منصور والسنن جمع سنة قال الحافظ العراقي والتعبير بها اولى من التعبير بالحديث لانه لا يختص عندهم وصفه بالمرفوع بل يشمل الموقوف خلاف السنة قال الزين زكريا وبما قاله علم ان بينهما عموما مطلقا قال والحديث الضعيف لا يسمى سنة هكذا جزم به في شرح الالفية **ش لابن ابي شيبة** الحافظ الثبت العديم النظير عبد الله بن محمد بن ابي شيبة العبسي الكوفي صاحب السنة والاحكام والتفسير وغيرهما سمع عن ابن المبارك وابن عيينة وتلك الطبقة وروى عنه الشيخان وابو داود وابن ماجه وخلق قال الفلاس ما رايت احفظ منه مات سنة خمس وثلاثين ومائتين **عب لعبد الرزاق في كتاب الجامع** هو عبد الرزاق بن همام بن نافع ابو بكر احد الاعلام روى عن ابن جريج ومعمر وعنه احمد واسحق مات عن خمس وثمانين ببغداد سنة احدى عشر ومائتين وكان يتشيع **ع لابي يعلى في مسنده** الحافظ الثبت محدث الجزيرة احمد بن علي بن المثنى التميمي سمع ابن معين وطبقته وعنه ابن حبان والاسماعيلي وغيرهما اهل صدق وامانة وعلم وحلم وثقه ابن حبان والحاكم ولد سنة عشر ومائتين ومات سنة سبع وثلثمائة **قط للدارقطني** نسبة الى الدار والقطن ركب الاسمان وجعلا واحدا او نسب اليه كما نبه عليه في المصباح **فان كان في السنن اطلقت** العزو اليه عاريا عن التقييد **والا** بان كان في غيرها من تصانيفه كالعلل **بينته** اي عينت الكتاب الذي هو فيه وهو جهبذ العالي الحافظ الجليل علي بن عمر البغدادي الشافعي امام زمانه وسيد اهل عصره تفقه بالاصطخري وروى عن البغوي وابن صاعد والمحاملي وعنه القاضي ابو الطيب والبرقاني والصابوني وغيرهم قيل للحاكم هل رايت مثله قال هو ما راى مثل نفسه فكيف انا وله مصنفات يطول سردها قال ابو الطيب هو امير المؤمنين في الحديث ومن تامل سننه عرف قدر علمه بمذاهب العلماء والخطيب هو امام دهره وفريد وقته صحيح الاعتقاد عارف بمذاهب الفقهاء واسع الاطلاع لكن رايت في كلام الذهبي ما يشير الى انه كان يتساهل في الرجال فانه قال مرة الدارقطني يجمع الحشرات وقال اخرى لما نقل عن ابن الجوزي في حديث اعله الدارقطني انه لا يقبل تضعيفه حتى يبين سببه ما نصه هذا بناء على هوى ابن الجوزي وقلة علمه بالدارقطني فانه لا يضعف الا من لا طب فيه انتهى ولد سنة ست وثلثمائة ومات سنة خمس وثمانين عن نحو ثمانين سنة وصلى عليه الشيخ ابو حامد ودفن بمقبرة معروف الكرخي **فر للديلمي في مسند الفردوس** المأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب والفردوس وهو الامام عماد الاسلام ابي شجاع الديلمي الفه محذوف الاسانيد مرتبا على الحروف ليسهل حفظه وعلم بازائها بالحروف للمخرجين كما سبق ومسنده لولده سيد الحفاظ

بن منصور شهردار بن شيرويه خرج سند كل حديث تحته وسماه ابانة الشر
الشبه في معرفة كيفية الوقوف على ما في كتاب الفردوس من علامات الحروف
حل لابي نعيم احمد بن عبد الله بن احمد بن اسحق الاصبهاني الصوفي الفقيه
الشافعي الحافظ المكثر اخذ عن الطبراني وغيره وعنه الخطيب وغيره وهو من
اخص تلامذته وعجب عدم ذكره له في تاريخ بغداد مع كونه دخلها قال
الذهبي صدوق تكلم فيه بلا حجة لكنه عقوبة من الله لكلامه في ابن منده
بهوى وكلام ابن منده فيه فظيع لا احب حكايته ولا اقبل قول كل منهما في
الاخر بل هما مقبولان ولا اعلم لهما ذنبا اكثر من روايتهما الموضوعات
ساكتين عليها وكلام الاقران بعضهم في بعض لا يعبا به ولا علمت عصرا
سلم اهله من ذلك سوى الانبيا مات باصبهان سنة ثلاثين واربعماية
عن اربع وتسعين سنة هذا كلام الذهبي **في الحلية** اي في كتاب حلية
الاوليا وطبقات الاصفيا قالوا لما صنفه بيع في حياته باربعماية دينار و
اشتهرت بركته وذلت في الفاضلين درجته وناهيك بقول الامام ابي عثمان
الصابوني عنها نقله عنه في الضوء وغيره كل بيت فيه حلية الاوليا لابي نعيم
لا يدخله الشيطان **هب للبيهقي** نسبة الى بيهق قرية مجتمعة بنواحي
سابور وهو الامام الجليل الحافظ الكبير احد ايمة الشافعية المشهور بالفقه
والبراعة سمع من الحاكم وغيره وبلغت تصانيفه نحو الالف قال السبكي
ولم يتفق ذلك لاحد قال الذهبي ودايرته في الحديث ليست كبيرة بل بورك
له في مروياته وحسن تصرفه فيها لحذقه وخبرته بالابواب والرجال
واعتنى بجمع نصوص الشافعي وجمع احاديثها قال امام الحرمين ما من شافعي
الا وللشافعي في عنقه منة الا البيهقي فله عليه منة **في شعب الايمان**
بكسر الهمزة كتاب نفيس عزيز الفوايد في ستة اسفار كبار **هق له في السنن**
الكبرى الذي قال السبكي لم يصنف احد مثله تهذيبا وترتيبا وجودة ولد
سنة اربع وثمانين وثلاثماية ومات سنة ثمان وخمسين واربعماية بنيسابور
وحمل لبيهق فدفن بها **عد لابن عدي** الحافظ عبد الله بن عدي بن القطان
ابو احمد الجرجاني احد الايمة الحفاظ الاعيان واحد الجهابذة الذين طافوا
البلاد وهجروا الوساد وواصلوا السهاد وقطعوا المعتاد طالبين للعلم
لا يعتري هممهم قصور ولا يثني عزمهم عظايم الامور وقواطع الدهور روى
عن الجمحي وغيره وعنه ابو حامد الاسفرايني وابو سعيد الماليني قال السهمي
حافظ متقن لم يكن في زمنه مثله وقال ابن عساكر كان مصنفا ثقة على لحن فيه مات
سنة خمس وستين وثلاثماية عن ثمان وثمانين سنة **في الكامل** اي في كتابه
المسمى بالكامل الذي الفه في معرفة الضعفا وهو اصل من الاصول المعول عليها
المرجوع طابق اسمه معناه ووافق لفظه فحواه من عينه انتجع المنتجعون ؞؞

وشهادته حكم المحكمون والى ما يقوله رجع المتقدمون والمتاخرون **عق للعقيلي**
فى كتابه الذى صنفه **فى الضعفا** اى فى بيان حال رجال الحديث الضعفا
جمع ضعيف والضعف بفتح الضاد فى لغة تميم وبضمها فى لغة قريش خلاف
القوة والصحة **خط للخطيب** الحافظ احمد بن على بن ثابت ابو بكر البغدادى
الفقيه الشافعى احد الاعلام الحفاظ ومهرة الحديث له اكثر من خمسين مؤلفا
ولد سنة اثنين وتسعين وثلاثمائة وسمع خلايق لا تحصى واخذ الفقه عن المحاملى
وابى الطيب قال السمعانى كان هيبا وقورا ثقة حجة حسن الخط كثير الضبط فصيحا
ختم به الحفاظ وكانت له ثروة ظاهرة وصدقات طايلة مات سنة ثلاث وستين
واربعمائة ببغداد وحمل جنازته صاحب المهذب ودفن بجانب الحافى وكان شرب
ما زمزم لذلك وان يحدث بتاريخه بجامع بغداد وان يملى بجامع المنصور فاستجيب
له وكان سريع القراءة جدا قرا البخارى على كريمة المروزية فى خمسة ايام وسمع على
اسماعيل الصفر بن البخارى فى ثلاثة مجالس وله نظم حسن ومنه
• الشمس تشبهه والبدر يحكيه • والدر يضحك والمرجان من فيه •
• ومن سرى وظلام الليل معتكر • فوجهه عن ضيا البدر يغنيه • **فان كان** الحديث
الذى اعزوه اليه **فى التاريخ** اى تاريخ بغداد المشهور **اطلقت** العزو اليه
والا بان كان فى غيره من تاليفه المشهورة المنتشرة **بينته** بان اعين الكتاب الذى
هو فيه قال الحضرمى وغيره ولعمرى ان تاريخ الخطيب من المصنفات التى سارت
الفاظها بخلاف مضمونها سماه تاريخ بغداد وهو تاريخ العالم كالاغانى للاصبهانى
سماه الاغانى وفيه من كل شى **والله اسال** لا غيره كما يؤذن به تقديم المعمول كما
فى اياك نعبد **ان يمن** اى ينعم **بقبوله** منى بان يثيبنى عليه فى الاخرة اذ لا معول الا
على نفعها **وان يجعلنا** اتى بنون العظمة من ان المقام مقام تعجيز واظهار افتقار
اظهارا لملزومها الذى هو نعمة من تعظيم الله له بتاهيله امتثالا لقوله تعالى واما
بنعمة ربك فحدث او هو للتواضع والاشارة الى ان ذلك الجعل لا يكون له وحده بل
مع اخوانه من الافاضل اشار اليه التفتازانى ونازعه الشريف **عنده** عندية
اعظام واكرام لا عندية مكان تعالى الله عن ذلك **من حزبه** بكسر الحا اى من خاصته
وجنده يقال حزب قومه فتحزبوا اى صاروا طوايف وفلان يحازب فلانا ينصره و
يعاضده ذكره الزمخشرى **المفلحين** اى الكاملين فى الفلاح الفايزين بكل خير
المدركين لما طلبوا الناجين عما هربوا والفلاح درك البغية والفوز والنجاة **وحزب**
رسوله اى اتباع الله واتباع رسوله المقربين لديه وكان ينبغى تاخير المفلحين عنه
لكنه قدمه رعاية للفاصلة والتسجيع وحزب الله هم المفلحون الغالبون الا ان حزب
الله هم المفلحون فان حزب الله هم الغالبون قال القاضى واصل الحزب القوم يجتمعون
لامر حزبهم وقال الراغب الحزب جماعة فيها غلظ الى هنا تمام الكلام على شرح الخطبة
وقد ختمها المصنف كاكابر المحدثين بحديث النبى وصيره جزا منها ولا مرمما بديع تطابقوا

على

على هذا الصنيع وهو ان الخلفاء الاربعة خطبا به فلما صلح للخطبة به على المنابر صلح
ان يجعل في خطبة الدفاتر فكانه قال فقصدت بجمع هذا الجامع جمع حديث المصطفى
القايل انما الاعمال بالنيات فان كنت قصدت وجه الله فسيجزيني عليه وينفع به
او غرضا دنيويا فسيوافيني بنيتي ولما صح فيه النية واخلص فيه الطوية نشره
الله في الاسلام ونفع به الخاص والعام قال النووي رحمه الله تعالى في بستانه
وغيره استحب العلماء ان يفتتح المصنفات بهذا الحديث وممن ابتدا به البخاري في
صحيحه ثم روى اعني النووي باسناده عن ابن مهدي من اراد ان يصنف كتابا
فليبدا به ولو صنفت كتابا لبدات به فيه رواه عنه ايضا الولي العراقي في اماليه قال
ابن الكمال ولما كان عالم الملك تحت قهر عالم الملكوت وتسخيره لزم ان يكون لنيات
النفوس وهياتها تاثير فيما تباشره ابدانها من الاعمال فكل عمل بنية صادقة رحمانية
عن هيئة نورانية صحبته بركة ويمن وجمعته وصفا وكل عمل بنية فاسدة شيطانية
عن هيئة غاسقة ظلمانية صحبه محق وشوم وتفرقة وبهذا قال **انما الاعمال بالنيات**
اي انما هي مرتبطة بها ارتباط الاشارة الملكية بالاسرار الملكوتية قال النووي
رحمه الله تعالى في بستانه قال العلماء من اهل اللغة والفقه والاصول انما لفظة
موضوعة للحصر تفيد اثبات المذكور وتنفي ما سواه وقال الكرماني والبرماوي
وابو زرعة التركيب مفيد للحصر باتفاق المحققين وانما اختلف في وجه الحصر
فقيل دلالة انما عليه بالمنطوق او المفهوم على الخلاف المعروف وقيل عموم المبتدا
باللام وخصوص خبره اي كل الاعمال بالنيات فلو صح عمل بغير نية لم تصدق هذه
الكلية والاعمال جمع عمل وهو حركة البدن فيشمل القول ويتجوز به حركة النفس والمراد
هنا عمل الجوارح كصلاة وزكاة ولا يشمل النية اذ هي عمل القلب فيلزم افتقارها النية
فيتسلسل وال للعهد الذهني اي غير العادية اذ لا يتوقف صحتها على نية وجعلها
متقدمون للاستغراق وعليه فلا يرد العادي ايضا فانه وان كان القصد وجود
صورته لكن بالنسبة لمريد الثواب يحتاجها والنيات بتشديد الياء جمع نية قال
النووي رحمه الله وهو القصد وهو عزيمة القلب ورده الكرماني بانه ليس عزيمة
القلب لقول المتكلمين القصد الى الفعل هو ما نجده من انفسنا حال الايجاد والعزم
قد يتقدم عليه ويقبل الشدة والضعف بخلاف القصد ففرقوا بينهما من جهتين
فلا يصح تفسيره به قال البيضاوي هي انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض
من جلب نفع او دفع ضر حالا او مالا والشرع خصصها بالارادة والتوجه نحو الفعل
ابتغاء لوجه الله وامتثالا لحكمه والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن
تطبيقه لما بعده وتقسيمه الى من كانت هجرته الى كذا وكذا فانه تفصيل لما اجمله واستنباط
للمقصود عما اصله قال وهذا اللفظ متروك الظاهر لان الذوات غير منتفية اذ تقديره
انما الاعمال بالنيات لا عمل الا بنية والغرض ان ذات العمل الخالي عن النية موجودة فالمراد
نفي احكامها كالصحة والفضيلة والحمل على نفي الصحة اولى لانه اشبه بنفي الشيء بنفسه

وان اللفظ يدل بالصريح على نفي الذوات وبالتبع على نفي الصفات ذكره كله
القاضي قال الحافظ ابن حجر وهو في غاية الجودة والتحقيق ولا يشكل ان الصحة اكثر
لزوما للحقيقة فلا يصح عمل بلا نية كالوضوء عند الثلاثة خلافا للحنفية ولا نسلم
ان الما يطهر بطبعه وبتيمم خلافا للاوزاعي الا بنية قال بعض الحنفية الحق ان
الدليل قايم على اعتبار النية في سائر العبادات لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين والاخلاص وهو النية جعله من احوال العابدين
والاحوال شروط انتهى على ان تقديرهم الكمال لا يخلو عن مقال لانهم يشترطون
النية في المقاصد ومحل عدم اعتبارها عندهم انما هو في الوسايل فحسب وانما لم
تشترط النية في ازالة الخبث لانها من قبيل التروك كالزنا واعمال الكفار خارجة
عن الحكم لارادة العبادة وهي لا تصح منهم مع خطابهم بها وعقابهم بتركها وصحة
نحو عتق وصدقة ووقف بدليل خاص وتقييد بعض شراح البخاري كالقسطلاني
وغيره بالمكلفين هل هو بالمرة كيف وعبادة الصبي المميز كذلك فلا تصح صلاته الا
بنية معتبرة اتفاقا والبا للاستعانة او المصاحبة او السببية لانها مقربة للعمل
وكالنماسب في ايجاده ثم التقدير الاعمال بنياتها فيدل على اعتبار نية العمل من
الصلاة وغيرها الفرضية والنفلية والتعيين من ظهر وعصر مقصورة او غير
ذلك وانما لم يجب تعيين العدد لما ان تعيين العبادة لا ينفك عنه وشرعت
تمييز العبادة عن العادة او لتمييز مراتب العبادة بعضها عن بعض **وانما**
لكل امرئ اي انسان قال في القاموس المرء الانسان او الرجل وفيه لغتان امرء
كزبرج ومرء كفلس ولا جمع له من لفظه وهو من الغرايب لان عين فعله تابعة
للام في الحركات الثلاثة دايما وفي مؤنثه ايضا لغتان امراة ومراة وفي الحديث
استعمل اللغة الاولى منهما في كلا النوعين اذ قال لكل امرء امراة ذكره الكرماني
والمراد انه ليس للانسان من عمله الاختياري القصدي **ما** اي جزا الذي
نوى ه من خير وشر نفيا واثباتا فالاثبات له ما نواه والنفي لا يحصل له غير ما
نواه فحظ العامل من عمله ما نواه لا صورته فهذه الجملة ايضا مفيدة للحصر وهي
تذييل محمولة على حصر ثواب الاعمال والاولى على حصر صحتها وقال القاضي هاتان
قاعدتان عظيمتان والجملة الاولى تضمنت ان العمل الاختياري لا يحصل بغير
نية بل لا بد للعامل من نية الفعل والتعيين فيما يتلبس به والثانية تتضمن
انه يعود عليه من نفع عمله وضرره بحسب المنوي ومنع الاستنابة في النية
اي الا في مسايل لمدرك يخصها وقيل الثانية تدل على ان من نوى شيا يحصل له وان
لم يعمل لمانع شرعي كمريض تخلف عن الجماعة وما لم ينوه لم يحصل له اي ما لم ينوه
مطلقا لا خصوصا ولا عموما اذ لو لم ينو مخصوصا وله نية عامة كفاه احيانا كداخل
مسجد احرم بالفرض او غيره تحصل التحية وان لم ينو وعدم حصول غسل جمعة
بجنابة لمدرك آخر ثم كشف النبي صلى الله عليه وسلم عن تينك القاعدتين بما فيهما من

نوع

نوع اجمال روما للافصاح ونصا على صورة السبب الباعث على الحديث وهو ما في معجم الطبراني وغيره وذهل عنه ابن رجب فانكره بسند قال الحافظ العراقي في موضع جيد وفي اخر رجاله ثقات ان رجلا خطب امراة تسمى ام قيس قال ابن دحية واسمها قيلة فابت حتى يهاجر فهاجر لاجلها فعرض تنفيرا من مثل قصده فقال **فمن كانت** الى اخر ما ياتي فتامل ارتباط هذه الجمل الثلاث وتقرير كل جملة منها بالتي بعدها وايتاعها كالشرح لها تجده بديعا وتعلم وجه اختصاص النبي صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم الذي لا يهتدي اليها الا الفحول والهجرة الترك قال الكرماني وهنا اراد ترك التوطن ومفارقة الاهل وسمي الذين تركوا توطن مكة وتحولوا الى المدينة المهاجرين لذلك والمعنى من كانت **هجرته الى الله ورسوله** قصدا ونية وعزما **فهجرته** ببدنه وجوارحه **الى الله ورسوله** ثوابا واجرا او تقديره من كانت نيته في الهجرة التقرب الى الله فهجرته الى الله ورسوله اي مقبولة اذ الشرط والجزا وكذا المبتدا والخبر اذا اتحدا صورة يعلم منه تعظيم كما في هذه الجملة وتحقير كما في التي بعدها او الجزا هنا هنا كناية عن قبول هجرته وقال بعضهم الجزا محذوف وتقديره فله ثواب الهجرة عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه اي فهجرته عظيمة شريفة او مقبولة صحيحة والتصريح باسم الله ورسوله للتبرك والتلذذ وبما تقرر من التقرير اتضح انه ليس الشرط عين الجزا حقيقة على انه قد يقصد بجواب الشرط بيان الشهرة وعدم التغير فيتحد بالجزا لفظا نحو من قصدني فقد قصدني هذا محصول ما دققوا به توهم الاتحاد الذي شهد العقل الصحيح والنقل الصريح بانه غير صحيح قال الصغري وبالحقيقة الاشكال مدفوع من اصله لان الهجرة هي الانتقال وهو امر يقتضي ما ينتقل اليه ويسمى مهاجرا اليه وما يبعث على الانتقال هو المهاجر له والعنوان لبيان ان العبرة بالباعث وذلك انما يظهر اذا كانت الى في جملتي الشرط بمعنى اللام فاذا تركت في الجزا على معناها الوضعي الحقيقي فلا اتحاد والمعنى من هاجر لله ورسوله اي لاتباع امرهما وابتغا مرضاتهما فقد هاجر اليهما حقيقة وان كان ظاهرا منتقلا الى الدنيا ونعيمها ومن هاجر لغيرهما فالمهاجر اليه ذلك وان انتقل الى النبي ظاهرا ثم اصل الهجرة الانتقال من محل الى محل كما تقرر لكن كثيرا ما يستعمل في الاشخاص والاعيان والمعاني وذكر في حقه تعالى اما على التشبيه البليغ اي كانه هاجر اليه او الاستعارة المكنية او هو على حذف مضاف اي محل رضاه وثوابه وامره ورحمته او يقال الانتقال الى محل الحمد فيه وجزاء كل احد ونيله على ما يليق به وكذا محل النيل اعم من المحال المعنوية والمراتب العلية والامكنة الصورية وكذا انهم ينتقلون من مرتبة الى مرتبة ومن مقام الى مقام فالمراد الانتقال الى محل قربه المعنوي وما يليق به الا انه اي لما اشتهر على السنة القوم من السير الى الله ونحو ذلك او يقال انه ذكر

الله للتعظيم والتبرك ومثله غير عزيز ارايت ما ذكروه في قوله سبحانه فان لله
خمسه وللرسول او للايما الى الاتحاد على ما قرروه في قوله تقدس ان الذين يبايعونك
ان المعاملة مع حبيب الله كالمعاملة مع الله فيده كيده وبيعته كبيعته والهجرة
اليه هجرة اليه وامثال هذه المسامحات في كلام الشارع كثيرة وايتما تولوا فثم
وجه الله والحاصل انه اريد بالهجرة هنا مطلق الانتقال والتجاوز من شي
الى شي صوريا كان او معنويا فالحديث من جوامع الكلم التي لا تخرج عنها عمل اصلا
فان كل عمل فيه انتقال من حال الى حال ولهذا تواتر النقل عن الاعلام بعموم نفعه
وعظم وقعه وانه اصل من اصول الاسلام وقال الشافعي هو نصف العلم لان الدين
ظاهر وباطن والنية تتعلق بالباطن والعمل بالظاهر لان العبودية عمل
القلب والعمل عبودية الجوارح وقال يدخل في سبعين بابا ومراده التكثير
او منتظم للجمل لا للجزئيات وقال ما ترك لمبطل ولا مضار ولا محتال حجة اذ التقى
الله والله عند قلب العبد قبل لسانه وباطنه قبل ظاهره وقال الامام احمد
ابن حنبل رضي الله تعالى عنه اصول الاسلام ثلاثة احاديث حديث انما الاعمال
بالنيات وحديث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وحديث الحلال
بين والحرام بين **ومن كانت هجرته الى دنيا** بضم اوله وحكي كسره وبقصره
بلا تنوين اذ هو غير منصرف للزوم الف التانيث فيه وحكي تنوينه من الدنو
لسبقها الاخرة او لدنوها الى الزوال او من الدناءة الى الخسة وموصوفها
محذوف اي الحياة الدنيا وحقيقتها ساير المخلوقات الموجودة قبل الاخرة
او الارض والجو والهوا والاول كما قاله ابن حجر ارجح لكن المراد هنا كما قال الخلخالي
متاع من متاعها **يصيبها** اي يحصلها شبه تحصيلها عند امتداد الاطماع
اليها باصابة الغرض السهم بجامع سرعة الوصول وحصول المراد **او امراة** وفي
رواية او الى امراة **ينكحها** اي يتزوجها وخصص بعد ما عمم تنبيها على زيادة
التحذير من النسا ايذانا بانهن اعظم زينة الدنيا خطرا واشدها فتنة وضررا
ومن ثم جعلت في التنزيل عين الشهوات زين للناس حب الشهوات من النسا
وقول البعض لفظ دنيا نكرة وهي لا تعم في الاثبات فلا يلزم دخول المراة فيها
منع بانها تعم في سياق الشرط نعم يعكر عليه قول ابن مالك في شرح العمدة ان عطف
الخاص على العام مختص بالواو ولذلك ذهب بعضهم الى ان الاجود جعل او للتقسيم
جعلها قسيما مقابلا للدنيا ايذانا بشدة فتنتها **فهجرته الى ما هاجر اليه**
من الدنيا والمراة وان كانت صورتها صورة الهجرة لله ورسوله واورد الظاهر
في الجملة الاولى تبركا والتذاذا بذكر الحق تقدس ورسوله وتعظيما لهما بالتكرار
وتركها هنا حثا على الاعراض عن الدنيا والنسا وعدم الاحتفال بشانهم وتنبيها على
ان العدول عن ذكرهما ابلغ في الزجر عن قصدهما فكانه قال الى ما هاجر اليه وهو
حقير لا يجدي ولان ذكرهما يحلو عند العامة فلو كرر ربما علق بقلب بعضهم فرضي

فضيلة

به وطنه العيش الكامل فضرب عنهما صفحًا لذلك وذم قاصد احدهما وان قصد مبلغا لكونه خرج لطلب فريضة الهجرة ظاهرا وابطن غيره فالمراد بقرينة السوق ذم من هاجر لطلب المراة بصورة الهجرة الخالصة ثم من طلب الدنيا او التزوج مع الهجرة بدون ذلك التمويه او طلبهما لا على صورة الهجرة فلا يذم بل قد يمدح ان كان قصده نحو اعفاف وتقوية بالدنيا والمراة على ذم الوقوف مع حظ النفس والعمل عليه فمعنى هجرته الى الله ورسوله الارتحال من الاكوان الى المكون ومعنى هجرته الى ما هاجر اليه البقا مع الاكوان والشغل بها ففيه تلويح بانه ينبغي للسالك كونه عالي الهمة والنية فلا يلتفت الى غير المكون كما افصح عنه في الحكم حيث قال العجب ممن يهرب مما لا انفكاك له عنه ويطلب ما لا بقا له معه فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ولا ترحل من كون الى كون فتكن كحمار يسير والذي ارتحل اليه هو الذي ارتحل منه ولكن ارحل من الاكوان الى المكون ومعنى هجرته الى ما هاجر اليه البقا مع الاكوان والشغل بها ففيه تلويح بانه ينبغي للسالك كونه عالي الهمة والنية فلا يلتفت الى غير المكون كما افصح عنه في وان الى ربك المنتهى وانظر الى قوله فمن كانت هجرته الخ وهذا الحديث اصل في الاخلاص ومن جوامع الكلم التي لا يخرج عنها عمل اصلا ولهذا تواتر النقل عن الاعلام بعموم نفعه وعظم وقعه قال ابو عبيد ليس في الاحاديث اجمع ولا اغنى ولا انفع ولا اكثر فايدة منه واتفق الشافعي واحمد وابن المديني وابن مهدي وابو داود والدارقطني وغيرهم على انه ثلث العلم ومنهم من قال ربعه ووجّه البيهقي كونه ثلثه بان كسب العبد يقع بقلبه ولسانه وجوارحه والنية احد اقسامها وارجحها لانها قد تكون عبادة مستقلة وغيرها يحتاج اليها ومن ثم ياتي في حديث نية المومن خير من عمله وكلام الامام احمد يدل على انه اراد بكونه ثلث العلم انه احد القواعد الثلاث التي ترد اليها جميع الاحكام عنده فانه قال اصول الاسلام تدور على ثلاثة احاديث الاعمال بالنية ومن احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد والحلال بين والحرام بين وحديث ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وفي رواية عنه يكفي الانسان لدينه اربعة احاديث فذكرها وذكر بعد الاخير حديث لا يكون المومن مومنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه وقال الشافعي حديث النية يدخل في سبعين بابا من الفقه وما ترك لمبطل ولا مضار ولا محتال حجة الا لقي الله وعد بعضهم سبعين على ارادة التكثير او ما النظر للجمل لا للجزئيات وهو كلام من لم يمارس الفقه ادنى ممارسة بل يدخل في زيادة عليها حقيقة مما يدخل فيه الوضوء والغسل ومسح الخف في مسيلة الجرموق والتيمم وازالة النجس على راي وغسل الميت على وجه وفي مسيلة القنية بقصد الزينة ودونه والصلاة بانواعها والقصر والجمع والامامة والاقتدا وسجود التلاوة والشكر وخطبة الجمعة على وجه والاذان على راي واداء الزكاة واستعمال الحلي او كنزه والتجارة والقنية والخلطة على قول وبيع المال الزكوي وصدقة النفل والصوم والاعتكاف والحج والطواف وتحلل المحصر والتمتع على راي ومجاوزة الميقات والسعي

والوقوف على راى والغزو والهدى والضحايا والنذور والكفارة والجهاد والعتق
والتدبير والكتابة والوصية والنكاح والوقف وجميع القرب بمعنى توقف حصول
الثواب على قصد التقرب بها وكذا نفس العلم تعليما وافتاء وتاليفا والحكم بين الناس
واقامة الحدود وتحمل الشهادة واداوها وكنايات البيع والهبة والوقف والقرض والضمان
والابراء والحوالة والاقالة والوكالة وتفويض القضاء والاقرار والاجارة والطلاق
والخلع والرجعة والايلاء والظهار واللعان والايمان والقذف والامان وتدخل في غير
الكنايات في مسايل كقصد لفظ الصريح بمعناه ونية المعقود عليه في البيع والثمن
وعوض الخلع والمنكوحة وفي النكاح اذا نوى ما لو صرح به بطل وفي القصاص في
مسايل شتى منها تمييز العمد وشبهه مطلقا ومنها اذا قتل الوكيل في القود ان قصد قتله
عن الموكل او قتله لشهوة نفسه وفي الردة والسرقة فيما لو اخذ آلة اللهو بقصد
كسرها او سرقتها وفيما لو اخذ الداين مال المدين بقصد الاستيفاء او السرقة فيقطع في
الثاني دون الاول وفي اداء الدين فيما لو كان عليه دينان لرجل باحدهما رهن وفي
اللقطة بقصد الحفظ او التملك وفيما لو اسلم عن اكثر من اربع فسخت نكاح هذه
فان نوى به الطلاق كان تعيينا لاختيار المنكوحة او الفراق او اطلق حمل على اختيار
الفراق وفيما لو وطئ امة بشبهة يظنها زوجته الحرة فان الولد ينعقد حرا وفيما لو
تعاطى فعل شي له وهو يعتقد حرمته كوطيه من يعتقد انها اجنبية فاذا هي حليلته
او قتل من ظنه معصوما فبان انه يستحق دمه او اتلف مالا يظنه لغيره فبان ملكه
وعكسه من وطئ اجنبية يظنها حليلته لا يترتب عليه عقوبة الزاني اعتبارا بنيته
وتدخل النية ايضا في عصر العنب بقصد الخلية او الخمرية وفي الهجر فوق الثلاث فانه
حرام ان قصده والا فلا وتدخل في نية قطع السفر وقطع القراءة في الصلاة وقراءة الجنب
قرانا بقصده او بقصد الذكر وفي الصلاة بقصد الافهام وفي الجعالة اذا التزم جعلا
لمعين فشاركه غيره في العمل ان قصد اعانته فله كل الجعل وان قصد العمل للمالك فله
قسطه ولا شي للمشارك وفي الذبائح كذا قرر هذه الاحكام بعض ايمتنا اجمالا وقد فصل
شيخ الاسلام الولي العراقي فقال في الحديث فوايد منها ان النية تجب في الوضوء والغسل
وهو قول الايمة الثلاثة خلافا للحنفية وفي التيمم خلافا للاوزاعي وان الكافر اذا اجنب
فاغتسل ثم اسلم لا يلزمه اعادة الغسل وهو قول ابي حنيفة وخالفه الشافعي وانه يلزم
الزوج النية اذا غسل حليلته المجنونة او الممتنعة وهو الاصح عند الشافعية وان
المتوضي اذا لم ينو الا عند غسل وجهه لا يحصل له ثواب ما قبله من السنن وانه لا نوى مع
يشترط وجوب النية او العبادة يشترط استمرارها حكما الى اخرها وانه اذا الجمعة
خرج وقتها لا يتمها ظهرا وهو قول ابي حنيفة وخالفه الشافعي وان المسبوق اذا ادرك
الامام في الجمعة بعد ركوع الثانية ينوي الظهر لا الجمعة والاصح عند الشافعي خلافه
وان المتطوع بالصوم اذا نوى نهارا قبل الزوال لا يحسب له الصوم الا من حين النية
وهو وجه والاصح عند الشافعية خلافه وانه لا يكفي نية واحدة في اول رمضان لجميع

الشهير خلافا لمالك وانه لو احرم بالحج في غير اشهره لا ينعقد وعليه الثلاثة وخالف
الشافعي وانه يشترط في الكناية التي ينعقد بها البيع ويصح بها البيع ويصح بها الطلاق
وان اللفظ يخصص بالنية زمانا طويلا ومكانا وان لم يكن في اللفظ ما يقتضيه فمن
حلف لا يدخل دار فلان واراد في يوم كذا او لا يكلمه واراد بمصر مثلا دون غيرها
فله ما نواه وانه لو طلق بصريح ونوى عددا وقع ما نواه وبه قال الشافعي وان
الطلاق يقع بمجرد الكلام النفسي وان لم يتلفظ به وبه قال بعض صحب مالك
وانه لو اقر بمجمل رجع الى نيته وقبل تفسيره باقل متمول وانه لا يواخذ ناس ومخطئ
في نحو طلاق وعتق وان من تلفظ بمكفر وادعى سبق لسانه دين وعليه الجمهور
خلافا لبعض المالكية وان الحيلة باطلة لمن باع ماله قبل الحول فرارا من الزكاة
وعليه مالك وخالف الجمهور وانه لا تصح عبادة المجنون لانه غير اهل للنية
ولا عتقه وطلاقه ولا قود عليه ولا حد وانه لا يجب القود في شبه العمد عند
الثلاثة وانكره مالك وبذلك ظهر فساد قول من زعم ان مراد الشافعي بالسبعين
المبالغة وان اعددت مسايل هذه الابواب التي للنية دخل فيها لم تقصر عن ان تكون
ثلث الفقه بل قال بعضهم ان الحديث يجري في العربية ايضا فاول ما اعتبروا
ذلك في الكلام فقال سيبويه باشتراط القصد فيه فلا يسمى ما نطق به النايم
والساهي وما يحكيه الحيوان المعلم كالببغا كلاما ومن ذلك المنادى النكرة اذا
نوى نداء واحد بعينه تعرف ووجب بناؤه على الضم وان لم يقصده لم يتعرف واعرب
بالنصب ومن ذلك المنادى المنون للضرورة يجوز تنوينه بالنصب والضم
فان نون بالضم جاز ضم نعته ونصبه او بالنصب تعين نصبه لانه تابع المنصوب
لفظا ومحلا فان نون منصورا نحو يا فتى بني النعت على ما نوي في المضاف فان
نوى فيه الضم جاز الامران او النصب تعين ذكره ابو حيان ومن ذلك قالوا ما جاز
اعرابه بيانا جاز بدلا واعترض بان البدل في نية سقوط الاول والبيان بخلافه
فكيف يجتمع نية سقوطه وتركها في تركيب واحد واجاب الرضي بان المراد انه
مبني على قصد المتكلم فان قصد سقوطه واحلال التابع محله اعرب بدلا وان
لم يقصده اعرب بيانا فايدة قال الطيبي قال بعض اهل الحقيقة العمل سعي
الاركان الى الله تعالى والنية سعي القلب اليه والقلب ملك والاركان جنوده
ولا يحارب الملك الا بالجنود ولا الجنود الا بالملك وقال بعضهم النية جمع الهمة
ليفيد العمل المعمول له وان لا يسنح في السر ذكره غيره وقال بعضهم نية العوام
في طلب الاغراض مع نسيان الفضل ونية الجهال التحصن عن سوء القضاء ونزول
البلاء ونية اهل النفاق التزين عند الله وعند الناس ونية العلماء اقامة الطاعة
لحرمة ناصبها لا لحرمتها ونية اهل التصوف ترك الاعتماد على ما يظهر منهم من الطاعات
تتمة قال في الاحيا النية انما تبدو وهي من الايمان فالمومنون يبدو لهم من
ايمانهم ذكر الطاعة فتنهض قلوبهم الى الله من مستقر النفس فان قلوبهم مع نفوسهم

إذ لم النهوض هو النية واهل اليقين جاوزوا هذه المنزلة وصارت قلوبهم مع الله
متزايلة لنفوسهم بالكلية ففرغوا من امر النية اذ هي النهوض فنهوض القلب من
سعدن الشهوات والعادات الى الله تعالى بان يعمل طاعة هو نيته والذي صار
قلبه في الحضرة الاحدية مستغرقا محال ان يقال نهض الى الله في كذا وهو باعض
جملته مستغرق في جزيل عظمته قد رفض ذلك الوطن الذي كان موطنه وارتحل
الى الله فالمخاطب بالنية الذين يحتاجون ان يخلصوا ارادتهم من اهوائهم ويميزوا
عباداتهم من عاداتهم **ق عم** في سبعة مواضع من صحيحه لكنه اسقط احد
وجهي التقسيم وهو قوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله وفي رواية ابن الحميدي
قال ابن العربي ولا عذر له في اسقاطها لكن ابدى له ابن حجر اعذارا **م ن** في الجهاد
د في الطلاق **ن** في الايمان **ه** في الزهد قال الحافظ ابن حجر لم يبق من اصحاب
الكتب المعتبرة من لم يخرجه الا الموطا كلهم **عن** امير المومنين الحاكم العادل ابي
حفص **امير المومنين عمر بن الخطاب** العدوي احد العشرة المبشرة بالجنة
وزير المصطفى ثاني الخلفا اسلم بعد اربعين رجلا وكان اسلامه عزا للاسلام
بدعوة المصطفى صلى الله عليه وسلم ولي الخلافة بعد الصديق فاقام عشر سنين
ونصفا ثم قتل سنة ثلاث وعشرين عن ثلاث وستين في الاصح **حل قط** وكذا ابن
عساكر **في غرايب** الامام المشهور صدر الصدور رحمة الله على خلقه **مالك** بن انس
الاصبحي ولد سنة ثلاث وتسعين وحملت به امه ثلاث سنين ومات سنة تسع
وسبعين ومائة **عن ابي سعيد** سعد بن مالك بن سنان الانصاري الخدري من
علما الصحابة واصحاب الشجرة مات سنة اربع وسبعين ورواه عنه ايضا
الخطابي في المعالم **وابن عساكر** حافظ الشام ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة
الله الدمشقي الشافعي صاحب تاريخ دمشق وغيره ولد سنة تسع وتسعين و
اربعمائة ورحل الى بغداد وغيرها وسمع من نحو الف وثلثمائة شيخ وثمانين
امراة وروى عنه من لا يحصى واثنى عليه الايمة بما يطول ذكره مات سنة احدى
وسبعين وخمسمائة **في اماليه** الحديثية من رواية يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم
عن ابي حمزة **انس** بن مالك الانصاري خادم المصطفى عشر سنين دعى له
بالبركة في المال والولد وطول العمر فدفن من صلبه نحو مائة وصارت نخله
تحمل في العام مرتين وعاش حتى سيم الحياة مات سنة احدى او اثنين او ثلاث
وتسعين ثم قال ابن عساكر حديث غريب جدا والمحفوظ حديث عمر **عن**
الرشيد بن العطار اي الحافظ رشيد الدين ابو الحسين يحيى بن علي الاموي
المصري المالكي المنعوت بالرشيد العطار الحافظ ولد بمصر سنة اربع وثمانين
وخمسمائة وبها مات سنة اثنتين وستين وستمائة ودرس بالكاملية من القاهرة **في**
جزء من تخريجه ولعله معجمه فاني لم ار في كلام من ترجمه الا انه خرج لنفسه معجما
ولم يذكروا غيره **عن ابي هريرة** الدوسي عبد الرحمن بن صخر على الاصح من ثلاثين

قولا

قولا حمل هذه فی کلمة سمی به فلذا به قال الشافعی رضی الله تعالی عنه هو احفظ من
روی الحدیث فی الدنیا مات سنة سبع او ثمان او تسع وخمسین بالمدینة او العقیق
قال الزین العراقی وهذه الروایة وهم التی لا یتاتی سیاق المصنف لحدیث عمر
والثلاثة بعده انه اراد به ان الکل فی مرتبة واحدة ممنوع لقول الزین العراقی
لا یصح الا من حدیث عمر وقول ولده الولی هو منحصر فی روایة عمر وما عداه ضعیف
او فی مطلق النیة فان اراد استیعاب الطرق فلم یستوعب فقد رواه ثلاث
وثلاثون صحابیا کما فی منیة العراقی لانا نقول الحدیث بهذا اللفظ لم یرو الا من
حدیث هولاء الاربعة فقط وما عداهم فاخبارهم فی مطلق النیة قال ابن حجر بسر
والنووی والزین العراقی فی حدیث فرد غریب باعتبار مشهور باعتبار قال
الثلاثة وهو من افراد الصحیح لم یصح عن النبی الا من حدیث عمر ولا عن عمر الا
من روایة علقمة ولا عن علقمة الا من روایة التیمی ولا عن التیمی الا من روایة
یحیی بن سعید ومداره علیه واما من بعد یحیی فقد رواه عنه اکثر من مائتی انسان
اکثرهم ایمة بل ذکره بن المدینی وعبد الغنی المقدسی انه رواه عن یحیی سبعمائة
رجل فمن اطلق علیه التواتر او الشهرة فمراده فی اخر السند من عند یحیی قال
النووی وفی اسناده شیء مستحسن ومستغرب وهو انه اجتمع فیه ثلاثة تابعون
یروی بعضهم عن بعض یحیی بن سعید والتیمی وعلقمة وهذا وان کان
مستنظرا لکنه وقع فی نیف وثلاثین حدیثا قال وهو حدیث جمع عظم موقعه
وجلالته وهو احد قواعد الدین واول دعایمه واشد ارکانه وهو اعظم
الاحادیث التی علیها مدار الاسلام

حرف الهمزة

ای هذا باب الاحادیث المبدوءة بحرف الهمزة وابتدا بحرف الهمزة مع الالف
وجعل مطلعه حدیث اتیان باب الجنة اشارة الی ان الغایة المطلوبة من تالیف
هذا الکتاب التقرب الی الله الموصل الی الفوز باتیان باب الجنة وتفاولا بکون
اول ما یقرع السمع منه ذکر الجنة واتیانها ولان جمیع ما یاتی بعده فی احکام العباد
ومتعلقاتها ودخول الجنة افضل من جمیع العبادات کما افتی به السبکی ای اشرف
وارفع ووجهه الولی العراقی بان ثواب الله اشرف من افعالنا فقال

آتی باب الجنة ای اجیء بعد الانصراف من المحشر للحساب الی اعظم المنافذ
التی یتوصل منها الی دار الثواب وهو باب الرحمة او هو باب التوبة کما فی النوادر
فان قلت هل لتعبیره بالاتیان دون المجیء من نکتة قلت نعم وهو الاشارة
الی ان مجیئه یکون بصفة من الیسر خلعة الرضوان مجاعا مهل وامان
فی غیر نصب فی الاتیان اذ الاتیان کما قال الامام الراغب مجیء بسهولة قال
والمجیء اعم فعنی ایثاره علیه مزیة وفی الکشاف وغیره ان اهل الجنة لا یذهب
بهم الیها الا راکبین فاذا کان هذا فی احاد المومنین فما بالک بقاید المرسلین

حرف الهمزة

قال الراغب والباب يقال لمدخل الشي واصله مداخل الامكنة كباب المدينة والدار ومنه يقال في العلم باب كذا وهذا العلم باب الى كذا اي منه يتوصل اليه ومنه خبر انا مدينة العلم وعلي بابها اي به يتوصل وقد يقال ابواب الجنة وابواب جهنم للاسباب التي بها يتوصل اليها انتهى والجنة في الاصل المرة من الجن مصدر جنه ستره ومدار هذا التركيب على ذلك سمي به الشجر المظلل لالتفاف اغصانه وستره ما تحته ثم البستان لما فيه من الاشجار المتكاثفة المظللة ثم دار الثواب لما فيها من الجنان مع ان فيها ما لا يوصف من الغرفات والقصور لما انها مناط نعيمها ومعظم ملاذها وقال الزمخشري الجنة اسم لدار الثواب كلها وهي مشتملة على جنات كثيرة مرتبة على حسب استحقاق العاملين لكل طبقة منهم جنة منها وقال ابن القيم لها بضعة عشر اسما وكثرة الاسماء ابنة شرف المسمى اولها هذا اللفظ العام المتناول لتلك الدار وما تشتمل عليه من انواع النعيم والبهجة والسرور وقرة العين ثم دار السلام اي السلامة من كل بلية ودار الله ودار الخلد ودار المقامة وجنة المأوى وجنة عدن وجنة الفردوس وهو يطلق تارة على جميع الجنان واخرى على اعلاها وجنة النعيم والمقام الامين ومقعد صدق وقدم صدق وغير ذلك مما ورد في القران يوم القيمة مقالة تفهم تعليله ذكره الحرالي فاستفتح السين للطلب واثر التعبير بها ايماء الى القطع بوقوع مدخولها وتحققه اي اطلب انفراجه وازالة غلقه يعني بالقرع لا بالصوت كما يرشد اليه خبر احمد اخذ بحلقة الباب فاقرع وخبر البخاري عن انس انا اول من يقرع باب الجنة والفاء سببية اي تسبب عن الاتيان الاستفتاح ويحتمل جعلها للتعقيب بل هو الغريب فان قلت ما وجهه قلت الاشارة الى انه قد اذن له من ربه بغير واسطة احد لا خازن ولا غيره وذلك ان من ورد باب كبير فالعادة ان يقف حتى ينتهي خبره اليه ويبرز مرسوم باذن في ادخاله فيفتح له فالتعقيب اشارة الى انه قد صانه ربه عن ذل الوقوف واذن له في الدخول قبل الوصول بحيث صار الخازن مأموره منتظرا قدومه فيقول الخازن اي الحافظ وهو المؤتمن على الشي الذي استحفظه والخزن حفظ الشي في الخزانة ثم عبر به عن كل حفظ ذكره الراغب سمي الموكل بحفظ الجنة خازنا لانها خزانة الله اعدها لعباده وال فيه عهدية والمعهود رضوان وظاهره ان الخازن واحد وهو غير مراد بدليل خبر ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب هلم فهو صريح في تعدد الخزنة الا ان رضوان اعظمهم ومقدمهم وعظيم الرسل انما يتلقاه عظيم الحفظة من انت اجاب بالاستفهام واكده بالخطاب تلذذا بمخاطبته والا فابواب الجنة شفافة وهو العلم الذي لا يشتبه والمتميز الذي لا يلتبس وقد راه رضوان قبل ذلك وعرفه ومن ثم اكتفى بقوله فاقول محمد وان كان المسمى به كثيرا فان قلت ينافي كون ابواب الجنة شفافة خبر ابي يعلى عن انس اقرع باب الجنة فيفتح لي باب من ذهب وحلقه من فضة قلت ما في الجنة لا يشبه ما في الدنيا الا في مجرد الاسم كما في خبر ابن

فلا

فلامانع من كون ذهب الجنة شيئا فاقتصر بزعم انه لم يقل انا الا بهما معه مع ما فيه من
الاشعار بتعظيم المرء نفسه وهو بين المتواضعين وهذه الكلمة جارية على السنة
الطغاة المتجبرين اذا ذكروا مفاخرهم وزهوا بانفسهم قال في المطامح وعادة العارفين
المتقين ان يذكر احدهم مثله بدل قوله انا الا في نحو افتقار الضمير اولى وقال ابن الجوزي
انا لا يخلو عن نوع تكبر كانه يقول انا لا احتاج الى ذكر اسمي ولا نسبي لسمو مقامي وقال
بعض المحققين ذهب طايفة من العلما وفرقة من الصوفية الى كراهة اخبار الرجل
عن نفسه بقوله انا تمسكا بظاهر الحديث حتى قالوا كلمة انا لم تزل مشومة على اصحابها
وارادوا ان ابليس انما لعن بقولها وليس كذا الطلقوا بل النهي عنه ما صحبه النظر
الى نفسه بالخيرية كما تقرر ولا تنكر اصابة الصوفية في دقايق علومهم واشاراتهم في
التبري من الدعاوى الوجودية لكنا نقول ان الذي اشاروا به لهذا راجع الى معان
تتعلق باحوالهم دون ما فيه التعلق بالقول كيف وقد ناقض قولهم نصوص كثيرة
وهم اشد الناس فرارا عن مخالفتها كقوله تعالى انما انا بشر مثلكم انا اول المسلمين
وما انا من المتكلفين وخبر انا سيد ولد ادم قال بعض العارفين والحاصل ان ذلك
يتفاوت بتفاوت الاحوال والمقامات فالمتردد في الاحوال المتحول في الفنا والتكوين
ينافي حاله ان يقول انا ومن رقى الى مقام البقا بالله وتصاعد الى درجات التمكين
فلا يضره انتهى واما من ليس من هذه الطايفة فقد قال النووي لا باس ان يقول انا
الشيخ فلان او القاضي فلان اذا لم يحصل التمييز الا به وخلا عن الخيلا والزهو والقول
عبارة عن جملة ما يتكلم به المتكلم على وجه الحكاية ذكره جمع وقال القاضي هو التلفظ
بما يفيد ويقال للمعنى المتصور في النفس المعبر عنه باللفظ وللراي والمذهب مجازا
انتهى واصله قول الزمخشري من المجاز هذا قول فلان اي رايه ومذهبه **فيقول**
بك قيل الباء متعلقة بالفعل بعدها ثم هي سببية قدمت للتخصيص اي بسببك
أُمرتُ بالبنا للمفعول والفاعل الله **ان لا افتح** كذا في نسخة المولف بخطه وهكذا ذكره
في جامعه الكبير والذي وقفت عليه في نسخ صحيح مسلم الصحيحة المقروة لا افتح
باستطان **لاحد** من الخلايق **قبلك** لا بسبب اخر وقيل الباء صلة للفعل وان لا افتح
بدل من الضمير المجرور اي امرت بفتح الباب لك قبل غيرك من الانبيا وفي رواية ولا
اقوم لاحد بعدك وذلك ان قيامه له بمفاصة اظهار المرتبته ومزيته ولا يقوم في
خدمة احد غيره بل خزنة الجنة يقومون في خدمته وهو كالملك عليهم وقد اقامه الله في خدمته
حتى مشى اليه وفتح له واحد يستعمل في النفي فيكون لاستغراق جنس الناطقين
ويتناول القليل والكثير على طريق الاجتماع والافتراق وعلم من السياق ان طلب الفتح
انما هو من الخازن والا لما كان هو المجيب فان **قلت** ورد عن الحسن وقتادة وغيرهما
ان ابواب الجنة يرى باطنها من ظاهرها وبعكسه وتتكلم وتعقل ما يقال لها انفتحي انغلقي
كما نقله ابن القيم وغيره فلم طلب الفتح من الخازن ولم لم يطلبه منها بلا واسطة
قلت الظاهر انها مامورة بعدم الاستقلال بالفتح والغلق وانها لا تستطيع ذلك الا

بامر غيرهما المالك لامرها باذن ربها وانما يطالب بما يراد من القوم عرفا وهم فان قلت
ما فايدة جعل الخازن للجنان مع ان الخزن انما يكون في التعارف حفظا لما يخاف ضياعه
او تلفه او تطرق النقص اليه فيعزب كله او بعضه او وضعه على صاحبه والجنة
لا يمكن فيها ذلك فالجواب ان خزنة ملايكة الجنة نعيمها انما يكون لاهلها فكل منهم
يحمل اليه مراعاة قسط معلوم من تلك النعم لمن اعد له حتى اذا وافى الجنة كان الخازن
هو الممكن له منه فخزنه اياه قبل التسليم هو تمامه على ملاحظة ما جعل سبيله انتظار
من اهل له باتصاله اليه فهذا هو المراد لا حفظها عن احد يخاف منه عليها ذكره
الحليمي فان قلت ما ذكر من ان رضوان هو متولى الفتح يعارضه خبر ابي نعيم والديلمي
انا اول من ياخذ بحلقة باب الجنة فيفتحها الله لي قلت لا معارضة فانه تعالى هو
الفاتح الحقيقي وتولى رضوان ذلك انما هو باقداره وتمكينه ثم ان ظاهر الحديث استشكل
بان الزمخشري والقاضي ذكرا ان ابواب الجنة تفتح لاهلها قبل مجيئهم بدليل جنات عدن
مفتحة ووجهه الامام الرازي بانه يوجب السرور والفرح حيث نظروا الابواب مفتحة
من بعد وبانه يوجب الخلاص من ذل الوقوف للاستفتاح واجيب اولا بخروج المصطفى
ومن تبعه عن سياق الاية واعترض بانه خلاف الظاهر بلا ضرورة وثانيا بان الجملة
الحالية قيد لمجي المجموع فيكون مقتضاها تحقق الفتح قبل مجي الكل فلا ينافي تاخره
عن مجي انسان واحدا وزمرة واحدة ونوزع بان فعل الجمع اذا قيد بزمن فالمفهوم
المتبادر منه انه زمن صدور الفعل عنهم فانا اذا قلنا زيد وعمرو وبكر وردوا بعد
الطلوع لم يفهم منه الا صدور الضرب عنهم في ذلك الزمن حتى لو ضرب واحد منهم قبله
رمي بالكذب وثالثا بان المراد بالابواب في الاية ابواب المنازل التي في الجنة لا ابواب
الجنة المحيطة بالكل والمراد في الحديث باب نفس الجنة المحيطة ونوقش بان الجنة
والنار حيث وقعا في القران معا مفردين ومتقابلين فالمراد منهما اصلهما ورابعا بانا لا نسلم
دلالة الاية على تقدم الفتح اذ لو فتح عند اتيانهم صح ان الجنان مفتحة لهم ابوابها
غايته ان المدح في الاول ابلغ وبان اسم المفعول العامل ان كان بمعنى الاستقبال فعدم
الدلالة ظاهر اذ المعنى ستفتح لهم وكذا ان كان بمعنى الحال مريدا به حال الدخول
وان اريد به حال التكلم ففيه بعد وخامسا قال بعض المحققين وهو احسنها ان
ابوابها تفتح اولا بعد الاستفتاح من جمع ويكون متقدما بالنسبة الى البعض كما يقتضيه
خبر ان الاغنياء يدخلون الجنة بعد الفقراء بخمسماية عام والظاهر انها بعد الفتح
للفقراء لا تغلق وسادسها بان الجنة لكونها دار الله ومحل كرامته ومعدن خواصه
اذا انتهوا اليها صادفوا ابوابها مغلقة فيرغبون الى مالكها ان يفتحها لهم ويستشفعون
اليه باولي العزم فكلهم يحجم حتى تقع الدلالة على افضلهم فياتي الى العرش ويخر
ساجدا لربه فيدعه ما شا ان يدعه ثم ياذن له في الرفع وان يسال حاجته فيشفع
في فتحها فيشفعه تعظيما لخطرها واظهارا للمنزلة نبيه عنده ودفعا لتوهم الغبي انها
كالخان الذي يدخله من شا ولا يعارضه مفتحة لهم الابواب لدلالة السياق على ان المعنى

انهم

انهم اذا دخلوها لم تغلق ابوابها عليهم بل تبقى منفتحة اشارة الى تصرفهم وذهابهم
وايابهم ودخول الملايكة عليهم من كل باب بالتحف والالطاف من ربهم والى انها دار
امن لا يحتاجون فيها الى غلق الابواب كما كانوا فى الدنيا فلا تدافع بين الاية والخبر
ثم ان الاولية فى الحديث لا تشكل بادريس حيث ادخل الجنة بعد موته وهو فيها لما
ورد لان المراد الدخول التام يوم القيمة وادريس يحضر الموقف للسؤال عن التبليغ
ولا بان السبعين الفا الداخلين بغير حساب يدخلون قبله لان دخولهم بشفاعته
فينسب اليه واعتراض التعبير بسبعين الفا بان فيه قصورا لثبوت الزيادة
هو القصور اذ العرب تريد به المبالغة فى التكثير ومثله غير عزيز الا ترى الى ما ذكره
المفسرون فى سلسلة ذرعها سبعون ذراعا ولا لخبر احمد ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال لبلال بم سبقتنى فما دخلت الجنة الا سمعت خشخشتك امامى لانها رؤية منام
ولا يقدح فيه ان رؤيا الانبيا حق اذ معناه انها ليست من الشيطان وبلال مثل
له ماشيا امامه اشارة الى انه استوجب الدخول لسبقه للاسلام وتعذيبه فى
الله وان ذلك صار امرا محققا وقد اشار الى ذلك السمهودى فقال فى حديث
بلال انه يدخل الجنة قبل المصطفى صلى الله عليه وسلم وانما راه امامه فى منامه
والمراد منه سريان الروح فى حالة النوم فى تلك الحالة تنبيها على فضيلة عمله
واما الجواب بان دخوله كالحاجب له استظهارا لشرفه فلا يلايم السياق اذ لو كان
كذلك لما قال له بم سبقتنى وليت شعرى ما يصنع من اجاب بخبر ابى يعلى وغيره
اول من يفتح له باب الجنة انا الا ان امراة تبادرنى فاقول ما لك او من انت فتقول
انا امراة قعدت على يتامى وخبر البيهقى اول من يقرع باب الجنة عبد ادى حق
الله وحق مواليه واقول هذه اجوبة كلها لا ظهور لها ولا حاجة لها اذ ليس
فى هذا الخبر الا انه اول من يفتح له الباب وليس فيه انه اول داخل بل يحتمل انه يفتح
لهم ويقدم من شا من امته فى الدخول كما هو المتعارف فى الدنيا فان ابيت الا جوابا
على فرض انه اول داخل وهو ما ورد فى احاديث اخرى فدونك جوابا يثلج الفواد
بعون الروف الجواد وهو انه قد ثبت فى خبر مستغاد ان دخول المصطفى صلى الله عليه
وسلم يتعدد فالدخول لا يتقدمه ولا يشاركه فيه احد ويتخلل بينه وبين ما بعده 8
دخول غيره فقد روى الحافظ ابن منده بسنده عن انس رفعه انا اول الناس
تنشق الارض عن جمجمتى يوم القيمة ولا فخر وانا سيد الناس يوم القيمة ولا
فخر وانا اول من يدخل الجنة ولا فخر اجى باب الجنة فاخذ بحلقتها فيقولون من
فاقول انا محمد فيفتحون لى فاجد الجبار مستقبلى فاسجد له فيقول ارفع راسك
وقل يسمع لك واشفع تشفع فارفع راسى فاقول امتى امتى فيقول اذهب الى امتك
فمن وجدت مثقال حبة من الشعير من الايمان فادخله الجنة فاقبل فمن وجدت
فى قلبه ذلك فادخلهم الجنة فاذا الجبار مستقبلى فاسجد له الحديث وكرر فيه الدخول
ايضا وفى البخارى نحوه وبه تندفع الاشكالات ويستغنى عن تلك التكلفات وفى ابى

داود ان ابا بكر اول من يدخل من هذه الامة ولعله اراد اول داخل من الرجال
بعده والا فقد جزم المولى وغيره ان اول من يدخلها بعد النبي صلى الله عليه وسلم
بنته فاطمة لخبر ابي نعيم انا اول من يدخل الجنة ولا فخر واول من يدخل الجنة ابنتي
فاطمة وقد انبسط الكلام في هذا الخبر وما كان لنا باختيار لكن تضمن اسرارا
حتى ناجتها الى ابراز نصفها وبعد ففي الروايا خبايا **باجم م** في كتاب الايمان **عن
انس** بن مالك.
اخر من يدخل الجنة اي من الموحدين لان الكفار مخلدون لا يخرجون من النار
ابدا ولم يصب من قال من امة محمد اذ الموحدون الذين يعذبون ثم يدخلونها
لا ينحصرون في امة محمد وفي عدة اخبار ان هذه الامة يخفف عن عصاتها ويخرجون
قبل عصاة غيرها لخبر الدارقطني ان الجنة حرمت على الانبيا كلهم حتى ادخلها
وحرمت على الامم حتى تدخلها امتي قال ابن القيم فهذه الامة اسبق الامم خروجا
من الارض واسبقهم الى اعلا مكان في الموقف واسبقهم الى ظل العرش واسبقهم الى
فصل القضا واسبقهم الى الجواز على الصراط واسبقهم الى دخول الجنة ووقع في النوادر
للحكيم من رواية ابي هريرة ان اطول اهل النار مكثا فيها من يمكث سبعة الاف سنة
قال الحافظ ابن حجر وسنده واه **رجل** يختص بالذكر من الناس وقد يقال الرجلة
للمراة اذا كانت متشبهة به في بعض الاحوال ذكره الراغب **يقال له** اي يدعى **جهينة**
بالتصغير اسم قبيلة سمي به الرجل **فيقول اهل الجنة** اي يقول بعضهم لبعض
والمراد باهلها سكانها من البشر والملائكة والحور وغيرهم لكن في السياق اشارة الى
ان القائل البشر **عند** بثابت العين **جهينة** بجيم وها ووقع في التذكرة
الحمدونية انه روي ايضا جهينة بالها ولم اقف على هذه الرواية **الخبر اليقين**
اي الجازم الثابت المطابق للواقع من انه هل بقي احد في النار اولا وهذه الاخرية
لا يعارضها حديث مسلم اخر من يدخل الجنة رجل يمشي مرة ويكبو مرة على الصراط
فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها فقال
تبارك الذي نجاني منك الحديث لامكان الجمع بان جهينة اخر من يدخل الجنة
ممن دخل النار وعذب فيها مدة ثم اخرج وهذا اخر من يدخل ممن ينوف بمره على
الصراط في ذهابه الى الجنة ولم يقض بدخوله النار اصلا ولا ينافيه قوله وتسفعه
النار لان المراد انه يصل اليه لهبها وهو خارج حدودها ثم رايت ابن ابي جمرة جمع
بنحوه فقال هذا اخر من يخرج منها بعد ان يدخلها حقيقة وذاك اخر من يخرج
ممن بقي مارا على الصراط فيكون التعبير بانه خرج من النار بطريق المجاز لانه
اصابه من حرها وكربها ما شارك فيه من دخلها وما ذكر من ان اسمه جهينة
هو ما وقع في هذا الخبر قال الدارقطني والسهيلي وجا ان اسمه هناد وجمع بان
احد الاسمين لاحد المذكورين والاخر للاخر ومن الامثال عند العرب قبل الاسلام
عند جهينة الخبر اليقين قال ابن حمدون لهذا المثل حكاية مشهورة متداولة وهو رجل كان

اسمه

هذا حديث [illegible] صح

فبـــ وتتبع

اسمه جهينة عنده خبر من قتله فذكروا ذلك فصار مثلا مستعملا بينهم قال
الراغب وآخر يقابل به الاول وآخر يقابل به الواحد والتاخير يقابل التقديم والدخول
ضد الخروج ويستعمل في الزمان والمكان والاعمار والاستخبار السوال عن الخبر تنبيه
ما ذكرناه انفا من ان عذاب الكفار في جهنم دايم ابدا هو ما دلت عليه الايات والاخبار
واطبق عليه جمهور الامة سلفا وخلفا ووراء ذلك اقوال يجب تاويلها فمنها ما ذهب
اليه الشيخ محيي الدين بن عربي انهم يعذبون فيها مدة ثم تنقلب عليهم وتبقى طبيعة
نارية لهم يتلذذون بها لموافقتها لطبيعتهم فان الثنا بصدق الوعد لا بصدق
الوعيد بل بالتجاوز فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله لم يقل وعيده بل قال
ويتجاوز عن سيئاتهم مع انه توعد على ذلك واثنى على اسماعيل بانه كان صادق
الوعد وقد زال الامكان في حق الحق لما فيه من طلب المرجح فلم يبق الا صادق الوعد
وحده ∴ فلم يبق الا صادق الوعد وحده ∴ وما لوعيد الحق عين يعاين ∴
∴ وان دخلوا دار الشقا فانهم ∴ على لذة فيها نعيم مباين ∴
∴ يسمى عذابا من عذوبة طعمه ∴ وذاك له كالقشر والقشر صاين ∴
وقال في موضع اخر ان اهل النار اذا دخلوها لا يزالون خايفين مترقبين ان يخرجوا منها
فاذا اغلقت عليهم ابوابها اطمانوا لانها خلقت على وفق طباعهم قال ابن القيم وفي
هذا طرف المعتزلة القايلون بانه يجب على الله تعذيب من توعده بالعذاب وفي طرف
تاويل عندهم لا ينجو من النار من دخلها اصلا وهذا عنده لا يعذب اصلا والقران
مخالفان لما علم بالاضطرار ان الرسول جا به واخبر به عن الله انتهى وما ذكره من
ان ابن عربي يقول انه لا يعذب بها احد اصلا ممنوع فان حاصل كلامه ومتابعيه
ان لاهل النار الخالدين فيها حالات ثلاث الاولى انهم اذا دخلوها سلط العذاب على
ظواهرهم وبواطنهم وملكهم الجزع والاضطراب فطلبوا ان يخفف عنهم العذاب او ان
يقضى عليهم او ان يرجعوا الى الدنيا فلم يجابوا والثانية انهم اذا لم يجابوا وطنوا
انفسهم على العذاب فعند ذلك رفع الله العذاب عن بواطنهم وخبت نار الله الموقدة
التي تطلع على الافئدة والثالثة انهم بعد مضي الاحقاب الفوا العذاب واعتادوه
ولم يتعذبوا بشدته بعد طول مدته ولم يتالموا وان عظم الى ان آل امرهم الى ان يتلذذوا
به ويستعذبوه حتى لو هب عليهم نسيم من الجنة استنكروه وعذبوا به كالجعل و
تاذيه برائحة الورد عافانا الله من ذلك ومنها قول جمع ان النار تفنى فانه تعالى جعل
لها امدا تنتهي اليه ثم يزول عذابها لقوله تعالى خالدين فيها ما شا ربك خالدين
فيها ما دامت السموات والارض لابثين فيها احقابا قال هولا وليس في القرآن دلالة
على بقا النار وعدم فنايها انما الذي فيه ان الكفار خالدين فيها وانهم غير خارجين منها
منها وانهم لا يفتر عنهم من عذابها وانهم لا يموتون وان عذابهم فيها مقيم وانه عذاب
لازم وهذا لا نزاع فيه بين الصحابة والتابعين انما النزاع في امر اخر وهو ان النار
ابدية او مما كتب عليه الفنا واما كون الكفار لا يخرجون منها ولا يدخلون الجنة فلم يختلف

فيه احد من اهل السنة وقد نقل ابن تيمية القول بفنائها عن عمر وابن مسعود
وابي سعيد وابن عباس وانس والحسن البصري وحماد بن سلمة وغيرهم روى عبد
ابن حميد باسناد رجاله ثقات عن عمر لو لبث اهل النار في النار عدد رمل عالج لكان
لهم يوم يخرجون فيه وروى احمد عن ابن عمرو بن العاص ليأتين على جهنم يوم تصفق
فيها ابوابها ليس فيها احد رحكاه البغوي وغيره عن ابي هريرة وقد نصر هذا
القول ابن القيم كشيخه ابن تيمية وهو مذهب متروك وقول مهجور لا يصار اليه ولا
يعول عليه وقد اول ذلك كله الجمهور واجابوا عن الايات المذكورة بنحو عشرين وجها
وعن ما نقل عن اوليك الصحب بان معناه ليس فيها احد من عصاة المسلمين اما مواضع
الكفار فهي ممتلئة منهم لا يخرجون عنها ابدا كما ذكره الله في ايات كثيرة وقد قال الامام
الرازي قال قوم ان عذاب الله منقطع وله نهاية واستدلوا بانه لابثين فيها احقابا
وبان معصية الظلم متناهية فالعقاب عليها بما لا يتناهى ظلم والجواب ان قوله
احقابا لا يقتضي ان له نهاية لان العرب يعبرون به وبنحوه عن الدوام ولا ظلم في
ذلك لان الكافر كان عازما على الكفر ما دام حيا فعوقب دائما فهو لم يعاقب بالدايم
الا على دايم فلم يكن عذابه الا جزاء وفاقا **خط في كتاب رواة مالك** اي في كتاب اسماء من
روى عن مالك من وجهين من حديث عبد الله بن الحكم عن مالك عن نافع **عن** عبد
الله **بن عمر** بن الخطاب ومن حديث جامع بن سواد عن زهير بن عباد عن احمد بن
الحسين اللهبي عن عبد الملك بن الحكم ورواه الدارقطني من هذين الوجهين في غرائب
مالك ثم قال هذا الحديث باطل وجامع ضعيف وكذا عبد الملك انتهى واقره عليه في
اللسان وقال في الفتح فيه عبد الملك وهو واه ورواه العقيلي من طريق ضعيف
على انس وما جرى عليه المولف من ان سياق الحديث هكذا اتم هو ما وقع عليه
في خطه من نسخ هذا الكتاب والثابت في رواية الخطيب خلافه ولفظه اخر من يدخل
الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول اهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين سلوه
هل بقي احد من الخلايق يعذب فيقول لا انتهى ومثله للدارقطني وهكذا اورده عنه
المولف في جامعه الكبير ثم قال قال الدارقطني باطل واقره عليه وقد اكثر المولف في هذا
الجامع من الاحاديث الضعيفة قال ابن مهدي لا ينبغي الاشتغال بكتابة الاحاديث
الضعاف فان اقل ما يفوته ان يفوته بقدر ما كتب من حديث اهل الضعف من حديث
الثقات وقال ابن المبارك لنا في صحيح الحديث شغل عن سقيمه انتهى على انه كان ينبغي
له اعني المولف ان يعقب كل حديث بالاشارة بحاله بلفظ صحيح او حسن او ضعيف
في كل حديث فلو فعل ذلك لكان انفع واصنع ولم يزد الكتاب به الا وريقات لا يطول
بها واما ما يوجد في بعض النسخ من الرمز الى الصحة والحسن والضعف بصورة
راس صاد وحا وضاد فلا ينبغي الوثوق به لغلبة تحريف النساخ على انه يقع له ذلك
في بعض دون بعض كما رايته بخطه فكان المتعين كتابة صحيح او حسن او ضعيف
في كل حديث قال الحافظ العلاى على من ذكر حديثا اشتمل سنده على من فيه ضعف ان

يرضع ماله خروجا عن عهدته وبراءة من ضعفه انتهى وابن عمر هو العلم الفرد احد العبادلة الاربعة قال جابر ما منا احد الا مالت به الدنيا ومال بها الا هو وذكر للخلافة يوم مات ابيه فقال بشرط ان لا يجري فيها محجم دم مات سنة ثلاث او اربع وسبعين

اخر قرية بفتح القاف وكسرها كما في تاريخ السمهودي من القرى وهو الجمع سميت به لاجتماع الناس فيها **من قرى الاسلام خرابا المدينة** النبوية علم لها بالغلبة فلا يستعمل معرفا الا فيها والنكرة اسم لكل مدينة من مدن بالمكان اقام او من دان اطاع اذ يطاع السلطان فيها وهي ابيات كثيرة تجاوز حد القرى ولم تبلغ حد الامصار ونسبوا للكل مديني والمدينة النبوية مدني للفرق كذا قرره جمع فان قلت ما ذكروه من انها تجاوز حد القرى بينه وبين هذا الحديث تعارض حيث جعلها من القرى قلت كلا فانها كانت في صدر الاسلام قبل الهجرة لا تجاوز حد القرى وكان اذ ذاك الاسلام انما فشى في القرى ولم ينتشر في المدن والامصار فلما هاجر المسلمون اليها واتسع الاسلام تجاوزت حد القرى فغلب عليها حينئذ اسم المدينة والخراب ذهاب العمارة والعمارة احياء المحل وشغله بما وضع له ذكره الحرالي وفي الكشاف التخريب والاخراب الافساد بالنقض والهدم قيل وفيه ان بلاده لا تزال عامرة الى وقت الساعة وانت تعلم انه لا دلالة في هذا الخبر عليه اذ لا تعرض فيه لكون ديار الكفر تخرب قبل خراب ديار الاسلام التي اخرها خرابا المدينة نعم يؤخذ ذلك منه بضميمة الخبر الاتي بعده ومن ثم حسن تعقيبه به وبه يعلم ان ذكر الاسلام لا مفهوم له على ان عيسى بعد نزوله يرفع الجزية ويقتل الكفرة فتصير الكل دار اسلام **ت** في اواخر جامعه **عن ابي هريرة** وقال حسن غريب لا نعرفه الا من حديث جنادة بن اسلم وقد رمز المؤلف لضعفه وهو كما قال فان الترمذي ذكر في العلل انه سال عنه البخاري فلم يعرفه وجعل يتعجب منه وقال كنت ارى ان جنادة هذا مقارب الحديث انتهى وقد جزم بضعف جنادة المذكور جمع منهم المزني وغيره قال السبكي كغيره واذا ضعف الرجل في السند ضعف الحديث من اجله ولم يكن فيه دلالة على بطلانه من اصله ثم قد يصح من طريق اخرى وقد يكون هذا الضعيف صادقا ثبتا في تلك الرواية فلا يدل مجرد تضعيفه والحمل عليه على بطلان ما جاء به في نفس الامر انتهى قالوا واذا قوي الضعف لا ينجبر بوروده من وجه اخر وان كثرت طرقه ومن ثم اتفقوا على ضعف حديث من حفظ على امتي اربعين حديثا مع كثرة طرقه لقوة ضعفه وقصورها عن الجبر بخلاف ما خف ضعفه ولم يقصر الجابر عن جبره فانه ينجبر ويعتضد

اخر من يحشر بالبناء للمجهول اي يموت قال عكرمة في قوله تعالى اذا الوحوش حشرت حشرها موتها والمراد اخر من يساق الى المدينة كما في لفظ مسلم والحشر كما قال القاضي السوق من جهات مختلفة الى مكان واحد واصله الجمع وضم المتفرق وقال الزمخشري الحشر سوق الناس الى المحشر وقال الحرالي الجمع وغيره وقال الراغب اخراج

اذا حديث ضعيف

الجماعة عن مقرهم وازعاجهم **راعيان** تثنية راع وهو حافظ الماشية قال الراغب و
الرعي في الاصل حفظ الحيوان اما بغذائه الحافظ لحياته او بذب العدو عنه يقال رعيته
اي حفظته فسمي كل سائس لنفسه او لغيره راعيا **من مزينة** بالتصغير قبيلة من مضر
معروفة وفي رواية رجل من جهينة واخر من مزينة وفي رواية انهما كانا ينزلان
بجبل ورقان **يريدان** اي يقصدان **المدينة** الشريفة اي المدينة الكاملة التي يستحق
ان يقال لها مدينة على الاطلاق كالبيت للكعبة ولها نحو مائة اسم منها طابة وطيبة
مشددة ومخففة وطايب كالكاتب ودار الاخيار ودار الابرار ودار الايمان ودار السنة
ودار السلامة ودار الفتح ودار الهجرة وكثرة الاسما تدل على شرف المسمى قال النووي
لا يعرف في البلاد اكثر اسما منها ومن مكة **ينعقان** بفتح المثناة تحت وسكون النون
وكسر المهملة قال الكشاف النعق التصويت يقال نعق المؤذن ونعق الراعي
بغنمهما يزجرانها باصواتهما ويسوقانها يطلبان الكلا وفيه اشارة الى طول
املهما وان ما وقع من اشراط الساعة لم يشغلهما عن الشغل بالمعاش والاهتمام
بالامور الدنيوية ويحتمل انهما قصدا هما بماشيتهما للاقامة بها مع اهل الايمان هاربة
من اهل الطغيان ولعل الغنم مشتركة فلذلك لم يثنيها **فيجدانها** اي الغنم والفا
تعقيبية **وحوشا** بضم اوله بان تنقلب ذواتها او بان تتوحش فتنفر من صاحبها
او الضمير للمدينة للمدينة والواو مفتوحة روايتان اي يجدان المدينة خالية ليس
فيها احد والوحش الخلا اذ سكنها الوحش لانقراض سكانها قال النووي وهو
الصحيح والاول غلط وتعقبه ابن حجر بان قوله **حتى اذا بلغا** اي الراعيان **ثنية**
الوداع اي انتهيا اليها يؤيد الاول لان وقوعه ذلك قبل دخول المدينة واقول هذا
غير دافع لترجيح النووي اذ احاطتهما بخلو المدينة من سكانها ومصيرها سكن
الوحوش لا يتوقف على دخولها بل يحصل العلم به بالقرب منها والاشراف عليها بعينهما
وهذا امر كالمحسوس وانكاره مكابرة فالبلاغ والابلاغ الانتها الى المقصد وثنية
الوداع بمثلثة وفتح الواو كلمة عقبة عند حرم المدينة سمي به لان المودعين
يمشون مع المسافرين من المدينة اليها وهو اسم قديم جاهلي كذا ذكره القاضي تبعا
لعياض وغيره وفي تاريخ السمهودي هي معروفة شامي المدينة خلف سورها القديم
بين مسجد الراية ومسجد النفس الزكية قرب سلع ووهم من قال هي من جهة مكة
سمي به لتوديع النسا اللاتي استمتعوا بهن عند رجوعهم من خيبر او عند خروجهم
الى تبوك وفي رواية ما كان احد يدخل المدينة الا منها فان لم يعشر منها مات قبل ان
يخرج لوبائها كما زعمت اليهود فاذا وقف بها قيل قد ودع فسميت به وقيل لوداع
النبي صلى الله عليه وسلم بعض المسلمين بالمدينة في بعض خرجاته وقيل ودع فيها
بعض سراياه وقيل غير ذلك **خرا على وجوههما** ميتين اي اخذتهما الصعقة حين
النفخة الاولى وهذا ظاهر في ان ذلك يكون لاد راك الساعة ففيه رد لقول البعض
انه وقع في بعض الفتن حين خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي وذلك في وقعة

الجرة

الحرة حين وجه يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة في جيش الى المدينة فقتل من
فيها من بقايا المهاجرين والانصار وخيار التابعين وهم الف وسبعمائة ومن اخلاط
عشرة الاف قال السمهودي قال القرطبي وجالت الخيل في المسجد النبوي وبالت
وراثت بين القبر والمنبر وخلت من اهلها وبقيت ثمارها للعوافي انتهى وذكره
ابن حزم والخر السقوط يقال خر يخر خرورا يسمع منه خرير ذكره الراغب
وغيره فان قلت هلا بقاره خر على سقط فايدة قلت اجل وهي التنبيه على اجتماع
امرين السقوط واجتماع الصوت فيه اشارة الى ان فراق زوجيها البدن بينهما بشدة
وعنف وسرعة قطعة من امر تلك الصعقة التي لم تات على مخلوق الا جعلته
كالرميم ونظيره قوله تعالى يخرون للاذقان سجدا او الوجه مجتمع حواس الحيوان
واحسن ما في الموتان وموقع الفتنة من الشي العتاف وهو اول ما يحاول الابتداء
من الاشيا ذكره الحرالي فان قلت المناسبة لقوله خرا وما قبله تثنية الوجه فما
وجه جمعه قلت لعله اراد بالوجوه مقدم الاعضا المتقدمة وكل عضو له وجه وظهر
والسقوط يكون على كل متقدم من الاعضا والوجه كما يراد به ما هو المتبادر يطلق
ويراد به اشرف ما ظهر من الانسان او غيره كما تقرر في الفن
وقال على شرطهما واقره الذهبي لكن رمز المولف لحسنه فقط وهو قطعة
من حديث رواه الشيخان ولفظ رواية البخاري تكون على خير ما كانت لا يغشاها
الا العوافي واخر من يحشر الى اخر ما هنا بنصه قال القسطلاني وغيره وقوله
واخر الى اخره يحتمل كونه حديثا غير الاول لا تعلق له به وكونه من بقيته انتهى وسوا
كان بعضا او كلاما فهو في الصحيح فاستدراك الحاكم له غير قويم كرمز المولف لحسنه
فقط **اخر ما ادرك**
الناس من النوس وهو التحرك لان بعضهم يانس ببعض قال ابن الكمال
والادراك احاطة الشي بكماله والناس بالرفع في جميع الطرق كما في الفتح
قال ويجوز نصبه اي مما بلغ الناس **من كلام النبوة الاولى** اي مما
اتفق عليه الانبيا لا نه جا في زمن النبوة الاولى الى ان ادركنا في شرعنا
ولم ينسخ في ملة من الملل بل ما من نبي الا وقد ندب اليه وحث عليه ولم يبدل
فيما بدل من شرايعهم فغاية اضافة الكلام الى النبوة الاولى الاشعار بان
ذلك من نتايج الوحي ثم تطابقت عليه العقول وتلقته جميع الامم بالقبول ذكره
جمع وقال القاضي معناه ان مما بقي فادركوه من كلام الانبيا المتقدمين ان الحيا
هو المانع من اقتراف القبايح والاشتغال بمنهيات الشرع ومستهجنات العقل
وذلك امر قد علم صوابه وظهر فضله واتفقت الشرايع والعقول على حسنه وما
هذه صفته لم يجز عليه النسخ والتبديل وقيد النبوة بالاولى ايذانا باتفاق كلمة
الانبيا على استحبابه من اولهم الى اخرهم **اذا لم تستحي** ايها الناس وهو بمثناة
تحتية واحدة اخره **فاصنع ما شئت** امر بمعنى الخبر اي اذا لم تخش من العار

هذا حديث قال البخاري ضعيف

عملت ما شئت لم يردع عن موافقة المحرمات رادع وسيكافيك الله على فعلك و
يجازيك على عدم مبالاتك بما حرمه عليك وهذا التوبيخ تشديد فان من لم يعظم ربه ليس
من الايمان في شيء او هو للتهديد بل من قبيل اعملوا ما شئتم اي اصنع ما شئت وسوف
ترى غبه كانه يقول اذ قد ابيت لزوم الحيا فانت اهل لان يقال لك افعل ما شئت
وتبعث عليه ويتبين لك فساده لك او هو على حقيقته ومعناه اذا كنت في امورك
امنا من الحيا في فعلها لكونها على القانون الشرعي الذي لا يستحي منه فاصنع ما شئت
ولا عليك من متكبر يلومك ولا من متصلف يستعتبك فان ما ابلحه الشرع لا حيا في فعله
وعلى هذا الحديث مدار الاسلام من حيث ان الفعل اما ان يستحي وهو الحرام والمكروه
وخلاف الاولى واجتنابها مشروع اولا وهو الواجب والمندوب والمباح وفعلها
مشروع وكيف ما كان افاد ان الحيا كان مندوبا اليه في الاولين كما انه محثوث عليه
في الاخرين وقد ثبت انه شعبة من الايمان اي من حيث كونه باعثا على امتثال
الاوامر وتجنب المنهي لا من حيث كونه خلقا فانه غريزة طبيعية تحتاج في كونها
شعبة الى قصد قال الطيبي وقد ذكر النووي ان قانون الشرع في معنى الحيا يحتاج
الى اكتساب ونية فينبغي حمل الحديث على هذا المعنى والقانون فيه انك اذا اردت
امرا واكتسبت فعلا وانت بين الاقدام والاحجام فيه فانظر الى ما تريد ان تفعله
فان كان مما لا يستحي منه الله ولا من انبيائه قديما وحديثا فافعله ولا تبال من الخلق
وان استحييت منهم والا فدعه فدخل الحديث اذن في جوامع الكلم التي اثر الله بها
نبيه وقد عده العسكري وغيره من الامثال ونظم بعضهم معناه فقال

«اذا لم تخش عاقبة الليالي» «ولم تستحي فاصنع ما تشاء»

والحيا انقباض يجده الانسان في نفسه يحمله على عدم ملابسته ما يعاب به ويستقبح
منه ونقيضه التصلب في الامور وعدم المبالاة بما يستقبح ويعاب وكلاهما جبلي
ومكتسب لكن الناس ينقسمون في القدر الحاصل منها فمنهم من جبل على الكثير من
الحيا ومنهم من جبل على القليل ثم ان اهل الكثير من النوعين على مراتب واهل القليل
كذلك فقد يكثر احد النوعين حتى يصير نقيضه كالمعدوم ثم هذا الجبلي سبب في
تحصيل المكتسب فمن اخذ نفسه بالحيا واستعمله فاز بالحظ الاوفر ومن تركه فعل
ما شا وحرم خير الدنيا والاخرة **ابن عساكر في تاريخه** تاريخ الشام **عن ابي مسعود**
عمرو بن عمرو بن ثعلبة **البدري** الانصاري قال البخاري واسناده ضعيف لضعف
فتح المصري لكن يشهد له ما رواه البيهقي في الشعب عن ابن مسعود المذكور بلفظ
ان مما ادرك الناس الى اخر ما هنا «

اخر ما تكلم به ابراهيم اعجمي معرب اصله ابراهام على ما نقل عن سيبويه لكن في القاموس
ابراهيم وابراهام وابراهوم مثلث الها وابرهم بفتح الها بلا الف اسم اعجمي قال ابن
الكمال وعليه لا يكون ابراهيم معربا وقال المحقق في شرح المختصر اجماع اهل العربية على
منع صرف ابراهيم ونحوه للعلمية والعجمة يوضح ما ذكرنا من وقوع المعرب فيه يعني القران

حين

حين ألقى بالبنا للمفعول اى القاه فى النار التى اعدها له ليحترق وكان عمره
ستة عشر سنة على ما فى الكشاف وتاريخ ابن عساكر والالقا كما قال الراغب طرح
الشى حيث تلقاه ثم صار فى التعارف اسما لكل طرح والنار جوهر لطيف مضى حار
محرق من نار ينور اذا نفر لان فيها حركة واضطرابا والنور ضوءها وضوء كل نير والاضاءة
الانارة ذكره الزمخشرى حسبى الله مبتدا وخبر اى كافينى وكافلى هو الله
من احسب الشى كفاه ونعم كلمة مبالغة تجمع المدح كله ذكره الحرالى وقال الراغب
كلمة تستعمل فى المدح بازاء بئس الوكيل اى نعم الموكول اليه الله تعالى وذلك لان
الخليل لعلو منصبه وسمو مقامه وشموخ همته لم يشخص امله لشى سوى ربه ولم
يرض باسعاف احد غيره بل قصر نظره عليه واعرض عن الاسباب والعرض عمار بها
عنها صفحا واغتنى بمسببها كافيا وحسيبا فانه تعالى جعل لكل شى عدة يدفع بها
فللبغى التحفظ والتحرز وللمكر الحزم والتيقظ وللحسد التواضع للحاسد ومداراته
ولكنها يوسعوا الابواب التى تجر منها للسبيل اليه فراى هذا النبى الجليل السيد الخليل
ان الله اكبر من تلك العدد والاسباب فاعتنى به كافيا وحسيبا فكان له كافيا
وانجيا فظله بالاسعاد والاسعاف فلم تحترق منه الا موضع الكتاف وفيه ندب
الى اعتقاد العجز واستشعار الافتقار والاعتصام بحول الله وقوته وان الحازم
لا يكل امره اذا ابتلى ببلاء الا الى ربه ولا يعتضد الا به وعن الحبر انه انما نجى بذلك
فائدة من كرامة هذه الامة على ربها انه اوجد فيها من وقع له كما وقع للخليل من
عدم تأثير النار فيه روى ابن وهب عن ابن لهيعة ان الاسود العبسى لما ادعى النبوة
وغلب على صنعا اخذ ذويب بن كليب الخولانى وكان اسلم فى عهد المصطفى صلى الله
عليه وسلم فالقاه فى النار فلم تضره النار فذكر المصطفى ذلك لاصحابه فقال عمر الحمد لله
الذى جعل فى امتنا مثل ابراهيم الخليل ووقع عند ابن الكلبى انه ذويب بن وهب
وقال فى سباقه طرحه فى النار فوجده حيا خط فى ترجمة محمد بن يزداد عن ابى
هريرة الدوسى وقال اى الخطيب حديث غريب اى تفرد به حافظ ولم يذكره
غيره ورواه عنه ايضا الديلمى هكذا والمحفوظ عند المحدثين عن ابى العباس
عبد الله بن عباس ترجمان القرآن الذى قال فيه على كرم الله وجهه كانما ينظر
الى الغيب من وراء ستر رقيق واخرج ابن عساكر انه كان يسمى حكيم المعضلات ولم
يروعن احد من الصحابة فى الفتوى اكثر منه وعمى اخر عمره كابيه وجده
موقوف عليه غير مرفوع لكن مثله لا يقال من قبل الراى فهو فى حكمه وهذا الموقوف
صحيح فقد اخرجه البخارى فى صحيحه عنه بلفظ كان اخر قول ابراهيم حين القى
فى النار حسبنا الله ونعم الوكيل وفى رواية له عنه ايضا حسبنا الله ونعم الوكيل
قالها ابراهيم حين القى فى النار وقالها محمد حين قالوا ان الناس قد جمعوا لكم
فاخشوهم ... آخر اربعا بالمد وكسر
الموحدة على الاشهر قال فى المصباح ولا نظير له فى المفردات وانما يأتى وزنه فى الجموع

هذا الحديث موضوع لا يجوز

وبعض بني اسد بفتح الباء والعين لغة قليلة انتهى وبه عرف ان من تعقب النووي
و في قولهما انه مثلث الباء وهم وسمي الاربعاء لان اليوم واحد من اربعة
وهو رابع الايام من الاحد الذي هو اول الاسبوع على الراجح اشار اليه الراغب
قال ويسمى في الجاهلية دبار الشنا والدبار الهلاك قال والالف فيه وفي الثلاثا
بدل من الهاء نحو حسنة وحسنا فخص اللفظ باليوم **في الشهر** لفظ رواية الخطيب
من الشهر والشهر من الشهرة يقال اشهر الشهر اذا طلع هلاله واشهرنا دخلنا
في الشهر سمي به لشهرته وظهوره قال الراغب الشهر مدة مشهورة باهلال الهلال
او باعتبار جزء من اثني عشر جزءا من دوران الشمس من نقطة فلك النقطة
وقال الامام الرازي كالحكماء هو عبارة عن حركة القمر عن نقطة معينة عن فلكه
الخاص به الى ان يعود الى تلك النقطة بعينها **يوم نحس** بالاضافة على الاجود اي
شوم وبلاء **مستمر** مطرد شومها ودايم الشوم او مستحكمه وروي يوم نحس بالرفع
والتنوين فيهما ومستمر نعت لنحس او لليوم او عطف بيان او بدل واليوم لغة
عبارة عما بين طلوع الشمس وغيابها من الزمن وشرعا ما بين طلوع الفجر الثاني
والغروب قال محقق وفاوه بالوعيد وا وقال في البحر وليس قوله نحس على جهة
الطيرة وكيف يريد ذلك والايام كلها لله وقد جاء في تفضيل بعض الايام على بعض
اخبار كثيرة وهو من الفال الذي كان يحبه واما الطيرة فيكرهها وليست من الدين
بل من فعل الجاهلية وقول الكهان والمنجمين فانهم يقولون يوم الاربعاء يوم عطارد
وعطارد نحس مع النحوس سعد مع السعود وقولهم خارج عن الدين ويجوز كون
ذكر الاربعاء نحس على طريق التخويف والتحذير اي احذروا ذلك اليوم لما نزل فيه من
العذاب وكان فيه من الهلاك وجددوا لله توبة خوفا ان يلحقكم فيه بؤس كما وقع لمن
قبلكم وكان عليه الصلاة والسلام اذا راى مخيلة فزع الى الصلاة حتى اذا انزل المطر
سري عنه ويقول ما يومنني ان يكون فيه عذاب كما وقع لبعض الامم السابقة فكان
محذرا منه من مثل ما قال اولئك هذا عارض ممطرنا فاتاهم بخلاف ما ظنوا قال
تعالى بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم وكما قال حين اتى الحجر لا تدخلوا على
هولاء المعذبين الا ان تكونوا باكين وكما رغب في يوم عاشوراء لما جعل الله فيه من
نجاة موسى وبني اسرايل من فرعون حذر من يوم الاربعاء لما كان فيه انتهى وقال
السجيلي نحوسته على من تشاءم وتطير بان كان عادته التطير وترك الاقتدا بالنبي
صلى الله عليه وسلم في تركه وتلك صفة من قل توكله فذلك الذي يضره نحوسته في تصرفه
فيه وقال بعضهم التطير مكروه كراهة شرعية الا ان الشرع اباح لمن اصابه في اخر
اربعاء شيء من مصالحه ان يدع التصرف فيه لا على جهة الطيرة واعتقاد انه يضر او
ينفع بغير اذن الله بل على اعتقاد الجبلة الاسباب فيه لما كرهت النفس لا اقتداء
بالتطير ولكن اثباتا للرخصة في التوقي فيه لمن شاء مع وجوب اعتقاد ان شيئا لا يضر
شيئا وقال الحليمي فعلمنا ببيان الشريعة ان من الايام نحسا والذي يقابل النحس

جهنم

السعد

السعود واذا ثبت ان بعض الايام نحس ثبت ان بعضها سعد والايام في هذا كالاشخاص
منها سعودة ومنها منحوسة ومن الناس شقي وسعيد فان اضافا احد الى الايام او
الكواكب انما تسعد باختيار هما ارذالا او اشخاصا او تنحسها فذلك باطل وان قال
ان للكواكب طبايع وامزجة مختلفة وتلك تتغير منها باتصال بعضها ببعض وانفصال
بعضها عن بعض فطرة فطرها الله عليها تتادى بتوسط النيرين الى الارض وما
فيها فاى شئ منها كان هو المنادى الى الاجسام الارضية كانت الاثار التى تحدث فيها
عنه بحسبها فقد يكون منها ما هو سبب للاغتمام وما يصير سببا للصحة والسلامة
وما هو سبب لحسن الخلق وبذل المعروف والانصاف والرغبة في الخير وما هو سبب
للهيج والظلم والاقدام على الشى فهذا قد يكون لكنه فعل لله وحده انتهى واخرج
الخطيب في التاريخ في ترجمة ابن مجاشع المداينى ان عليا كرم الله وجهه كره ان يتزوج
الرجل او يسافر في المحاق او اذا نزل القمر العقرب قال والمحاق اذا بقى من الشهر يوم
او يومان وفي الفردوس عن عايشة مرفوعا لولا ان تكره امتى لامرتها ان لا يسافروا
يوم الاربعا واحب الايام الى الشخوص فيها يوم الخميس وتبيض ولوه لسنده واما
حال الحديث على الاربعا الذى ارسل فيه الريح على عاد بخصوصه فمناف للسياق
مع انه لا يلزم من تعذيب قوم فيه كونه نحسا على غيرهم وحمله على انه نحس على
المفسدين لا على المصلحين هلهل بالمرة اذ لا اختصاص للاربعا به واخرج ابو
يعلى عن ابن عباس وابن عدى وتمام في فوايده عن ابى سعيد مرفوعا يوم السبت
يوم مكر وخديعة ويوم الاحد يوم غرس وبنا ويوم الاثنين يوم سفر وطلب رزق
ويوم الثلاثا يوم حديد وباس ويوم الاربعا لا اخذ ولا عطا ويوم الخميس يوم طلب
الحوائج والدخول على السلطان والجمعة يوم خطبة ونكاح قال السخاوى وسنده
ضعيف وذكر الزمخشرى ان مريدا قال لاخيه اخرج معى في حاجة فقال هو الاربعا
قال فيه ولد يونس قال لا جرم قد بانت له بركته في اتساع موضعه وحسن كسوته
حتى خلصه الله قال وفيه ولد يوسف قال فما احسن ما فعل اخوته حتى طال حبسه
وغربته قال وفيه نصر المصطفى يوم الاحزاب قال اجل لكن بعد ان زاغت الابصار
وبلغت القلوب الحناجر وفي بعض الاثار النهى عن قص الاظفار يوم الاربعا وانه
يورث البرص قال في المطامح واخبرني ثقة من اصحابنا عن ابن الحاج وكان من العلما
المتقين انه هم بقص اظفاره يوم الاربعا فتذكر الحديث الوارد في كراهته فتركه
ثم راى انها سنة حاضرة فقصها فلحقه برص فراى النبى صلى الله عليه وسلم في نومه
فقال الم تسمع نهيى عن ذلك فقال يا رسول الله لم يصح عندى الحديث عنك قال
يكفيك ان تسمع ثم مسح بيده على بدنه فزال البرص جميعا قال ابن الحاج فجددت مع
الله توبة ان لا اخالف ما سمعته من رسول الله ابدا والحاصل ان توقى الاربعا على
جهة التطيرة وظن اعتقاد المنجمين حرام شديد التحريم اذ الايام كلها لله لا تضر ولا
تنفع بذاتها وبدون ذلك لا ضير ولا محذور ومن تطير حاقت به نحوسته ومن ايقن

بانه لا يضر ولا ينفع الا الله لم يؤثر فيه شي من ذلك قال نعلم انه لا طير الا على متطير وهو
الثبور وفي رواية روى ابن ماجة عن ابن عمر مرفوعا واخرجه الحاكم من طريقين اخرين
لا يبدو جذام ولا برص الا يوم الاربعاء وعليه قيل لم يعود في الاربعاء مريض الا دفناه
في الخميس وفي منهاج الحليمي وشعب البيهقي ان الدعاء يستجاب يوم الاربعاء بعيد
الزوال وذكر برهان الاسلام في تعليم المتعلم عن صاحب الهداية ان ما بدئ شي
يوم الاربعاء الا وتم فلذلك كان جمع من المشايخ يتحرون ابتدا الجلوس للتدريس فيه
وذلك لان العلم نور فبدايته يوم خلق النور فيه تناسب بعين على التمام واستحب
بعضهم غرس الاشجار فيه لخبر ابن حبان والديلمي عن جابر مرفوعا من غرس يوم
الاربعاء فقال سبحان الباعث الوارث اتته باكلها قالوا ولما ارسل ملك الروم كتابه
الى المعتصم يتهدده كتب له على ظهره الجواب ما تراه لا ما تسمعه وسيعلم الكافر لمن
عقبى الدار وقام فخرج من فوره في وقته يوم الاربعاء ولم يدخل بيته فمنعه المنجمون
وقالوا الطالع نحس فقال عليهم لا علينا وسار فيه فاسر ستين الفا وقتل ستين
الفا وكانت وقعة اعز الله فيها الاسلام واهله وقال الحافظ ابن حجر غضب السلطان
على الكمال البارزي كاتب السر ثم رضي به وخلع عليه يوم الاربعاء رابع عشري ربيع
الاول سنة اربع واربعين وثمانمائة وركب في موكب لم ير مثله فاجتمع فيه خمس
اربعاآت والثمانمائة تشتمل على اربعمائة انتهى واعلم انهم كما كانوا ينفرون من يوم
الاربعاء كانوا ينفرون من يوم الاحد قال الزمخشري صبح ثمود العذاب يوم الاحد
قال وفي الاثر نعوذ بالله من يوم الاحد فان له حدا كحد السيف وكتب يزيد الى عبيد
الله بن زياد ان يوجه عبد الله بن خازم الى خراسان لمحاربة مسلم بن زياد فقال عبيد
الله اخرجوه يوم الاحد اذا ضرب الناقوس حتى لا يرجع فلا يرجع فلما احس ابن خازم تعلل
حتى لم يخرج الا حتى زاغت الشمس وقال قولوا له ذهب حد الاحد وكما ورد في يوم
الاربعاء النحوسة ورد في يوم الثلاثاء انه مكروه ففي الفردوس من حديث ابن مسعود
خلق الله الامراض يوم الثلاثاء وفيه انزل ابليس الى الارض وفيه خلق جهنم وفيه
سلط الله ملك الموت على ارواح بني آدم وفيه قتل قابيل هابيل وفيه توفي موسى وهارون
وفيه ابتلي ايوب الحديث بطوله وفي تذكرة العلم البلقيني عن بعضهم ان من المجرب
الذي لم يخط قط انه متى كان اليوم الرابع عشر من الشهر القمري يوم الاحد وعمل فيه
شي لم يتم وكذا السفر وغيره وان ذلك وقع للناصر فرج وغيره وقد اخر بعضهم السفر
في اول السنة وقال ان سافرت في محرم فجدير ان احرم او في صفر خشيت على يدي
ان تصفر فاخره الى ربيع فسافر فمرض ولم يظفر بطائل فقال ظننته ربيع الرياض
فاذا هو ربيع الامراض وفي المثل السائر لا تعادي الايام فتعاديك قال

ومن غالب الايام فاعلم بانه ... سينكص عنها الاعيا غير غالب

فائدة وقفت على ابيات بخط الحافظ الدمياطي وقال انها تعزى لعلي رضي الله عنه وهي

فنعم اليوم يوم السبت حقا ... لصيد ان اردت بلا امتراء

وفي

وفى الاحد البناء ان فيه ... تبدى الله فى خلق السماء
وفى الاثنين ان سافرت فيه ... سترجع بالنجاح وبالثراء
وان يرد الحجامة فى الثلاثا ... ففى ساعاته هرق الدماء
وان شرب امرء يوما دواء ... فنعم اليوم يوم الاربعاء
وفى يوم الخميس قضاء حاج ... فان الله ياذن فى القضاء
وفى الجمعات تزويج وعرس ... ولذات الرجال مع النساء
وهذا العلم لا يدريه الا ... نبى او وصى الانبياء

وكيع اى القاضى ابو بكر محمد بن الخلفة المعروف بوكيع بفتح الواو وكسر الكاف وعين مهملة فى الغرر اى فى كتاب الغرر من الاخبار وابن مردويه ابو بكر احمد بن موسى فى التفسير المسند من عدة طرق عن ابن عباس وعن على وعن عائشة وعن انس وغيرهم خط فى ترجمة ابى الوزير صاحب ديوان المهدى عن ابن عباس وفيه سلمة بن الصلت قال ابو حاتم متروك وجزم ابن الجوزى بوضعه وحكاه فى الكبير ولم يتعقبه وقال ابن رجب حديث لا يصح ورواه الطيورى من طريق اخر عن ابن عباس موقوفا قال السخاوى وطرقه كلها واهية وروى الطبرانى بسند ضعيف يوم الاربعا يوم نحس مستمر والحديث المشروح بقيده

آدم ابو البشر من اديم الارض اى ظاهر وجهها سمى به لخلقه منه او من الادمة وهى السمرة ولا يشكل ببراعة جماله وان حسن يوسف ثلث حسنه لان سمرته بين البياض والحمرة قيل اشتقاقه يوهم انه عربى ومنع من توافق اللغتين غير ممتنع ورد بانه لا دلالة على ان الاشتقاق من خواص كلام العرب ورد بان الاصل عدم التوافق واطراد الاشتقاق وهو وان صح تكلمه بكل لسان لكن الغالب بالسريانى كما يدل عليه اسامى اولاده فى السما الدنيا اى القريبة بروحه وزعم انه بجسمه يانى رده والسما اسم جنس يطلق على الواحد والمتعدد ويشمل سائر الاجسام العلوية والمراد هنا هذه المظلة وهى كما قال الحرالى وجمع اشرف من الارض من جهة العلو الذى لا يرام والجوهر البالغ فى الاحكام والزينة البديعة النظام المبنية على المصالح الجسام وكثرة المنافع والاعلام تعرض عليه اعمال جمع عمل قال الحرالى وهو فعل بنى على علم او زعم ذريته اى نسله فعيلة من الذر بمعنى التفريق او فعولة او فعيلة من الذر بمعنى الخلق ولا مانع من عرض المعانى وان كانت اعراضا لانها فى عالم الملكوت متشكلة باشكال تخصها بحيث ترى وتنطق وانما يمتنع رؤيتها فى هذا العالم فلا ضرورة لتاويل الاعمال بصحفها ومعنى العرض انه يراهم بمواضعهم لكنه يرى السعدا من الجانب الايمن وغيرهم من الايسر فالتقييد للنظر لا للمنظور فلا يلزم من رؤيته لارواح الكفار وهو فى السما ان يفتح لهم ابوابها ولا لارواح المومنين وفيهم الاحيان تنزع من اجسادها وتصعد ثم تعاد للابدان ومن فوائد العرض الشفاعة فيمن اذن له ولكونه اول الانبياكان فى اول السموات وفى رواية اذا نظر الى يمينه ضحك والى جهة

شماله بكى ويوسف فى السما الثانية قال فى الكشاف اسم عبرانى وقيل عربى وليس
بصحيح لانه لو كان عربيا لانصرف لخلوه عن سبب اخر سوى التعليق انتهى قال ابن الكمال
ومن اللطايف الاتفاقية ان الاسف لغة الحزن والاسيف العبد وقد اتفق اجتماعهما فى
يوسف وابنا الخالة يحيى اسم اعجمى على الاظهر فى الكشاف او عربى ومنع صرفه للعلمية
والوزن قال الحرالى سمى بصيغة الدوام مع انه قتل اشعارا بوفاة حقيقة الروحانية الحيانية
وانما لا يطرقه طارقة موت الظاهر حيث قتل شهيدا وعيسى اسم معرب اصله بالعبرية
يسوع وهو غير مشتق وزعم انه من العيس ضامن لخالطه صفرة منع بان الاشتقاق
العربى لا يدخل العجم عند الاكثر وفيه ما مر قال ابن السكيت ويقال ابنا خالة لا ابنا عمة
وابنا عم لا ابنا خال لان ابنى الخالة ام كل منهما خالة الاخر لزوما بخلاف ابنا العمة وعم
انه قد استشكل جعل عيسى ويحيى ابنى خالة بان امراة عمران وهى حنة جدة عيسى
انما هى اخت ايشاع ام يحيى واجيب بان الاخت كثيرا ما تطلق على بنت الاخت
فبهذا الاعتبار جعلهما ابنى خالة وقيل كانت ايشاع اخت مريم من الاب وخالتها
من الام لانها اخت حنة من امها فى السما الثالثة وادريس فى السما الرابعة
اسم اعجمى غير مشتق ولا ينصرف وزعم انه سمى به لكثرة دراسته ابطله فى الكشاف
بانه لو كان افعيلا من الدرس لم يكن فيه الا سبب واحد وهو العلمية وكان منصرفا
فمنع صرفه دليل العجمية واسمه خنوخ او اخنوخ كما فى القاموس وغيره وهرون
فى السما الخامسة وموسى فى السما السادسة غير منصرف للعلمية والعجمة
وهو بالعبرى ما وسى شجر سمى به لانه وجد بين شجر لما القته امه فيه فهو اسم اقتضاه
حاله وقيل هو ماس اذا تبختر فى مشيته ولا منافاة بين هذا وخبر انه راى موسى
قايما يصلى فى قبره فقد يكون راه فى مسيره قايما ثم عرج به كالمصطفى فراه ثم وسرعة
الانتقال لهولا كلمح البصر بل هو اقرب ويجى لهذا مزيد ولا بينه وبين خبر الشيخين
انه راى يحيى وعيسى فى الثانية لاحتمال الانتقال واما الجواب بالتعدد ورد بتوقف
على توقيف وابراهيم فى السما السابعة زاد فى رواية مسندا ظهره الى البيت المعمور
وذكر فى رواية انه راهم كذلك فى السما وفى اخرى انه لقيهم فيها كذلك وخص هولا الانبيا
بالذكر واللقا لما ذكره ان من راى نبيا فى النوم فان رؤياه تؤذن بما يشبه حال النبى
المرئى من شدة او رخا او غيرهما فاول ما لقى ادم الذى اخرجه عدوه ابليس من الجنة
وذلك شبيه باول احوال المصطفى صلى الله عليه وسلم حين اخرجه اعداه من حرم الله
وجواره والجامع المشقة وكراهة فراق الوطن ثم رجوعه بما منه خرج ثم يوسف فى الثانية
المؤذن بحالة ثانية تشبه حالة يوسف لان يوسف ظفر باخوته بعد ما اخرجوه فصفح
عنهم والمصطفى صلى الله عليه وسلم ظفر يوم بدر باقاربه كالعباس وعقيل فعفى عنهم
ثم يحيى وعيسى فى الثالثة وهما الممتحنان باليهود فصار نبينا صلى الله عليه وسلم
الى حالة ثالثة كحالتهما فى الامتحان باليهود فكذبوه واذوه فظاهروا عليه يهود
المدينة ثم سموه فى الشاة فلم تزل تلك الاكلة تعاوده حتى قطعت ابهره ثم ادريس فى

الرابعة وهو المكان الذي سماه الله عليا وهو اول من خط بالقلم فكان موذنا بحالة
رابعة لنبينا صلى الله عليه وسلم من علو الشان ورفعة المكانة حتى كتب بالقلم الى
الملوك بما افاقهم واز عجهم فهذا مقام علي وخط بالقلم كنحو ما اوتي ادريس وهارون
في الخامسة وهو المحبب في قومه فاحبه قريش وقاطبة العرب له بعد بغضهم وموسى
في السادسة لان حاله يشبه حاله حين امر بغزو الشام فظهر على الجبابرة التي
فيها وابراهيم في السابعة اشارة الى دخوله مكة في السابعة من الهجرة وان اخر
احوال نبينا حجه الى البيت وابراهيم هو الداعي الى الحج والرافع لقواعد الكعبة
المحجة ذكره السهيلي وقال ابن ابي جمرة حكمة رؤيا ادم في السما الدنيا انه اول الانبيا
واول الآبا فكان الاول في الاولى لتانيس النبوة بالابوة ويوسف في الثانية ان هذه
الامة تدخل الجنة على صورته ويحيى وعيسى في الثالثة لانهما اقرب الانبيا عهدا به
وادريس في الرابعة لقوله تعالى ورفعناه مكانا عليا والرابع من السبع وسط
معتدل وهارون لقربه من اخيه وموسى ارفع منه لكونه الكليم وابراهيم في السابعة
لانه منزلة الخليل ارفع المنازل وقال القونوي العالم السفلي مراة للاثار والقوى
والخواص المودعة في العالم العلوي وكذا العالم العلوي على اختلاف طبقاتهم مراة
متعين في كل طبقة منه نتايج القوى والاثار السفلية التي تركبت منه وانحصرت في
نشاة اهل هذا العالم ثم انفصلت وعادت اليه بصورة غير صورتها الاولى سيما
نتايج الصفات والافعال والتوجهات الصادرة من الانسان الذي هو نسخة الكل
ومراة تنطبع فيها مراى كل عالم واثار كل فلك وتوجه ملك وتفاوت نسبته الى كل فلك
وعالم بحسب غلبته ما انحجن من القوى والخواص فيه من ذلك الفلك في اول تكوينه
في اثنا توجهه وترقياته بعلمه وعمله واخلاقه واستعداداته المستفادة بواسطة
نشاته وبحسب حظه من الاعتدال الحقيقي بالكمل والى ذلك اشار المصطفى
صلى الله عليه وسلم بقوله ادم في السما الدنيا الذي هو فلك القمر ويوسف في الثانية الى
اخره فهو اخبار عن صور منا سباتهم بذلك الفلك وتعريف مراتب مظاهرهم الناتجة
من اعمالهم واخلاقهم وصفاتهم المكتسبة مما انحجن فيهم من قوى الافلاك وتوجهات
الاملاك وحصلت الغلبة لبعض تلك القوى والاثار على بعض في كل منهم حال اجتماعها
فيه وحيازة نشاتهم لها والا فمن البين ان الارواح غير متحيزة فكيف يوصف سكانها
في السموات ابن مردويه في تفسيره عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان بن عبيد
ابن ثعلبة بن عبد بن الابجر واسمه خدرة الانصاري الخدري بضم الخا المعجمة نسبة
الى خدرة المذكور وزعم بعضهم ان خدرة ام الابجر استشهد يوم احد وغزا مع المصطفى
صلى الله عليه وسلم غزوة وبايع على ان لا ياخذه في الله لومة لايم واسناده ضعيف لكن
المتن صحيح فانه قطعة من حديث الاسرا الذي اخرجه الشيخان عن انس
لكن فيه خلف في الترتيب
انه الظرف الصلف اي عاهة براعة اللسان وذكا الجنان التيه والتكبر على

هذا حديث ضعيف

الاقران والتمدح بما ليس في الانسان اذ الافة باسم العاهة او عرض يفسد ما يصيبه
او نقص او خلل يلحق الشي فيفسده والكل متقارب والظرف كفلس الكيس والبراعة
والذكا قال الزمخشري ومنه قول عمر اذا كان اللص ظريفا لم يقطع اي كيسا يدرا الحد
باحتياله قال بعضهم والمراد هنا الاتصاف بالحسن والادب والفصاحة والفهم
وقال الراغب الظرف بالفتح اسم لحالة تجمع عامة الفضايل النفسية والبدنية والخارجية
تشبيها بالظرف الذي هو الوعا ولكونه وافقا على ذلك قيل لمن حصل له علم وشجاعة ظريف
ولمن حسن لباسه ورياسه واثاثه ظريف والظرف اهم من الحرية والكرم انتهى والصلف
محركا مجاوزة قدر الظرف والادعا فوق ذلك تكبرا ذكره الخليل وتفسير ابن العربي
الظرف هنا بالعقل لا يلايم السياق **وافة الشجاعة** بشين معجمة **البغي** اي
وعاهة شدة القلب عند الناس تجاوز الحد وطلب الانسان ما ليس له والشجاعة
قوة القلب والاستهانة بالحرب وقال الراغب ان اعتبرت في النفس فصرامة القلب
على الاهوال وربط الجاش وان اعتبرت بالفعل فالاقدام على موضع الفرصة وهي
فضيلة بين التهور والجبن ومن ثم عرفت بانها ملكة متوسطة بين الجبن والتهور
ويتفرع عنها علو الهمة والصبر والنجدة والبغي طلب التطاول بالظلم والافساد
من بغى الجرح اذا ترامى الى الفساد ذكره الزمخشري وقال الراغب البغي طلب
تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى تجاوزه والافتارة يعتبر في القدر الذي هو الكمية
وتارة في الوصف الذي هو الكيفية ويكون محمودا وهو تجاوز العدل الى الاحسان
والفرض الى التطوع ومذموما وهو تجاوز الحق الى الباطل وهو اكثر استعمالاته
ومنه ما هنا **وافة السماحة** بفتح السين المهملة وخفة الميم **المن** اي وعاهة
الجود والكرم تعديد النعمة على المنعم عليه والسماحة المساهلة والجود والاتساع
فيه يقال عليكم بالحق فان في الحق مسمحا اي متسعا ومندوحة عن الباطل ذكره
الزمخشري والمن الانعام او تزيين الفعل واظهار المعروف وهو هنا مذموم ومن
الله محمود لان غيره لا يملك المعطى والعطا وليس في عطايه شرف بل اهانة والله
مالك للكل وعطاوه تشريف فمنه تشريف وهداية للشكر الجالب للمزيد ومن غيره
تكدير وتعيير تنكسر منه الخواطر وتحبط العطايا وان كانت مواطن قال بعضهم
والتحقيق انها لما فيهمت من غيره تعالى واعتادت انفس الكرام النفرة عنها
لا تفعلها وان حسنت منه للتنفير عن المنفر انتهى ويرده انه تعالى من صريحا
في مواضع من كتابه فانكاره مكابرة قال ابن عربي والمن منا من امراض النفس
التي يجب التداوي منها ودواوه انه لا يرى انه اوصل اليه الا ما هو له في علم الله وانه
امانة كانت بيده لم يعرف صاحبها فلما اخرجها بالعطا لمن عين له عرفه فتكر
الله على ادايها فمن استحضر ذلك عند الاعطا نفعه انتهى فاما من المصطفى على
الانصار في قصة الحديبية فليس من ذلك فانه من بالهداية الى الاسلام فهو راجع
الى الله والمصطفى صلى الله عليه وسلم مبلغ وواسطة بدليل قوله في المنة الم تكونوا

ضلالا فهداكم الله **وآفة الجمال الخيلا** اى وعاهة حسن الصورة والمعانى
العجب والتكبر ومن ثم كره ذات الجمال البارع لما ينشا عنه من شدة التيه والادلال
والعجب والتحكم فى المقال وقد قيل من بسطه الادلال قبضه الاذلال قال الراغب
والجمال الحسن الكثير واعتبر فيه معنى الكثرة ولا بد والخيلا التكبر عن تخيل فضيلة
تترآى للمرء فى نفسه وقال الراغب ان يظن بنفسه ما ليس فيها من قولهم خلت
ولقصور هذا المعنى قال حكيم اعجاب المرء بنفسه ان يظن بها ما ليس فيها مع
ضعف قوة فيظهر فرحه بها والزهو الاستخفاف من الفرح بنفسه **وآفة
العبادة الفترة** بفتح وسكون اى وعاهة الطاعة التوانى والتكاسل بعد
كمال النشاط والاجتهاد فيها والعبادة اقصى غاية الخضوع والتذلل ومنه طريق
معبد اى مذلل بالاقدام وثوب ذو عبدة اذا كان فى غاية الصفاقة ولذلك لا
يستعمل الا فى الخضوع لله فمن وفق لاداء العبادة ولزومها فليحذر من فترة
الاخلال بها فان طرقته فترة فليفزع الى ربه فى دفعها **وآفة الحديث** اى
ما يتحدث به وينقل قال الراغب كل كلام يبلغ الانسان يقال له حديث والفترة
كما قال الزمخشرى السكون بعد الحدة واللين بعد الشدة ومن المجاز فتر البرد
وكان الماء حارا ففترته وفتر العامل عن عمله قصر فيه وفتر السحاب اذا تخير لا
يمطر **الكذب** اى الاخبار عن الشى بخلاف ما هو عليه فمن ادخل حديثه الكذب
عرضه للاعراض عنه وعطله عن النفع به وهو حرام لتعليقه تعالى استحقاق
العذاب به حيث رتبه فى قوله لهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون لكن قد يعرض ما
يصيره مباحا بل واجبا ان ترتب على عدمه لحوق ضرر المحترم فقول القاضى
كالزمخشرى هو حرام كله اى اصله ذلك وخروجه عن الحرمة انما هو لعارض
كتنول التنتها العارية سنة مع انها قد تجب لنحو مضطر وكم له من نظير وبه يعرف
سقوط اعتراض المولى عليهما **وآفة العلم النسيان** اى وعاهة العلم ان
يهمله العالم حتى يذهب عن ذهنه ومن ثم قال الحكما لا تخل قلبك من المذاكرة
فيعود عقيما ولا تعف طبعك عن المناظرة فيعود سقيما واعظم افات العلم
النسيان الحادث عن غفلة التقصير واهمال التوانى فعلى من ابتلى به ان
يستدرك تقصيره بكثرة الدرس ويوقظ غفلته بادامة النظر فقد قالوا لن
يدرك العلم من لا يطيل درسه ويكد نفسه وكثرة الدرس كدود لا يصبر عليه
الا من يرى العلم مغنما والجهالة مغرما فيحتمل تعب الدرس ليدرك راحة العلم
وتنتفى عنه معرة الجهل وعلى قدر الرغبة يكون الطلب وبحسب الراحة يكون التعب
وربما استثقل المتعلم الدرس والحفظ واتكل بعد فهم المعانى على الرجوع الى الكتب
ومطالعتها عند الحاجة فما هو الا كمن اطلق ما صاده ثقة بالقدرة عليه لعدم
الامتناع منه فلا تعقبه الثقة الا خجلا والتفريط الا ندما وكان الزهرى يسمع من
مشايخه الى الليل ثم ياتى جارية له فيوقظها فيقول حدثنى فلان بكذا وفلان بكذا

فتقول تعالى ولهذا فيقول انك لا تنتفع لكني سمعت الان فاردت ان استذكره
وكان ابن رجا يأتي صبيان الكتاب فيجمع الغلمان فيحدثهم لئلا ينسى وقال
النخعي من سره ان يحفظ العلم فليحدث حتى بسمعه ولو من لا يشتهيه فاذا فعل
ذلك كان كالكتاب في صدره ولا ينافي ذلك الحديث الاتي ان اضاعة العلم
ان يحدث به غير اهله لان محله اذا كان لغير مصلحة كالتذكر هنا والنسيان
ذهول ينتهي الى زوال المدرك من القوة المدركة والحافظة يحتاج في حصوله
الى سبب جديد والسهو ذهول عن المدرك لا ينتهي الى زواله منها بل يتنبه
له بادنى تنبيه والتذكر استعارة ما فقد اثبته القلب فانمحى عنه بنسيان او
غفلة **وآفة الحلم** بكسر المهملة فسكون اللام **السفه** بالتحريك اى وعاهة
الاناة والتثبت وعدم العجلة الخفة والطيش والحلم مدركة ورزانة في البدن
توجب الصبر على الاذى يورثها وفور العقل والسفه خفة في البدن او في
المعاني يقتضيها نقصان العقل وقال الحرالي هو خفة الراي في مقابلة
ما يراد من المتانة والرزانة وقال الراغب التسارع الى القول القبيح والفعل
القبيح **وآفة الحسب** بفتح المهملتين **الفخر** بفتح وسكون وتحرك اى وعاهة
الشرف بالاباء ادعاء العظم والتمدح بالخصال قيل لبعض الحكماء ما الذي لا
يحسن وان كان حقا قال مدح الرجل نفسه وان كان محقا قال الزمخشري
الحسب ما يعده من مآثره ومآثر ابائه وبعثه قولهم من فاته حسب نفسه لم
ينفعه حسب ابيه والفخر كما في المصباح المباهاة بالمكارم والمناقب وقال
الراغب المباهاة بالاشيا الخارجة عن الانسان وذلك نهاية الحمق فمن نظر
بعين عقله وانحسر عنه قناع جهله عرف ان اعراض الدنيا عارية مستردة
لا يامن كل ساعة ان تسترجع قال بعض الحكما المفتخر ان افتخرت بفرسك
فالحسن له دونك او بثيابك ومتاعك فالجمال لها دونك او بابائك فالفخر فيهم
لا فيك ولو تكلمت هذه الاشيا لقالت هذه محاسننا فاين محاسنك **وآفة
الجود** بضم الجيم **السرف** بالتحريك اى وعاهة السخا التبذير والانفاق
في غير طاعة وتجاوز المقاصد الشرعية والجود اعطا ما ينبغي لمن ينبغي
وهو اعم من الصدقة والسرف صرف الشي فيما ينبغي زايدا على ما ينبغي
والتبذير صرف الشي فيما لا ينبغي ذكره جمع وقال الماوردي الاسراف
تجاوز في الكمية وهو جهل بمقادير الحقوق والتبذير تجاوز في موضع الحق
فهو جهل بمواقعها وكلاهما مذموم والثاني ادخل في الذم اذ المسرف مخطئ
بالزيادة والمبذر مخطئ بالكل ومن جهل مواقع الحقوق ومقاديرها بماله
واعطاها فهو كمن جهلها بفعاله وقال التبذير التفريق اصله القا البذر
وطرحه فاستعير لكل مضيع ماله فتبذير البذر تضييع في الظاهر لمن لم يعرف
مال ما يلقيه ثم القصد بهذه الجمل الحث على تجنب هذه الاخلاق والتنفير عنها

والتحذير

والتحذير منها وانه مامن خلق كريم الا وله افة تنشا من طبع لييم فنبه على ان الانسان
يكون بالمرصاد لدفع ما يرد عليه من هذه الافات تنبيه قد ذكر الحكما افات
من هذا الجنس فقالوا افة العمل الملل وافة العلم روية النفس وافة العقل
الحذر وافة العارف الظهور من غير وارد من جهة الحق وافة المحبة الشهوة وافة
الذلة وافة الصبر الشكوى وافة التسليم التفريط في جنب الله وافة الغنى
الطمع وافة العز البطر وافة البطالة فقر الدنيا والاخرة وافة الكشف التكلم
به وافة الصحبة المنازعة وافة الجهل الجدل وافة الطالب التسلل دون الاقدام
على المكاره وافة الفتح الالتفات الى العمل وافة الفقيه الكشف وافة السالك
الوهم وافة الدنيا الطلب وافة الاخرة الاعراض وطلب الاعواض وافة الكرامات
الميل اليها وافة العدل الانتقام وافة التعبد الوسوسة وافة الاطلاق
الخروج عن المراسم وافة الوجود روية الكمال وذكر وا افات اخر وفي هذا الكتابة
هب وكذا ابن لال في المكارم وزاد وافة الدين الهوى **وضعفه** قال
السخاوي وفيه مع ضعفه انقطاع **عن** باب مدينة العلم وباب سفينة الفهم
سيد الحنفا زين الخلفا ذي القلب العقول واللسان السوول بشهادة الرسول
امير المومنين **على** بن ابي طالب القايل فيه المصطفى من كنت مولاه فعلي مولاه
والقايل هو لو شئت لاوقرت لكم من تفسير الفاتحة سبعين وقرا والقايل انا
عبد الله واخو رسوله والصديق الاكبر لا يقولها بعدي الا كاذب قتل بالكوفة
شهيدا او عمر كالنبي وصاحبيه ثم ان اقتصار المولف على عزو تضعيفه للبيهقي
يوذن بانه غير موضوع وقد رواه الطبراني بتقديم وتاخير عازيا لعلي ايضا
وتعقبه الهيثمي بان فيه ابا رجا الحبطي وهو كذاب وبما تقرر عرف خطا من
زعم كبعض شراح الشهاب انه حسن

افة اهل الدين او المراد الدين نفسه لان شوم كل منهم يعود على الشريعة
بالوهن **ثلاثة** من الرجال احدهم **فقيه** اي عالم **فاجر** اي قايل عن الحق
هاتك ستر الديانة والفجور الانبعاث في المعاصي وفي المغرب الفجر الشق
ومنه الفجور والفسوق والعصيان لان الفاجر منفتح له طريق المعصية
ويتسع فيها وفي غيره اصل الفجر الشق ومنه وفجرنا خلالهما نهرا والفجور شق ستر
الديانة **و** الثاني **امام** اي سلطان سمي به لانه يتقدم على غيره والمراد هنا
حاكم **جاير** اي ظالم والامام من يوتم اي يقتدى به والجمع امام ايضا قال المولى
حسن الرومي فعلم ان ما ذكره القاضي كالزمخشري في واجعلنا للمتقين
اماما تمحل لا ضرورة اليه وكثيرا اما يجمع على ايمة **و** الثالث **متعبد** اي عابد
مجتهد مجد في العبادة **جاهل** باحكام الدين قال الحرالي والجهل التقدم في
الامور المنبهمة بغير علم والمراد هنا عدم العلم بالواجب عليه من الشرايع
الظاهرة والتنكير للتحقير وخص هولا لعظم الضرر بهم اذ بهم تزل الاقدام

هذا حديث واه في رواته كذاب

فالعالم يقتدى به والامام يعتقد العامة وجوب طاعته حتى فى غير طاعة وتعبد
بعظم الاعتقاد فيه وقدم الفقيه لان ضرره اعظم اذ بتساهله وتهوره تنقلب
الاحكام وتضل الانام وبعد الوهن على الاسلام قال على كرم الله وجهه كفى
بالجهل ذما ان يتبرا منه من هو فيه وقال بعضهم خير المواهب العقل وشر
المصايب الجهل فر من حديث نهشل عن الضحاك عن عبد الله بن عباس
ورواه عنه ابو نعيم ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمى ونهشل قال الذهبى فى
الضعفا قال ابن راهويه كان كذابا والضحاك لم يلق ابن عباس ومن ثم قال المؤلف
فى درر البحار سنده واه انتهى
آفة العلم النسيان قال التوربشتى النسيان ترك ضبط ما استودع اما
لضعف قلبه او عن غفلة او قصد وقال الماوردى النسيان نوعان احدهما
ينشا عن ضعف القوة المتخيلة عن حفظ ما يغفل عنه الذهن ومن هذا حاله
فله على الاضداد اذى احتياجه وكثرة الى الكتب احتياجه وليس لمن بلى به الا الصبر
او الاقلال لانه على القليل اقدر وبالصبر احرى ان ينال ويظفر وقال الحكماء اتعب
قدمك فلم تعب قدمك وقالوا اذا انتبه المكلف هانت عليه الكلف والثانى يحدث
عن غفلة التقصير واهمال التوانى فينبغى لمن ابتلى به استدراك تقصيره بكثرة
الدرس وايقاظ غفلته بادامة النظر ومن ثم قيل الكلام ما كان عن كد التعب واعز
العلم ما كان عن ذل الطلب **واضاعته** اى اهماله او اتلافه واهلاكه **ان تحدث
به غير اهله** ممن لا يفهمه او لا يعمل به فتحدثك له به اهمال له اى جعلته بحيث
صار مهملا او اهلاك او اتلاف لعدم معرفته بما حدثته به او لعدم الانتفاع به وكذا
من هو لاه او متغافل او مستخف به وهذا على الثانى استعارة بالكناية واخرج البيهقى
عن وهب ان ذا القرنين لما بلغ مطلع الشمس قال له ملكها صف لى الناس قال
محادثتك من لا يعقل كلامك بمنزلة من يضع الموائد لاهل القبور ولكن يطبخ
الحديد يلتمس ادمه وقال لقمان نقل الصخور من مواضعها ايسر من افهام من لا يفهم
واخرج البيهقى عن كثير الحضرمى لا تحدث بالحكمة عند السفهاء فيكذبوك ولا بالباطل
عند الحكماء فيمقتوك ولا تمنع العلم اهله فتاثم ولا تحدث به غير اهله فيحمقك ان
عليك فى علمك حقا كما ان عليك فى مالك حقا **ش** وكذا ابن عبد البر فى كتاب العلم
عن ابى محمد سليمان بن مهران **الاعمش** الكوفى الكاهلى تابعى ثقة جليل راى
بعض الصحابة ولم يثبت له منهم سماع وكان اكثر اهل عصره حديثا واعلمهم
بالفرايض وكان يسمى بالمصحف لصدقه **مرفوعا** الى النبى صلى الله عليه وسلم
معضلا وهو ما سقط من سنده اثنان على التوالى وهو بفتح الضاد من اعضله
اياه فهو معضل فكان المحدث الذى حدث به اعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه
واخرج ابن ابى شيبة **صدره فقط** وهو آفة العلم النسيان **عن** ابى عبد
الرحمن عبد الله **بن مسعود موقوفا** اى مقصورا عليه فلم يتجاوز به عنه الى النبى

صلى الله عليه وسلم وظاهر اقتصار المصنف على عزوه لابن ابي شيبة من طريقه يفيد
انه لا يعرف لغيره والا لذكره تقوية له لكونه معلولا والا مر بخلافه فقد رواه بتمامه
من هذا الوجه الدارمي في مسنده والعسكري في الامثال عن الاعمش معضلا ورواه
عنه ابن عدي من عدة طرق بلفظ افة العلم النسيان واضاعته ان تحدث به من
ليس له باهل ورواه من طريق عن قيس بن الربيع بلفظ واضاعته ان تضعه
عند غير اهله وروى صدره عن ابن مسعود ايضا موقوفا والبيهقي في المدخل قال
الحافظ العراقي ورواه مطين في مسنده من حديث علي بلفظ افة الحديث الكذب
وافة العلم النسيان فكان ينبغي للمؤلف الاكثار من مخرجيه اشارة الى تقويته
اكل بكسر الكاف فاعل وزعم انه بسكونها وهم **الربا** اى متناوله باى وجه كان
وعبر عنه بالاكل مجازا قال الزمخشري من المجاز فلان اكل غنمي وشربها واكل مالي
وشربه اى اطعمه الناس واكلت اظفاره الحجارة انتهى وبه يستغنى عن قولهم عبر
بالاكل لانه ياخذه لياكله او لانه المقصد الاعظم من المال وهو بكسر الراء والقصر
والفه بدل من واو ويكتب بهما وبيا وينسب اليه فيقال ربوي بالكسر قال
المطرزي وفتح الراء خطا وهو لغة الزيادة وشرعا عقد على عوض مخصوص
غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد او مع تاخير في البدلين او
احدهما وفي شرح المصابيح للقاضي الربا في الاصل الزيادة ثم نقل الى ما يوخذ
زايدا على ما بذل في المعاملات والى العقد المشتمل عليه والمراد به هنا القدر الزايد
اى الذي تحقق وجوده من العقد المشتمل عليه وبهذا التاويل يراد ان تعاطيه
لكونه منهيا عنه لما فيه من اكل المال بالباطل على وجه مخصوص مع العلم والتعمد
بعد ما انزل الله فيه جاز في اكله بلعنه تنفيرا وعليه يحمل لعن الله الربا واكله
اذ اللعنة وان كانت فيه واقعة على العقد باعتبار اشتماله على الزيادة لكن
المراد المعاقد لتحقق وقوع اللعنة على من تلبس بمحرم بتلبيسه به اذ الربا
معنى والمعاني لا تلعن حقيقة وان عبر بها عن فاعل ذلك مجازا لكونها سببا
انتهى وهو كبيرة اجماعا ولم يحل في شريعة قط ولم يوذن الله عاصيا بالحرب غير
اكله قال الحرالي يمنع الايثار فيه فهو اوذلك الجور الذي يقابله العدل الذي
غايته الفضل فالجور الجور في الاموال الربا كالذي يقتل بقتيل قتيلين وهذا
اشد الجور بين العبيد الذين حظهم التساوي في امر بلغة الدنيا انتهى وبه استبان
ان تحريمه معقول المعنى خلافا لبعض الاعاجم لا تعبدي محض وزعم ان ما ذكر انما
يصلح حكمة لا علة ممنوع ولما كان تحريمه فيما بين العبد والرب كان فيه الوعيد
بالايذان بالحرب من الله ورسوله ولذلك حمى جمع ذرايعه اشد الحماية واشدهم في
ذلك عالم المدينة حتى انه حمى من صورته مع الثقة بسلامة الباطن منه وعمل بقصد
ذلك في محرمات بين العبد ونفسه وكل من طفف في ميزان فتطفيفه ربا بوجه ما
فلذلك تعددت ابوابه وتكثرت اسبابه **وموكله** مطعمه قال الخطيب سوى بينهما في

الوعيد لاشتراكهما في الفعل وتعاونهما عليه وان كان احدهما مغتبطا والاخر منقهما
ولله سبحانه حدود فلا تتجاوز عند الوجود والعدم والعسر واليسر فضرورة
المؤكل لا تبيح ان يوكله الربا لامكان ازالتها بوجه من وجوه المعاملة او المبايعة فان
فرض تعذره فعليه ان يتحرز عن صرائح الربا بضرب من ضروب الحيل المعروفة
انتهى وحينئذ يظهر انه لا كراهة عند القائل بانها تنزيهية كالشافعية ولا حرمة
عند غيرهم لان الضرورات تبيح المحظورات **وكاتبه** الذي يكتب الوثيقة بين
المترابيين **وشاهداه** اي اللذان يتحملان الشهادة عليهما وان لم يوديا كما قاله
بعض شراح مسلم وفي معناها من حضر واقره قال وانما سوى بينهم في اللعن
لان العقد لم يتم الا بالمجموع ولم يذكر في نسخ وشاهداه وهي رواية النسائي وعليها
فالمراد بالكاتب ما يشمل الشاهد لانه شاهد وزيادة **اذا علموا ذلك** اي علم كل
منهم انه ربوي وان الربا حرام وهذا الشرط معتبر فيمن بعد هولاء ايضا وانما لم
يوخر لانه اذا اشترط العلم في الربا مع اشتهار ذمه واطباق الملل على تحريمه ففي
غيره اولى ولو اخره ربما توهم عود الشرط لما وليه فقط واطنب بتعدد المذكورين
وتفصيلهم ليستوعب مزاولته مزاولة ما باي وجه كان ذكره الطيبي قال وهذا
تصريح بتحريم الكتابة للمترابيين والشهادة عليهما وتحريم الاعانة على الباطل
والواشمة الذي تغرز الجلد بنحو ابرة وتذر عليه نحو نيلة ليخضر او يزرق وتانيثه
على ارادة النسمة فيشمل الرجل او خص الانثى لانها الفاعلة لذلك غالبا الا اخراج
غيرها **والموشومة** المفعول بها ذلك **للحسن** اي لاجل التحسن ولو لحليل
ولا مفهوم له لان الوشم قبيح شرعا مطلقا لانه تغيير لخلق الله ويجب ازالته حيث
لم يخف مبيح تيمم **ولاوي** بكسر الواو **الصدقة** اي المماطل بدفع الزكاة بعد
التمكن وحضور المستحق او الذي لا يدفعها الا باكراه يقال لوى به مطله ورجل
لوى عسر يلتوي على خصمه **والمرتد** حال كونه **اعرابيا** بالفتح وياء النسبة الى الجمع
بعد الهجرة اي والعائد الى البادية ليقيم مع الاعراب بعدما هاجر مسلما والمراد
انه هاجر حتى اذا اوقع سهمه في الفيء ولزمه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع بعد
هجرته اعرابيا كما كان وكان من رجع بعد هجرته بلا عذر يعد كالمرتد لوجوب الاقامة
مع النبي صلى الله عليه وسلم لنصرته وورد في خبر انه كبيرة قال القاضي والحكمة
في الهجرة ان يتمكن المومن من الطاعة بلا مانع ولا وازع ويتبرا عن صحبة الاشرار
المؤثرة بدوامها في اكتساب الاخلاق الذميمة والافعال الشنيعة فهي في
الحقيقة التحرز عن ذلك والمهاجر الحقيقي من يتحاشى عنها والاعرابي ساكن
البادية والاعراب اهل البدو والاصح نسبتهم الى عربة بفتحتين وهي في تهامة
لان اباهم اسماعيل نشا بها كذا في المغرب وفي المصباح واحد الاعراب اعرابي بالفتح
وهو من يكون ذو نجعة وارتياد للكلا زاد الازهري هبه من الاعراب او مواليهم **ملعونون**
مطرودون عن مواطن الابرار لما اجترحوه من ارتكاب هذا الفعل الشنيع الذي

هو من كبائر الاصار لان اللعن ابعاد في المعنى والمكانة والمكان الى ان يصير الملعون
بمنزلة اسفل في اسفل القا متيلا به ضرر الموطن ذكره الحرالي واصل اللعن من
الله ابعاد العبد من رحمته بسخطه ومن الادمي الدعاء عليه بالسخط واللعن
بالوصف جايز حتى لطايفة من عصاة المومنين كما هنا لكن ليس المراد به في حقهم الطرد
عن رحمة الله بالكلية بل الاهانة والخذلان ولهذا اتفق العلماء على تحريم اللعن
لان معناه الابعاد من الرحمة ولا يجوز ان يبعد منها من لا يعرف خاتمة امره معرفة
قطعية مسلما او كافرا الا من علم بنص انه مات او يموت كافرا كابي جهل وابليس
قال واما اللعن بالوصف كآكل الربا وموكله والفاسقين وغيرهم مما جاءت النصوص
باطلاقه على الاوصاف لا على الاعيان فجايز وفي شرح الهداية اللعن نوعان
احدهما الطرد عن رحمة الله وهذا ليس الا للكافرين والثاني الابعاد عن درجات
الابرار ومقام الاخيار وهو المراد في هذه الاخبار والحاصل ان الطرد والابعاد
على مراتب في حق العباد وان اللعن بالشخص بمعنى الياس من الرحمة لا يجوز
حتى لكافر الا من علم بالنص انه مات او يموت كافرا ولا حجة للمجوز في خبر اذا دعى
الرجل زوجته الى فراشه فابت لعنتها الملايكة لانه كما قيل يحتمل كونه من خصايص
المعصوم لان الخصوصية لا تثبت بالاحتمال بل لان ذلك ليس من لعن المعين
اذ التعيين انما يحصل باسم واشارة ولعن الملايكة ليس من ذلك بل من اللعن
بالوصف كان يقول اللهم العن من باتت هاجرة فراش زوجها **على لسان محمد**
صلى الله عليه وسلم اي لعنا واردا على لسانه لما اوحي اليه او بقوله **يوم القيمة**
اي يقول في الموقف ان الله امرنا بابعاد من اتصف بهذه الكباير وما ت مصرا عليها
عن مواطن الابرار ودرجات الاخيار ثم بعد ذلك قد يدركهم العفو لشفاعة او
دونها وقد يعذبون ومصير من مات مسلما الى الجنة وان فعل ما فعل وزاد
في رواية صلى الله عليه وسلم وهي من الراوي لا من لفظ الرسول وفيه ان هذه
المذكورات من الكباير فممن صرح بان التغرب بعد الهجرة من الكباير العلائي
وليوم القيمة اشيا كثيرة جمعها الغزالي ثم القرطبي فبلغت نحو ثمانين وهذا
الترتيب مقصود فاعظم هولا السبعة اثما اكل الربا لانه مفتنط ثم مطعمه لانه مضطر
لذلك على الاثم كاتبه لان اثمه انما هو لاعانته على باطل ثم الشهود لاقرارهما عليه
ن في السير وغيرها وكذا احمد والبيهقي **عن** ابي عبد الرحمن **بن مسعود**
وفيه الحارث الاعور قال الهيثمي بعد عزوه لاحمد وابي يعلى والطبراني وفيه
الحارث الاعور ضعيف وقد وثق وعزاه المنذري لابن خزيمة الى انه صحيح
انتهى فاهمل المولف الطريق الصحيح وذكر الضعيف ورمز لصحته فانعكس
عليه والحاصل انه روي باسنادين احدهما صحيح والاخر ضعيف فالمتن صحيح
اكل بالمروضم الكاف قال الزمخشري وحقيقة الاكل تناول الطعام قال الكرماني
بلع الطعام بعد مضغه **كما ياكل العبد** اي في القعود له وهيئة التناول والرضى

بما حضر تواضعا لله وادبا معه فلا اتمكن عند جلوسي له ولا اتكئ كما يفعله اهل الرفاهية
ولا انبسط فيه فالمراد بالعبد هنا الانسان المتذلل المتواضع لربه **واجلس** في حالة
الاكل وغيرها **كما يجلس العبد** لا كما يجلس الملك فان التخلق باخلاق العبودية
اشرف الاوصاف البشرية وقد بشارك نبينا صلى الله عليه وسلم في ذلك التشريف
بعض الانبيا واختصاصه انما هو بالعبد المطلق فانه لم يسم غيره الا بالعبد
المقيد باسمه واذكر عبدنا داود وعبدنا ايوب فكمال العبودية لم تتهيا لاحد
من العالمين سواه ولما له في الحرية عما سوى الله بالكلية قال الحرالي ومقصود
الحديث الاغتباط بالرق والعياذ من العتق فلذلك هو اول الاختصاص
وميدان الاصطفا والتحقق بالعبودية ثمرة ما قبله واساس ما بعده وهذا
اورده على منهج التربية لامته فانه المربي لاخباره عن نفسه بذلك في ضمنه
الاشارة الى مثل ذلك الفعل واما في حد ذاته فيخالف الناس في العبادة والعادة
تمكن للاكل ام لا اما في عبادته فلانه يعبد ربه على مراى منه ومسمع واما في
عادته فانه سالك مسلك المراقبة فلو وقع لغيره في العبادات ما يقع له في
العادات كان ذلك الانسان سالكا مقام الاحسان وفيه انه يكره الجلوس
للاكل متكئا **ابن سعد** في الطبقات **ع** وابو يعلى وكذا الحاكم في تاريخه **عن**
ام المومنين **عايشة** بالهمز قال الزركشي وعوام المحدثين يقرونه بالياء صريحة
وهو لحن وهي الصديقة بنت الصديق المبراة من كل عيب الفقيهة العالمة
العاملة حبيبة المصطفى صلى الله عليه وسلم قالت قال لي يا عايشة لو شئت
لسارت معي جبال الذهب اتاني ملك ان حجزته الكعبة فقال ان ربك يقرئك
السلام ويقول لك ان شئت كنت نبيا ملكا وان شئت عبدا فاشار الي جبريل
ان ضع نفسك فقلت نبيا عبدا فكان بعد لا ياكل متكئا ويقول اكل كما ياكل العبد
الخ ورواه البيهقي عن يحيى بن ابي كثير مرسلا وزاد ما انما انا عبد ورواه هناد
عن عمرو بن مرة وزاد فوالذي نفسي بيده لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح
بعوضة ما سقى كافرا منها كاسا ولتعدد هذه الطرق رمز المولف لحسنه .
ال محمد كل تقي اي من قرابته كما بينه الحليمي لقيام الادلة على ان اله من حرمت
عليهم الصدقة او المراد اله بالنسبة لمقام نحو الدعا ورجحه النووي في شرح مسلم
فالاضافة للاختصاص اي وهم مختصون باختصاص اهل الرجل به وعليه يدخل
اهل البيت دخولا اوليا كذا حرره بعض المتاخرين اخذا من قول الراغب ال النبي
صلى الله عليه وسلم اقاربه وقيل المختصون به من حيث العلم وذلك ان اهله ضربان
ضرب مختص بالعلم المتقن والعمل النافع المحكم فيقال لهم ال النبي صلى الله عليه
وسلم وامته وضرب مختصون بالعلم على سبيل التقليد ويقال لهم امة محمد ولا يقال
اله وكل ال النبي امته ولا عكس وقيل لجعفر الصادق الناس يقولون المسلمون كلهم
ال النبي قال صدقوا وكذبوا قيل كيف قال كذبوا في ان الامة كافتهم اله وصدقوا انهم اذا

هذا حديث ضعيف جدا

قاموا

قاموا بشرائط شريعته اله والمتقى من بقى نفسه عما يضره فى العقبى او من سلك
سبيل المصطفى ونبذ الدنيا ورا القفى وكلف نفسه الاخلاص والوفا واجتنب الحرام
والجفا ولو لم يكن له فضل الا قوله تعالى هدى للمتقين لكفى لانه تعالى بين فى غير
موضع ان القران هدى للناس وقال هدى للمتقين فكانه قال المتقون هم الناس
فغير المتقى ليس من الناس وقال الحرالى المتقى المتوقف عن الاقدام على كل امر لشعوره
بتقصيره عن الاستبداد وعلمه بانه غير غنى بنفسه فهو متق لوصفه وحسن فطرته
والتقوى تجنب القبيح خوفا من الله وهى اصل كل عبادة ووصية الله لاهل الكتب
باسرها طس وكذا فى الصغير وكذا ابن لال وتمام والعقيلى والحاكم فى تاريخه
والبيهقى عن انس قال سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم من ال محمد فذكره قال الهيثمى
وفيه نوح بن ابى مريم وهو ضعيف جدا وقال البيهقى حديث لا يحل الاحتجاج به وقال
ابن حجر رواه الطبرانى عن انس وسنده واه جدا واخرجه البيهقى عن جابر من قوله
واسناده ضعيف وقال السخاوى اسانيده كلها ضعيفه

هاذا حديث لا اصل موضوع

ال القرآن اى حفظته العاملون به ال الله اى اولياوه واضيفوا الى القران
لشدة اعتنايهم به واضيفوا الى الله تشريفا قال ابن عربى ال القران هم الذين يقرون
حروفه من عجم وعرب ويعلمون معانيه وليس الخصوصية من حيث القران بل من
حيث العلم بمعانيه فانه انضاف الى حفظه والعلم بمعانيه العمل به فنور على نور
قال فى القاموس واصل ال اهل ويختص الاشهر بالاشراف كما هنا فلا يقال ال الحياط وقال
الراغب الال مقلوب اهل وتصغيره اهيل لكنه خص بالاضافة الى اعلام الناطقين
دون النكرات والازمنة والامكنة خط فى كتاب رواة الامام مالك بن انس
من رواية محمد بن بزيع عن مالك عن الزهرى عن انس بن مالك ثم قال مخرجه
الخطيب وابن بزيع مجهول وفى الميزان خبر باطل واقره عليه المولف فى الاصل وقال
غيره موضوع

امروا بالمد وميم مخففة مكسورة هكذا الرواية فمن شدد الميم لم يصب وان صح
معناه النساء اسم لجماعة اناث الاناسى الواحدة امراة من غير لفظ الجمع فى بناتهن
اى شاوروهن فى تزوجهن لانه ادعى للالفة واطيب للنفس اذ البنات
للامهات اميل وقد يكون عند امها راى صدر عن علم بباطن حالها او بالزوج قال
البيهقى قال الشافعى لم يختلف الناس انه ليس للامهات امر لكنه على معنى استطابة
النفس وقال ابن العربى هذا غير لازم اجماعا وانما هو مستحب والمراد هنا الام
والجدات من جهة الاب ومن جهة الام فانها وان استوذنت قد تاذن حياء قال فى
الكشاف والايتمار التشاور يقال الرجلان يتامران ويأتمران لان كلا منهما يامر صاحبه
بشىء او يشير عليه بامر وقال الراغب الايتمار قبول الامر ويقال للتشاور ايتمار لقبول
بعضهم امر بعض فيما اشار به والامر طلب الفعل من الدون وبه سمى الامر الذى
هو واحد الامور تسمية للمفعول به بالمصدر قاله الزمخشرى هذا وما قبله خطاب

بشانهن وهو كما قال القاضي وغيره شامل للموجودين وقت الخطاب ومن سيوجد
الى قيام الساعة الا ما خص بدليل **د** في النكاح **هق** فيه كلاهما **عن ابن عمر**
ابن الخطاب وفي رواية اسماعيل بن امية عن الثقة عن ابن عمر في شانهن
يدل بناتهن ورمز المولف لحسنه

امروا بضبط ما قبله **النسا** اي البالغات **في انفسهن** جمع نفس من النفاسة
ونفس الشي ذاته وحقيقته ويقال للروح لان نفس الحي به وللقلب لانه محل
الروح او متعلقه وللدم لان به قوامها وللما لشدة حاجتها له وللراي في قولهم
فلان يوامر نفسه ذكره الزمخشري والمراد هنا الاول يعني شاوروهن في تزويجهن
فان الثيب فيعل من ثاب رجع لمعاودتها التزوج غالبا او لان الخطاب
يثاودونها اي يراسلونها ويعاودونها قال الزمخشري ويقال للرجل والمراة
ثيب وفي الصحاح رجل ثيب وامراة ثيب قال ابن السكيت وهو الذي دخل
بامراته وهي التي دخل بها **تعرب** تبين وتوضح **عن نفسها** من اعربت عنه وعربته
بالتثقيل بينته واوضحته قال في المصباح يروى من المهموز ومن المعتل وقال
الزمخشري اعرب عن حاجته تكلم واحتج لها **واذن البكر** اي العذرا قال في
الصحاح الذكر والانثى فيه سوا وقال في المصباح البكر خلاف الثيب رجلا او
امراة قال القاضي وتركيب البكر للاولية ومنه البكرة والباكورة وقال الراغب
البكرة اول النهار وتصور منها معنى التعجيل لتقدمها على سائر اوقات النهار
فقيل لكل متعجل بكر وسمي التي لم تفتض بكرا اعتبارا بالثيب لتقدمها عليها
فيما يراد له النسا **صمتها** اي سكوتها والاصل وصماتها كاذنها فشبه الصمات
بالاذن شرعا ثم جعل اذنا مجازا ثم قدم مبالغة والمعنى هو كاف في الاذن
وهذا كقوله ذكاة الجنين ذكاة امه اذ اصله ذكاة ام الجنين ذكاته وانما
قلنا اصله صماتها كاذنها لانه لا يخبر عن الشي الا بما يصح كونه وصفا له حقيقة
او مجازا فلا يصح ان يكون اذنها مبتدا لعدم صحة الاذن بالسكوت لانه يكون
نفيا له فيصير المعنى اذنها مثل سكوتها وقبل الشرع كان سكوتها غير كاف
فكذا اذنها فينعكس المعنى ذكره في المصباح وافاد الخبر ان الولي لا يزوج
موليته الا باذنها لكن الثيب يشترط نطقها والبكر يكفي سكوتها لما قام بها
من شدة الحيا وهذا عند الشافعي في غير المجبر اما هو فيزوج البكر بغير اذن
مطلقا وقال الايمة الثلاثة عقد الولي بغير اذن موقوف على اجازتها و
الثيب عند الشافعي من وطيت في قبلها مطلقا وغيرها بكر فالثيب بغير وطي
بكر عنده وعند ابي حنيفة ولذا بزنا ظاهر عندهما وطرده الشافعي في الخفي وجعل
سبب الاجبار البكارة لا الصغر وعكس ابو حنيفة ومحل التفصيل كتب
الفروع **طب هق** وكذا الحاكم في تاريخه **عن العرس** بضم العين المهملة وسكون
الرا بعدها مهملة **ابن عميرة** بفتح العين بضبط المولف كغيره الكندي روى عن

ابن

ابن اخيه عدى وزهدهم قبل مات فى فتنة ابن الزبير رمز المولف لحسنه وفيه
انه لا يبلغ درجة الصحة وليس كذلك فقد قال الحافظ الهيثمى بعد عزوه
للطبرانى رجاله ثقات هكذا جزم به

آمن بالمد وفتح الميم شعر أمية بضم الهمزة وفتح الميم وشدة تحت تصغير امة عبد
الله بن ابى الصلت بفتح المهملة وسكون اللام ومثناة فوق وهو ربيعة
ابن وهب بن عوف ثقفى من شعرا الجاهلية مبرهن غواصا على المعانى معتنى
بالحقايق متعبد فى الجاهلية يلبس المسوح ويطمع فى النبوة ويومن بالبعث
وهو اول من كتب باسمك اللهم وزعم الكلاباذى انه كان يهوديا ويقال انه دخل
فى النصرانية واكثر فى شعره من ذكر التوحيد واحوال القيمة والزهد و
الرقايق والحكم والمواعظ والامثال قال الزمخشرى كان داهية من دواهى
ثقيف وثقيف دهاة العرب ومن دهايه ماهم به من ادعا النبوة وكان جلابة
العلوم جوالا فى البلاد وكفر قلبه اى اعتقد ماينافى شعره المشحون بالايمان
والحكمة والتذكير بالاء الله وايامه فلم ينفعه ما تلفظ به مع جحود قلبه روى
مسلم عن عمرو بن الشريد قال ردفت النبى فقال هل معك من شعر امية قلت نعم
فانشدته ماية بيت فقال لقد كاد ان يسلم فى شعره وروى ابن مردويه باسناد
قال ابن حجر قوى عن ابن عمرو فى قوله واتل عليهم نبا الذى اتيناه اياتنا
فانسلخ منها قال نزلت فى امية بن ابى الصلت وقال غيره فى بلعام وعاش
امية حتى ادرك وقعة بدر ورثا من قتل بها من الكفار ومات ايام حصار
الطايف كافرا ومن نظمه

مليك على عرش السما مهيمن لعزته تعنوا الوجوه وتسجد

ومنه من قصيدة اخرى

كل دين يوم القيمة عند الله الا دين الحنيفة زور

ومنه

مجدوا الله فهو للمجد اهل ربنا فى السما امسى كبيرا

ومنه من اخرى

يا رب لا تجعلنى كافرا ابدا واجعل سريرة قلبى الدهر ايمانا

قال ابن حجر فلذلك قال آمن شعره ومن نظمه ايضا يمدح بن جدعان يطلب نايله

اأذكر حاجتى ام قد كفانى حياوك ان شيمتك الحيا
اذا اثنى عليك المرء يوما كفاه من تعرضك الثنا
كريم لا يغيره صباح عن الخلق الجميل ولا مسا
يبارى الريح مكرمة وجودا اذا ما الضب احجره الشتا

واخرج ابن عساكر وابو حذيفة فى المبتدا عن ابى اسحق عن الزهرى عن سعيد بن
المسيب قال قدمت الفارعة اخت امية ابن ابى الصلت على رسول الله فقال لها

وكانت ذات لب وجمال هل تحفظين من شعر اخيك شيئا قالت نعم واعجب ما رايته
كان اخي في سفر فلما انصرف دخل علي فرقد على السرير وانا احلق اديما في يدي
اذ اقبل طايران او طاير فوقع على الكوة احدهما ودخل الاخر فوقع عليه
فشق ما بين قصه الى عانته ثم ادخل يده في جوفه فاخرج قلبه فوضعه في
كفه ثم شمه فقال له الطاير الاعلى اوعى قال وعى ثم رده لمكانه فالتام الجرح اسرع
من طرفة عين ثم ذهبا فنبهته فقال ما لي اراك مرتاعة فاخبرته فقال خير ثم
انشا يقول

باتت همومي تسري طوارقها ... اكف عيني والدمع سابقها
مما اتاني من اليقين ولم ... اوت براة يقص ناطقها
ام من تلظى عليه واقدة النـ ... ـار محيط بهم سرادقها
ام اسكن الجنة التي وعد الا ... برار مصفوفة نمارقها
لا يستوي المنزلان ثم ولا الا ... عمال لا تستوي طرايقها
هما فريقان فرقة تدخل الـ ... ـجنة حفت بهم حدايقها
وفرقة منهم قد ادخلت النا ... ر فساءتهم مرافقها
تعاهدت هذه القلوب اذا ... همت بخير عاقت عوايقها
ان لم تمت غبطة تمت هرما ... للموت كاس والمرء ذايقها
وصدها الشقو عن طلب الجنة دنيا الله ماحقها
عبد دعا نفسه فعاتبها ... يعلم ان البصير رامقها
ما رغبة النفس في الحياة وان ... تحيى قليلا فالموت لاحقها
يوشك من فر من منيته ... يوما على غرة يوافقها

قالت ثم انصرف الى رحله فلم يلبث الا يسيرا حتى طعن في خاصرته فمات فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان مثل اخيك كمثل الذي اتاه الله اياته فانسلخ منها واخرج
الدينوري في المجالسة عن محمد بن اسماعيل بن طريح الثقفي عن ابيه عن جده
عن جد ابيه قال سمعت ابن ابي الصلت عند وفاته واغمي عليه طويلا ثم افاق
فرفع راسه الى سقف البيت فقال لبيكما لبيكما ها انا ذا لديكما لا عشيرتي
تحميني ولا مالي يفديني ثم اغمي عليه ثم افاق فقال

كل عيش وان تطاول دهرا ... صاير امره الى ان يزولا
ليتني كنت قبل ما قد بدا لي ... في رؤوس الجبال ارعى الوعولا

ثم فاضت نفسه واخرج ابن عساكر عن الزهري قال قال امية

الا رسول لنا منا يخبرنا ... ما بعد غايتنا من راس مجرانا

ثم خرج الى البحرين فاقام مدة ثم قدم الطايف فقال ما محمد قالوا يزعم انه نبي
فقدم عليه فقال يا ابن عبد المطلب اريد ان اكلمك فموعدك غدا فاتاه في نفر
من اصحابه وامية في جماعة من قريش فجلسوا في ظل البيت فبدا امية فخطب
ثم سجع ثم انشد الشعر ثم قال اجبني فقال بسم الله الرحمن الرحيم يس والقران

الحكيم

الحكيم حتى اذا فرغ منها وثب امية فتبعته قريش تقول ما تقول يا امية قال
اشهد انه على الحق قالوا فهل نتبعه قال حتى انظر ثم خرج الى الشام وقدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة فلما قتل اهل بدر اقبل امية حتى نزل بدرا ثم ترحل
يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له ما تريد قال محمد قيل وما تصنع به قال
اومن به والقى اليه مقاليد هذا الامر قال تدرى من في القليب قال لا قال فيه
عتبة وشيبة وهما ابنا خالك فجدع اذنى ناقته وقطع ذنبها فرجع الى مكة وترك
الاسلام فقدم الطايف على اخته فقام عندها فاذا اطاب ان مذكر نحو قصة اخته
عنه وانه عقب ذلك مات انتهى تنبيه هذا الحديث قد يعارضه الحديث الآتى
عفا الله عن امية بن ابى الصلت وقد يقال قال ذلك اولا ثم اوحى الله اليه بعد ذلك
انه مات كافرا واراد بالقلب محل القوة العاقلة من الفؤاد سمى قلبا للتقلب
التقليب وللطيف معناه في ذلك كان اكثر قسم النبى بمقلب القلوب قال
الغزالى وحيث ورد في القران والسنة لفظ القلب فالمراد به المعنى الذى
يفقه من الانسان ويعرف حقيقة الاشيا وقد يكنى عنه بالقلب الذى في الصدر
لان بين تلك اللطيفة وبين جسم القلب علاقة خاصة فانها وان كانت متعلقة
بسائر البدن لكنها تتعلق به بواسطة القلب فتعلقها الاول بالقلب والشعر
النظم الموزون وحده ما تركب تركيبا متقاصدا وكان مقفى موزونا مقصودا
به ذلك فما خلا من هذه القيود او بعضها لا يسماه ولا يسمى قايله شاعرا الاخذه
من شعرت اذا فطنت وعلمت وسمى شاعرا لفطنته وعلمه فاذا لم يقصده فكانه
لم يشعر به ذكره في المصباح **ابو بكر** محمد بن القاسم بن القاسم بن محمد بن بشار
الانبارى بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحدة نسبة الى بلدة قديمة على
الفرات على عشرة فراسخ من بغداد دولان علامة في النحو واللغة والادب **في كتاب**
المصاحف قال حدثنا ابى حدثنا عبد الرحمن بن حمزة البلخى حدثنا محمد بن
عمرو الشيبانى عن ابى عمرو الشيبانى عن ابى بكر الهذلى عن عكرمة قلت لابن
عباس ارايت ما جا للنبى في امية بن ابى الصلت امن شعره وكفر قلبه فقال هو
حق فما انكرتم منه ذلك قلت قوله في الشمس الا معذبة والا تجلد من قوله

وَالشمسُ تطلع كل اخر ليلة • حمرا يصبح لونها يتورَّدُ
تأبى كما تطلع لنا في رسلها • الا معذبة ولا تجلد

فقال والذى نفسى بيده ما طلعت الشمس قط حتى ينخسها سبعون الف ملك
فيقولون لها اطلعى فتقول لا اطلع على قوم يعبدونى من دون الله فيابيها ملك
فتشعل لضيا بنى ادم فيابيها شيطان يريدان يصدها عن الطلوع فتطلع
بين قرنيه فيحرقه الله تحتها **خط وابن عساكر** في تاريخه **عن ابن عباس**
باسناد ضعيف ورواه عنه ايضا الفاكهى وابن منده وسببه ان الفارعة بنت
ابى الصلت اخت امية اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانشدته من شعر امية

يذكره •

آمين صوت سمي به الفعل الذي هو استجب مبني على الفتح كاين لالتقا الساكنين يمد ويقصر واصله القصر ومد ليرتفع الصوت بالدعا ذكره ابن خالويه وزعم ابن درستويه ان القصر غير معروف وانما قصره الشاعر في قوله

• امين فزاد الله ما بيننا بعدا • للضرورة قال ابن الكمال وهو وهم اذ لا ضرورة فانه لو قدم الفا وقيل فامين زاد الله ما بيننا بعدا لارتفعت الضرورة وتشديد ميمه لحن وربما فعله العامة واما ولا امين البيت فمعناه قاصدين **خاتم** بفتح التا وكسرها وفيه عشر لغات ذكر منها ابن مالك خمسة في بيت واحد **رب العالمين** اي هو خاتم دعا رب العالمين بمعنى انه يمنع الدعا من فساد الخيبة والرد كما ان الطابع على الكتاب يمنع فساده وظهور ما فيه على الغير ذكره التفتازاني وفي خبر ابي داود ان المصطفى سمع رجلا يدعوا فقال اوجب ان ختم بامين والرب مصدر بمعنى التربية وهي تبليغ الشي الى كماله شيا فشيا وصف به الفاعل مبالغة وقيل صفة مشبهة سمي به المالك لكونه يحفظ ما يملكه ويربيه ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا كرب الدار ثم ان ربوبيته تعالى بمعنى المالكية والمالكية والمعبودية عامة وبمعنى التربية والاصلاح خاصة تتفاوت بسبب انواع الموجودات فهو مربي الاشيا بانواع نعمه ومربي الارواح باصناف كرمه ومربي نفوس العابدين باحكام الشريعة ومربي قلوب العارفين باداب الطريقة ومربي اسرار الابرار بانوار الحقيقة والعالمين جمع عالم وهو في كلام اهل اللسان اسم لنوع من المخلوقين فيه علامة يمتاز بها عن خلافه من الانواع كملك وانس وجن وهو جمع لا واحد له من لفظه قال الشريف ويطلق على كل جنس لافراده فهو للقدر المشترك بين الاجناس **على لسان عباده المومنين** اي هو طابع الله على نطق السنة عباده لان العاهات والبلايا تندفع به اذ الختم الطبع اي الاثر الحاصل عن نقش ويتجوز به عن الاستيثاق من الشي والمنع منه نظرا الى ما يحصل بالختم على الكتب والابواب من المنع والختم جار مجرى الكناية عن حفظه واضافة المومنين اليه للتشريف وذكر ابن المنير عن الصفي ان امين اربعة احرف مقتطعة من اسما الله تعالى وهو خاتم رب العالمين يختم به براة اهل الجنة واهل النار وهي الجايزة التي تجيز اهل الجنة والنار وخرج بالمومنين الكافرين فختمهم اياه بامين لا يمنعه من الخيبة والحرمان بل ذهب جمع الى عدم استجابته تمسكا بظاهر قوله تعالى وما دعا الكافرين الا في ضلال لكن الجمهور على خلافه **عد طب في كتاب الدعا** وكذا الديلمي وابن مردويه **عن ابي هريرة** وفيه مومل الثقفي اورده الذهبي في الضعفا عن ابي امية بن يعلى الثقفي لا شي ومن ثم قال المولف في حاشية الشفا اسناده ضعيف ولم يرمز له هنا بشي •

اية الكرسي اي الاية التي ذكر فيها الكرسي فلذكره فيها سميت به وضم

كافية اشهر من كبيرها **ربع القرآن** لاشتماله على التوحيد والنبوات واحكام
الدارين وآية الكرسي ذكر فيها التوحيد فهي ربعه بهذا الاعتبار والقول بان
المراد ان ثواب قرائتها تعدل ثواب قراءة ربعه بغير تضعيف او به متعقب بالرد
ويأتي في حديث انها سيدة آي القرآن اي باعتبار آخر والاية في الاصل العلامة
الظاهرة قال • توهمت آيات لها فعرفتها • لستة اعوام وذا العام سابع •
ويقال للمصنوعات من حيث دلالتها على الصانع تعالى وعلمه وقدرته ولكل طائفة
من كلمات القرآن المميزة عن غيرها بفصل سميت به لانها علامة انقطاع كلام
ويستعمل في المحسوس كعلامة الطريق والمعقول كالحكم الواضح ويقال لكل جملة
دلت على حكم من الاحكام اية ولكل كلام منفصل بفصل لفظي اية وللمعجزة اية
لا لانها على صدق من ظهرت بسببه والقرآن لغة الجمع نقل الى المجموع المتواتر
المفتتح بالفاتحة المختتم بالمعوذتين ويطلق على القدر المشترك بينه وبين بعض
اجزائه وعلى الكلام النفسي القائم بذاته الاقدس المدلول عليه بالالفاظ **ابو الشيخ**
ابن حيان بمهملة فمثناة تحتية مشددة وكذا الطبراني **في** كتاب **الثواب** اي ثواب
الاعمال والديلمي **عن انس** وفيه ابن ابي فديك عن سلمة بن وردان وسلمة اورده
الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقد حسنه المؤلف ولعله لاعتضاده •
اية ما بيننا لفظ رواية الحاكم باسقاط ما وتنوين اية اي علامة التمييز بيننا
ايها المؤمنون **وبين المنافقين** الذين امنوا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم والمنافق
اصله من يظهر ما يبطن خلافه لكنه غلب على من يظهر الاسلام ويبطن الكفر
انهم لا يتضلعون لا يكثرون **من** شرب **ماء بير زمزم** بتمدد جنوبهم وضلوعهم
كراهة له بعد ما علموا ندب الشارع شربه والاكثار منه والرغبة في الاستكثار
منه عنوان الغرام وكمال الشوق فان الطباع تحن الى مناهل الاحبة ومواطن
اهل المودة وزمزم منهل المصطفى واهل بيته ومحل تنزل الرحمات وفيض البركات
فالمتعطش اليها والممتلى منها قد اقام شعار المحبة واحسن العهد الى الاحبة
فلذلك جعل التضلع منها علامة فارقة بين النفاق والايمان ولله در القائل
شعر • وما شوقي بالماء الا تذكرا • لماء به اهل الحبيب نزول •
ثم ان ما اوهمه ظاهر اللفظ من ان من لم يشرب منها مع تمكنه يكون منافقا وان
صدق بقلبه غير مراد بل خرج ذلك مخرج الترغيب فيه والزجر والتنفير عن
الزهادة فيه على ان العلامة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم
ما هي له والبين البعد وقال الحرالي حد فاصل في حس او معنى والنفاق اسم اسلامي
لا تعرفه العرب بالمعنى المعروف والتضلع الاكثار والامتلاء شبعا وريا وزمزم
معروفة سميت به لكثرة مائها او لضم هاجر لمائها حين انفجرت او لزمزمة جبريل
اي تكلمه عند فجره بها او لانها زمت بالميزان لئلا تاخذ يمينا وشمالا او لغير ذلك ولها
اسماء كثيرة وماؤها اشرف مياه الدنيا والكوثر اشرف مياه الآخرة **تخ ه ك** من حديث

اسماعيل بن زكريا عن عثمان بن الاسود **عن ابن عباس** قال عثمان جاء رجل الى ابن عباس قال من اين جئت قال من مكة قال شربت من زمزم قال شربت قال شربت منها كما ينبغي قال وكيف قال اذا اردت ان تشرب منها فاستقبل القبلة واذكر اسم الله واشرب وتنفس ثلاثا وتضلع منها فاذا فرغت فاحمد الله فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره ثم قال الحاكم ان كان عثمان سمع من ابن عباس فهو على شرطهما وتعقبه الذهبي فقال لا والله ما لحقه مات عام خمسين ومائة واكبر شيخه ابن جبير وقال ابن حجر حديث حسن انتهى ورواه الطبراني في الكبير باللفظ المزبور قال الهيثمي باسنادين رجال احدهما ثقات انتهى والحاصل ان بعض اسانيده رجاله ثقات لكن فيه انقطاع

اية العز اى القوة والشدة والصلابة ومنه فعززنا بثالث اى قوينا ومنه واذا قيل له اتق الله اخذته العزة اى الغلبة والمنعة ومنه بل الذين كفروا في عزة اى ممانعة ايبتغون عندهم العزة اى المنعة والمراد هنا من العلامات الدالة على قوة ايمان الانسان وشدته في دين الله ملازمته لتلاوة هذه الاية مع الاذعان لمدلولها وانه بذلك يصير قويا شديدا وقيل المراد ان هذه الاية تسمى اية العز لتضمن قوله فيها ولم يكن له ولي من الذل لذلك اى لم يذل فيحتاج الى الناصر لانه العزيز المعز **وقل الحمد لله** اى الوصف بالجميل لله **الاية** كذا ذكره في هذا الكتاب والظاهر انه من تصرفه فاتى بلفظ الاية اختصارا واتكالا على حفظ الناس لها فان الاية بكمالها ثابتة في الحديث كما يحيط به من سبر الروايات ووقف على الاصول ويشهد لكونه انما حمله على حذفها رعاية الايجاز انه اتى بها في جامعه الكبير ولم يذكر لفظ الاية فقال اية العز وقل الحمد لله **الذى** قال الحرالي اسم مبهم مدلوله ذات موصوف بوصف يعقب به وهي الصلة اللازمة **لم يتخذ ولدا** اى لم يسم احدا له ولدا واما التولد فمما لا يتصوره عقل ومعنى الحمد لله لعدم الولد اجده حيث برى من الاولاد فيكون منافعه كلها للعباد **ولم يكن له شريك** اى مشارك **في الملك** اى الالوهية وهذا كالرد على اليهود والمشركين **ولم يكن له ولي** ناصر يواليه **من اجل الذل** اى المذلة ليدفعها بمناصرته ومعاونته فلم يحالف احدا ولا ابتغى نصرة احد لان من احتاج الى نصرة غيره فقد ذل له وهو الغالب القاهر فوق عباده وهذا رد للنصارى والمجوس القائلين لولا اولياء الله لذل فنفى عنه ان يكون له ما يشاركه من جنسه ومن غير جنسه اختيارا واضطرارا وما يعاونه ويقويه ورتب الحمد عليه للدلالة على انه الذى يستحق جنس الحمد لانه الكامل الذات المنفرد بالايجاد المنعم على الاطلاق وما عداه ناقص مملوك ولهذا عطف عليه قوله **وكبره** اى عظمه عن كل ما لا يليق به **تكبيرا** تعظيما تاما عاما او عرف وصفه بانه اكبر من ان يكون له ولد او شريك او ولي من الذل وفيه تنبيه على ان العبد وان بالغ في التنزيه والتحميد واجتهد في العبادة والتمجيد ينبغي ان يعترف بالقصور عن حقه

تعالى في ذلك ولعل هذه الآية متممة بما في التوراة كما رواه ابن جرير وغيره
عن كعب قال المؤلف وتسن قرائتها عند النوم وتعليمها للاهل والعيال لا ترغيبه
حم طب عن معاذ بضم الميم وفتح المهملة فمعجمة ابن انس الجهني صحابي
سكن مصر روى عنه ابنه سهل احاديث كثيرة قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف
وقال الهيثمي رواه احمد والطبراني من طريقين في احدهما رشد بن سعد وهو
ضعيف وفي الاخرى ابن لهيعة وهو اصلح منه فقد رمز المؤلف لحسنه •
آية وفي رواية الطبراني في الاوسط من حديث ابي بكر ايات وهي مبينة لكون
المراد الجنس الايمان كلام اضافي مرفوع بالابتدا وخبره حب بضم المهملة
الانصار اي علامات كمال ايمان الانسان او نفس ايمانه حب مؤمني الاوس والخزرج
لحسن وفائهم بما عاهدوا الله عليه من ايواء نبيه ونصره على اعدائه زمن الضعف
والعسرة وحسن جواره ورسوخ صداقتهم وخلوص مودتهم ولا يلزم منه ترجيحهم
على المهاجرين الذين فارقوا اوطانهم واهليهم وحرموا اموالهم حبا له ورضا بالرضاه
كما يعرف مما يجي وقوله اية بهمزة ممدودة ومثناة تحتية مفتوحة وتا تانيث والايمان
مجرور بالاضافة قال ابن حجر هذا هو المعتمد في جميع الروايات وقولها عسكره
بهمزة مكسورة ونون مشددة وها والايمان بالرفع تصحيف فاحش والمحبة لغة
ميل القلب الى الشيء لتصور كمال فيه لكن ليس المراد بالميل هنا ما يستلذه بحواسه
كحسن الصورة بل الميل لما يستلذه بعقله اما لاحسانه كجلب نفع ودفع ضر او
لذاته كمحبة الفضل والكمال ومن ثم قال القاضي المراد بالحب هنا العقلي وهو ايثار
ما يقتضي العقل رجحانه وان كان على خلاف هوى النفس كالمريض يعاف الدوا
بطبعه فينفر عنه ويميل له بعقله واللام للعهد اي انصار الرسول سماهم انصارا
اخذا من قوله تعالى والذين اووا ونصروا فصار علما بالغلبة وان كانوا الوفا لكن
استعمل فيهم جمع القلة لان اللام للعموم والتفرقة انما هي في النكرات وآية النفاق
بالمعنى الخاص بغض الانصار صرح به مع فهمه مما قبله لاقتضا المقام التاكيد
ولم يقابل الايمان بالكفر الذي هو ضده لان الكلام فيمن ظاهره الايمان وباطنه الكفر
فميزه عن ذوي الايمان الحقيقي فلم يقل اية الكفر لكونه غير كاف ظاهرا وخص
الانصار بهذه المنقبة العظمى لما امتازوا به من الفضائل المارة فكان اختصاصهم
بها مظنة الحسد الموجب للبغض فوجب التحذير من بغضهم والترغيب في حبهم
وابرز ذلك في هذين التركيبين المفيدين للحصر لان المبتدا والخبر فيهما معرفتان
فجعل ذلك اية الايمان والنفاق على منهج القصر الادعائي حتى كانه لا علامة للايمان
الا حبهم وليس حبهم الا علامته ولا علامة النفاق الا بغضهم وليس بغضهم الا علامته
تنويها بعظيم فضلهم وتنبيها على كريم فعلهم وان كان من شاركهم في المعنى مشاركا
لهم في الفضل كل بقسطه ثم انه لا دلالة في الخبر على ان من لم يحبهم غير مؤمن اذ العلامة
ويعبر عنها بالخاصة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ما هي له او

المراد الايمان الكامل او يحمل البغض على التقييد بالجهة فبغضهم من جهة كونهم انصار
المصطفى لا يجامعه التصديق فيكون من ابغضهم منافقا حقيقيا او اللفظ خرج
مخرج الزجر والتحذير كما يشهد له ما مر من مقابلة الايمان بالنفاق دون ضده ه
ارشادا الى ان المخاطب بالترغيب والترهيب مظهر الايمان لا الكفر لانه
ابلغ من ذلك وقول ابن المنير المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لان ذلك انما يكون
للدين واما من ابغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض به فغير داخل في ذلك تعقبه
المؤلف بانه ان اراده من ابغضهم لهذا المعنى ممن ادركهم و وقوله من بعضهم
حضرية تقتضيه ففيه ريب وان اراد من بعدهم اذا ابغض احدا منهم لامر المغفرة
عنهم فلا لما لهم من المآثر الحميدة الماحية للسيئات وقد وعدوا في المغفرة وقيل
لكثير منهم اعملوا ما شئتم **تنبيه** قال الذهبي ابناء الانصار ليسوا من الانصار
كما ان ابناء المهاجرين ليسوا من المهاجرين ولا اولاد الانبياء كلا كالانبياء ويوضحه
حديث اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار قال وبغض الانصار
من الكبائر **حم ف** في الايمان **ن** كلهم **عن انس** بن مالك

آية المنافق اي علامته **ثلاث** من الخصال اخبر عن آية بثلاث باعتبار ارادة الجنس
اي كل واحد منها آية او لان مجموع الثلاث هو الآية قال ابن حجر ويرجح الاول
رواية ابي عوانة بلفظ علامات المنافق ثلاث الاولى **اذا حدث كذب** اي اخبر
بخلاف الواقع **و** الثانية **اذا وعد** احدا بخير في المستقبل **اخلف** اي جعل الوعد
خلافا بان لا يفي به لكن لو كان عازما على الوفاء فعرض مانع فلا عليه كما يجيء في خبر
اما الشر فيندب اخلافه بل قد يجب ما لم يترتب على ترك اخلافه مفسدة **و** الثالثة
اذا ائتمن بصيغة المجهول اي جعل امينا وفي رواية بتشديد التاء بقلب الهمزة الثانية
واوا وابدال الواو تاء والادغام **خان** في امانته اي تصرف فيها على خلاف الشرع
ونقص ما ائتمن عليه ولم يرده كما هو وصح عطف الوعد على ما قبله لان اخلاف
الوعد قد يكون بالفعل وهو غير الكذب الذي هو لازم التحديث فتغايرا او جعل
الوعد حقيقة اخرى خارجة عن التحديث على وجه الادعاء لزيادة قبحه كما في
عطف جبريل على الملائكة بادعاء انه نوع اخر لزيادة شرفه قال

بيت ۔ فان تفق الانام وانت منهم ۔ فان المسك بعض دم الغزال ۔

وخص هذه الثلاث لاشتمالها على المخالفة في القول والفعل والنية التي هي اصول
الديانات فنبه على فساد القول بالكذب وفساد الفعل بالخيانة وفساد النية
بالخلف وليس يتجه عليه ان يقال هذه الخصال قد توجد في المسلم والاجماع على
نفي نفاقه الذي يصيره في الدرك الاسفل لان اللام ان كانت للجنس فهو اما على
التشبيه والمراد ان صاحبها شبيه بالمنافق متخلق باخلاقه في حق من حدثه
ووعده وائتمنه او الانذار والتخويف او الاعتياد والاضطراد ومصيره ديدنا وعادة
كما يؤذن به حذف المفعول من حدث لدلالته على العموم فكانه قال اذا حدث في كل

شيء

بلى كذب فيه وان كانت للعهد فذلك فى منافقى زمن النبى عمرها حدثوا بايمانهم فكذبوا
و وعدوا فى نصر الدين فاخلفوا واؤتمنوا فى المال فخانوا ومنافق خاص وذكر
ان المصطفى كان لا يواجه احدا بما يكره بل يستر فيقول ما بال اقوام يفعلون
كذا او نحو ذلك او يقال النفاق ضربان شرعى وهو ابطان الكفر واظهار الايمان
وعرفى وهو ان يكون سره خلاف علنه وهو المراد هنا قال الكرمانى وتبعه
ابن حجر واحسن الاجوبة حمله على النفاق العملى حكى ان رجلا من البصرة حج
فجلس بمجلس عطا بن رباح فقال سمعت الحسن يقول من كان فيه ثلاث خصال
لم اتحرج ان اقول انه منافق فقال له عطا اذا رجعت اليه قل له عطا يقرؤك
السلام ويقول لك ما تقول فى اخوة يوسف اذ حدثوا فكذبوا ووعدوا فاخلفوا
وائتمنوا فخانوا اكانوا منافقين ففعل فسر الحسن وقال جزاه الله خيرا وقال
لاصحابه اذا سمعتم منى حديثا فاصنعوا كما صنع اخوكم حدثوا به العلما فما كان
صوابا فحسن واذا كان غير ذلك فردوه على ثم انه لا منافاة بين قوله ثلاث
وقوله فى خبر آخر اربع بزيادة اذا عاهد غدر فرب شى واحد له علامات كل منها
تحصل بها صفته وقد تكون العلامة شيا واحدا وقد تكون اشيا او ان الاربع
ترجع الى ثلاثة بادخال اذا عاهد غدر فى اذا ائتمن خان ق وكذا احمد
ت ن كلهم فى باب الايمان عن ابى هريرة زاد مسلم فى روايته عنه عقب
ثلاث وان صام وصلى وزعم انه مسلم اى وان عمل اعمال المسلمين من صوم وصلاة
وغيرهما من العبادة ه
آية بالتنوين بيننا وبين المنافقين نفاقا عمليا واطلق عليهم اسم النفاق
مبالغة فى التهديد بوعيد ترك حضور الجماعة شهود اى حضور اى ترك حضور
جماعة العشا بكسر العين والمد لغة اول الظلام سميت به الصلاة لفعلها
حينئذ والصبح بضم الصاد لغة اول النهار سميت به الصلاة لمثل ما ذكر وجه
ذلك بقوله لا يستطيعونهما اى فانا نحن نستطيع فعلهما بنشاط وانبساط
فلا كلفة علينا فى حضور المسجد لصلاتهما جماعة واما هم فيثقلان عليهم فلا
يستطيعون فعلهما بخفة ونشاط كما يوضحه حديث الشيخين اثقل الصلاة
على المنافقين صلاة العشا والصبح وذلك لان العشا وقت استراحة والصبح
وقت لذة النوم صيفا وشدة البرد شتا واما المتمكنون فى ايمانهم فتطيب
لهم هذه المشقات لنيل الدرجات لان نفوسهم مرتاضة بامتثالها متوقعة
فى مقابلة ذلك ما يستحق لاجله المشاق ويستلذ بسببه المتاعب لما يعتقده فى
ذلك من الفوز العظيم بالنعيم المقيم والخلاص من العذاب الاليم ومن ثم كانت
قرة المصطفى فى الصلاة ومن طاب له شى ورغب فيه حتى رغبته اهتم لمشقته
بل يصير لذته ولم يبال بما تلقى من مؤنته ومن احب شيا حتى محبته احب احتمال
محنته حتى انه ليجد بتلك المحبة ضروبا من اللذة الا ترى ان جانى العسل لا يبالى

بلسع النحل لما يتذكر من حلاوة العسل والاجير لا يعبا بارتقا السلم الطويل مع ثقل
الثقيل طول النهار لما يتذكر من اخذ الاجرة بالعشي والفلاح لا يتذكر مقاساة
الحر والبرد ومباشرة المشاق والكد طول السنة لما يتذكر من اوان الغلة فكذا المؤمن
المخلص اذا تذكر الجنة في طيب مقيلها وانواع نعيمها هان ما يحتمله من مشقة
هاتين الصلاتين وحرص عليهما بخلاف المنافق واما قوله في حديث الشيخين
اثقل ان الصلوات كلها ثقيلة على المنافقين قال تعالى لا ياتون الصلاة الا وهم كسالى
وان بعضها اثقل من بعض واعلم ان المنافق يصلي لكن من حيث العادة لا القيام
بالعبادة فهو لما اضمره في نفسه من كراهة الصلاة لا يراعي جماعة بل يصليها في بيته
تنبيه قال بعض العارفين لزوم الصبح في جماعة يسهل اسباب الدنيا الصعبة
والعصر والعشا فيها يورث الزهد ويمنع النفس عن الشهوات ويصحح الاعتقاد
وما فيه من سلوك الادب مع الله حال قسمة ارزاق العباد فانهم يقسم ارزاقهم المحسوسة
بعد الصبح والمعنوية بعد العصر والعشا **ص** وكذا البيهقي في الشعب **عن** ابي
محمد **سعيد بن المسيب مرسلا** بفتح المثناة تحت ويجوز كسرها كما في تبيان
والاول اشهر وهو راس التابعين وكبيرهم وعالمهم وفردهم وفقيههم قال مكحول
طفت الارض فما لقيت اعلم منه وقد افردت مناقبه بالتاليف وهذا الحديث اسناده صحيح
ابنتان تثنية ابنة وهو مبتدا والخبر قوله **هما قران** اي من القران **وهما يشفيان**
المؤمن من الامراض الجسمانية والنفسانية بمعنى ان قراءتهما على المريض باخلاص
وهمة صادقة وقوة يقين تزيل مرضه او تخففه قال تعالى وننزل من القران ما هو
شفاء **وهما مما يحبهما الله** القياس وهما مما احبه الله ولعل التثنية من بعض
الرواة **وهما الايتان** فهو خبر مبتدا محذوف ويجوز جعله بدلا مما قبله **من اخر
سورة البقرة** ومن بيانية او للتاكيد وجلالتهما ومحبته لهما انزلهما من كنز تحت
العرش وروى ابن الضريس وغيره عن ابن المنكدر مرفوعا انهما قران ودعا
ويدخلان الجنة ويرضين الرحمن وسميت البقرة لان مقصودها اقامة الدليل
على ان الكتاب هدى واعظم ما يهدي اليه الايمان بالغيب ومجمعه الايمان بالاخرة
ومداره على الايمان بالبعث الذي اعربت عنه قصة البقرة فسميت بها وكانت
بذلك احرى من قصة ابراهيم لانها في نوع البشر وما تقدمها في قصة بني اسرائيل
من الاحيا بعد الاماتة بالصعق لان الاحياق في قصة البقرة عن سبب ضعيف في
الظاهر وقد ورد في فضل الايتين نصوص كثيرة وفيه رد على من كره ان يقال البقرة
او سورة البقرة بل السورة التي تذكر فيها البقرة وقول ابن الكمال لا حجة فيه لان
ما يكره من الامة قد لا يكره من النبي غير سديد لانا مامورون بالاقتدا به في اقواله
وافعاله حتى يقوم دليل التخصيص **فر عن ابي هريرة** وفيه محمد بن ابراهيم
ابن جعفر اليزداني قال كان البروي قصد وقال الكيال موضاع كما في الميزان
ايت يا انسان فهو خطاب عام من باب قوله

اذا انت اكرمت الكريم ملكته ۔ وان انت اكرمت اللئيم تمردا

فهذا وامثاله خطاب لجميع الامة بحيث لا يختص به احد دون احد وقس عليه نظايره **المعروف** اى فعله **واجتنب المنكر** لا تقربه قال القاضي والمعروف ما عرفه الشرع او العقل بالحسن والمنكر ما انكره احدهما لقبحه عنده قال الراغب والانسان يقال للمجي بالذات وبالامر وبالتدبير وفي الخير وفي الشر وفي الاعيان والاعراض ومنه انه كان وعده ماتيا وقولهم ايت المروة من بابها **وانظر** اى تامل يا انسان **ما تحب اذنك** اى الشى الذي يسرك سماعه ويعظم في قلبك وقعه من اعجب بكذا اذا سره فان **قلت** هلا اقتصر على قوله يعجبك وما فائدة ذكر الاذن والنفس هي المعجبة لا الاذن **قلت** لما كان الاستحسان مقترنا بالسماع اسند اليه لان اسناد الفعل الى الجارحة التي يعمل بها ابلغ الا تراك تقول اذا اردت التوكيد هذا مما ابصرته عيني وسمعته اذني وعرفه قلبي قال الراغب والاذن الجارحة المعروفة وسميتا رجلا لمن كثر استماعه وقبوله لما يسمع نحو ويقولون هو اذن **ان يقول لك القوم** اى قيل وعبر عنه بذلك نظرا الى انه اذا قيل فكانه خوطب به وهذا بيان لما او بدل منه **اذا قمت من عندهم** اى فارقتهم او فارقوك يعنى انظر الى ما يسرك ان يقال عنك وفيك من ثنا حسن وفعل جميل ذكروك به حال غيبتك **فاته** اى افعله والزمه قال في الكشاف والزم مرتبته وتصغيرها قويمة **وانظر الذي** اى وتامل الشى الذي **تكره ان يقول لك القوم** اى فيك **اذا قمت من عندهم** من وصف ذميم كظلم وشح وسوء خلق **فاجتنبه** لقبحه ونبه بذلك على ما يستلزمه من كف الاذى والمكروه عن الناس وانه كما يجب ان ينتصف من حقه ومظلمته ينبغي له اذا كانت لاخيه عنده مظلمة ان يبادر لانصافه من نفسه وان كان عليه فيه مشقة ومن ثم قيل للاحنف ممن تعلمت الحلم قال من نفسي كنت اذا كرهت شيئا من غيري لا افعل مثله باحد ومصداقه في كلام الله القديم في الانجيل كلما تريدون ان يفعل الناس بكم افعلوه انتم بهم هذا هو الناموس الذي انزل على عيسى واخرج البيهقي عن الحسن ان موسى سال ربه جماعا من الخير فقال اصحب الناس بما تحب ان تصحب به واخرج عن ابن مسعود من احب ان ينصف الناس من نفسه فليات الى الناس ما يحب ان يوتى اليه وقال الاحنف من اسرع الى الناس بما يكرهون قالوا فيه ما لا يعلمون وقال الحكما من قل توقيه كثرت مساويه والحاصل ان المنهج القويم الموصل الى الصراط المستقيم والثنا العظيم ان يستعمل الانسان فكره وقريحته فيما ينتج عنه الاخلاق المحمودة منه ومن غيره ويأخذ نفسه بما حسن منها واستملح ويصرفها عما استهجن واستقبح فقد قيل كفاك تهذيبا وتاديبا لنفسك ترك ما كرهه الناس منك ومن غيرك قيل لروح الله عيسى من ادبك قال ما ادبني احد رايت جهل الجاهل فتجنبته وقال الشاعر

اذا اعجبتك خلال امرئ ۔ فكنه تكن مثل من يعجبك

وليس على المجد والمكرمات ۞ اذا جئتها حاجب يحجبك

وقال بعضهم من نظر في عيوب الناس فانكرها ثم رضيها لنفسه فذاك الاحمق حقا
وقال الشاعر ۞ لا تلم امرءا على فعله ۞ فانت منسوب الى مثله
۞ من ذم شيئا واتى مثله ۞ فانما دل على جهله

خد و**ابن سعيد** في طبقاته **و ابو القاسم البغوي** نسبة الى قصبة بين مرو وهراة
يقال لها بغ وبغشور **في معجمه** اي معجم الصحابة ابو منصور **والباوردي** بفتح الموحدة
واخره دال مهملة نسبة الى بلد بنواحي خراسان يقال لها ابيورد منها جماعة من
الفضلاء والمحدثين منهم هذا **في المعرفة** اي كتاب معرفة الصحابة **هب عن حرملة**
بفتح المهملة وسكون الراء وفتح الميم **ابن عبد الله بن اوس** بفتح الهمزة وسكون
الواو وربما نسب لجده فظن انه غيره وليس كذلك كما نبه عليه ابن حجر وغيره وهو
التميمي العنبري الصحابي كان من اهل الصفة ونزل البصرة قال قلت يا رسول الله
ما تامرني به اعمل فقال ايت الى اخره وكرر ذلك فكرره وكان من العباد قال البغوي
كان له مقام قد غاص فيه قدماه اطول المقام **وماله** اي لحرملة **غيره** اي لم يرو
غير هذا الحديث يعني لا يعرف له رواية غيره ولو عبر بذلك كان اولى على ان ظاهر
كلام ابن حجر خلاف ذلك وفيه عبد الله بن رجا اورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال
قال الفلاس كثير الغلط والتصحيف ليس بحجة وقال ابو حاتم ثقة انتهى لكن كلام
الحافظ ابن حجر مصرح بحسن الحديث فانه قال حديثه يعني حرملة في الادب المفرد
للبخاري ومسند الطيالسي وغيرهما باسناد حسن وما جرى عليه المؤلف من ان
اسم جده اوس تبع فيه ابن منده وابا نعيم لكن قال ابن عبد البر وغيره انما هو
اياس وقضية كلام ابن حجر ترجيحه فانه جزم بانه ابن اياس اولا ثم قال وقيل
ابن اوس

ايت حرثك اي محل الحرث من حليلتك وهو قبلها اذ هو لك بمنزلة ارض تزرع
قال الزمخشري شبهن بالمحارث لما يلقى في ارحامهن من النطف التي منها النسل
وقوله فاتوا حرثكم معناه ايتوهن كما تاتون اراضيكم التي تريدون ان تحرثوها قال
ومن المجاز كيف حرثك اي امراتك قال

۞ اذا اكل الجراد حروث قوم ۞ فحرثي همه اكل الجراد ۞

انى شئت اي كيف ومتى وحيث شئت ومن اي جهة شئت لا نحظر عليك جهة
دون جهة عمم جميع الكيفيات الموصلة اليه ايماء الى تحريم مجاوزة ما سوى محل
البذر لما فيه من العبث بعدم المنفعة فوسع الامر ازاحة للعلة في اتيان المحل
المنهي وهذا من الكنايات اللطيفة والتعريضات البديعة قال الطيبي وذلك انه
ابيح لهم ان يتوهن من اي جهة شاؤا كالاراضي المملوكة وبذلك عرف سر تعبيره
بانى المفيدة لتعميم الاحوال والامكنة والازمنة وما ذكر من ان الدبر حرام هو ما استقر
عليه الحال وعليه الاجلاء الان في الجملة وذهب شرذمة من السلف الى حله تمسكا بان

هذا الحديث وما اشبهه من احاديث الباب ورد على سبب وهو كما في معجم الطبراني
عن ابن عمر ان رجلا اصاب امراته في دبرها فانكر ذلك الناس فانزل الله نساؤكم
حرث لكم الاية قال الهيثمي فيه يعقوب بن حميد وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية
رجاله ثقات ثم هذا عام مخصوص بغير حال نحو حيض وصوم واحرام **واطعمها**
بفتح الهمزة اى الزوجة المعلومة من مرجع الضمير المعبر عنه بالحرث **اذا طعمت** بتاء
الخطاب وكذا قوله **واكسها** بوصل الهمزة وسكون الكاف وضم المهملة وكسرها **اذا**
اكتسيت قال القاضي وتاء التانيث فيهما غلط والكسوة بالكسر اللباس والضم لغة
يقال كسوته اذا البسته ثوبا قال الحرالي الكسوة رياش الادمي الذي يستر ما ينبغي
ستره من ذكر وانثى وعبر باذا طعمت اشارة الى انه يبدأ بنفسه للخبر الاتي ابدأ بنفسك
ثم بمن تعول وفيه وجوب نفقة الزوجة وكسوتها وهو اجماع والواجب في النفقة
عند الشافعي مدان على الموسر ومد ونصف على المتوسط ومد على المعسر حبا سليما من
غالب قوت بلدها مع الادم من غالب ادم البلد وفي الكسوة قميص وسراويل وازار
وخمار ونعل ويزاد في الشتاء جبة او اكثر بحسب الحاجة ومحل بسطه كتب الفقه
وفيه ندب مواكلة الزوجة خلافا لما يفعله الاعاجم ترفعا وتكبرا وانه اذا اكل يحضرها
بعد دفع الواجب لها ينبغي ان يطعمها مما ياكل جبرا وايناسا **ولا تقبح** بفوقية
مضمومة وقاف مفتوحة وموحدة مشددة **الوجه** اى لا تقل انه قبيح ذكره الزمخشري
وقال القاضي عبر بالوجه عن الذات فالنهي عن الاقوال والافعال القبيحة في الوجه
وغيره من ذاتها وصفاتها فشمل نحو لعن وشتم وهجر وسوء عشرة وغير ذلك **ولا تضرب**
ضربا مبرحا مطلقا ولا غير مبرح لغير نحو نشوز قال الحرالي وفيه اشعار بما يجري في
اثناء ذلك من الاحكام التي لا تصل اليها احكام حكام الانام مما لا يقع الفصل فيه الا
بيوم القيام من حيث ان ما بين الزوجين ستر لا يفشى وفي اشعاره ايضا للمروة
في الوصية بالزوجة حيث لا يحتكم الزوجان عند حاكم في الدنيا وفيه تهديد
على ما يقع في التواطن من المضار والمضاجرة بين الزوجين في امور لا تاخذها
الاحكام ولا يصل الى علمها الحكام وفيه انه يحرم ضرب الوجه اى لا النشوز فاذا
تحققه فله ضربها ضربا غير مبرح ولا مدم فان لم تنزجر به حرم المبرح وغيره وترك
ضرب مطلقا اولى وقضية صنيع المولف ان مخرجه ابا داود رواه وهكذا من غير
زيادة ولا نقص ولا كذلك بل لفظه قال اى معاوية بن حيدة نساؤنا ما ناتي منها وما نذر
قال هي حرثك وايت حرثك انى شئت غير ان لا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا
في البيت واطعمها اذا طعمت واكسها اذا اكتسيت كيف وقد افضى بعضكم الى بعض
الا بما حل عليها اى جاز وفيه حسن الادب في السؤال والتعليم بالكناية عما يستحي
من ذكره صريحا والسعي فيما يديم العشرة ويطيب النفس **د عن** ابي عبد الملك
بهز بفتح الموحدة وسكون الهاء وزاي معجمة **ابن حكيم** بفتح المهملة وكسر الكاف ابن
معاوية **عن ابيه عن جده** معاوية بن حيدة الصحابي القشيري من اهل البصرة

قال قلنا يا رسول الله نساؤنا ما نأتي منها وما نذر فذكره وبهز اورده الذهبي في الضعفا وقال صدوق فيه لين وفي اللسان ضعيف وحكيم قال في التقريب صدوق وسئل ابو معين عن بهز عن ابيه عن جده فقال اسناد صحيح اذا كان من دون بهز ثقة ولذلك رمز المصنف لحسنه •

ابتوا امر من الاتيان وزعم ابن الاثير انه ابنوا من البنا ومعناه ابنوا المساجد مكشوفة الجدر وهم قال المولى ولعله تصحيف عليه **المساجد** جمع مسجد قال في المصباح وهو بيت الصلاة حال كونكم **حسرا** بمهملات بوزن سكر جمع حاسر اي كاشف يعني بغير عمايم قال الراغب والحسر كشف البدن عما عليه وقال الزمخشري حسر عمامته عن راسه كشف وحسر كمه عن ذراعه وكل شيء كشف فقد حسر وامراة حسنة المحاسر ورجل حاسر مكشوف الراس **ومعصبين** اي ساترين روسكم بالعصابة اي العمامة وهو بضم الميم وفتح العين وكسر الصاد مشددة قال الزمخشري المعصب المتوج ويقال للتاج والعمامة عصابة انتهى يعني ابتوا المساجد كيف امكن بتحو قلنسوة فقط او بتعمم وتقنع ولا تتخلفوا عن الجمعة التي هي فرض عين ولا الجماعة التي هي فرض كفاية والتعمم عند الامكان افضل **فان العمايم** جمع عمامة بكسر العين سميت به لانها تعم جميع الراس بالتغطية **تيجان المسلمين** مجاز على التشبيه اي هي كتيجان الملوك وفي رواية من سيما المسلمين اي علامتهم كما ان التاج سيما الملوك وما اقتضاه الحديث من كون فقد العمامة غير عذر في ترك الجمعة والجماعة محله فيمن يليق به ذلك اما لو كان خروجه الى المسجد بدون العمامة لا يليق به فلا يومر بالاتيان حاسرا عند فقدها والتاج الاكليل تجعله ملوك العجم على روسها مرصعا بجوهر كالعمامة للعرب قال الزمخشري تقول حليه متوج وتوجوه فتتوج وفي صفة العرب العمايم تيجانها والسيوف سيجانها **عد** من رواية ميسرة بن عبيد عن الحكم بن عتيبة عن ابن ابي يعلى **عن علي** امير المومنين قال جدنا الاعلى من قبل الام الزين العراقي في شرح الترمذي وميسرة بن عبيد متروك ومن ثم رمز المولى لضعفه لكن يشهد له ما رواه ابن عساكر بلفظ ايتوا المساجد حسرا ومقنعين فان ذلك من سيما المسلمين •

ابتوا وجوبا **الدعوة** بالفتح وتضم على ما في القاموس لكن نوزع بتغليطهم لقطرب وثعلب في دعواهما جوازه كما حكاه النووي وغيره قال ودعوة النسب بكسر الدال وعكس بنو تيم الرباب ففتحوا دال دعوة النسب وكسروا دال دعوة الطعام انتهى وما نسبه لتيم الرباب نسبه صاحب الصحاح والمحكم لبني عدي الرباب والمراد بها هنا وليمة العرس لانها المعهودة عندهم عند الاطلاق **اذا دعيتم** اليها وتوفرت شروط الاجابة وهي عند الشافعية نحو عشرين وخص الاتيان بالامر ليفيد عموم وجوب الاجابة او ليمة غير العرس من الولايم العشرة المشهورة واتيانها عند الدعا اليها مندوب حيث لا عذر وقال بعض حكما الاسلام وانما شرعت الاجابة لان اصل الدعوة ابتغا الالفة والمودة ففي النفس هنات وفي الصدر منها سخايم والادمي مركب على طبايع

هذا حديث غريب لا سيما له شاهد

شتى

بيني وان النفوس جبلت على حب من اكرمها واحبها الشهوات واعظمها حب التعظيم .
وقضا المنى فمتى بر النفوس تعززها وذلك عون لها على دينها فحث النبي على الاجابة
لتتأكد الالفة وتصفو المودة وينتفي وغر الصدور وفي ترك الاجابة مفاسد لا تكاد
تحصى **م عن ابن عمر** ابن الخطاب .

ائتدموا ارشادا او ندبا اي كلوا الخبز **بالزيت** المعتصر من الزيتون والباء للالصاق
او الاستعانة او المصاحبة والادام بالكسر والادم بالضم فسكون ما يؤتدم به قال
الزمخشري ادم الطعام اصلاحه بالادام وجعله موافقا للطاعم وقال المطرزي مدار
التراكيب على الموافقة والملايمة وهو يعم المايع وغيره **وادهنوا به** اي اطلوا به بدنكم
بشرا وشعرا قال في الصحاح وغيره ادهن على افتعل تطلى بالدهن **فانه يخرج** اي
ينفصل ويظهر والخروج في الاصل الانفصال من المحيط الى الخارج ويلزمه الظهور
والمراد هنا انه بعض **من شجرة** اي من ثمرة شجرة **مباركة** لكثرة ما فيها من القوى
النافعة او لانها لا تكاد تنبت الا في شريف البقاع التي بورك فيها ويلزم من بركتها
بركة ما يخرج منها والبركة ثبوت الخير الالهي في الشيء ولما كان الخير الالهي يصدر
من حيث لا يحس ولا يدرك قيل لكل ما يشاهد فيه زيادة هو مبارك وفيه بركة ذكره
الراغب قال الغزالي والزيت يختص من ساير الادهان بخاصية زيادة الاشراق
مع قلة الدخان واعلم ان المخاطب بهذا الحديث اهل قطر مخصوص وهو الحجاز ونحوه
قال ابن القيم الدهن في البلاد الحارة كالحجاز من اسباب حفظ الصحة واصلاح البدن
وهو كالضرورة لهم واما بالبلاد الباردة فضار وكثرة دهن الراس به فيه خطر
بالبصر وانفع الادهان البسيطة الزيت فالسمن فالشيرج قال والزيت رطب حار
في الاولى وغلط من قال يابس انتهى وكلا الاطلاقين غلط وانما هو بحسب زيتونه
فالمعتصر من نضيج اسودها رطب باعتدال وهو اعدله واجوده ومن فج خام بارد
يابس ومن زيتون احمر متوسط والزيت ينفع من السم ويطلق البطن وعتيقه
اشد اسخانا وتحليلا والمستخرج بما ابلغ نفعا وهذا انموذج من منافعه التي لا تكاد
تحصى والشجر لغة ما يبقى اصله بالارض ويخلف اذا قطع وعرفا ما له ساق **ه ك**
وقال على شرطهما واقره الذهبي **هب** وكذا الدارقطني في الافراد وابو يعلى وعبد
ابن حميد كلهم من حديث معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه **عن عمر** بن الخطاب ورواه
الترمذي باللفظ المذكور عن عمر في العلل وذكر انه سأل عنه البخاري فقال هو
حديث مرسل قال قلت له رواه احمد عن زيد بن اسلم عن عمر قال لا اعلمه .

هذا حديث لا يصح

ائتدموا اي اصلحوا الخبز بالادام فان اكل الخبز بدون ادام وعكسه قد يورث
امراضا يعسر استخراجها فينبغي الايتدام **ولو** كنتم انما تأدمون **بالماء** القراح بان تثردوا
به الخبز فكانه خشي توهم خروج الماء عما يؤتدم به فاكد دخوله فيه بالواو المدخلة لما بعدها
فيما قبلها وذلك لانه مادة الحياة وسيد الشراب واحد اركان العالم بل ركنه الاصلي
فان السموات السبع خلقت من بخاره والارض من زبده وظاهر الحديث ان الماء

يغتذي منه البدن وهو ما عليه جمع من الأطباء تأويلاً بما يشاهد من النمو والزيادة
والقوة في البدن سيما عند شدة الحاجة له وأنكر قوم منهم حصول التغذية به واحتجوا
بأمور يرجع حاصلها إلى عدم الاكتفاء به وأنه لا يزيد في نمو الأعضاء ولا يخلف عليها
ما حللته الحرارة وغير ذلك وعليه فالمراد بالغاية المبالغة والماء جوهر سيال يضاد
النار برطوبته وبرده وعرفه إشارة إلى حصول المقصود بأي نوع كان منه هبه نزل
من السماء أو حدث في الأرض بطريق الانقلاب من الهواء وغيره وهو شفاف لا لون له على
القول المنصور لا يقال نحن نراه ونشاهده فلا يكون شفافاً لأنا نقول ذاك لتركبه من
أجزاء أرضية ومن ثم لو بولغ في تصفيته وتقطيره في أواني صلبة ضيقة المسام صار
لا يكاد يرى ذكره الشريف في حواشي التجريد وغيرها وغيره وعرفه بعضهم أيضاً بأنه
جسم لطيف يبرد غلة العطش به حياة كل نام قال الحرالي وهو أول ظاهر للعين من أشباح
الخلق قال الزمخشري وعينه واو ولامه هاء لذلك صغر وكسر مويه وجمع أمواه
قال ومن المجاز ما أحسن موهة وجهه وماء وجهه ورونقه ورجل ماه القلب كثير ماء القلب
أحمق طس وكذا أبو نعيم والخطيب وتمام عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي
وفيه عمر بن بكر بن سنان لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وقال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه
مجهول وأقره عليه

ائتدموا من عصارة هذه الشجرة شجرة الزيتون لما تقرر من عموم منافعها وقوله
يعني الزيت مدرج من بعض رواته بياناً لما وقعت الإشارة عليه قال ابن العربي
والشجر قسمان طيب ومبارك فالطيب النخلة والمبارك الزيتون ومن بركة شجرة
الزيتون إنارتها بدهنها وهي تكشف به الأسرار للأبصار وتقلب البواطن ظواهر
ولذلك ضرب به الله مثلاً ومن عرض عليه أي أظهر وقدم إليه يقال عرضته أي
أظهرته وبرزته له ليأخذه وعرضت المتاع للبيع أظهرته لذوي الرغبة ليشتروه
طيب بكسر فسكون أي شيء من طيب كمسك وعنبر وغالية أي قدم إليه في نحو
ضيافة أو وليمة أو هدية فلا يرده كما يأتي في خبر وإذا قبله فليصب أي فليتطيب
يقال أصاب بغيته نالها وأصاب السهم نحو الرمية وأصاب من امرأته كناية عن تمتعه
بها منه ندباً فإن المنة فيه قليلة وهو غذاء الروح التي هي مطية القوى والقوى
تتضاعف وتزيد به كما تزيد بالغذاء والسرور ومعاشرة الأحبة وحدوث الأمور
المحبوبة وغيبة من تسر غيبته ويثقل على الروح مشهده ولهذا كان من أحب
الأشياء إلى المصطفى وله تأثير كبير في حفظ الصحة ودفع كثير من الأسقام وأسبابها
بسبب قوى الطبيعة وقد تتبع بعضهم ما ينبغي قبوله لخفة المؤنة فيه فبلغ
سبعة ونظمها في قوله

عن المصطفى سبع يسن قبولها ... إذا ما بها قد أتحف المرء خلان
دهان وحلوى ثم در وسادة ... وآلة تنظيف وطيب وريحان

طس عن ابن عباس قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي وتبعه الهيثمي

أي إنه حديث في روايته ضعيف موضوع

فيه

فيه النضر بن طاهر وهو ضعيف وبه يعرف ما في قول المؤلف في الكبير حسن ٥
ايتزروا اي البسوا الازار كما يذكر ويونث من الازار وهو الشوة لان المؤتزر
يشد به وسطه واصله لا يتزر افتعل بهمزتين الاولى للوصل والثانية فا افتعل قال
في الفايق واتزر عامي حرفه بعض الرواة وتا ذير العابط ان تفسلح اسفله فتجعل
له ذلك كالازار **كما رايت** اي ابصرت وشاهدت **الملايكة** ليلة الاسرا او غيرها فالرؤية

هذا حديث ضعيف

بصرية ولا يتعين جعلها علمية **تاتزر عند** مثلث العين **ربها** اي عند عرشه
قالوا يا رسول الله كيف رايتها فاتزر قال **الى انصاف** جمع نصف **سوقها** بضم فسكون
جمع ساق قال في المصباح والساق من الاعضا انثى وهو ما بين الركبة والقدم فان
قلت ما سر اقتصاره على بيان محل انتها الازار من اسفل وعدم تعرضه لمبدايه من
اعلى قلت من المعروف ان معقد الازار هو الوسط بازا السرة والغرض المسوق
له الحديث بيان ان اسبال الازار منهي عنه وانه ليس من شان الملا الاعلى وان المطلوب
المحبوب تقصيره تقصيرا معتدلا بحيث يكون سابغا سبوغا لا اسبال فيه وذلك بان
يكون الى نصف الساق والملايكة جمع ملك تخفيف ملاك والتا لتانيث الجمع من
الالوكة بمعنى الرسالة وقول الراغب الملايكة يقع على الواحد والجمع فيه تامل غلبت
على الجواهر العلوية النورانية المبراة عن الكدورات البشرية الجسمانية التي هي وسايط
بين الله تعالى والبشر فان قلت اذا كانت الملايكة نورانية فكيف وصفها بان لها
سوقا قلت لا مانع من تشكل النور كالانسان في بعض الاحيان فهذا الشكل المخصوص
مثال تمثل به الملك له وان كان له صورة حقيقية مشتملة على اجنحة وغيرها والملايكة
والجن ترى بصور مختلفة كما بينه الغزالي قال والملايكة تكشف لارباب القلوب تارة
بطريق التمثل والمحاكاة وتارة بطريق الحقيقة والاكثر هو التمثل بصورة محاكية
للمعنى هو مثال المعنى لا عين المعنى الا انه يشاهد بالعين مشاهدة محققة
وينفرد بمشاهدته المكاشف دون غيره ممن حوله كالنايم ولا يدرك حقيقة صورة
الملك بالمشاهدة الا بانوار النبوة انتهى وبه يعلم ان تمثلهم به له بهيئة الاتزار ارشاد
له الى الدوام عليه والتزامه به والا فالملك لا عورة له يطلب سترها بالازار قال
القونوي والملايكة لا ذكور ولا اناث وقال بعض شراح الشفا اطلاق الانوثة عليهم
نقص بخلاف الذكورة وفي تذكرة ابن عبد الهادي عن يحيى بن ابي كثير انهم صمد لا اجواف
لهم ومقصود الحديث النهي عن اسبال الازار **فر** من حديث عمران القطان عن المثنى

و[هـ] على الملايكة لا ذكور ولا اناث

ابن الصباح **عن عمرو بن شعيب** بن محمد بن عبد الله بن عمرو السهمي قال يحيى
القطان اذا روى عن عمر ثقة فهو حجة وقال احمد ربما احتججنا به مات سنة ثمان
عشرة ومائة بالطايف **عن ابيه** شعيب قال الذهبي سماعه من ابيه متيقن **عن جده**
عبد الله بن عمرو بن العاص احد العبادلة الاربعة اسلم قبل ابيه وكان من علما الصحابة
العباد مات بالطايف او بمصر سنة خمس وستين ثم ان عمران القطان اورده الذهبي
في الضعفا وقال ضعفه يحيى والنساي والمثنى ضعفه ابن معين وقال النساي متروك

وقال الزين العراقي في شرح الترمذي فيه المثنى بن الصباح ضعيف عند الجمهور وقال
ابن حجر في زهر الفردوس المثنى ضعيف وتفرد بالحديث رواه الطبراني في الاوسط
باللفظ المذكور عن صحابيه المذكور قال الهيثمي عقبه وفيه المثنى بن الصباح ويحيى
ابن يشكر ضعيفان وعنه ومن طريقه خرجه الديلمي فلو عزاه المؤلف اليه كان اولى
ائذنوا بكسر الهمزة الاولى وسكون الثانية من الاذن وهو لغة الاعلام وشرعا فك
الحجر واطلاق التصرف في شيء لمن كان ممنوعا فيه شرعا **للنساء** اللاتي لا يخاف عليهن
ولا منهن فتنة او ريبة **ان يصلين بالليل في المسجد** لام الجنس والامر
للندب اذ لو كان للوجوب لكان الخطاب لهن فيجب كما في نحو اقمن الصلاة ولا
انتفى معنى الاستئذان ولما قال في الرواية الاخرى وبيوتهن خير لهن قال ابن جرير
واذا شرع الاذن لها فيما يندب شهوده جماعة ففيما هو فرض كاداء شهادة وتعلم
ديني او مندوب مؤكدا كشهود جنازة احد ابويها اولى قال الراغب والاذن يعبر عنه
به عن العلم لانه مبدؤ كثير من العلم فتناول الاذن في الشيء اعلام باجازته والرخصة
فيه لكن بين العلم والاذن فرق فان الاذن اخص ولا يكاد يستعمل الا فيما فيه مشيئة
ضامه امر ام لا **الطيالسي** ابو داود وهو بفتح الطاء المهملة ومثناة تحت وكسر اللام
نسبة الى الطيالسة التي تجعل على العمامة كذا قاله السمعاني واسمه سليمان بن
داود بن الجارود اصله من فارس وسكن بالبصرة ثقة حافظ غلط في احاديث
عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه وفيه ابراهيم بن مهاجر فان كان البجلي الكوفي
فقد اورده الذهبي في الضعفاء او المدني فقد ضعفه النسائي او الازدي الكوفي
فقد تركه الدارقطني .
ائذنوا للنساء ان يذهبن **بالليل الى المساجد** عام في كلها وعلم منه ومما قبله
بمفهوم الموافقة انهم يأذنون لهن نهارا ايضا لانه اذا اذن لهن بالليل مع ان الليل
مظنة الفتنة فالنهار اولى فلذلك قدم مفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة اذ شرط
اعتباره ان لا يعارضه مفهوم الموافقة على ان مفهوم الموافقة اذا كان للقلب لا للنحو
صنعة لا اعتبار به اصلا كما قاله الكرماني كغيره ولهذا قال بعض اكابر الشافعية
الذي يظهر لنا تغليب لا مفهوم له وعكس بعض الحنفية فوقع مع التقييد بالليل محتجا بان
الفساق فيه في شغل بنومهم او فسقهم وينتشرون نهارا ورده ابن حجر بان مظنة
الريبة في الليل اشد وليس لكلهم فيه ما يشغلهم واما النهار فيفضحهم غالبا ويصدهم
عن التعرض لهن ظاهر الكثرة انتشار الناس وخوف انكارهم عليهم ثم هذا الامر الندبي
انما هو باعتبار ما كان في الصدر الاول من عدم المفسدة بمكة وجود حضرة النبوة
ومنصب الرسالة كما يفيده خبر الشيخين عن عائشة لو ادرك النبي ما احدث النساء
بعده لمنعهن الخروج الى المسجد كما منعت نساء بني اسرائيل اما الان فالاذن لهن
مشروطا بامن الفتنة بهن او عليهن بان تكون عجوزا غير متطيبة في ثياب بذلة وفيه
منع خروج المراة الا باذن حليل لتوجه الامر الى الزوج بالاذن ذكره النووي ونازعه

ابن

ابن دقيق العيد بانه اذا اخذ من المؤتمن فهو مفهوم لقب وهو ضعيف لكن يجوز ان
منع الرجال نساهم امر متقرر معروف **حم د ن عن ابن عمر** بن الخطاب ظاهره ان
هذا مما انفرد به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه فقد قال العراقي في المغني متفق عليه
من حديث ابن عمر •

ابى الله لم يرد وقال في الكشاف في قوله تعالى ويابى الله الا ان يتم نوره اجرى ابى مجرى
لم يرد الا ترى كيف قوبل يريدون ان يطفئوا بقوله ويابى الله واوقعه موقع لم يرد وقال
الراغب الاباء شدة الامتناع وكل اباء امتناع ولا عكس والاول هو المناسب هنا
ان يجعل قال الحرالي من الجعل وهو اظهار امر عن سبب وتصيير وقال الراغب جعل لفظ
عام في الافعال كلها وهو اعم من فعل وصنع وساير اخواتها **للقاتل المومن** بغير حق **توبة**
ان استحل والا فهو زجر وتخويف اما كافر غير حربي ذمي فيحل بل يجب قتله ومذهب
اهل السنة انه لا يموت احد الا باجله وان القاتل لا يكفر ولا يخلد في النار وان مات
مصرا وان له توبة والقاتل الكبائر بعد الكفر وبالقود او العفو لا ينبغي مطالبته
اخروية ومن اطلق بقاها اراد بقا حق الله اذ لا يسقط الا بتوبة صحيحة والتمكين
من القود لا يوثر الا ان صحبه ندم من حيث الفعل وعزم ان لا يعود **طب والضيا**
الحافظ ضيا الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي في كتاب الاحاديث **المختارة** مما ليس
في الصحيحين **عن انس** قال في الفردوس صحيح ورواه جمع عن عقبة بن مالك الليثي
وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فاغاروا على قوم فشذ رجل منهم فاتبعه
رجل من السرية شاهرا سيفه فقال اني مسلم فقتله فنمي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال قولا شديدا ثم ذكره •

ابى الله ان يرزق عبده المومن المتقي المتوكل على ربه كما يوذن به اضافته اليه
وهو من انقطع الى الله ومحض قصده للالتجا اليه فلم يلتفت للاسباب وثوقا بالمسبب
بدليل خبر الطبراني من انقطع الى الله كفاه الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب
ومن انقطع الى الدنيا وكله الله اليها انتهى والحديث يفسر بعضه بعضا ولهذا قال
بعضهم هذا لا يكون الا لخواص عباده لانه تعالى يغار عليهم ان يعتمدوا ويلتفتوا الى
لاحد سواه فيصير رزقهم في الدنيا كحالهم في الجنة ليس لاحد من الخلق فيه منة **الا** قال
الحرالي مركبة من ان ولا مدلولهما نفي حقيقة ذات عن حكم ما قبلها **من حيث لا يحتسب**
اي من جهة لا تخطر بباله ولا تختلج بآماله ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من
حيث لا يحتسب والرزق اذا جا من حيث لا يحتسب كان اصفى وامرى كما ان الخبر السار
اذا جا من حيث لا يحتسب كان اسر والشر اذا جا من حيث لا يحتسب كان اغم واشق
فالتقوى تصير رزقه من غير محتسبه فيسقط المحتسبة عن قلبه يعلم انه متق
قال سفيان الثوري اتق الله فما رايت تقيا محتاجا والمحتسبة مظان الرزق ومصادره
واسبابه قال الحرالي وفيه اشعار بانه عطا متصل لا ينجرد ولا يتعدد لان كل محسوب في
الابتدا محاسب عليه في الاعادة فكان في الرزق بغير حسبة بشرى برفع الحساب عنه

ومن عليه القود او العفو لا ينبغي
مطالبته اخروية

هذا حديث موضوع

فالمؤمن الكامل يشهد الرزق بيد الرازق يخرج من خزائن الغيب فيجريه بالاسباب فاذا
شهد ذلك كان قلبه مراقبا لما يصنع مولاه وعينه ناظرة لمختاره له معرضة عن النظر
للاسباب فالسافط عن قلبه محسنة الرزق من اين وكيف ومتى بحيث لا يتهم ربه في
قضائه يرى رزقه صغيرا عفوا وتقواه معه وعلى رزقه طابع الايمان والمتعلق بالاسباب
قلبه جوال فان لم يدركه لطف فهو كالهمج في المزابل يطير من مزبلة الى مزبلة حتى يجمع
اوساخ الدنيا ثم يتركها وراء ظهره وينزع ملك الموت مخالبه التي اقتنص بها الحطام
ويلقى الله بايمان سقيم دنس وينادى عليه يوم القيمة هذا جزاء من اعرض عن الله
واحسانه واتهم مولاه فلم يرض بضمانه فتح الله تعالى لنا طريق الهداية ويسر لنا منهج
التوكل عليه **تنبيه** الحصر المذكور في هذا الكتاب ا الحديث غير مراد بل المراد ان هذا وعلى حرفة بعض الاصفيا
هو الغالب فلا ينافي احتراف بعض الاصفيا وقد كان زكريا نجارا وادريس خياطا
وداود زراعا وفي حديث سيجي واجعل رزقي تحت ظل رمحي وكان ابو بكر تاجرا تتمة
قال بعض الصوفية المراد بالرزق هنا ما يشمل المعنوي كالعلوم والمعارف **فر عن**
ابي هريرة لكنه قال من حيث لا يعلم وفيه عمر بن راشد عن عبد الرحمن بن حرملة
قال الذهبي قال ابن عدى مجهول منكر الحديث. وابن حرملة ضعفه القطان وغيره
هب وكذا الحاكم في تاريخه **عن علي** امير المؤمنين وقضية صنيع المولف ان البيهقي
خرجه وسلمه ولا كذلك بل تعقبه بقوله لا احفظه الا بهذا الاسناد وهو ضعيف بمرة
انتهى ورواه العسكري بلفظ ابى الله الا ان يجعل ارزاق عباده المؤمنين من حيث
لا يحتسبون وسنده واه وقال الحافظ العراقي رواه عن علي ايضا ابن حبان في الضعفا
واسناده واه جدا انتهى وفي الميزان متنه منكر بل قال ابن الجوزي موضوع •
ابى الله ان يقبل عمل صاحب بدعة بكسر الموحدة التحتية وسكون الدال اى
مذمومة قبيحة وهي الاهوا والضلالة كما ياتي يعني انه لا يثيبه على عمله ما دام متلبسا
بها **حتى** اي الى ان **يدع** اى يترك **بدعته** بان يتوب منها ويرجع الى اعتقاد
ما عليه اهل الحق ونفي القبول قد يرد بانتفا الصحة كما في خبر لا يقبل الله صلاة احدكم
اذا احدث حتى يتوضى ويفسر القبول حينئذ بانه ترتب الغرض المطلوب من الشي
على الشي وقد لا كما هنا وخبر الابق والناشزة وشارب الخمر ويفسر بانه الثواب ومنه خبر
احمد الاتي من صلى في ثوب قيمته عشرة دراهم فيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام
عليه ويميز بين الاستعمالين بالادلة الخارجية واما القبول من حيث ذاته فلا يلزم من
نفيه نفي الصحة وان لزم من اثباته اثباتها وكما ان عمل المبتدع غير متقبل فذنبه غير
مغفور وقال حجة الاسلام الكاني على الدين بابتداع ما خالف السنة بالنسبة لمن يذنب
كمن عصى الملك في قلب دولته بالنسبة لمن خالف امره في خدمة معينة وذلك قد يغفر
فاما قلب الدولة فلا فلا فلا انتهى ولم ار من تعرض للعمل المنفي قبوله في هذا الحديث
ما المراد به العمل المشوب بالبدعة فقط او حتى الموافق للسنة فظاهر الخبر التعميم اما
المشوب بها فقط فظاهر لانه اذا عمل عملا على قانون بدعته عده سنة وهو لا يشعر ولا

ثواب

ثواب بما خالف السنة واما غيره فلانه اذا عمل عمل السنة فهو حال عمله يعتقد كونه بدعة فهو بمعزل عن قصد التعزيب والامتثال وقال ابن القيم لا تجد مبتدعا قط الا وهو منقص للرسول وان زعم انه يعظمه بتلك البدعة فانه يزعم انها هي السنة ان كان جاهلا مقلدا وان كان مستبصرا فيها فهو مشاق لله ورسوله انتهى وقد ذم الله قوما رأوا الخير شرا وعكسه ولم يعذرهم فقال وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا افمن زين له سوء عمله ثم هذه الجملة توطئة وتاسيس الى ما هو المقصود من السياق وهو الحث على سلامة العقيدة والتنفير من ملابسة البدعة ومجانبة السنة اهلها والبدعة كما في القاموس الحدث في الدين بعد الاكمال وما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الاهواء وقال غيره اسم من ابتدع الشيء اخترعه واحدثه ثم غلبت على ما لم يشهد الشرع لحسنه وعلى ما خالف أصول اهل السنة والجماعة في العقايد وذلك هو المراد بالحديث لايراده في حيز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها واما ما حمده العقل ولا تاباه اصول الشرع فحسن والكلام كله في مبتدع لا يكفر ببدعته اما من كفر بها كمنكر العلم بالجزئيات وزاعم التجسيم او الجهة او الكون او الاتصال بالعالم او الانفصال عنه فلا يوصف عمله بقبول ولا رد لانه احقر من ذلك **ه وابن ابي عاصم في** كتاب محاسن **السنة** وكذا الديلمي والخطيب والسجزي في الابانة وابن النجار **عن ابن عباس** و هو عند ماجه من حديث عبد الله بن سعيد عن بشر بن منصور الحناط عن ابي زيد عن المغيرة عن ابن عباس قال في الميزان وابو زيد وابو المغيرة لا يدرى من هما ثم بعد ما رواه ابن ماجة ايضا عن حذيفة مرفوعا لا يقبل الله لصاحب بدعة صلاة ولا صوما ولا صدقة ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الدين كما تخرج الشعرة من العجين ه **ابى الله ان يجعل للبلى** بالكسر والقصر ويجوز الفتح الالم والسقم قال الراغب سمي به لانه يبلي الجسم **سلطانا** سلاطة وشدة تنكيل **على بدن عبده** الاضافة للتشريف **المؤمن** اي على الدوام فلا ينافي وقوعه احيانا للتطهير وتمحيص ذنوبه فلا يعارضه الخبر الآتي اذا احب الله عبدا ابتلاه او المراد هناك المؤمن الكامل بدليل خبر اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل او يقال المؤمن اذا ابتلي فانه محمول عنه بحسب طاعته واخلاصه ووجود حقايق الايمان في قلبه حتى حمل عنه من البلاء ما لو جعل شيء منه على غيره عجز عن حمله او ان شدة محبته لربه الذي ابتلاه تدفع سلطان البلاء عنه حتى يصير عنده البلاء مستعذبا غير مسخوط بل يعده من اجل النعم او المراد بالبلاء الذنوب وشوم عواقبها فاهل البلاء اهل المعاصي وان صحت ابدانهم واهل العافية اهل السلامة وان مرضوا ثم هذا كله سوق الكلام على ما هو المتبادر للافهام ببادي النظر من ان المقصود عدم الجعل حال الحياة وذهب بعضهم على تنزيله على ما بعد الموت وعليه فالمراد ان الارض لا تاكل بدنه ولا ينافيه كل ابن ادم ياكله التراب لانه خص منه عشرة اصناف كما ياتي فاراد هذا واحدا منها قال الراغب والبدن الجسد لكن البدن يقال اعتبارا بعظم الجثة والجسد اعتبارا باللون ومنه قيل امراة بادن وبدين

هذا حديث رواه ... بجلال

مر على البدن الجسد

عظيمة الجسم **فر عن انس** وفيه القاسم بن ابراهيم الملطى كذاب لا يطاق قال فى اللسان له عجايب من الاباطيل

ابتدروا بكسر الهمزة والدال **الاذان** اى سابقوا الى التاذين للصلاة وسارعوا اليه نوبا ولا تبادروا المسارعة **ولا تبتدروا الامامة** بالكسر كتابة اى لا تسابقوا اليها ولا تزاحموا عليها لان المؤذن امين والامام ضمين كما فى خبر والامانة اعلى من الضمان ولدعايه له فى خبر بالمغفرة والامام بالارشاد والمغفرة اعلى ومن ثم ذهب النووى الى تفضيلة عليها وانما لم يواظب النبى وخلفاؤه عليه لاحتياج رعاية المواقيت الى فراغ وهم مشغولون بشان الامة ولهذا قال عمر لولا الخليفا لاذنت وهذا واشباهه خطاب للصحب الحاضرين وحكمه عام فى امة الاجابة لان حكم الشارع على الواحد حكمه على الجماعة الا الدليل **ش عن يحيى ابن ابى كثير** ابى منصور اليمانى احد الاعلام من العلما العبّاد **مرسلا** بفتح السين وتكسر كما فى الديباج ارسل عن انس وغيره وله شواهد

ابتغوا بكسر الهمزة اطلبوا بجد واجتهاد قال الراغب الابتغا مختص بالاجتهاد فى الطلب وقال الحرالى الابتغا افتعال تكلف البغى وهو اشد الطلب **الرفعة** بكسر الرا الشرف وعلو المنزلة **عند الله** اى فى دار كرامته قال الراغب عند لفظ موضوع للقرب يستعمل تارة فى المكان وتارة فى الاعتقاد وتارة فى الزلفى والمنزلة نحو احيا عند ربهم يرزقون وعليه قوله هو الحق من عندك قال بعض الصحب وما هى يا رسول الله اى وما يحصلها قال **تحلم** بضم اللام **عمن جهل** اى سفه **عليك** اى تنضبط تمسك عند هيجان الغضب من سفهه قال الزمخشرى فلان يجهل على قومه يتسافه عليهم قال

الا لا يجهلن احد علينا ٭ فنجهل فوق جهل الجاهلينا

وقال الراغب الحلم ضبط النفس والطبع عند هيجان الغضب **وتعطى من حرمك** منعك ما هو لك او معروفه او رفده لان مقام الاحسان الى المسيء ومقابلة اساته بالصلة من كمال الايمان الموجب للرفعة وفيه من الغرايب والمصالح ما ينبو عنه نطاق الحصر فاذا بلغ العبد ذروة هاتين الخصلتين فقد فاز بالقدح المعلى وحل فى مقام الرفعة عند المولى وقد اتفقت الملل والنحل على ان الحلم والسخا يرفعان العبد وان كان وضيعا وانهما اصل الخصال الموصلة الى السعادة العظمى وما سواهما فرع عنهما **عد عن ابن عمر** ابى عبد الرحمن بن الخطاب وفيه كما فى الاصل الوازع بن نافع متروك وقال الحاكم وغيره يروى احاديث موضوعة واطال فى اللسان القدح فيه وتوهين ما يرويه

ابتغوا الخير كلمة جامعة تعم كل طاعة ومباح دنيوى واخروى والمراد هنا الحاجة الاخروية والدنيوية كما يفسره رواية ابى يعلى والبيهقى والخرايطى اطلبوا الحوايج ورواية ابن عدى اطلبوا الحاجات **عند حسان** جمع حسن محركا والحسن بالضم الجمال وقال الراغب الحسن عبارة عن كل منهج مرغوب فيه وهو ثلاثة اضرب مستحسن من جهة العقل ومستحسن من جهة الهوى ومستحسن من جهة الحس والحسن اكثر ما يقال فى تعارف العامة فى المستحسن بالبصر وفى القران للمستحسن من جهة البصيرة **الوجوه**

هذا الحديث متروك

هذا الحديث موضوع المسند غير موضوع المتن كذا فى الهامش

لان

لان حسن الوجه وصباحته يدل على الحيا والجود والمروة غالبا لكن قد يتخلف كما يشير
اليه تعبيره في بعض الروايات برب او المعنى اطلبوا حوايجكم من وجوه الناس اى
الابرهم ويوبده خبران سالت فاسال الصالحين قال بعضهم الرؤسا والاكابر يحتقرون
ما اعطوه والصلحا لا يشهدون لهم ملاحظة مع الله او المراد حسن الوجه بشاشة عند
السوال وبذل المسؤل عند الوجدان وحسن الاعتذار عند الفقد والعدم **قط في**
كتاب الافراد عن علي بن عبد الله بن ميسرة عن محمد بن جعفر بن عبد الله الغفاري
عن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن عمران بن اياس **عن ابي هريرة** قال ابن الجوزي
موضوع الغفاري يضع انتهى وتعقبه المولف في مختصر الموضوعات بان ابن ابي الدنيا
خرجه عن مجاهد بن موسى عن معين عن يزيد بن عبد الملك به فزال تهمة الغفاري
وكان ينبغي له اعني المولف ان يعزوه هنا لابن ابي الدنيا الذي ذكر ان طريقه قد خلت
عن الوضاع وان لا يعزوه للدارقطني لانه سلم ان في طريقه وضاعا وقد ذكر السخاوي
الحديث من عدة طرق عن نحو عشرة من الصحب ثم قال طرقه كلها ضعيفة لكن المتن
غير موضوع انتهى وسبقه لنحوه ابن حجر فقال طرقه كلها ضعيفة وبعضها اشد ضعفا
من بعض ⁂
ابد بفتح الهمزة وكسر الدال فعل امر **المودة لمن وادك** اى اظهر ندبا المحبة الشديدة
لمن اخلص حبه لك **فانها** اى هذه الخصلة وفي رواية فانه اى هذا الفعل **اثبت**
اى ادوم وارسخ والود خالص الحب واعز منه بمنزلة الرافة من الرحمة والمعنى اذا
احببت انسانا لخير منهي عنه شرعا فاظهر له ذلك اى اعلمه بانك تحبه وبانك تعلمه
في خير بانه يجد لك مثل ما تجد له قال القاضي وبذلك يتاكد الحب وتدوم الالفة والالفة
احدى فرايض الاسلام واركان الشريعة ونظام شمل الدين ومما يجلب المودة
المحافظة على الابتدا بالسلام مراعاة لاخوة الاسلام وتعظيما لشعار الشريعة قال والود
محبة الشي مع تمنيه ولذلك يستعمل في كل منهما وقال الحرالي الود صحة نزوع النفس
للشي المستحق نزوعها اليه وقال الزمخشري تقول وددته ودا ومودة وودت لو كان
كذا وبودي لو كان كذا وقال الراغب الود محبة الشي وتمني كونه قال والثبات ضد الزوال
الحارث بن محمد **بن ابي اسامة** التميمي صاحب المسند المشهور كان حافظا عارفا
بالحديث تكلم فيه بلا حجة **طب** وابن ابي الدنيا في كتاب الاخوان وابو الشيخ في الثواب
كلهم **عن ابي حميد** بالتصغير **الساعدي** عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعيد شهد
احدا وما بعدها وعاش الى خلافة يزيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
فذكره قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم انتهى وحينئذ فرمز المولف لحسنه غير صواب ⁂
ابدا بالهمز وبدونه فيه وفيما بعده كما ذكره الزركشي **بنفسك** اى بما تحتاجه من
مؤنه وغيرها والنفس ما به الشي المرء على غيره استبدادا منه واكتفا بموجودها سنة
على من سواه ذكره الحرالي والمراد هنا الذات اى قدم ذاتك فيما تحتاجه من نحو نفقة
وكسوة **فتصدق عليها** لانك المخصوص بالنعمة المنعم عليك بها فتلقاها بالقبول

وقدم مهجتك وحاجتك على من تعول وسمى الانفاق عليها صدقة لانه قربة اذا كان
من حلال وكفافا وقد ينتهى الى الوجوب وذلك عند الاضطرار **فان** وفى رواية ثم ان
فضل بفتح الضاد ومضارعه بضمها وبكسر الضاد ومضارعه بفتحها وفضل بالكسر
يفضل بالضم شاذ **شئ فلاهلك** اى زوجتك قال الراغب فعبر عن امراة الرجل باهله
وذلك لان نفقتها معاوضة وما بعدها مواساة **فان فضل عن اهلك شئ فلذى**
قرابتك لانهم فى الحقيقة منك فيحصل بذلك الخير التام بالمواساة وصلة الارحام ثم
ان حمل على التطوع شمل كل قريب او الواجب اختص بمن يجب نفقته من اصل وفرع
عند الشافعى وغيرهما ايضا عند غيره وله تفاريع فى الفروع قال الزين العراقى وسكت
عن القن ولعله لان اكثر الناس لا ارقاء لهم اولان المخاطب لا قن له وزعم دخوله
فى الاهل للمناقشة فيه مجال وقدم الحنابلة القن على الترتيب عند التزاحم وسكت
عنه الشافعية قال الولى العراقى وكانه لان له جهة ينفق منها وهى كسبه فان تعذر
بيع او جزء منه لنفقته **فان فضل عن ذوى قرابتك شئ فهكذا وهكذا** اى بين
يديك وعن يمينك وشمالك كما فسره به فى رواية مسلم والنساى وكنى به عن تكثير
الصدقة وتنويع جهاتها وليس المراد حقيقة هذه الجهات المخصوصة وفيه
الابتداء بالنفقة على الترتيب المذكور قال المحقق ابو زرعة ومحل تقديم النفس
فيمن لا يصبر على الاضاقة فمن صبر عليها فايثاره محبوب محمود بمدحه القران وفعله
اكابر الاعيان وفيه ان الانسان اذا وجد بعض الصيعان فى الفطرة قدم نفسه
وان وجدها كلها لان فى تاخيرها غررا لاحتمال ان المال يتلف قبل اخراجها وفيه ان
الحقوق والفضائل اذا تزاحمت قدم الاكد وان الافضل فى صدقة النفل تنويعها فى
وجوه البر بالمصلحة ولا تحصرها فى جهة ونظر الامام فى مصلحة رعيته وامرهم بما
فيه مراشدهم والعمل بالاشارة وانها قائمة مقام النطق اذا فهم المراد بها الا ان الشافعية
لم يكتفوا باشارة الناطق الا فى الامور الخفية كالفسوخ والعقود **ن عن جابر بن عبد**
الله الانصارى قال اعتق رجل عبدا له عن دبر فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم فقال
الك مال غيره قال لا قال من يشتريه منى فاشتراه نعيم العدوى بثمانماية فجا بها
النبى فدفعها اليه ثم ذكره واسناده صحيح ١٠
ابدا بكسر الهمزة وفتح المهملة **بمن تعول** اى تمون يعنى بمن تلزمك مؤنته من نفسك
وزوجتك وقريبك وذى روح ملكته فان اجتمعوا وله ما ينفق على الكل لزمه والا قدم
نفسه فزوجته فولده الصغير او المجنون فامه فاباه فولده المطلق فجده فابا جده
وان علا ذكره الشافعية قال السمهودى والحديث وان ورد فى الانفاق فالمحققون
يستعملونه فى امور الاخرة كالعالم يبدا بعياله فى التعليم ويؤيده قوله تعالى قوا انفسكم
واهليكم نارا الاية واخذ بعض الصوفية منه انه يقصد بتعلم العلم نفسه اولا ثم المسلمين
الاقرب فالاقرب فلا يقصد نفع غيره الا تبعا لتثمر زاجر النية والعمل **طب** والقضاعى
عن حكيم بن حزام بفتح الحا والزاى كذا ضبطه ابن رسلان ومن خطه نقلت لكن

وعلى هذا التى ينبغى

ضبطه

ضبطه ابن حجر كالكرماني بكسر اوله وهو الظاهر وهو ابن خويلد الاسدي من المولفة
الاشراف الذين حسن اسلامهم عاش مائة وعشرين نصفها في الجاهلية ونصفها
في الاسلام قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصدقة افضل فذكره ورمز
المولف لصحته وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه ابو صالح مولى حكيم ولم اجد من ترجمه
ابدوا بكسر الهمزة اي الانة في اعمالكم القولية والفعلية **بما** اي بالشي الذي **بدا**
الله به في التنزيل فيجب عليكم الابتدا في السعي بالصفا لابتدايه به في قوله ان الصفا
والمروة وفيه وجوب السعي قال الكمال ابن الهمام ورد بصيغتي الخبر والامر وهو
يفيد الوجوب خصوصا مع ضم خبر خذوا عني مناسككم انتهى فهو عند الحنفية
واجب وعند الشافعي ركن وهذا وان ورد على سبب وهو ان النبي طاف ثم سعى
فبدا بالصفا وقرا ان الصفا والمروة من شعاير الله ثم ذكره فالعبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص السبب وقد كان الرسول يحافظ على تقديم كل مقدم فقدم غسل الوجه في
الوضوء ثم زكاة الفطر على صلاة العيد تقديما للمقدم في اية قد افلح من تزكى وبذلك
انقدح استدلال الشافعية به على وجوب ترتيب الوضوء واخرج الحاكم عن ابن عباس
وصححه انه اتاه رجل فقال ابدا بالمروة قبل الصفا او بالصفا واصلي قبل ان اطوف
او اطوف قبل واحلق قبل ان اذبح او اذبح قبل فقال خذه من كتاب الله فانه اجدر ان
يحفظ قال تعالى ان الصفا والمروة الاية فالصفا قبل وقال وطهر بيتي للطايفين
الاية فالطواف قبل وقال لا تحلقوا روسكم حتى يبلغ الهدي محله فالذبح قبل انتهى
وما ذكره في غير الصفا محمول على الاكمل لان المصطفى ما سيل يوم النحر عن شي قدم
ولا اخر الا قال افعل ولا حرج **قط** من عدة طرق **عن** ابي عبد الله **جابر** بن عبد الله
الخزرجي المدني ورواه عنه ايضا النساي باسناد صحيح باللفظ المزبور في
حديث طويل وكذا البيهقي وصححه ابن حزم فاقتفاه المولف فرمز لتصحيحه ورواه
مسلم بلفظ ابدا بصيغة المضارع للمتكلم واحمد ومالك وابن الجارود وابو داود والترمذي
وابن ماجة وابن حبان والنساي ايضا بلفظ نبدا بالنون وقال ابن دقيق العيد
مخرج الحديث عندهم واحد وقد اجتمع مالك وسفيان والقطان على رواية نبدا بنون
الجمع قال ابن حجر وهم احفظ من الباقين وهو يؤيد ضبط مسلم
ابردوا بقطع الهمزة وكسر الرا **بالظهر** وفي رواية للبخاري بالصلاة اي بصلاة
الظهر كما بينته هذه الرواية التي ادخلوها في البرد بان توخروها ندبا عن اول وقتها
الى ان يصير للحيطان ظل يمشي فيه قاصد الجماعة من محل بعيد بشرط عدم وجود ظل
يمشي فيه وان لا يجاوز نصف الوقت وان يكون بقطر حار كما يشير اليه قوله **فان**
شدة الحر اي قوته **من** بعض او ابتدا **فيح** بفتح الفا وسكون المثناة تحت **جهنم**
اي هيجانها وغليانها وثورانها وانتشار لهبها فعلم ان من تبعيضية او ابتداييه
وقال بعضهم جنسية بناء على ما قيل من ان كون شدة الحر من فيح جهنم تشبيه لا حقيقة
وحكمته دفع المشقة لسلب الخشوع او كماله كما في من حضره طعام يتوق اليه او بدافعه

الخبث والاخبار الامرة بالتعجيل عامة لا تختص ومطلقة والامر بالابراد خاص فهو
مقدم وخبر عمران التعجيل البر شفقة فيكون افضل منع بان الافضلية لا تنحصر في
الاشق فقد يكون غير الشاق افضل كالقصر في الصلاة واما خبر مسلم عن
خباب بن الارت شكونا الى رسول الله حر الرمضا فلم يشكنا اى لم يزل شكوانا
فمنسوخ بالنسبة الى الابراد او محمول على انهم طلبوا تاخيرا زايدا على قدر الابراد
وظاهر الخبر وجوب الابراد لكن لما قام الاجماع على عدمه حمل على الندب واما الامر
بالتاخير لشدة البرد مع انه ايضا من جهنم لانه انما يكون وقت الصبح ولا
يزول الا بطلوع الشمس فيخرج الوقت وخرج بالظهر غيرها حتى الجمعة للامر
بالتبكير اليها وابراد النبي بها لبيان الجواز والاذان وامره بالابراد به حمل
على الاقامة بدليل التصريح بها في رواية الترمذي وجهنم اسم لنار الاخرة عربي
لا معرب من الجهامة وهي كراهة المنظر غير منصرف للتعريف والتانيث **خ ه**
وكذا احمد **عن ابى سعيد** الخدرى **حم ك** وقال صحيح وكذا الطبراني وابن نافع
والضيا **عن صفوان بن مخرمة** بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الراء والميم الزهري
وهو اخو المسور **ن عن ابى موسى** الاشعرى عبد الله بن قيس امير زبيد وعدن
للنبي وامير البصرة والكوفة لعمر قال الواقدي كان حليفا لسعيد بن العاص
واسلم بمكة وهاجر الحبشة **طب عن** ابى عبد الرحمن **ابن مسعود** عبد الله **عد**
عن جابر بن عبد الله **ه** وكذا البيهقي والطبراني **عن المغيرة** بضم الميم على المشهور
وبكسر **ابن شعبة** احد دهاة العرب اسلم عام الخندق ومات سنة خمسين
واحصن في الاسلام ثلاثماية امراة وقيل الفا قال المولف حديث متواتر رواه
بضعة عشر صحابيا **ه**
ابردوا ندبا **بالطعام** اى اخروا اكله الى ان يبرد قليلا ولو بارد ايقال ابرد
اذا دخل في البرد واظهر اذا دخل في الظهيرة والباء للتعدية او زايدة ثم علل
الامر بالتاخير بقوله **فان الحار** اى الطعام الحار او مطلقا فيعم الامر بالابراد
بالشراب في الشرب وفي الطهارة وفي رواية بدله فان الطعام الحار غير ذي
بركة وفي رواية فانه اعظم البركة والمراد هنا نفي ثبوت الخير الالهي فيكره اكل
الحار لخلوه عن البركة ومخالفته للسنة بل ان غلب على ظنه ضرره حرم **فر عن ابن**
عمر بن الخطاب وفيه اسحاق بن كعب قال الذهبي ضعف عن عبد الصمد بن
سليمان قال الدارقطني متروك عن فرعة بن سويد قال احمد مضطرب الحديث
وابو حاتم لا يحتج به عن عبد الله بن دينار غير قوى **ك عن جابر** بن عبد الله بلفظ
بلفظ فان الطعام الحار غير ذي بركة **وعن اسما** بفتح الهمزة والمد بنت الصديق
اخت عايشة وام امير المومنين ابن الزبير من المهاجرات عمرت نحو ماية وعاشت
بعد صلب ابنها عشر ليال **مسدد** في مسنده المشهور وهو ابن مسرهد الاسدي البصري
الحافظ من شيوخ البخاري **عن ابى يحيى** جد ابى هبيرة الكوفي واسمه شيبان

صحابى

صحابي له هذا الحديث الواحد **طس عن ابي هريرة** قال الهيثمي وفيه عبد الله بن يزيد السكري ضعفه ابو حاتم **حل عن انس** قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بقصعة تفور فرفع يده منها وقال ان الله لم يطعمنا نارا ثم ذكره •

ابشروا بفتح الهمزة وكسر المعجمة **وبشروا** اي اخبركم بما يسركم واخبروا **من وراءكم** بفتح الميم في رواية وكسرها في اخرى يعني اخبروا من قدامكم ممن سيوجد في المستقبل او يتقدم عليكم في الاتي كذا قرره شارحون وهو وان كان صحيحا في نفسه لا يلايم قوله الاتي فخرجنا من عنده نبشر والمناسب له اخبروا من لقيتموه ووراء كلمة تكون خلفا وتكون قداما واكثر ما يكون في المواقيت من الايام والليالي لان الوقت ياتي بعد مضي الاتيان فيكون وراءه وان ادركه الانسان كان قدامه ويجوز ان يكون المعنى اخبروا من سواكم فان وراء ايضا تاتي بمعنى سوى كقوله تعالى فمن ابتغى وراء ذلك اي سواه والمراد اخبروهم بما يسرهم وهو **انه** اي بانه **من شهد ان** اي انه **لا اله** اي لا معبود بحق في الوجود **الا الله** الواجب الوجود لذاته **صادقا** نصب على الحال **بها** بالشهادة اي مخلصا في اتيانه بها بان يصدق قلبه لسانه **دخل الجنة** ان مات على ذلك ولو بعد دخوله النار فمآله الى الجنة ولا بد فالميت فاسقا تحت المشيئة ان شاء عذبه كما يريد ثم مصيره الى ان يعفى عنه فيخرج من النار وقد اسود فينغمس في نهر الحياة ثم يعود له امر عظيم من الجمال والنضارة ثم يدخل الجنة ويعطى ما اعد له بسابق ايمانه وما قدمه من العمل الصالح وان شاء عفى عنه ابتدا فسامحه وارضى خصماءه ثم يدخل الجنة مع الناجين وقول الخوارج مرتكب الكبيرة كافر وقول المعتزلة مخلد في النار حتما لا يجوز العفو عنه كما لا يجوز عقاب المطيع من تقولهم وافترائهم على الله تعالى الله عما يقول الظالمون والبشارة الخبر السار الذي يظهر به وله اثر السرور على المبشر ذكره القاضي وقال الراغب الخبر ما يسر فتنبسط بشرة الوجه وذلك ان النفس اذا سرت انتشر الدم انتشار الماء في الشجر والمصدق الاخبار المطابق وقيل مع اعتقاد المخبر انه كذلك عن دلالة او امارة واقتصر على احد الركنين لانهم كانوا لعبدة اوثان فقصد به نفي الوهية ما سواه تعالى مع اشتهاره عندهم بانه رسول الله واستبانتهم منهم الايمان بشهادة فلزوم كبرائهم عليه مومنين **حم طب عن ابي موسى** الاشعري قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي نفر من قومي فقال ابشروا الخ فخرجنا من عنده نبشر الناس فاستقبلنا عمر فرجع بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اذن يتكلوا فسكت قال الهيثمي رجاله ثقات وله طرق كثيرة انتهى وكذلك رمز المؤلف لصحته هنا وقال في الاصل صحيح •

ابعد الناس من الله اي من كرامته ومزيد رحمته من البعد قال الحرالي وهو انقطاع الوصلة في حس او معنى **يوم القيمة القاص** بالتشديد اي الذي ياتي بالقصص من قص اثره اتبعه لان الذي يقص الحديث يتبع ما حفظ منه شيئا فشيئا كما يقال تلى القران اذا قراه لانه يتلو اي يتبع ما حفظ اية بعد اية كذا في الكشاف •

هذا حديث ضعيف

وقال الحرالي القصص تتبع اثر الوقايع والاخبار منها شيا بعد شي على ترتيبها في معنى
قص الاثر وهو اتباعه حتى ينتهي الى محل ذي اثر **الذي تعالى الى غيره امر به**
بينا امر للفاعل اي يخالف قوله فعله ويعدل الى غير ما امر به الناس من التقوى والاستقا
ويمكن بناوه للمفعول والفاعل الله اي الذي يخالف ما امر الله به من مطابقة فعله
لقوله وذلك لجراته على الله بتكذيب فعله لقوله كبني اسرايل لما قصوا اهلكوا اي
تكلموا على القول وتركوا العمل فا هلكوا والمراد هنا من يعلم الناس العلم ولا يعمل
به ومن خصه بالوعظ فقد وهم ومن هو كذلك لا ينتفع بعلمه غالبا ولا بوعظه اذ
مثل المرشد من المسترشد كمثل العود من الظل فمتى يستوي الظل والعود اعوج
لا تنه عن خلق وتاتي مثله ۞ عار عليك اذا فعلت عظيم
اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون
اوحى الله الى عيسى بن مريم عظ نفسك فان اتعظت فعظ الناس والا فاستحي
مني وقال مالك بن دينار اذا لم يعمل العالم بعلمه زلت موعظته من القلوب كما يزل
القطر عن الصفا
يا واعظ الناس قد اصبحت متهما ۞ اذ عبت منهم امورا انت تاتيها
وقال عمر لمن ساله عن القص اخشى ان تقص فترتفع في نفسك ثم تقص فترتفع
حتى تخيل انك فوقهم بمنزلة الثريا فيجعلك الله تحت اقدامهم يوم القيمة رواه احمد
بسند رجاله موثقون فحق الواعظ ان يتعظ ثم يعظ ويبصر ثم يبصر ويهتدي
ثم يهدي ولا يكون دفترا يفيد ولا يستفيد ومسنا يشحذ ولا يقطع بل يكون كالشمس
التي تفيد القمر الضو ولها افضل مما تفيده وكالنار التي تحمي الحديد ولها من الحمى
اكثر ويجب ان لا يجرح مقاله بفعله ولا يكذب لسانه بحاله فيكون ممن وصفه الله
بقوله ومن الناس من يعجبك قوله الاية فالواعظ ما لم يكن مع مقاله فعال لم ينتفع
به اذ عمله مدرك بالبصر وعلمه مدرك بالبصيرة واكثر الناس اهل ابصار لا بصاير
فيجب كون عنايته باظهار ما يدركه جلهم اكثر ومنزلة الواعظ من الموعوظ
كالمداوي من المداوى فكما ان الطبيب اذا قال للناس لا تاكلوا كذا فانه سم ثم راوه
باكله عد سخرية وهزوا كذا الواعظ اذا امر بما لا يعمله ومن ثم قيل يا طبيب طب
نفسك فالواعظ من الموعوظ يجري مجرى الطابع من المطبوع فكما يستحيل انطباع
الطين من الطابع بما ليس منتقشا فيه فمحال ان يحصل في نفس الموعوظ ما ليس
في الواعظ وقيل من وعظ بقوله ضاع كلامه ومن وعظ بفعله نفذت سهامه
وقيل عمل رجل في الف رجل ابلغ من قول الف رجل في رجل قال ابن قتيبة والحديث ورد
سدا لباب الفساد من الزنادقة احتيالا على الطعن في الدين فان القاص يروي
مناكير وغرايب يميل بها وجوه الناس اليه وشان العامة القعود عند من كان
حديثه عجيبا انتهى وبذلك عرف ان القص منه ما هو مذموم وهو ما اشتمل على محذور
مما ذكر وما هو محمود وهو التذكير بالاء الله واياته وافعاله مع العمل بتصفية ذلك

وهو الحق

قال

قال الغزالي اخرج علي رضي الله عنه القصاص من مسجد البصرة الا الحسن لكونه سمعه يتكلم بالتذكير بالموت والتنبيه على عيوب النفس وآفات الاعمال وخواطر الشيطان ويذكر بآلاء الله ونعمائه وتقصير العبد في شكره ويعرف بحقارة الدنيا وعيوبها وتصرمها وخطر الآخرة واهوالها فهذا القصص محمود اجماعا وهذا القاص محله عند الله عظيم روي ان يزيد بن هارون مات وكان واعظا زاهدا فقيل له ما فعل بك قال غفر لي واول ما قال لي منكر ونكير من ربك قلت لهما اما تستحيان من شيخ دعى الى الله كذا وكذا سنة قالوا واول من قص تميم الداري في زمن عمر باذنه وهذه الاولية بالنسبة الى الامة المحمدية روي ان موسى قص في بني اسرائيل فمزق بعضهم ثوبه فاوحى الله اليه قل له مزق قلبك ولا تمزق ثوبك وانما قال في الحديث ابعد الناس ولم يقل الخلق لظهور معنى النوس على افعاله لاضطرابه في تحالفه قوله فعله والنوس حركة الشيء الخفيف المعلق في الهوا تنبيه اخذ جمع من هذا الحديث وما في معناه انه ليس للقاضي ان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر والجمهور على ان له بل عليه ذلك لانه مامور بامرين ترك المعصية والمنع للغير من فعلها والاخلال باحد التكليفين لا يقتضي الاخلال بالآخر ولذلك ادلة من الكتاب والسنة (فر عن ابي هريرة) رمز المؤلف لضعفه وسببه ان فيه عمرو بن بكر السكسكي اورده الذهبي في الضعفا وقال ابن عدي له مناكير واتهمه ابن حبان بالوضع

(ابغض) افعل تفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله اعدم من العدم اذا افتقر (الحلال) اي الشيء الجائز الفعل (الى الله الطلاق) من حيث انه يودي الى قطع الوصلة وحل قيد العصمة المؤدي لقلة التناسل الذي به تكثر الامة لا من حيث حقيقته في نفسه فانه ليس بحرام ولا مكروه اصالة وانما يحرم او يكره لعارض وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم آلى وطلق وهو لا يفعل مكروها ذكره في المطامح وغيرها وهذا كما ترى اولى من تنزيل الذهبي تبعا للبيهقي البغض على ايقاعه في كل وقت من غير رعاية لوقته المسنون واستظهر عليه بخبر ما بال اقوام يلعبون بحدود الله طلقتك راجعتك طلقتك راجعتك وخبر لم يقول احدكم لامراته قد طلقتك قد راجعتك ليس هذا بطلاق المسلمين طلقوا المراة في طهرها انتهى وقال الطيبي فيه ان بعض بعض الحلال مشروع وهو عند الله مبغوض كصلاة الفرض في البيت بلا عذر والصلاة في مغصوب وقال العراقي فيه ان بغض الله للشيء لا يدل على تحريمه لكونه وصفه بالحل مع اثبات بغضه له فدل على جواز اجتماع الامرين بغضه تعالى للشيء وكونه حلالا وانه لا تنافي بينهما واحب الاشيا الى الشيطان التفريق بين الزوجين كما ياتي في خبر والمراد بالبغض هنا غايته لا مبدؤه فانه من صفات المخلوقين والباري منزه عنها والقانون في امثاله ان جميع الاعراض النفسانية كغضب ورحمة وفرح وسرور وحيا وتكبر

واستهزا لها اوايل ونهايات وهى فى حقه تعالى محمولة على الغايات لا على المبادى التى
هى من خواص الاجسام فليكن على ذكر منك فانه ينفع فيما سيلقاك كثيرا **دك** فى كتاب
الطلاق وكذا الطبرانى وابن عدى **عن** عبد الله **بن عمر** بن الخطاب ورواه البيهقى
مرسلا بدون ابن عمر وقال المتصل غير محفوظ قال ابن حجر ورجح ابو حاتم والدارقطنى
المرسل واورده ابن الجوزى فى العلل بسند ابى داود وابن ماجة وضعفه بعبيد
الله الوصافى وقال قال يحيى ليس بشئ والنسائى متروك الحديث وبه عرفت ان رمز
المؤلف لصحته غير صواب ۰

ابغض الخلق اى الخلائق يقال هم خليقة الله وهم خلق الله قال الزمخشرى ومن
المجاز خلق الله الخلق اوجده على تقدير اوجبته الحكمة وهو رب الخليقة والخلائق
الى الله من اى مكلف ولفظ رواية تمام لمن باللام **آمن** اى صدق واذعن
وانقاد لاحكامه **ثم كفر** اى ارتد خصه من بين اصناف الكفار بهذه المبالغة والتهديد
وابرز ذمه فى هذا النظم العجيب حيث ابهمه غاية الابهام نعيا عليه وتعجيبا من
شانه حيث فعل ما فعل يعنى انظروا الى هذا الخبيث اللعين وقبيح ما ارتكبه
حيث فعل ما لم يرض العاقل ان ينسب اليه وهو انه اشترى الضلالة بالهدى
فهو جدير بكونه ابغض الكفرة الى ربه وامقتهم عنده لاستعداده للاهتدا وقبوله
له ثم نكوصه على عقبيه والنص بذلك التوبيخ والتعيير فعسى ان يرتدع بالتشنيع
عليه وتقطيع شانه وتهجين سيرته وتقبيح سريرته ويظهر ان من قتل نبيا مثله
او ابغض وكذا من شهد المصطفى فيه بانه اشقى الناس وعليه فالمراد انه من
ابغض **تمام** فى فوائده من حديث احمد البرقى عمرو بن ابى سلمة عن صدقة
ابن عبد الله عن نصر بن علقمة عن ابن عائذ عن عمرو بن الاسود **عن معاذ** بضم
الميم وفتح المهملة وبمعجمة **ابن جبل** ضد السهل ابن عمرو بن اوس الانصارى
من نجبا الصحابة قال انس جمع معاذ القران فى حياة الرسول وكان امة قانتا
وقضية تصرف المؤلف ان هذا لم يخرجه احد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز
والامر بخلافه فقد خرجه الطبرانى باللفظ المزبور من هذا الوجه قال الهيثمى
وفيه صدقة بن عبد الله السمين وثقه ابو حاتم وضعفه احمد وبقية رجاله ثقات
وبه يتجه رمز المؤلف لحسنه ۰

ابغض الرجال المخاصمين وكذا الخناثا والنسا وانما خص الرجال لان اللدد فيهم
اغلب ولان غيرهم لهم تبع فى جميع المواطن الا ترى الى قول الزمخشرى اكتفى الله بذكر
توبة ادم دون حوا لانها كانت تبعا له كما طوى ذكر النسا فى اكثر القران والسنة لذلك
الى الله الالد بفتح الهمزة واللام وشد الدال اى الشديد الخصومة بالباطل الاخذ
فى كل لدد اى فى كل شق من المرا والجدال لفرط لججه كذا قرره الزمخشرى قال الزركشى
ومنه لتنذر به قوما لدا **الخصم** بفتح المعجمة وكسر المهملة اى المولع بها الماهر فيها
الحريص عليها المتمادى فى الخصام بالباطل لا ينقطع جداله وهو يظهر انه على الحسن

وفضل الرجال بنص علم تبع لهم

الجبل

الجميل و يوجه لكل شئ من خصامه وجها يصرفه عن ارادته عن النباحة الى الملاحة
ويزين بشقشقته الباطل بصورة الحق وعكسه بحيث صار ذلك عادته ودينه
فالاول ينبئ عن الشدة والثانى عن الكثرة وسمى الد الاستعمال لدديه اى جانبى
فمه وعنقه وذهب بعضهم الى ان ال فى الرجال للجنس وفى الالد للعهد والمراد
به الخصم الذى خصامه وجداله مع الله فى الزم وصف للمخاصم والصفة وهو
كونه منشا من موات وهو المنى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم
مبين وقصة ابى بن خلف فى قوله لاصيرن الى محمد ولاخصمنه مشهورة وذلك لان
الخصومة فى ذلك كفر والكافر ابغض الخلق الى الله قال ولو جعلت ال فيه جنسية
لاستلزم كون الالد المومن ابغض الى الله من حيث جنس الرجال وفيهم الكافر
ورجح ابن حجر ما تقرر اولا من تنزيل الرجال على المخاصمين او ان المراد الالد فى الباطل
المستحل له او ان ذلك ورد على منهج الزجر لمن هذه صفته وتنبيهه على قبيح حاله
وتفضيحه بتهجين عادته وتقطيع طريقته فعسى ان ينجع فيه هذا التشنيع فيلين
قلبه وتنقاد نفسه وتضمحل رذايله فيرجع عما هو عليه من الشرور فيحصل له
السرور بدخوله فى قوله الا الذين تابوا تتمة قال الغزالى اذا خاصمت فتوقر
وتحفظ من جهلك وعجلتك وتفكر فى حجتك ولا تكثر الاشارة بيدك ولا الالتفات
الى من وراءك ولكن اجثوا على ركبتك واذا هدى غضبك فتكلم وان قربك السلطان
فكن منه على حذر فهذه اداب المخاصمة **ق ت ن عن عايشة** رضى الله عنها
ورواه ايضا عنها احمد

ابغض العباد بكسر العين والتخفيف جمع عبد ويحتمل ضمها والتشديد جمع
عابد ويشبه انه اولى لما فى اجرا افعل التفضيل على حقيقته من العموم والصعوبة
المحوجة الى التاويل **الى الله من** اى انسان **كان ثوباه** اى ازاره ورداوه واصل
الثوب رجوع الشئ الى حالته الاولى التى كان عليها او الى حالته المقدرة المقصودة
بالفكرة فمن الثانى الثوب سمى به لرجوع الغزل الى الحالة التى قدر لها ذكره
الراغب **خيرا من عمله** يعنى من تزيا بزى الابرار وعمله كعمل الفجار كما فسره بقوله
ان يكون ثيابه ثياب الانبيا اى كثيابهم الدالة على النسك والتزهد **وعمله
عمل الجبارين** اى كعملهم فى البطش بالخلايق ونسيانه نعمة الخالق وعدم
التخلق بالرحمة والتهافت على جمع الحطام والجبار المتكبر المتمرد العاتى وقال
القاضى فعال من جبره على الامر بمعنى اجبره وهو من يجبر الناس على ما يريده وقال
الزمخشرى الجبار الذى يفعل ما يريد من ضرب وقتل بظلم لا ينظر فى العواقب ولا
يدفع بالتى هى احسن وقيل المتعظم الذى لا يتواضع لامر الله تعالى انتهى وذلك فان
احب الخلق الى الله الانبيا والصديقون فابغض الخلق اليه من يتشبه بهم وليس
منهم فمن تشبه باهل الصدق والاخلاص وهو مراى كمن تشبه بالانبيا وهو كاذب
وفيه ان من ظهر من جهال الطريق وتزيا بالعدول عن التحقيق وتشبه تشبه اهل

هذا حديث موضوع بالكل

التجهيد وتمزق حتى اوقع عفرل العامة فى الجرح الشديد فهو من الاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا **عق** وقال فى الاصل انه منكر واقره عليه **فر** كلاهما من حديث يحيى بن عثمان عن ابى صالح كاتب الليث عن سليم بن عيسى عن الثورى عن جعفر بن برقان عن ميمون **عن عايشة** ويحيى خرجه ابن حبان وكاتب الليث فيه مقال وسليم متروك مجهول وابن برقان لا يحتج به ولهذا قال ابن الجوزى موضوع واقره عليه فى الاصل وقال العقيلى منكر وفى الميزان خبر باطل وبه علم ان عزو المولف الحديث للعقيلى وسكوته عما عقبه به من الرد غير صواب ومن جزم بوضعه ابن عراق والهدى

ابغض الناس الى الله اى ابغض عصاة المومنين كما افاده قول القاضى المراد بالناس المقول عليهم جميع عصاة الامة وان الكافر ابغض من هولا المعروفين وقول الطيبى اراد بالناس المسلمين بدليل قوله ومبتغ فى الاسلام **ثلاثة** احدهم انسان **ملحد** بالضم اى مايل عن الاستقامة **فى** حق **الحرم** المكى بان هتك حرمته بفعل محرم فيه من الالحاد الميل عن الصواب من اللحد وهو الحفرة المايلة عن الوسط ومصداقه ومن يرد فيه بالحاد ذكره القاضى قال الزمخشرى ومن المجاز لحد السهم عن الهدف ولحد عن القصد عدل عنه والحد فى دين الله والحد فى الحرم ولحد اليه والحد مال اليه انتهى وقال الراغب الحد بلسانه الى كذا مال ومنه الذين يلحدون والحد مال عن الحق والالحاد ضربان الحاد الى الشرك بالله والحاد الى الشرك بالاسباب فالاول ينافى الايمان ويبطله والثانى يوهن عراه ولا يبطله وذلك لهتكه حرمته مع مخالفته امر ربه فهو عاص من وجهين فهو بالبغض جدير واستشكل بان ظاهره ان فعل الصغيرة فى الحرم المكى اشد من الكبيرة فى غيره واجيب بان الالحاد عرفا يستعمل فى الخارج عن الدين فاذا وصف به من ارتكب محرما كان اشارة الى عظمه ويدل عليه اية ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه الخ فان الاتيان بالجملة الاسمية تفيد ثبوت الالحاد ودوامه والتنوين للتعظيم فهو اشارة الى عظم الذنب قالوا وهذا من خصايص الحرم فانه يعاقب الناوى للشر فيه اذا عزم عليه ولم يفعله وذهب بعض الصحابة الى ان السيئات تضاعف فيه كالحسنات **و** ثانى الثلاثة **مبتغ** بضم الميم وسكون الموحدة وفتح الفوقية ثم معجمة طالب **فى الاسلام** اى فى دينه **سنة الجاهلية** اى احيا طريقة اهل زمن الفترة سمى به لكثرة الجهالة فيه كقتل البنات والطيرة والكهانة والنياحة والميسر والنيروز ومنع النقود عن مستحقه وطلب الحق من ليس عليه كاصله وفرعه فاطلاق على السنة على فعل الجاهلية وارد فى اصل اللغة او التهكم **و** الثالث **مطلب** بالضم وشد الطا وكسر اللام مفتعل من الطلب اى متطلب فابدلت التا طا وادغم اى المتكلف للطلب المبالغ فيه **دم** اى اراقة دم **امرء** بتثليث الرا رجل وهو للذكر وخص بالذكر هنا وفى نظايره لشرفه واصالته

مطلب خصايص الحرم

وعليه

وعليه دوران الاحكام كما مر فالخنثى والانثى مثله فى الحكم وما ذكر من ان المرء
يختص بالذكر هو ما عليه كثير لكن قال الحرالى المرء اسم سن من اسنان الطبع
يشارك الرجل فيه المراة ويكون له فيه فضل ما والدم رزق البدن الاقرب اليه
المحيط به ولم يقيده هنا بالمسلم اكتفا بقوله **بغير حق** وقيده به فى رواية زيادة
للبيان فخرج نحو حربى ومرتد وقاطع طريق ومهدر باى سبب كان والعود **ليهريق**
بضم اوله وها مفتوحة وقد تسكن اى يصيب **دمه** اى يقتله بنحو ذبح او ضرب
عنق بنحو سيف فيسيل دمه وخص هذه الكيفية المشتملة على اسالة الدم لكونها
اغلب طرق القتل والمراد ازهاق روحه بمحدد او مثقل او غيرهما كنحو سم ولما كان
المنع من اراقة الدم من اعظم المقاصد او هو اعظمها اعاده صريحا ولم يكتف بتهريقه
وان كفى والمراد الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم فى الاهراق
بالاولى ففيه مبالغة ذكره الكرمانى وانما كان هولا الثلاثة ابغض المومنين
اليه لانهم جمعوا بين الذنب وما يزيد به قبحا فى الالحاد وكونه فى الحرم واحداث
البدعة فى الاسلام وكونها من امر الجاهلية وقتل نفس لا لغرض بل لمجرد كونه
قتلا ويزيد القبح فى الاول باعتبار المحل وفى الثانى باعتبار الفاعل وفى الثالث
باعتبار الفعل قال القاضى القاتل بغير حق يقصد ما كرهه الله من وجهين
من حيث كونه ظلما والظلم على الاطلاق مكروه مبغوض ومن حيث كونه يتضمن
موت العبيد ومساته والله يكره مساته فلذلك استحق مزيد المقت وفى كل من
لفظه المبتغى والمطلب مبالغة اخرى وذلك لان هذا الوعيد اذا ترتب على
الطالب والمتمنى فكيف بالمباشر **خ** فى الديات وكذا البيهقى والطبرانى
عن ابن عباس ولم يخرجه مسلم
ابغونى بالوصل من الثلاثى فهو مكسور الهمزة اى اطلبوا لى طلبا حثيثا
يقال ابغنى ضالتى اطلبها لى وفى رواية بالقطع من الرباعى فهو مفتوح الهمزة
اى اعينونى على الطلب يقال ابغيتك الشئ اى اعنتك على طلبه قال روبه
فاذكر بخير وابغنى ما تبتغى اى اصنع بى ما ينبغى ان يصنع ذكره الزمخشرى
قال ابن حجر والاول اليق بالسياق واوفق فى المذاق وقال الزركشى الاول هو
المراد بالحديث قال تعالى يبغونكم الفتنة اى يطلبونها لكم **الضعفا** من يستضعفهم
الناس لفقرهم ورثاثتهم قال القاضى اى اطلبوا لى وتقربوا الى فى التقرب اليهم و
تفقد حالهم وحفظ حقوقهم والاحسان اليهم قولا وفعلا واستنصارا بهم قال
الراغب والضعف يكون فى البدن وفى النفس وفى الحال وهو المراد هنا **فانما
ترزقون** تمكنون من الانتفاع بما اخرجنا لكم **وتنصرون** تعانون على عدوكم
ويدفع عنكم البلا والاذى قال القاضى والنصرة اخص من المعونة لاختصاصها
بدفع الضر قال الحرالى والنصر لا يكون الا لمحق وانما لغير المحق الظفر والانتقام
بضعفائكم بسبب كونهم بين اظهركم او بسبب رعايتكم ذمامهم او ببركة دعائهم

والضعيف اذا راى عجزه وعدم قوته تبرا عن الحول والقوة باخلاص واستعان
بالله فكانت له الغلبة وكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله بخلاف القوي
فانه يظن انه انما يغلب الرجال بقوته فتعجبه نفسه غالبا وذلك سبب للخذلان
كما اخبر تعالى عن بعض من شهد وقعة حنين وفي رواية في ضعفايكم وفي اخرى
في الضعفا بزيادة في قال الزين العراقي والذي وقع في اصول سماعنا من كتاب
الترمذي ابغوني في ضعفايكم وهو عند ابي داود والنسائي باسقاط حرف الجر
ابغوني الضعفا وفي مسند احمد ابغوني ضعفايكم وكذا رواه الطبراني قال وهو اي
من الرواية المتقدمة ومعناه اطلبوا لي ضعفايكم انتهى وفي طيه اعلام باسقاط كلفة
النصر بالاسباب والعدة والعدد والالات المتعبة الشاقة والاستغنا بتعلق
القلوب بالله تعالى فنصرة هذه الامة انما هي بضعفايها لا بمدافعة الاجسام ولذلك
افتتح المصطفى المدينة بالقران ويفتتح خاتمة هذه الامة القسطنطينية بالتسبيح
والتكبير قال بعض العارفين ومن حكمته تعالى انه امر بالعدة للعدو واخذه بالقوة
واخبر ان النصر بعد ذلك يكون بالضعفا ليعلم الخلق فيما امروا به من الاستعداد
واخذ الحذر ان يرجعوا للحقيقة ويعلموا ان النصر من عند الله يلقيه على يد الاضعف
فالاستعداد للعادة والعلم بجهة النصر في التضعيف للتوحيد وان الامر كله لله
عادة وحقيقة يدبره كيف شا قال الطيبي وفيه نهي عن مخالطة الاغنيا وتحذير من
التكبر على الفقرا والمحافظة على جبر خواطرهم ولذا قال لقمان لابنه لا تحقرن احدا
لخلقان ثيابه فان ربك وربه واحد وقال ابن معاذ حبك الفقرا من اخلاق المرسلين
وايثارك مجالستهم من علامات الصالحين وفرارك منهم من علامات المنافقين
وفي بعض الكتب الالهية اوحى الله الى بعض انبيايه احذر ان امقتك فتسقط من
عيني فاصب عليك الدنيا صبا قالوا خرج موسى يستسقي لبني اسرائيل في سبعين
الفا بعد ان اقحطوا سبع سنين فاوحى الله اليه كيف استجيب لهم وقد اظلمت عليهم
ذنوبهم سرايرهم ارجع الى عبد من عبادي يقال له برخ فقل له يخرج حتى استجيب
له فسال عنه موسى فلم يعرفه فبينا هو ذات يوم يمشي اذا بعبد اسود بين عينيه
اثر السجود في شملة عقدها على عنقه فعرفه بنور الله فسلم عليه وقال انك طلبتنا منذ
حين استسق لنا فخرج فقال في كلامه ما هذا فعالك وما هذا من حلمك وما الذي
بدا لك انقصت عيونك او عاندت الرياح طاعتك ام نفد ما عندك ام اشتد غضبك
على المذنبين الست كنت غفارا قبل خلق الخاطئين خلقت الرحمة وامرت بالعطف
ترينا انك ممتنع ام تخشى الفوت فتعجل بالعقوبة فما برح حتى اخضلت بنو اسرائيل
بالقطر وانبت الله العشب في نصف يوم قال حجة الاسلام فهذا عبد غلب عليه
الانس فلم ينغصه خوف التغير والحجاب فاثمر نوعا من الانبساط وذلك يحتمل في مقام
الانس ومن لم يكن في مقامه وتشبه به هلك فالله الله في نفسك تنبيه هذا
الحديث وما على منواله هل تنصرون وترزقون الا بضعفايكم قد وقع التعارض ظاهرا

بينه وبين خبر مسلم المومن القوى خير واحب الى الله من المومن الضعيف وفى كل
خير وعند التامل لا تدافع اذ المراد بمدح القوة القوة فى ذات الله وشدة العزيمة وبمدح
الضعف لين الجانب ورقة القلب والانكسار بمشاهدة جلال الجبار او المراد بذم
القوة التجبر والاستكبار وبذم الضعف ضعف العزيمة فى القيام بحق الواحد
القهار على انه لم يقل هنا انهم ينصرون بقوة الضعفا وانما مراده بدعايهم او باخلاصهم
ونحو ذلك بما مر **حم د ت ن ك** كلهم فى الجهاد وكذا ابن حبان والطبرانى والبيهقى
عن حكيم هذه الامة بنص المصطفى **ابى الدردا** بفتح المهملتين وسكون الرا واسمه
عويمر مصغر عامر بن مالك او ابن عامر او ابن ثعلبة او غير ذلك قال الترمذى والحاكم
صحيح واقره الذهبى وفى الرياض اسناده جيد •

ابلغوا اوصلوا قال القاضى البلوغ الوصول الى الشى ويقال للدنو منه على الاتساع
ومنه فبلغن اجلهن **حاجة من لا يستطيع** اى يطيق **ابلاغ حاجته** بنفسه لى
او الى ذى سلطان وهذا امر ظاهره الوجوب والترغيب فيه بالوعد بالثواب لا
يصلح صارفا للندب قال جمع ولا شك فى الوجوب فى زمنه لان عدم ضجره وكثرة صبره
محقق واما بعده فشرطه سلامة العاقبة قال الراغب والحاجة الى الشى الفقر اليه
مع محبته وقال الزمخشرى ما يحتاج اليه ويطلب **فمن ابلغ سلطانا** اى انسانا
ذا قوة واقتدار على انفاذ ما يبلغه ولو غير ملك وامير **حاجة من لا يستطيع
ابلاغها** دينية او دنيوية **ثبت الله** دعا او خبر **قدميه** افردهما وقواهما **على الصراط**
الجسر المضروب على متن جهنم **يوم القيمة** لانه لما حركهما فى ابلاغ حاجة هذا العاجز
جوزى بمثلها وهى ثباتهما على الصراط يوم تزل الاقدام وبه يخرج الجواب عما قيل
الجزا من جنس العمل وفعل المبلغ التبليغ والمناسب ان يقال بلغت عنه واصل
الصراط الطريق الخطر السلوك وهو كالطريق فى التذكير والتانيث وبينهما فى المعنى
فرق لطيف هو ان الطريق كلما يطرقه طارق معتادا كان او لى والسبيل من الطريق
ما اعتيد سلوكه والصراط من السبيل ما لا التوا فيه ولا اعوجاج فهو اخص الثلاثة
والمراد به هنا ما ينصب بين ظهرانى جهنم يوم الجزا وتحته خطاطيف وكلاليب
تجرى احوال الناس معها فى يوم القرار على حسب مجراهم مع حقايقها ابتدا فى هذه
الدار ثم المراد بالافعال الواقعة فى هذا الخبر وما قبله وبعده ايجاد حقايقها
على الدوام **طب** وكذا ابو الشيخ **عن ابى الدردا** وفيه ادريس بن يوسف الحرانى
قال فى اللسان عن ذيل الميزان لا يعرف حاله ثم ان المولف تبع فى عزوه للطبرانى
الديلمى قال السخاوى وهو وهم والذى فيه عنه بلفظ رفعه الله فى الدرجات
العلا فى الجنة واما لفظ الترجمة فرواه البيهقى فى الدلايل عن على وفيه من لم يسم
انتهى فكان الصواب عزوه للبيهقى عن على •

ابنوا المساجد ندبا **واتخذوها** اجعلوها قال الحرالى من الاتخاذ افتعال بما فيه
المواخذة كانه الوخذ وهو تصيير فى المعنى نحو الاخذ فى الحس **جما** بضم الجيم وشد

حرّان مشددة اللام بلدة بالمغرب وقبيلة
بالبربر منه الحسن بن على بن احمد بن الحسن الحرالى
ذو التصانيف المشهورة [illegible]
[illegible]

الميم اى اجعلوها ذوبا بلا شرف جمع اجم وهو ثور او كبش بلا قرن فاطلق القرن
على الشرف مجازا قال الزمخشري من المجاز حصن اجم لا شرف له وقرية جماء وابنوا
المساجد جما فيكره اتخاذ الشرف لانه من الزينة المنهى عنها ومن المحدث قال
المقريزى فى تذكرته مات عثمان والمسجد بلا شرافات واول من احدثها عمر بن عبد
العزيز قال الشافعية وتكره الصلاة فى مسجد مشرف لما فى سنن البيهقى عن ابن عمر
نهانا او نهينا ان نصلى فى مسجد مشرف واخذ منه كراهته فى المزوق والمنقوش بالاولى
لما فيه من شغل قلب المصلى ويحرم نقشه واتخاذ شرافات له من غلة ما وقف على
عمارته او مصالحه **هق** من حديث زهدم عن ليث بن ابى سليم عن ايوب
عن انس بن مالك رمز المؤلف لحسنه هنا وصرح به فى اصله فقال حسن وليس
كما ذكر فقد جزم الذهبى وغيره بان فيه ضعفا وانقطاعا فانه لما ساقه البيهقى
من سنن ابى داود بسنده استدرك عليه فقال قلت هذا منقطع وتقدمه لذلك ابن
القطان فقال ليث ضعيف وفيه انقطاع واطال فى بيانه واقره مغلطاى
ابنوا مساجدكم ايها المسلمون **جما** ان مجممة بلا شرف ولا يستقيم حمل المعنى
على غير مرتفعة نظرا الى ان المشرف يطلق ايضا على المطول لانه ان اريد بالطول الامتداد
فى الجهات الاربع فلا يقول به عاقل لانه يرجع الى السعة وتوسيع المسجد مطلوب
لا ينهى عنه وان اريد الارتفاع فهو ماذون فيه بنص الخبر الاتى ارفع البنيان الى
السماء وسل الله السعة واما ما قارنه قصد مباهاة فلا فرق فى منعه بين طويل
وقصير **وابنوا مدائنكم** بالهمز وتركه قال الكرمانى والهمز افصح جمع مدينة من
مدن اقام وهى المصر الجامع وقيل مفعلة من مدنت اى ملكت قال الجوهرى سالت
ابا على النسوى عن همز مدائن فقال من جعله فعيلة همز ومن جعله مفعلة لم يهمز
مشرفة كمعظمة اى اجعلوا لمساكنها شرافات او اجعلوا لسورها ذلك او اجعلوها
مرتفعة ارتفاعا حسا مقتصدا بحكمها تحصينا لها من العدو وذلك لان الزينة
انما تليق بالمدن دون المساجد التى هى بيوت الله **ش عن ابن عباس** رمز لحسنه
ابنوا المساجد التى هى بيوت الله قال الراغب المسجد الموضع المعد للصلاة وقال
غيره لما كان السجود اشرف افعال الصلاة لقرب العبد من ربه اشتق منه اسم
المكان فقيل مسجد ولم يقل مركع ثم ان العرف خصه بالمكان المهيا للصلوات الخمس
فخرج نحو مصلى العيد ومدرسة ورباط فلا يعطى حكمه لاعدادها لغير ذلك اهـ
واخرجوا القمامة بضم القاف الكناسة قال الزمخشرى تقول بيت مقموم ومقمة
بالمقمة اى المكنسة وينادى بمكة على الكناسين القمام **فمن بنى لله تعالى** اى لاجله
ابتغاء لوجهه **بيتا** مكانا يصلى فيه وتقييد البعض بالجامع غير معتبر **بنى الله له
بيتا فى الجنة** سعته كسعة المسجد عشر مرات فاكثر كما يفيده التنكير الدال على
التعظيم من جاء بالحسنة فله عشر امثالها واسناد البنا اليه سبحانه مجاز قال الحافظ
العراقى ولا بد لحصول هذا الثواب من اسم البنا فلا يكفى جعل الارض مسجدا بدونه

ولا

ولا نحو بطة بطين او تراب ولا يتوقف حصوله على بنايه بنفسه بل امره كاف والاوجه
عدم دخول الباني لنبيه باجرة وفضيلته اناطة الحكم بالبنا عدم حصوله لمن اشترى
بنا ووقفه مسجدا والظاهر خلافه اعتبارا بالمعنى انتهى وتبعه تلميذه ابن حجر قال
الراغب والبنا اسم لما يبنى وقال الزمخشري مصدر سمي به المبني بيتا او قبة او
خبا ومنه بنى على امرأته لانهم كانوا اذا تزوجوا ضربوا عليها خباء جديدا والبيت
ماوى الانسان بالليل ثم قيل من غير اعتبار الليل فيه وجمعه ابيات وبيوت لكن
البيوت بالمسكن اخص والابيات بالشعر اخص ويقع على المتخذ من حجر ومدر
وصوف ووبر وبه شبه بيت الشعر ويعبر عن مكان الشي بانه بيته ولما قال
المصطفى ذلك قالوا يا رسول الله وهذه المساجد التي تبنى في الطريق قال نعم هكذا
هو ثابت في رواية من عزى المؤلف له الحديث ثم لما ذكر جزا البنا عقبه بذكر جزاء
اخراج القمامة على طريق اللف والنشر فقال **واخراج القمامة** اي الزبالة **منها مهور**
الحور العين اي نسا الجنة النجل العيون السود الحدق سمين به لانهن يشبهن
الظبا يعني له بكل مرة من كنسها حورا في الجنة فمن اكثر كثر له ومن قلل قلل له وهل
يدخل الكناس باجرة او بمعلوم قياس ما تقرر فيما قبله عدم دخوله والظاهر انه
يشترط لحصول ذلك قصد الامتثال والحور جمع حوراء قال الزمخشري الحور البياض
والعين جمع عينا وهي النجلا العين في حسن وسعة وفيه ندب بنا المساجد قال
النووي ويدخل فيه من عمره اذا استهدم فبناؤه كبناوه وعمارته واصلاح ما تشعث
منه ويسن بناوه في الدور والمراد بها كما قال ابن دقيق العيد القبايل وفيه ندب
كنسه وتنظيفه وتحريم تقذيره حتى بطاهر لانه استهانة به **فائدة** اخرج ابو
الشيخ من مرسل عبيد بن مرزوق كانت امراة بالمدينة تقم المسجد فماتت فلم يعلم بها
المصطفى فمر على قبرها فقال ما هذا قالوا ام محجن قال التي كانت تقم المسجد قالوا نعم
فصف الناس فصلى عليها ثم قال اي العمل وجدت افضل قالوا يا رسول الله اتسمع قال
ما انتم باسمع منها ثم ذكر انها اجابته قم المسجد **طب** وكذا ابن النجار **والضيا**
المقدسي **في** كتاب الاحاديث **المختارة** مما ليس في الصحيحين **عن ابي قرصافة**
بكسر القاف وفا مخففة الكناني واسمه جندره بن خيشنة نزل عسقلان روت
عنه بنته رمز المؤلف لصحته وان تعجب فعجب رمزه مع حكم الحافظ المنذري بضعفه
واعلال زين الحفاظ العراقي في شرح الترمذي له بان في اسناده جهالة وقول
الحافظ الهيثمي وغيره في اسناده مجاهيل لكن المؤلف اغتر بتصحيح الضياء
ابن بفتح فكسر امر من الابانة اي ابعد **القدح** بالتحريك الذي تشرب منه
عن فيك عند الشرب ندبا ولا تشرب كشرب البعير فانه يتنفس عند الشرب فيه
ثم تنفس فانه احفظ للحرمة وابعد عن تغير الما واصون عن سقوط الريق فيه
والنهي عن التشبه بالبهايم في كرعها فالتشبه بها مكروه شرعا وطبا لكن هنا شي ينبغي
التفطن له وهو ان الامر بالابانة انما هو فيمن لم يرو من نفس واحد بغير عب ذكره في

المبهم والمطلب ه **سمويه** بفتح المهملة وشد الميم مضمومة ومثناة تحت مفتوحة
وهو ابو بشر العبدي الثقفي الاصبهاني قال ابن ابي حاتم ثقة مامون وابو نعيم من
الحفاظ الفقها **في فوايده** الحديثية **هب** كلاهما **عن ابي سعيد** الخدري
رمز المولف لحسنه وفيه امران الاول انه يوهم انه لا يوجد مخرجا في احد دواوين
الاسلام الستة والالما عدل لعزوه لسمويه لما مر عنه ولقول مغلطاي كغيره لا
يجوز لحديثي ان يعدل عن الستة ويعزو حديثا لغيرها مع وجوده في شي منها
الا ان كان فيه زيادة او نحو ذلك مع ان هذا الحديث رواه مالك في الموطا والترمذي
في الاشربة عن ابي سعيد المذكور وصححه ولفظهما نهى عن النفخ في الشراب
فقال رجل القذاة اراها في الانا قال اهرقها قال فاني لا اروى في نفس واحد
قال ابن القدح عن فيك ثم تنفس انتهى ورواه ايضا كذلك البيهقي في الشعب الثاني
ان رمزه لحسنه يوهم انه غير صحيح وهو صحيح بل صحيح كيف وهو من احاديث
الموطا الذي ليس بعد الصحيحين اصح منه وقال الترمذي حسن صحيح
واقره عليه النووي وغيره من الحفاظ

ابن ادم منادى محذوف الاداة والابن من البنا لانه مبنى ابيه ولذلك ينسب
المصنوع لصانعه فيقال ابن حرب وبنت فكر وادم ابو البشر قال القاضي
والمراد من بني ادم ادم واولاده فكانه صار اسما للنوع كالانسان والبشر
وصدر به تنبيها للمنادى ليقبل بكليته على ما يلقى اليه **اطع ربك** ايها المكلف
الذي رباك بانواع نعمه وصنوف كرمه ففي ذكره دون غيره تفريع للمكلف
وتذكير بالاء الله عليه **تسمى** اي تستحق ان تسمى **عاقلا** كامل العقل **ولا
تعصه تسمى جاهلا** لان ارتكاب المعاصي مما يدعوا اليه السفه والجهل لا مما تدعوا
اليه الحكمة والعقل ومن ركب متن العصيان هو الجاهل السفيه عند اهل
الايمان والعاقل من اطاع الله وان كان ذميم المنظر رث الهيئة والجاهل من
عصاه وان كان جميل المنظر شريف المنزلة حسن الزي فصيحا نطوقا روى
الحكيم الترمذي عن ابي الدردا قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عويمر ازدد
عقلا تزدد من ربك قربا قلت من لي بالعقل قال اجتنب مساخط الله وادّ فرايضه
تكن عاقلا ثم تنفل بصالحات تزدد في الدنيا عقلا ومن ربك قربا وعليه وعزا
انتهى قال الحكيم وانما سمي العقل عقلا لان الجهل ظلمة وعمله على القلب فاذا
غلب نور العقل وبصره في تلك الظلمة وابصرها دعقالا للجهل قال الغزالي
فالقردة والخنازير اعظم عند الله ممن عصاه فلا تغتر بتعظيم اهل الدنيا اياهم
فانهم من الخاسرين وقال الزمخشري من نقص من مشقة صرف ساعة للطاعة
فرفع بسبب ذلك النقصان في مشقة الابد كان من اجل الجاهلين فان العاقل من
قاده عقله الى طاعة مولاه ولم يتابع نفسه وهواه

ما تبلغ الاعدا من جاهل   ما يبلغ الجاهل من نفسه

هذا الحديث باطل موضوع

وقال

وقال ابن القيم مخالفة الرب تفسد العقل فان للعقل نورا والمعصية تطفيه واذا
نوره ضعف ونقص ولهذا قال حكيم ما عصى الله احد حتى يغيب عقله اذ لو حضره
عقله حجزه عن العصيان وهو فى قبضة الرب وتحت قهره وهو يطلع عليه وفى داره
وعلى بساطه وملايكته شهود عليه ناظرون اليه وواعظ القران ينهاه وواعظ الايمان
الموت والنار تنهاه فهل يقدر على الاستخفاف بذلك والاستهانة به ذو عقل واخذ
اقضى القضاة الماوردى من الخبر ان من صرف فضل عقله الى المكر والدها والشر
كزياد واضرابه من دهاة العرب ان الداهية منهم لا يسمى عاقلا لان الخير والدين
من موجبات العقل وانما هذا يسمى صاحب رويه ومكر ومن ثم لما عزله عمر قيل له
اعن موجدة او جناية قال لا عن واحدة منهما وانما خفت ان احمل على الناس فضل
عقله ارايت ان الشجاع اذا زاد على حد الشجاعة نسب الى التهور والسخى اذا زاد
على حد السخا نسب الى التبذير والعقل نور روحانى تدرك به النفس العلوم
وقيل قوة يتميز بها الحسن عن القبيح وقيل العلم بالمدركات الضرورية وقيل غيرها
ومحله القلب او الدماغ **حل** من حديث على بن زيد المزنى عن عبد العزيز بن ابى
رجا عن سهل عن ابيه **عن ابى هريرة وابى سعيد** الخدرى ثم قال غريب انتهى
وعبد العزيز قال فى الميزان عن الدارقطنى متروك له مصنف موضوع ثم ساق
له منه هذا وقال عقبه فى الميزان هذا باطل وقد اقتصر المولف على الرمز لتضعيفه
وكان الاولى حذفه •

ابن ادم عندك ما يكفيك اى سد حاجتك **وانت تطلب** اى تحاول اخذ **ما يطغيك**
اى يحملك على الظلم ومجاوزة الحدود الشرعية ان الانسان ليطغى ان راه استغنى
فاذا عندك ما يكفيك حالا فاشكر نعمة ربك ولا تطلب زيادة تطغيك **ابن ادم لا
بقليل تقنع** اى ترضى لفقر نفسك الى الزيادة والقناعة الرضى بما قسم وتطلق
على الاكتفا بقدر الضرورة وهو معنى قولهم القناعة الرضى باليسير ولعله المراد
هنا بقوله تقنع لا بقيد القلة والا لكفى ان تقول لا تقنع ونكتة قصر القناعة على
الرضى والنص على لفظ القلة معه رعاية الطباق بين القلة والكثرة المذكورة بقوله
ولا من كثير تشبع وهو من انواع البديع المستحسنة والباقى بقليل للمصاحبة
ومن فى من كثير بمعنى الباء ثم لما نعى عليه حاله وذم اليه خصاله حثه على الزهادة
وبين له ان الكفاف مع الصحة والامن محصل للغرض وزيادة فقال **ابن ادم اذا
اصبحت** اى دخلت فى الصباح **معافا** اى سالما من الاسقام والاثام ومن قصر
على الاول فقد قصر والعافية السلامة ودفع البلا والمكروه **فى جسدك** بدنك قال
الراغب والجسد كالجسم لكنه اخص فلا يقال الجسد لغير الانسان او الجسد يقال لما
له لون والجسم لما لا يبين له لون كالما والهوا **آمنا** بالمد وكسر الميم **فى سربك** بكسر
فسكون نفسك او بفتح فسكون مذهبك ومسلكك او بفتحتين بيتك **عندك قوت
يومك** ما يقوم بكفايتك فى يومك وليلتك وخص اليوم لانه يستتبعها او لان الليل

هذا حديث متروك باطل

غير محل للاقتيات قال الصحاح القوت ما يقوم به البدن وفي المفردات ما يمسك الرمق
فعلى الدنيا العفا بفتح المهملة والفا كسما الهلاك والدروس وذهاب الاثر
قال الزمخشري ومنه قولهم عليه العفا اذا دعي عليه ليعفو اثره والمعنى اذا كنت
كذلك فقد جمع لك ما تحتاجه من الدنيا فدع عنك ما عداه واشتغل بما يقربك الى الله
قال الغزالي ومهما تاملت الناس كلهم وجدتهم يشكون ويتالمون من امور وراء
هذه الثلاث مع انه وبال عليهم ولا يشكرون نعمة الله فيها ومر سليمان عليه السلام
على بلبل بشجرة يحرك راسه ويميل ذنبه فقال اتدرون ما يقول قالوا الله ونبيه
اعلم قال يقول اكلت نصف تمرة فعلى الدنيا العفا وهلاهنت واهننه ولهفوانه اذ دل
ليت ذا الخلق لم يخلقوا وقال صالح بن جناح لابنه اذا مر بك يوم وليلة قد سلم
فيهما دينك وما لك وبدنك وعيالك فاكثر الشكر لله فكم من مسلوب دينه منزوع
ملكه ومهتوك ستره ذلك اليوم وانت في عافية ومن هنا نشا زهد الزاهدين
فاستراحت قلوبهم بالزهد واكتفوا بالورع عن الكد وخفت نفوسهم واحمالهم
لبذل الجد في سبيل الحمد وميز القريب من البعيد والشقي من السعيد والسادة
من العبيد وهذا هو المهيع الذي قبض بسطة وجوه القلوب فلم يبق للعاقل
حظ فيما زاد على كسرة تكسر شهوته وستر يواري عورته وما زاد متجر ان اتفقه ربحه
وان ادخره خسره وفيه حجة لمن فضل الفقر على الغنا وقداقا دمطلع الحديث ان
الصحة نعمة عظيم وقعها جزيل نفعها بل هي اجل النعم على الاطلاق وفي اشعاره
اعلام بان العالم ينبغي له ان لا يغفل عن وعظ الناس اذ الانسان لما جبل عليه
من الغفلات لا بد له من ترغيب يبثه وترهيب يرده ومواعظ ترفعه واعمال
تصدقه والخلاص يحققه لترتفع استار الغفلة عن عيون القلوب وتكتسب
الاخلاق الفاضلة لتنصقل الصدا من مراى النفوس وتتغذى القلوب بحسن
هذا النظم وبلاغة تناسبه وبراعة ربطه وبراعة تلاحمه ان في ذلك لذكرى لمن كان
له قلب او القى السمع وهو شهيد **عد هب** وكذا الخطيب وابو نعيم وابن عساكر
وابن النجار **عن ابن عمر** بن الخطاب ونقله عن ابن عدي وسكوته عليه يوهم انه خرجه
وسلمه والامر بخلافه بل قال ابو بكر الداهري احد رجاله كذاب متروك وقال الذهبي
متهم بالوضع وهكذا هو في سند البيهقي وذكر نحوه الحافظ ابن حجر فكان ينبغي حذفه
ابن اخت القوم منهم لانه ينتسب الى بعضهم وهي امه فهو متصل باقربائه في كل
ما يجب ان يفعل به كنصرة ومشورة ومودة وايناس ومعونة وبر وشفقة واكرام
ونحو ذلك قال الطيبي من اتصالية ومن هذا التقرير تبين انه لا حجة فيه لمن قال
بتوريث ذوي الارحام قال ابن ابي جمرة وحكمة ذكره ذلك ابطال ما كان عليه اهل
الجاهلية من عدم الالتفات الى اولاد البنات فضلا عن اولاد الاخوات حتى قال
قائلهم

بنونا بنو ابنائنا وبناتنا . بنوهن ابنا الرجال الاباعد

فقصد

فقصد بالحديث التحريض على الالفة بين الاقارب قال بعض الاعاظم ومما يدل على ان الحديث ليس على عمومه انه لو كان عاما جاز ان ينسب الى خاله مثلا وكان معارضا للحديث الصحيح من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام الى غير ذلك من الاحاديث الصحيحة المصرحة بالوعيد الشديد الدال على ذلك فعلم انه خاص وان المراد به انه منهم في الصلة والمعاونة والمدافعة عنه والابن من البناء لانه مبنى ابيه كما مر والاخت تانيث الاخ وجعل التاء فيها كالعوض من المحذوف منه وهو الواو اذ اصله اخو **حم ق ت ن عن انس بن مالك د** وكذا احمد والطبراني **عن ابي موسى** الاشعري **طب** وكذا الضيا في المختارة **عن جبير** بضم الجيم مصغر **ابن مطعم** بضم الميم وسكون الطا وكسر العين وبكسر الميم وكسر المهملة الثانية حكاه الكرماني وهو ابن عدي بن نوفل القرشي من سادات قريش واعاظمها اسلم يوم حنين او يوم الفتح وحسن اسلامه وكان حليما وقورا سيدا سندا **او عن ابن عباس** ترجمان القران **وعن ابي مالك** كعب بن عاصم او عبيد او عمرو او الحارث **الاشعري** صحابي مشهور يعد في الشاميين ورواه ايضا ابو يعلى والحاكم وزاد بيان السبب وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر اجمع لي من هنا من قريش فجمعهم ثم قال اتخرج اليهم ام يدخلون قال اخرج فخرج فقال يا معشر قريش هل فيكم من غيركم قالوا الا ابن اختنا فذكره ثم قال يا معشر قريش ان اولى الناس بي المتقون فانظروا لا ياتي الناس بالاعمال يوم القيمة وتاتون بالدنيا تحملونها فاصد عنكم بوجهي قال ابو البقا في من وجهان احدهما زايدة والتقدير هل فيكم غيركم الثاني صفة لموصوف محذوف اي احد من غيركم كقوله تعالى ومن اهل الكتاب مردوا على النفاق اي قوم مردوا وعلى كل فالكلام تام وقولهم في الجواب الا ابن اختنا يجوز رفعه على البدل ونصبه على الاستثناء •

ابن السبيل اي المسافر والسبيل الطريق قال في الكشاف يذكران ويونثان سمي به للزومه له **اول شارب** من الشرب قال الراغب وهو يتناول كل ما يعم ما او غيره قال مخرجه الطبراني وتبعه المؤلف **يعني** هو مقدم على المقيم من شربه **من ماء بير زمزم** اي عند الازدحام لمقاساة المشاق وضعفه بالاغتراب واحتياجه الى ابراد حر فراق الاحباب وظاهر قوله من زمزم ان هذه الاولية من خصايصها ولا كذلك ففي خبر البيهقي ابن السبيل احق بالما والظل من الباني عليه فان ابن الاثير اراد ان ابن السبيل اذا مر بركية عليها قوم مقيمون فهو احق بالما منهم لانه مجتاز وهم مقيمون واخرج البيهقي عن الحسن ان رجلا اتى اهل ما فاستسقاهم فلم يسقوه حتى مات عطشا فاغرمهم عمر ديته **طص عن ابي هريرة** قال الهيثمي رجاله ثقات وحينئذ فرمز المؤلف لحسنه تقصير وحقه الرمز لصحته •

ابو بكر عبد الله امير الشاكرين افضل من طلعت عليه الشمس بعد الانبيا وفاقا من اهل السنة والزاما للشيعة بما في الصحيح عن علي كرم الله وجهه انه خير الناس اسلم وابوه

وابنه وحفدته ولم يسجد لصنم قط ولا شرب خمرا ابدًا وحديث انه شربها قبل تحريمها وقعد ينوح على قتلى بدر فنزلت اية التحريم باطل ولهذا كانت عايشة تدعو على من ينسب اليه

تحيا بالسلامة ام بكر ٭ فهل لى بعد قومى من سلامى ٭

ونقول والله ما قاله ومن ثم قال الاشعرى لم يزل بعين الرضا وانما ذكره بكنيته لاشتهاره بها اكثر وعمر الفاروق ذو المقام الثابت المانوق الذى اعز الله به دعوة الصادق المصدوق وفرق به بين الفصل والهزل واظهر بنواميس الفضل والعدل وايد بما قواه به من لوامع الطول المديد شواهد التوحيد فظهرت الدعوة ورسخت الكلمة بما منحه الله من الصولة حتى شيدت الدولة سيدا كهول اهل الجنة يعنى الكهول عند الموت لانه ليس فى الجنة كهل اذ هو من ناهز الاربعين ووخطه الشيب واهل الجنة فى سن ثلاث وثلاثين فاعتبر ما كانا عليه عند فراق الدنيا ودخول الاخرة كذا افرده الطيبى وغيره وهو غير قويم اذ لو اعتبر ما كانا عليه عند الموت لما قال كهول بل شيوخ لانهما ماتا شيخين لا كهلين فالاولى ما صار اليه بعضهم من ان المراد بالكهل هنا الحليم الرئيس العاقل المعتمد عليه يقال فلان بنى فلان وكاهلهم اى عمدتهم فى المهمات وسيدهم فى الملمات على ان ما صار اليه اولا بل من ان الكهل من ناهز الاربعين غير متفق عليه فى النهاية الكهل من زاد عن ثلاثين الى اربعين وقيل من ثلاث وثلاثين الى خمسين وفى الصحاح من جاوز الثلاثين ووخطه الشيب نعم ذكر بعضهم الى ان الكهولة من نيف واربعين الى نيف وستين وعليه يصح اعتبار ما كانا عليه قبل الموت من الاولين والاخرين اى الناس اجمعين وهذا الاطناب اتى به لقصد التعميم ودخول الكافة تحت حيطته الا ما اخرجه بقوله الا وفى رواية لكثيرين ما خلا النبيين والمرسلين زاد فى رواية يا على لا تخبرهما اى قبلى ليكون اخبارى لهما اسر لهما لا ان ذلك لخوف الفتنة عليهما فتراخيرهما بما هو اعظم ولم يفتتنا حم ت فى المناقب معن على قال الصدر المناوى بسنده سند البخارى عن ابى جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة وسكون المثناة تحت وبالفا السواى بضم المهملة وخفة الواو وبالمد واسمه وهب بن وهب بن سواءة ابن عامر بن صعصعة ويقال له وهب الخير كان على يحبه وولاه بيت المال عن الضياء المقدسى فى المختارة عن انس بن مالك طس وكذا الحاكم فى تاريخه عن جابر بن عبد الله قال الهيثمى رواه عن شيخه المقدام بن داود وقد ضعفه النسائى وبقية رجاله رجال الصحيح وعن ابى سعيد الخدرى قال الهيثمى فيه على بن عابس وهو ضعيف فرمز المولف لصحته فنزل على الطريق الاول او مراده المتن

ابو بكر وعمر منى بمنزلة السمع والبصر من الراس اى هما منى فى العزة والكرامة او هما من المسلمين بمنزلة السمع والبصر من البدن او منزلتهما فى الدين ويوضح الاخير بل يعينه رواية ابى نعيم ابو بكر وعمر من هذا الدين كمنزلة السمع والبصر من

الراس قال القاضي وانما وصفهما بذلك لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعهما
وتكالبهما على النظر في الآيات في الانفس والآفاق والتامل فيها والاعتبار بها
انتهى وذلك منه اشارة الى وجه حكمة تخصيص السمع والبصر دون غيرهما من
الحواس والجوارح وقد عمل ابو بكر في الردة ما لم يلحقه فيه احد ولم يكن بعده
ردة مثلها الى الآن فبعمله رد الله الاسلام الى الامة فيا لها من فعلة توازي عمل
الامة ومن ثم وزن بهم فرجحهم اما علمت انه من سن سنة حسنة فله اجرها واجر
من عمل بها الى يوم القيمة ثم لم تجد مهلة حتى يمهد الاسلام وتجلى غريبه ويوضح
العالم ويمصر الامصار ففعل ذلك عمر حتى ضرب الناس بعطن واتسع الدين
... ليس لاحد الى مثله من سبيل وعثمان وان كان احيا الامة وعلي وان كان اقضى
الصحابة والاقضى كما قال السمهودي وغيره اعلم لكنهما وجدا الامر مقررا وغاية فلم
يبق الا التمسك به فبذلك اتضح قول الخبر هما بمنزلة السمع والبصر والبصر اداة
العين ويطلق على القوة الباصرة وعلى العضو وكذا السمع **ع** وكذا الحاكم في تاريخه
عن المطلب بفتح الطا المشددة **ابن عبد الله بن حنطب** بفتح المهملة وسكون
النون وطا مهملة مفتوحة المخزومي روى عن ابيه وابي هريرة وعنه ابناه قال
ابو زرعة ثقة وفي التقريب صدوق كثير التدليس **عن ابيه** عبد الله قال الذهبي
قيل له صحبة ونفاها الترمذي وقال في التقريب مختلف في صحبته وله حديث
مختلف في اسناده وهو هذا **عن جده** حنطب بن الحارث بن عبيد المخزومي اسلم
يوم الفتح **قال** الحافظ ابو عمر **بن عبد البر** النمري في الاستيعاب **وما له** حديث
غيره قال في الاصابة واختلف في اسناده اختلافا كثيرا انتهى وفي اسد الغابة
حنطب هذا له حديث واحد اسناده ضعيف وهو هذا **حل** وكذا ابن النجار
عن ابن عباس وفيه الوليد بن الفضل عن عبد الله بن ادريس قال الذهبي في
الضعفا مجهول رواه **خط عن جابر** بن عبد الله لكن بلفظ ابو بكر وعمر من هذا
الدين كمنزلة السمع والبصر من الراس ورواه الطبراني ايضا قال الهيثمي ورجاله
ثقات انتهى وكان ينبغي للمولف عزوه اليه •
ابو بكر خير الناس لفظ رواية من عزاه له المولف ابو بكر خير الناس بعدي
وهكذا حكاه عنهم في الكبير فسقط من قلم المولف لفظ بعدي وفي رواية خير اهل الارض
الا ان يكون اي يوجد **نبي** فلا يكون خير الناس يعني هو افضل الناس الا نبي
والمراد الجنس ويكون تامة ونبي مرفوع بها وجواب ان محذوف كما تقرر وهذه
البعدية رتبية ويمكن جعلها زمانية والاستثنا لاخراج عيسى وكذا الخضر
ان قلنا بما عليه الجمهور انه نبي **طب عد** وكذا الديلمي والخطيب عن عكرمة بن
عمار عن اياس بن سلمة **عن سلمة** بفتح المهملة واللام ابن عمرو **بن الاكوع** بفتح الهمزة
وسكون الكاف وفتح الواو ومهملة واسم الاكوع سنان احد من بايع تحت الشجرة كان
راميا مجيدا يسبق الفرس ثم قال مخرجه ابن عدي هذا الحديث احد ما انكر على عكرمة

هذا حديث ضعيف او موضوع

وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه اسمعيل بن زياد الابلي ضعيف انتهى وفي الميزان تفرد به اسمعيل هذا فان لم يكن وضعه فالافة من دونه

ابو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار اي الكهف الذي بجبل ثور حين الهجرة كما قال تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فلذا كان من انكر صحبة الصديق كفر لانكاره النص الجلي وفيه وما قبله جواز التكني بابي فلان وان لم يكن اسم ابنه اذ لم يكن لابي بكر ابن اسمه بكر ولا يشترط للجواز كونه ذا ولد فقد كنيت عايشة بام عبد الله ولم تلد وكنى المصطفى الصغير فقال يا ابا عمير ما فعل النغير قال النووي في تهذيبه ويستحب ان يكنى اهل الفضل من العلماء وغيرهم والتكنية نوع تفخيم للمكني واكرام له ومن ثم اختلف في حل كنية الكافر على اقوال ثالثها يجوز للذمي لا الحربي قال ويحرم تكنية الانسان بما يكرهه سوا كان صفة له او لاحد اصوله او غير ذلك الا ان تعين للتعريف وهل الافضل الاسم او الكنية قولان في المطامح عن مالك قال الراغب والصاحب الملازم انسانا او غيره ولا فرق بين كونه مصاحبته بالبدن وهو الاصل او بالعناية والهمة ولا يقال عرفا الا لمن كثرت ملازمته تنبيه قضيته تصرف المولف ان سياق الحديث هكذا فحسب والامر بخلافه بل سقط من قلمه بعضه ولفظه عند الذي عزاه اليه ابو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار فاعرفوا ذلك له فلو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ثم قال **سدوا كل خوخة** باب صغير **في المسجد** النبوي صيانة له عن النظر وقال الزمخشري الخوخة مخترق بيتين ينصب عليها باب وقال مرة اخرى الباب الصغير على الباب الكبير وقال ابن حجر الخوخة طاقة في الجدار تفتح للضوء ولا يشترط علوها وحيث يكون سفلى يمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول الى محل مطلوب وهو المقصود هنا ولهذا اطلق عليها باب في بعض الروايات **غير** وفي رواية للبخاري الا **خوخة ابي بكر** فلا تسد تكريما له واظهارا للتمييز بين الملازم هذه الكلمة ان اريد بها الحقيقة فذلك لان اهل المنازل الملاصقة للمسجد قد جعلوا لبيوتهم مخترقا يمرون فيه الى المسجد او كوة ينظرون منها اليه فامر بسدها وترك خوخة ابي بكر اعظاما له ثم رمز للناس في ضمن ذلك الى شان الخلافة وان اريد بها المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد القالة دونه التطرق اليها والتطلع نحوها قال بعضهم والمجاز اقوى اذ لم يصح ان ابا بكر كان منزله بلصق المسجد بل بعوالي المدينة فالقصد بالامر بالسد سد طرق منازعته في الخلافة على طريق الاستعارة وتعقبه المحب الطبري بانه كان له ايضا دار بلصق المسجد كما رواه عمر بن شبة في تاريخ المدينة ثم ان ما ذكر عورض بما في عدة اخبار قال ابن حجر في موضع باسانيد قوية وفي اخر برجال ثقات من الامر بسد كل باب في المسجد الا باب علي وفي بعضها للطبراني قالوا يا رسول الله سددت ابوابنا فقال ما انا سددتها ولكن الله سدها ولاحمد والنسائي والحاكم

سدوا هذه الابواب الابابا على فتكلم ناس فى ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى والله ما سددت شيا ولافتحته ولكن امرت بشئ فاتبعته قال ابن حجر ورجال الكل ثقات وللطبرانى عن ابن سمرة امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الابواب كلها غير باب على فربما مر فيه وهو جنب وللنساى من طريق العلا بن عرار قلت لابن عمر اخبرنى على وعثمان فذكر الحديث وفيه واما على فلا تسال عنه احدا وانظر الى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سد ابوابنا فى المسجد واقر بابه قال ابن حجر ورجاله رجال الصحيح الا العلا وقد وثقه ابن معين وغيره قال فهذه احاديث كل طريق منها صالحة للاحتجاج فضلا عن مجموعها وقد اورد ابن الجوزى الحديث فى الموضوعات بتوهمه معارضته لحديث ابى بكر مع انه قد جمع جمع منهم البزار والكلاباذى والطحاوى بان سد الابواب وقع مرتين ففى الاولى استثنى باب على لان بابه كان الى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلما امروا بسدها سدوها واحدثوا خوخا يستقربون الدخول للمسجد منها فامروا بعد بسدها غير خوخة ابى بكر **عم** وكذا الديلمى وابن مردويه **عن ابن عباس** قال فى الفتح رجاله ثقات ٥

ابو بكر منى وانا منه اى هو متصل بى وانا متصل به فهو كبعضى فى المحبة والشفقة والطريقة او هو عندى بمكان جليل او هو بمكان منى فى المودة وانا منه بمكان فيهما **وابو بكر اخى** اى هو فى القرب منى واللصوق بى كالاخ من النسب وزاد قوله **فى الدنيا والاخرة** اشارة الى كمال الارتباط وعدم الافتراق الى الابد واصل الاخ المشارك فى الولادة او الرضاع ويستعار لكل مشارك لغيره فى قبيلة او دين او صنعة او معاملة او مودة او غير ذلك من المناسبات ذكره الراغب والدنيا تانيث الادنى والاخرة تانيث الاخر غلبتا على الدارين فجريا مجرى الاسما **فر عن عايشة** رمز لضعفه وليس يكفى منه ذلك بل كان ينبغى حذفه اذ فيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة قال الذهبى فى الضعفا كذبوه وفى الميزان عن ابى حاتم كان يكذب وعن الدارقطنى يضع الحديث ثم رايت المؤلف نفسه تعقبه بذلك فى الاصل فقال فيه عبد الرحمن بن جبلة كذبوه ٥

ابو بكر فى الجنة وعمر فى الجنة وعثمان بن عفان **فى الجنة** امير المومنين وامه بنت عمة النبى وهو اصغر من النبى بست سنين قال ابن سيرين كثر المال فى زمنه حتى بيعت جارية بوزنها وفرس بمائة الف ونخلة بالف درهم ذبح صبرا فى ذى الحجة سنة خمس وثلاثين وله نيف وثمانون وفضايله كثيرة **وعلى** بن ابى طالب **فى الجنة وطلحة** بن عبيد الله التيمى **فى الجنة** قتل يوم الجمل ومناقبه سنية **والزبير** بن العوام حوارى الرسول وابن عمته **فى الجنة** كيف وهو اول من سل سيفا فى سبيل الله قتل يوم الجمل **وعبد الرحمن بن عوف** بن عبد عوف

ابن عبد بن الحارث **في الجنة** بدري ذو هجرتين صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه
في غزوة تبوك قال الزهري تصدق باربعين الف دينار وحمل على خمسمائة فرس
في سبيل الله وكان عامة ماله من المتجر ومرض عثمان فعهد له بالخلافة فمات
قبله عن خمس وسبعين سنة ونسبه ومن بعده الى الاب دون من قبله لان
لاوليك من كمال الشهرة ومزيد الرفعة ما يزيد على غيرهم ولهذا كان افضل
العشرة العشرة الاربعة ثم طلحة والزبير ثم بقية العشرة **وسعد بن ابي وقاص**
مالك بن اهيب بن عبد مناف بن زهرة **في الجنة** كيف وهو فارس الاسلام اسلم
سابع سبعة مات سنة خمس وسبعين **وسعيد بن زيد في الجنة** هو العدوي
من السابقين الاولين اسلم هو وزوجته فاطمة بنت الخطاب قبل عمر مات سنة
احدى وخمسين **وابو عبيدة** عامر بن عبد الله **بن الجراح في الجنة** وهو امين
هذه الامة قتل اباه كافرا غضبا لله ورسوله وقد سلك المصطفى مسلك الاطناب
حيث لم يقتصر على ذكر الجنة اخرا قصدا للكشف بعد الكشف والايضاح عن الايضاح
ردا على الفرق الزايغة الطاغية في بعضهم وكما يجب على التبليغ في مكان الاجمال
والايجاز ان يجمل ويوجز فكذا الواجب في موارد التفصيل والاشباع ان يفصل
ويشبع **فهم** يرمون بالخطب الطوال وتارة **وحي** الملاحظ خيفة الرقباء **ش**
قال بعض المحققين والتبشير بالجنة لا يلزم منه الامن من البعد عن كمال القرب
وانما اللازم الامن من النار على ان الوعد لا يمنع الدهشة والحيرة والخوف عند
الصدمة الاولى ومن ثم كانوا باكين خاشعين خايفين من سوء العاقبة بناء على
العاقبة لاحتمالات باقية **فان قلت** ينافي هذا الحديث ما في مسلم في الفضايل
عن سعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشي انه من الجنة
الا لعبد الله بن سلام **قلت** لا منافاة لاحتمال ان حديثنا مما لم يسمعه سعد
وسمعه غيره **قال** ابن حجر وفيه جواز الشهادة بالجنة لغير نبي وفساد قول من
انكر جوازها لاحد بعد النبي وما ورد في اثار من النهي عنه انما هو في غير من شهد
الله ورسوله له بها قال وقد ورد النص من النبي صلى الله عليه وسلم بالبشارة
والشهادة بالجنة لغير العشرة ايضا كالحسنين وامهما وجدتهما وجمع من الصحب
اكثر من ان يحصوا انتهى فتبين انه لا تدافع بين هذا وبين تبشير العشرة
لان العدد لا ينفي الزايد وكان العشرة خصوا بانهم بشروا بها دفعة واحدة
وغيرهم وقع متفرقا وقد شهد الله لاهل بيعة الرضوان بانه رضي عنهم وهو
بشارة بالجنة **حم والضيا** المقدسي في المختارة وابو نعيم وابن ابي شيبة وغيرهم
عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل **ت** وكذا احمد ولعله اغفله سهوا
وابو نعيم في المعرفة كلهم من حديث عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه
عن جده **عبد الرحمن بن عوف** الزهري وعبد الرحمن هذا تابعي ثقة امام و
ابوه حميد احد سادات التابعين ومشاهيرهم خرج له الجماعة قال ابن حجر يكفي في

ما ننبه هذا الحديث الحسن وحده نكيف مع كثرتها ومن اللطايف اسناداته من رواية الرجل عن ابيه عن جده،

ابو سفيان بتثليث السين واسمه المغيرة **ابن الحارث** بن عم النبي صلى الله عليه وسلم واخوه من الرضاعة واكبر ولد عبد المطلب كان يالف النبي قبل البعثة فلما بعث عاداه وهجاه وصار من اشد الناس عليه ثم اسلم عام الفتح وحسن اسلامه **سيد فتيان اهل الجنة** اى شبابها الاسخيا الكرما وهذا عام مخصوص بغير الحسنين ونحوهما لادلة اخرى توفى بالمدينة سنة عشرين وحفر قبره قبل موته بثلاث بنفسه **ابن سعد** في طبقاته **ك** في المناقب **عن عروة** بضم اوله ابن الزبير بن العوام تابعي كبير فقيه مجمع على جلالته وامامته وهو احد الفقها السبعة صام الدهر ومات وهو صايم سنة ثلاث او اربع وتسعين **مرسلا** رواه ابن سعد باللفظ المذكور والحاكم بلفظ سيد فتيان اهل الجنة فلعل عروة سمعه مرتين ورواه الحاكم والطبراني موصولا بلفظ ابو سفيان بن الحارث خير اهلي قال الحاكم على شرط مسلم واقره الذهبي،

اتاكم جاكم ايها الصحابة وفي رواية لمسلم جا **اهل اليمن** اى طائفة منهم وهم وفد الاشعريين ثم وفد حمير قدموا عليه بتبوك واليمن اسم لما عن يمين القبلة من بلاد الغور **هم اضعف قلوبا** اعطفها واشفقها وفي رواية للشافعي الين قلوبا جمع قلب وهو القوة المدركة او العقل او العضو يعني اللحم الصنوبري الكاين بالجنب الايسر بنا على مذهب المتكلمين من انه محل العلم والقوة المدركة قايمة به لا بالدماغ، **وارق افئدة** الينها واسرعها قبولا للحق واستجابة للداعي لانهم اجابوا الى الاسلام دون محاربة للين قلوبهم بخلاف اهل المشرق فهو وصف لهم بسلامة الفطرة اذ القلب القاسي لا يقبل الحق وان كثرت دلايله ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة ولا يقبل الايات الا من لان قلبه فهو الى نظر ما في الغيوب اقرب فهما في تحقيق جلال الحجب عن معرفة المراد والفواد وسط القلب او غشاوه او عينه وصفه بوصفين اشارة الى ان بنا الايمان على الشفقة والرافة على الخلق فمن كان في هذه الصفة اصفى قلبا كان للحكمة املا والمراد باللين خفض الجناح والاحتمال وترك الترفع اذ لا يظهر هذا الجلال الا فيمن لان قلبه وقد قال عليه السلام اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا فنتج ان اهل اليمن اكمل الناس ايمانا وان الحكمة من اوصاف من كمل ايمانه قال بعض العارفين وهذا مدح رفيع اختص به اهل اليمن وانما يلين القلب لرطوبة الرحمة لان المعرفة لا ينالها عبد الا برحمة الله فاذا لان القلب برطوبة الرحمة ورد الفواد بحرارة النور ضعف القلب وذلت النفس ثم لان قلبه اجاب داعي الايمان بنور الرحمة الذي ناله ومن لم ينله قسى قلبه وعسر انقياده كغصن شجرة يابسة اذا مددته تكسر انتهى وهذه صفة خواصهم دون عوامهم الذين اجابوا الاسود العنسي وطليحة الاسدي لما ادعيا النبوة

على انه اراد به في خصوص هذه الرواية قوما باعيانهم فاشار الى من جاءهم لا الى
بلد كما ذكره ابن حجر قال وابعد الحكيم الترمذي حيث زعم ان المراد به واحد هو
اويس القرني ولما وصفهم بالعطف والشفقة والرقة المقتضية لكمال الايمان
اشار الى ان ثمرة ذلك الفهم والحكمة بقوله **الفقه** اي الفهم في الدين او اعم قال
الراغب الفقه التوصل الى علم غائب بعلم شاهد فهو اخص من العلم ذكر يا انهم
قوم لا يفقهون **يمان** اي يمني فالالف فيه عوض عن يا النسبة **والحكمة** قال
القاضي هي اشتغال النفس الانسانية باقتباس النظريات وكسب الملكة التامة
على الافعال الفاضلة بقدر الطاقة البشرية ولما لم يشمل تعريفه حكمة الله قال
بعض المحققين الحكمة العلم بالاشيا كما هي والعمل بها كما ينبغي قال ابن حجر اخذا
من كلام النووي والمراد بها هنا العلم المشتمل على المعرفة بالله وقال في بعض موضع
اخر اصح ما قيل فيها انها وضع الشي في محله **يمانية** بالتخفيف وبتشديدها كما في الاقتضا
وحكاه المبرد وغيره لغة نادرة فلما كانت قلوبهم معادن الايمان وينابيع الحكمة
وكانت الخلتان منتهى هممهم نسب الايمان والحكمة الى معادن نفوسهم ومساقط
روسهم كنسبة الشي الى مقره ومن اتصف بشي نسب اليه اشعارا بكماله فيه وان
شاركه غيره في ذلك الكمال وقال ابن حجر يحتمل ان المراد ان الايمان يتاخر باليمن بعد
فقده من جميع الارض حين يقبض بالريح الطيبة ارواح المومنين وزعم ان المراد
هنا الانصار لانهم يمانية اصالة فنسب الايمان والحكمة اليهم رد بان المخاطب بقوله
اتاكم الصحب كما تقرر وجمهورهم اهل الحرمين وما هو لما تعلم ان المبشر بهم غير المخاطبين
ق ت عن ابي هريرة وروايته عنه ايضا من وجه اخر بلفظ هم ارق افيدة والين
قلوبا الايمان يمان والحكمة يمانية والفخر والخيلا في اصحاب الابل والسكينة والوقار
في اهل الغنم •
اتاني جبريل كقنديل بالكسر وفيه نحو عشرين وجها وهو سرياني معناه عبد الرحمن
او عبد العزيز كما صح عن الحبر وايل الله عند الاكثر قال البيهقي واسمه وان كان اعجميا
لكنه موافق لمعناه العربي اذ الجبر اصلاح ما وهي وموكل بالوحي المصلح لما وهي من
الدين **بالحمى** بازه للتعدية وهي حرارة بين الجلد واللحم والعظم انواعها متكثرة
والطاعون بثرة مع لهب واسوداد من مادة سمية من وخز الجن قال الزمخشري
هو من الطعن لانهم يسمون الطواعين رماح الجن **فامسكت** حبست **الحمى**
بالمدينة النبوية لكونها لا تقتل غالبا بل قد تنفع كما بينه ابن القيم وهذا كان
اولا ثم لما رأى ما اصاب اصحابه حين هاجروا اليها من حماها من البلاء والسقم
دعا الله فنقلها الى الجحفة حتى صارت لا يمر بها طاير الا حم وسقط كما يجي لكن
بقيت منها بقية للتكفير كما يدل له خبر ابن زبالة مرفوعا فانه يوذن كما قاله
السمهودي ببقاء شي منها بها كما هو الان فالذي نقل سلطانها او اعيد الخفيف
منها للتكفير **وارسلت الطاعون الى الشام** كالراس هنا او تخفيفا وانكر

ابن الاثير المدو ويذكر ويونث اقليم معروف عن شمال القبلة وزعم انها سميت بسام
ابن نوح لكونه اول من استوطنها رده ابن جماعة بتصريح جمع بانه لم يدخلها والله
قادر على تصوير المعاني المعقولة بهيئة الاجسام المتشخصة وخص الشام بارساله
لانه كان بها في قصة الجبابرة مع موسى ولانها اخصب الارض والخصب مظنة
الاشر والبطر فجعل بها ليزجرهم عن المنهيات ويقودهم للمامورات ولهذا لم يزل
به سلطانهما ومن ثم قالوا لا طواعين كطواعين الشام **فالطاعون شهادة**
اخروية **لامتي** امة الاجابة **ورحمة لهم** اي مغفرة لذنوبهم ورفع لدرجاتهم بشروط تاتي
ورجز وفي رواية رجس اي عذاب ناشئ عن غضب قال الزمخشري من ارتجز اضطرب
لما يلحق المعذب من القلق والاضطراب **على الكافرين** وفي رواية الكافر والمراد به
الجنس ولكون هذا كالتتمة والرديف لما قبله لم يراع تمام المقابلة بقوله ونقمة لهم
قال ابن حجر هذا يدل على انه اختارها على الطاعون واقرها بالمدينة ثم دعى الله
فنقلها للجحفة كما في الصحيحين وبقا منها بقية ولا يعارضه الدعا برفع الوبا عنها
لندرة وقوعه فيها بخلاف الطاعون لم ينقل قط انه دخلها انتهى وخص الجحفة
بنقلها اليها لانها كانت مساكن اليهود واستشكل نقل الحمى اليها مع جعلها ميقاتا
للحج واجيب بانه لما علم من قواعد الشرع انه لا يامر بما فيه ضرر وجب حمل ذلك على
انها انتقلت اليها مدة مقام اليهود بها ثم زالت بزوالهم من الحجاز او قبله حين
التوقيت بها **حم وابن سعد** في الطبقات والطبراني والحاكم في الكنى والبغوي
والماوردي وابو نعيم وابن عساكر **عن ابن ابي عسيب** بمهملتين كعظيم ويقال
عصيب بصاد مهملة مولى المصطفى له صحبة وسماع ورواية واسمه احمر قال
الهيثمي رجال احمد ثقات ولذلك رمز المولف لصحته .

اتاني جبريل لم يقل قال لي جبريل ابتداء بانه امر يهتم به بحيث اتاه لتلك المرة
لخصوص ذلك القول اهتماما بشانه فلم يكن ذكره له بطريق العرض في اثناء امر
فاز صعقه فيه وفي رواية للبخاري عرض لي في جانب الحرة **فقال بشر امتك**
امة الاجابة بقرينة ذكر البشارة ولو قال قل لامتك لصلح لارادة العموم **انه** اي
الشان **من مات لا يشرك بالله شيئا** اي غير مشرك به شيئا فهو نصب على الحال
من ضمير مات واقتصر على نفي الشرك لظهوره في ذلك الزمن والمراد مصدقا لما جاء
به الشارع من كل ما يجب الايمان به اجمالا في الاجمالي وتفصيلا في التفصيلي وجواب
الشرط **دخل الجنة** اي عاقبة امره دخولها وان مات مصرا على الكبائر ودخل النار
قلت يا جبريل ناداه ليقبل على استماع سؤاله فيجيبه وتلذذا بذكر اسم الحبيب
وان سرق وان زنا اي ايدخل الجنة وان سرق وان زنا ففيه استفهام مقدر
ووجه الاستفهام ما تقرر عنده قبل ذلك من الايات الواردة في وعيد اهل الكبائر
بالنار فلما سمع ان من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة استفهم عن ذلك بقوله
وان الى اخره **قال نعم** يدخلها وان فعل ذلك وانما بشره جبريل بذلك بامر تلقاه عن

ربه وكأنه تعالى قال له بشر محمدا بأن من مات من أمته لا يشرك بالله دخل الجنة وإن وقع
منه ذلك ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث بأن كلام الرب مع جبريل ثم أورده
قلت وإن سرق وإن زنا قال نعم قلت وإن سرق وإن زنا قال نعم كرر الاستفهام
استثباتا واستيثاقا أو استعظاما لشأن الدخول مع مباشرة الكبائر أو تعجبا منه
واقتصر من الكبائر على ذينك لأن الحق إما لله أو للعباد فأشار بالزنا إلى الأول
وبالسرقة إلى الثاني وبين أن دخول الجنة لا يتوقف على تجنبهما قال السبكي وآثر ذكر
السرقة على القتل مع كونه أقبح لكثرة وقوعها وقلة وقوع القتل فآثر ما يكثر وقوعه
لشدة الحاجة للسؤال عنه على ما يندر قال والأحاديث الدالة على دخول من مات غير
مشرك الجنة يبلغ القدر المشترك منها مبلغ التواتر وهي قاصمة لظهور المعتزلة الزاعمين
خلود أرباب الكبائر في النار ثم أكد جبريل ما ذكره تتميما للمبالغة بقوله **وإن شرب
الخمر** فإن شربه لا يمنعه من دخولها ونص عليه إشارة إلى فحوشة هذه الكبيرة
وفظاعتها لأنها تؤدي إلى خلل العقل الذي شرف به الإنسان على غيره من الحيوان
وبوقوع الخلل فيه يزول التوقي الحاجز عن ارتكاب بقية الكبائر فأعظم بها من
مفسدة ومع ذلك يدخل شاربه الجنة وفيه إشعار بأن مجيء جبريل وإخباره بذلك
كان بعد تحريمها **(حم ت)** وقال صحيح **(ن حب عن أبي ذر)** الغفاري جندب بن
جنادة أو يزيد بن عبد الله أو يزيد بن جنادة أو جندب بن عبد الله أو جندب
ابن سكن أو غير ذلك والأصح الأول من أكابر الصحب وأما فضله فشهير

أتاني جبريل وفي رواية عرض لي الطهر **فبشرني** أخبرني بما سرني بأن قال
لي **أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا** أي ويشهد أنك رسوله ولم
يذكره اكتفاء بأحد الجزأين عن الآخر لما مر **دخل الجنة** وإن لم يتب ولم يعف
عنه **فقلت وإن زنا وإن سرق قال وإن زنا وإن سرق** وارتكب كل
كبيرة واقتحم كل فجور فلا بد من دخوله إياها إما ابتداء إن عفي عنه أو بعد دخوله
النار بحسبما نطقت به الأخبار الدالة على أنه لا يبقى في النار موحد فالكبائر
لا تسلب الإيمان ولا تحبط الطاعة إذ لو كانت محبطة موازنة أو غيرها لزم أن
لا يبقى لبعض الزناة أو السراق طاعة والقائل بالإحباط يحيل دخول الجنة وربما
تقرر اتفاقا على أن جواب إن محذوف للدلالة الواو عليه لأنها ترد الكلام على أوله
ولو سقطت الواو لكان الزنا والسرقة شرطا في دخول الجنة فالمعنى وإن زنا وإن
سرق لم يمنعه ذلك من دخولها ثم اختلاف هذا الحديث وما قبله زيادة ونقصا
وتقديما وتأخيرا مع اتحاد الصحابي إما لأنه سمعه من المصطفى مرتين كذلك أو
حكاه بلفظه مرة وبمعناه أخرى وسكت عن الخمر في إحدى الروايتين سهوا أو لعروض
شاغل تتمة سئل شيخ الطائفة الجنيد هل يسرق العارف قال لا قيل فهل يزني
فأطرق مليا ثم قال وكان أمر الله قدرا مقدورا تنبيه قال بعض المحققين
قد يتخذ البطلة أمثال هذه الأخبار ذريعة إلى طرح التكاليف وإبطال العمل ظنا

ان ترك الشرك كاف وهذا يستلزم طي بساط الشريعة وابطال الحدود وان الترغيب في الطاعة والترهيب من المعصية لا اثر له فيفضي الى الانخلاع من الدين وانفكاك قيد الشريعة والخروج عن الضبط والولوج في الخبط وترك الناس سدى هملا وذلك مفض الى خراب الدنيا والاخرة مع ان قوله في بعض طرق الحديث ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا يتضمن اشتراط العمل فيجب ضم بعض الاحاديث الى بعض فانها كالحديث الواحد يحمل مطلقها الى مقيدها انتهى وهذه قعقعة لا حاجة اليها مع ما قررناه آنفا ان كل من مات مؤمنا دخل الجنة وان كان تائبا او سليما من المعاصي دخلها وحرم على النار والا فيقطع بدخوله الجنة آخرا وحاله قبل ذلك في خطر المشيئة ان شاء عذبه وان شاء عفى عنه كما قال النووي انه مذهب اهل السنة قال الطيبي وهو قانون عظيم في الدين وعليه مبنى قواعد الجماعة ان الحسن والقبح شرعيان وان الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد **ق عن ابي ذر** قال واللفظ للبخاري كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه في حرة المدينة فاستقبلنا احد فقال يا ابا ذر ما يسرني ان عندي مثل هذا ذهبا يمضي علي ثلاث وعندي منه دينار الا شيء ارصده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وشماله وخلفه ثم قال مكانك لا تبرح حتى اتيك ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى فسمعت صوتا قد ارتفع فتخوفت ان يكون احد عرض له فاردت ان اتبعه فذكرت قوله لا تبرح فلم ابرح حتى اتاني فقلت سمعت صوتا تخوفت منه قال وهل سمعته قلت نعم قال ذاك جبريل اتاني فذكره •

اتاني جبريل في حجة الوداع **فقال يا محمد كن عجاجا** رافعا صوتك بالتلبية **ثجاجا** بالتشديد فيهما سيالا لدما الهدي بان تنحرها او المراد الامر بالحج نفسه اي حج الحج الذي فيه العج والثج واراد بهما الاستيعاب فابتدا بالاحرام الذي هو الاهلال وختم بالتحلل الذي هو اهراق دما الهدي فاقتصر بالمبتدا والمنتهى عن جميع الاعمال والمعنى كن حاجا تستوعب فيه جميع اعماله من اركان وشروط واداب افاده بعض الاعاظم **حم والضيا** المقدسي وكذا الطبراني وابن لال والديلمي **عن السايب بن خلاد** بن سويد الخزرجي الكعبي المدني له صحبة ولي امارة اليمن لمعاوية قال الهيثمي فيه ابن اسحاق ثقة لكنه مدلس •

اتاني جبريل فقال يا محمد صرح باسمه تلذذا بذكره وتيمنا واشعارا بكونه محمودا في الملا الاعلى **كن عجاجا بالتلبية** اي رافعا صوتك بقول لبيك اللهم لبيك اي اجابة بعد اجابة ولزوما لطاعتك بعد لزوم فالتثنية للتاكيد لا تثنية حقيقية واصل التلبية اجابة الندا وهي من اداب الخطاب يدل على تعظيم الداعي في اجابته **ثجاجا بنحر البدن** المهداة او المجعولة اضحية والعج بفتح المهملة وشد الجيم رفع الصوت بالدعا وغيره والثج بفتح المثلثة وشدة الجيم اراقة دم

الذبيحة والبدنة من الابل والبقر كاضحية من الغنم تهدى الى مكة للذكر والانثى
وفيه كالذى قبله ندب رفع الصوت بالتلبية فى النسك لكن للرجل بحيث لا يتأذى
ولا يؤذى والاكره لخبر اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا ويكثر منها
ما دام محرما وتتأكد لتغاير الاحوال كصعود وهبوط واجتماع وافتراق وبعد كل
صلاة ولو نفلا واقبال ليل ونهار وتقتصر المراة والخنثى على اسماع نفسها فان
جهرت كره ولا يزيد على تلبية المصطفى وهى لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك
ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك فان زاد لم يكره عند الشافعى **القاضى**
عبد الجبار بن احمد الهمدانى قال الرافعى ولى قضا قزوين وغيرها واعتنى به
الصاحب ابن عباد وانشا له تقليد القضاء فيه كعاداته وكان شافعيا فى الفروع
معتزليا فى الاصول واملى عدة احاديث وصنف كثيرا فى التفسير والكلام قال
الخليلى كتبت عنه وكان ثقة فى حديثه لكنه داع الى البدعة لا تحل الرواية عنه وقال
التوحيدى خبيث المعتقد قليل اليقين انتهى وبه ضعف الحديث **فى اماليه** الحديثية
عن ابن عمر بن الخطاب وكذا رواه عنه الامام الرافعى فى تاريخ قزوين باسناد
ولو عزاه المؤلف اليه كان اولى
اتانى جبريل فامرنى عن الله تعالى بدليل الرواية الاتية امرنى ربى **ان امر**
اصحابى ومن معى عطفه على اصحابه دفعا لتوهم ان مراده بهم من صحبه وتشرف
به اطول ملازمة وخدمة دون من رافقه واتبعه وقتا ما فجمع بينهما ليفيد ان
مراده كل من صحبه ولو فى وقت حتى من لم يره الامرة فالعطف لزيادة الاهتمام
بشان تعليمهم اذ من قرب عهده بالاسلام او بالهجرة احق بتاكيد الوصية
والتعريف بالسنة والاعلام بالاحكام واما الخواص فمظنة الاطلاع على خفايا
الشريعة ودقائقها واحتمال ارادة المعية فى الدين ساقط وفى رواية لمالك
والشافعى او من معى باو بدل الواو وشك من الراوى وتجويز ابن الاثير كون الشك
من النبى صلى الله عليه وسلم لانه نوع سهو ولا يعصم عنه ركيك متعسف **ان يرفعوا**
اصواتهم بالتلبية اظهارا لشعار الاحرام وتعليما للجاهل ما هو مندوب فى ذلك
المقام قال ابن العربى وذلك انهم كانوا يقرون المصطفى ويمتثلون ما امروا به
من خفض الصوت فى التكبير والتسبيح فى السفر فاستثنى لهم التلبية من ذلك
فصاروا يرفعون اصواتهم بها جهرا روى ابن ابى شيبة باسناد صحيح كما فى الفتح
كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفعون اصواتهم بها حتى تبح اصواتهم
واخرج ايضا باسناد صحيح عن بكر المزنى كنت مع ابن عمر فلبى حتى اسمع ما بين
الجبلين قالوا ومعنى التلبية كما فى حديث ابن عباس وغيره اجابة دعوة ابراهيم
حين اذن فى الناس بالحج فاجابوه وهم بالاصلاب والارحام ومن لم يجبه لم يحج وفيه
مشروعية التلبية تنبيها على اكرام الله لعباده بان وفودهم على بيته انما كان باستدعا
منه وقوله بالتلبية هى رواية النسائى وفى رواية الترمذى وابن ماجة بدله بالاهلال

ولابى داود بالتلبية او بالاهلال يريد احدهما **حم عم حب ك وصححه هق**
وكذا ابا لك والشافعى والعبابى فى الحج **عن السايب بن خلاد** بن سويد الخزرجى
قيل بدرى واعترض قال الترمذى حسن صحيح قال ابن العربى هذا مع انه رواه
موسى بن عقبة عن المطلب فرتكل اعلم فلذلك لم يدخله البخارى صحيحه و
ادخل حديث ابى قلابة عن انس وقال ابن حجر رجاله ثقات لكن اختلف
على التابعى صحابيه ٭

اتانى جبريل فقال ان الله يامرك ان تامر اصحابك ندبا **ان** اى بان **يرفعوا**
اصواتهم بالتلبية فانها من شعار الحج اى من اعلامه وعلاماته واعماله
الواحدة شعيرة او شعارة بالكسر والمشاعر مواضع النسك وقال الزمخشرى اعلام
الحج واعماله وكما انها من شعار الحج هى من شعار العمرة واقتصر عليه لانه قاله عند
احرامه بحجة الوداع واخذ ابو حنيفة بظاهر هذا الخبر وما قبله ان الحج لا ينعقد
بدون تلبية وسوق هدى وقياسا على الصلاة ورد الشافعية الاول بان الامر
للندب والا لزم رفع الصوت والثانى بانه قياس مع وجود الفارق اذ المقصود
من الصلاة الذكر **حم ه حب ك** وكذا ابو يعلى وابن خزيمة والطبرانى والبيهقى
والضيا **عن زيد بن خالد الجهنى** ٭
اتانى جبريل فقال ان ربى وربك المحسن الى واليك بجليل التربية المزكى لى
ولك بجميل التزكية وفى الاضافة تشريف اى تشريف كما تفيد اضافة العبد اليه
سبحانه تشريفه فكذا اضافته اليه تعالى تفيده بل ذلك اقوى افادة **يقول لك**
اطنب بزيادة لك ليتنبه على كمال العناية ومزيد المباهنة عنده والرعاية
وفى المعالم ان النبى صلى الله عليه وسلم سال جبريل عن معنى ورفعنا لك ذكرك
فقال قال الله لا اذكر الا ذكرت معى فكانه بعد السؤال جا وقال ان ربى وربك
الخ **تدرى** مستفهم عنه حذفت همزته تخفيفا لكثرة وقوعها فى الاستفهام اى
اتدرى **كيف رفعت ذكرك** اى على اى حال وكيفية رفعته اذ كيف اسم مبهم
يستفهم به عن الحال والرفع من الرفعة وهى الشرف وارتفاع القدر والذكر
اجرا اللفظ المعرب عن الشى على لسان المتكلم وهو بكسر الذال وهذا الكلام
بعد السوال عنها من قبيل الانبساط مع المحبوب ولاجل زيادة التوجه والانتظار
قال **قلت** فى رواية فقلت **الله اعلم** اى من كل عالم وفيه رد على من كره ان يقال والله
اعلم مطلقا او عقيب ختم نحو الدرس ولا ايهام فيه خلافا لزاعمه بل هو فى غاية التفويض
المطلوب وحسبك فى الرد عليه قوله سبحانه الله اعلم حيث يجعل رسالاته وقد قال
على كرم الله وجهه ما ابردها على الكبد اذا سئلت عما لا اعلم ان اقول الله اعلم ولا
يعارضه ما فى البخارى ان عمر سال الصحب عن سورة النصر فقالوا الله اعلم
فغضب وقال قولوا نعلم او لا نعلم لانه فيمن جعل الجواب به ذريعة الى عدم اخباره
عما سئل عنه وهو يعلم **قال لا اذكر** بجهول المتكلم **الا ذكرت** مجهول المخاطب **معى** اى كثيرا

او عادة او فى مواطن معروفة كالخطب والتشهد والتأذين فلا يصح شئ منها من امر حتى يشهد انه رسوله شهادة تبلغه واى رفع اعظم من ذلك ومن تأمله يعرف انواع الاستعاب بان الشهادة الثانية قد لا تذكر فتنزل **ع حب** وابن عساكر والرهاوى فى الاربعين **والضيا** المقدسى **فى** كتاب **المختارة** مما ليس فى الصحيحين **عن ابى سعيد** الخدرى ورواه عنه الطبرانى باللفظ المزبور قال الهيثمى واسناده حسن •

اتانى جبريل قال فى الربيع ويقال له طاوس الملايكة وكان هذا الاتيان فى المدينة كما ذكره ابن الاثير **فى خضر** بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين لباس اخضر وروى بسكون الضاد ممدودا ذكره الهروى كالقاضى بمثناة فوقية فمهملة فلام مشددة فقاف مفتوحات **به** اى الخضر **الدر** بضم المهملة للولو العظام اى جا فى لباس اخضر متعلق به اللولو العظام بان تمثل له بتلك الهيئة الحسنة وذلك المنظر البهيج البهى وكان ياتيه على هيئات كثيرة وراه مرتين بصورته الاصلية بستماية جناح كل جناح يسد الخافقين وكان ياتى بصورة دحية وتمثل بمكة بصورة فحل من الابل فاتحا فاه ليلتقم ابا جهل واختلف فى هذه التطورات فقيل ان الله يفنى الزايد من خلقه وقيل مجرد تخيل وقيل بالتداخل قال الراغب والخضرة احد الالوان بين البياض والسواد الى السواد اقرب فلهذا سمى الاسود اخضر وعكسه وقيل سواد العراق للموضع الذى تكثر فيه الخضرة فان قلت هل لتمثله له فى لباس اخضر دون غيره من الالوان من حكمة قلت اجل وهى الاشارة الى انه كثير الخير والبركة وان بينه وبينه مودة متاكدة وصداقة ثابتة وهى فى كل وقت متجددة وان ذلك العام عام خصب وربيع الا ترى الى قول الزمخشرى من المجاز فلان اخضر كثير الخير والامر بيننا اخضر جديد لم يخلق والمودة بيننا خضرا انتهى **قط فى** كتاب **الافراد** وكذا ابو الشيخ فى العظمة **عن ابن مسعود** وضعفه •

اتانى جبريل فقال اذا توضات من الوضاءة الحسن والنضارة والوضوء بالضم الفعل وبالفتح الما يتوضا به وهل المراد به اسم للما مطلقا او المعد للوضوء ولما استعمل فى اعضايه خلاف **فخلل** ندبا مؤكدا **لحيتك** من التخليل وهو تفريق الشعر ونحوه واصله ادخال الشئ فى خلال الشئ وهو وسطه فيندب تخليل لحية الذكر الكثة والافضل باصابع يمناه ومن اسفل ونبه بذكر اللحية على ندب تخليل كل شعر يجب غسل ظاهره فقط لكن يستثنى المحرم فلا يخلل الا ان امن انتتاف شئ من شعره يقينا ويأتى فى عدة احاديث ندب تخليل اصابع اليدين والرجلين ايضا ويظهر ان تخليل اللحية اكد لاقتصاره عليه هنا **ش** وكذا ابن عدى وغيره **عن انس** رمز لحسنه وهو زلل فقد قال ابن حجر بعد عزوه لابن ابى شيبة وابن ماجة وابن عدى فى اسناده ضعف شديد هذه عبارته وقال ابن الهمام

تعلوه

هذا حديث ضعيف

هو

هو معلول لكن يقويه بعض قوة ما رواه ابن منيع والديلمي عن انس ايضا اتاني جبريل فامرني ان احلل لحيتي عند الطهور وفيه الهيثم بن جماز عن الرقاشي قال النسائي وغيره وهما متروكان قال الكمال وللتخليل طرق منكرة عن الترمن عشرة من الصحابة وبها يتقوى ،

اتاني جبريل بقدر اي بطعام في قدر وياتي في خبر انه هريسة وهي قمح ولحم يطبخان معا كما في الوشاح وزاد في رواية ذكرها في الاصل كغيره يقال لها الكفيت بالتصغير والقدر بكسر فسكون انا يطبخ فيه وهي مونثة وتصغيرها قدير بلا هاء على غير قياس **فاكلت** اي فقال كل فاكلت **منها** اي مما فيها وكان من طعام الجنة لما رواه ابو نعيم في الطب باسناد واه عن معاذ قيل يا رسول الله هل اتيت من طعام الجنة بشي قال نعم اتاني جبريل بهريسة فاكلتها فزادت قوتي قوة اربعين رجلا في النكاح **فاعطيت قوة** اي قدرة **اربعين** فهي صفة الاقتدار على الشي والقوة من اعلى صفات الكمال قال تعالى في صفة جبريل ذي قوة **رجلا** في بعض الروايات حذف المميز وهذه الرواية تفسره وفي رواية زيادة من اهل الجنة والرجل الذكر من بني ادم وقد يقال للجن ايضا بخلاف الملك فقد قال ابن حجر كبعض المتقدمين الملائكة ليسوا ذكورا ولا اناثا فلا يقال لهم رجال واما الجن فيتوالدون فلا يمتنع ان يقال فيهم **في الجماع** زاد ابو نعيم عن مجاهد وكل رجل من اهل الجنة يعطى قوة مائة وصححه الترمذي وقال غريب واربعون في مائة باربعة الاف فان **قلت** هل للتمدح بكثرة الجماع للنبي صلى الله عليه من فايدة دينية عقلية لا يشاركه فيها غيره الا نبيا من البرية **قلت** نعم بل هي معجزة من معجزاته السنية اذ قد تواتر تواترا معنويا انه كان قليل الاكل وكان الرجل اذا تغشى لم يتغذ وعكسه وربما طوى اياما والعقل يقضي بان كثرة الجماع انما تنشا عن كثرة الاكل اذ الرحم تجذب قوة الرجل ولا يجبر ذلك النقص الا كثرة الغذا فكثرة النكاح لا تجامع قلة الغذا عقلا ولا طبا ولا عرفا الا ان يقع على وجه خرق العادة فكان من قبيل الجمع بين الضدين وذلك من اعظم المعجزات فتدبره ثم رايت بعضهم قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم القوة الظاهرة على الخلق في الوطي وكان له في الاكل القناعة ليجمع الله له الفضيلتين في الامور الاعتبارية كما جمع له الفضيلتين في الامور الشرعية ليكون كاملا في الدارين حاويا للفخرين فان **قلت** اذا كان الجماع مما يتمدح بكثرته فكان القياس انه لا يقتصر منهن على تسع وقد كان لسليمان الف حليلة وما من فضيلة اوتيها نبي الا وقد اوتي جامع الرسل مثلها او اعلى **قلت** قلة عدد النسوة مع كثرة الجماع اظهر في المعجزة لان كثرتهن وقليلهن اوى من الكثير في الكثير بشهادة الوجدان قيل وفيه ان له الزيادة على تسع لانه لما اعطى قوة ما ذكر من العدد فله التزوج بقدر ما اعطى من القوة وليس في محله اذ العدد

هذا حديث موضوع لكن له ما يقويه

القليل منهن يكفي للعدد الكثير من الرجال ثم انه لم يبين هنا الماكول الذي في القدر وبينه في خبر الدارقطني عن جابر وابن عباس مرفوعا اطعمني جبريل الهريسة اشد بها ظهري واتقوى بها على الصلاة انتهى قال الذهبي وهو واه وقال بعضهم ضعيف جدا بل الف الحافظ ابن ناصر الدين فيه جزءا ذكر فيه انه موضوع سماه رفع الدسيسة عن اخبار الهريسة تنبيه اخذ بعضهم من هذا الحديث انه يندب للرجل تناول ما يقوي شهوته للوقاع كالادوية المقوية للمعدة لتعظم شهوتها للطعام وكالادوية المثيرة للشهوة ورده الغزالي بان المصطفى انما فعل ذلك لانه كان عنده منهن العدد الكثير ويحرم على غيره نكاحهن ان طلقهن فكان طلبه القوة لهذا المعنى لا للتلذذ والتنعم وبانه لا يشتغل قلبه عن ربه بشيء فلا تقاس الملائكة بالحدادين قال وما مثال من يفعل ذلك الا كمن يعظم شهوة الاكل بل بسباع ضارية وبهائم عادية فتنام عنه احيانا فيحتال لاثارتها وتهييجها ثم يشتغل بعلاجها واصلاحها فان شهوة الطعام والوقاع على التحقيق آلام يراد التخلص منها والتداوي لدفعها عند كمل المؤمنين واساطين المتقين ووجوه العارفين **ابن سعد في طبقاته عن صفوان بن سليم** الزهري التابعي **مرسلا** هو الامام القدوة ممن يستشفى بذكره قيل لم يضع جنبه الارض اربعين سنة ومناقبه سائرة والحديث وصله ابو نعيم والديلمي من حديث صفوان عن عطا عن ابي هريرة يرفعه ورواه الخطيب وابن السني في الطب عن حذيفة مرفوعا ثم ان فيه سفيان بن وكيع قال الذهبي عن ابي زرعة متهم بالكذب واورده ابن الجوزي في الموضوعات ونازعه المؤلف بما حاصله ان له شواهد

اتاني جبريل في اول ما اوحي الي وذلك عند انصرافه من غار حرا كما في الدلائل وغيرها **فعلمني الوضوء** بالضم استعمال الماء في الاعضاء الاربعة بالنية عند الشافعية وكذا بدونها عند الحنفية **والصلاة** الاذكار المعروفة والافعال المشهورة المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم واصلها الدعاء قال تعالى وصل عليهم اي ادع لهم وفيما نقلها الشرع اليه اشتمال على الدعاء قال في الوفا لم يذكر كيفية الصلاة في هذا الحديث وقد ذكر في حديث البراء انها ركعتان وهذه الصلاة كانت نفلا لان الخمس لم تفرض الا ليلة الاسرا وقيل بل فرضت الصلاة قبله ركعتين قبل غروب الشمس وركعتين قبل طلوعها ثم فرضت الخمس ليلة الاسرا وهو مروي عن عائشة وغيرها وقيل المراد بالصلاة هنا التهجد فانه فرض عليه اولا ثم نسخ قال السهيلي فالوضوء على هذا الحديث مكي بالفرض مدني بالتلاوة لان اية الوضوء مدنية والوضوء كان معروضا لكنه لم يكن قرانا يتلى حتى نزلت اية المائدة وقال ابن حجر فيه ان مشروعية الوضوء كانت قبل فرض الصلاة يعني الصلوات الخمس ليلة الاسرا قال ويقويه قوله في خبر فيه لهن ان جبريل علمه اياه حين نزول الوحي عليه

فى بحار جرا قال وبؤيده ما فى اخبار صحاح ان من قبلنا كانوا يتوضون للصلاة كما فى
قصة سارة والراهب **فلما فرغ الوضو** اى اتمه **اخذ غرفة من الما** قال ابن حجر فى
المختصر وهى قدر ما يغرف من الما باليد **فنضح** وفى رواية فرش **بها فرجه** يعنى
رش بالما الازار الذى يلى محل الفرج من الادمى لا ان جبريل له فرج اذ الملايكة
ليسوا بذكور ولا اناث كما مر فيندب رش الفرج عقب الوضو لدفع الوسواس وفى
رواية ذكرها ابن سيد الناس وجهه بدل فرجه وفى رواية الفرج والنضح الرش
والفرج اصله كل فرجة بين شيئين ثم كنى به عن السوءة وكثر حتى صار كالصريح
فيه **حم فطك** وكذا الحارث بن ابى اسامة **عن اسامة** بضم الهمزة **بن زيد** حب
رسول الله وابن حبه **عن ابيه زيد** بن حارثة الكلبى مولى الرسول من السابقين
الاولين استشهد يوم موته سنة ثمان رمز المولف لصحته وليس كما ظن فقد اورده
ابن الجوزى فى العلل عن اسامة عن ابيه من طريقين فى احديهما ابن لهيعة
والاخرى رشدين وقال ضعيفان قال والحديث باطل وقال مخرجه الدارقطنى
فيه ابن لهيعة ضعفوه وتابعه رشدين وهو ضعيف لكن يتقوى به كما قال بعض
الحفاظ وورد من طريق ابن ماجه بمعناه وروى نحوه عن البرا وابن عباس
فهو حسن اما الصحة فلا فلا ٥
اتانى جبريل فى ثلاث اى ثلاث ليال **بقين** هى لغة عدى بن رباب فجعلوا
كل يوم ليلة اذ التاريخ بالليالى فان اول الشهر ليله قالوا وليس فى العربية محل
غلب فيه المونث على المذكر الا فى التاريخ **من ذى القعدة** بفتح القاف وتكسر سمى
به لان العرب تقعدت فيه عن القتال تعظيما له قال ابن حجر وفيه استعمال الفصيح
فى التاريخ وهو انه ما دام فى النصف الاول من الشهر يورخ بما خلا واذا دخل
النصف الثانى يورخ بما بقى **فقال دخلت العمرة** اى اعمالها **فى** اعمال **الحج** لمن قرن
فتكفيه اعمال الحج عنهما او دخلت فى وقته واشهره يعنى انه يجوز فعلها فيها واهل
الجاهلية كانوا يرون ان فعلها فيها من افجر الفجور فابطله الشرع هذا هو الظاهر
المتبادر من فحوى الخبر وتاوله المالكية كالحنفية على معنى سقوط وجوب العمرة
بوجوب الحج كما سقط عاشورا برمضان اى ان الحج اغنى عما دونه فلا يجب وعورض
بان ذلك وان كان محتملا لكنه يحتمل ايضا لان يكون اشارة الى القران والى جواز
ايقاعها فى اشهر الحج وانه لا يقبل النسخ ويرشحه ختمه بالتابيد الاتى فحيث
تطرق الاحتمال سقط الاستدلال وتبقى ادلة اخرى تدل للوجوب كاية واتموا
الحج والعمرة ويستمر هذا **الى يوم القيمة** اول خراب الدنيا وانقراض المومنين
بالريح الطيبة اى ليس هذا الحكم مختصا بهذا العام بل عام فى جميع الاعوام ويلوح
من فحواه ان يوم القيمة من الدنيا بمعنى انه خاتمتها والا يعارضه خبر اشفع يوم
القيمة لان صدره من الدنيا واخره من الاخرة كما يصرح به ما رواه المزى فى التهذيب
ان الحجاج سال عكرمة عن يوم القيمة امن الدنيا ام الاخرة قال صدره من الدنيا

واخره من الاخرة **طب عن ابن عباس** رمز المولف لحسنه **قلت** كما
قال بعضهم **هذا** اى قوله لثلاث الخ **اصل** يستدل به فى مشروعية **التاريخ**
وهو تعريف الوقت من حيث هو وقت والارخ بكسر الهمزة الوقت يقال
ارخت الكتاب يوم كذا وقته به وارخه وورخه بمعنى ذكره الصحاح وقيل
هو قلب التاخير وقيل معرب لا عربى وقال الصولى تاريخ كل شى غايته ووقته
الذى ينتهى اليه ومنه قيل فلان تاريخ قومه اى اليه ينتهى شرفهم وعرفا بانه
توقيت الفعل بالزمان ليعرف ما بين قدر ابتدائه واى غاية قد مضت له
وقيل هو عبارة عن يوم ينسب اليه ما ياتى بعده وقيل عبارة عن مدة معلومة
تعد من اول زمن مفروض لتعرف الاوقات المحدودة فلا غنا عن التاريخ
فى جميع الاحوال الدنيوية والاخروية ثم ان ما ذكره من ان هذا اصله مراده
به من اصوله والا فقد وقع الاستدلال بالتاريخ فى النص القرانى قل يا اهل
الكتاب لم تحاجون فى ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل الا من بعده وتفردت
العرب بانها تورخ بالسنة القمرية لا الشمسية فلذلك تقدم الليالى لان
الهلال انما يظهر ليلا قال ابن الجوزى ولما كثر بنو ادم ارخوا بهبوطه فكان
التاريخ الى الطوفان ثم الى نار الخليل ثم الى زمن يوسف ثم الى خروج موسى من
مصر ببنى اسرائيل ثم الى زمن داود ثم سليمان ثم عيسى وقيل ارخت اليهود بخراب
بيت المقدس والنصارى برفع المسيح واما تاريخ الاسلام فروى الحاكم فى الاكليل
عن الزهرى معضلا ان المصطفى لما قدم المدينة امر بالتاريخ فكتب فى ربيع الاول
وروى ايضا الحاكم وغيره ان عمر جمع الناس فى خلافته سنة سبع عشرة
فقال بعضهم ارخ بالبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال الهجرة فرقت بين
الحق والباطل فارخوا بها فاتفقوا عليه ولم يورخوا بالبعث لان فى وقته
خلافا ولا من وفاته لما فى تذكره من التالم لفراقه ولا من وقت قدومه المدينة
وانما جعلوه من اول المحرم لان ابتداء العزم على الهجرة كان فيه اذ البيعة كانت
فى الحجة وهى مقدمة لها واول هلال هل بعدها المحرم ولانه منصرف الناس
من حجهم فناسب جعله مبتدا وفوائد التاريخ لا تحصى منها انه وقع فى زمن
الخطيب البغدادى ان يهوديا اظهر كتابا فيه ان المصطفى اسقط الجزية
عن اهل خيبر وفيه شهادة جمع منهم على فوقع التنازع فيه فعرض على الخطيب
فتامله ثم قال هذا زور لان فيه شهادة معاوية وانما اسلم عام الفتح وفتح خيبر
سنة سبع وشهادة سعد بن معاذ وكان مات عقب قريظة ففرح الناس بذلك
اتانى جبريل فقال يا محمد خاطبه به دون رسول الله او النبى لانه المناسب
لمقام الوعظ والتذكير والايذان بفراق الاحباب والخروج عن الدنيا ودخول
الاخرة والحساب والحشر وبدا بذكر الموت لانه اقطع ما يلقاه الانسان واشنعه
فقال **عش ما شئت فانك ميت** بالتشديد والتخفيف اى ايل الى الموت عن

قرب

قرب فهو مجاز باعتبار ما يكون في المستقبل قريبا قطعا **واحبب** بفتح الهمزة وكسر
الموحدة الاولى **من شئت** من الخلق **فانك مفارقه** بموت او غيره وما من احد في
الدنيا الا هو ضيف وما بيده عارية فالضيف مرتحل والعارية موداة قال الغزالي
القصد بهذا تاديب النفس عن البطر والاشر والفرح بنعيم الدنيا بل بكل ما يزايله
الموت فانه اذا علم ان من احب شيئا يلزمه فراقه ويشقى لا محالة بفراقه شغل قلبه
بحب من لا يفارقه هو ذكر الله فان ذلك يصحبه في القبر فلا يفارقه وكل ذلك يتم بالصبر
فالعمر قليل بالاضافة الى حياة الاخرة وعند الصباح يحمد القوم السرى فلا بد لكل انسان
من مجاهدة فراق ما يحبه وما فيه فرحته من اسباب الدنيا وذلك يختلف باختلاف الناس
فمن يفرح بمال وجاه او بقبول في الوعظ او بالعز في القضاء والولاية او بكثرة الاتباع
في التدريس والافادة بترك اولا ما به فرحته ثم يراقب قلبه حتى لا يشتغل الا بذكر الله
والتفكر فيه ويكف شهواته ووساوسه حتى يقمع ما دونها ويلزم ذلك بقية العمر فليس
للجهاد اخر الا الموت قيل صاح طوطي بحضرة سليمان فقال تدرون ما يقول قالوا
الله ورسوله اعلم قال يقول كل حي ميت وكل جديد بال وقال النسر يقول في صياحه يا ابن
ادم اعمل ما شئت اخرك الموت **واعمل ما شئت** من خير وشر **فانك مجزى به** بفتح
الميم وسكون الجيم وكسر الزاي وشد المثناة تحت اي مقضي بما يقتضيه عملك وبضم
الميم وفتح الزاي منونا اي مكافا عليه ولما ذكر الموت والمجازاة وحوق بما علم منه ان من
يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره اردفه ببيان اعظم نافع من
تلك الاهوال فقال **واعلم** بصيغة الامر افادة لغيره ما علم للدلالة على انه علم وعلم لان
العلم انما يتم حتى يصل الى الغير فيجمع فضل العلم والتعليم ذكره الغزالي **ان شرف المومن**
رفعته قال الزمخشري من المجاز لفلان شرف وهو علو المنزلة **قيامه بالليل** اي
علاوه ورفعته احيا الليل بدوام التهجد فيه والذكر والتلاوة وهذا بيان لشيء من
العمل المشار اليه بقوله اعمل ما شئت ولما كان الشرف والعز متقاربين استطرد ذكر
ما يحصل به العز فقال **وعزه** قوته وعظمته وغلبته على غيره **استغناوه** اكتفاوه
بما قسم له **عن الناس** اي عما في ايديهم او عن سوالهم مما في ايديهم ولهذا قال حاتم الاصم
ومن سالم بما السلامة من الدنيا واهلها قال تغفر لهم جهلهم وتمنع جهلك وتبذل لهم
ما في يديك وتكون مما في ايديهم ايسا قال الغزالي ومن لا يوثر عز النفس على شهوة البطن
فهو ركيك العقل ناقص الايمان ففي القناعة العز والحرية ولذلك قيل استغن عمن
شئت فانت نظيره واحتج لمن شئت فانت اسيره واحسن لمن شئت فانت اميره
وقال بعضهم الفقر لباس الاحرار والغنى بالله لباس الابرار والقيام انتصاب
القامة ولما كانت هيئة الانتصاب اكمل هيئات من له القامة واحسنها استعير ذلك
للمحافظة على استعمال الانسان نفسه في الصلاة ليلا بمعنى قيام الليل المحافظة على
الصلاة فيه وعدم تعطيله باستغراقه بالنوم او اللهو قال الزمخشري قام على الامر دام
وثبت وقد تضمن الحديث التنبيه على قصر الامل والتذكير بالموت واغتنام العبادة وعدم

الاغترار بالاجتماع والحث على التهجد وبيان جلالة علم جبريل وغيره لذلك قال الغزالي
جمعت هذه الكلمات حكم الاولين والاخرين وهي كافية للمتامل فيها طول العمر اذ لو وقف
على معانيها وغلبت على قلبه غلبة يقين استغرقته وحالت بينه وبين النظر بالكلية
والتلذذ بشهواتها وقد اوتي المصطفى جوامع الكلم وكل كلمة من كلماته بحر من بحور الحكمة
الشيرازي في كتاب معرفة **الالقاب** والكنى عن اسماعيل عن زاهر بن سليمان عن
محمد بن عيينة عن ابي حازم عن سهل بن سعد **ك** في الرقايق من طريق عيسى بن
صبيح عن زافر **هب** من طريق محمد بن حميد عن عيسى بن صبيح بن زافر عن ابن عيينة
عن ابي حازم **عن سهل بن سعد** بن مالك الخزرجي الساعدي قال الحاكم صحيح واقره الذهبي
في التلخيص مع ان زافرا اورده هو وغيره في الضعفا ولهذا جزم الحافظ العراقي في
المغني بضعف الحديث قال وجعله بعضهم من كلام سهل ومراده القضاعي **هب**
من طريق ابي داود الطيالسي عن الحسن بن ابي جعفر عن ابي الزبير **عن جابر بن**
عبد الله **حل** عن محمد بن عمر عن محمد بن الحسن وعلي ابن الوليد قالا حدثنا علي بن
حفص بن عمر عن الحسن بن الحسين بن زيد بن علي عن ابيه عن علي بن الحسين عن
الحسن عن علي امير المومنين وزاد في هذه الرواية فقال عليه السلام لقد اوجز لي
جبريل في العظة قال ابن حجر في اماليه اخرجه الحاكم من طريق عيسى بن صبيح عن
زافر وصححه والبيهقي من طريق ابن حميد عن زافر قال اعني ابن حجر تفرد به بهذا الاسناد
زافر وما له طريق غيره وهو صدوق كثير الوهم والراوي عنه فيه مقال لكن توبع قال
وقد اختلف فيه نظرا فظن مسلكا طريقين متنا قضين فصححه الحاكم ووهاه ابن
الجوزي والصواب ان لا يحكم عليه بصحة ولا وضع ولو توبع زافر لكان حسنا لكن جزم
العراقي في الرد على الصغاني والمنذري في ترغيبه بحسنه

اتاني آت اي ملك او هو النفث وهو ما يلقيه الله الى نبيه الهاما كسبيا بمشاهدة
عين اليقين **من عند ربي** اي برسالة بامره واطنب بزيادة العندية ايذانا
بتاكد القضية **فخيرني** الآتي عن الله وعبر بالرب المشعر بالتربية والاحسان والامتنان
وتبليغ الشي الى كماله لانه انسب بالمقام **بين ان يدخل** بضم اوله بعني الله **نصف امتي**
اي الاجابة **الجنة وبين الشفاعة** اي شفاعتي فيهم يوم القيمة **فاخترت
الشفاعة** لعمومها اذ بها يدخلها ولو بعد دخول النار كل من مات مومنا كما قال
وهي اي والحال انها كاينة او حاصلة ويحتمل جعل الواو للقسم اي والله هي حاصلة
لمن مات من هذه الامة ولو مع اصراره على جميع الكباير لكنه **لا يشرك بالله شيئا**
اي ويشهد ان رسوله ولم يذكر اكتفا باحد الجزيين عن الاخر لعلمهم بانه لابد من
الاتيان بهما لصحة الاسلام او المراد انه يكون مومنا بكل ما يجب الايمان به وهذا استفهمن
تكرمة المصطفى على ربه وافضاله على امته ووفور شفقة النبي صلى الله عليه وسلم عليهم
قال العراقي وحقيقة الشفاعة وصلة بين الشفيع والمشفوع له لمزيد وصلة بين
الشفيع والمشفوع عنده وقال القاضي من الشفع كان المشفوع له كان فردا فجعله

الجزء ١

التشفيع شفعًا بضم نفسه اليه والشئ على ما قال سيبويه يقع على كل ما اخبر عنه وهو اعم
العام كما ان الله اخص الخاص يجرى على الجسم والعرض والقديم والمعدوم والمحال
وقول الاشاعرة المعدوم ليس بشئ معناه ليس بمتميز فى الاعيان ثم انه ليس لكان
تقول عدا اينا فضته كما فى الصحيح ان النبى صلى الله عليه وسلم قال كما قوله برب ايذن لى
فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتى وكبريائى وعظمتى لاخرجن من
النار من قال لا اله الا الله والمراد بالقائل لا اله الا الله من مات عليها معتقدا لها
وهو الذى مات لا يشرك بالله شيئا فاذا لم يكن ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فكيف
قال ان هؤلا تنالهم شفاعته لانا نقول قد قيد النبى صلى الله عليه وسلم من تناله شفاعته
مع كونه مات غير مشرك بكونه من امته والذى جا فيه انه ليس اليه غير مقيد بها
فحصل التوفيق بان الذى تناله شفاعته هم موحدوا امته والذى استاثر الله به
موحد واغيرها كما حرره المحقق ابو زرعة **حم عن ابى موسى** عبد الله بن قيس ضـ
الاشعرى قال غزونا مع النبى صلى الله عليه وسلم فعرس بنا فانتهيت ليلا المناخه
فلم اجده فطلبته بارزا فاذا رجل من اصحابى يطلب كما طلب فطلع علينا فقلنا انت
بارض حرب فلو اذ بدت لك حاجة قلت لبعض صحبك فقام معك فقال سمعت هزيزا
كهزيز الرحا وحنينا كحنين النحل واتانى ات الخ فكان ينبغى للمولف ذكره بتمامه فى
حرف السين قال الهيثمى رجال احمد ثقات **ت حب** عن ابى حماد **عوف** بفتح وسكون
ابن مالك بن ابى عوف الغطفانى **الاشجعى** نسبة الى اشجع قبيلة مشهورة صحابى
كانت معه راية اشجع يوم الفتح نزل حمص وبقى الى اول خلافة عبد الملك •
اتانى ات من ربى عز وجل فقال من صلى عليك من امتك الاضافة للتشريف
قال الحرالى الصلاة الاقبال بالكلية على امر فيكون من الاعلى عطفا شاملا ومن الادنى
وفا ما الى التذلل والاقبال بالكلية على الملقى **صلاة** اى طلب لك من الله دوام التشريف
ومزيد التعظيم ونكرها للتقييد حصولها باى لفظ كان لكن الافضل ما فى الصحيح قولوا
اللهم صل على محمد وقال من صلى دون من ترحم ايذانا بانه لا يدعى له بالرحمة كما فى الاستذكار
وان كانت بمعنى الصلاة عند كثيرين لانه خص بلفظها تعظيما فلا ينبغى اطلاقها
عليه الا تبعا للصلاة او السلام كما فى التشهد **كتب الله** قدرا او جب او فى اللوح او
فى جبينه او فى صحيفته وعلى ما عدا الاولين فاضافة الكتابة للذات المتعالية المتشريف
اذ الكاتب الملايكة **له بها عشر حسنات** اى ثوابها مضاعفا الى سبعماية ضعف
الى اضعاف كثيرة لان الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات اذ بها تجديد الايمان
بالله اولا ثم بالرسول ثم بتعظيمه ثم بالعناية بطلب الكرامة له ثم بتجديد الايمان باليوم
الاخر ثم بذكر الله ثم بتعظيمه بنسبتهم اليه ثم باظهار المودة ثم بالابتهال والتضرع فى الدعا
ثم بالاعتراف بان الامر كله لله وان النبى صلى الله عليه وسلم مع جلالة قدره مفتقر الى رحمة
ربه فهذه عشر حسنات قال الراغب والحسنة يعبر بها عن كلما يسر من نعمة ينال الانسان
فى نفسه وبدنه ومتعلقاته سميت به لحسنها والسيئة يضادها وهما من الالفاظ المشتركة

كالحيوان الواقع على انواع مختلفة قال الحرالي والعشرة معاد عدد الاحاد في اوله وقال
القاضي اول عدد كامل اذ به تنتهي الاحاد **ومحى** ازال يقال محوته محوا ومحيته محيا
ازلته وذلك بان يمحوها من صحف الحفظة واكتادهم **عنه عشر سيات** جمع سيئة اي
قبيحة سميت به لسوءها لصاحبها والفرق بينها وبين الخطيئة انها قد تقال فيما يقصد
بالذات والخطيئة تغلب فيما يقصد بالعرض لانها من الخطا ذكره القاضي **ورفع له**
في الجنة **عشر درجات** رتبا عالية والدرجات الطبقات من المراتب قال الزمخشري
من المجاز لفلان درجة رفيعة **ورد عليه مثلها** اي رحمة وضاعف اجره نقله
النووي عن عياض ثم قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها كلاما تسمعه
الملايكة تشريفا وقال ابن القيم ليست الصلاة مرادفة للرحمة لعطفها عليها ولا
ولكانت خاصة بخواصه ورحمته وسعت كل شي نعم الرحمة من لوازمها فمن فسرها
بها فسرها ببعض لوازمها وما ذكر في هذا الخبر يدل عليه اذ صلاة العبد على
النبي صلى الله عليه وسلم ليس هي رحمة من العبد لتكون صلاة الله عليه من جنسها
بل ثنا عليه والجزا من جنس العمل فمن اثنى على رسوله جازاه بمثل عمله بان يثني عليه
فصح ارتباط الجزا بالعمل ومشاكلته له فيا لها من بشارة ما اسناها ظاهره حصول
الثواب الموعود وان لم تقترن الصلاة بسلام فيشكل على نقل النووي كراهة الافراد
وحصوله مع قرب المصلى عليه وبعده وانه لا مزية للصلاة عند قبره عليها من
بعد لكن ذهب بعضهم الى انها عند قبره افضل **حم** وابن ابي شيبة **عن ابي طلحة** زيد
ابن سهل الانصاري قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم واسارير وجهه تبرق
فقلت ما رايتك باطيب نفسا ولا اظهر بشرا من يومك قال وما لي لا تطيب نفسي ويظهر
بشري ثم ذكره رمز المصنف لصحته •
اتاني ملك برسالة اي بشي مرسل به **من الله** وفي رواية من ربي **عز وجل** يقال حملته
رسالة اذا ارسلته للمرسل اليه بكلام وراسله في كذا وبينهما مكاتبات ومراسلات
وتراسلوا وارسلته برسالة وارسلت اليه ان افعل كذا ذكره الزمخشري والمراد هنا
الوحي ولعله مما امر بتبليغه وقد جاءه بالوحي جبريل وغيره لكن جبريل اكثر
ثم رفع رجله بكسر فسكون العضو المخصوص بالكثير الحيوان ويفهم منه انه اتاه في
صورة انسان والرفع الاعتلا ذكره الراغب **فوضعها فوق السما** وفي رواية السما
الدنيا **والاخرى في الارض** قال الراغب الارض الجرم المقابل للسما ويعبر بها عن
اسفل الشي كما يعبر بالسما عن اعلاه **لم يرفعها** تاكيد وتحقيق لما قبله ودفع لتوهم
ارادة التجوز لبعده عن الاوهام واستعظامه بين الانام والقصد بذلك بيان عظم
خطوته المستلزم لعظم جثته وان مسافة خطوته كما بين السما والارض والملايكة
عند علية المسلمين اجسام لطيفة قادرة على التشكل باشكال مختلفة وعند الحكما جواهر
مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في الحقيقة وهم قسمان قسم شانهم الاستغراق في
معرفة الحق والتنزه عن الشغل بغيره وقسم يدبر الامر من السما الى الارض على ما سبق

ربه

به القضا وجرى به القلم لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون كما
مر وقد جا في عظم الملايكة ما هو فوق ذلك فقد ورد ان لله ملكا يملا ثلث الكون
وملكا يملا ثلثيه وملكا يملا الكون كله لا يقال اذا كان يملا الكون كله فاين
يكون الاخران لانا نقول الانوار لا تتزاحم الا ترى انه لو وضع سراج في بيت
ملاه نورا فلو اتيت بعده بالف سراج وسع البيت انوارها ذكره العارف ابن عطا
الله عن شيخه المرسي وقد قصر نظر من عزاه لجامع هذا الجامع **تنبيه** ما ذكر
من ان سياق الحديث هكذا هو ما في نسخ الكتاب لكن لفظ الكبير اتاني ملك
لم ينزل الى الارض قبلها قط برسالة من ربي فوضع رجله فوق السما الدنيا
ورجله الاخرى ثابتة في الارض لم يرفعها انتهى بنصه والمخرج والصحابي
متحد **طس** وكذا ابو الشيخ في العظمة **عن ابي هريرة** رمز المص لضعفه وهو
تقصير بل حقه الرمز لحسنه فانه وان كان فيه صدقة بن عبد الله الدمشقي و
ضعفه جمع لكن وثقه ابن معين ودحيم وغيرهما وهو ارفع من كثير من احاديث
رمز لحسنها
اتاني ملك فسلم علي فيه ان السلام متعارف بين الملايكة **نزل من السما**
من النزول وهو الانحدار من علو الى اسفل **لم ينزل قبلها** صريح في انه غير
جبريل ولا يعارضه رواية المسند ان اتاني جبريل لامكان تعدد المجي بالبشارة
مرة جبريل واخرى غيره **فبشرني ان** اي بان **الحسن والحسين** لم يسم بهما
احد قبلهما ففي طبقات ابن سعد عن عمران بن سليمان انهما اسمان من اسما
اهل الجنة لم يكونا في الجاهلية لكن في الكشاف ما يخالفه **سيدا شباب اهل
الجنة** اي من مات شابا في سبيل الله من اهل الجنة ولم يرد سن الشباب حقيقة
لموتهما وقد اكتهلا وهذا مخصوص بغير عيسى ويحيى لاستثنايهما في حديث الحاكم
بقوله الا ابني الخالة وقيل اراد ان لهما السودد على اهل الجنة وعليه يخص
بغير الانبيا والخلفا الاربعة **وان فاطمة** امهما **سيدة نسا اهل الجنة** قال
المص فيه دلالة على فضلها على مريم سيما ان قلنا بالاصح انها غير نبية وكانت
فاطمة من فضلا الصحابة وبلغا الشعرا وكانت احب اولاده اليه واذا قدمت
عليه قام اليها وقبلها في فمها زاد ابو داود بسند ضعيف ويمص لسانها وفضا
وفضايل ابنيها جمة ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم لهم وثناوه عليهم ونشره
لغرر ماثرهم وباهر مناقبهم ومفاخرهم من الشهرة بالمحل الارفع وقد بسط ذلك خلق
في عدة مولفات مفردة **ابن عساكر** في تاريخه **عن حذيفة** بضم المهملة مصغرا
ابن اليمان بفتح التحتية والميم واسم اليمان حسيل بكسر المهملة الاولى وسكون
الثانية ويقال حسيل بن جابر العبسي بموحدة تحتية ثم الاشهلي حليفهم صاحب
السر منعه واباه شهود بدر استحلاف المشركين ورواه ايضا النسائي خلافا لما
اوهمه صنيع المص من انه لم يخرجه احد من الستة ورواه بمعناه الحاكم وقال صحيح

هذا حديث موضوع باطل

واقره الذهبى

اتبعوا بتقديم الفوقية امر بالاتباع العلماء العاملين يعنى اهتدوا بهديهم
واقتدوا باقوالهم وافعالهم وما ذكر من ان الرواية اتبعوا بعين مهملة هو ما وقفت
عليه فى اصول قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر ورايت فى نسخ
من هذا الكتاب ابتغوا بالغين المعجمة وهو تصحيف من النساخ فانهم سرج
الدنيا بضمتين جمع سراج اى يستضاء بهم من ظلمات الجهل كما ينجلى ظلام الليل
بالسراج المنير ويهتدى به فيه فمن اقتدى بهم اهتدى بنورهم قال الزمخشرى
من المجاز سرج الله وجهه حسنة وبهجه ووجه مسرج والشمس سراج النهار
والهدى سراج المومنين ومحمد رسول الله السراج الوهاج انتهى وشبه العالم
بالسراج لانه يقتبس منه الانوار بسهولة وتبقى فروعه بعده وكذا العالم ولان
البيت اذا كان فيه سراج لم يتجاسر اللص على دخوله مخافة ان يفتضح وكذا العلما
اذا كانوا بين الناس اهتدوا بهم الى طلب الحق والسنة وازاحة ظلم الجهل والبدعة
ولانه اذا كان فى البيت سراج موضوع فى كوة مسدودة بزجاجة اضا داخل
البيت وخارجه وكذا سراج العلم يضى فى القلب وخارج القلب حتى يشرق نوره
على الاذنين والعينين واللسان فتظهر بنور الطاعات من هذه الاعضا
ولان البيت الذى فيه سراج صاحبه مستانس مسرور فاذا طفى استوحش فكذا
العلما ما داموا فى الناس فهم مستانسون مسرورون فاذا ماتوا صار الناس
فى غم وحزن فان قلت ما الحكمة فى التشبيه بخصوص السراج وما المناسبة
التامة بينهما قلت المصباح تضره الرياح والعلم يضره الوسواس والشبهات
والسراج لا يبقى بغير دهن والعلم لا يبقى بغير توفيق ولا بد للسراج من حافظ
يتعهده ولا بد لمصباح العلم من متعهد وهو فضل الله وهدايته ولان السراج يحتاج
الى سبعة اشيا زناد وحجر وحراق وكبريت ومسرجة وفتيلة ودهن فالعبد اذا
طلب ايقاد سراج العلم لا بد من قدح زناد الفكر قال تعالى والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا وحجر التضرع قال تعالى ادعوا ربكم تضرعا واحراق النفس
بمنعها من شهواتها قال سبحانه ونهى النفس عن الهوى وكبريت الانابة قال
عز وجل وانيبوا الى ربكم ومسرجة الصبر ان الله مع الصابرين وفتيلة الشكر
قال تعالى واذكروا نعمة الله عليكم ودهن الرضا بالقضا المشار اليه بقوله
واصبر لحكم ربك فان قلت لم لم يشبههم بالقمرين والنجوم مع انها ارفع وانور
فى المشارق والمغارب قلت انره عليها لانه تحجبها الغمام ونور العلم لا يحجبه سبع
سموات والشمس تغيب ليلا والقمر يخفى نهارا والعلم لا يغيب ليلا ولا نهارا بل
هو فى الليل اكد ان ناشئة الليل هى اشد وطأ واقوم قيلا والقمران يغيبان والعلم
لا يغيب والقمران ينكسفان والعلم لا ينكسف والقمران تارة ينفعان وتارة يضران
والعلم ينفع ولا يضر بشرطه والقمران فى السما زينة لاهل الارض والعلم فى الارض

زينة

زينة لاهل السما وهاتف الفوق يضيا ان ما تحت والعلم فى قلب المومن وهو يحق
ويضى ما فوقه وتحته وبهما ينكشف زجود الخلق وبالعلم ينكشف وجود الخالق وعمومًا
يقع على الولى والعدو والعلم ليس الا للولى وشعاع الكواكب الى اسفل وشعاع العلم
يصعد الى العلو والكواكب تطلع من خزانة الفلك والمعرفة تطلع من خزانة الملك
والكواكب علامة والعلم كرامة والكواكب موضع نظر المخلوقين والعلم موضع نظر
رب العالمين ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم
والكواكب نفعها فى الدنيا والعلم نفعه فى الدنيا والاخرة والشمس تسود الاشيا
والعلم يبيضها والشمس تحرق والعلم ينجى من الحرق والقمر يبلى الثياب والعلم
يجدد المعارف لاولى الالباب **ومصابيح الاخرة** جمع مصباح وهو السراج فغايرة
التعبير مع اتحاد المعنى للتفنن وقد يدعى ان المصباح اعظم فان من السراج ما يضعف
ضوءه اذا قل سليطه ودقت فتيلته ومن كلامهم ثلاثة تضنى رسول بطى وسراج
لا يضى ومايدة ينتظر لها من يجى وهذا على طريق المجاز قال الزمخشرى من المجاز
رايت المصابيح تزهر فى وجهه وانما كانوا كالمصابيح فى الاخرة لان الناس يحتاجون
الى العلما فى الموقف للشفاعة بل وبعد الدخول كما فى خبر فيشفعون لهم فيها كما ينتفع
بالمصابيح ولهذا يقال ان ذات العالم تكتسى نورا يضى كالمصباح حقيقة الا ترى ان
هذه الامة تدعى غرا محجلين من اثار الوضوء والعالم يتميز على احاد المومنين بان تصير
جثته كلها مضيئة واشار بالترغيب فى اتباع العلما الى الترهيب من مصادقة
الجهلا وفيه دليل على شرف العلم وانافة محله وتقدم حملته واهله وان نعمة العلم
من اكبر النعم واجزل القسم وان من اوتيه فقد اوتى خيرا كثيرا ان صحبه عمل والا فقد
ضل صاحبه وبطل **فر عن انس** بن مالك وفيه القاسم بن ابراهيم الملطى قال
الذهبى قال الدارقطنى كذاب واقره ابن حجر وجزم المولف فى زيادة الموضوعات
بوضعه فايراده له هنا اخلال بشرطه
اتتكم المنية جاءكم الموت قال فى الصحاح المنية الموت من منى له اى قدر لانها مقدرة
وفى المفردات الاجل المقدر للحيوان **راتبة** اى حال كونها ثابتة مستقرة **لازمة** اى
لا تفارق اى ثابتة فى الازل واذا وقعت لا تنتقل ان اجل الله اذا جا لا يوخر **اما**
بكسر فتشديد مركبة من ان وما **بشقاوة** اى مصاحبة لسوء عاقبة **واما بسعادة**
ضد الشقاوة اى كائنكم بالموت وقد حضركم والميت لا محالة صاير اما الى النار واما الى
الجنة فالزموا العمل الصالح وذلك ان الانسان اذا اخذ حد التكليف تعلقت به
الاحكام وجرت عليه الاقلام وحكم له بالكفر او الاسلام واخذ فى التاهب لمنازل
السعدا او الاشقيا فتطوى به مراحل الايام بجد واجتهاد واهتمام الى الدار التى
كتب من اهلها فاذا اتته المنية اشرف منها على المسكن الذى عد له قبل ايجاده
اما واما فهناك يضع عصى السفر عن عاتقه ويستقر قواه وتصير دار العدل
ماواه او دار السعادة مثواه وبهذا التقرير انكشف لك ان الحديث من جوامع الكلم

ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي **في** كتاب **ذكر الموت** اي مما جاء فيه **هب عن زيد**
ابن عطية **السلمي** الخثعمي **مرسلا** قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا انس من اصحابه
غفلة او غرة نادى فيهم بصوت رفيع اتتكم الخ وقد رمز المصنف لضعفه وهو كما قال
الا ان في مرسل اخر ما يقويه ويرقيه الى درجة الحسن وهو ما رواه البيهقي عن
الوضين بن عطا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احس من الناس بغفلة
عن الموت جا فاخذ بعضادتي الباب وهتف ثلاثا وقال يا ايها الناس يا اهل الاسلام
اتتكم المنية راتبة لازمة جا الموت بما جا به جا بالروح والراحة والكرة المباركة لاوليا
الرحمن من اهل دار الخلود الذين كان سعيهم ورغبتهم فيها لها الا ان لكل ساع غاية
وغاية كل ساع الموت سابق ومسبوق انتهى .
اتحب استفهام فيه معنى الشرط اي ان احببت ايها الرجل الذي شكى اليه قسوة
قلبه **ان يلين قلبك** ينرطب ويتسهل قال الزمخشري من المجاز رجل لين الجانب
ولان لقوله والان له جناحه فبما رحمة من الله لنت لهم وهو لين الاعطاف وطي
الاكتاف **وتدرك حاجتك** اي تظفر بمطلوبك فقال الرجل بلى يا رسول الله قال
ارحم اليتيم الذي مات ابوه فانفرد عنه واليتم الانفراد ومنه الدرة اليتيمة
للمنفردة فيما نسماتها والرملة اليتيمة ذكره في الكشاف وذلك بان تعطف عليه
وتحنو حنوا يقتضي التفضل عليه والاحسان اليه كناية عن مزيد الشفقة
والتلطف به ولما لم تكن الكناية منافية لارادة الحقيقة لامكان الجمع بينهما كما
تقول فلان طويل النجاد وتريد طول قامته مع طول علاقة سيفه قال **وامسح
راسه** تلطفا وايناسا اي بالدهن اصلاحا لشعره او باليد تلطفا في حديث اخر
يشعر بارادة مسح راسه مع ذلك باليد وهو ما رواه احمد والترمذي عن ابي امامة
مرفوعا من مسح راس يتيم لم يمسحه الا الله كان له بكل شعرة تمر عليها يده حسنة
واسناده كما قال ابن حجر ضعيف واطلاق الاخبار شامل لايتام الكفار ولم ار
من خصها بالمسلم وفي حديث سياتي عن الحيوان اليتيم يمسح راسه من اعلاه الى
مقدمه وغيره بعكسه قال زين الحفاظ العراقي وورد في حديث ابن ابي اوفى انه
يقال عند مسح راسه جبر الله يتمك وجعلك خلفا من ابيك **واطعمه من طعامك**
اي مما تملكه من الطعام او لا تؤثر نفسك عليه بنفس الطعام وتطعمه دونه بل
اطعمه مما تاكل منه **يلين قلبك** بالرفع على الاستيناف وبالجزم جوابا للامر **وتدرك
حاجتك** اي فانك ان احسنت اليه وفعلت ما ذكر يحصل لك لين القلب والظفر
بالبغية وفيه حث على الاحسان الى اليتيم ومعاملته بمزيد الرعاية والتعظيم
والكرامة لله تعالى خالصا قال الطيبي وهو عام في كل يتيم سواء كان عنده او لا
فيلزمه وهو كافله اما اذا عنده ان يربيه تربية ابيه ولا يقتصر على الشفقة عليه
والتلطف به ويجود به احسن تاديب ويعلمه احسن تعليم ويراعي غبطته في
ماله وتزويجه وفيه ان مسح راسه سبب مخلص من قسوة القلب المبعدة عن

الرب

الرب فان ابعد القلوب من الله القلب القاسي كما ورد في عدة اخبار قال الزين
العراقي لكن قيده في حديث امامة المار بان لا يمسحه الا لله قال ولا شك في
تقييدا طلاق المسح به لانه قد يمنع مسحه لربية كامرد جميل يريد ثوران شهوته بذلك
لريبة كشهوة وان لم يكن مسح الشعر مفضيا الى الشهوة فربما دعا الى ذلك انتهى
وفيه ان من ابتلى بداء من الاخلاق الذميمة يكون تداركه بما يضاده من الدوا
فالتكبر يداوى بالتواضع والبخل بالسماحة وقسوة القلب بالتعطف والرقة
قال في الكشاف وحق هذا الاسم اعني اليتيم ان يقع على الصغار والكبار لبقاء معنى
الانفراد عن الاباء الا انه غلب ان يسموا به قبل ان يبلغوا مبلغ الحلم الرجال
فاذا استغنوا عن كافل وقايم وانتصبوا كفاة يكفلون غيرهم زالت عنهم وكانت
قريش تقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم يتيم ابى طالب على القياس او حكاية
حال كان عليها صغيرا توصيفا له واما خبر لا يتم بعد احتلام فما هو الا تعليم شريعة
لا لغة يعني انه اذا احتلم لم يجر عليه احكام الصغار انتهى **طب عن ابى الدردا**
قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يشكو اليه قسوة قلبه فذكره قال المنذري رواه
الطبراني من رواية بقية وفيه راو لم يسم قال الهيثمي تبعا لشيخه الزين
العراقي وفي اسناده من لم يسم وبقية مدلس وروى احمد بسند قال الزين
العراقي صحيح ان رجلا شكى الى المصطفى قسوة قلبه فقال له امسح راس اليتيم
واطعم المسكين ٥
اتجروا بكسر الهمزة والجيم امر من التجارة وهي تقليب المال للربح قال الزمخشري
التجارة صناعة التاجر وهو الذي يبيع ويشتري للربح **في اموال اليتامى** قال
الطيبي اصله اتجروا بها فضمنت بالقلم لانه عدة للتجارة ومستقرها كقوله
تعالى واصلح لي في ذريتي اي اوقع الصلاح فيهم وفايدة جعل المال مقرا للتجارة
ان لا ينفق من اصله بل تخرج الصدقة من الربح واليه ينظر قوله تعالى ولا تؤتوا
السفها اموالكم الى قوله وارزقوهم فيها **لا تاكلها** اي لئلا تاكلها **الزكاة** اي تفنيها
لان الاكل سبب للفنا واستعارة حيث جعل الصدقة مشابهة للمطاعم ونسب
اليها ما هو من لوازم المشبه به وهو الاكل مبالغة في كمال الافنا قال الزمخشري
من المجاز اكلت النار الحطب وايتكلت النار اشتد التهابها كانما ياكل بعضها
بعضا واخذ بقضية هذا الحديث المؤكد بعموم الاخبار الصحيحة الصريحة في
ايجاب الزكاة مطلقا بقول خمسة من الصحابة الشافعي كمالك واحمد فاوجبوه
في مالهم وخالف ابو حنيفة والقياس على فطرة بدنه الموافق عليها حجة عليه
واما فرق بعض اصحابه بان الفطرة فيها معنى المؤنة ففيه تعسف وفيه ان على
الولي استنما مال المولى عليه قدر الزكاة والنفقة والمون ان امكنه لا المبالغة
فيه **طس عن انس** بن مالك قال الهيثمي اخبرني شيخي يعني الزين العراقي
ان سنده صحيح انتهى واليه اشار في الاصل بقوله وصح واما هنا فرمز لحسنه وهو فيه

متابع للحافظ ابن حجر فانه انتصر لمن اقتصر على تحسينه فقط وقال ان الصحيح خبر البيهقي عن ابن المسيب عن عمر موقوفا مثله وقال اعنى البيهقي سنده صحيح ه

وقيل موضوع

اتخذ الله ابراهيم خليلا اصطفاه وخصه بكرامة الخليل عند خليله من تزيد الرسل بالرحمة بينه وبينه واجابة الدعوة واظهار الخوارق عليه وعلى آله والانصر على اعدائه وغير ذلك من المزايا والمواهب والخليل المخالل وهو الذي يخاللك اي يوافقك في خلالك او يسايرك في طريقك من الخل الطريق في الرمل او يسد خللك كما تسد خلله او يداخلك خلال منزله ذكره الزمخشري وقال القاضي سمي خليلا من الخلة بالفتح الخصلة فانه وافقه في خصاله او من الخلة بالفتح ايضا الحاجة لانقطاعه الى ربه وقصره حاجته عليه او من الخلة بالضم وهي التخلل فان الحب تخلل شغاف قلبه بحيث لم يدع به خلالا الا املاه لما خالله من اسرار الهيبة ومكنون الغيوب والمعرفة لا صطفائه عن ان يطرقه نظر لغيره قال الراغب الخلة تنسب الى العبد لا اليه تعالى فيقال ابراهيم خليل الله ولا يقال الله خليله وهو وان كان من الاسما المتضايفة التي تقتضي وجود احدهما وجود الاخر وارتفاعه ارتفاعه لكن ليس المراد بقولهم ابراهيم خليل الله مجرد الصداقة بل الفقر اليه وخص ابراهيم وان شاركه كل موجود في افتقاره اليه لانه لما استغنى عن المقتنيات من اعراض الدنيا واعتمد على الله حقا صار بحيث انه لما قال له جبريل الك حاجة قال اما اليك فلا فصبر على النار وعرض ابنه للذبح الاستغنائه عما سواه فخص بهذا الاسم **وموسى** بن عمران **نجيا** خصه بالنجوى اي الخطاب والنجي المناجي الواعد وهو الذي يخاطب الانسان ويحدثه سرا وهو من قوله تعالى وناديناه من جانب الطور الايمن وقربناه نجيا والتناجي التسار **واتخذني حبيبا** فعيل بمعنى مفعول وقضية السياق انه اعلا درجة من الاوصاف المثبتة لغيره ممن ذكر من الانبيا **ثم قال وعزتي** قوتي وغلبتي **وجلالي** عظمتي والجلالة عظم القدر والجلال بغيرها التناهي في ذلك وخص بالله فلا يطلق على غيره كما سيجي **لاوثرن** بلام الفتح وضم الهمزة وشدة النون لافضلن **حبيبي على خليلي** ابراهيم **ونجيي** اي مناجي موسى نبه به على انه افضل الرسل والكلم وجامع لما تفرق فيهم فالحبيب خليل ومكلم ومشرف وقيل من قاس الحبيب بالخليل فقد ابعد لان الحبيب من حبة القلب يقال حببته اي اصبت حبة قلبه كما يقال كبدته ورأسته وفادته اي اصبت كبده ورأسه وفواده والخليل من الخلة وهي الحاجة كما مر وقد اثره ايضا بالنظر روى الطبراني في الاوسط عن ابن عباس باسناد حسن جعل الله الخلة لابراهيم والكلام لموسى والنظر لمحمد قال الراغب يستعار الاثر للفضل والايثار للتفضيل والاستيثار التفرد بالشيء دون غيره والاكثر على ان درجة المحبة ارفع وقيل عكسه لان النبي صلى الله عليه وسلم نفى ثبوت الخلة لغير ربه واثبت المحبة لفاطمة وابنيها وغيرهم وقيل هما سوا **هب** في كتاب البعث والحكيم والديلمي وابن عساكر **عن ابي**

هريرة

هريرة وضعفه مخرجه البيهقي وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال تفرد به مسلمة الخشني وهو متروك والحمل فيه عليه ونوزع بان مجرد الضعف او الترك لا يوجب الحكم بالوضع •

اتخذوا اي خذوا اخذ معتن بالشيء مجتهد فيه والامر للندب المؤكد **السراويلات** التي ليست بواسعة ولا طويلة جمع سراويل اعجمي عرب جا بلفظ الجمع وهو مفرد يذكر ويؤنث والسراوين بنون والشراويل بشين معجمة لغة **فانها من استر ثيابكم** اي اكثرها سترا ومن مزيده لسترها للعورة التي يسوء صاحبها كشفها وفيه ندب لبس السراويل لكن اذا لم تكن واسعة ولا طويلة فانها مكروهة كما جا في خبر اخر وفي تفسير ابن وكيع ان ابراهيم اول من تسرول قال الواداني لما اتخذ الله ابراهيم خليلا اوحى اليه ان وار عورتك من الارض فكان لا يتخذ من كل شي الا واحدا سوى السراويل فيتخذ اثنين فاذا غسل احدهما لبس الاخر حتى لا ياتي عليه الا وعورته مستورة به وروى ابو يعلى ان عثمان لما حوصر اعتق عشرين رقبة ثم دعى بسراويل فشدها عليه ولم يلبسها في الجاهلية ولا في الاسلام ثم قال اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم البارحة في المنام وابا بكر وعمر وقالوا اصبر فانك تفطر عندنا الليلة القابلة ثم دعى بالمصحف فنشره بين يديه فقتل وهو بين يديه فدل هذا على انه ابلغ ما يستر به العورة لانه لم يلبسه الا عند تحققه انه مقتول فاثره لكونه ابلغ في صون عورته عن ان يطلع عليها احد عند قتله **وحصنوا** استروا **بها نسايكم** اي صونوا بها عورات نسايكم يقال حصن نفسه وماله ومدينة حصينة وتحصن اتخذ الحصن مسكنا ثم يتجوز به في كل تحرز ومنه درع حصينة لكونه حصنا للبدن **اذا خرجن** من بيوتهن لما فيها من الامن من انكشاف العورة بنحو سقوط او ريح في الحصن مانع وكالخروج وجود اجنبي مع المراة بالبيت ذكره جمع قالوا ولم يثبت ان نبينا لبسها لكن روى احمد والاربعة انه اشتراها وقول ابن القيم الظاهر انه انما اشتراها ليلبسها وهم فقد يكون اشتراها لبعض نسايه وقول ابن حجر في شرايه لغيره بعد غير مرضي اذ لا استبعاد في شرايه لعيال له وما رواه ابو يعلى وغيره انه اخبر عن نفسه بانه لبسه فسيجي انه موضوع فلا يتجه القول بندب لبس السراويل حينيذ لانه حكم شرعي لا يثبت الا بحديث صحيح او حسن ومن وهم ان في خبر لا يلبس المحرم السراويل دليل لسن لبسه للرجل فقد وهم اذ لا يلزم من نهي المحرم عن لبسه لكونه مخيطا ندب لبسه لغيره **عق عد والبيهقي في كتاب الادب** كلهم **عن علي** امير المومنين قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم بالبقيع في يوم دجن اي غيم ومطر فمرت امراة على حمار فسقطت فاعرض عنها فقالوا انها متسرولة فذكره في حديث طويل ثم اعله مخرجاه العقيلي وابن عدي بمحمد بن زكريا العجلي فقال العقيلي لا يعرف الا به ولا يتابع عليه وقال ابو حاتم حديثه منكر وقال ابن عدي

هذا حديث غريب وقيل موقوف

حديث بالبواطيل ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه لكن تعقبه ابن حجر بان البزار و
الحاملي والدارقطني رووه من طريق اخر فقال فهو ضعيف لا موضوع وذكر
نحوه المولف في مختصر الموضوعات ٥

اتخذوا ارشادا السودان جمع اسود اسم جنس فان ثلاثة منهم من سادات
اهل الجنة اي من اشرافهم وكبرائهم ولا ينافي الامر بمطلق الاتخاذ هنا خبر من
اتخذ من الخدم غير ما ينكح ثم بغين كان عليه مثل اثامهن لان ما هنا في الذكور
وما في الاناث اللاتي يطوهن فقط او ان هنا فيه معنى الشرط اي ان كنتم
متخذين ولا بد فاتخذوا السودان لقمان بن باعورا الحكيم عبد حبشي لداود واول
من بني اسرائيل اعطاه الله الحكمة لا النبوة عند الجمهور وكان نجارا او نوبيا خياطا وقيل
ابن اخت ايوب عليه الصلاة والسلام وقيل ابن خالته وقيل كان قاضيا وكان عظيم
الشفتين مشقق القدمين فقيل له ما اقبح وجهك قال تعيب النقش او
او النقاش روى ابن الجوزي عن ابراهيم بن ادهم ان قبر لقمان بين مسجد الرملة
ومحل سوقها الان وفيها قبور سبعين نبيا اخرجهم بنو اسرائيل فماتوا كلهم في يوم
جوعا و الثاني النجاشي بفتح النون وتكسر من النجش وهو الاثارة واسمه اصحمة
كاربعة بمهملات وقيل بمعجمة حكاه الاسماعيلي وقيل مكحول قال في الكشاف
ومعناه بالعربية عطية و الثالث بلال ككتاب الحبشي وما قيل من انه ولقمان
نوبيان لم يثبت المؤذن للنبي من السابقين الاولين الذي عذب في الله تعالى
فان قلت هذا يعارضه خبر اياكم والزنج وخبر اجتنبوا الزنج وخبر ليجتنبوا
هذا السواد فانه خلق مشوه وخبر انما الاسود لبطنه ولفرجه قلت كلا لان
الاسود ينقسم الى زنجي وحبشي والمرهوب منه الزنج والمرغوب الحبشي وهؤلاء
من الحبشان ثم رايت راوي الخبر وهو الطبراني قال اراد الحبش هذا اللفظ
وروى الديلمي بسند ضعيف عن ابن عمر مرفوعا من ادخل بيته حبشيا
او حبشية ادخل الله بيته بركة وقد صنف المولف كتابا في فضل الحبشان سماه
رفع شان الحبشان استوعب فيه الاحاديث الواردة في ذلك وروى البيهقي
عن الشافعي ما نقص من ايمان السودان الا الضعف عقولهم ولولا ذلك لكان
لونا من الالوان من الناس من يفضله على غيره قال ابن الجوزي والسواد لون
اصلي لكنا روينا ان بني نوح اقتسموا الارض فنزل بنو سام سرة الارض وكانت
فيهم الادمة والبياض وبنو يافث الشمال والصبا فكانت فيهم الحمرة والشقرة
وبنو حام مجرى الجنوب والدبور فتغيرت الوانهم وما روي ان نوحا انكشفت
عورته فلم يغطها حام فدعا عليه فاسود لم يثبت حب في كتاب الضعفا والمتروكين
طب عن ابن عباس قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه ابين بن سفيان
وهو ضعيف وقال غيره فيه ايضا احمد بن عبد الرحمن الحراني اورده الذهبي في
الضعفا وقال قال ابو عروبة ليس بمؤتمن على دينه عن ابين بن سفيان المقدسي

هذا حديث موضوع وقيل ضعيف

قال

قال في اللسان عن الدارقطني ضعيف له مناكير وقد اورده ابن الجوزي في
الموضوعات واقره عليه المؤلف في الكبير لكن نازعه في مختصر الموضوعات
عن عادته وبالجملة فان سلم عدم وضعه فهو شديد الضعف جدا

اتخذوا ندبا **الديك** بكسر الدال ذكر الدجاج وجمعه ديوك وديكة كعنب وعنبة
وله اسما وكنى كثيرة مستوفاة في حياة الحيوان **الابيض** اي اقتنوه في بيوتكم
فان له خواص كثيرة ذكر منها ابن البيطار في مفرداته جملة ومن خواصه طرد
الشيطان والسحر كما قال **فان دارا فيها ديك ابيض لا يقربها شيطان**
فيعال من شطن بعد لبعده عن الحق او فعلان من شاط بطل او احترق
غضبا **ولا ساحر** بمعنى انه لا يوثر في اهلها سحر ساحر **ولا الدويرات**
بالتصغير جمع دار **حولها** اي المحلات حول تلك الدار والدار اسم جامع للبنا
والعرصة والمحلة ذكره القاضي وقال الراغب الدار المنزل اعتبارا بدورانها
الذي لها بالحائط قال التوربشتي الدار لغة العامر المسكون والعامر المتروك
من الاستدارة لانهم كانوا يخطون بطرف الرمح ربعهم فدربما يريدون احياه
مسكنا وقال الحرالي اصلها ما ادارته العرب من البيوت كالحلقة استحفاظا
لما حوته من اموالها **طس عن انس** بن مالك قال الهيثمي فيه محمد بن محصن
العكاشي كذاب انتهى

اتخذوا ندبا وارشادا **هذه الحمام** كسحاب ما عب وهدر اي شرب الماء بلا مص
وصوت يقع على الذكر والانثى ودخول الها لافادة الوحدة لا للتانيث قال
ابن العماد ويقع على الذي يالف البيوت واليمام والقماري وساق حر والفاختة
والقطا والورشان والعصفور والنبح والحجل والدراج **المقاصيص** جمع
مقصوصة اي مقطوعة ريش الاجنحة لئلا تطير يقال قصصت الشعر
اي قطعته وقصصته بالتثقيل مبالغة **في بيوتكم** بضم البا وكسرها اي
اماكن سكنكم **فانها تلهي** من لهي يلهو **الجن عن** عبثهم بنحو **صبيانكم**
اي اطفالكم واذاهم لهم قيل وللاحمر في ذلك مزيد خصوصية ولعل وجهه ان
الجن تحب من الالوان الحمرة كما ورد في خبر فاذا كان الحمام باللون المحبوب
لهم كانوا اكثر الفا لا ولى اللهو به والاشتغال به عن العبث بالاطفال قال
في القاموس ومما ورثنا امان من الجذام والفالج والسكتة والجمود والثبات
ومن فوائد اتخاذ الحمام انه يطرد الوحشة فقد اخرج الخطيب في التاريخ
عن ابن عباس قال شكى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم الوحشة فقال
اتخذ زوج حمام يونسك في الليل لكن فيه محمد بن زياد كذاب واخرج ابن
السني عن معاذ ان عليا شكى الى النبي الوحشة فامره ان يتخذ زوج
حمام ويذكر الله تعالى عند هديره واشار المصطفى بقوله المقاصيص
الى عدم اتخاذ غيرها فانه يجر الى اللعب به بالتطيير والمسابقة وذلك مكروه

هذا حديث في رواته كذاب

هذا حديث موضوع

بل تورد الشهادة بادامنه وفيه جواز حبس الطير في القفص مع القيام بمؤنته
قال في شرح المقاصد والجن اجسام لطيفة هوائية تتشكل باشكال مختلفة
ويظهر منها احوال عجيبة والشياطين اجسام نارية شانها القاء الناس في
الفساد والغواية انتهى والظاهر ان المراد هنا كل منهما كما يدل عليه السياق
الشيرازي ابو بكر احمد بن عبدان الملقب بالباز الابيض منسوب الى شيراز
بكسر المعجمة فمثناة تحتية واخره زاي قصبة بلاد فارس ودار الملك خرج منها
جماعة من اهل التصوف والفقه والحديث منهم هذا الحافظ **في كتاب الالقاب**
اي القاب الرواة **خط** في ترجمة محمد بن زياد اليشكري **فر عن ابن عباس**
وظنيته ان مخرجه الخطيب خرجه ساكتا عنه والامر بخلافه فانه عقبه بنقله
عن احمد وابن معين وغيرهما ان محمد بن زياد كان كذابا يضع الحديث انتهى
وقال ابن حجر فيه محمد بن زياد اليشكري كذبوه وفي الميزان كذاب وضاع ثم اورد
له هذا الحديث **عن** حديث عثمان بن مطر عن ثابت **عن انس** بن مالك
قال في الميزان عن ابن حبان بعدما ساق له هذا الخبر يروي الموضوعات عن
الاثبات ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وتبعه المؤلف في مختصر الموضوعات
ساكتا عليه وحكاه عنه في الكبير واقره فكان ينبغي حذفه من هذا الكتاب
وفاء بشرطه وممن جزم بوضعه ابن عراق والسمهودي وغيرهما وما في الادب المفرد
للبخاري عن الحسن سمعت عثمان يامر في خطبته بقتل الكلاب وذبح الحمام
فلا دلالة فيه على وضع هذا الحديث ولا عدمه كما وهم•
اتخذوا ندبا وارشادا **الغنم** محركة الشاء لا واحد لها من لفظها الواحدة
شاة اسم مؤنث للجنس يقع على الذكر والانثى **فانها بركة** اي خير ونماء لسرعة
نتاجها وكثرته لانها تنتج في العام مرتين وتضع الواحد والاثنين[2] ويؤكل منها
ما شاء الله ويمتلي منها وجه الارض والسباع تلد ستا وسبعا ولا يرى منها الا
الواحد في الاطراف ومن ثم ورد ما من نبي الا ورعى الغنم زاد البخاري قالوا وانت
يا رسول الله قال وانا رعيتها لاهل مكة على قراريط اي كل شاة بدينار وقيل
موضع بقرب مكة وقد كان التفاخر بالغنم بين اهل اللسان معروفا من قديم
الزمان حسبما يشهد بذلك قصايد فحول قدماء الشعراء كامرء القيس **تنبيه**
في فتاوى المؤلف عن مقتضى المذاهب الاربعة ان من عير برعي الغنم فقال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يرعاها قبل النبوة انه يعزر فانه **ة** حكي في
الوحيد انه ورد في الاثار ان الخليل صلى الله عليه وسلم كان له اربعة الاف كلب
في غنمه في عنق كل كلب طوق من الذهب الاحمر زنته الف مثقال فقيل له في
ذلك فقال انما فعلت ذلك لان الدنيا جيفة وطلابها كلاب فدفعتها لطلابها **طب**
خط عن ام هاني بنون مكسورة وهمزة فاختة او هند بنت ابي طالب اخت
علي الهاشمية وراوية اسلمت يوم الفتح وهرب زوجها هبيرة بن عمرو المخزومي

والثلاثة صح

الى بحران ورواه الامام الرافعي عن عايشة باللفظ المزبور **ورواه** عنها ايضا ووافقه ابن جرير والطبراني **بلفظ اتخذي** يا ام هاني **غنما فان فيها بركة** رمز المصنف لحسنه وهو كما قال او اعلا ن رواه ابن ماجة ثقات ورواه احمد قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد وفيه موسى بن عبد الرحمن بن ابي ربيعة لم اعرفه

اتخذوا عند الفقرا جمع فقير فعيل بمعنى فاعل يقال فقر يفقر اذا قل ماله وغلب استعماله في الصوفية واهل السلوك **ايادي** اي اصنعوا معهم معروفا واليد كما تطلق على الجارحة تطلق على النعمة والاحسان والقوة والسلطان قال الزمخشري من المجاز لفلان عندي يد وايد يت عنده وايديت انعمت **فان لهم دولة** انقلابا من الشدة الى الرخا ومن العسر الى اليسر فلو عرف الغني ما للفقير عند الله لا تخذه صاحبا وترك الاغنيا جانبا قال ابو عثمان المغربي من اثر صحبة الاغنيا على مجالسة الفقرا ابتلاه الله بموت القلب قال في الكشاف والدولة بالفتح والضم ما يدول للانسان اي يدور من الجد يقال دالت به الدولة ودالت الايام بكذا وادال الله بني فلان من عدوهم جعل الكرة لهم عليهم **يوم القيامة** نصب على الظرفية وقد تا دب السلف في هذا با دب المصطفى تا دبا حسنا حتى حكى عن سفيان الثوري ان الفقرا في مجلسه كانوا امرا قال اليافعي وكان بعض الفقرا الواجدين يغني ويبكي ويقول في غنايه

قال لنا حبيبنا ، هم اليوم لهم وغدا لنا

وظاهر صنيع المصنف ان هذا الحديث هو بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه فاذا كان يوم القيمة نادى مناد سيروا الى الفقرا فاعتذروا اليهم كما يعتذر احدكم الى اخيه في الدنيا انتهى بنصه فابتروه راى بعض العارفين عليا كرم الله وجهه في النوم فقال له ما احسن الاعمال قال عطف الاغنيا على الفقرا واحسن منه تيه الفقرا على الاغنيا ثقة بالله تعالى **حل عن الحسين ابن علي** امير المومنين قال الحافظ العراقي سنده ضعيف جدا انتهى ورمز المصنف لضعفه لكن ظاهر كلام الحافظ بن حجر انه موضوع فانه قال لا اصل له وتبعه تلميذه السخاوي قال بعد ما ساقه وساق اخبارا متعددة من هذا الباب وكل هذا باطل كما بينته في بعض الاجوبة وسبق الى ذلك الذهبي وابن تيمية وغيرهما قالوا ومن المقطوع بوضعه حديث اتخذوا مع الفقرا ايادي قبل ان تجي دولتهم ذكره المولف وغيره

اتخذه من ورق بفتح الواو وتثليث الرا فضة قال في الكشاف الورق فضة مضروبة او غير مضروبة **ولا تتمه** بضم فكسر تكمله من اتم الشي اكمله قال الراغب وتمام الشي انتهاوه الى حد لا يحتاج الى شي خارج عنه والناقص ما يحتاج الى شي خارج عنه ويقال ذلك للمعدود والممسوح **مثقالا** بكسر فسكون معروف وهو درهم وثلاثة اسباع درهم فان بلغ مثقالا كره تنزيها فان زاد عليه ففي تحريمه

هذا حديث موضوع باطل

وجهان والاصح انه ان لم يبعد اسرافا عرفا جاز والا فلا وفي رواية لابي داود
ولا تتمه مثقالا ولا قيمة مثقال قال الحافظ الزين العراقي ومعنى هذه الزيادة
انه ربما وصل الخاتم بالنفاسة في صنعته الى ان يكون قيمة مثقال فهو داخل في
النهي ايضا وقوله **يعني الخاتم** تفسير من الراوي لما اشير اليه بضمير اتخذه ولبس
الخاتم سنة قال ابن العربي والخاتم عادة في الامم ماضية وسنة في الاسلام قائمة
وفي المواهب القسطلانية وشرح الشمايل للهيتمي وغيرهما عن جدي الشرف المناوي
رحمه الله تعالى تحصل السنة بلبسه مطلقا ولو مستعارا او مستاجرا لكن الافضل
لبسه بالملك واستدامته انتهى **ت** وكذا ابن حبان وصححه **عن بريدة** بضم
البا الموحدة وفتح الرا والمهملة ابن الحصيب بضم المهملة وفتح المهملة الثانية
تحتية فموحدة ابن عبد الله الاسلمي قال جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه ثم جاه
وعليه خاتم من صفر فقال مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم اتاه وعليه
خاتم من ذهب فقال ما لي ارى عليك حلية اهل الجنة قال يا رسول الله من اي
شي اتخذه قال اتخذه من ورق الخ قال الترمذي حديث غريب قال ابن حجر
وفيه عبد الله بن مسلم ابو طيبة قال ابو حاتم لا يحتج به وابن حبان يخطي ومع ذلك
صححه فدل على قبوله لعوامل درجات الحسن انتهى ولذلك رمز السيوطي لحسنه لكن
ضعفه النووي في المجموع وشرح مسلم وتبعه جمع من الفقها

اتدرون اتعلمون او اتعرفون قال الراغب الدراية المعرفة المدركة بضرب
من ضروب الحيل وهو تقديم المقدمة واجالة الخاطر واستعمال الروية ولا يجوز
ان يوصف بذلك الباري لان معنى الحيل لا يصح عليه ولم يرد به سمع فيتبع
وقول الشاعر • لاهم لا ادري وانت تدري • من تخرق اخلاق الاعراب •
ما العضه بفتح المهملة وسكون المعجمة وضم الها البهتان الذي يحير قال في
الصحاح العضه الرمي بالبهتان وقال في القاموس عضهه كمنع كذب وجا بالافك
وبالبهتان وفلانا بهته وقال فيه ما لم يكن وسحر ونم انتهى وعنون بالاستفهام
تنبيها على فخامة ما يلقيه من الكلام واشار الى انه يتعين معرفته ويقبح الجهل
به ولما قال ذلك قالوا الله ورسوله اعلم قال **نقل الحديث** اي ما يتحدث به **من
بعض الناس الى بعض ليفسدوا بينهم** اي لاجل ان يفسد الناقلون
المفهومون من نقل بين المنقول اليهم والمنقول عنهم وعبر بالجمع اشارة لاعتياده
واطراده بينهم والمراد التحذير من نقل كلام قوم لاخرين لالقا العداوة والبغضا
بينهم وهذا هو النميمة التي هي كما قال جمع نقل الحديث على وجه الافساد وهو من
الكباير وقال الغزالي حد النميمة كشف ما يكره كشفه سواكرهه المنقول عنه او
المنقول اليه او ثالث سواكان بقول او كناية او رمزا او ايما سواكان عيبا او نقصا
على المنقول عنه اولا بل حقيقة النميمة افشا السر وهتك الستر عما يكره كشفه

هذا حديث غريب

تتمة

تتمة تبع رجل حكيما سبعمائة فرسخ لاجل سبع كلمات قال اخبرني عن السما
وما اثقل منها وعن الارض وما اوسع منها وعن الحجر وما اقسى منه وعن النار
وما احر منها وعن الزمهرير وما ابرد منه وعن البحر وما اغنى منه وعن
اليتيم وما اذل منه فقال البهتان على البرى اثقل من السما والحق اوسع من
الارض والقلب القانع اغنى من البحر والحرص والحسد احر من النار والحاجة
الى الغير اذا لم تنجح ابرد من الزمهرير وقلب الكافر اقسى من الحجر والنمام اذا بان
امره اذل من اليتيم **حد هق** كلاهما معا من حديث سنان بن سعد **عن انس**
ابن مالك رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد اعله الذهبي في المهذب
متعقبا على البيهقي فقال فيه سنان بن سعد وهو ضعيف •
اترعوا بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الرا املوا ارشادا قال الزمخشري
وغيره اترع الكاس ملاها وجفان مترعات وسد الترعة وهو مفتح الما ومن المجاز
فتح ترعة الدار بابها وجبني النزاع البواب يتزلون جاه القزاع فرده انتزاع
الطسوس بضم الطا وسينين مهملتين جمع طس وهو لغة في الطست **وخالفوا**
المجوس بفتح الميم فانهم لا يفعلون ذلك وهم عبدة النار القايلون بان العالم
نور وظلمة ومعنى الحديث اجمعوا الما الذي تغسلون به ايديكم في انا واحد حتى
يمتلي فان ذلك مستحب ولا تريقوه قبل امتلايه كما تفعله المجوس وقد جرى على
ندب ذلك الغزالي في مختصر الاحيا فقال يستحب ان يجمع ما الكل في طست واحد
ما امكن لهذا الحديث وهذا بنا على ان المراد من غسل الايدى من الطعام عقب
الاكل وحمله بعضهم على الوضو الشرعي فقال يسن جمع ما الوضو في طست حتى
يمتلي ويطف ولا يبادر باهراقه قبل الامتلا مخالفة للمجوس ولكل من الحملين وجه
اما كون ذلك من سنن الاكل فلان فيه صون الملعون التزلق الذي قد يقع فيه بعض
الحاضرين فيؤذي به واما كونه من سنن الوضو فلان فيه التحرز عن الوسواس الذي
قد يصيب ثوبه بعد اصابته الارض فيودي الى الوسواس المضر ويوافق ذلك انه
يسن عندنا للمتوضي ان يتوقى الرشاش المودى الى الوسواس وينضم لذلك مخالفة
المجوس والحديث وان كان ضعيفا لكن يعمل به في الفضايل وهذا منها وفي الشعب
ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عامله بواسط بلغني ان الرجل يتوضا في طست
ثم يامر بها فتهراق وهذا من زى العجم فتوضوا فيها فاذا امتلات فاهريقوها **هب**
هط فر عن ابن عمر بن الخطاب وضعفه البيهقي وقال في اسناده من يجهل
وقال ابن الجوزي حديث لا يصح واكثر رواته ضعفا ومجاهيل لكن ورد بمعناه
في خبر جيد رواه القضاعي في مسند الشهاب بلفظ اجمعوا وضوكم جمع الله شملكم
قال الحافظ العراقي اسناده لا باس به وروى البيهقي عن ابي هريرة مرفوعا
لا ترفعوا الطسوس حتى تطف اجمعوا وضوكم جمع الله شملكم •
اتبعون بفتح همزة الاستفهام والمثناة فوق وكسر الزاي اي اتتحرجون وتكنون

هذا حديث ... ومثل لا ...

هذا حديث موضوع

أترعون **عن ذكر** بكسر فسكون **الفاجر** المتظاهر بنحو تخنث وزنا ولواط
وشرب خمر وجور غير مبال بما ارتكبه من ذلك وتمتنعون ان تذكروه اى تحرزوا
جرايمه على السنتكم بين الناس **اذكروه** بما فيه ولهذا قال الحسن ثلاثة
لا غيبة لهم صاحب هوى والفاسق المعلن والامام الجائر وقال الغزالى وهولاء
يجمعهم انهم يتظاهرون به يتفاخرون وكيف يكرهونه وهم يقصدون اظهاره
يعرفه الناس اى ليعرفوا حاله فيحذروه وليس ذكره حالتئذ منهيا عنه بل
مامورا به للمصلحة ومن ذلك قول الحسن فى الحجاج اخرج الينا بنانا قصيرة قلما
عرفت فيها الاعنة فى سبيل الله ثم جعل يطبطب شعيرات له ويقول يا ابا
سعيد يا ابا سعيد وقال لما مات اللهم امته واقطع سننه فانه اتانا اخفش
اعيمش يخطر فى مشيته لا يصعد المنبر حتى تفوته الصلاة لا من الله يتقى ولا
من الناس يستحى فوقه الله وتحته مائة الف او يزيدون لا يقول له قائل الصلاة
هيهات دون ذلك السيف والغيبة تباح فى نحو اربعين موضعا ذكرها ابن العماد
وغيره والكلام فى نحو غير راو وشاهد وامين صدقة وناظر وقف ويتيم اما هم
فيجب جرحهم اجماعا على من علم فيهم قادحا وان لم يتجاهروا بالفجور ولا ابرزوا
الخيانة الى حين الظهور **تنبيه** هذا الحديث وما بعده شامل للفاجر الميت
ولا ينافيه النهى عن سب الاموات فى الخبر الاتى لان السب غير الذكر بالشر وبفرض
عدم المغايرة فالجائز سب الاشرار والمنهى عنه سب الاخيار ذكره الكرمانى وغيره
خط فى كتاب **رواة مالك** بن انس **عن ابى هريرة** واخرجه البيهقى فى الشعب
من حديث الجارود عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده مرفوعا ثم قال هذا يعد
من افراد الجارود وليس بشئ وقضية تصرف المصنف ان مخرجه الخطيب خرجه
ساكتا عليه والامر بخلافه بل قال تفرد به الجارود وهو كما قال البخارى منكر
الحديث وكان ابو اسامة يرميه بالكذب هذا كلام الخطيب فنسبته لمخرجه واقتطاع
من كلامه ما عقبه به من بيان حاله غير مرضى وقد قال فى الميزان انه موضوع
ونقله عنه فى الكبير واقره عليه لكن نقل الزركشى عن الهروى فى كتاب ذم
الكلام انه حسن باعتبار شواهده التى منها ما ذكره المولف بقوله
اترعون عن ذكر الفاجر اى الذى يفجر الحدود اى يخرقها ويتعداها معلنا
غير مبال ولا مستتر فالاسلام حظيرة حظرها الله على اهله فمن ثلم تلك الحظيرة
بالخروج منها متخطيا ما وراءها فقد فجرها وذا يكون من المومن والكافر لكن
الحديث انما ورد فى المومن فيكون غيره اولى بدليل ما ذكر فى سبب الحديث انه
لما حث على ستر المسلم وتوعد على هتكه تورعوا عن ذكره لحرمة التوجيه فبين لهم
ان الستر انما هو لاهل الستر فمن لزمه هذا الاسم لغلبة الفجور عليه وقلة مبالاته فلا
حرمة عليه له فلا يكتم امره بل قد يجب ذكره ويكون الكف عنه خيانة الا ترى الى قوله
متى بفتح الميم مخففا **يعرفه الناس** اى اى وقت يعرفه الناس ان لم تعرفوهم به

هذا حديث لا اصل له

اذكروا

اذكروا الفاجر الفاسق **بما فيه** من الفجور وهتك ستر الديانة فذكره بذلك
من النصيحة الواجبة لئلا يغتر به مسلم فيقتدي به في فعلته او يعمله او يعامله بعد عنه
او يسترسل له فيؤذيه به بخدعته وبين بقوله بما فيه انه لا يجوز ذكره بغير ما فيه ولا
بما لا يعلن به قال ابن عون دخلت على ابن سيرين فذكرت الحجاج اي بما لم يتظاهر
به فقال ان الله ينتقم للحجاج كما ينتقم منه وانك اذ القيت الله غدا كان اصغر ذنب
اصبته اشد عليك من اعظم ذنب اصابه الحجاج واشار بقوله **يحذره** اي لكي يحذره
الناس الى ان مشروعية ذكره بذلك مشروطة بقصد الاحتساب وارادة النصيحة
دفعا للاغترار ونحوه مما ذكر فمن ذكر احدا من هذا الصنف تشفيا لغيظه او
انتقاما لنفسه او احتقارا وازدراء او نحو ذلك من الحظوظ النفسانية فهو اثم كما ذكره
الغزالي ثم السبكي فيما نقله عنه ولده قال كنت جالسا بدهليز دارنا فاقبل
كلب فقلت اخسا كلب بن كلب فزجرني الوالد فقلت اليس هو كلب بن كلب
قال شرط الجواز عدم قصد التحقير فقلت هذه فايدة واخذ الغزالي من هذا
الخبر وما قبله ان من استشير في خاطب فله ان يصرح بذكر مساويه اذا علم ان
مجرد قوله لا يصلح لك لا يفيد قال الراغب والحذر احتراز عن مخيف **ابن ابي
الدنيا** ابو بكر القرشي **في** كتاب ذم **الغيبة** اي ذكر الناس بما يكرهون **و
الحكيم** محمد بن علي الترمذي المؤذن الصوفي الشافعي صاحب التصانيف **في**
كتابه **نوادر الاصول** سمع الكثير من الحديث بالعراق ونحوه وحدث عن قتيبة
ابن سعيد وغيره وهو من القرن الثالث من طبقة البخاري قال السلمي نفوه
من ترمذ وشهدوا عليه بالكفر بسبب تفضيله الولاية على النبوة وانما مراده ولاية
النبي وقال ابن عطاء الله كان العارفان الشاذلي والمرسي يعظمانه جدا وللكلام
عندهما الحظوة التامة ويقولان هو احد الاوتاد الاربعة وقول ابن ابي جمرة
في كتاب الختان وابن القيم في كتاب اللمحة في الرد على ابن طلحة انه لم يكن من
اهل الحديث ورواته ولا علم له بطرقه وصناعته وانما فيه الكلام على اشارات
الصوفية حتى خرج عن قاعدة الفقهاء واستحق الطعن عليه وطعن عليه ايمة
الفقهاء والصوفية وقالوا ادخل في الشريعة ما فارق به الجماعة وملا كتبه الفظيعة
بالاحاديث الموضوعة وحشاها باخبار ليست بمروية ولا مسموعة الى اخر ما قالا من
الهذيان والبهتان كما لا يخفى على اهل هذا الشان كيف وقد قال الحافظ ابن النجار
في تاريخه كان اماما من ايمة المسلمين له المصنفات الكبار في اصول الدين ومعاني
الحديث لقي الايمة الكبار واخذ عنهم وفي شيوخه كثرة ثم اطال في بيانه وقال السلمي
في الطبقات له اللسان العالي والكتب المشهورة وقال القشيري في الرسالة هو
من كبار الشيوخ واطال في الثناء عليه وقال الحافظ ابو نعيم في الحلية له التصانيف
الكثيرة في الحديث وهو مستقيم الطريقة تابع للاثر يرد على المرجئة وغيرهم وله
حكم عليه الغالب منها قوله كفى بالمرء عيبا ان يسره ما يضره وقوله وقد سئل عن الخلق

قال ضعيف ظاهر ودعوى عريضة وقال الكلاباذى فى التعرف هو من ائمة
الصوفية الى غير ذلك من الكلام فى شان هذا الامام وانما اطلت فيه ذبا عنه لذكر الافترا
فلا تكن من اهل المرا **الحاكم** ابو عبد الله **فى كتاب الكنى** والالقاب وقال هذا غير
صحيح ولا معتمد **الشيرازى** ابو بكر **فى كتاب الالقاب** وهو اجل كتاب الف فى هذا
الباب قبل ظهور تاليف الحافظ ابن حجر **عد طب هق** وقال اعنى البيهقى ليس بشئ
خط فى ترجمة محمد بن القاسم المؤدب من حديث الجارود **عن بهز** بفتح الموحدة وسكون
الهاء ثم زاى معجمة **ابن حكيم عن ابيه عن جده** قال الجارود فلقيت بهز بن
حكيم فى الطواف فذكرته له فيه قال الحكيم والخطيب تفرد به الجارود عنه وقال فى
المهذب كاصله الجارود واه وقد سرقه منه جمع ورووه عن بهز ولم يصح فيه شئ
وقال احمد حديثه منكر وقال ابن عدى لا اصل له قال وكل من روى هذا الحديث
وهو ضعيف وقال الدارقطنى فى علله هو من وضع الجارود ثم سرقه منه جمع وفى
الميزان عن ابى اسامة وابى حاتم ان الجارود كذاب وان ابا بكر بن الجارود كان اذا مر بقبر
جده قال يا ابه لو لم تحدث بحديث بهز لزرتك وقد نقل المولف فى الكبير عن الحكيم
ان الجارود تفرد به وان ابا حاتم وابا اسامة كذباه وانا قرر ذلك
اتركوا من الترك قال الراغب وهو رفض الشئ قصدا واختيارا او قهرا واضطرارا
الترك بضم فسكون جيل من الناس والجمع اتراك الواحد تركى كرومى واروام كذا
فى القاموس والمصباح ولا يعارضه قول ابن الاثير الترك جمع تركى لان الجمع قد يجمع
وهو وان كان مفردا فى الاصل اسم الاب فالاب مسماه جمع كثير فالمصباح والقاموس
نظرا الى انه اسم مفرد فى الاصل وابن الاثير نظر الى مدلوله الان قال الزمخشرى تقول
العرب تراك تراك بمعنى اتراك وفيه جناس الاشتقاق **ما تركوكم** اى لا تتعرضوا
لهم مدة تركهم لكم وفيه الشدة باسهم وبرد بلادهم ففى غزوهم مشقة فان لم
يتركونا بان دخلوا دارنا فقتالهم فرض عين وفيه من انواع البديع جناس الاشتقاق
فان اول من يسلب امتى اى امة النسب وهم العرب لا امة الدعوة **ملكهم**
اى اول من ينتزع منهم بلادهم التى ملكوها **وما خولهم الله** فيه اى اعطاهم من
النعم والسلب بالسكون الاخذ والاستلاب الاختلاس والسلب بالتحريك
المسلوب والتخول الاعطا والتعهد واراد بالامة بعضها اذ المسلوب البعض كما
تقرر وهو عام اريد به الخصوص **بنوا قنطورا** بفتح القاف وسكون النون
وبالمد على ما فى المعرب للجواليقى لكن فى البارع بالقصر جارية ابراهيم الخليل وقيل
امراته من الكنعانيين تزوجها بعد موت سارة وام اسماعيل ومن نسلها الترك
والديلم والغز وقيل هم بنو عم ياجوج وماجوج لما بنى السد كانوا غائبين فتركوا لم
يدخلوا معهم فسموا الترك قال القرطبى ومع ذلك خرجوا من الترك امم لا يحصيها الا الله
تعالى وقال ابن دحية خرج سنة سبع عشرة وستمائة جيش منهم اصطلم الططر عظم منهم
الخطب والخطر وقضى لهم فى قتل الانفس المومنة الوطر فقتلوا ما وراء النهر وما دونه

من جميع بلاد خراسان ومحوا آثار ملك بني ساسان وهذا الجيش ممن يكفر بالرحمن
ويرى ان الخالق الصور هو النيران وملكهم يعرف بجنكز خان ومن امثالهم اتركوا
الترك ان احبوكم اكلوكم وان ابغضوكم قتلوكم وقال ابن حجر قد ظهر مصداق الخبر
وروى ابو يعلى عن معاوية بن خديج كنت عند معاوية فاتاه كتاب عامله انه
وقع بالترك فهزمهم فغضب ثم كتب اليه الا تقاتلهم حتى ياتيك امري فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الترك تجلي العرب حتى تلحقها بمنابت
الشيح فانا اكره قتالهم لذلك وقاتل المسلمون الترك في خلافة بني امية وكان ما بينهم
وبين المسلمين مسدودا الى ان فتح شيئا فشيئا وكثر السبي منهم وتنافس فيهم الملوك
لما فيهم من الشدة والباس حتى كان اكثر عسكر المعتصم منهم ثم غلب الاتراك
على الملك فقتلوا ابنه المتوكل ثم اولاده واحدا بعد واحد الى ان استولوا على الملك
الاتراك طايفة بعد طايفة الى ال سلجوق فخرج عليهم في المائة الخامسة الغز
فخربوا البلاد وقتلوا العباد ثم جاءت الطامة الكبرى بالتتار وكان خروج جنكز
خان بعد الستماية فاسعرت بهم الدنيا نارا سيما المشرق حتى لم يبق بلد منها
حتى دخله شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل المستعصم اخر الخلفا بايديهم سنة ست
وخمسين وستماية ثم لم تزل بقاياهم يخربون الى ان كان اخرهم اللنك فطرق الديار
الشامية وخرب دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند
وما بين ذلك وطالت مدته حتى اخذه الله وتفرق بنوه البلاد وظهر بجميع ذلك
مصداق الحديث **طب** وكذا في الاوسط والصغير **عن** ابي عبد الرحمن عبد
الله **بن مسعود** قال الهيثمي فيه مروان بن سالم متروك وذكره في موضع اخر
وقال فيه عثمان بن يحيى القرقساني لم اعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى
وقال السمهودي المقال انما هو في سند الكبير اما الاوسط والصغير فاسنادهما
حسن ورجالهما موثقون وبه يعرف ان اقتصار المولف على العزو للكبير غير جيد
وكيف ما كان لم يصب ابن الجوزي حيث حكم بوضعه وقد جمع الصيا فيه جزا
اتركوا بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الرا **الحبشة** بالتحريك جيل من
السودان معروف والواحد حبشي والحبش بضم فسكون اسم جنس ولهذا صغر
على حبيش قال ابن حجر ويقال انهم من ولد حبش بن كوش بن حام بن نوح وهم
مجاورون لاهل اليمن يقطع بينهم البحر وقد غلبوا على اليمن قبل الاسلام وملكوها
وغزا ابرهة من ملوكهم الكعبة ومعه الفيل **ما تركوكم** اي مدة دوام تركهم
لكم لما يخاف من شرهم كما يشير اليه قوله **فانه لا يستخرج** اي يستنبط والاستخراج
الاستنباط وهو ما اظهر بعد خفا **كنز الكعبة** اي المال المدفون فيها حين يهدمها
حجرا حجرا ويلقي حجارتها في البحر كما جا في خبر اخر والكعبة اسم للبيت الحرام سمي به
لتكعبه وهو تربيعه وكل بنا مربع مرتفع كعبة وقيل لاستدارتها وعلوها وقيل
لكونها على صورة الكعب **الا ذو السويقتين من الحبشة** تثنية سويقة مصغرا

قال الطيبي وسر التصغير الاشارة الي ان مثل هذه الكعبة المعظمة يهتك حرمتها مثل هذا الحقير الذميم الخلقة ويحتمل ان الرجل اسمه ذكرا وانه وصف له اي رجل من الحبشة دقيق الساقين رقيقهما جدا والحبشة وان كان شأنهم دقة السوق لكن هذا يتميز عنهم بزيد من ذلك ولا يعارضه قوله تعالي حرما امنا لان معناه امنا الي قرب القيامة قال هذا التخريب يكون في زمن عيسي عليه السلام علي ما ذكره بعضهم فياتي الية الصريخ فيبعث اليه وقال الحليمي بل بعد موته ورفع القران ورجحه بعض الاعيان وجمع بحمل الاول علي انه يهدم بعضها في زمن عيسي فينبعث اليه فيهرب ثم بعد موته ورفع القران يعود ويكمل هدمه اشارة الي رفع معالم الدين من اصلها د في الفتن وكذا البيهقي عن ابن عمرو بن العاص رمز المصنف لصحته اغترارا بتصحيح الحاكم وهو وهم فقد اعله الحافظ عبد الحق بان فيه زهير بن محمد شيخ ابي داود وكان سيء الحفظ لا يحتج بحديثه

اتركوا الدنيا لاهلها اي صيروها من قبيل المتروك المطروح الذي لا تلتفت الي اخطاره بالبال ولا تذهب النفس اليه لخسته والمراد بالدنيا الدينار والدرهم او المطعم والمشرب والملبس ومتعلقات ذلك اي التوسع في ذلك والتهافت علي اخذ ما فوق الكفاية واما تفسيره بحب الحياة فلا يلائم السوق كما لا يخفي علي اهل الذوق قال الفاكهي ودنيا كل انسان بحسب حاله فكلام الشيخ بين طلبته وا ... بين جنده دنيا بالنسبة لهم الا ان يقصد به امرا اخرويا وذا لا يكاد يكون الا من موفق لاح له من علم الاخرة لائح فاشتاق لمولاه وغلب شيطانه وهواه وذكر الغزالي ان عيسي عليه السلام مر برجل نايم ملتفف بعباءة قال يا نايم قم فاذكر الله قال ما تريد مني وقد تركت الدنيا لاهلها قال فنم اذا حبيبي ثم قال اي الشان من اخذ منها شيئا فوق ما اي القدر الذي يكفيه اي زايدا علي الذي يحتاجه لنفسه وممونه من نحو ماكل ومشرب وملبس ومسكن وخادم ومركب وانية تليق به ونحوهم اخذ من حتفه اي اخذ في اسباب هلاكه والحتف الهلاك قال الزمخشري قالوا المرء يسعي ويطوف وعاقبته الحتوف قيل هو مصدر يعني الحتف وهو القضا وفي الصحاح الحتف الموت يقال مات حتف انفه اذا مات بغير قتل ولا قتل ضرب وفي النهاية هو ان يموت علي فراشه كانه سقط فمات والحتف الهلاك لانه اراد ان روحه ستخرج من انفه بتتابع نفسه وهو لا يشعر اي والحال انه لا يدري ولا يحس بذلك ولا يتوقع لتمادي غفلته والشعور الاحساس ومشاعر الانسان حواسه ومنه الشعار وما شعرت به ما فطنت له وما علمته وليت شعري ما كان منه وما يشعركم وما يدريكم ذكره الزمخشري فهلاك هذا الدين وسلوك سبيل الناجين الزهد فيها والاعراض عنها قال الغزالي وانما كانت الزيادة علي قدر الكفاية مهلكة لان ذلك يدعو الي المعاصي فانها تمكن منها ومن العصمة ان لا تقدر ولانه

يدعوا

هذا حديث ضعيف لكن له شواهد

يدعو الى التنعم بالمباحات وهو اقل الدرجات فيثبت على التنعم جسده ولا يمكنه الصبر
عنه وذلك لا يمكن استدامته الا بالاستعانة بالخلق والالتجاء الى الظلمة وهو يدعو
الى النفاق ولانه يلهي عن ذكر الله تعالى الذي هو اساس السعادة الاخروية انتهى
والاقتصار على الكفاف منها ولهذا كان محط نظر السالك الصالح التجرد المطلق عن
علائقها اما الاخذ منها بقدر الكفاية لمن ذكر فلا ضير فيه بل قد يجب بل له اخذ
ما زاد على كفايته بقصد صرف الفاضل في وجوه البر ان وثق من نفسه بالوفا
بذلك القصد فمثال المال كحية فيها درياق نافع وسم ناقع فان اصابها من
يعرف وجه التحرز عن سمها وطريق استخراج درياقها النافع كانت عليه نعمة
وان اصابها من لم يعرف ذلك فهي عليه نقمة وهي كبحر تحته صنوف الجواهر
فمن كان عارفا بالسباحة وطريق الغوص والتحرز عن مهلكات البحر فقد ظفر
بنعمة وان خاضه جاهل بذلك تورط في المهالك وهذا غاية البيان وليس قربه
وراءها ان (فر عن انس) رمز المص لضعفه وذلك لان فيه من لا يعرف لكن له
شواهد تصيره حسنا لغيره
(اتق) بكسر الهمزة وشدة المثناة فوق (الله) امر من التقوى فعلى
من الوقاية ما يتقى به مما يخاف فتقوى العبد لله ان يجعل بينه وبين ما يخشاه
من غضبه وقاية تقيه منه وهي هنا الحذر (فيما تعلم) اي احذره وخفه في
العمل او في ترك العمل بالذي تعلمه وحذف المفعول للتعميم وذلك بان تجتنب
المنهي وتفعل المأمور وخاطب العالم لان الجاهل لا يعرف كيف يتقي لا من
جانب النهي ولا من جانب الامر والمراد اصالة العلم العيني الذي لا رخصة
للمكلف في تركه وما عداه كمال التقوى قال ابن القيم وللمعاصي من الآثار القبيحة
ما لا يعلمه الا الله فمنها حرمان العلم فان العلم نور يقذف في القلب والمعصية
تطفئه وكتب رجل الى اخيه انك اوتيت علما فلا تطفئن نوره بظلمة
الذنوب فتبقى في ظلمة يوم يسعى اهل العلم في نور علمهم واوحى الى داود
يا داود ادنى ما اصنع بالعالم اذا آثر شهوته على محبتي ان احرمه لذة مناجاتي
وقال بشر التلذذ بجاه الافادة ومنصب الارشاد اعظم من كل تنعم في الدنيا فمن
اجاب شهوته فيه فما اتقى فيما علم (تخ ت) وكذا الطبراني من حديث ابن اشوع
(عن يزيد بن سلمة) بن يزيد بن مشجعة بضم الجيم وسكون المهملة نسبة الى
جعفي بن سعد العشيرة قبيلة كبيرة قال قلت يا رسول الله سمعت
منك حديثا فانسي فامرني بكلمة جامعة تذكره قال الترمذي في العلل
سألت عنه محمدا يعني البخاري فقال سعيد بن اشوع لم يسمع
من يزيد وهو عندي مرسل وقال المؤلف في الكبير منقطع
(اتق الله) حقه واحذره (في عسرك) بضم فسكون وبضمتين وبالتحريك كما
في القاموس الضيق والصعوبة والضيق (ويسرك) بالضم وبضمتين

وبالفتح وبفتحتين الغنى والسهولة يعني اذا كنت في ضيق وشدة وفقر فخف الله
ان تفعل ما نهي عنه او تهمل ما امر به وان كنت في سرور وغنى فاحذر ان تطغى وتقتحم
ما لا يرضاه فان نعمته اذا زالت عن انسان قلما تعود اليه وقدم العسر لان اليسر
يعقبه كما دل عليه ان مع العسر يسرا واهتماما بشان التقوى فيه قال بعض العارفين
من علامة التحقق بالتقوى ان ياتي المتقي رزقه من حيث لا يحتسب واذا اتاه من
حيث يحتسب ما تحقق بالتقوى ولا اعتمد على الله فان معنى التقوى ان تتخذ الله
وقاية من تاثير الاسباب في قلبك باعتمادك عليها والانسان ابصر بنفسه وهو
يعلم من نفسه بمن هو اوثق وبما تسكن اليه نفسه ولا يقل ان الله امرني
امرني بالسعي على العيال واوجب مؤنتهم فلا بد من الكد في السبب الذي جرت
العادة ان يرزقه فيه فانا ما قلنا لك لا تعمل فيها بل نهيناك عن الاعتماد عليها
والتسكون عندها فان وجدت القلب يسكن اليها فاتهم ايمانك وان وجدت
قلبك ساكنا مع الله واستوى عندك حالة وجود السبب المعين وفقده فانت
الذي لم تشرك بالله شيئا فان اتى رزقك من حيث لا تحتسب فذلك بشرى انك
انك من المتقين تنبيه قال ابن عربي طريق الوصول الى علم القوم التقوى
ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم اي اطلعناهم على العلوم
المتعلقة بالعلويات والسفليات واسرار الجبروت وانوار الملك والملكوت
وقال ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب والرزق روحاني
وجسماني وقال اتقوا الله ويعلمكم الله اي يعلمكم ما لم تكونوا تعلمونه بالوسائط
من العلوم الالهية ابو قرة بضم القاف وشدة الرا الزبيدي في سننه بفتح
الزاي نسبة الى زبيد البلد المعروف والمشهور باليمن واسمه موسى بن طارق
عن كليب بالتصغير ابن حزن له وفادة لم يرو عنه الا ابنه كليب وهما مجهولان
ذكره الذهبي كابن الاثير وبه يعرف ما في رمز المص لحسنه
اتق الله بامتثال امره وتجنب نهيه حيثما كنت وحدك او في جمع فان كانوا اهل
بغي الجور فعليك بخاصة نفسك او المراد في اي زمان ومكان كنت فيه راك
الناس ام لا فان الله مطلع عليك واتقوا الله ان الله كان عليكم رقيبا والخطاب
لكل من يتوجه اليه الامر فيعم كل مامور وافراد الضمير باعتبار كل فرد وما زيده
بشهادة رواية حذفها وهذا من جوامع الكلم فان التقوى وان قل لفظها
كلمة جامعة لحق الحق تقدس بان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا
يكفر بقدر الامكان ومن ثم شملت خير الدارين اذ هي تجنب كل منهي وفعل
كل مامور فمن فعل ذلك فهو من المتقين الذين اثنى عليهم في كتابه المبين
ثم نبه على تدارك ما عساه يعرض من تقصير في بعض الاوامر والتورط
في بعض النواهي فقال واتبع بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الموحدة
الحق السيئة الصادرة منك صغيرة وكذا كبيرة كما اقتضاه ظاهر الخبر والحسنة

بالسيئة

بالنسبة الى بقا التوبة منها فلا يلتجي لقصره على الصغيرة كما ظن واما ما كان فالحسنات تؤثر
في السيات بالتخفيف منها يعني الحق الحسنة اياها صلاة او صدقة او استغفارا او
تسبيحا او غيرها تمحها اي السيئة المثبتة في صحيفة الكاتبين وذلك لان المرض يعالج
بضده كالبياض يزال بالسواد وعكسه ان الحسنات يذهبن السيات يعني فلا يعجزك
اذا فرطت منك سيئة ان تتبعها حسنة كصلاة قال ابن العربي والحسنة تمحو السيئة
سوا كان قبلها او بعدها وكونها بعدها اولى اذ الافعال تؤثر في القلوب
وتتاثر بها فاذا فعل سيئة فقد تمكن في القلب اختيارها فاذا اتبعها حسنة نشات
عن اختيار في القلب فيمحو ذلك وظاهر قوله تمحها انها تزيل حقيقة من الصحيفة
وقيل عبر به عن ترك المواخذة ثم ان ذا اخص من عموم السيئة المتعلقة بادمي
فلا يمحوها الا الاستحلال مع بيان جهة الظلامة ان امكن ولم يترتب
عليه مفسدة والا فالمرجو كفاية الاستغفار والدعا وخالق الناس بخلق بضمتين
حسن بالتحريك اي تكلف معاشرتهم بالمجاملة من نحو طلاقة وجه وحلم وشفقة وخفض
جانب وعدم ظن السو بهم وتودد الى كل كبير وصغير وتلطف في سياستهم مع تباين طبايعهم
يقال فلان يتخلق بغير خلقه اي يتكلف وجمع هذا بعضهم في قوله وان تفعل معهم
ما تحب ان يفعلوه معك فتجتمع القلوب وتتفق الكلمة وتنتظم الاحوال وذلك جماع
الخير وملاك الامر والخلق بالضم الطبع والسجية وعرفا ملكة نفسانية تحمل على فعل الجميل
وتجنب القبيح كذا ذكره البعض هنا وليس بصواب فانه تفسير لمطلق الخلق لا الخلق الحسن
وهو فاسد وقد تكفل حجة الاسلام بتعريفه على طرف التمام فقال الخلق هيئة للنفس
تصدر عنها الافعال بسهولة ويسر من غير حاجة الى فكر وروية فان كانت الهيئة
بحيث يصدر عنها الافعال الجميلة المحمودة عقلا وشرعا سميت الهيئة خلقا حسنا
وان كان الصادر عنها الافعال القبيحة سميت الهيئة التي هي المصدر خلقا سيئا
وحسن الخلق وان كان جبليا لكن في الحديث رمز الى امكان اكتسابه والا لما صح الامر
به كما سيجي ايضاحه والامر به عام خص بمستحقه فخرج الكفرة والظلمة فاغلظ
عليهم ثم هذا الحديث من القواعد المهمة لانه تتمة لخير الدارين وتضمنه لما يلزم المكلف
من رعاية حق الحق والخلق وقال بعضهم هو جامع لجميع احكام الشريعة اذ لا يخرج
عنه شي وقال اخر وفصل فيه تفصيلا بديعا فانه اشتمل على ثلاثة احكام كل منها
جامع في بابه ومترتب على ما قبله ترتيبه قال الراغب الفرق بين الخلق
والتخلق ان التخلق مع استثقال واكتساب ويحتاج الى بعث وتنشيط من خارج
والخلق معه استحقاق وارتياح ولا يحتاج الى بعث من خارج حم ت في الزهد ك
في الايمان وقال على شرطهما واقره الذهبي واعترض هب وكذا الضيا في المختارة
والدارمي عن ابي ذر الغفاري وقال الترمذي حسن صحيح حم ت وحسنه هب
وكذا الطبراني عن معاذ بن جبل قال الذهبي في المهذب اسناده حسن ابن عساكر
في تاريخه عن انس بن مالك بسند ضعيف رواه عنه ايضا الطبراني وغيره فالاسناد

الاول صحيح والثاني حسن والثالث ضعيف واكثر المهم من مخرجيه اشارة الي رد الطعن فيه
اتق الله قال القيصري قد اكثر الناس القول في التقوي وحقيقتها تنزيه القلب عن
الادناس وطهارة البدن من الاثام وان شيت قلت الحذر من مواقعة المخالفات وقال
الحرالي عبر هنا وفيما سبق بالاسم الاعظم ليكون ازجر للامور ولا تحقرن بفتح المثناة فوق
وكسر القاف وفتح الراء وشد النون اي لا تستصغرن يقال حقره واحتقره استصغره قال
الزمخشري تقول العرب هو حقير نقير وهو حاقر ناقر وفي المثل من حقر حرم وفلان خطير
غير حقير من المعروف اي ما عرفه الشرع والعقل بالحسن شيا اي كثيرا كان او حقيرا ولو قال
الطيبي هذا شرط يعقب به الكلام تتميما ومبالغة وقال ابو حيان هذه الواو لعطف حال
علي حال محذوفة يتضمنها السابق تقديره لا تحقرن من المعروف شيا علي كل حال كلها ما كان
ولو ان تفرغ بضم الفوقية وكسر الراء نصب يقال افرغت الشي صببته اذا كان يسيل من دلوك
انايك الذي تستقي به من البير في انا اي وعا المستسقي طالب السقيا يعني ولو تعطي مريد الما
ما اجزته انت في انايك رغبة في المعروف واغاثة للملهوف وبقدر الاحوج فالاحوج والدلو معروف ويستعار
للتوصل الي الشي باي سبب كان قال وليس الرزق عن طلب حثيث ولكن الق دلوك في الدلا
وان تلق ان ولو ان تلقي اخاك اي تراه وتجتمع به وفي رواية لابي داود له وان تكلم اخاك قال
الطيبي ومصدر وعامله محذوف تقديره كلم اخاك تكليما فلما حذف الفعل اضيف المصدر الي الفاعل
واراد بالاخ المسلم وان لم يكن احد ابويه وقيل له اخوه لانه لابسه من قبل ان دينه دينه كما يقول
للرجل قل لصاحبك كذا لمن بينه وبينه ادني ملابسة وذكره بلفظ الاخوة ليعطف احدهما علي
علي صاحبه بذكر ما هو ثابت بينهما من الجنسية والاسلام ذكره الزمخشري واصله للراغب
حيث قال هو المشارك لاخر في الولادة من الطريقين او احدهما او الرضاع ويستعار في كل مشارك
لغيره في قبيلة او دين او صنعة او معاملة او مودة او غيرها من المناسبات ولا تكونوا كالذين
كفروا وقالوا لاخوانهم اي لمشاركيهم في الكفر وقوله يا اخت هارون يعني في لا النسب وقوله
اخاهم وقوله تعالي اخا عاد وسماه اخا تنبيها علي اشفاقه عليهم شفقة الاخ علي اخيه ووجهك
اي والحال ان وجهك اليه منبسط اي منطلق بالسرور والانشراح قال حبيب بن ثابت من
حسن خلق الرجل ان يحدث صاحبه وهو مقبل عليه بوجهه ونظم هذا الحديث
كنظم الجمان وروض الجنان وفيه كما قال الغزالي رد علي كل عالم او عابد عبس وجهه وقطب
جبينه كانه مستقذر للناس او غضبان عليهم او منزه عنهم ولا يعلم المسكين ان الورع
ليس في الجبهة حتي تقطب ولا في الخد حتي يصعر ولا في الظهر حتي ينحني ولا في الرقبة
حتي تطاطي ولا في الذيل حتي يضم انما الورع في القلب اما الذي تلقاه ببشر ويلقاك
بعبوس يمن عليك بعمله فلا اكثر الله في المسلمين من مثله ولو كان الله يرضي ذلك ما قال
لنبيه واخفض جناحك لمن اتبعك من المومنين واياك واسبال بالنصب الازار اي ارخاوه
الي اسفل الكعبين اي احذر ذلك يقال اسبل الازار ارسله ذكره الزمخشري فان ارسال
الازار من المخيلة كعظيمة الكبر والخيلا التكبر عن تخيل فضيلة تتراءي للانسان من
نفسه ذكره الراغب وقال الزمخشري تقول اياك والمخيلة وخايله فاخره وتخايلوا

تتفاخروا

تفاخروا ولا يحبها الله اي لا يرضاها ويعذب عليها ان لم يعف وكالازار سائر ما يلبس فيحرم على الرجل
اتراله نحو الازار عن الكعبين بقصد الخيلا ويكره بدونه اما المراة فتسبله قدر ما يستر قدميها
وان امرؤ اي انسان شتمك اي سبك وعيرك بالتشديد قال ما يعيبك بامر اي بشي ليس هو فيك
ان لست متصفا به فلا تعيره انت انت بامر هو فيه لان التنزه عن ذلك من مكارم الاخلاق
ومن ذم الناس ولو بحق ذموه ولو بباطل ومن ثم قال ومن دعا الناس الي ذمه ذموه بالحق وبالباطل
ودعه اي اتركه يكون وباله اي سوء عاقبته وشوم وزره عليه قال الزمخشري الوبال سوء العاقبة
واجره اي ثوابه لك قال الراغب الاجر والاجرة ما يعود من ثواب العمل دنيويا كان او اخرويا والاجرة
في الثواب الدنيوي ولا يقال الاجر الا في النفع دون الضر والجزا يقال في النافع والضار والاغضا
عن السفها وترك المقابلة والمقاولة مستحسن في الادب والمروة والشريعة والحقيقة
واسلم للعرض والورع ذكره الكشاف ولا تسبن بفتح الفوقية وشدة الموحدة ونون التوكيد
اي لا تشتم احدا وان كان مصيبا والشتم توصيف الشي بما هو ازرا ونقص فيه ذكره القاضي
وفيه تحذير من الاحتقار لا سيما للمسلم المعصوم لان الله احسن تقويم خلقه وخلق
ما في السما والارض لاجله ومشاركة غيره له فيها انما هو بطريق التبع وفيه كراهة
مجادلة السفها ومقاولتهم ومقابلتهم وان السكوت عن السفيه من المطالب
الشرعية قال في الكشاف ومن اذل سفيها لم يجد مسافها وفيه تنبيه عظيم على
كظم الغيظ والحلم عن اهل الجهل والترفع على من ادخل نفسه في غمار الاشرار
واهل البغي ولهذا قال البيهقي عن ذي النون العز الذي لا ذل فيه سكوتك عن
السفيه وفيه انشد الاصمعي: وما شي احب الي لئيم: اذا شتم الكريم من الجواب:
متاركة الكريم بلا جواب: اشد على اللئيم من السباب: ومن ثم قال الاعمش جواب الاحمق
السكوت والتغافل يطفي شرا كثيرا ورضي المتجني غاية لا تدرك والاستعطاف عون للظفر
ومن غضب على من لا يقدر عليه طال حزنه وقال حكيم ثلاثة لا ينتصفون من ثلاثة حليم
من احمق وبر من فاجر وشريف من دني وفيه انه لا ينبغي للعبد ان يحتقر شيا من المعروف في
الاحسان الي الناس بل الي خلق الله ولا يحتقر ما يتصدق به وان قل وندب لقا الاخ
المومن بالبشر وطلاقة الوجه وانه يقوم مقام فعل المعروف اذا لم يمكنه فعل
المعروف معه وغير ذلك الطيالسي ابو داود عن جابر بن سليم ويقال سليم بن جابر
قال البخاري والاول اصح الهجيمي من بني هجيم بن عمرو بن تميم سكن البصرة وروي
عنه ابن سيرين وغيره قال قلت يا رسول الله انا قوم من اهل البادية
فعلمنا شيا ينفعنا الله به فذكره فضيحة صنيع المولف يدل على ان الحديث لم
يخرجه اشهر من الطيالسي وانه تفرد به والامر بخلافه فقد خرجه بمخالفة في الترتيب
عن جابر المذكور ايمة اجلا مشاهير منهم احمد وابو داود والنسائي والبغوي والباوردي
وابن حبان والطبراني وابو نعيم والبيهقي والضيا في المختارة وغيرهم بلفظ اتق الله
ولا تحقرن من المعروف شيا ولو ان تلقي اخاك ووجهك منبسط اليه ولو ان تفرغ
من دلوك في انا المستسقي ولا تسبن احدا وان امرؤ شتمك بما يعلم فيك فلا تشتمه بما تعلم

فيه فانه يكون لك اجره وعليه وزره وائتزر الى نصف الساق فان ابيت فالى الكعبين واياك
واسبال الازار فانه من المخيلة وان الله لا يحب المخيلة انتهى وفي بعض طرقه رايت
رجلا والناس يصدرون عن رايه فقلت من هذا قالوا رسول الله فقلت عليك السلام
يا رسول الله فقال عليك السلام تحية الموتى ولكن قل السلام عليك فقلت السلام عليك
انت يا رسول الله قال نعم قلت يا رسول الله علمني مما علمك الله فذكره قال النووي في
رياضه رواه ابو داود والترمذي بالاسناد الصحيح رمز المصنف لصحته ∴

اتق الله اي احذره يا ابا الوليد كنية عبادة بن الصامت قال ذلك له لما بعثه على
الصدقة وفيه تكنية الصاحب والامر ووعظه لا تأتي لا مزيدة او واصله تجيء لا للعلا تاتي تحذف
اللام يوم القيامة يوم الجزاء الاعظم ببعير معروف يقع على الذكر والانثى كالانسان في وقوعه
عليهما جمعه ابعرة واباعر وبعران تحمله في رواية على رقبتك قال الزمخشري وهو
ظرف وقع حالا من الضمير في تأتي تقديره مستعليا رقبتك ببعير وقال الراغب الحمل معنى واحد
اعتبر في اشياء كثيرة فسوي بين لفظه في الاثقال المحمولة في الظاهر على الشيء حملا وفي الاثقال المحمولة في
الباطن كالولد في البطن والثمرة في الشجرة تشبيها بحمل المراة ويقال حملته الثقل والرسالة
حملا له رغا بضم الراء وبالمعجمة والرغاء المد اي تصويت والرغاء صوت الابل او بقرة لها خوار
بمعجمة مضمومة وواو خفيفة اي تصويت والخوار صوت البقر قال الراغب يختص
بالبقر وقد يستعار للبعير والبقر واحدته بقرة ويقال في جمع باقر كحامل وبقير كحكيم
ويقال للذكر ثور كجمل وناقة ورجل وامراة انتهى او شاة لها ثؤاج بمثلثة مضمومة
وفتح الهمزة فالف فجيم صياح فقال عبادة يا رسول الله ان ذلك لكذلك قال اي والذي نفسي
بيده الا من رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا اعمل على اثنين ابدا اي لا اتولى الحكم على اثنين
ولا اتامر على احد وهذا دليل على كراهة الامارة في ذلك العصر الذي كان فيه مثل عبادة
ونحوه من صالحي الانصار واشراف المهاجرين الكبار فاذا كان هذا حال هؤلاء الذين [illegible]
للمصطفى صلى الله عليه وسلم للولاية وخصهم بها فما الظن بالولاة بعد ذلك الطراز الاول
والمتنافسين في الولايات الباذلين الاموال في تحصيل الاموال السلطانية تنبيه
قال حجة الاسلام هذا الحمل حقيقي فياتي به حاملا له معذبا بحمله وثقله يعدل الجبل العظيم
مربوطا بصوته وموبخا باظهار خيانته على رؤوس الاشهاد ذلك شهرة الامر يأتي يوم القيامة وقد شهر
الله امره كما يشهر لو حمل بعيرا له رغا او بقرة لها خوار الخ ورده القرطبي بانه عدول عن الحقيقة
الى المجاز والتشبيه وقد اخبر المصطفى بالحقيقة فهو اولى اذ لا مانع وعورض بوجود المانع وهو
انه اذا غل الف دينار مثلا فهو اخف من البعير وهو بالنسبة اليها حقير فكيف يعاقب الاخف جناية
بالاثقل وعكسه واجيب بان المراد بالعقوبة بذلك فضيحته على رؤوس الاشهاد في ذلك الموقف
العظيم لا بالثقل والخفة قال ابن المنير اظن ان الحكام اخذوا تجريس السارق ونحوه من هذا
الحديث تتمة اجمعوا على ان على الغال اعادة ما غل قبل القسمة وكذا بعدها عند الشافعي
فيحفظه الامام كالمال الضائع وقول مالك يدفع للامام خمسه ويتصدق بالباقي فيه انه لم
يملكه فكيف يتصدق بمال غيره طب وكذا ابن عساكر عن عبادة بضم المهملة وفتح الموحدة

ابن

ابن الصامت الخزرجي من بني عمرو بن عوف بدري نقيب فاضل عالم جليل ممن جمع القرآن وولاه عمر قضاء
فلسطين رمز المؤلف لحسنه وهو تقصير اذ هو اعلا فقد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح
ورواه الشافعي والبيهقي عن طاووس مرسلا
اتق المحارم اي احذر الوقوع في جميع ما حرم الله عليك **تكن اعبد الناس** اي من اشد اعبدهم لما انه يلزم
من ترك المحارم فعل الفرائض فباتقاء المحارم تبقى الصحيفة نقية من التبعات فالقليل من التطوع
مع ذلك ينمو وتعظم بركته فيصير ذلك المتقي من اكابر العباد قال الذهبي هنا والله تنسكب العبرات
فيريد ان يكون بصيرا بكل واجب فيقوم به وعارفا بكل محرم فيجتنبه **وارض** اي اقنع **بما قسم الله
لك** اي اعطاك وجعله حظك من الرزق **تكن اغنى الناس** فان من قنع استغنى ليس الغنى بكثرة
العرض ولكن الغنى غنى النفس والقناعة غنى وعز بالله وضدها فقر وذل للغير ومن لم يقنع لم يشبع
ابدا ففي القناعة العز والغنى والحرية وفي فقدها الذل والتعبد للغير تعس عبد الدنيا تعس
عبد الدينار فيتعين على كل عاقل ان يعلم ان الرزق بالقسم والحظ لا بالعلم والعقل ولا فائدة في
الجد حكمة بالغة دل بها على قدرته واجرا الامور على مشيئته قال الحكما لو جرت الاقسام على قدر
العقول لم تعش البهايم ونظمه ابو تمام فقال ۞ ينال الغنى من عيشه وهو جاهل ۞ ۞
ويكدي الفتى في دهره وهو عالم ۞ ولو كانت الاقسام تجري على الحجا ۞ هلكن اذن من جهلهن البهايم ۞
ومن كلامهم كم رايت اعرج في المعارج اعرج **واحسن الى جارك** بالقول والفعل والجار
المجاور لك وما قرب من منزلك عرفا **تكن مومنا** اي كامل الايمان فاذا لم تقدر على الاحسان
اليه فكف اذاك وان كان موذيا لك فيلزمك الصبر حتى يجعل الله لك فرجا قال الراغب والاحسان
يقال للانعام على الغير وللاحسان في فعله وذلك اذا علم علما حسنا او عمل عملا حسنا وعليه قول
علي كرم الله وجهه الناس ابناء ما يحسنون اي منسوبون الى ما يعلمون ويعملون من الافعال
الحسنة والاحسان اعم من الانعام والعدل اذ العدل ان يعطي ما عليه وياخذ ماله والاحسان
ان يعطي اكثر مما عليه وياخذ اقل مما له **واحب** اي ارض **للناس ما تحب لنفسك** من الخير
تكن مسلما كامل الاسلام بان تحب لهم حصول ما تحبه لنفسك من جهة لا يزاحمونك فيها
فان انتفت المحبة لنحو حقد او غل او حسد انتفى عنه كمال الايمان وغاير بين لفظي الايمان والاسلام
تفننا اذ المراد بهما هنا واحد قال السري لي ثلاثين سنة في الاستغفار عن قولي الحمد لله
وقع ببغداد حريق فاستقبل رجل فقال نجا حانوتك فقلت الحمد لله فمذ قلتها فانا نادم
حيث اردت لنفسي خيرا دون المسلمين **ولا تكثر الضحك** بفتح فكسر وهو كيفية يحصل بها
انبساط في القلب مما يعجب الانسان من السرور ويظهر ذلك في الوجه والاكثار منه
مضر بالقلب منهي عنه شرعا وهو من فعل السفهاء والاراذل مورث للامراض النفسانية
ولذا قال **فان كثرة الضحك تميت القلب** اي تصيره مغمورا في الظلمات بمنزلة الميت
الذي لا ينفع نفسه بنافعة ولا يدفع عنها من مكروه وحياته واشراقه مادة كل خير وموته
وظلمته مادة كل شر وبحياته تكون قوته وسمعه وبصره وتصور المعلومات وحقايقها
على ما هي عليه ولهذا قال لقمان لابنه يا بني لا تكثر الضحك من غير عجب ولا تمش من غير ارب
ولا تسال عما لا يعنيك ولا تضيع مالك وتصلح مال غيرك فان مالك ما قدمته ومال غيرك ما

اخرت وقال موسى للخضر اوصني فقال كن بساما ولا تكن غضابا وكن نفاعا ولا تكن ضرارا وانزع عن
اللجاجة ولا تمش في غير حاجة ولا تضحك من غير عجب ولا تعير الخطائين بخطاياهم وابك على خطيئتك
يا بن عمران وفي صحف موسى عجبا لمن ايقن بالنار كيف يضحك عجبا لمن ايقن بالموت كيف يفرح عجبا
لمن ايقن بالقدر كيف ينصب عجبا لمن راى الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها وفي الحديث
ايذان بالاذن في قليل الضحك لاسيما للمصلحة حم ت في الزهد هب وابو نعيم في الحلية كلهم
من حديث الحسن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياخذ عني هذه
الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قلت انا فاخذ بيدي فعد خمسا فقال اتق المحارم الخ
قال الترمذي غريب منقطع انتهى قال المنذري وبقية اسناده فيهم ضعفا انتهى وفيه جعفر
بن سليمان الضبعي شيعي زاهد اورده الذهبي في الضعفا وضعفه القطان ووثقه جمع وقال
في الكاشف ثقة فيه شي وفيه ايضا ابو طارق السعدي قال الذهبي مجهول
اتق بالعطف هكذا ثابت في رواية مخرجه الخطيب فكان الاولى للمؤلف عدم حذفه دعوة بفتح الدال
المرة من الدعا اي تجنب دعا المظلوم اي من ظلمته باي وجه كان من نحو استيلا على ما يستحقه او
ايذا له بان ترد اليه حقه او تمكنه من استيفائه فانك ان ظلمته ودعا عليك استجيب له وان كان
عاصيا مجاهرا فانه اذا دعا عليك فانما يسال الله حقه اي الشي الواجب له على خصمه
وان الله تعالى لن يمنع ذا حق اي صاحب حق حقه لانه الحاكم العادل نعم انه ورد انه سبحانه
يرضي خصوم بعض عباده بما شا وفي خبر رواه ابن لال والديلمي وغيرهما ان في صحف ابراهيم ايها الملك
المسلط المبتلى المغرور اني لم ابعثك لتجمع الدنيا بعضها لبعض لكن بعثتك لترد عني دعوة
المظلوم فاني لا اردها ولو كانت من كافر وقال ابن عبد العزيز ان الله ياخذ للمظلوم حقه من الظالم
فاياك ان تظلم من لا ينتصر الا بالله فانه تعالى اذا علم التجا عبده اليه بصدق واضطرار انتصر له
ولابد امن يجيب المضطر اذا دعاه وقال عبد الله بن سلام لما خلق الله الملائكة رفعت رؤسها
الى السما فقالت يا ربنا مع من انت قال مع المظلوم حتى يؤدى اليه حقه قال الراغب والحق
والحق يقال على اوجه ويستعمل استعمال الواجب اللازم والجائز نحو وكان حقا علينا نصر المؤمنين
خط في ترجمة صالح بن حسان عن علي امير المؤمنين رواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه
اورد الخطيب فعزو المصنف الفرع واهماله الاصل غير صواب ثم فيه صنيعه ان مخرجه
الخطيب خرجه واقره والامر بخلافه فانه اورده في ترجمة صالح بن حسان هذا كما تقرر
وذكر ان ابن معين قال انه ليس بشي وان البخاري ذكر انه منكر الحديث والنسائي قال
متروك وابو حاتم ضعيف واهماله لذلك واقتصاره على عزوه لمخرجه من سوء التصرف
ثم ان فيه ايضا منصور بن ابي الاسود اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال
صدوق من اعيان الشيعة انتهى وبه عرف اتجاه رمز المصنف لضعفه
اتقوا الله المستجمع لجميع لصفات العظمة وصيغة جمع المذكر في هذا ونحوه مما مر ويجي
وارد على منهج التغليب لعدم تناولها حقيقة تناولها للاناث عند غير الحنابلة في هذه
البهايم اي في شان ركوب ما يركب منها واكل ما يوكل منها ونحو ذلك وهي جمع بهيمة سميت
به لاستبهامها عن الكلام او لانها مبهمة عن التمييز او لا نبهام امرها علينا لا انبهام الامور
عليها

اذا حديث ضعيف

عليها كما قيل فإن لهاد راكاني الجملة قال في الكشف البهيمة مبهمة في كل ذات اربع في البر والبحر وفي
القاموس هي كل ذات اربع ولو في الماء وكل حي لا يميز وقال الراغب البهيمة ما لا نطق له لما في صورته
من الاستبهام لكن خص في التعارف ما عدا السباع لكن انما اراد المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
الابل فقط بدليل قوله كلوها وبدليل السبب الآتي المعجمة بضم الميم وفتح الجيم وقيل بكسرها فانها
لا تطيق ان تفصح عن حالها وتتضرع الى صاحبها من جوعها وعطشها واضرارها ذكره القاضي واصل
الاعجم كما قال الراغب الذي لا يفصح بالعربية ولا يجيد التكلم بها عجميا كان او عربيا سمي به لعجمة لسانه
والتباس كلامه والقصد التحريض على الرفق بها والتحذير من التقصير في حقها فاركبوها ارشادا
حال كونها صالحة للركوب عليها يعني تعهدوها بالعلف لتتهيأ لما تريدونه منها فان اردتم
ركوبها وهي صالحة للركوب قوية على المشي بالراكب فاركبوها والا فلا تحملوها ما لا تطيقه وكالركوب التحميل
عليها وكلوها صالحة اي وان اردتم ان تنحروها وتاكلوها فكلوها حال كونها سمينة صالحة للاكل وخص
الركوب والاكل لانهما من اعظم المقاصد ذكره كله القاضي لكن ليس لمن وجب عليه هدي او نذر الاكل منه
قال القاضي وفيه وجوب علف الدواب وان الحاكم يجبر المالك عليه وهو مذهب الشافعي والجمهور انتهى
فيلزم المالك كفاية دابته المحترمة وان تعطلت لمرض او زمانة اكلا وشربا فان امتنع الزم به
من ماله او ببيعها او اجارتها او ذبح المأكولة للاكل فان ابى فعل القاضي من ذلك ما يراه تنبيه
ذكر بعض ائمة الصوفية انه ينبغي شفقة الراكب على الدابة فيخفف بدنه عليها بكثرة ذكر الله الابرج
على ظهرها فانه مجرب للخفة عليها اذ الروح تشتاق الى حضرة ربها في جهة العلو بسطوة الوهم
فتريد الصعود بجسمها الى تلك الحضرة فلا يصير على الدابة من البدن سوى مجرد المماسة كما جربناه
وذكر بعضهم ان الشيخ عبد العزيز الديريني كان اذا ركب دابة لا يحمل سوطا قط ويردها بكمه ويقول
هيهات عبد العزيز ان يقدر على ضربة بكم قميص حم د في الجهاد وابن خزيمة في صحيحه حب
كلهم عن سهل ضد الصعب ابن الربيع ابن عمرو بن عدي المعروف بابن الحنظلية صحابي صغير
اوسي والحنظلية امه وبها اشتهر شهد احدا وكان متعبدا متوحدا زاهدا قال مر النبي صلى الله
عليه وسلم ببعير قد لحق ظهره ببطنه فذكره وفي رواية عنه مر ببعير مناخ على باب اول النهار
ثم مر به اخر النهار وهو على حاله فقال اين صاحب هذا فابتغي وحم فلم يوجد فقال اتقوا الله
الخ قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح وقال في الرياض بعد عزوه لابي داود اسناده
صحيح انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته

اتقوا الله علق الاتقاء بالاسم العلم دون غيره من اسمائه وصفاته لمزيد التاكيد والمبالغة
في الحمل على الامتثال بادخال المهابة بسلطان الاسماء الجلالية واعدلوا انه بالي وفي رواية بين
اولادكم اي سووا في العطية وغيرها لئلا يفضي التفضيل الى العقوق والتحاسد وذلك
بان يسوي بين ذكورهم واناثهم وقيل كالارث فعدم العدل بينهم مكروه تنزيها عند الشافعية
لما ذكر وتصح الهبة وقال احمد ان خص احدهم لا لمعنى فيه يبيح التفضيل حرم ولزمه التسوية
اما برد ما فضل به او اتمام نصيب الباقي ويرده خبر مسلم اشهد على هذا غيري اذ لو كان حراما
لم ياذن في استشهاد غيره وامتناعه من الشهادة تورع ولا يعارضه رواية اني لا اشهد
على جور لان المكروه جور اذ الجور الميل عن الاعتدال والعدل ملكة يقتدر بها على تجنب ما لا

يليق بما فعله او هو وضع الشي بمحله اللايق به في نفس الامر واذا طلب العدل بين الاولاد فبين غيرهم اولي فهو مطلوب حتي في الامور الدينية فقد نقل ابن جماعة عن بعض مشايخه انه يقسم ساعات النهار بين طلبته بالرمل فاذا اغاب احدهم عن وقته يقول مشي زمنك ولا يقربه ذلك اليوم **خ** البخاري في الهبة ومسلم في الفرايض **عن النعمان بن بشير** بفتح الموحدة وكسر المعجمة وبعدها التحتية وهو بن سعد الخزرجي ابي عبد الله الامير ولي حمص ليزيد وقتل في اخر سنة اربع وستين قال اتي بي ابي الي رسول الله فقال اني نحلت ابني هذا غلاما كان لي فقال اكل ولدك نحلته مثل هذا قال لا قال فارجعه وفي رواية فقال افعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا الخ قال النعمان فرجع ابي فرد تلك الصدقة وفي رواية قال رسول يا بشير الك ولد سوي هذا قال نعم قال اكلهم وهبت له مثل هذا قال لا قال فلا تشهدني اذن فاني لا اشهد علي جور وفي رواية لا تستشهدني علي جور وفي رواية اشهد علي هذا غيري ايسرك

تشهدني

اتقوا الله كما تحبوا ان يبروكم بفتح اليا التحتية والموحدة اي يحسنوا طاعتكم يقال بررت والدي ابره برا وبرورا احسنت طاعته ورفقت به وتحريت محابه وتوقيت مكارهه وذلك لانه كما للابا علي الابنا حق فللابنا علي ابايهم حق وكما قال سبحانه ووصينا الانسان بوالديه وقال قوا انفسكم واهليكم نارا فوصية الله للابا بابنايهم سابقة علي وصيه الاولاد بابايهم وفيه ندب التسوية بين الاولاد في النحل وغيرها من انواع البر حتي في القبل ولو فعل خلاف ذلك لم يحرم فقد فضل ابو بكر عايشة بجذاذ عشرين وسقا دون جميع اولاده وعمر عاصما بشي اعطاه وعبد الرحمن بن عوف ولد ام مكتوم قال البيضاوي وقرر ذلك ولم ينكر عليهم فيكون ذلك اجماعا **طب عنه** اي عن النعمان المذكور

بجذاذ

اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم اي الحالة التي يقع بها الاجتماع قال الحرالي والاصلاح تلافي خلل الشي وفي المصباح الصلح التوفيق اصلحت بين القوم وفقت وقال الراغب الصلاح ضد الفساد وهما مختصان في اكثر الاستعمال بالافعال والصلح مختص بازالة النفار بين الناس **فان الله يصلح بين المؤمنين** وفي رواية المسلمين اي اصلحوا فان الله يحب الصلح ولذلك يصلح بين المومنين **يوم القيامة** اي يوفق بينهم بان يلهم المظلوم العفو عن ظالمه ويعوضه عن ذلك احسن الجزا وروي بن مردويه عن انس مرفوعا اذا كان يوم القيامة نادي مناد يا اهل التوحيد ان الله قد عفي عنكم فليعف بعضكم عن بعض وعلي الله الثواب **ع ك** في الاهوال **عن انس** وقال صحيح ورده الذهبي بانه فيه عباد بن شيبة الحبطي ضعفوه وشيخه سعيد بن انس لا يعرف ثاني له الصحبة

قد/ حديث ضعيف وقيل صحيح

اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم من كل ادمي وحيوان محترم وغيرهما لا ماعام في جميع ذوي العلم وغيرهم اي اتقوا الله بحسن الملكة والقيام بما يحتاجونه وخافوا ما يترتب علي اهمالهم والتفريط في حقهم من العذاب ولا تكلفوهم علي الدوام ما لا يطيقونه علي الدوام فانه حرام وعلموهم ما لا بد منه من طهر وصلاة لكل واجب ومندوب وادبوهم علي ترك الامور وفعل المنهي واضافة الملك الي اليمين دون اليد كاضافته الي اليد والاملاك تضاف الي الايدي لتصرف الملاك فيها باليد وانما اضافها الي اليمين دون اليد لانه ابلغ وانفراد اليمين ابلغ في القوة والتصرف ولبينه علي

شرى

شرف اليمين خد هق عن علي امير المؤمنين قال كان اخر كلام النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الصلاة اتقوا
الله فيما ملكت ايمانكم هو المراد ان ذلك من اخر ما تكلم به رمز المصنف لصحته
اتقوا الله في الصلاة التي هي حضرة المراقبة وافضل اعمال البدن بالمحافظة عليها بشروطها
وعدم ارتكاب منهياتها فانها اول ما يحاسب عليه العبد وعلم الايمان وعماد الدين وعموده ولما
ذكر وصلة الخلق بالخالق وكان اهتمام الناس بمن يموت من اعظم دعائم الدين كما يشير اليه خبر كفى
بالموت تفجع من يموت او يعول اتبعها به اشارة الى ان القيام بذلك واجب على المالك وجوب الصلاة
التي لا عذر فيها متى ما كان الامر ما دام مناط التكليف فقال وفي ما ملكت ايمانكم من كل ادمي وحيوان
محترم وغير ذلك لان ما عام في ذوي العلم وغيرهم قال التوربشتي اراد المماليك ونحوهم وقرنه بالصلاة
ايذانا بان القيام بقدر حاجتهم من نفقة وكسوة واجب على من ملكهم وجوب الصلاة التي لا يسعه
تركها وقال الطيبي الحديث من جوامع الكلم عبر بالصلاة عن كل مامور ومنهي اذ هي تنهى عن الفحشاء
والمنكر وبما ملكت ايمانكم عن كل ما يتصرف فيه ملكا وقهرا ولذلك خص اليمين فنبه بالصلاة على
تعظيم امر الله تعالى وبما ملكت ايمانكم على الشفقة على خلقه وقال المظهر اراد الزكاة واخراجها
من المال الذي تملكه الايدي كانه علم بما يكون من امر الردة وانكارهم وجوبها بعده فقطع حجتهم
بان جعل اخر كلامه الوصية بالصلاة والزكاة ويؤيده ان القران والحديث اذا ذكر فيهما الصلاة
فالغالب ذكر الزكاة بعدها خط عن ام سلمة بفتح المهملة واللام هند ام المؤمنين بنت ابي امية
بن المغيرة المخزومية وابوها يعرف بزاد الراكب من اشراف قريش رمز المصنف لضعفه
اتقوا الله في الضعيفين اي اجعلوا بينكم وبين سخط الملك الاعظم وقاية بالمواظبة على ايفاء حق
الضعيفين اي الذين لا حول لهما ولا قوة او الضعيفين عن التكبر وعن اذى الناس بمال او جاه
او قوة بدن قالوا من هما يا رسول الله قال المملوك والمراة بان تعاملوهما برفق وشفقة
ولا تكلفوهما ما لا يطيقان ولا تقصروا في حقهما الواجب والمندوب ووصفهما بالضعف استعطافا
وزيادة في التحذير والتنفير فان الانسان كلما كان اضعف كانت عناية الله به اتم وانتقامه من
ظالمه اشد ووجه ضعف المملوك كونه تحت قهر مالكه والمراة امتهانها بالوطء ولزوم المنزل
والقيام بحق الزوج فالخطاب للولي والزوج او عام ويدخلان دخولا اوليا قال الحرالي والضعف
وهن القوي حسا او معنى ابن عساكر في تاريخه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رمز المصنف لضعفه
اتقوا الله في الصلاة اي اجعلوا بينكم وبين غضبه وقاية بالمواظبة عليها رجاء لرضاكم
وخوفا من نقض العهد الذي عهده اليكم نبيكم بقوله العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة الحديث
اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في الصلاة كرره تاكيدا واهتماما لانها علم الايمان وعماد
الدين وطهرة للقلوب من ادناس الذنوب واستفتاح باب الغيوب محل المناجاة معدن المصافاة
تتسع فيها ميادين الاسرار وتشرق فيها شوارق الانوار ويجمع من القرب ما تفرق في غيرها كالطهر
وستر وقراءة وذكر ويمنع فيها ما يمتنع في غيرها وتزيد بامور اخرى اتقوا الله فيما ملكت
ايمانكم فعاملوهم بالرعاية وتجاوزوا عما يصدر منهم من الخيانة وفي الكاشف عن علي كرم الله
وجهه انه صاح بغلام له كرات فلم يجبه فنظر فاذا هو بالباب فقال لم لم تجب فقال لثقتي بحلمك
وامني من عقوبتك فاعتقه وقال من كرم الرجل سوء ادب غلمانه اتقوا الله فيما ملكت

ايمانكم كروه مرتين فقط ايما اي ان رعاية حق الحق اكد من رعاية حق الخلق اتقوا الله في الضعيفين قيل
من هما يا رسول الله قال المراة الارملة اي المحتاجة المسكينة التي لا منفق لها سميت ارملة لما لها
من الارمال وهو الفقر وذهاب الزاد واصل ارمل نزل بين جبال ورمال قال الزمخشري ومن
المجاز ارمل افتقر وفني زاده وهو من الرمل ومنه الارملة والارامل وفي العين لا يقال شيخ ارمل
الا ان يشا شاعر في تمليح كلامه كقوله هذي الارامل قد قضيت حاجتها فمن لحاجة هذا الارمل
الذكر • وارملت المراة ومات عنها زوجها ولا يكون الا مع الحاجة وعام ارمل وسنة رملا جدبا وكلام
مرمل مزين كالطعام المرمل الى هنا كلامه وقول الشافعي هي من بانت بفسخ او طلاق او وفاة اصلاح
فقهي وتقييده بالارملة ليس لاخراج غيرها بدليل اطلاقها فيما قبله بل لان رعاية حقها اكد •
والصبي اليتيم اي الصغير الذي لا اب له شرعا ذكرا او انثى حث على الوصية بهذين لان ما تقهره
النفس من التكبر تظهره لهم لكونهم تحت قهرها فترى الانسان يعمل الفكرة في وجوه
العظمة عليهم ويتفكر في كيفية زجرهم وكيفية قهرهم وجوابهم عما يتعللون به من مخالفته
هب عن انس قال كنا عند رسول الله حين حضرته الوفاة فقال لنا اتقوا الله الخ فجعل
يرددها ويقول الصلاة وهو يغرغر حتى فاضت نفسه انتهى وقد رمز المصنف لحسنه لكن
فيه بشر بن منصور الحناط اورده الذهبي في المتروكين وقال مجهول
اتقوا الله خافوا عقابه واصبروا عن المعاصي وعلى الطاعات وصلوا بالتشديد خمسكم اي صلوا الكم
الخمس المعلوم فرضيتها من الدين بالضرورة اضافها اليهم لانها لم تجتمع لغيرهم وورد ان
الصبح لادم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشا ليونس ولا ينافيه
قول جبريل لما صلى به الخمس في اوقاتها من بيت هذا وقت الانبيا قبلك لاحتمال انه وقتهم
ايما لا او ان اختص كل منهم بوقت وصوموا شهركم رمضان والاضافة للاختصاص على ما
جرى عليه لكن تعقب الحديث مرفوع خرجه ابن ابي حاتم صيام رمضان كتبه الله على الامم قبلكم
واحتج الاولون بان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصوم عاشورا اولا والصوم اذلال النفس
لله بامساكها عما تتشوق اليه نهارا على وجه مخصوص وفرض بالمدينة قال الحرالي وحكمة
فرضه فيها انهم لما امنوا من عداوة الامثال بمعنى التداول وفي الاساس دالت له الدولة
وداول الايام بينهم اوا دال الله بني فلان من عدوهم جعل الكرة لهم عليهم يوم القيامة بحسب كل
الظرفية وقد تادب السلف في هذا باداب المصطفى تادبا حسنا حتى حكي عن سفيان الثوري ان
الفقرا في مجلسه كانوا امرا قال اليافعي وكان بعض الفقرا الواجدين يغني ويبكي ويقول في غنائه
قال لنا حبيبنا اليوم لهم وغدا لنا • وظاهر صنيع المصنف ان هذا الحديث بتمامه والامر بخلافه
بل بقيته عند مخرجه فاذا كان يوم القيامة نادى مناد سيروا الى الفقرا فيعتذر لهم كما يعتذر
احدكم الى اخيه في الدنيا انتهى بنصه فايدة راى بعض العارفين عليا كرم الله وجهه في النوم
فقال له ما احسن الاعمال قال عطف الاغنيا على الفقرا واحسن منه تيه الفقرا على الاغنيا ثقة
بالله تعالى حل عن الحسين بن علي امير المومنين قال الحافظ العراقي في سنده ضعيف جدا انتهى
ورمز المؤلف لضعفه لكن ظاهر كلام الحافظ ابن حجر انه موضوع فانه قال لا اصل له وتبعه
تلميذه السخاوي فقال بعد ما ساقه وساق اخبارا متعددة من هذا الباب وكل هذا باطل

كما

الامثال

الامثال والاعتبار عادت الفتنة خاصة في الانفس بالتبسط في الشهوات وذلك لا يليق بمومن يوثر الدين
على الدنيا **وادوا** اعطوا **زكاة اموالكم** قال الحرالي الزكاة كسر انفة الغني بما يوخذ في حق اصنافها
اظهارًا لكون المشتغلين بالدين عند الله من الاغنيا وليتميز الذين امنوا من المنافقين لتمكنهم من
الريا في القعود والركعتين ولم يشهد الله بالنفاق جهرًا على احد اعظم من شهادة تدل على مانع الزكاة وقدم
الصلاة اتباعًا للفظ التنزيل ولعموم وجوبها على كل مكلف ولان حسنها في نفسها بلا واسطة
بخلاف غيرها وصرح بالمضاف في قوله زكاة اموالكم واضمر في قوله خمسكم اي صلواتكم وابهم في قوله
شهركم اي رمضان لله لا له على ان الانفاق من المال اشق واصعب على النفس اي انفقوا منها
تحبونه وما هو شقيق انفسكم واضاف الاموال اليهم لانها من جنس ما يقيم به الناس معايشهم
ذكره الطيبي ولما كان السخط والرضى من اعمال القلوب زاد في رواية **طيبة** بالتشديد اي منبسطة
منشرحة **بها انفسكم** يقال طابت نفسه تطيب انبسطت وانشرحت قال الزمخشري ومن المجاز
طابت لك الاشيا اذا احلت وطاب القتال والانفس تذكر في كلام الشيخ غالبا كقوله تعالى ومن يوق شح نفسه وفيه
اشارة الى انها تطيب المال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وانه ينبغي اخراجها من اطيب
المال فالله طيب لا يقبل الا طيبًا قال ابن عطا الله في التنوير ومن خصائص الانبيا انها لا تجب عليهم
الزكاة لانها طهرة وهم مبرؤن من الدنس لعصمتهم وانهم لا يشاهدون لهم ملكا مع الله
ولم يذكر الحج في هذه الرواية لانه لم يكن فرض فلما نهروا الا فكان المخاطبون يعرفونه وغالب اهل الحجاز
يحجونه كل عام وقد ذكره في رواية اخرى **واطيعوا ذا امركم** اي من ولي اموركم من غير استم
قال الطيبي وعدل عن قوله اميركم ليكون ابلغ واشمل كما في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم قال في القواطع الطاعة من الطوع والانقياد ومعناها تلقي الامر
بالقبول **تدخلوا** بالجزم جواب الامر **جنة ربكم** الذي رباكم في نعمه وصانكم من باسه ونقمه وربى
لكم الصدقات عنده حتى يصير الحقير عظيمًا كما في خبران الله يقبل الصدقة فيربيها لاحدكم كما يربي
احدكم فلوه وهذا هو سر التعبير هنا بالرب دون غيره والمراد بالادخال مزيد رفع الدرجات او التجاوز
عن السيات والا فمجرد الايمان كافي لمطلق دخولها وقد اشار بهذا الخبر الى امهات الاعمال البدنية
والمالية من الافعال والتروك فالصلاة مشار بها الى التحلي بكل خير والتخلي عن كل شر ان الصلاة
تنهى عن الفحشا والمنكر والصوم المطلوب منه سكون النفس الامارة وكسر شهوتها عن الفضول
بالجوارح لخمود حركتها لذ نهارا وعنه يصفو القلب ويحصل العطف على الفقرا فانه لما ذاق الجوع احبا
ذكره من هذا حاله طها او جلها فتتسارع اليه الرقة فيبادر بالاحسان فينال من الجزا ما اعد له
في الجنان والزكاة طهرة النفوس من دنس البخل والمخالفة وللمال باخراج الحق لمستحقه والانفاق
خلافه والبخل عزل عن خلافة الله تعالى فمتى جاد الانسان بالعطية عن طيب قلب ورضى
نفس تمت خلافته وعظم فيها سلطانه وانفتح له باب امداد لرزق اعلى وان بخل واستغنى
فضال امر خلافته وانقطع عنه المدد من الاعلى فتحقق كانت الزكاة من امهات الاعمال
فافهم هذا المقال **تنبيه** سيل جدنا شيخ الاسلام يحيى المناوي عن وجه تاخير الزكاة
عن الصلاة في الذكر مع ان كلا فرض بكفر جاحده فاجاب بان ذلك لمعان منها ان الزكاة
لا تجب الا على الاغنيا ومنها انها لا تجب في العام الا مرة ومنها انها توخذ جبرًا **انه** وقال

حسن صحيح حب ك وكذا البيهقي عن ابي امامة بضم الهمزة وخفة الميم بن عجلان ضد العناب الباهلي بالموحدة وكسر اللام السلمي اخر الصحابة موتا بالشام وهو مشهور رواه الخلعي في فوايده وقال بجوا بيت ربكم وادوا زكاتكم طيبة بها انفسكم

اتقوا الله في تجنب المحارم والقيام بالواجب وصلوا بكسر الصاد وضم اللام مخففة من الصلة وهي العطية ارحامكم فان قطيعتها مما يجب ان يتقي جمع رحم عام في كل رحم محرما او وارثا وضدهما على الاصح والمراد الاحسان اليهم قولا وفعلا وكف الاذى عنهم وقد تظافرت على ذلك نصوص الكتاب والسنة وكفاك شاهدا على تاكد حقها والتحذير من قطعها قوله سبحانه ايا ها باسمه في قوله واتقوا الله الذي تسالون به والارحام وقال الكشاف قد اذن عز وعلا اذ قرن الارحام باسمه ان صلتها منه بمكان كما قال ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا وفيه انه يحرم قطع الرحم بل هو من الكباير ابن عساكر في التاريخ عن ابن مسعود بسند ضعيف رواه الطبراني باللفظ المزبور عن جابر وزاد فانه ليس من ثواب اسرع من صلة الرحم رواه ابن جرير وعبد بن حميد عن قتادة وزاد فانه ابقى لكم في الدنيا وخير لكم في الاخرة وبذلك يصير حسنا

اتقوا الله خافوه واجتنبوا التطلع الى الولايات المناصب فان اخونكم اي اكثركم خيانة عندنا معشر المسلمين والنون للتعظيم واما بمعنى ربكم فحدث من طلب العمل اي الولاية وليس من اهلها لانه طلبه لها وهو كذلك اوضح دليل على خيانته ولن كان اهلا فالاولى ان لا يطلبها ما لم يتعين عليه والا وجب قال الراغب الخيانة والنفاق واحد الا ان الخيانة تقال اعتبارا بالعهد والامانة والنفاق يقال اعتبارا بالدين ثم يتداخلان فالخيانة مخالفة الحق بنقض العهد في السر ونقيض الخيانة الامانة قال الزمخشري ومن المجاز خانه سيفه اي نبا عن الضريبة وخانته رجلاه اذا لم يقدر على المشي وخان الدلو الرشا اذا انقطع ويخون فلان تنقصه كانه خانه شيا فشيا طب عن ابي موسى الاشعري ورمز المص لحسنه

اتقوا البول اي احذروا من التقصير في التنزه عنه او توقوا منه بعدم التلبس و بالتحرز عن مفسدة تتعلق به كانتقاض الطهر لان التهاون به تهاون بالصلاة التي هي افضل الاعمال فلذا كان اول ما يسال عنه كما قال فانه اول ما يحاسب به العبد اي المكلف في القبر اي اول ما يحاسب فيه على ترك التنزه منه فاما ان يعاتب ولا يعاقب واما ان يناقش فيعذب ولا ينافيه ان اول ما يحاسب به الصلاة يوم القيامة لانه يحاسب على اول مقدماتها في اول مقدمات الاخرة ثم يحاسب يوم القيامة على جميع الشروط والاركان كذا جمع به بعضهم لكن نازع فيه المؤلف بان ظاهر الاحاديث الواردة في سوال الملكين في القبر انه لا يسال فيه عن شي من التكاليف غير الاعتقاد فقط ويجاب بان الملكين منكر ونكير لا يسالان الا عن الاعتقاد واما وظيفة المحاسبة فلغيرهما وقد اجمع اهل السنة على وجوب الايمان بسوال القبر وعذابه لا باني واضار منوا ثرة المعنى وفيه ان ترك التنزه من البول كبيرة لاستلزامه بطلان الصلاة وحرمة التضمخ به بلا حاجة ووجوب الاستبرا اي ان ظن شيئا لولاه وبه قال الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة سنة ولا ينافي كونه كبيرة قوله في قصة القبرين انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير لان المعنى لا يعذبان في كبير ازالته او دفعه او التحرز عنه فانه

سهل

سهل علي من يريد التوقي عنه فليس بكبير عليهم تركه وان كان كبيرا عند الله وتحسبونه
هينا وهو عند الله عظيم وفيه ان كل بول نجس ويدخل تحت عمومه بول ما يؤكل لان
الاسم المفرد للعموم فهو حجة علي مالك وان قليله وكثيره سوا فلا يخفف في شي منه
وعليه الشافعي وجعل ابو حنيفة قدر الدرهم من كل نجاسة عفوا قياسا على العفو عن المخرجين
طب وكذا الحكيم عن ابي امامة الباهلي رمز المصنف لحسنه وهو اعلي من ذلك فقد قال
المنذري اسناده لا باس به وقال الحافظ الهيثمي رجاله موثقون
اتقوا الحجر الحجر بالتحريك قال الحرالي هو الحجر اي الشديد تضام اجزاوه من الما والتراب وقال الراغب
هو الجوهر الصلب وجمعه احجار وحجارة الحرام اي الذي لا يحل لكم اخذه واستعماله والحرام
الممنوع منه فالحي المحمول والحرام يسمى معصية وذنبا ومحظورا ومزجورا عنه
ومتوعدا عليه اي من جهة الشرع في البنيان بان تضعوه فيه وصوبا وبنيته
بالحجر على غيره من جميع الات البنا كالجص والاجر والخشب وغيرها مما يبنى به وفي
رواية بدون ذكر الحجر وهو اعم اي احذروا انفاق المال الحرام في البنا فانه اي
فان ادخال الحجر الحرام وما في معناه في البنيان اساس الخراب اي قاعدته
وحاواصله قال الراغب الاساس القاعدة التي يبنى عليها قال الزمخشري
ومن المجاز فلان اساس امره الكذب ومن لم يؤسس ملكه بالعدل فقد هدمه امرؤ
انتهى والمراد خراب الدين او الدنيا بقلة البركة وشوم البيت المبني به او اساس
خراب البنا نفسه بان يسرع اليه الخراب في امد قريب ولو لم يبن به لم يخرب سريعا
بل يطول بقاوه لينتفع بغلته من بعد بانيه وقال وهب بن منبه وجدت في بعض
كتب الانبيا من استغنى باموال الفقرا جعلت عاقبته الفقر واي دار
بنيت بالضعفا جعلت عاقبتها الخراب وورد في غير ما اثر ان البنا اذا كان من حرام
لم يطل تمتع صاحبه به بل في خبر رواه الحاكم من حديث امير المومنين المرتضي
ان لله عز وجل بقاعا تسمى المنتقمات فاذا كسب الرجل المال من حرام سلط
الله عليه الما والطين ثم لا يمتعه به انتهى وذهب بعضهم الى المراد بالبنيان
كل امر اسسه وبناه من دينه ودنياه اذا كان امداده وانفاقه من حرام افمن
اسس بنيانه علي تقوى من الله ورضوان خير ام من اسس بنيانه علي شفا جرف
هار انتهى وهذا وان كان لمجيبه مجال في رواية اسقاط لفظ الحجر لا مجال له علي
رواية اثباته الا بتكلف يصان عن مثله كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم
العذب الزلال هب من حديث معاوية بن يحيي عن الاوزاعي عن حسان بن عطية
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح ومعاوية ضعيف وحسان
لم يسمع من ابن عمر انتهى لكن له طرق وشواهد وممن رواه الخطيب والبيهقي
والديلمي وابن عساكر والقضاعي في الشهاب وقال شارحه غريب جدا
اتقوا الحديث عني اي لا تحدثوا عني الا ما علمتم اي تعلمونه عني تتيقنون
صحة نسبته الي قال الطيبي يجوز ان يراد بالحديث الاسم فالمضاف محذوف

هذا حديث باطل لا يصح

اي احذروا رواية الحديث عني وان يكون فعيلا بمعنى مفعول وعني متعلق به والاستثناء
منقطع والمعنى احذروا من الحديث علي لكن لا تحذروا مما تعلمونه انتهى والحديث
عرفا ما روي من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم قيل والصحابي او التابعي وفعلهم
او تقريرهم وقد يخص بما يرفع الى النبي من قول او فعل او تقرير كذا في التلويح وغيره
واهله النقلة له المعتنون بما يتعلق به فمن كذب علي حال من الضمير المستتر
في كذب الراجع الى متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ له محلا فيها
لينزل فيه فهو امر بمعنى الخبر قال الرافعي او دعا بتبوأه الله ذلك فالتبوؤ اتخاذ المنزل
والمقعد محل القعود وجاء به بلفظ الامر جوابا للشرط ليكون ابلغ في وجوب الفعل
والزم له وقال الطيبي الامر بالتبوؤ تهكم وتغليظ اذ لو قيل كان مقعده في النار لم يكن
كذلك والكذب عليه من الكبائر الموبقة والعظائم المهلكة لاضراره بالدين وافساده
اصل الايمان والكاذبون عليه كثيرون وقد اختلفت طرق كذبهم كما هو مبين في
مبسوطات اصول كتب الحديث قال بعضهم وعموم الخبر يشمل الكذب في غير الدين
ومن خصه به فعليه الدليل ومن قال في القرآن برايه اي من شرع في التفسير من غير
ان يكون له خبرة بلغة العرب ووجوه استعمالاته في نحو حقيقة ومجاز ومجمل
ومفصل وخاص وعام وغير ذلك من علوم القرآن ومتعلقات التفسير وقوانين
التاويل فليتبوأ مقعده من النار المعدة في الآخرة لانه وان طابق المراد بالاية
فقد ارتكب امرا فظيعا واقتحم هولا شنيعا حيث اقدم على كلام رب العالمين بغير
اذن الشارع ومن تكلم فيه بغير اذنه فقد اخطأ وان اصاب قال الغزالي ومن
الطامات صرف الفاظ الشارع عن ظاهرها الى امور لم تسبق منها الى الافهام
كداب الباطنية فان الصرف عن مقتضى ظواهرها من غير اعتصام فيه بالنقل
عن الشارع وبغير ضرورة تدعوا اليه من دليل عقلي حرام حم ت في التفسير
عن ابن عباس رمز المص لحسنه اغترارا بالترمذي قال ابن القطان وينبغي
ان يضعف اذ فيه سفيان بن وكيع قال ابو زرعة متهم بالكذب لكن ابن ابي
شيبة رواه بسند صحيح قال اعني ابن القطان فالحديث صحيح من هذا الطريق
لا من الطريق الاول انتهى وبه يعرف ان المص لم يصب في ضربه صفحا عن عزوه
لابن ابي شيبة مع صحته عنده وممن جرى على سنن ابن القطان في تضعيف رواية
الترمذي الصدر المناوي فقال فيه شيخ الترمذي سفيان بن وكيع ضعيف
واقول فيه عند احمد عبد الاعلى المتغلبي اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه
احمد وابو زرعة
اتقوا الدنيا اي احذروا الاغترار بما فيها فانها في وشك الزوال ومظنة الترحال فلا
تغتروا الاسباب المودية للانهماك فيها والزيادة على الحاجة فانها عرض زايل
وحال حايل وقال بعضهم اقبلت الدنيا وكم قتلت ... كم سترت الدنيا وكم فضحت
فالسعيد من اذا امدت اليه باعها باعها ... والشقي من اذا امدت اليه باعها اطاعها
والدنيا

هذا حديث ضعيف

والدنيا عند أهل الطريق عبارة عما شغلك عن الله **واتقوا النسا** اي احذروا الافتتان
بهن وصونوا انفسكم عن التطلع اليهن والتقرب منهن بالحرام **فان ابليس** من ابلس
تحيرا ومن البلس محركا من لا خير عنده او عنده ابلاس وشر والمبلس الساكت حزنا كذا قرره بعضهم
وابطله في الكشاف بانه لو كان افعيلا من الابلاس كما زعموا لم يكن فيه الا سبب واحد
وهو العلمية وكان منصرفا فمنع صرفه دليل على العجمية قال بن العماد ولابليس اثنان
وثلاثون اسما واولاده ثلاثة عشر لكل منهم اسم يخصه **طلاع** بفتح الطا وشد اللام صيغة
مبالغة من قولهم رجل طلاع الثنايا مجرب للامور ركاب لها يعلوها ويقهرها ويهجم
عليها بشدة وغلبة قال الزمخشري ومن المجاز طلع علينا فلان وهم **رصاد** بالتشديد
رقاب وثاب كما يرصد القطا القافلة فيثبتون عليها قال الراغب والرصد الاستعداد
للترقب وقال الزمخشري رصدته رقبته وفلان يخاف رصدا من قدامه وطلبا من
ورائه اي عدوا يرصده ومن يستمع الان يجد له شهابا رصدا ومن المجاز انا لك بالرصد
والمرصاد اي لا تفوتني وفي التنزيل ان ربك لبالمرصاد اي مراقبكم لا يخفاه افعالكم
ولا تفوتونه فالشيطان لتمارى الانسان ان ظن عجولا راغبا في العاجلة ترسل اليه بواسطة
العجلة التي في طبعه فوعده بالغرور واستغواه وكره اليه المصير المصير للاخرة
وزين له الحاضرة ونصب له فخوخا كالبحار الزاخرة **وما انا في** شي البالغة والتنكير
للتعميم لانه في سياق النفي **من** بيانية **فخوخه** جمع فخ بفتح الفا وشد الخا المعجمة آلة
الصيد قال الزمخشري وتب فلان من فخ ابليس اذا تاب **باوثق** احكم **لصيده** اي المصيد
في الاتقيا ضمير لما لهم من القدرة على قهر الشيطان ورد كيده **من النسا** بيان للاوثق
اي ما بقي في صيده الاتقيا بشي من الات الصيد وشركه من النسا اما لكونهن من فخوخه
فلانه جعلهن مصيدة يزينهن في قلوب الرجال ويغريهم بهن فيوقعهم في الزنا كصائد
ينصب شبكته ليمادحها ويغري الصيد عليها ليقع في حبائلها قال ابو حمزة
الخراساني النظر رسول البلايا وسهام المنايا وقال بعض الحكما من غلب هواه
عقله افتضح ومن غض طرفه استراح وقال بعضهم لا شي اشد من ترك الشهوة
تحريكا الساكن ايسر من تسكين المتحرك وقال بن الحاج قال صاحب الانوار احذروا
الاغترار بالنسا فانهن يركن الى كل بلية ولا يستوحشن من كل فتنة وقال بعض العارفين
من ايس الشيطان من كل انسان قعد الا انا من قبل النسا لان جنس النفس ممكن
لاهل الكمال الا عنهن لانهن من ذوات الرجال وشيئا يغنيهم وليس غيرها حتى يمكن
التباعد عنه والتحرز منه هو الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وما
عداهن فاتباع هوا النفس فيه ايد تكذيب وعد الرحمن وعلامة الاسترسال
مكايد الشيطان وتصديقه فيما يزينه من البهتان ولذا ترى الكامل الحازم منقادا
مرسل الزمام لتلك الناقصات عقلا ودينا مقهورا تحت حكمهن قال
ان العيون التي في طرفها حور ؞ قتلننا ثم لم يحيين قتلانا ؞ يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به ؞
وهن اضعف خلق الله اركانا ؞؞ وقال الرشيد الخليفة ؞ ملك الثلاث الانسات عناني ؞؞

وحللن من قلبي اعز مكاني ∴ مالي مطاع للبرية كلها ∴ اليعصين وهن في عصياني ∴
ما ذاك الا ان سلطان الهوى ∴ وبه غلبن اعز من سلطاني ∴ فعلى من ابتلي بالميل اليهن مصارعة
الشيطان فاذا غلب ما باعث شهوة الوقاع المحرم فبحيث لا يملك معها فرجه او ملكه
ولم يملك طرفه او ملكه ولم يملك قلبه ان ينظر الى مادة قوة الشهوة من الاطعمة فيقللها
كما وكيفا ويحسم محرك الغضب وهو النظر فغض البصر احد النظر الى محاسن المراة سهم
من سهام ابليس وهذا السهم يشده ابليس نحو القلب ولا طريق لرده الا الغض
والانحراف عن جهة المرمى فانه انما يرمي هذا السهم عن قوس الصور فاذا لم تقف في طريقها
اخطاك السهم وان نصبت قلبك غرضا اصابك وان سلى النفس بالمباح المعوض عن
الحرام فالدواء الاول يشبه قطع العلف عن الدابة الجموح والكلب الضاري لاضعاف
قوتهما والثاني كتغييب الشعير عن الدابة وان يتفكر في مفاسد قضاء هذا الوطر فانه
لو لم يكن جنة ولا نار ففي مفاسده الدنيوية ما يصد اجابة ذلك الداعي لكن عين الهوى
عميا فو عن معاذ بن جبل وفيه هشام بن عمار قال ابو حاتم صدوق تغير فكان يتلقن
كما يلقن وقال ابو داود حدث باكثر من اربعمائة حديث لا اصل لها وفيه سعيد
بن سنان عن ابي الزاهرية وهو الحمصي قال الذهبي متهم اي بالوضع
"فو" الظلم الذي هو مجاوزة الحد والتعدي على الخلق وقال الراغب هو لغة وضع
الشيء بغير موضعه المختص به بنقص او زيادة او عدول عن وقته او مكانه ويقال
لمجاوزة الحق الذي يجري مجرى النقطة الدائرة انتهى وذلك لان الشرائع تطابقت
على قبحه واتفقت جميع الملل على رعاية حفظ الانفس فالانساب فالاعراض فالعقول
فالاموال والظلم يقع في هذه او بعضها واعلاه الشرك ان الشرك لظلم عظيم وهو
المراد بالظلم في اكثر الايات والكافرون هم الظالمون ويدخل فيه ظلم الانسان لنفسه
بارتكاب المعاصي اذ العصاة ظلام انفسهم واقبح انواعه ظلم من ليس له ناصر
الا الله قال بن عبد العزيز اياك اياك ان تظلم من لا ينتصر عليك الا بالله فانه
تعالى اذا علم التجاءه اليه بصدق واضطرار انتصر له فورا امن يجيب
المضطر اذا دعاه ويكشف السوء فان الظلم في الدنيا ظلمات على اصحابه بمعنى
انه يورث ظلمة في القلب فاذا اظلم القلب تاه وتحير وتحير فذهبت الهداية والبصيرة
فخرب القلب فصار صاحبه في ظلمة يوم القيامة فالظلمة معقوبة لما كانه
مفضيا بصاحبه الى الضلال الذي هو ضد الهدى كان جديرا بالتشبيه بالظلمة
كما في ضده تشبيه الهداية بالنور وقيل حسية فيكون ظلمة ظلمات عليه
فلا يهتدي في القيامة بسببه وغيره من المؤمنين يسعى نورهم بين ايديهم
قال الحرالي والظلمة ما يطمس البادي حسا او معنى وقال الزمخشري
عدم النور وانطماسه بالكلية وقيل عرض ينافي النور من قولهم ما ظلمك
ان تفعل كذا اي منعك وشغلك لانها تسد البصر وتمنع الرؤية وجمعها
دلالة على ارادة الجنس واختلاف انواع الظلم الذي هو سبب لانواع الشدائد في القيامة

من

من الوقوف في العرصات والحساب والمرور على الصراط وانواع العقاب في النار حم طب عن ابن عمر قال
الهيثمي فيه عطا بن السايب وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح هب عن عبد الله بن عمر
بن الخطاب اورده البيهقي من طريقين وفي احدهما مالك بن يحيى النكري ساقه الذهبي في الضعفا
وقال قال ابن حبان وفي الاخرى عمرو بن مرزوق اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال غير ثقة وقال
الدارقطني كثير الوهم وبما تقرر يعرف ما في رمز المؤلف لصحته من المجازفة
اتقوا الظلم باخذ مال الغير بغير حق او التناول من عرضه ونحو ذلك قال بعضهم ليس شي اقرب الي تغيير
النعم من الاقامة على الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة فلا يهتدي الظالم يوم القيامة بسبب
ظلمه في الدنيا فربما وقع قدمه في وهدة فهوت في حفرة من حفر النار وانما ينشا الظلم من ظلمة القلب
لانه لو استنار بنور الهدي لجنب سبيل الردي فاذا سعي المتقون بنورهم الحاصل بسبب التقوي
احتوشت ظلمات ظلمه فغمرته فاعمته حتي لا يغني عنه ظلمه شيا وفي خبر ابن مسعود يوتي بالظلمة فيوضعون
في تابوت من نار ثم يقذفون فيها واتقوا الشح الذي هو بخل مع حرص او منع الواجب او البخل بما
في ايدي الغير او غير ذلك وقال الزمخشري بالضم والكسر اي والضم افصح اللوم وان تكون نفسه كزة
حريصة والبخل اعم فقد يكون بخل ولا شح ثمة ولا ينعكس قال الطيبي والبخل مطلق المنع والشح
المنع مع ظلم وعطف الشح الذي هو نوع من انواع الظلم على الظلم اشعارا بان الشح اعظم انواعه
لانه من نتايج حب الدنيا ولذاتها ومن ثم وجهه بقوله فان الشح بتثليث الشين اهلك من كان
قبلكم من الامم وحملهم على ان سفكوا دماهم اي ازالوها بالقوة الغضبية بخلا بالمال وحرصا على
الاستيثار به واستحلوا محارمهم اي استباحوا نساهم او ما حرم الله من اموالهم وغيرها وهذا
على سبيل الاستيناف فان استحلال المحارم جامع لجميع انواع الظلم وعطفه على سفك الدما عطف عام
على خاص عكس الاول والسفك كما قال الحرالي سكب بسطوة وقال القاضي السفك والسبك والسفح
والشن انواع من الصب فالسفك يقال في الدم والدمع والسبك في الجواهر المذابة والسفح في الصب
من اعلي والشن في الصب من فم القربة انتهي وانما كان الشح سبب ما ذكر لان في بذل المال والمواساة تحابب
وتواصل وفي الامساك تهاجر وتقاطع وذلك يجر الي تشاجر وتعادي من سفك الدما واستباحة المحارم ومن
السياق عرف ان مقصود الحديث بالذات ذكر الشح وذكر الظلم توطية وتمهيدا لذكره وابرزه في هذا
التركيب ايذانا بشدة قبح الشح وانه يفضي بصاحبه الي افظع المفاسد حيث جعله حاملا على سفك
الدما الذي هو اعظم الافعال الذميمة واخبث العواقب الوخيمة ومن يوق شح نفسه فاوليك هم المفلحون
قال بعض العارفين الشح مسابقة قدر الله ومن سابق القدر سبق ومغالبة الله ومن غالب
الحق غلب وذلك ان الحريص يريد ان ينال ما لم يقدر له فعقوبته في الدنيا الحرمان وفي الاخرة الخسران
حم م خد عن جابر بن عبد الله ولم يخرجه البخاري في الصحيح قال الديلمي وفي الباب جندب وغيره
اتقوا القدر بالتحريك اي احذروا انكاره فعليكم ان تعتقدوا ان ما قدر الله في الازل لا بد
من وقوعه وما لم يقدره فوقوعه محال وانه تعالي قدر الخير والشر قبل خلق الخلق وان جميع الكاينات
بقضايه وقدره خالق كل شي او المراد احذروا الخوض فيه وقد ورد عن الخوض فيه في غير ما حديث
قال ابن وهب والخوض فيه يكون علي وجوه منها ضرب القران بعضه ببعض فينزع المثبت
للقدر باية والنافي باخري ويقع التجادل ومنها الخوض فيه اثباتا ونفيا بالاقيسة

العقلية كقول القدرية لو قدر ثم عذب لظلم وقول مخالفيهم ان الله جبر العباد على افعالهم ومنها
الخوض في سر القدر فان العباد لا يطلعون على حقيقته انتهى ومن هذا التقرير عرف ان المنهي
عنه الخوض والتوغل لا النظر فانه مطلوب محبوب بل واجب على من قدر على تحقيقه الاثر الى
قول المولى ابن الكمال النظر في اصل القدر مما يثاب بفعليه واما الخوض في تحصيله وزيادة التوغل
في اسراره فمنهي عنه قال ابو الليث ان استطعت ان لا تخاصم في مسئلة القدر فافعل لان
الشارع نهى عن الخوض فيه فكما ان الخوض في ذلك البحر المتلاطم امواجه والغوص في جوفه المظلم
منهي عنه فكذا الجدل فيه اذ لا يخلو عن الخلل فلذلك نهى عنه صاحب الشرع وفي حواشي الكشاف كتب بن
عبد العزيز لبعضهم بلغني انك تدري فكتب اليه من انكر القدر فقد فجر ومن ترك ذنبه على الله فقد كفر
ولم يدر ان ما قاله حجة عليه لا له فانه شعبة من النصرانية اي فرقة من فرق دين النصارى لان المعتزلة
الذين هم القدرية انكروا ايجاد الباري سبحانه فعل العبد لجعل بعضهم كالجبائية غير قادر على عينه و
البعض كالبلخي وانباعه غير قادر على مثله وجعلوا العبد قادرا على فعله فهو اثبات للشريك كقول
النصارى فالايمان والكفر عندهم من فعل العبد لا من فعل الرب وبذلك كفرهم قوم لكن المختار عدم
تكفيرهم لتعارض الشبهة عليهم قال في القاموس والنصرانية واحدة النصارى والنصرانية
ايضا دينهم والشعبة بالضم الطايفة من الشي وفي الصحاح شعب الشي فرقه ابن ابي عاصم احمد بن
عمرو طب عد كلهم عن عبد الله بن عباس قال الهيثمي وفيه نزار بن حبان ضعيف انتهى وفي
الميزان فيه لين وقال ابن حبان يأتي عن عكرمة بما ليس من حديثه حتى يسبق الى القلب انه المتعمد
لذلك ثم ساق له هذا الخبر
اتقوا اللاعنين وفي رواية لمسلم وابي داود اللاعنين قال النووي وهما روايتان صحيحتان اي
الامرين الجالبين اللعن اي الشتم والطرد الباعثين عليه من باب تسمية المتعامل فاعلا قالوا وما اللاعنان
قال الذي يتخلى فيه اضمار تقديره تخلي الذي يتخلى ولا يطابق الجواب السؤال بدون ذلك اي احدهما يتغوط
اي الذي يتغوط في طريق الناس يعني طريق المسلمين المسلوك كما قيده بذلك في رواية الحاكم فخرج
طريق الكفار الذي لا يسلكه غيرهم والطريق المهجور الذي لا يسلك الا نادرا لان من فعلهما يلعن
ويسب غالبا فلما كانا سبب اللعن اسند الفعل اليهما وقيل لاعن بمعنى ملعون كقولهم سر كاتم
بمعنى مكتوب المسلوك المهجور والتعميم رأي مهجور او في رواية او ظلهم وفي ظلهم اي
والثاني يتغوط اي يتغوط في ظلهم اي الذي اتخذوه مقيلا فاذا وجده احد قال لعن الله من فعله
فيكره ذلك تنزيها وقيل تحريما واختاره النووي لهذا الحديث وذلك لانه ايذاء الناس بابطال منفعتهم
من ذلك بل قال الذهبي انه كبيرة لكن الاصح عند الشافعية الكراهة التنزيهية وما ذكرته
من تفسير التخلي بالتغوط هو ما مشى عليه النووي جازما لكن قال الولي العراقي انه مرد و
وان البول كالغايط لان التخلي التفرد لقضاء الحاجة غايطا او بولا والمعنى يساعده اذ التنجيس
والاستقذار موجود فيهما والظل لغة الستر ومنه انا في ظل فلان وعرفا امر وجودي خلق
لنفع البدن تدل عليه الشمس لكن في الدنيا بليل وظل ممدود ولا شمس حم م د في الطهارة
عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري ورواه عنه ابن حبان بلفظ واقيتم تدل اي ظلهم
اتقوا الملاعن مواضع اللعن جمع ملعنة الفعلة التي يلعن عليها فاعلها وذلك لان من فعلها
شتم

شتم ولعن فلان كانت سببا لذلك فاضيف الفعل اليها **الثلاث** في رواية الثلاثة والاول افصح
لانه عدد لمؤنث **البراز في الموارد** بكسر البا على المختار كناية عن الغايط وبفتحها هو الفضا الواسع
كذا ذكره في المجموع ويشهد له قول مختار الصحاح واصله البراز بالكسر المبارزة في الحرب وهو ايضا
كناية عن الغايط والبراز بالفتح الفضا الواسع هذه عبارته وجزم بقضيته في القاموس حيث
قال البراز الغايط فقول الخطابي في اكثر الرواة يكسرون اوله وهو غلط هو الغلط قال ابن حجر
عقب حكاية ما ذكر عن الصحاح تعلي هذا من فتح اراد الفضا فان اطلقه على الخارج فهو من اطلاق
اسم المحل على الحال ومن كسر اراد نفس الخارج انتهى وفي بعض حواشي المهذب انه بالكسر لا بالفتح
لانه بالكسر كناية عن ثفل الغذا انتهى وهو المراد بالحديث قال في تهذيب الاسما واللغات وهذا هو
الظاهر او الصواب واكثر الرواة تنعين المصير اليه قال والمعنى عليه ظاهر ولا يظهر معنى الفضا
الواسع الا بتاويل نقل الخطابي وكلفة وقال الكمال ابن ابي شريف وجدت بخط النووي في قطعة كتبها
على ابي داود بعد ان نقل الخطابي ان الكسر غلط ما نصه وليس الكسر غلطا بل هو صحيح او اصح فقد
ذكر الجوهري وغيره انه بالكسر اسم للغايط الخارج من الانسان انتهى وقال الولي العراقي في شرح
ابي داود اذا ثبت ان البراز بالكسر ثفل الغذا واكثر الرواة على الكسر تعين المصير اليه ولا
يظهر معنى الفتح الا بتوسع والتفات عن المدلول الاصلي الى غيره انتهى وبتدبر ذلك يعرف ان البيضاوي
لم يصب حيث قال هو هنا بفتحها فان اصل المفتوح الفضا الواسع قال والتركيب يدل على الظهور
فكنوا به عن الغايط ثم اشتق منه تبرز اذا تغوط والمراد الامكنة التي يرد فيها الناس كالاندية
انتهى وتبعه على ذلك الهروي في شرح المصابيح وزاد فقال والبراز بكسرها تصحيف اذ هو المبارزة
في الحرب والمراد بالموارد مناهل الما والامكنة التي تاتيها الناس كالاندية ورجح الاول لموافقته
لقول الحديث الاتي او في نقع للما والحديث يفسر بعضه بعضا وارادة طرق الما بعيدة هنا
وقارعة الطريق اعلاه او جادته او وسطه او صدره او ما برز منه وكلها متقاربة مشتق
من القرع اي الضرب فهي مقروعة بالقدم والحافر وذلك من تسمية المفعول بالفاعل **والظل**
الذي يجتمع فيه الناس لمباح ومثله كل موضع اتخذوه لمصالحهم ومعايشهم المباحة واستدل
به على انه لا يجوز قضا الحاجة في المواضع التي يردها الناس للاستقا منها لا بذا الناس
بتنجيسهم وتقذيرهم وبه صرح ابن قدامة الحنبلي وبعض المالكية والشافعية لكن
اقتصر جمهورهم على عده من الاداب وحملوا الحديث على الكراهة **د ه ك هق** وكذا الطبراني
عن معاذ بن جبل وظاهر صنيع المؤلف ان مخرجيه خرجوه ساكتين عليه والامر بخلافه فقد
جزم ابو داود نفسه بانه منقطع وتبعه عبد الحق وابن القطان وغيرهما مبينين ان
انقطاعه فيما بين ابي سعيد الحميري ومعاذ لم يدركه بل ابو سعيد هذا مجهول ايضا
كما قاله الذهبي وغيره لكن قال النووي انه حديث حسن قال الولي العراقي ولعله ارتقى درجة
الحسن بوجود الشواهد قال مغلطاي هو كما قالوا لكن له شواهد عن احمد انتهى ولقد
احسن المصنف حيث عقبه بقوله
اتقوا الملاعن الثلاث قالوا وما هي يا رسول الله قال **ان يقعد احدكم** لقضا حاجته **و** يقضيها
في ظل نكره للعموم فيعم ظل الحائط والشجر وغير ذلك **يستظل** بالبنا للمفعول اي يستظل

الناس فيه للوقاية من حر الشمس وقيس به موضع الشمس في الشتا **او في طريق** اي مسلوك للمسلمين
قال الولي العراقي وهل ذكر قارعة الطريق في الحديث قبله تقييد لاطلاق الطريق هنا او ذكر لبعض
افراده فيه احتمال فعلى الاول يحمل المطلق على المقيد ويختص النهي بقارعة الطريق وعلى الثاني
فالحكمة في تخصيص القارعة بالذكر فيما قبله ان حصول الاذي بالتغوط بالبول فيها اكثر فالاهتمام
بالنهي عنها اشد ويحتمل ان يراد بقارعة الطريق نفس الطريق كما يشير اليه كلام النهاية
او في نقع ما بالاضافة اي ما ناقع بنون مفتوحة ثم قاف ساكنة اي مجتمع ومستنقع الما
بالفتح مجتمعه قال الزمخشري نقع الما في بطن الوادي وانتقع ثبت واجتمع ومن المجاز انتقع له
الشر اثبت له وادامه ومقصود الحديث النهي عن البول في الما الراكد ونحوه فيكره فيه وكذا بقربه
تنزيهًا تنبيه قال النووي في الاذكار ظواهر هذه الاحاديث تدل على جواز لعن العاصي مع
التعيين والمشهور ان لعن المعين لا يجوز واجاب الزين العراقي بانه قد يقال ان هذا من خواص
المصطفي لقوله اللهم اني اتخذ عندك عهدًا ايما مسلم سببته او لعنته الحديث **حم عن ابن عباس**
رمز المصنف لضعفه وهو كما قال فقد بين مغلطاي ان احمد رواه من حديث ابن المبارك عن ابن لهيعة
ثم قال اعني مغلطاي هو مرسل لانه ابهم الراوي فيه عن ابن عباس وابن لهيعة مختلف فيه
لكن ذلك لا يقدح في ايراده شاهدًا لما قبله لان الشواهد لا يعتبر لها شروط الصحيح من كل وجه
انتهى وقال المنذري ضعيف وقال ابن حجر فيه ضعف لاجل ابن لهيعة والراوي عن ابن عباس
مبهم انتهى وقال الهيثمي فيه ابن لهيعة ورجل لم يسم

اتقوا احد روايته ندبًا او ارشادًا **المجذوم** اي مخالطة الذي به جذام وهو داء ردي يحدث من انتشار المرة
السودا بالبدن فيفسد مزاج الاعضا وتتشاكلها وربما تاكلت واسودت وسقطت والفعل منه
جذم على بنا المجهول **كما يتقى** بضم اليا التحتية وشدة المثناة الفوقية مفتوحة ... بضبط
المصنف اي مثل اتقا **الاسد** اي اجتنبوا مخالطته كما تجتنبوا مخالطة الحيوان المفترس فانه
يعدي المخالط كما جزم به الشافعي في الام في موضع وحكاه عن الاطبا والمجربين في اخر ونقله غيره
من اقاضل الاطبا فقالوا استاربة المجذوم معدية برايحته وقد تكون الطبيعة سريعة الانفعال
قابلة للاكتساب من ابدان المجاورين والمخالطين بل الوهم وحده من اكبر اسباب الاصابة والرايحة
اشد اسباب العدوي لكن لا بد معها من كمال استعداد البدن ولا ينافيه خبر لا عدوة ولا طيرة لانه
نفي لاعتقاد الجاهلية نسبة الفعل لغير الله فوقوعه بفعله تقدس اولان المراد الطاعون ينزل
ببلد فيخرج منه خوف العدوى واما المجذوم ومثله المسلول فلم يرد به في هذا الخبر وما اشبهه
الا التحرز عن تعدي الرايحة فانها تسقم من اطال اشتمامها باتفاق حذاق الاطبا واكل
المصطفي صلى الله عليه وسلم معه تارة وتارة لم يصافحه لبيان الجواز من قريش ثقته بربه
بطريق التوكل ومن ضعف بطريق التحفظ والحاصل ان الامور التي يتوقع منها الضرر قد
اباحت الحكمة الربانية التحرز عنها فلا ينبغي للضعفا ان يقربوها واما اهل الصدق واليقين
فبالخيار وعلى ذلك ينزل ما نقل عن الاخبار واحتج به الشافعي كالجمهور على اثباته الخيار
في نسخ النكاح به وعارضه المخالف بان الخبر يوجب الفرار لا الخيار واجيب بان الامر بالفرار من
اعظم الاعذار لاطلاق ثبوت الخيار **تخ عن ابي هريرة** رمز المصنف لحسنه

اتقوا ارشادا صاحب الجذام كما يتقى السبع وفي رواية الاسد اي احذروا مخالطته وتجنبوا قربه
وفروا منه كفراركم من الاسد الضارية والسباع العادية حتى انه اذا هبط واديا فاهبطوا غيره
مبالغة في التباعد عنه فان قلت لم خص الاسد دون الحية ونحوها الاعظم ضررا قلت فيه مناسبة
لطيفة وهو انه يسمى داء الاسد ومما قيل في توجيه التسمية ان العلة كثيرا ما يعتري به وانها تحمر وجه
صاحبها وتجعله في سحنة الاسد وفيه اشارة ايضا الى انه يفترس من يقرب منه ويدنو منه افتراس
الاسد بقوله والحية انما تقتل بسمها لا بعرضها ابن سعد في الطبقات عن عبد الله بن جعفر
بن ابي طالب اول ولد للمهاجرين بالحبشة وكان اية في الكرم بحيث يضرب به المثل وله صحبة رمز له
لضعفه لكن يشهد له ما قبله

اتقوا النار اجعلوا بينكم وبينها وقاية اي حجابا من الصدقة ولو ولو كان الاتقاء بالتصدق
بشيء قليل جدا مثل شق تمرة بكسر المعجمة اي جانبها او نصفها فانه يغني فقد يسد الرمق
سيما للطفل فلا يحتقر المتصدق ذلك فلو هنا للتقليل كما تقرر وهو معدود من معانيها كما في المغني
عن اللخمي وغيره وتذكر التمرة دون غيرها كلتمه لان التمر غالب قوت الحجاز او الاتقاء من النار كناية عن
محو الذنوب ان الحسنات يذهبن السيئات اتبع السيئة الحسنة تمحها وبالجملة ففيه حث على التصدق
ولو بما قل وهذا الحديث صدره محذوف ولفظ رواية الشيخين عن عدي بن حاتم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر ايمن
منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشأم منه فلا يرى الا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء
وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة متفق عليه ق ن عن عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطائي الجواد
بن الجواد اسلم سنة سبع ونزل قرقيسيا متعزلا حم عن عائشة الصديقة البزار في مسنده طس
والضيا المقدسي في المختارة عن انس بن مالك البزار في مسنده ايضا عن النعمان بن بشير بموحدة
مفتوحة ومعجمة مكسورة الانصاري وعن ابي هريرة الدوسي طب عن ابن عباس ابن عم المصطفى
صلى الله عليه وسلم وعن ابي امامة الباهلي واكثار المؤلف من مخرجيه مع وجود الشيخين لا حاجة
اليه لكنه حاول التنبيه بذلك على انه متواتر وبه افصح في الاحاديث المتواترة

اتقوا النار اي احترزوا منها بالتقوى التي هي تجنب المخالفات لئلا يصيبكم ويواقعكم عذابها قال
الحرالي وجهنم هي عدة الملك الديان لاهل العصيان بمنزلة سجن ملك من ملوك الدنيا ولو
بشق تمرة واحدة فانه يسد الرمق فان لم تجدوا ما تتصدقون به حتى التافه لفقده حسا او
شرعا فبكلمة اي فاتقوا النار بكلمة طيبة تطيب قلب السائل مما يتلطف به في القول والفعل
فان ذلك سبب للنجاة من النار واستدل الشافعية بهذا الخبر وما قبله على انه لو قال المقر
عندي شيء وفسره بما لا يتمول كحبة بر وشق تمرة قبل تفسيره قال ابن العربي وشى بعض شيوخنا
بالمغرب عند السلطان في امر فيه هلاكه فامر بعقد مجلس وان الناس ان اجمعوا على حل قتله
قتل فجمعهم فاجتمعوا فاحضرهم يشهدوا في وجهه فلم يستطع احد منهم ان يشهد فسئل
الشيخ بعد ذلك فقال تذكرت النار ورأيتها اقوى من الناس غضبا وتذكرت نصف رغيف فرأيته
اكبر من نصف تمرة فاسكنت غضبهم بنصف رغيف في طريق فدفعته الا قد من النار بالاكثر
من شق تمرة ورواية الخطيب بدل طيبة لينة وفيه حث على الصدقة بما قل وجل وان لا

يحتقر ما يتصدق وان اليسير من الصدقة يستر المتصدق من النار (حم ق عن عدي بن حاتم) قال
ذكر رسول الله النار فتعوذ منها واشاح بوجهه ثلاثا ثم ذكره

(اتقوا الدنيا) اي احذروها فانها اعدا اعدائكم تطالبكم بحظوظها لتصدكم عن طاعة ربكم بطلب
شهواتها وتشغلكم عن خدمة مولاكم بخدمة ذاتها وتمسكه عليك ظهيرا وهواك لاتباعكم مرضاتها
مثيروا انت غير قليل التماسك عن شهواتها ستسترسل معها سريع الانقياد للذاتها (فوالذي
نفسي) بسكون الفا (بيده) بقدرته وارادته وتدبيره فهو كناية عن تمكنه تعالى منها تصرفا وتقلبا
كيف شاء اذ لا جارحة وهو مؤذن بطلب اليقين في الامر المهم وكان اكثر قسم المصطفى صلى الله عليه
وسلم به لانه اشرف الاقسام لان نفسه الشريفة انفس انفس الخلق ثم زاد تاكيدا باتيانه واللام
فقال (انها) اي الدنيا (لاسحر) بلام التوكيد اي اعظم سحرا (من) سحر (هاروت وماروت) قال الحرالي هما
ملكان جعلا ملكين في الارض وقال القاضي كالزمخشري ملكان انزلا لتعليم السحر ابتلاء من الله
للناس وتمييزا بينه وبين المعجزة وقيل رجلان سميا ملكين باعتبار صلاحهما ومنع صرفهما
للعلمية والعجمة وقال الكازروني ملكان من اعبد الملائكة ركب الله فيهما الشهوة بعدما طعن
الملائكة فينا ليظهر عذرنا فعصيا فخيرهما بين عذابي الدنيا والاخرة فاختارا عذاب الدنيا فعذبا
ليوم القيامة ويمتحن بهما عباده انتهى وانما كانت اسحر منهما لانهما ليسا من جنس الادميين
وكل شي انما يالف جنسه ويتخدع له والادمي خلق من الدنيا يالف لذاتها ويتخدع لشهواتها فلذلك
صارت اسحر منهما ولانهما لا يعلمان السحر حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون
به بين المرء وزوجه فهما يعلمان التسحر ويبينان فتنته والدنيا تعلم سحرها وتكتم فتنتها وشرها
وتدعو الى التحارص عليها والتنافس فيها والجمع لها وهما يعلمان ما يفرق به بين المرء وزوجه وهي
تعلم ما يفرق بين المرء وربه فشتان بين سحرهما وسحرها كيف وهي تاخذ بالقلوب عن القيام بحق
علام الغيوب وعن وعده المطلوب ووعيده المرهوب كيف وهي تسحر القلوب العقول وذلك
لا يبلغه سحرهما المعقول كيف والسكران بسحرهما يفيق كما يفيق السكران من الرحيق
والسكران بسحرها لا يفيق الا في ظلمة اللحد المضيق المؤذن بعذاب الحريق فالسلامة منها تخليها
لاهلها والاعراض عن فضلها تنبيه مر مما يفيد ان السحر اتيان نفس شريرة بخارق عن
مزاولة محرم ثم ان اقترن بكفر فكفر والا فكبيرة عند الشافعي وكفر عند غيره وتعلمه ان لم يكن
لدب السحرة عند نشره حرام عند الاكثر وعلى ذلك يحمل قول الامام الرازي في تفسيره اتفق
المحققون على ان العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محذور لان العلم شريف ولعموم هل يستوي الذين
يعلمون والذين لا يعلمون ولان السحر لو لم يعلم لما امكن الفرق بينه وبين المعجزة
والعلم بكون المعجز معجزا واجب وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب قال فهذا يقتضي
كون العلم به واجبا وما يكون واجبا كيف يكون حراما وقبيحا انتهى (الحكيم) الحكيم الترمذي
في النوادر (عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ابي صفوان (المازني) نزيل
حمص صحابي مشهور عاش اربعا وتسعين سنة قال الزين العراقي ورواه ابن ابي الدنيا
والبيهقي في الشعب من رواية ابي الدرداء الرهاوي مرسلا وقصة هاروت وماروت
المشهورة وردت من نحو عشرين طريقا بعضها حسن فزعم بطلانها غير صواب كما بينه

الحافظ

الحافظ ابن حجر وقال من وقف عليها يكاد يقطع بوقع القصة

اتقوا بيتا يقال له الحمام اي احذروا دخوله فلا تدخلوه ندبا للاغتسال فيه الا لضرورة او لحاجة وقال بيتا يقال له لان العرب بالحجاز لم تكن تعرف الحمام ولم يدخله المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ابن القيم ولا رآه بعينه وما وقع لبعضهم مما يوهم خلاف ذلك وهم قالوا يا رسول الله انه يذهب الوسخ ويذكر النار قال ان كنتم لا بد فاعلين **فمن دخله منكم فليستتر** اي فليستر عورته عمن يحرم نظره اليها وجوبا وعن غيره ندبا قال الحكيم هذا يفيد انه انما بان ينبغي لنظر بعضهم الى عورة بعضهم ولم يصرح عن جواب السائل بانه يذكر النار لانه تذكيره لها غير مطرد في حق كل احد اذ هو يخص الخاصة فان الواحد منا اذا عاين بقعة حامية ذات بخار وماء حميم اخذه الفزع وادارت راسه حتى استروح الى ما يبرد فؤاده ويروح بما يدخل من خلل الباب من الهوا واستنشق الما البارد تذكر بذلك دار العقاب فكان ذلك سببا لاستعاذته من فنون العذاب واما اهل اليقين فالاخرة اعينهم فلا يحتاجون الى الانتعاظ بحمام وغيره واول من اتخذ له الحمام سليمان عليه السلام واول من اتخذها بالقاهرة العزيز بن المعز العبيدي كما في خطط المقريزي وتاريخ المسبحي وقد اختلف السلف والخلف في حكم دخول الحمام على اقوال كثيرة والاصح انه مباح للرجال بشرط الستر والغض مكروه للنسا الا لحاجة **طب ك هب** وكذا الحكيم **عن ابن عباس** قال الحاكم على شرط مسلم واقره الذهبي في التلخيص مع ان فيه عبد العزيز بن يحيى ابو الاصبغ اورده اعني الذهبي في الضعفا وقال قال البخاري لا يتابع على حديثه وقال ابو حاتم صدوق ورواه عنه البزار قال عبد الحق وهو اصح حديث في هذا الباب واما ما اخرجه ابو داود والترمذي فلا يصح منه شي وقال في المطامح ليس في شان الحمام ما يعول عليه الا قول المصطفى في صفة عيسى كانما خرج من ديماس قد الف فيه بعضهم مؤلفا فانه لا جمع فاوعى ولاختلاف اخبار ده اختلف الفقها في دخوله على اقوال منتشرة ومذهب الشافعي الاباحة للرجال بشرط الستر والغض والكراهة للمراة حيث لا عذر

اتقوا زلة العالم اي سقطته وهفوته وفعلته الخطيئة جهرا اذ بزلته يزل عالم كثير لاقتدائهم به فهفوته يترتب عليها من المفاسد ما لا يحصى وقد يراقبه للاخذ عنه من لا يراه ويقتدي به من لا يعلمه فاحذروا متابعته عليها والاقتدا به فيها لكن مع ذلك احملوه على احسن المحامل والتمسوا له عذرا ما وجدتم لذلك سبيلا ويحتمل من ذلك انه لا عذر لنا في قولنا ان الكلام الحرام فالعالم الفلاني ياكله مثلا قال الغزالي فهذا جهل كيف يعتذر بالاقتدا بمن لا يجوز الاقتدا به فان من خالف امر الله لا يقتدى به كائنا من كان وان دخل غيرك النار وانت لا تقدر على ان لا تدخلها فلا عذر لك في موافقته والزلة في الاصل استرسال الرجل على بغير قصد والزلة المكان الزلق وقيل للذنب من غير قصد زلة تشبيها بزلة الرجل ذكره الراغب **وانتظروا فيئته** بفتح الفا وسكون الميم اي رجوعه وتوبته عما لابسه من الزلل فتقول فاء الى الله فيئة حسنة اذا تاب ورجع ذكره الزمخشري وغيره وانما قال ذلك لان العلم يحمله على التوبة كما قال في الحديث الاخر ستنهاه صلاته وفي الحديث الاخر ان المؤمن خلق مفتنا توابا اذا ذكر تذكر قال الغزالي حذر من الاغترار بعلما السوء فان شرهم اعظم على الدين من شر الشياطين اذ الشياطين بواسطتهم يتصدرون الى انتزاع الدين من قلوب المؤمنين ولهذا لما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشر الخلق قال اللهم غفرا حتى كرروا

هاذا حديث ضعيف اورده

عليه فيقال هم علما السوء وقال ابن عباس ويل للعالم من الاتباع يزل زلة فيرجع عنها ويحملها الناس
فيذهبون في الافاق وفي منثور الحكم والمدخل زلة العالم كانكسار السفينة تغرق وتغرق معها خلق
كثير وقيل لعيسى عليه السلام من اشد الناس فتنة قال زلة عالم وفي الاسرائيليات ان عالما كان يضل
الناس ببدعة ثم تاب وعمل صالحا فاوحى الله الى نبيهم قل له لو كان ذنبك فيما بيني وبينك لغفرته
لك لكن كيف بمن اضللته من عبادي فادخلتهم النار فامر العلما فطر وعليهم وطبقتان ترك الذنب
ثم اخفاؤه ان وقع وكما يتضاعف ثوابهم على الحسنات يتضاعف عقابهم على الذنوب والسيئات
اذا اتبعوا والعالم اذا ترك الميل الى الدنيا وقنع منها بالقليل ومن الطعام بالقوت ومن الكسوة بالخلق
اقتدى به العامة فكان له مثل ثوابهم بنص خبر من سن سنة حسنة وان مال الى التوسع في الدنيا مالت
طباع من دونه الى التشبه به ولا يقدرون على ذلك الا بخدمة الظلمة وجمع الحطام الحرام فيكون السبب
في ذلك فحركات العلما في طريقي الزيادة والنقصان يتضاعف اثارها اما بربح او خسران الحلواني
بالضم نسبة الى حلوان بلد باخر العراق وهو الحسن بن على الحلواني الخلال شيخ مسلم عد هق وكذا العسكري
في الامثال كلهم عن كثير المزني بمثلثة ضد قليل المدني قال في الكاشف واه وقال ابو داود كذاب وفي
الميزان عن الشافعي وابي داود ركن من اركان الكذب وضرب احمد على حديثه وقال الدارقطني وغيره
متروك وقال ابن حبان له عن ابيه عن جده نسخة موضوعة وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع
عليه وهو ابن عبد الله قال الذهبي صحابي وثق ابن عمرو بن عوف المزني الصحابي عن ابيه عبد
الله عن جده عمرو المذكور ولم يقتصر المؤلف على الصحابي فقط كما هو عادته ليبين انه من رواية
الرجل عن ابيه عن جده وذلك من انواع علوم الحديث كما هو معروف وقد سكت عليه فلم يرمز له بضعف
ولا غيره ومن قال انه رمز لضعفه فقد وهم فقد وقفت على نسخته بخطه وعلمت وقال الزين
العراقي رواه ابن عدي من حديث عمرو بن عوف هذا وضعفه انتهى فعزو المص الحديث لابن عدي
وسكوته عما اعله به غير مرتضى ولعله التفى بافصاحه بكثير
اتقوا دعوة المظلوم اي اجتنبوا دعوة من تظلمونه وذلك مستلزم لتجنب جميع انواع الظلم — هذا حديث ضعيف
على ابلغ وجه واوجز اشارة وافصح عبارة لانه اذا اتقى دعا المظلوم لم يظلم فهو ابلغ من قوله لا
تظلم وهذا نوع عظيم شريف من انواع البديع يسمى تعليقا ثم بين وجه النهي بقوله فانها تحمل
على الغمام اي بامر الله برفعها حتى تجاوز الغمام اي السحاب الابيض حتى يصل الى حضرته تعالى
وقيل الغمام شي ابيض فوق السما السابعة فاذا سقط لا تقوم به السموات السبع بل يشقق قال
تعالى ويوم تشقق السما بالغمام وعلى هذا فالرفع والغمام حقيقة ولا مانع من تجسيم المعاني كما مر
لكن الذي صار اليه القاضي الحمل على المجاز حيث قال استانف بهذه الجملة لتفخيم شان دعا المظلوم
واختصاصه بمزيد قبول ورفعه على الغمام وفتح ابواب السما مجاز عن اثارة الاثار العلوية
وجمع الاسباب السماوية على انتصاره بالانتقام من الظالم وانزال الباس عليه وقوله يقول
الله وعزتي وجلالي لانصرنك بلام القسم وبنون التوكيد الثقيلة وفتح الكاف اي لاستخلصن
لك الحق ممن ظلمك وفتح الكاف هو ما اقتصر عليه جمع فان كان الرواية فهو متعين والا فلا
مانع من الكسر وتجسد المعاني وجعلها بحيث تعلق لا مانع منه ولو بعد حين اي امد طويل
دل به سبحانه على انه يمهل الظالم ولا يهمله وربك ذو الرحمة لو يواخذهم بما كسبوا لعجل لهم
العذاب بل لهم موعد وقد جاء في بعض الاثار انه كان بين قوله استجيبت دعوتكما وغرق فرعون

اربعين

اربعين عامًا ووقوع العفو عن بعض افراد الظلمة يكون مع تعويض المظلوم فهو نصر له ايضا وفيه
تحذير شديد من الظلم وان مراتعه وخيمة ومصايبه عظيمة ۞ نامت جفونك والمظلوم منتبه ۞
يدعو عليك وعين الله لم تنم ۞ والحين الزمان والمراد هنا الزمان المطلق نحو ولتعلمن نبأه
بعد حين **طب والضيا** في المختارة وابن ابي عاصم والخرايطي في مساوي الاخلاق عن خزيمة بن محمد بن
عمارة بن خزيمة بن ثابت عن ابيه **عن جده خزيمة** بخا وزاي معجمتين مصغر **بن ثابت** بن فاكه الخطمي
بفتح المعجمة المدني ذي الشهادتين من كبار الصحابة شهد احدا وما بعدها وقتل مع علي بصفين
قال الهيثمي وفيه من لم اعرفه انتهى واقول فيه سعد بن عبد الحميد اورده الذهبي في الضعفا وقال
فحش غلطه قاله ابن حبان وضعفه غيره ايضا ولم يترك لكن قال المنذري لا باس باسناده في المتابعات
اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السما بالمعنى المقدر فيما قبله **كانها شرارة** لانه مضطر في دعايه
وقد قال سبحانه امن يجيب المضطر اذا دعاه وكلما قوي الظلم قوي تاثيره في النفس فاشتدت ضراعة
المظلوم فقويت استجابته والشرر ما تطاير من النار في الهوى شبه سرعة صعودها بسرعة طيران
الشرر من النار **ك** من حديث عاصم بن كليب عن محارب وكذا الديلمي **عن بن عمر** بن الخطاب ثم قال
عاصم احتج به مسلم واقره الذهبي في التلخيص لكن اورد عاصما هذا في الضعفا وقال قال المديني
لا يحتج بما انفرد به وفيه ايضا عمرو بن مرزوق اورده في ذيل الضعفا وقال ثقة قال فيه الدارقطني
كثير الوهم وعطا بن السايب اورده فيهم ايضا وقال قال احمد من سمع منه قديما فهو صحيح
انتهى واما المولف فقد رمز لحسنه
اتقوا دعوة المظلوم اي تجنبوا الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم **وان كان كافرا** فان دعوته اذا كان مظلوما
مستجابة وفجوره على نفسه وفي حديث احمد عن ابي هريرة مرفوعا دعوة المظلوم مستجابة ولو
كان فاجرا ففجوره على نفسه واسناده كما في الفتح حسن وروى ابن حبان والحاكم عن ابي ذر من حديث
طويل ان في صحف ابراهيم ايها الملك المسلط المبتلى المغرور اني لم ابعثك لتجمع الدنيا بعضها الى بعض
ولكني بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فاني لا اردها ولو من كافر ولا ينافيه وما دعا الكافرين الا في
ضلال لان ذاك في دعائهم للنجاة من نار الاخرة فلا يدل على عدم اعتباره في الدنيا ثم علل الاتقا
بقوله **فانه** اي الشان قال القرطبي الرواية الصحيحة فانه بضمير المذكر على ان يكون ضمير
الامر والشان ويحتمل عوده على مذكر الدعوة فان الدعوة دعا وفي رواية فانها بالتانيث وهو
عايد على لفظ الدعوة **ليس دونه** وفي رواية دونها **حجاب** اي ليس بينها وبين القبول حجاب
والحجاب هنا ليس حسيا لاقتضائه نوعا من البعد واستقرارا في مكان والله سبحانه منزه
عن ذلك واقرب لكل شي من نفسه فهو تمثيل لمن يقصد باب سلطان عادل جالس لرفع المظالم
فانه لا يحجب **حم ع والضيا عن انس** بن مالك واتفق عليه الشيخان بدون الكافر
اتقوا فراسة المومن بكسر الفاء ذكره جمع وظاهره ان الفتح لم يسمع هنا لكن في المصباح بعد ذكره
الكسر قال ان الفتح لغة ثم قال ومنه اتقوا فراسة فاقتضى كلامه انه الكامل الايمان اي احذروا
من اضمار شي من الكبائر القلبية او اصرار على معصية خفية او تعدي حد من الحدود الشرعية
فانه بنور ايمانه الذي ميزه الله على عوام المومنين مطلع على ما في الضماير شاهد لما في السراير
فتفتضحوا عنده فيشهد به عليكم غدا واهل العرفان هم شهدا الله في ارضه وربما ساه ماراه

تعالى على الحق فيمقتكم الله لمقت وليته وقد وجد من ذلك كثير والمتفرس المنطار المثبت في نظره حتى
يعرف حقيقته سمة الشيء وفي رواية ذكرها ابن الاثير اتقوا قرابة المؤمن قال يعني فراسته وظنه الذي هو
قريب من العلم والتحقق بصدق حديثه واصابته يقال ما هو بعالم ولا قارب عالما والفراسة الاطلاع
على ما في الضماير وقيل مكاشفة اليقين ومعاينة الغيب وقيل سواطع انوار تلمع في القلب تدرك بها المعاني
وقال الراغب الاستدلال بهيئات الانسان واشكاله والوانه واقواله على اخلاقه وفضايله ورذايله وربما
قيل هي صناعة صيادة لمعرفة اخلاق الانسان وقد نبه الله تعالى على صدقها بقوله ان في ذلك لاية للمتوسمين
وقوله تعرفهم بسيماهم ولفظها من قولهم فرس السبع الشاة وسمي الفرس به لانه يفترس المسافات
فكان الفراسة اختلاس العارف وذلك ضربان ضرب يحصل للانسان عن خاطر لا يعرف سببه وهو ضرب
من الالهام بل من الوحي وهو الذي يسمى صاحبه المحدث كما في خبر ان يكن في هذه الامة محدث فهو عمر
وقد تكون بالالهام حال اليقظة او المنام والثاني يكون بصناعة متعلمة وهي معرفة ما في الالوان
والاشكال وما بين الامزجة والاخلاق والافعال الطبيعية ومن عرف ذلك ذا فهم ثاقب قوي
على التفرس وقد الف فيه تاليفات فمن تتبع الصحيح منها اطلع على صدق ما ضمنوه والمراد
هنا هو الضرب الاول بقرينة قوله فانه ينظر بنور الله عز وجل اي يبصر بعين قلبه
المشرق بنور الله تعالى وباستنارة القلب تصح الفراسة لانه يصير بمنزلة المرآة التي تظهر
فيها المعلومات كما هي والنظر بمنزلة النقش فيها قال بعضهم من غض بصره عن المحارم
وكف نفسه عن الشهوة وعمر باطنه بالمراقبة وتعود على اكل الحلال لم تخط فراسته قال ابن عطا
الله واطلاع بعض الاولياء على بعض الغيوب جايز وواقع لشهادة ذلك له بانه انما ينظر بنور الله
لا بوجود نفسه انتهى ومن ثم شرطوا لحصول النور المذكور الغض عن نظر المحارم فان العبد
اذا اطلق نظره تنفست نفسه الصعداء في مرآة قلبه فطمست نورها ومن لم يجعل الله له
نورا فما له من نور والحق سبحانه يجزي العبد على عمله من جنسه فمن غض بصره عن المحارم
عوضه اطلاق نور بصيرته وقد قال علي كرم الله وجهه لاهل الكوفة سينزل بكم اهل بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيستغيثون بكم فلا يغاثوا فكان منهم في شان الحسين ما كان ورأى محمد
منه يوما عجيبا فكان منه ما كان قوما من مدلج فيهم الاشتر فصعد النظر فيه وصوب ثم قال قاتله
الله اني لارى للمسلمين منه يوما عصيبا فكان منه ما كان ونظر رجل الى امرأة ثم دخل على عثمان
فقال يدخل احدكم علي وفي عينيه اثر الزنى وحاكمت امراة زوجها الى بعضهم فاصابته مشغولا
بالتقديس فانتظراه حتى فرغ فقال يا جاهلة بمقدار ما جنت على نفسها اعترفي بذنبك واعلمي زوجك
يجيبا بينك عليك فان السكران الذي واقعك في ليلة كذا او زوجك نايم في الهيكل يدعوا لك فقد احبتك
وستلدي بعو تسهر بني خلقا مشوها فكان كذلك قال الغزالي وما حكي عن تفرس المشايخ واخبارهم
عن اعتقادات الناس وضمايرهم تخرج عن الحصر قال بل ما حكي عنهم من مشاهدة عذاب القبر
والسؤال منه ومن سماع صوت الهاتف ومن فنون الكرامات خارج عن الحصر والحكاية لا تنفع
الجاحد ما لم يشاهد ومن انكر الاصل انكر التفصيل سئل بعض العارفين عن الفراسة ما
هي فقال ارواح تتقلب في الملكوت فتشرف على معاني الغيوب فتنطق عن اسرار الخلق نطق
مشاهدة وعيان وقال ابو عثمان المغربي العارف تضيء له انوار العلم فيبصر بها عجايب

الغيب

الغيب وقال الحريري لجلسايه هل فيكم من اذا اراد الله ان يحدث في المملكة شيا اعلمه قبل ان يبدو
قالوا لا قال ابكوا على قلب لم يجد من الله شيا وقال البرقي وقع اليوم في المملكة حدث لا اكل ولا
شرب من اجل ما هو فورد الخبر بعد ايام ان القرمطي دخل مكة في ذلك اليوم وقتل بها المقتلة
العظيمة وقال السهروردي لما ذكر كرامات الاوليا قد يعلمون بعض الحوادث قبل تكوينها
نخ د واستغربه عن ابي سعيد الخدري وفيه مصعب بن سلام اورده الذهبي في الضعفا
وقال عن بن حبان كثير الغلط فلا يحتج به الحكيم الترمذي وسمويه بفتح السين وشدة الميم
المضمومة وهو الحافظ اسمعيل في فوايده طب عد كلهم عن ابي امامة الباهلي وفيه عبد الله
بن صالح كاتب الليث ليس بشي بن جرير تفسيره وهو محمد الطبري المجتهد المطلق احد ايمة
الدين علما ودينا واجتهادا عن بن عمر بن الخطاب وفيه مومل بن سعيد الرحبي اورده الذهبي
في المتروكين وقال قال ابو حاتم منكر الحديث واسد بن وداعة اورده الذهبي في الضعفا
وقال كان يسب عليا معاصر لدولة مروان الحمار قال السخاوي بعد ما ساق هذه الطرق
وكلها ضعيفة وفي بعضها ما هو متماسك لا يليق مع وجوده الحكم بالوضع انتهى ومراده رد
ما لابن الجوزي حيث حكم بوضعه فلم يصب وحكم السخاوي على الكل بالضعف غير صواب
فقد قال الهيثمي اسناد الطبراني حسن وذكر المؤلف في الدرر ان الترمذي خرجه من طريق
بن عمرو وتوبان بزيادة وينطق بتوفيق الله وذكر في تعقبات الموضوعات ان الحديث حسن صحيح
اتقوا محاش النسا بفتح الميم وبحا مهملة وشين معجمة مشددة ويقال معملة وهما روينا ان
كانت عليه الشهاب الحجازي وغيره يعني يعني اتيانهن في ادبارهن جمع محشة او محشاه اسم
لاسفل مواضع الطعام من الامعا كني به عن الدبر كما كني بالحشوش عنها الغايط وفي المجتبى هكذا
على وجه منهج الرمز باب من حسن الادب وتحاش عن التفوه بالعظيمة والنهي للتحريم فيحرم اتيان
الحليلة في دبرها كما بين ولا حد لكنه يعزر فان عاد عزر في الثالثة ومارواه الحاكم عن مالك
في قوله الان فعلته بام ولدي وفعله نافع وبن عمر وفيه نزل نساوكم حرث لكم فتعقبوه
بانه كذب عليه لكن رده الحافظ في اللسان فقال اصله في سبب النزول مروي عن بن عمر
وعن نافع وعن مالك من طرق عدة صحيحة بعضها في البخاري سمويه في فوايده عد
وكذا ابو نعيم والديلمي عن جابر بن عبد الله وفيه علي بن علي الهاشمي اللهبي المدني قال في
الميزان عن ابي حاتم والنسايي وعن احمد له مناكير ثم اورد منها هذا الخبر وفيه ايضا بن ابي
اتقوا هذه المذابح جمع مذبح قال في الفردوس وغيره يعني المحاريب اي تجنبوا تحري صدور المجالس
يعني التنافس فيها ووقع لبعضهم انه جعل هذا النهي عن اتخاذ المحاريب في المجالس المساجد والوقوف
فيها وقال خفي على قوم كون المحراب في المسجد بدعة وظنوا انه كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يكن في زمنه ولا في زمن خلفايه بل حدث في المائة الثانية مع ثبوت النهي في اتخاذه ثم تعقب
قول الزركشي المشهور ان اتخاذه جايز لا مكروه ولم يزل عمل الناس عليه بلا نكير بانه لا نقل
في المذهب فيه وقد ثبت النهي عنه انتهى اقول وهذا بناء منه على ما فهمه من لفظ الحديث
ان مراده بالمحراب ليس الا ما هو المتعارف في المسجد الان ولا كذلك فان الامام الشهير المعروف
بابن الاثير نص على ان المراد بالمحاريب في الحديث صدور المجالس قال ومنه حديث انس كان يكره المحاريب

هذا حديث منكر

اي لم يكن يحب ان يجلس في صدور المجالس ويترفع على الناس انتهى واقتفاه في ذلك جمع جازمين
به ولم يحكوا خلافه منهم الحافظ الهيثمي وغيره وقال الحرالي المحراب صدر البيت ومقدمه الذي لا يكاد
يوصل اليه الا بفضل منه وقوة جهد وفي الكشاف في تفسير كلما دخل عليها زكريا المحراب ما نصه قيل بنى
لها زكريا في المسجد محرابا اي غرفة يصعد اليها بسلم وقيل المحراب اشرف المجالس ومقدمها كانها وضعت
في اشرف موضع في بيت المقدس وقيل كانت مساجدهم تسمى المحاريب انتهى وقال في تفسير يعملون له ما يشاء
من محاريب المحاريب المساكن والمجالس الشريفة سميت به لانه يحامي عليها ويذب عنها وقيل المساجد
انتهى وفي الاساس مررت بمذابح النصارى ومذابحهم وهي محاريبهم ومواضع كتبهم ونحوها المناسك
المتعبدات وهي في الاصل المذابح انتهى وفي الفائق المحراب المكان الرفيع والمجلس الشريف لانه يدافع
عنه ويحارب دونه ومنه قيل محراب الاسد لماواه وسمي القصر والغرفة المنيفة محرابا انتهى بنصه
وفي القاموس المذابح المحاريب والمقاصير وبيوت النصارى والمحراب الغرفة وصدر البيت واكرم مواضعه
ومقام الامام من المسجد والموضع ينفرد به الملك وقال الكمال بن الهمام في الفتح بعد ما نقل كراهة صلاة
الامام لما فيه من التشبه باهل الكتاب والامتياز على القوم ما نصه لا يخفى ان امتياز الامام مقرر
مطلوب في الشرع في حق المكان حتى كان التقدم واجبا عليه وغاية ما هنا كونه في خصوص مكان ولا اثر
لذلك فانه بني في المساجد المحاريب من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لم تبن كانت السنة
ان يتقدم في محاذاة ذلك المكان لانه يحاذي وسط الصف وهو المطلوب اذ قيامه في غير محاذاته
مكروه وغايته اتفاق الملتين في بعض الاحكام ولا بدع فيه على ان اهل الكتاب انما يخصون الامام بالمكان
المرتفع كما قيل فلا تشبه انتهى **طب هق عن ابن عمرو** بن العاص رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه عبد
الرحمن بن مغراء وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن المديني في روايته عن الاعمش وليس هذا منها انتهى
قال المصنف حديث ثابت وهو على راي ابي زرعة ومتابعيه صحيح وعلى راي ابن عدي حسن والحسن اذا ورد
من طريق ثان ارتقى الى الصحة انتهى وهو غير صواب فقد تعقبه الحافظ الذهبي في المهذب
على البيهقي فقال قلت هذا خبر منكر تفرد به عبد الرحمن بن مغراء وليس بحجة انتهى وحينئذ
فاثبات الحكم بصحته ما فهمه المؤلف منه لا يصار اليه
اتموا الركوع والسجود اي ايتوا بهما تامين كاملين بشرائطهما وسننهما وادابهما واوفوا
الطمانينة فيهما حقها فتجب الطمانينة فيهما في الفرض وكذا في النفل عند الشافعية وذلك بان
تستقر اعضاؤه في محلها قال الحرالي الاتمام التوفية لما له صورة تلتئم من اجزاء واحاد **فوالذي
نفسي بيده** اراد بالنفس ذاته وجملته وباليد قدرة الله وتصرفه فيه اشارة ان ارادته وتصرفه
مغموران في ارادة الله وتصرفه وفيه جواز القسم بما ذكر ونحوه من كل ما يفهم منه ذات الله تعالى
تاكيدا للامر وتفخيما للشان **اني لاراكم** بلام التوكيد وبفتح الهمزة **من وراء ظهري اذا ركعتم واذا
سجدتم** وفي رواية لمسلم اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم بزيادة ما وهذه رؤية ادراك فلا تتوقف على الة
ولا على شعاع ولا مقابلة خرقا للعادة ولا يلزم من فرضه محال وخالق البصر في العين قادر على خلقه في
غيرها وقول الزاهدي كان له عينان بين كتفيه كسم الخياط يرى بهما ولا يحجبهما شيء لم يثبت
ولما كانت هذه الرؤية ادراكية خارجة عن القوانين العادية اكد بالقسم وبان واللام دفعا للانكار قال
الحليمي لا سبيل للملحدين الى استنكار ذلك فانهم يدعون لفيثاغورس انه كان يسمع اصوات الافلاك

ومسير حركة الكواكب والى الالهان عليها وهم عندنا كاذبون الا ان يثبت انه كان نبيا وزعم ان هذه رواية قلبية
او بوحي رد بانه تعطيل للفظ الشارع بلا ضرورة فحمله على ظاهره وانه ابصار حقيقي خاص به خرق للعادة معجزة
له اولى قال ابن حجر وظاهر الحديث ان ذلك خاص بحالة ويحتمل العموم انتهى وكلام جمع مستقد مين مصرح بالعموم
الاثري الى قول المطامح وغيرها انما كان يبصر من خلفه لانه كان يرى من كل جهة من حيث كان نورا كله وهذا
من عظيم معجزاته ولهذا كان لا ظل له لان النور الذي فيه غلبه منع من حجب الظلمة وكان يدعو بسبعة عشر
نورا فبهذه الانوار يبصر من كل جهة ولذلك تجلت له الجنة في الجدار لفقد الحجب وزاد لفظ الظهر ولم يكتف
بقوله وراي لان وراء يراد به تارة خلف وتارة امام فاذا قلت زيد وراي صح ان يراد في المكان الذي
اواريه انا بالنسبة لمن خلفي فيكون امامي وان يراد في المحل الذي هو متوار علي فيكون خلفي وقال
القاضي وراء في الاصل مصدر جعل ظرفا ويضاف للفاعل ويراد به ما يتوارى به وهو خلفه وللمفعول ل
فيراد به ما يواريه وهو قدامه ولهذا عد من الاضداد حم ق ن عن انس بن مالك وفي الباب غيره
ايضا وفيه وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود وقال به ابو حنيفة بالفرض وعممه الشافعي
اتموا ايها المصلون ندبا مؤكدا الصفوف بضم الصاد الحلوها الاول فالاول فلا يشرع في الصف الثاني حتى
يتم الاول ولا يقف في صف حتى يتم ما قبله فان وجد في صف امامه فرجة اخترق الصف الذي يليه فما نوقف اليها لتقصيرهم
بتركها فاني اراكم خلف ظهري قال في المطامح في ابي داود عن معاوية ما يدل على ان هذا كان في اخر عمره ولهذا
قال عياض كان ذلك له بعد ليلة الاسرا كما كان موسى يرى النملة السوداء في الليلة الظلماء من عشرة فراسخ
بعد ليلة الطور وزاد لفظ الظهر ولم يكتف بقوله خلفي لما مر قال الحافظ ابن حجر واما ما اشتهر من
خبر لا اعلم ما وراء جداري فلا اصل له وبفرض وروده فالمراد به انه لا يعلم الغيب الا باطلاعه تعالى
م عن انس بن مالك وهو متفق عليه بلفظ اقيموا الصفوف فاني اراكم من وراء ظهري
اتموا ندبا مؤكدا والصارف عن الوجوب اخبار اخر الصف المقدم اي اكملوا الصف الاول وهو الذي يلي
الامام وان تخلله نحو منبر او سارية او جا اصحابه متاخرين ثم الذي يليه وقول ابن عبد البر المراد
به من يسبق الى الصلاة غلطوه فيه فما كان من نقص في الصف فليكن اي فاجعلوه في الصف المؤخر فيكره
الشروع في صف قبل اتمام ما قبله كما تقرر وهذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة الذي هو التضعيف
لا لاصل بركة الجماعة فالتضعيف للجماعة غير بركة الجماعة وبركتها هي عود بركة الكامل منهم على النا
ذكره المؤلف في بسط الكف في اتمام الصف قال في المجموع اتفقوا على ندب سد الفرج في الصفوف واتمام
الاول فالاول ولا يشرع في صف حتى يتم ما قبله وهذا كله في صفوف الصف الواحد كما يأتي حم
دن في الصلاة حب وابن خزيمة محمد النيسابوري المجتهد المطلق البحر العجاج المنعوت بامام
الائمة والضيا المقدسي في المختارة وابي يعلى والبيهقي عن انس بن مالك وسكت عليه ابو داود
والمنذري قال النووي في رياضه بعد عزوه لابي داود واسناده حسن ولم يرمز له المص بشي
اتموا فهو بمعنى قوله في الرواية الاخرى اسبغوا الوضوء اي عمموا به جميع الاعضا وايتوا
به على التمام بفرائضه وسننه من اطالة غرة وتحجيل وتثليث وتكرار غسل ومسح ويل شرع
الابتدا به وهو نكرة لكونه في معنى الدعا للاعقاب من النار اي شدة هلكة في نار الاخرة لاصحابها
المهملين غسل بعضها في الوضوء ويحتمل ان يخص العقب نفسها بعذاب يعذب به صاحبه قال
ابن دقيق العيد وال للعهد والمراد الاعقاب التي راها تلوح لم يمسها او المراد الاعقاب التي صفتها

ان لا تعمم بالمطر ولا يجوز كون ال للعموم المطلق ومن بمعني في كما في اذا نودي للصلاة او بيانية كما
في واجتنبوا الرجس من الاوثان قال الحرالي والويل جماع الشر كله وفي الكاشف الويل نقيض الوال
وهو النجاة اسم معني كالهلاك الا انه لا يشتق منه فعل وانما يقال له فينصب نصب المصدر ثم
يرفع رفعه لافادة معني الثبات فيقال ويل له كقولك سلام عليك انتهي وفيه ان فرض الرجلين الغسل
ولا يجزي فيهما المسح وبه قال جمهور السلف والخلف وقال الشيعة الواجب مسحهما وابن جرير والجبائي
يخير بين المسح والغسل وبعض اهل الظاهر يجب الجمع بينهما وبه نوزع في قول النووي انه لم يثبت
المسح عن احد يعتد به في الاجماع وممن روي عنه المسح كما في مصنف ابن ابي شيبة وغيره عكرمة والحسن
والشعبي بل وانس وغيره من الصحابة وفيه ايضا وجوب تعميم الاعضا بالمطهر وان ترك بعضها
غير مجزي وانما خص الاعقاب لانه ورد علي سبب وهو انه راي قوما يصلون واعقابهم تلوح وقيل انما خصها
لغلبة التساهل فيها والتهاون بها لا نها في اخر الوضو واسافل البدن وفي محل لا يشاهد غالبا فكان
الاهتمام بها احق من غيرها وفيه الاهتمام بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الدميري وفيه حجة
لاهل السنة ان العذاب للجسد الدنيوي لانه اثبت الوعيد لتلك الاعقاب المرئية وفيه دلالة للتعذيب
علي الصغاير لان ترك بعض الوضو غير مغسول ليس من الكبائر للاختلاف في فرض الرجلين اذ ان
جرير يقول بالتخيير بينه وبين المسح والمسح لا يستوعب العضو وكما في مقام الاجتهاد لا يصل
لرتبة الكباير انتهي وهو في حيز المنع فان كون الشي كبيرة ليس مناطه ان يكون مجمعا عليه بل ان يكون
فيه وعيد شديد او حد او يوذن بقلة الاكتراث مرتكبه بالدين كما سيجي وقد عدوا من الكبائر ما فيه
خلاف حتي بين الايمة الاربعة الذين لا يجوز الان تقليد غيرهم الا تري ان الشافعية جزموا بان شرب
النبيذ كبيرة تنبيه قال القيصري الوضو تطهير اطراف الجسد من كل ناحية وفي ذلك تطهير
جميعه من الحدث الخارج عنه فانه اذا قدرته بيديه ورجليه وراسه كان كالدايرة المحيطة وفي
تطهير خارج الدايرة من كل ناحية تطهير جميعها فلو القيت كما ينا وسط بطن الانسان
بعد مد يديه ورجليه وعنقه ثم اردت الضابط وجدته دايرة ومن هذه الجوارح المحيطة
تدخل الذنوب والمخالفات الي البدن ففي تطهيرها اخراج المخالفات منه ٥ عن خالد بن الوليد
القرشي المخزومي المشهور بالشجاعة والرياسة والراسة سماه المصطفي سيف الله وله اثار كثيرة في
اعلا كلمة الله وهو الذي فتح دمشق وكان اسلامه قبل غزوة مؤتة بشهرين وكان النصر علي يديه يومها
وشراحيل بن حسنة هي امه واسم ابيه عبد الله بن المطاع الكندي وقيل التميمي حليف بني
زهرة احد امرا اجناد الشام وولاه عمر دمشق حتي مات بها في الطاعون وعمرو بن العاص
كلهم سمعوه من المصطفي قال مغلطاي حديث قال فيه الترمذي عن البخاري هو حسن
انتهي ومن ثم رمز المصنف لحسنه وفي نسخ لصحته
اتيت بضم الهمزة وكسر المثناة فوق والاتي جبريل كما سيذكره بمقاليد بحرف الجر وقوله في خط المصنف
وسقوطها في نسخ من تصرف النساخ الدنيا اي بمفاتيح خزاين الارض كما في رواية الشيخين والحديث
يفسره بعضه بعضا جمع مقلد او مقلاد او اقليد معرب اكليد وهو المفتاح وفي الكشاف لا واحد
له من لفظه وفي رواية مسلم اتيت بمفاتيح خزاين الارض فتلت في يدي اي القيت او صبت
في يدي والمراد بالخزاين المعادن من زمرد وياقوت وذهب وفضة او البلاد التي فيها او الممالك التي

فنحت لامته بغلبة على فرس محركة معروف للذكر والانثى ابلق اي لونه مختلط ببياض وسواد فيحتمل ان يكون هو فرس جبريل الذي اسمه حيزوم الذي ما خالط موطئ حافره مواتا الا صار حيا وجائز ان يكون غيره واخرج ابن عساكر عن وهب انه قيل لسليمان ان خيلا بلقا لها اجنحة تطير بها ترد ماء كذا فقالت الشياطين نحن لها فصبوا في العين التي ترد ها الخمر فشربت فسكرت فربطوها وساسوها حتى استانست فجائز ان يكون هذا الفرس من ذلك النوع جائي به جبريل في رواية اسرافيل ولا تعارض ان كان متعددا فظاهر والا فالجائي به جبريل وصحبته اسرافيل خيره بين ان يكون نبيا عبدا او نبيا ملكا فاختار الاول وترك التصرف في خزائن الارض فعوض التصرف في خزائن السماء برد الشمس بعد غروبها وشق القمر ورجم النجوم واختراق السموات وحبس المطر وارساله وارسال الريح وامساكها وتظليل الغمام وغير ذلك من الخوارق عليه اي جبريل او يحتمل الفرس قطيفة اي مجلل بقطيفة وهي كساء مربع له خمل من سندس بالضم ديباج رقيق وهو معرب اتفاقا وحكمة كون الحامل فرسا الاشارة الى انه اوتي العز اذ الخيل عز كما جاء في عدة اخبار يجيء بعضها وكونه ابلق ولم يكن لونا واحدا الاشارة الى استيلا امته على خزائن جميع ملوك الطوائف من احمر واسود وابيض على اختلاف الوانها واشكالها وقد صرح الزمخشري بما محصوله ان الخزائن في هذا وما اشبهه من قبيل التمثيل والاستعارة فقال في الكشاف في قوله سبحانه وان من شيء الا عندنا خزائنه ذكر الخزائن تمثيل والمعنى وما من شيء ينتفع به العباد الا ونحن قادرون على ايجاده وتكوينه والانعام به فضرب الخزائن مثلا لاقتداره على كل مقدور وعليه فتكون المقاليد والفرس كذلك حم والضيا المقدسي عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح انتهى وفيه رد على ابن الجوزي حيث زعم ان الحديث لا يصح من جميع طرقه

حرف الهمزة مع الثاء المثلثة

اثبتكم على الصراط اي على المرور عليه اشدكم حبا لاهل بيتي علي وفاطمة وابناها المرادون بقوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ولاصحابي من اجتمع به مؤمنا ومات كذلك لان محبتهم انما تنشا عن محبة متبوعهم ومن احب رسول الله احبه الله وامنه عند المخاوف وتتفاوت درجات محبتهم بحسب تفاوت المعرفة والايمان كما يتفاوت درجات الاغنيا بقلة المال وكثرته والمعارف بالانوار ولا يمر المؤمنون على الصراط الا بانوارهم يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم قال حجة الاسلام ومرورهم عليه على قدر نورهم فمنهم من يمر كطرف العين ومنهم من يمر كالبرق ومنهم كالسحاب ومنهم كانقضاض الكواكب ومنهم كالفرس ودون ذلك فنتج من هذا ان محبة الال والاصحاب دليل على كمال الايمان والمعرفة والمراد حب لا يؤدي لمحذور او منهي عنه شرعا عد فر وكذا ابو نعيم عن علي امير المؤمنين لم يرمز له بشيء وهو ضعيف وسببه ان فيه الحسين بن علوان قال في اللسان عن اصله كان ابن الجوزي وضع حديثا عن احمد بن حماد وقاسم بن بهرام ووهاه ابن حبان

ه هذا حديث ضعيف

اثردوا بهمزة وصل مضمومة فمثلثة فرا مضمومة امر ارشادي فتوا الخبز في المرق فان فيه سهولة المساغ وتيسر التناول ومزيد اللذة ويقال الثريد احد اللحمين ولو بالماء مبالغة في تاكد طلبه والمراد ولو مرقا يقرب من الماء قيل واول من ثرد ابراهيم قال الزمخشري ثردت الخبز اثرده وهو ان تفته ثم تبله بمرق وتشرفه في وسط الصحفة وتجعل له رقبة طس هب عن انس بن مالك قال زين الحفاظ في اسناده عباد بن كثير ضعفه الجمهور وقال الهيثمي فيه عباد بن كثير الرملي وثقه ابن معين وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات ولم يرمز له المولف بشيء

ه هذا حديث قيل ضعيف

اثنان مبتدا صفة لموصوف محذوف ويجوز ان يخصص بالعطف لان المعنى فما فوقهما للتعقيب ذكره الطيبي والمراد وما يزيد عليهما على التعاقب واحدًا بعد واحد كقولك الامثل فالامثل جماعة وهذا قاله لما راى رجلا يصلي وحده فقال الا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه فقام رجل فصلى معه فذكره ه عد وكذا الدارقطني والبيهقي وضعفه عن ابي موسى الاشعري قال مغلطاي في شرح ابن ماجة قال ابن حزم هذا خبر ساقط وكانه لضعف رواية الربيع بن بدر الملقب عليله فانه ذاهب الحديث متروك لا يترك حديثه ولا يتابع عليه كما ذكره ابن معين وابو حاتم وغيرهما وقال الحاكم يقلب الاسانيد ويروي عن الثقات المقلوبات وعن الضعفا الموضوعات انتهى حم طب عد عن ابي امامة الباهلي قط من رواية عثمان بن عبد الرحمن المدني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن ابن سعيد بن العاصي ثم قال الغرياني في مختصر الدارقطني هذا العلة الوقاصي تركوه ابن سعد في الطبقات والبغوي في معجم الصحابة والباوردي بن منصور في كتاب المعرفة عن الحكم بفتح الكاف مع المهملة ابن عمير بالتصغير الثمالي الازدي قال في اسد الغابة صحابي روت عنه احاديث مناكير من حديث اهل الشام لا تصح وفي الاصابة قال ابن ابي حاتم عن ابيه روي عن النبي احاديث منكرة يرويها عيسى بن ابراهيم وهو ضعيف عن موسى بن ابي حبيب وهو ضعيف عن عمه الحكم ومنها هذا الحديث وقال الزيلعي كلها ضعيفة انتهى وفيه عيسى بن ابراهيم بن طهمان الهاشمي قال في الميزان ايضًا عن البخاري والنسائي منكر الحديث وعن ابي حاتم متروك ثم اورد له نحو عشرين حديثًا باسناد واحد من حديث الحكم وهذا منها وقال عبد الحق فيه عيسى بن ابراهيم بن طهمان منكر الحديث متروك وقال ابن حجر في تخريج الرافعي رواه ابن ماجة والحكم عن ابي موسى وفيه الربيع بن بدر ضعيف وابوه مجهول والبيهقي عن انس وهو اضعف من حديث ابي موسى والدارقطني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفيه عثمان الرابعي متروك وابن عدي عن الحكم بن عمير واسناده واه انتهى وقال في تخريج المختصر حديث غريب وقد جاء من رواية ابي موسى وابي امامة وانس وعمرو بن العاصي واسانيده كلها ضعيفة وقال في موضع اخر اتفقوا على تضعيفه وقال القسطلاني في شرح البخاري طرقه كلها ضعيفة

اثنان لا ينظر الله اليهما نظر رحمة ولطف ونفي النظر عبارة عن غضبه عليهم كمن غضب على صاحبه يصرمه ويعرض عنه او هو تعريض بحرمانهم حال اكابر اهل الجنة في اكرام الله اياهم بالنظر اليه يوم القيامة نصب على الظرفية قالوا يا رسول الله ومن هما قال قاطع الرحم اي القرابة بنحو اساءة او هجر وجار السوء الذي ان راى حسنة كتمها او سيئة افشاها كما فسر به في خبر اما قاطع الرحم بترك الاحسان فقد قال المحقق ابو زرعة انه ليس بكبيرة بل ولا صغيرة وان ترك ذلك مع القدرة لكن الاقرب الى ظاهر الخبر انه صغيرة وسيجي في عدة احاديث عدة جماعة لا ينظر الله اليهم ولا تعارض لانا ان قلنا ان مفهوم العدد ليس بحجة فظاهر والا فنبه بهذين على من في معناهما وكان من عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم انه يخاطب كل انسان بما يليق به ويلايم حاله فلعل المخاطب او من حضره كان قاطعًا للرحم او مؤذيا بالجار فزجره كذلك فر عن انس بن مالك ولم يرمز له المصنف بشي وفيه مهدي البصري قال في اللسان كاصله كذبه يحيى وقال ابن معين صاحب بدعة يضع الحديث وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه

اثنان خير من واحد اي هما اولى بالاتباع وابعد عن الابتداع وثلاثة خير من اثنين واربعة خير من ثلاثة وهكذا كلما زاد فهو خير فعليكم بالجماعة اي الزموا السواد الاعظم من اهل الاسلام فان الله

لن

اذا احد بثه ساقط متروك

اذا احد بثه مكذوب موضوع

فيه في التعجيل في صلة الرحم

اذا احد بثه راويه ضعيف متروك

لن تجمع امتي امة الاجابة على هدى احق وصواب ومن خصايصها ان اجماعهم حجة وانهم لا يجتمعون على ضلال كما يقتضيه ومنه سبحانه لهم بانهم يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر لان مقتضي كونهم امرين بكل معروف ناهين عن كل منكر اذ اللام للاستغراق ان لا يجتمعوا على باطل اذ لو اجمعوا عليه كان امرهم على خلاف ذلك ولذلك كان اجماعهم حجة حم من حديث بن عياش عن ابي البختري بن عبيد بن سلمان عن ابيه عن ابي ذر رمز المص لصحته وليس كما زعم فقد اعله الحافظ بن حجر الهيثمي بان ابا البختري هذا ضعيف انتهى واقول بن عياش اورده الذهبي في الضعفا وقال مختلف فيه وليس بالقوي قال في اللسان وابو البختر لا يكاد يعرف كرابه دعيم قال في ذيل الضعفا والمتروكين وابو عبيدة تابعي لا يعرف.

اثنان لا تجاوز اي لا تتعدي صلاتهما روسهما اي لا ترفع الي الله رفع العمل الصالح بل ادني شي من الرفع احدهما عبد يعني قن ولو انثي ابق كفعل اي هرب ويجوز ان يكون بوزن فاعل اي هارب من مواليه اي مالكيه ان كانوا جماعة ومن مالكه ان كان واحدا فلا ترتفع صلاته رفعا تاما حتي يرجع الي الطاعة ان هرب لغير عذر ضروري شرعي والثاني امراة عصت زوجها بنشوز او غيره مما يجب عليها ان تطيعه فيه فلا ترتفع صلاتها كما ذكر حتي ترجع الي طاعته فاباقه ونشوزها بلا عذر كبيرة قالوا ولا يلزم من عدم القبول عدم الصحة فالصلاة صحيحة لا يجب قضاؤها لكن ثوابها قليل او لا ثواب فيها اما لو ابق لعذر كخوف قتل او فعل فاحشة وتكليفه على الدوام ما لا يطيقه على الدوام او عصت امراة بمعصية كوطي في دبرها او حيضها فثواب صلاتهما بحاله ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق قال في المهذب هذا حديث يوجب ان منع الحقوق في الابدان كانت او في الاموال يوجب سخط الله ك في البر والصلة عن ابن عمر وقال صحيح ورده الذهبي بانه من حديث بكر بن بكار وهو ضعيف انتهى

اثنان وفي رواية في بعض الناس اي خصلتان من خصالهم هما بهم كفر يعني هما بهم كفر فهو من باب القلب والاتساع كما في شرح الاحكام والمراد انهما من اعمال الكفار لا من خصال الابرار والمراد كفر النعمة او سمي ذلك كفرا تغليظا وزجرا كذا قرره القاضي وعلى الاول اقتصر بن تيمية مع بسط وتوضيح فقال قوله هما بهم كفر اي هاتان الخصلتان هما كفر قايم بالناس فنفس الخصلتين كفر حيث كانتا من عمل الكفار وهما قايمتان بالناس لكن ليس كل من قام به شعبة من شعب الكفر كافرا الكفر المطلق الذي يقوم به حقيقة الكفر كما انه ليس كل من قام به شعبة من شعب الايمان يصير مومنا حتي يقوم به اصل الايمان وفرق بين الكفر المعرف باللام وبين كفر منكر في الاثبات واحدي الخصلتين هي الطعن في الانساب اي الوقوع في اعراض الناس بنحو القدح في نسب ثبت في ظاهر الشرع والثانية النياحة على الميت ولو بغير بكا ولا شق جيب خلافا للقياض وهي رفع الصوت بالندب اي بتعديد شمايله وذلك لان من طعن في نسب غيره نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح فقد كفر نعمة الله حيث لم يرض بقضايه وهو المحيي المميت وفيه ان هاتين كبيرتان وبه صرح الذهبي كابن القيم والوعيد شامل للمادح والمورخ ما خرج عن ذلك الا ما وقع لام عطية فانها استثنت في المبايعة حين نهي المصطفي النسا عن النياحة قالت الا ال فلان فانهم اسعدوني في الجاهلية فقال الا ال فلان وللشارع ان يخص من العموم ما شا حم م عن ابي هريرة ورواه عنه ابو نعيم والديلمي ايضا

اثنان يكرههما ابن ادم غالبا فقيل وما هما قال يكره الموت اي نزوله به والموت اي مونه خير له من الفتنة اي الكفر او الضلال او الاثم او الاختبار والامتحان ونحوها وذلك لانه ما دام حيا

هذا حديث ضعيف

لايأس من الوقوع في ذلك ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ومن غير الغالب من تخفه الله يلطف من عنده ويحبب
إليه الموت كما حبب لسحرة فرعون حين قال لأقطعن أيديكم فكشف لهم عما أعد لهم فقالوا لا ضير وكما لو
تجلى على كرم الله وجهه رغبته حين شاقه قاتله وقد تذكره مع كونه الإمام الحق حتى أخذ بلحيته فقال ما
يحبس أشقاها أن يخضب هذه من هذه وأشار بيده إلى رأسه قال الراغب والفتنة من الأفعال التي
تكون من الله كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب وغير ذلك من الأفعال الكريهة انتهى وقد تكون
الفتنة في الدين كالارتداد والمعاصي وإكراه الغير على المعاصي وإليه أشار المصطفى بقوله إذا أردت
أي فتنة فتوفني غير مفتون **ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب** يعني السؤال عنه كما في خبر
لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع وفيه عن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه أي ولو
حلالا ولو سمي المال مالا لأنه يميل القلوب عن الله قال الراغب والحساب استعمال العدد **حم** وكذا أبو
نعيم والديلمي **عن محمود بن لبيد** الأنصاري قال في الكاشف ولد في حياة النبي وروايته مرسلة وفي أسد
الغابة نحوه قال المنذري رواه أحمد بإسنادين رواة أحدهما محتج بهم في الصحيح قال ومحمود له
رؤية ولم يصح له سماع وقال الهيثمي خرجه أحمد بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح انتهى ومن ثم
رمز المصنف لصحته هنا وقال في الكبير صحيح انتهى لكن عرفت أنه مرسل

اثنان من الخصال **يعجلهما الله** أي يعجل عقوبتهما لفاعلهما في الدنيا أحدهما **البغي** أي مجاوزة الحد
في الطغيان يعني التعدي بغير حق **و** الثانية **عقوق الوالدين** أي مخالفتهما وإيذاؤهما أو أحدهما والمراد
من له ولادة وإن علا من الجهتين وألحق بهما الزركشي الخالة والعمة واعترض العقوق بكل من ثم يتكل
وقيل لحكيم كيف ابنك فقال عذاب رغب به الدهر وبلاء لا يقاومه الصبر وأصل التعجيل إيقاع الشيء قبل
أوانه قال تعالى أعجلتم أمر ربكم وفيه أن البغي والعقوق من الكبائر وخصهما بين الخصلتين من دون
خصال الشر بذكر التعجيل فيهما لا لإخراج غيرهما فإنه قد يعجل أيضا بل لأن المخاطب بذلك كان لا
يحترز من البغي ولا يبر والديه فخاطبه بما يناسب حاله زجرا له وكثيرا ما يخص بعض الأعمال بالحث عليها
بحسب حال المخاطب وافتقاره للتنبيه عليها أكثر مما سواها إما لمشقتها عليه وإما لتساهله
بأمرها كما مر **تخ طب عن** عبيد الله بن أبي بكرة عن أبيه **أبي بكرة** نفيع بضم النون وفتح الفاء ومهملة بن الحارث
بن كلدة بفتحات ابن عمرو الثقفي قيل له أبو بكرة لأنه تدلى للنبي صلى الله عليه وسلم ببكرة من حصن الطائف
فأسلم كان من فضلاء الصحابة ومشاهيرهم وقيل هو نفيع بن مسروح والحارث بن كلدة مولاه

أثيبوا كافئوا **أخاكم** في الدين على صنيعه معكم معروفا بالضيافة ونحوها قالوا يا رسول الله بأي شيء نثيبه
قال **ادعوا له بالبركة** أي بالنمو والزيادة من الخير الإلهي **فإن الرجل** ذكر الرجل غالبي والمراد الإنسان
ولو أنثى **إذا أكل طعامه وشرب شرابه ثم دعي له بالبركة** بنا أكل وشرب للمجهول أي أكل الأضياف
من طعامه وشربوا من شرابه ثم دعوا له بزيادة الخير ونموه ويمكن بناء المذكورات للفاعل أيضا
فذلك أي مجرد الدعاء **ثوابه** أي مكافأته **منهم** أي من الأضياف يعني إن عجزوا عن مكافأته بضيافة
أو غيرها أو لم يتيسر لهم ذلك لعذر رسته أو منهم بدليل الخبر الآتي من أتى إليكم معروفا فكافئوه
فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أنكم كافأتموه أو المراد أن ذلك من ثوابه أو ثوابه المعجل ثم تكافئوه
بالمقابل وفيه ندب الضيافة سيما للإخوان والأمر بالمعروف وتعليم العلم والسؤال عما لا يتضح
معناه والدعاء لصاحب الطعام بالبركة وفعل الممكن من المجازاة والمبادرة بذلك [illegible]

قال

قال بعض العارفين النفوس الزكية تنبعث لمكافاة من احسن اليها ومن اسا طبعًا فيعطي كل ذي حق حقه
قال الراغب والثواب ما يرجع الى الانسان من جزا اعماله فيسمي الجزا ثوابًا تصورًا انه هو
هب عن جابر بن عبد الله قال صنع ابو الهيثم طعامًا ودعي المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه
فلما فرغ اذكره وقد رمز المؤلف لحسنه وفيه ما فيه اذ فيه فليح بن سليمان المدني اورده الذهبي في
الضعفا والمتروكين وقال قال ابن معين والنسائي غير قوي ولعله باعتبار شواهده

اجتمعوا بهمزة وصل مكسورة خطابًا لمن شكوا اليه انهم ياكلون فلا يشبعون على طعامكم فان من
الاجتماع ضد الفراق واذكروا اي حال شروعكم في الاكل اسم الله عليه بان تقولوا في اوله بسم الله
والاكمل اكمال البسملة فانكم ان فعلتم ذلك يبارك اي الله فهو مبني للفاعل ويجوز للمفعول لكم فيه
فتشبعون فالاجتماع على الطعام وتكثير الايدي عليه ولو من الاهل والخدم مع التسمية سبب للبركة
التي هي سبب للشبع والخير والتسمية على الاكل سنة كفاية والاكمل ان يسمي كل منهم فان ترك التسمية
او له عمدًا او سهوًا تداركها في اثنائه كما ياتي في خبر حم د ه في الاطعمة حب ك وكذا الطبراني والبيهقي
في الجهاد كلهم عن وحشي بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة ابن حرب ضد الصلح الحبشي مولى جبير بن
مطعم او طعيمة بن عدي وهو قاتل حمزة عم المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم قتل مسيلمة الكذاب وقال
قتلت خير الناس وشر الناس فهذه بهذه قال رجل يا رسول الله انا ناكل ولا نشبع قال فلعلكم
تفترقون عن طعامكم اجتمعوا الخ لم يرمز له المؤلف بشي فنقل بعضهم عنه انه صححه وهو من رواية
وحشي بن حرب بن وحشي عن ابيه عن جده كما قال الحاكم وغيره ووحشي هذا قال فيه المزني والذهبي لين
وقصارى امر الحديث ما قاله الحافظ العراقي ان اسناده حسن وقال ابن حجر في صحته نظر فان وحشي
الاعلى هو قاتل حمزة وثبت انه لما اسلم قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم غيب وجهك عني فيبعد
سماعه منه بعد ذلك الا ان يكون ارسل وقول ابن عساكر ان صحابي هذا الحديث غير قاتل حمزة يرده ورود
التصريح بانه قاتله في عدة طرق للطبراني وغيره واقول مما يوهن تصحيح الحاكم مع كونه مشهور ٢٠
بالتساهل في التصحيح وعيب بذلك لما اورده لم يصححه بل في كلامه اشعار بضعفه فانه قال
عقبه بقوله اخرجنا شاهدًا

اجتنب بهمزة وصل مكسورة الغضب اي اسبابه اي لا تفعل ما يامرك به ويحملك عليه من قول
او فعل لان نفس الغضب جبلي اذ هو غليان دم القلب لارادة الانتقام وقد خلق من نار وغرس في
الانسان فمتى نوزع في غرض ثار الغضب فغلى دم القلب وسرى الى العروق فان قدر على الانتقام
احمر وجهه والا انقبض الدم واصفر اللون وانقلب الغضب حزنًا ومحل قوة الغضب القلب
والناس فيه ما بين تفريط وافراط واعتدال فالتفريط ان يفقد قوة الغضب وهو مذموم اذ لا
حمية ولا غيرة لمن هو كذلك والافراط ان يخرج عن سياسة العقل ويقع في نقص الدين ولا ينظر
في العواقب وهذا محل النهي وما بين ذلك هو الوسط المحمود قال البيضاوي ولعله لما
راى جميع المفاسد التي تعرض للانسان انما هي من شهوته وغضبه وكانت شهوة السائل
مكسورة نهاه عن الغضب الذي هو اعظم ضررًا من غيره فانه اذا ملك نفسه عند حصوله
كان قد قهر اقوى اعدائه ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب ذم الغضب اي فيما جا فيه
ابن عساكر في تاريخه عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن رجل من الصحابة اتى رجل فقال يا رسول

اللهم ثبتني كلما ان اعيش بهن ولا تكثر علي فانسى فذكره وجها لله لا تفسير الحديث مرسلا كما في تاريخ الحفاظ لابن حجر وهذا
الحديث بمعناه في البخاري اذ فيه من حديث ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله اوصني قال لا تغضب
جتنبوا البعد او هو ابلغ من لا تفعلوا لان نهي القربان ابلغ من نهي المباشرة ذكره العيني المتبع اي الكبائر
التسع ولا ينافيه عدها في احاديث اكثر لانه اخبر في كل مجلس بما اوحي اليه او الهم او نسخ له باقتضا
احوال السائلين وتفاوت او لزيادة فحشها وغلاظة قبحها او لان مفهوم العدد غير حجة او لغير ذلك
الموبقات بضم الميم وكسر الموحدة التحتية الموبقات المهلكات ثم فصل لتكون اوقع في النفس وليؤذن
بانها نفس المهلكات وقول التاج السبكي الموبقة اخص من الكبيرة وليس في حديث ابي هريرة انها الكبائر
تعقبه الحافظ ابن حجر بالرد قال ابن عباس وهي الى السبعين اقرب وابن جبير الى السبعمائة اي باعتبار اصناف
انواعها وللحافظ الذهبي جزء جمع فيه نحو اربعمائة ذكره الاذرعي الشرك بنصبه على البدل ورفعه
وكذا ما بعده على انه خبر مبتدا محذوف اي هي او منها الشرك بالله اي جعل احد شريكا لله والمراد
الكفر به وخصه لغلبته حينئذ في الوجود فذكره تنبيها على غيره من صنوف الكفر و الثانية
السحر قال الحرالي وهو قلب الحواس في مدركاتها عن الوجه المعتاد لها في صحتها من سبب
باطل لا يثبت مع ذكر الله عليه وفي حاشية الكشاف للسعد هو مزاولة النفس الخبيثة لاقوال
وافعال يترتب عليها امور خارجة للعادة قال التاج السبكي والسحر والكهانة والتنجيم
والسيميا من واد واحد و الثالثة قتل النفس التي حرم الله قتلها عمدا كان او شبه عمد لا خطا
كما صرح به شريح الروياني والهروي وجمع شافعيون اي فانه لا كبيرة ولا صغيرة لانه غير
معصية الا بالحق اي بفعل موجب للقتل واعظم الكبائر الشرك ثم القتل ظلما وما عدا ذلك
يحتمل كونه في مرتبة واحدة لكونه سردها سردا لا على الترتيب لان الواو لا توجبه والاظهر
ان هذا النهي وشبهه انما ورد على امر مخصوص فاجاب السائل على مقتضى حاله وصدور
هذه الخصال منه او همه بها او كان في المجلس من حاله ذلك فعرض به لعلمه مما اوحي اليه
او عرف حاله معجزة و الرابعة اكل مال اليتيم يعني التعدي وعبر بالاكل لانه اعم وجوه الانتفاع
و الخامسة اكل الربا اي تناوله باي وجه كان قال ابن دقيق العيد وهو مجرب لسوء الخاتمة
ولذا ذكره عقب ما هو علامة سوئها تمتعها وتردد ابن عبد السلام في تقييده نصابا بالسرقة
و السادسة التولي اي الادبار من وجوه الكفار يوم الزحف اي وقت ازدحام الطائفتين
الا ان نعلم انه ان ثبت قتل بغير نكاية في العدو فليس بكبيرة بل ولا صغيرة بل يباح بل
يجب قال ابن عبد السلام واشد منه ما لو دل الكفار على عورة الاسلام عالما بانهم يستاصلون نعم
ويسبون حريمهم والزحف الجيش الدهم سمي به لكثرته وثقل حركته يرى كانه يزحف
زحفا اي يدب دبيبا و السابعة قذف المحصنات بفتح الصاد المحفوظات من الزنا وبكسرها
الحافظات فروجهن منه والمراد رميهن بزنا او لواط المؤمنات بالله تعالى احترازا عن
قذف الكافرات فانه من الصغائر قال الراغب والقذف الرمي البعيد استعير للشتم والعيب
والبهتان الغافلات عن الفواحش وما قذفن به فهو كناية عن البريئات لان البري
غافل عما بهت به من الزنا والقذف كبيرة الا لصغيرة لا تحتمل الوقاع ومملوكة وحرة
متهتكة فصغيرة لان الايذاء في قذفهن دونه في كبيرة مستترة قاله الحليمي وتوقف

الاذرعي

الاذرعي ونظر الزركشي في المملوكة لخبر من قذف عبده اقيم عليه الحد يوم القيامة والا في قذف المحصنة
خلوة بحيث لا يسمعه الا الله والحفظة فليس بكبيرة موجبة للحد لانتفا المفسدة قاله بن عبد السلام
لكن خالفه البلقيني تمسكا بظاهر الذين يرمون المحصنات والخبر المشهور قال الزركشي ويظهر قول
ابن عبد السلام في الصادق لا الكاذب لجراته على الله تعالى والا قذف زوجته اذا علم زناها وظنه
مؤكدا فليس بكبيرة بل ولا صغيرة وكذا اجرح راو وشاهد بالزنا ان علم بل يجب قال بن عبد السلام
واشهر منه ما لو امسك محصنة لمن يزني بها او مسلما لمن يقتله خد ن عن ابي هريرة رضي الله عنه
اجتنبوا الخمر مصدر خمره اذا ستره سمي به عصير العنب اذا اشتد لانه يخمر العقل ولها اربعماية
اسم والتذكير لغة والتانيث افصح وهو حرام مطلقا وكذا كل اسكر عن الاكثر وان لم يسكر لقلته بل الشافعي
ومالك واحمد علي وصفها بذلك فعندهم كل مسكر وخالف ابو حنيفة فالمعنى على راي الجماعة اجتنبوا كل مسكر
اي ما من شانه الاسكار ويشمل العصر والعصير والاعتصار والبيع والشرا والحمل والمس والنظر
وغيرها فانها مفتاح كل شر كان مغلقا من زوال العقل والوقوع في المنهيات والتحام المستقبحات ونزول
الاسقام وحلول الالام وفي خبر للديلمي عن بن عمر رفعه تزوج شيطانه الي شيطانة فخطب ابليس اللعين
بينهما فقال اوصيكم بالخمر والغنا وكل مسكر فاني لم اجمع جميع الشر الا فيهما عد ك في الاطعمة هب كلهم
عن بن عباس قال ك على شرط مسلم صحيح واقره الذهبي لكن فيه محمد بن اسحق خرج له مسلم واورده الذهبي في
الضعفا وقال ثقة لكن ابي التيمي ومالك والقطان وقال بن معين ثقة غير حجة وقال مرة غير قوي ونعيم
بن حماد من رجال الصحيح لكن قال الازدي وبن عدي يضع وقال ابو داود عنده نحو عشرين حديثا
لا اصل لها
اجتنبوا وجوبا الوجوه جمع وجه والمراد الوجه من ادمي محترم اراد حده او تاديبه او بهيم كذلك فمه
ستقاميه ونحو ربيه ثم بين الاجتناب بقوله لا تضربوها فيحرم ذلك كما يحرم وشمه ووسمه وذلك لان
الوجه اشرف ما ظهر من الانسان بل من كل حيوان فاستهانه مما يؤدي الي تشويهه من العصيان او
المراد بالوجه الوجها والعظما فلا تضربوا من توجه عليه تعزير من رؤسا الناس واكابرهم بل اقتصروا فيه
على ما يليق به من نحو توبيخ بالقول فهو من قبيل اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم وهذا وان كان حسنا ففي
بعض الروايات ما يعين الاول اما غير المحترم كحربي ومرتد وسبع ضار وكلب عقور فلا والضرب اصله
كما قال الراغب وقع شي على شي ولتنوع صنوف الضرب خولف بين تفاسيره كضرب الشي بنحو عصى
وضرب الدراهم اعتبارا بضربة المطرقة وقيل له الطبع اعتبارا بتاثير السكة فيه والضرب في الارض الذهاب
فيها وهو ضربها بالارجل وضرب الخيمة اوتادها بالمطرقة وضرب المثل من ضرب الدراهم وهو ذكر شي يظهر
اثره في غيره عد عن ابي سعيد الخدري ولم يرمز له المؤلف بشي وهو ضعيف
اجتنبوا التكبر بمثناة فوقية قبل الكاف بخط المؤلف فما في بعض نسخ من اسقاطها من تحريف النساخ وهو تعظيم
المرء نفسه واحتقار غيره والانفة من مساواته وينشا عنه الغضب لان غيره اذا ساواه غضب والحقد
لما اضمره في نفسه من الترفع على من تكبر عليه والغش لانه لا ينصح من تكبر عليه اذا قصده كون غيره
معيبا منقوصا وافات الكبر كبيرة وغوايله كثيرة وما من خلق ذميم الا والكبر محتاج اليه صاحب له وقلما
ينفك عنه العلما والعباد والزهاد اذ يعجبون بكثرة اتباعهم وتردد الناس اليهم واتباعهم حولهم ولو انفرد ساءه ذلك
ولو لم يكن من الوعيد للمتكبر الا نفي محبة الله له في النصوص القرانية وخبر لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال

هذا الحديث رواه ... بن ...

هذا الحديث ضعيف

هذا الحديث ضعيف

ذرة من كبر لكني فان العبد الانسان لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى لملائكته اكتبوا عبدي وفي
رواية عبدي هذا التعدي طوره الذي نازع ربه رداءه وتعرض للمقت والهلاك في والاضافة للملك
لا للتشريف الجبارين جمع جبار وهو المتكبر العاتي وكفى بذلك اعلاما باستقباح الاستكبار كيف وهو يفضي
بصاحبه الى بئس القرار النار وقد افلح من هدي الى تجنبه وفاز بخيري الدنيا والاخرة وترك الكبر
داع الى السلامة من شر الناس فينبغي عنه بتركه ما يترتب عليه من انواع الاذى وضروب المهالك
قال الشافعي التواضع من اخلاق الكرام والتكبر من اخلاق اللئام وارفع الناس قدرا من لا يرى قدره
واكبرهم فضلا من لا يرى فضله وقال القاضي ابو الطيب من تصدر قبل اوانه فقد تصدى لهوانه
وفي الشعب من رضي ان يكون ذنبا ابى الله الا ان يجعله رأسا وقال الماوردي الكبر يكسب المقت ويلهي
عن التألف ويوغر صدور الاخوان ابو بكر احمد بن علي بن احمد بن لال قال الكمال ومعنى لال الاخرس وهو
ابو بكر الهمداني من اهل القرن الرابع فقيه شافعي تفقه على ابي اسحاق وغيره وله مؤلفات كثيرة
في الحديث قالوا والدعا عند قبره مستجاب في كتابه مكارم الاخلاق اي فيما ورد من فضلها وعبد الغني
بن سعيد الحافظ المشهور في كتاب ايضاح الاشكال عد كلهم عن ابي امامة الباهلي وفيه عثمان بن ابي عا لكة
ضعفه النسائي وغيره وعلي بن يزيد الالهاني قال في التقريب ضعيف والقاسم بن عبد الرحمن صدوق لكنه
يغرب كثيرا

اجتنبوا هذه القاذورات جمع قاذورة وهي كل قول وفعل يستفحش او يستقبح لكن المراد هنا الفا حشة
يعني الزنا لانه لما رجم ماعزا ذكره سميت قاذورة لان حقها ان تتقذر فوصف بها يوصف به صاحبها
افاده الزمخشري التي نهى الله عنها اي حرمها فمن الم بشي بالتشديد اي نزل به والالمام كما في الصحاح
مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف هنا يدرك بالذوق منها فليستتر بستر الله
وليتب الى الله بالندم والاقلاع والعزم على عدم العود فانه اي الشان من يبد بضم المثناة تحت وسكون
الموحدة لنا صفحته يظهر لنا فعله الذي حقه الاخفا والستر وصفحة كل شي جانبه ووجهه وناحيته
كني به عن ثبوت موجب الحد عند الحاكم على جسده نقم نحن معشر الحكام عليه كتاب الله اي الحد الذي حده
الله في كتابه والسنة من الكتاب يجب على المكلف اذا ارتكب ما يوجب لله حدا الستر على نفسه والتوبة
فان اقر عند حاكم اثم عليه الحد او التعزير وعلم من الحديث ان من واقع شيئا من المعاصي ينبغي ان يستتر
وحينئذ فيمتنع التجسس عليه لا يدائه الى هتك الستر قال الغزالي وحد الاستتار ان يغلق باب
داره ويستتر بحيطانه قال فلا يجوز استراق السمع على داره ليسمع صوت الاوتار ولا الدخول عليه
لرؤية المعصية الا ان يظهر ظهورا يعرفه من هو خارج الدار كصوت الة اللهو والسكارى ولا
يجوز ان يستنشق ليدرك ريحة الخمر ولا ان يستخبر جيرانه ليخبروه بما يجري في داره وانشدني معناه

لا تلتمس من مساوي الناس ما ستروا ... فيهتك الله سترا من مساويكا
واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا ... ولا تعب احدا منهم بما فيكا

ك هق عن ابن عمر بن الخطاب قال قام المصطفى بعد رجم الاسلمي فذكره قال الحاكم على شرطهما و
وتعقبه الذهبي فقال غريب جدا لكن في المهذب قال اسناده جيد وصححه ابن السكن وذكره
الدارقطني في العلل وصحح ارساله وقول ابن عبد البر لا نعلمه بوجه قال ابن حجر مراده من حديث
مالك ولما ذكر امام الحرمين في النهاية هذا الحديث قال صحيح متفق على صحته تعجب منه ابن الصلاح

وقال

وقال أوقعه فيه عدم إلمامه بصناعة الحديث الذي يفتقر إليها كل عالم

اجتنبوا مجالس أي مواضع جلوس **العشيرة** الرفقاء المتعاشرون قال الزمخشري تقول هو عشيرك
أي معاشرك أيديكما وأمركما واحد وزوج المرأة عشيرها أي لا تجلسوا في مجالس الجماعة الذين يجلسون
للتحدث بالأمور الدنيوية لما يقع فيها من اللغو واللهو وقد يجر لإضاعة صلاة أو وقيعة أما مقاعد الخير
كذكر وتعلم علم وتعليمه وقراءة قرآن وأمر بمعروف ونهي عن منكر فيتأكد لزومها ثم إطلاقه المجالس
شامل لما كان على الطريق وغيره فيفيد أنه يكره الجلوس في الشارع للحديث ونحوه إلا إن يعطيه حقه كغض
البصر ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكف الأذى كترك الغيبة والنميمة وسوء الظن
واحتقار المار وكون القاعد تهابه المارة ويتركون المرور لأجله ولا طريق سواه قال القرطبي في هذا الحد
إنكار للجلوس على الطرقات وزجر عنه لكن محله ما إذا لم يكن إليه حاجة كما قالوا في خبر مسلم ما لنا من
ذلك بد لكن العلماء فهموا أن المنع ليس للتحريم بل إرشاد إلى المصالح **ص عن أبان** بفتح الهمزة والموحدة
منصرف لأنه فعال كغزال وقيل هو أفعل فلا ينصرف لوزن الفعل مع العلمية **بن عثمان** بن عفان **مرسلا**
هو تابعي جليل قال الذهبي كان فقيها مجتهدا أو كان أميرا على المدينة في زمن بن بن عم أبيه عبد الملك
بن مروان وعدول المؤلف لرواية مسلم إلى إرساله واقتصاره عليها يوهم أنه لم يقف عليه مسندا متصلا
وهو عجب فقد خرجه مسلم في صحيحه من حديث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه عن جده
أبي طلحة الأنصاري الصحابي الكبير الشهير لكن بلفظ اجتنبوا مجالس الصعدات وزاد بيان السبب
فقال كنا قعودا بالأفنية نتحدث إذ جاء رسول الله فقام علينا فقال ما لكم ولمجالس الصعدات
اجتنبوا مجالس الصعدات فقلنا إنما قعدنا لغير ما بأس قعدنا نتذاكر ونتحدث قال أما إذا
فأدوا حقها غض البصر ورد السلام وحسن الكلام انتهى بنصه وإسحاق أحد الثقات الكبار
تابعي إمام أخرج له الستة

اجتنبوا الكبائر جمع كبيرة وقد اضطرب في تعريفها فقيل ما توعد عليه أي بنحو غضب أو لعن بخصوصه
في الكتاب أو السنة واختاره في شرح اللب واعترض بعدهم كبائر ليس فيها ذلك كالظهار وأكل خنزير
وإضرار في وصيته وقيل ما يوجب الحد وأورد عليه الفرار من الزحف والعقوق وشهادة الزور
والربا ونحوها مما لا حد فيه وهو كبيرة وأجيب بتأويله على إرادة ما عدا المنصوص وقيل
كل جريمة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة واختاره التاج السبكي قال الزركشي
والتحقيق أن كل واحد من الأقوال اقتصر على بعض أنواعها وبالمجموع يحصل الضابط **وسددوا**
اطلبوا بأعمالكم السداد أي الاستقامة ما استطعتم والقصد في الأمر والعدل فيه ولا تشددوا
فيشدد الله عليكم ولهذا لما تكرر استكشاف بني إسرائيل عن صفة البقرة شدد الله عليهم
ولو ذبحوا أي بقرة كفتهم كما جاء في الخبر ومن ثم قالوا الاستقصاء شؤم وكتب بعض الخلفاء إلى عامله
أن يقطع أشجار قوم ويهدم دورهم فكتب إليه بأيهما أبدأ فقال إن قلت لك بقطع الشجر
قلت بأي نوع منها **وأبشروا** بقطع الألف المفتوحة وسكون الموحدة وكسر المعجمة إذا اجتنبتم الكبائر أي هو
واستعملتم السداد في الظواهر والسرائر فأبشروا بما وعدكم ربكم به بقوله إن تجتنبوا كبائر ما
تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الآية **ابن جرير** الإمام المجتهد المطلق في تفسيره **عن قتادة** بن دعامة
بكسر المهملة **مرسلا** وهو أبو الخطاب السدوسي الأعمى البصري الحافظ أحد الأئمة الأعلام روى

عن انس وغيره قال في الكاشف لم يكن في هذه الامة اكمه ممسوح العين غيره

اجتنبوا وجوبًا دعوات وفي رواية دعوة وهو بمعناه لانه مفرد مضاف فيعم المظلوم فانها ما اي ليس بينها وبين الله تعالى حجاب مجاز عن سرعة القبول كما مر ومن عرف هذا وعلم ان دور الظالمين طالبا لا يرد بأسه ولم يقلع ويرجع فقد طبع على قلبه وحجب عن ربه ثم هذا وان كان مطلقا فهو مقيد بالحديث الآخر ان الدعا على ثلاث مراتب اما ان يعجل له ما طلب او يدخر له افضل منه او يدفع عنه من السوء مثله كما قيد امن يجيب المضطر اذا دعاه بقوله ويكشف ما تدعون اليه ان شاء عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة الدوسي معًا رمز المؤلف لضعفه هكذا رايته في مسودته بخطه

اجتنبوا كل مسكر اي تناول كل مسكر يعني ما شانه الاسكار فيشمل القطرة منه وعبر بكل ليشمل المطبوخ المسكر من ما العنب وغيره كزبيب وحب وتمر والمايع وغيره كبنج وحشيش لكن المايع اصاله حرام نجس وغيره حرام كما هو هذا ما عليه الشافعية كالجمهور وخالف الحنفية فقالوا يحرم المتخذ من العنب وان قل ولم يسكر ولم يسكر الا اذا طبخ على تفصيل فيه بينهم عندهم ولا يحرم المتخذ من غيره الا القدر الذي يسكر انتهى وشمل اطلاق الحديث تناوله لتداو او عطش وان فقد غيره وبه قال الشافعية طب عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفا ابن عبد نهم بفتح النون وكسر الها المزني بضم الميم وفتح الزاي وبالنون من اصحاب الشجرة قال كنت ارفع اغصانها عن المصطفى وهو اول من دخل مكة وكبر وقت الفتح قال ابن حجر سنده لين ورواه عنه ايضا احمد بلفظ اجتنبوا المسكر وسنده حسن وله طرق صحيحة كثيرة جدا انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لضعفه

اجتنبوا ما اي الشراب الذي اسكر شربه قال الحرالي الحق المصطفى بتحريم الخمر الذي سكرها مطبوع تحريم السكر الذي سكره مصنوع فالمتخذ من غير العنب يحرم شرب قليله عند الجمهور كما يحرم شرب قليل الخمر المتخذ من العنب يحرم كثيره اتفاقا وقد فهم الصحب من الامر باجتناب المسكر تحريم ما يتخذ من جميع الانواع ولم يستفصلوا والصحابة اعرف بالمراد ممن جا بعدهم الحلواني بضم المهملة الحسن بن علي الخلال عن علي امير المؤمنين رمز المؤلف لضعفه وذلك لان فيه علي بن زيد بن جدعان لينه الدارقطني وغيره قال ابن حجر وفي الباب عن نحو ثلاثين صحابيا واكثر الاحاديث عنهم جياد ومضمونها ان المسكر لا يحل تناوله بل يجب اجتنابه وقد قال ابن المبارك لا يصح في حل النبيذ الذي يسكر كثيره عن الصحابة شي ولا على التابعي الا النخعي

اجثوا بضم الهمزة والمثلثة اجلسوا او ابركوا على الركب بين يدي الله تعالى عند ارادة الدعا لانه ابلغ في الادب واقرب الى التواضع وهي جلسة العبد الذليل بين يدي الملك الجليل فهو نهي عن التربع حال الدعا لما فيه من التمكن في الجلوس الذي هو شان المتكبرين ولهذا قال في الخبر المار اجلس كما يجلس العبد والركب جمع ركبة وهي من اول اللحد عن اخر الفخذ الى اول اعلى الساق كما يشير اليه قول الصحاح الركبة معروفة والمعروف انها ما ذكر وبه رد قول القاموس هي موصل ما بين اسافل اطراف الفخذ واعالي الساق وكثيرا ما يقع للقاموس الخروج عن اللغة لغيرها ثم قولوا ثم بمعنى الواو وهي الواردة في خبر الطبراني اي اجثوا على الركب عند دعائكم قايلين حال التنبيه يا رب يا رب اعطنا يا رب اي كرروا ذلك كثيرا فان العبد اذا قال ذلك قال الله لبيك عبدي سل تعط هكذا رواه ابن ابي الدنيا عن عايشة موقوفا وخصه لما فيه من معنى التربية

والاصلاح

والاصلاح وهذا تعليم منه لامته كيف يدعون ربهم وكيف يضرعون اليه ونكر يرربنا من باب
الابتهال واعلام بما يوجب حسن الاجابة والاثابة من احتمال المشاق في دين الله والصبر على صعوبة
تكاليفه وقطع الاطماع الكسالى المتمنين عليه وتسجيل على من لا يرى الثواب موصولا اليه بالعمل
بالجهل والغباوة ذكره الزمخشري تنبيه قال بن حجر ذهب بعضهم الى رب هو الاسم الاعظم
وقد اخرجه الحاكم من حديث ابي الدرداء وابن عباس بلفظ اسم الله الاكبر رب رب ووجهه بعضهم
بانه الكفيل بتربية ذوات الوجود والمدر عليها انواع الجود ولم يخرج عن حضرة احسان هذا الاسم
مومن ولا كافر ولا بر ولا فاجر بل ادر الارزاق واسدى الاحسان وعامل باللطف والامتنان ابو عوانة
الحافظ يعقوب في صحيحه والبغوي امام السنة وكذا الطبراني في الاوسط كلهم من حديث عامر بن
خارجة بن سعد عن ابيه عن جده سعد بن ابي وقاص قال شكى قوم الى المصطفى قحط المطر
فقال اجثوا على الركب وقولوا يا رب يا رب ورفع السبابة الى السما ففعلوا فسقوا حتى احبوا
ان يكشف عنهم قال في الميزان في ترجمة عامر هذا قال البخاري فيه نظر ثم ساق له هذا الخبر
قال في اللسان وقد ذكره بن حبان في الثقات فقال يروي عن جده حديثا منكرا في المطر لا يعجبني
ذكره ثم اورد هذا الحديث بعينه وقال بن حجر في غير اللسان في سنده اختلاف وعامر بن خارجة
ضعفه الذهبي وغيره ومن لطايفها اسناده انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده
اجراكم من الجراة وهي الاقدام على الشي على قسم الجد اي على الافتا او الحكم بتعيين ما يستحقه من الارث
اجروكم على النار اي اقدمكم على الوقوع فيها يوم القيامة لان الجد يختلف ما ياخذه من فرض
وتعصيب وثلث وسدس وتتفاوت مراتبه بحسب القرب والبعد وفي شانه من الاضطراب ما يحير [الافتا]
الالباب فمن تساهل واقدم على القضا او الفتيا بقدر ما يستحقه بغير تثبت وتحقق فقد عرض
نفسه للنار ومن ثم نقل عن عمر انه لما احتضر قال احفظوا عني لا اقول في الكلالة ولا في الجد
شيئا ولا استخلف واخرج يزيد بن هارون عن بن سيرين عن عبيدة قال اني لاحفظ عن عمر في الجد
ماية قضية كلها ينقض بعضها بعضا قال بن الاثير في حديث من سره ان يتقحم جراثيم جهنم
فليقض في الجد اي يرمي بنفسه في معاظم عذابها ص عن سعيد بن المسيب بفتح التحتية على
الاشهر وتكسر مرسلا هو المخزومي احد الاعلام راس علما التابعين وفردهم وافضل فقهائهم
حدث عن عمر وغيره وعنه الزهري وخلق رمز لصحته
اجروكم على الفتيا بضم الفا اي اقدمكم على اجابة السائل عن حكم شرعي من غير تثبت وتدبر والافتا
بيان حكم المسئلة قال الكشاف الفتوى الجواب في الحادثة اشتقت على طريق الاستعارة من الفتى
في السن اجروكم على النار اقدمكم على دخولها لان المفتي مبين عن الله حكمه فاذا افتى على جهل
او بغير ما علمه او تهاون في تحريره او استنباطه فقد تسبب في ادخال نفسه النار لجراته على
المجازفة في احكام الجبار والله اذن لكم ام على الله تفترون قال الزمخشري كفى بهذه الاية زاجرة زجرا
بليغا عنه التجوز فيما يسيل عنه من الاحكام وباعثة على وجوب الاحتياط فيها وان لا يقول احد في
شي جايز او غير جايز الا بعد اتقان وايقان ومن لم يوقن فليتق الله وليصمت والا فهو مفتر على
الله انتهى وقال بن المنكدر المفتي يدخل بين الله وبين عباده فلينظر كيف يفعل فعليه التوقف
والتحرز لعظم الخطر كان بن عمر اذا سيل قال اذهب الى هذا الامير الذي تقلد امر الناس

فضعها في عنقه وقال يريدون ان يجعلوا ناجسرا يمرون عليه الي جهنم فمن سئل عن فتوي فينبغي ان
يصمت عنها ويدفعها الي من هو اعلم بها منه او من تكلف الفتوي بها فذلك طريقة السلف وقال ابن
مسعود الذي يفتي في كل ما يستفتي مجنون قال الماوردي فليس لمن تكلف ما لا يحسن غاية ينتهي اليها
ولا له حد يقف عنده ومن كان تكلفه غير محدود فاخلق به ان يضل ويضل وقال الحكماء من العلم ان لا تتكلم
فيما لا تعلم بكلام من يعلم فحسبك جهلا من نفسك وعقلك ان تنطق بما لا تفهم واذا لم يكن الي الاحاطة بالعلم
من سبيل فلا عار ان تجهل بعضه واذا لم تجهل بعضه عار فلا يستحيي ان يقول لا اعلم فيما لا تعلم وقال
ابن ابي ليلي ادركت مائة وعشرين صحابيا فكانت المسئلة تعرض علي احدهم فيردها علي الاخر حتي
ترجع للاول قال حجة الاسلام فانظر كيف انعكس الحال صار المرهوب منه مطلوبا والمطلوب مرهوبا وبما
تقرر علم انه يحرم علي المفتي التساهل وعليه التثبت في جوابه وتفرطا هرا فلا يطلق في محل التفصيل فهو
خطا وان سئل عن قائل ما يحتمل وجوها كثيرة فلا يطلق بل يقول ان اراد كذا فكذا او ينبغي ان لا يفتي
مع وجود شاغل للفكر كالقضا الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي في مسنده المشهود
له بالترجيح المستحق بان يسمي بالصحيح قال الحافظ ابن حجر مسند الدارمي ليس دون السنن في
المرتبة بل لو ضم الي الخمسة لكان اولي من ابن ماجة فانه امثل منه بكثير عن عبيد بالتصغير الله بن
جعفر مرسلا هو ابو بكر المصري الفقيه احد الاعلام والايمة الكبار

اجعل بكسر فسكون يا بلال اذ الخطاب له كما جا مصرحا به في رواية البيهقي بين اذانك واقامتك للصلاة
نفسا بفتح الفا اي ساعة قال الزمخشري تقول انت في نفس من امرك في سعة وتنفس الصبح وتنفس
النهار حتي الي ان يقضي اي يتم المتوضي بمعني المتطهر اي الشارع في التطهر حاجته وياتي بالشروط والفروض
والسنن في مهل بفتح اوليه بضبط المؤلف اي بتؤدة وسكينة اذا اتسع الوقت وحتي يفرغ الاكل
بالمد وكسر الكاف من اكل طعاما معني مهل بان يشبع فيندب للمؤذن ان يفصل عند اتساع الوقت
بين الاذان والاقامة بقدر فعل المذكورات وقدر السنة والاجتماع وهذا الحديث وان كان واهي
له شواهد منها حديث الترمذي عن جابر مرفوعا اجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الاكل
من اكله والشارب من شربه والمعتصر اذا دخل لقضا حاجته ومنها حديث ابي هريرة وغيره
قال في الفتح وكلها واهية وقد اشار البخاري الي ان التقدير بذلك لا يثبت قال ابن بطال لا حد لذلك
غير تمكن دخول الوقت واجتماع المسلمين عم فيما زاده في المسند عن غير ابيه من حديث ابي الجوزا
عن ابي بن كعب قال الهيثمي وابو الجوزا لم يسمع من ابي ابو الشيخ ابن حبان في كتاب الاذان والاقامة
عن سلمان سلمان الفارسي هو ابو عبد الله ابو عثمان الهندي مات بالمداين وعمر قيل ثلثمائة
وخمسون سنة والاكثر علي مائتين وخمسين كما في الكاشف وعن ابي هريرة معا قال الهيثمي في اسناده
مجهول وقال الحاكم ليس في اسناده مطعون فيه غير عمرو بن فايد انتهي قال الذهبي عمرو هذا
قال الدارقطني متروك وقال ابن عبد الهادي اتهمه المديني وذكره النووي في الاحاديث الضعيفة
وحصر الحاكم منعه الحافظ العراقي بان فيه ايضا عبد المنعم الرياحي منكر الحديث كما قال البخاري
وغيره انتهي وبذلك كله يعرف ما في تحسين المؤلف له الا ان يريد انه حسن لغيره

اجعلوا من الجعل قال الحرالي وهو اظهار امر عن سبب وتصيير اخر صلاتكم بالليل يعني تهجدكم فيه
وترا بالكسر والفتح وهو الفرد وما لم يتشفع من العدد والمراد صلاة الوتر وذلك لان اول صلاة الليل

المغرب

يكن

د حديث ضعيف او … قا …

المغرب وهو وتر فناسب كون اخرها وترا والامر للوجوب عند ابي حنيفة وللندب عند الشافعي بدليل
ذكر صلاة الليل فانها غير واجبة اتفاقا فكذا اخرها وخبر من لم يوتر فليس منا معناه غير عامل بسنتنا
وفيه الامر بجعل صلاة الوتر اخر الليل فتاخيره الى اخره افضل لمن وثق بانتباهه اخر الليل وتقديمه
لغيره افضل كما يصرح به خبر مسلم من خاف ان لا يقوم من اخر الليل فليوتر اوله ومن طمع ان يقوم اخره
فليوتر اخره فان صلاة اخر الليل مشهودة اي تشهدها ملايكة الرحمة وعلى التفصيل تحمل الاحاد
المطلقة كخبر اوصاني خليلي ان لا انام الا على وتر ق د في الصلاة عن ابن عمر بن الخطاب وقضيته صنيعه
انه لم يروه من الستة الا هولاء الثلاثة والامر بخلافه فان النسائي رواه معهم

اجعلوا ائمتكم اي الذين يؤمون بكم في الصلاة خياركم اي قدموا للامامة افضلكم بالصفات
المبينة في كتب الفروع فانهم اي الائمة وفي لفظ انها وفدكم بفتح الواو وسكون الفا اي متقدمون
المتوسطون فيما بينكم وبين ربكم وكلما علت درجة المتوسط كان ارجى للقبول واقرب الى افاضة الرحمة
واد رار البر على المقتدين بهم والوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم في لقي العظما لتقضا المهمات
ودفع الملمات وذلك لان الامامة خلافة عن المصطفى اذ هو الواسطة الاكبر والتايد الاعظم والامام
المقدم يوم القيامة فكذا هو امامهم في وفادتهم في الدنيا في صلواتهم والامامة بعده للاقرب فالاقرب
منه منزلة والامثل فالامثل به مرتبة واجل مراتب العبد واعلى منازلهم المعرفة بالله والخلق
فيها صنفان عارف في ذات الله وهو مقام الرسل والانبيا واصلي الانبيا وعارف بصفات الله وهو
مقام خيار المومنين فهم احق بالتقدم في الامامة فيقدم ندبا في الامامة العدل على الفاسق ثم الافقه
ثم الاقرا ثم الاورع ثم الاسبق اسلاما ثم الاسن ثم النسيب قط هق وضعفه كما في الكبير عنه
كلاهما من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر بن الخطاب رمز المولف لحسنه وليس كما قال فقد اعلله
الدارقطني بان فيه عمر بن يزيد قاضي المداين وسلام بن سليمان بن سوار بن المنذر قال ابن عدي
عامة ما يرويه لا يتابع عليه انتهى وقال الذهبي في المهذب اسناده ضعيف وفي التنقيح سنده
مظلم انتهى وسبقه لنحوه عبد الحق وابن القطان وغيرهما

اجعلوا من صلاتكم اي بعضها قال الطيبي من تبعيضية وهو مفعول اول لاجعلوا والثاني في بيوتكم
اي اجعلوا بعض صلاتكم التي هي النفل مؤداة في بيوتكم اذ من حقها ان يجعل لها نصيب من الطاعات
انتهى وقيل من زايدة كانه قال اجعلوا صلاتكم النفل في بيوتكم لتعود بركتها على البيت واهله ولتنزل
الرحمة فيها والملايكة ويكثر خيرها وينفر منها الشيطان فالنفل في البيت افضل منه في المسجد ولو
الحرم الا ما يسن جماعة وركعتا الاحرام والطواف وسنة الجمعة القبلية وقيل اراد بالصلاة الفرض
ومعناه اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نحو امراة ومريض
والجمهور على الاول لقوله في حديث مسلم اذا قضى احدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته
نصيبا من صلاته ولا تتخذوها قبورا اي كالقبور مهجورة من الصلاة شبه البيوت التي لا يصلي
فيها بالقبور التي لا يمكن الموتى التعبد فيها حم ق د وكذا ابن ماجة كلهم في الصلاة عن ابن عمر
بن الخطاب ع والروياني محمد بن هارون الحافظ الفقيه الشافعي والضيا المقدسي في المختارة كلهم عن
ابي عبد الرحمن زيد بن خالد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء وكسر النون صحابي مشهور كان معه لوا
جهينة يوم الفتح محمد بن نصر الفقيه الكبير احد فقها الشافعية وعظمائهم في كتاب الصلاة وهو

هاذا حديث ضعيف

مولى مستقل حافل **عن عايشة** الصديقة ومع وجود الحديث للشيخين لاحاجة لعزوه لغيرهما اللهم الا
ان كان قصده اثبات تواتره

اجعلوا بينكم وبين الحرام سترا اي وقاية **من الحلال** وهو واحد الستور قال الزمخشري من المجاز رجل
مستور وهتك الله ستره اطلع على مساويه وفلان لا يستتر من الله بستر اي يتقي الله فان **من فعل ذلك**
اي جعل بينه وبين الحرام سترا فقد **استبرا** بالهمز وقد تخفف طلب البراة **لعرضه** بصونه عما يشينه
في يعيبه وفي المختارة الاستبرا عبارة عن التصرف والتعرف احتياطا **ودينه** عن الذم الشرعي والعرض بكسر
العين موضع المدح والذم من الانسان كما قاله بعض الاعيان قال الزمخشري تقول اعترض فلان عرضي
اذا وقع فيه وتنقصه ومن زعم كالشهاب بن حجر الهيتمي ان المراد هنا الحسب وما يعده الانسان من
مفاخره ومفاخر ابايه فكانه نقله من اللغة غير ناظر الى ما يلايم السياق في هذا المحل بخصوصه ومقصود
الحديث ان الحلال اذا خيف ان يتولد من فعله محذور شرعي في نفسه او اهله او سلفه تعين تجنبه ليسلم
من الذم والعيب والعذاب ويدخل في زمرة المتقين **وارتع فيه** اي اكل ما شا وتبسط في المطاعم والملا بس
كيف ما احب يقال رتعت الماشية اكلت ما شاءت قال الزمخشري ومن المجاز رتع القوم اكلوا ما شاؤا
في رغد وسعة **كان كالمرتع** بضم الميم وكسر التا **الى جنب الحمى** اي جانبه من اطلاق المصدر على المفعول
اي المحمي وهو الذي لا يقرب به احد احترامًا لمالكه قال الراغب واصل الجنب الجارحة ثم يستعار
في الناحية التي تليها كعادتهم في استعمال ساير الجوارح لذلك نحو اليمين والشمال وقال الزمخشري
حميت المكان منعته ان يقرب فاذا امتنع وعز قلت احميته اي صيرته حمى لا يقرب الا بعد الحماية ومن
المجاز حميته ان يفعل كذا اذا منعته **يوشك** بضم المثناة تحت وكسر المعجمة مضارعا وشك بفتحها
وهو من افعال المقاربة وقد وضع لدنو الخبر مثل كاد وعسى في الاستعمال فيجوز اوشك زيد يجي وان يجي
واوشك زيد على الاوجه الثلاثة ومعناه هنا يسرع او يقرب **ان يقع** بفتح القاف فيه وفي ما فيه **فيه**
اي ياكل ما شيته منه فيعاقب والوقوع في الشي السقوط فيه وكل سقوط شديد يعبر عنه به فكان الراعي الخايف
من عقوبة السلطان يبعد لاستلزام القرب الوقوع المترتب عليه العقاب فكذا حمى الله اي محارمه التي حظرها
لا ينبغي قرب حماها ليسلم من ورطتها ومن ثم قال تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها فنهى عن المقاربة
حذرا من المواقعة اذ القرب من الشي يورث داعية وميلا ياخذ بمجامع القلب ويلهيه عما هو مقتضى الشرع
وقد حرمت اشيا كثيرة لا مفسدة فيها لكونها تجر اليها **وان لكل ملك** من ملوك العرب **حمى** يحميه عن
الناس فلا يقربه احد خوفا من سطوته كان الواحد من اشرافهم اذا اراد ان ينزل بقومه مرعى استعوى
كلبا فما بلغه صوته من كل جهة خطره على غيره **وان حمى الله في الارض** في رواية في ارضه **محارمه**
معاصيه كما في رواية ابي داود فمن دخل حماه بارتكاب شي منها استحق العقوبة ومن قاربه يوشك
ان يقع فيه فالمحتاط لنفسه ودينه لا يقاربه ولا يفعل ما يقرب منه وهذا السياق من المصطفى صلى
الله عليه وسلم اقامة برهان عظيم على تجنب الشبهات **حب طب عن النعمان** بن بشير لم يرمز المصنف
له بشي وسهى من زعم انه رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني المقدام
بن داود وقد وثق على ضعف فيه

اجعلوا بينكم وبين النار حجابا اي سترا وحاجزا منيعا التنكير حجاب للتعظيم **ولو بشق تمرة** اي
بشطر منها والحجاب جسم حايل بين شيئين وقد استعمل في المعاني فيقال العجز حجاب بين العبد

وتصدء والمعصية حجاب بينه وبين ربه وفيه حث على الصدقة وهي سنة كل يوم ولو بما قل كبعض تمرة او
الا وتتاكد لمن يخص وقتا بالصدقة ان يتحري الازمنا الشريفة والاماكن الفاضلة ويتاكد ان يكون التصدق
بطيب قلب وبشاشة وان يكون من الحلال الصرف فان الله طيب لا يقبل الا طيبا وذلك هو الذي يكون
وقاية من النار طب عن فضالة بفتح الفا والمعجة بن عبيد مصغرا شهد احدا او الحديبية وولي قضا دمشق
رمز المؤلف لحسنه وليس على ما ينبغي فقد اعله الهيثمي وغيره بابن لهيعة لكن يعضده ما رواه احمد
من حديث عايشة قال في الفتح باسناد حسن يا عايشة اشتري من النار ولو بشق تمرة لانها تسد من
الجايع مسدها من الشبعان وكان الجايع بينهما في ذلك حلا ونفعا
اجلوا بالجيم وتشديد اللام الله المستوجب لجميع صفات الجلال والكمال اي عظموه بالجنان واللسان والاركان او اعتقدوا
جلالته وعظمته واظهروا صفاته الجلالية والجمالية وتخلقوا بها ومن قال قولوا يا ذا الجلال فقد قصر حيث
قصر وروي بحا مهملة اي اسلموا هكذا في مسند احمد عن ابن ثوبان يعني اخرجوا من حظر الشرك الي حل الاسلام
وسعته من قولهم حل الرجل اذا خرج من الحرم الي الحل فانكم ان فعلتم ذلك يغفر لكم ذنوبكم وحذف المعمول ايذانا
بالعموم ومن اجلاله ان يطاع ولا يعصي ويشكر فلا يكفر كبير وفقير وسميع ومن قام بقلبه اجلالا شهد
الاجلال فهو من اهل الكمال حم ع طب وكذا في الاوسط والحاكم في الكني وابو نعيم عن ابي الدرداقال
الحافظ الهيثمي وفيه ابو العذرا مجهول وبقية رجال احمد وثقوا وزعم ابن الاثير انه موقوف
اجملوا بهمزة قطع مفتوحة فجيم ساكنة فميم مكسورة في طلب الدنيا اي اطلبوا الرزق طلبا جميلا
بان ترفقوا وتحسنوا السعي في نصيبكم منها بلا كد وتعب وتكالب واشتاق قال الزمخشري اجملوا في الطلب
اذا لم يحرص والدنيا ما دني من النفس من منافعها وملاذها وجاهها عاجلا فلم يحرم الطلب بالكلية
لموضع الحاجه بل امر بالاجمال فيه وهو ما كان جميلا في الشرع محمودا في العرف فيطلب من جهة حله ما امكن
ومن اجماله اعتماد الجهة التي هياها الله ويسرها له ويسره لها فيقنع بها ولا يتعداها ومنه ان لا
يطلب بحرص وقلق وشره وَوَله حتي لا ينسي ذكر ربه ولا يتورط في شبهة فيدخل فيمن اثني الله عليهم بقوله
رجال لا تلهيهم تجارة الاية ثم بين وجه الامر بذلك بقوله فان كلا اي كل احد من الخلق ميسر لعظيم
اي مهيي مصروف لما كتب قدر له منها يعني الرزق المقدر له سياتيه ولا بد فان الله قسم الرزق وقدره
لكل احد بحسب ارادته لا يتقدم ولا يتاخر لا يزيد ولا ينقص بحسب علمه الازلي وان كان يقع ذلك بحسب
تبديل في اللوح او الصحف بحسب تعليق بشرط كاجملوا وما قال اتركوا اشارة الي الانسان وان علم ان رزقه
ب المقدر له لا بد له منه لكن لا يترك السعي راسا فان من عوايد الله في خلقه تعليق الاحكام بالاسبا
وترتيب الحوادث على العلل وهذه سنته في خلقه مطردة وحكمته في ملكه مستمرة وهو وان كان
قادرا على ايجاد الاشيا اختراعا وابتداعا لا بتقدم سبب وسبق علة بان يشبع الانسان بلا اكل ويرويه
بغير شرب وينشي الخلق بغير جماع لكنه اجري عادته بان الشبع والري والولد يحصل عقب الطعم
والشرب والجماع فلذا قال اجملوا ايذانا بانه وان كان هو الرازق لكنه قدر حصوله بنوع سعي
ورفق وحال من الطلب جميل فجمع هذا الخبر النظر الي السبب والمسبب والمسبب له وذلك هو الله
والرزق والعبد والسعي وجمع بين السبب لئلا يتكل من تلبس منها اهل التوكل وليس منهم فيهلك
بتاخر الرزق فربما اوقعه في الكفر ولئلا ينسب الرزق لسعيه فيقع في الشرك فتدبر في الخطاب
بين تعريف اعتلاق الاشيا بالمسبب اعتلاقا اصليا واعتلاقها بالسبب اعتلاقا شرعيا ليستكمل

العبد حالة الفلاح مستمرة ويثبت قضية الفلاح مستقرة وقد عرف مما سبق ان من اجتهد
في طلب الدنيا وتهافت عليها اشغل نفسه بما لا يجدي واتعبها فيما لا يغني ولا ياتيه الا المقدور فهو
فقير وان ملك باسرها فالواجب المتادب باداب الله ان يكل امره الى الله ويسلم لحده ولا يتعدي طوره
ولا يتجري على رتبه ويترك التكلف فانه ربما كان خذلانا ويترك التدبير فانه يكون هوانا ∴ ∴
∴ ∴ والمرء يرزق لا من حيث حيلته ∴ ويصرف الرزق عن ذي الحيلة الداهي ∴ ∴
قال بن رجمهر الحرمان بالعقل والرزق بالجهل ليعلم انه لو كان الرزق بالحيل لكان العاقل اعلم بوجوه
مطلبه والاحتيال لمكسبه التقي ملكان فتحدثا الا فقال احدهما امرت بسوق حوت اشتهاه فلان اليهو ذي
فقال الاخر امرت باهراق زيت اشتهاه فلان العابد ه كـ طب هق عن ابي حميد عبد الرحمن
ابي المنذر الساعدي بكسر العين المهملة قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبي لكن فيه هشام بن
عمار اورده هنا اعني الذهبي في ذيل الضعفا وقال قال ابو حاتم صدوق تغير فكان كلما لقن تلقن
وقال ابو داود حدث بارجح من اربعماية حديث لا اصل لها واسماعيل بن عباس اورده ايضا في الضعفا
وقال مختلف فيه وليس بقوي وعمارة بن غزية اورده في الذيل ايضا وقال ثقة ضعفه بن حزم
اجوع الناس طالب علم واشبعهم الذي لا يبتغيه اي طالب العلم المتلذذ بفهمه لا يزال يطلب ما
يزيد التذاذه فكلما طلبه ازداد لذة فهو يطلب نهاية اللذة ولا نهاية لها فهو يشارك غيره في الجوع
غير ان ذلك الغير له نهاية وهذا لا نهاية له فلذلك كان اجوع قال الامام الرازي واللذة ادراك
الملايم والملايم للقوة الحساسة ادراك المحسوسات وللقوة العقلية ادراك المعقولات التي هي العلوم
والمعارف وادراك القوة العاقلة اقوي من ادراك القوة الحساسة وكلما كان الادراك اقوي والمدرك
اشرف كانت اللذة الحاصلة بذلك الادراك اشرف واقوي وكانت النفوس الفاضلة عليها احرص واليها
اشوق واصل الجوع كما قال الحرالي غلبة الحاجة الى الغذا على النفس حتى تترامى لاجله فيما لا تتامل
عاقبته فاذا كان على غير غلبة مع حاجة فهو الغرث وقيل الجوع فراغ الجسم عما به قوامه وقيل الالم
الذي يناله الحيوان من خلو المعدة عن الطعام وكيف ما كان فاستعماله في العلم مجاز قال الزمخشري
جاع وشبع حتى الحصان واني لاجوع الى اهلي واعطش والتشايع الى فلان وانما كان اشبعهم الذي لا
يبتغيه لغلبة الطبع البهيمي عليه واشتغاله باللذات الحسية التي يشاركه فيها البهايم وعدم
ادراكه اللذات العقليه بالكلية ابو نعيم في كتاب العلم فر عن بن عمر بن الخطاب قال في الكبير وضعف
وذلك لان فيه الجارود عن الحسن بن الفضل اورد الذهبي الحسن هذا في الضعفا وقالوا اسرفوا حديثه
وفي الميزان صرفوا احاديثه وفي اللسان قال بن حزم مجهول وبن البيلماني ضعفه الدارقطني وغيره
اجيبوا هذه الدعوة اي دعوة وليمة العرس اذ هي المعهودة عندهم بقوله هذه اي التي تعرفونها
وتبتادر الاذهان اليها اذا دعيتم لها وتوفرت شروط الاجابة وهي نحو عشرين منها عموم الدعوة
وكون الداعي حرا رشيدا مكلفا مسلما على الاصح وان يخص باليوم الاول على المشهور وان لا يسبق
والاقدم السابق وان لا يكون ثم من يتاذى بحضوره من منكر او عدو او غيرهما وان لا يكون له عذر
وضبطه الماوردي بما يرخص في ترك الجماعة اما الدعوة لغير وليمة عرس فسيجي وقد نقل النووي
كابن عبد البر الاجماع على وجوب الاجابة اي وليمة العرس عند توفر الشروط ق عن بن عمر بن الخطاب
وتتمته كما في البخاري وكان عبد الله ياتي الدعوة في العرس وغيره وهو صايم

اجيبوا

اجيبوا الداعي الذي يدعوكم الى وليمة وجوباً ان كانت لعرس وتوفرت الشروط وندباً ان كانت لغيره مما يندب ان يولم وهذا بناء على استعمال اللفظ في الايجاب والندب معاً ولا منع منه عند الشافعي وحمله غيره على عموم المجاز ذكره الكرماني قال ابن حجر ويحتمل انه وان كان عاماً فالمراد به خاص واما ندب اجابة غير العرس فمن دليل اخر ولا تردوا ندباً الهدية فانها وصلة الى التحابب نعم تحرم قبولها على القاضي كما في خبر اخر اي ممن له حكومة ولو متوقعة ولم يعهد منه قبل ولايته وهو في محل ولايته ويكره لكل احد قبولها من الاراذل والاخلاط الذين الباعث لهم عليها طلب الاستكثار كما اشار اليه المصطفى في عدة اخبار وهي لغة ما الحق به وشرعاً تمليك ما يحمل اي يبعث غالباً بلا عوض ولا تضربوا المسلمين في غير حد او تاديب بل تلطفوا معهم بالقول والفعل وقد عاش المصطفى صلى الله عليه وسلم ما عاش وما ضرب بيده خادماً ولا عبداً ولا امة والعفو اقرب للتقوى فضرب المسلم حرام بل كبيرة والتعبير بالمسلم غالبي فمن له ذمة او عهد معتبر يحرم ضربه نعم ان حم خد طب هب عن ابن مسعود عبد الله قال الحافظ الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح انتهى فكان حق المؤلف الرمز لصحته ولا يقتصر على تحسينه

اجيفوا بفتح الهمزة وكسر الجيم ردوا واغلقوا ابواب جفات الباب غلقته قاله الفرا ونوزع بان اجيفوا لامه فا وجفات لامه همزة ابو بكر مع ذكر الله واكفيوا قال عياض رويناه بقطع الالف المفتوحة وكسر الفا رباعي وبوصلها وفتح الفا وهما فصيحتان انيتكم اقلبوها ولا تتركوها للعق الشيطان ولحس الهوام قال الزمخشري كفا الانا قلبه على فمه واستكفا ته طلبت منه ان يكفا ما في انائه واو كوا بكسر الكاف ثم همزة اربطوا اسقيتكم جمع سقا ككسا ظرف الما من جلد يعني شدوا فم القربة بنحو خيط واذكروا اسم الله واطفئوا بهمزة وصل امر من الاطفا سرجكم اي اذهبوا نورها جمع سراج ككتاب يعني اطفئوا النار من بيوتكم عند النوم وهذا وان كان مطلوباً في الاوقات كلها لكنه في الليل اكد لان النهار غالبه حافظ من العيون بخلاف الليل حتى فتيلة السراج فانهم يعني الشياطين ولم يذكروا استهجانا لذكرهم ومبالغة في تحقيرهم وذمهم لم يوذن لهم بما يوذن للمعقول والفاعل الله بالتسور اي التسلق عليكم اي لم يجعل الله لهم قدرة ذلك اي اذا ذكر الله على كلما ذكر لخبر ابي داود واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً قال ابن العربي وهذا من القدر التي لايو من الا الموحد وهو ان يكون الشيطان يتصرف في الامور الغريبة ويتولج في المسالك الضيقة فيعجز عن ذلك والامر للارشاد على ما قاله النووي وقال غيره للندب قال ابن دقيق العيد والخبر يدل على منع دخول الشيطان الخارج لا الداخل قال واستنبط منه مشروعية غلق الفم عند التثاوب لدخوله في الابواب مجازاً حم وكذا ابو يعلى عن ابي امامة الباهلي قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى فرمز المؤلف لحسنه غير حسن بل حقه الرمز لصحته

عند ح

باب الهمزة مع الحا المهملة

احب الاعمال الى الله اي اكثرها ثوابا عند الله الصلاة لوقتها اللام للاستقبال الوقت او بمعنى في لان الوقت ظرف لها على وزان ونضع الموازين القسط ليوم القيامة اي فيه وفي رواية للبخاري على وقتها وعلى فيه بمعنى ما ذكر اولا لاستعلا على الوقت والتمكن من ادا الصلاة في اي جزء كان من اجزائه وفي رواية للحاكم في اول وقتها قال في المجموع وهي ضعيفة قال

في الفتح لكن لهاطرق اخري واخذ منه بن بطال كغيره ان تعجيل الصلاة اول وقتها افضل لاشتراطه لكونه
احب اقامتها وله وقول بن دقيق العيد ليس في اللفظ ما يقتضي ولا ولا اخرا بل القصد الاحتراز عن اخراجها
عن وقتها منع بان اخراجها محرم ولفظ احب يقتضي المشاركة في الندب واعترض ثم بر الوالدين
اي الاحسان اليهما وامتثال امرهما الذي لا يخالف الشرع ومن برهما بر صديقهما ولو بعد موتهما
والبر توسع في الخير من البر وهو الفضا الواسع والوالدين تثنية والد من الولادة لاستبقاما يتوقع
زواله بظهور صورة منه تخلق صورة نوعه ذكره الحرالي والمراد بها هنا من له ولادة من الطرفين
وان علا بتقدم الاقرب فالاقرب والاحوج فالاحوج وعقب الصلاة بالبر اقتدا بقوله تعالى اعبدوا
الله ولا تشركوا به شيئا الاية ولان الصلاة اعظم الوصل بين العبد وربه وبر الوالدين اعظم الوصل
بين العبد والخلق فاولي الاعظم الاعظم ثم الجهاد في سبيل الله اي قتال الكفار لاعلا كلمة الجبار
واظهار شرايع شعاير دينه والجمع بين هذا واخبار اطعام الطعام خير اعمال الاسلام واحب الاعمال
الي الله ادومه وغير ذلك ان المصطفي صلي الله عليه وسلم كان يجيب كلا بما يوافقه ويصلحه او بحسب
الوقت او الحال وقد تعارضت النصوص في تفضيل الصلاة علي الصدقة والذي عليه الجمهور ان
الصلاة افضل لكن قد يعرض حال يقتضي مواساة مضطر فتكون الصدقة افضل وقس عليه
قال في المطامح واخر الجهاد مع ان فيه بذل النفس لان الصبر علي اد الصلاة اول وقتها علي
ملازمة برهما امر متكرر دايم بدوام الانفاس لا يصبر علي مراقبة امر الله فيه الا الصديقون
او لان فضل الجهاد يكاد يكون بديهيا اذ لا تنتظم العبادات والعادات الا به فلذا استقل عنه لله
وعرف بدرجته اهتم الشارع ببيان ما قد يخفي من شان غيره تحقيقا لمراتب الاعمال والعبادات وترغيبا
في الجد في الطاعات ثم معني المحبة من الله تعلق الارادة بالثواب ومن غيره غليان دم القلب
وثورانه عند هيجانه الي لقا محبوبه او الميل الدايم بالقلب الهايم او ايثار المحبوب علي جميع
المصحوب او سكون بلا اضطراب واضطراب بلا سكون او ثبات القلب علي احكام الغرام واستلذاذ
العذل فيه والملام اذا زاد تنبيه ان قيل ما الحكمة في تعبيره بالاعمال دون الافعال قلنا
وجهه ان الفعل عام يقال لما كان باجادة وغيرها وما كان بعلم وغيره وبقصد وغيره ومن
الانسان وغيره كالحيوان والجماد والعمل لا يقال الا لما كان باجادة وتعلم وبقصد من الادمي
ذكره الراغب وقال بعضهم العمل مقلوب عن العلم فان العلم فعل القلب والعمل فعل الجارحة
وهو يبرز من فعل القلب الذي هو العلم وينقلب منه حم ق ت د ن كلهم عن ابن مسعود
ورواه عنه ايضا ابن حبان وغيره
احب الاعمال الي الله اي عند الله فالي بمعني عند وقيل للتبيين لان الي المتعلقة بما يفهم حبا او بغضا
من فعل تعجب او تفضيل معناها التبيين كما ذكره ابن مالك وابن هشام ادومها اي اكثرها ثوابا اكثرها
تتابعا ومواظبة ولفظ رواية مسلم ما داوم عليه كذا هو في اكثر اصوله بواوين وفي بعضها بواو
واحدة والصواب الاول قال الكرماني وادوما فعل من الدوام وهو شمول جميع الازمنة اي
التابيد فان قيل شمول جميع الازمنة لا يقبل التفضيل فما معني الادوم قلنا المراد بالدوام
العرفي وهو قابل للكثرة والقلة وان قل ذلك العمل المداوم عليه جدا لان النفس تالفه فيدوم
بسببه الاقبال علي الحق تقدس ولان تارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصل ولان

المواظب ملازم للخدمة وليس من لازم الباب كمن جد ثم انقطع عن الاعتاب ولهذا قال بعض الانجاب لا تقطع الخدمة وان ظهر لك عدم القبول وكفى بك شرفا ان يقيمك في خدمته ولان المداوم يداوم له الامداد من حضرة رب العباد ولذلك شدد الصوفية النكير على ترك الاوراد وفيه فضيلة الدوام على العمل ورافة المصطفى صلى الله عليه وسلم بامته حيث ارشدهم الى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة لان النفس فيه انشط وبه يحصل مقصود العمل وهو الحضور وهذا اختصارة ما قيل في توجيه الدوام في هذا المقام واقول يحتمل ان المراد بالدوام الترفق بالنفس وتدريبها في التعبد لئلا تضجر فيكون من قبيل ان لجسدك عليك حقا بينا اسند منه الامر ترفقت به وتمهلت واسند منتظر يمي رفقت به (ق عن عايشة) ورواه احمد بلفظ احب الاعمال الى الله ما داوم عليه صاحبه وان قل

احب الاعمال الى الله تعالى ان تموت ولسانك اي والحال ان لسانك رطب من ذكر الله يعني ان تلازم الذكر حتى يحضرك الموت وانت ذاكر فان الذكر فوايد جليلة وعوايد جزيلة وتاثيرا عجيبا في انشراح الصدور ونعيم القلب وللغفلة تاثير عجيب في ضد ذلك قال الطيبي ورطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه كما ان يبسه عبارة عن ضده ثم ان جريان اللسان عبارة عن ادامة الذكر فقبل ذلك فكانه قيل احب الاعمال مداومة الذكر فهو من اسلوب قوله سبحانه ولا تموتن الا وانتم مسلمون انتهى وقال بعض الصوفية اراد بالرطب عدم الغفلة فان القلب اذا غفل يبس اللسان قال الزمخشري ومن المجاز رطب لساني بذكرك واصل الرطوبة كما قال ابن سينا كيفية تقتضي سهولة التفرق والاتصال والتشكل وضدها اليبوسة والبلة الرطوبة الغريبة الجارية على ظاهر الجسم والجفاف عدم البلة عما شانه ان يبتل انتهى وفي الحديث حث على الذكر حيث علق به حكم الاحبية وكل مومن يرغب في ذلك كمال الرغبة ليفوز بهذه المحبة فيتاكد ادامة ذكر الله في جميع الاحوال لكن يستثنى من الذكر القران حال الجنابة بقصده فانه حرام ويستثنى من عمومه ايضا المجامع وقاضي الحاجة فيكره لهما الذكر اللساني اما القلبي فيستحب في كل حال مطلقا (حب وابن السني في عمل يوم وليلة طب هب عن) بن جبل قال اخر كلام فارقت عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلت اي الاعمال احب الى الله قال ان تموت الخ قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن ابي مالك ضعفه جمع ووثقه ابو زرعة وبقية رجاله ثقات والمولف رمز لصحته تبعا لابن حبان

احب الاعمال التي يفعلها احدكم من غيره الى الله من الحج اي عمل انسان اطعم محترما مسكينا اي مضطرا الى الاطعام من جوع قدمه على ما بعده لانه سبب لحفظ حرمة الروح او دفع عنه مغرما اي دينا بادا او ابرا او انظار الى ميسرة والمراد ما استدانه فيما يحل او الزم به ولم يلزمه وعطف عليه عطف عام على خاص قوله او كشف عنه كربا غما او شدة اي ازاله عنه والكرب كما في الصحاح الغم الذي ياخذ بالنفس فابرزه قال الفخر الرازي جاءت امراة الى بعض اكابر الصوفية بزيت وقالت اسرجه في المسجد فقال ايما احب اليك نور يصعد الى السقف او نور يصعد الى العرش قالت بل الى العرش قال اذا صب في القنديل صعد نوره الى السقف واذا صب في طعام فقير جايع صعد النور الى العرش ثم اطعمه للفقرا (طب عن الحكم بن عمير) سليمان بن سلمة الخبايري وهو ضعيف انتهى لكنه له شواهد

احب الاعمال الي الله بعد اداء الفرايض اي بعد اداء الفرايض العينية من صلاة وزكاة وصوم وحج
ادخال السرور اي الفرح علي المسلم بان تفعل معه ما يسره من تبشيره بحدوث نعمة او اندفاع نقمة
او كشف غمة او اغاثة لهفة او نحو ذلك من انواع المسرة قال الزمخشري والسرور لذة القلب عند حصول
نفع او توقعه اما الفرايض فليس شي احب الي الله تعالي من ادايها مع انها لا تنفعه ولا تضره وانما
اوجبها علينا لمصلحتنا ولسنا نقول كما قال من عدل به عن طريق الهدي انه يجب علي الله رعاية مصالح
عباده بل ان هذا عادة الحق وشرعته طب وكذا الاوسط عن ابن عباس لم يرمز له المصنف بشي قال الهيثمي
فيه اسماعيل بن عمرو البجلي البجلي وثقه ابن حبان وضعفه غيره انتهي وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف
احب الاعمال الي الله حفظ اللسان اي صيانته عن النطق بما نهي عنه من نحو كذب وغيبة ونميمة وغيرها
واللسان اذا لم يحفظ افسد القلب وبفساده يفسد البدن كله ولهذا قيل في صحف ابراهيم علي العاقل
ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا علي شانه حافظا للسانه ومن حسب كلامه من عمله قل نطقه الا فيما يعنيه
قال الراغب والحفظ يقال تارة لهيبة النفس التي بها يثبت ما يؤدي اليه التفهم وتارة لضبط الشي
في النفس ويضاده النسيان وتارة لاستعمال تلك القوة ثم يستعمل في كل تفقد وتعهد انتهي هب عن ابي
جحيفة بضم الجيم السوائي وهب بن عبد الله ويقال وهب بن وهب
احب الاعمال وفي رواية افضل الاعمال وفي اخري افضل الايمان ولا تعارض لان الحب من متعلقات القلب
فناسب الايمان وهو عمل قلبي فناسب التعبير عنه بالعمل الي الله الحب في الله والبغض في الله اي لاجله
وبسببه لا لغرض اخر كميل او احسان ففي بمعني اللام المعبر به في رواية وقال العيني في اصلها للظرفية لكنها هنا
للسببية اي بسبب طاعة الله ومعصيته كما في حديث في النفس المؤمنة مائة من الابل ومنه قوله تعالي فذلكن
الذي لمتنني فيه وانما كان احب الاعمال الي الله لدلالته علي كمال ايمان فاعله ففي خبر ابي داود عن ابي امامة
مرفوعا من احب لله وابغض لله واعطي لله ومنع لله فقد استكمل الايمان فدل علي ان من لم يحب لله ويبغض
لله لم يستكمل الايمان قال الكاشفي الحب لله والبغض في الله باب عظيم واصل من اصول الايمان ومن لازم الحب
في الله حب انبيايه واصفيايه ومن شرط محبتهم اقتفاء اثارهم وطاعة امرهم قال ابن معاذ وعلامة الحب
في الحب في الله ان لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفا قال القاضي المحبة ميل النفس الي الشي لكمال فيه والعبد
اذا علم ان الكمال الحقيقي ليس الا لله وان كل ما يراه كمالا من نفسه او غيره فهو من الله وبالله والي الله
لم يكن حبه الا لله وفي الله وذلك يقتضي ارادة طاعته فلذا فسرت المحبة بارادة الطاعة واستلزمت رسوله
وقال ابن عطاء الله الحب في الله موجب الحب من الله وهنا سر انبا اربع الحب لله والحب في الله والحب بالله
والبغض من الله فالحب لله ابتدا والحب من الله انتهاء والحب في الله وبالله واسطة بينهما الحب لله
هو ان تؤثره ولا تؤثر عليه سواه والحب في الله ان تحب فيه من والاه والحب بالله ان يحب العبد ما احبه
منقطعا عن نفسه وهواه والحب من الله ان ياخذك من كل شي فلا تحب الا اياه وعلامة الحب لله دوام
ذكره والحب في الله ان تحب من لم يحسن لك بدنيا من اهل الطاعات والحب بالله ان يكون باعث الحظ بنور
الله مقهورا والحب من الله ان يجتذبك الله فيجعل ما سواه عنك مستورا حم عن ابي ذر قال ابن ادم
به رسوار الغنبري قال فيه الثوري ليس بشي انتهي وبه يعرف ان تحسين المص له ليس في محله
احب اهلي الي فاطمة الزهراء سميت به لان الله سبحانه فطمها وولداها ومحبيهم عن النار كما في
خبر ضعيف خلافا لمن وهم رواه الغساني والحافظ الدمشقي وغيرهما قال في الفردوس وهذا قاله
خير

حين ساله علي والعباس يا رسول الله اي اهل بيتك احب اليك وجه ايا ها كانت احبية مطلقة واما في غيرها
فعلي معز وجه بها كان جبلياً ودينياً لما لها من عموم المناقب والفضايل ت ك عن اسامة بضم الهمزة
مخففا ابن زيد الكلبي مولى المصطفى وبن مولاه وحبه وابن حبه حسنه الترمذي وصححه الحاكم ورواه عنه ايضا
الطيالسي والطبراني والديلمي وغيرهم

احب اهل بيتي الي قيل هم هنا فاطمة وابناها وعلي واصحاب الكسا وقيل مومنو ابني هاشم والمطلب الحسن
والحسين ومن قال بدخول الزوجات فمراده كما قال النووي انهن من اهل بيته الذين يقولهم وامر
باحترامهم واكرامهم واما قرابته فهم من ينسب الي جده الاقرب وهو عبد المطلب قال الحرالي والبيت
موضع المبيت المخصوص من الدارة المخصوصة من المنزل المختص من البلد ت وكذا ابو يعلي عن انس
وحسنه الترمذي وتبعه المص فرمز لحسنه وفيه يوسف بن ابراهيم التميمي ابو شيبة قال في الميزان
قال بن حبان يروي عن انس ما ليس في حديثه لا تحل الرواية عنه وقال ابو حاتم ضعيف عنده عجايب
وساق البخاري هذا في الضعفا ثم قال يوسف ابو شيبة عنده عجايب

احب الناس الي من حلايلي الموجودين بالمدينة اذ ذاك عايشة فلا يرد ان خبر ان ابن الزبير اول مولود
في الاسلام يعني بالمدينة والا فمحبة المصطفى لخديجة امر معروف شهدت به الاخبار الصحاح ذكره الزين
العراقي واصله قول الكشاف يقال في الرجل اعلم الناس وافضلهم يراد في وقته وانما كانت عايشة احب
اليه من زوجاته الموجودين حال التحديث لاتصافها بالفضل وحسن الشكل وانما بدا بذكر محبته عايشة
لانها محبة جبلية ودينية وغيرها دينية لا جبلية فسبق الاصلي الطاري فقيل له ومن الرجال
قال ومن الرجال ابوها لسابقته في الاسلام ونصحه لله ورسوله وللاسلام واهله وبذله نفسه
وماله في رضاهما ولا يعارضه ذلك خبر الترمذي احب اهلي الي من انعم الله عليه وانعمت عليه اسامة
بن زيد ثم علي وخبر احمد وابي داود والنسايي قال بن حجر صحيح عن النعمان بن بشير قال استاذن
ابو بكر علي النبي صلى الله عليه وسلم فسمع صوت عايشة عاليا وهي تقول والله لقد علمت
ان عليا احب اليك من ابي الحديث لما تقرر ان جهات المحبة مختلفة فكانه قال كل من هولا احب الي من جهة
مخصوصة لعلي قامر به وفضيلة تخصه قال القرطبي فيه جواز ذكر الاحب من النسا والرجال وانه
لا يعاب علي من فعله اذا كان المقول له من اهل الخير والدين ويقصد بذلك مقاصد الصالحين وليقتدي
به في ذلك محب من احب فان المرء مع من احب ق ت عن عمرو بن العاصي بن وايل السهمي الامير
المشهور اسلم سنة ثمان علي الاصح وولاه المصطفى عمان ثم ولاه عمر مصر وبها مات قال سالت
رسول الله اي الناس احب اليك قال عايشة قلت اني لست اعني النسا اني اعني الرجال قال ومن الرجال
ابوها ت ه وكذا ابن حبان عن انس بن مالك قال سيل رسول الله من احب الناس اليك فقال
عايشة قيل له ليس عن اهلك نسيلك فذكره وفي الباب عن عبد الله بن شقيق وغيره

احب الاسما في رواية لمسلم ان احب اسمايكم ومنه يعلم ان المراد اسما الادميين الي الله اي احب
ما يسمي به العبد اليه عبد الله وعبد الرحمن لانه لم يقع في القران اضافة الي اسم من اسمايه غيرهما
ولانهما اصول الاسما الحسني من حيث المعني فكان كلا منهما يشتمل علي الكل ولانهما لم يتسم بهما
احد غيره واما وانت غيث الوري لا زلت رحمانا فمن تعنت الكفرة وذكر المص ان اسم عبد الله اشرف
من عبد الرحمن فانه تعالي ذكر الاول في حق الانبيا والثاني في حق المومنين وان التسمي بعبد الرحمن في حق

الامة اولي انتهي ومما ذكره لا يصفوا من كدر وقد قال بعض علما الشافعية التسمي بعبد الله افضل مطلقا
لان البداة به هنا تتقديمه علي غيره يوذن بمزيد الاهتمام وذهب الي ذلك صاحب المطامح من المالكية
فجزم بان عبد الله افضل وعلله بان اسم الله هو قطب الاسما وهو العلم الذي يرجع اليه جميع الاسما
ولا يرجع هو بشي فلا اشتراك في التسمية به البتة والرحمة قد يتصف بها الخلق فعبد الله اخص في النسبة
من عبد الرحمن فالتسمي به افضل واحب الي الله مطلقا وزعم بعضهم ان هذه احبية مخصوصة
لانهم كانوا يسمون عبد الدار وعبد العزي فكانه قيل لهم احب الاسما المضافة للعبودية مطلقا هذا لا
لا مطلقا لان احبها اليه محمد او احمد ولا يختار لنبيه الا الافضل ورد بان المفضول قد يوثر لحكمة
وهي هنا الايما الي حيازته مقام الحمد وموافقته للحميد من اسمايه تعالي علي ان من اسمايه ايضا عبد
الله كما في سورة الجن وانما سمي بها ابنه ابراهيم لبيان جواز التسمي باسما الانبيا واحيا لاسم ابيه
ابراهيم ومحبة فيه وطلبا لاستعمال اسمه وتكرره علي لسانه واعلانا لشرف الخليل وتذكيرا للامة بمقام
الخليل ولذلك ذهب بعضهم الي ان افضل الاسما بعد ذينك ابراهيم لكن قال بن سبع افضلها بعدهما
محمد واحمد وابراهيم م ردت ه عن بن عمر بن الخطاب وفي الباب ايضا عن انس وغيره
احب الاسما التي يسمي بها الانسان الي الله ما تعبد له بفتحتين فتشديد بضبط المصنف لانه ليس بينه
وبين العبد وربه نسبة الا العبودية فمن تسمي بها فقد عرف قدره ولم يتعد طوره قال الاذرعي
من اجلا الشافعية ووقع في الفتاوي ان انسانا تسمي بعبد النبي فتوقفت فيه ثم ملت الي انه لا يحرم
اذا قصد به التشريف بالنسبة الي النبي ويعبر بالعبد عن الخادم ويحتمل المنع من ذلك خوف التشريك
من الجهلة واعتقاد او ظن حقيقة العبودية انتهي وقال الدميري التسمي بعبد النبي قيل يجوز
اذا قصد به النسبة الي رسول الله ومال الاكثر الي المنع خشية التشريك واعتقاد حقيقة العبودية
كما لا يجوز التسمية بعبد الدار وقياسه تحريم عبد الكعبة واصدق الاسما همام كشداد من هم عزم
وحارث كصاحب من الحرث وهو الكسب وذلك لمطابقة الاسم لمعناه اذ كل عبد متحرك بالارادة والهم
مبدا الارادة ويترتب علي ارادته حرثه وكسبه فاذن لا يكاد ينفك عن مسماهما عن حقيقة معناهما
بخلاف غيرهما قال في المطامح وهذا تنبيه علي معني الاشتقاق ولهذا اخص الحريري في مقاماته هذين
الاسمين وقال الطيبي ذكر اولا ان احب الاسما ما تعبد له لان فيه خضوعا واستكانة علي ما سبق
ثم نظر الي ان العبد قد يقصر في العبودية ولم يتمكن من اداء حقها فلا يصدق عليه هذا الوصف
فنزل الي قوله همام وحارث الشيرازي في كتاب الالقاب طب عن بن مسعود قال الهيثمي فيه
محمد بن محصن العكاشي متروك انتهي وقال في الفتح في اسناده ضعف ولم يرمز المصنف له هنا بشي
ووهم من زعم انه رمز له بالضعف لكنه جزم بضعفه في الدرر
احب الاديان جمع دين وقد سبق معناه والمراد هنا ملل الانبيا والشرايع الماضية قبل ان تبدل
وتنسخ وفي رواية البخاري الدين بالافراد فان حمل علي الجنس وافق ما هنا والا فالمراد احب خصال
الدين لان خصاله كلها محبوبة لكن ما كان منها سمحا اي سهلا فهو احب الي الله كما يشهد له خبر
احمد الا ان خير دينكم ايسره الي الله دين الحنيفية المايلة عن الباطل الي الحق او المايلة عن دين
اليهود والنصاري فهي المستقيمة والحنيفية ملة ابراهيم والحنيف لغة ما كان علي ملته قال
تعالي وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة ابيكم ابراهيم السمحة السهلة المنقادة الي الله المسلمة

اسرها

امرها اليه لا تتوجه الي شي من الكثافة والغلظة والجمود التي يلزم منها العصيان والتماجة والطغيان وانث
الخبر مع ان المبتدا مذكر لان الحنيفية غلبت عليها الاسمية فصارت علما وان افعل المضاف لقصد الزيادة
يجوز فيه الافراد والمطابقة ذكره الكرماني وقال بعض الصوفية معني الحنيفية التي تميل العبد الي الله والا حنف
الاميل وهو الذي يميل اصابع احدي رجليه الي الاخري فكانه قال احب اوصاف اهل الاديان بميل العبد بقلبه
في ساير احواله اليه وبجوارحه الي عبادته بحيث يعرض عما سواه ويكون معني السماحة سهولة الانقياد
الي رب العباد فيما امر ونهي فيصبر علي مر القضا وحلوه ويشكر فهذا اوصاف اهل الدين اليه وقال الحرالي
اصل مادة حنف بكل ترتيب تدور علي الخفة واللطافة ويلزم هذا الانتشار والضمور والميل فيلزمه
الانقياد والاستقامة الي التقوى واستنبط الشافعي من الحديث قاعدة ان المشقة تجلب التيسير واذا ضاق
الامر اتسع حم خد طب كلهم عن عكرمة وعلقه البخاري في الصحيح من حديث عكرمة عن ابن عباس
قال الهيثمي فيه عبد الله بن ابراهيم الغفار منكر الحديث قال قيل يا رسول الله اي الاديان احب الي الله
فذكره وقال شيخه العراقي فيه محمد بن اسحق رواه بالعنعنة اي وهو يدلس عن الضعفا فلا يحتج
الا بما صرح فيه بالتحديث انتهى قال العلاي لكن له طرق لا ينزل عن درجة الحسن بانضمامها وقال ابن حجر
في التخريج له شاهد مرسل في طبقات ابن سعد قال وفي الباب عن ابي بن كعب وجابر وابن عمر وابي امامة
وابي هريرة وغيرهم وقال اعني ابن حجر في الفتح وفي المختصر تبعا اسناده حسن انتهى وبه يعرف ان
رمز المؤلف لصحته غير جيد
احب البلاد اي احب اماكن البلاد ويمكن ان يراد بالبلد الماوي فلا تقدير الي الله مساجدها لانها بيوت
الطاعة واساس التقوي ومحل تنزلات الرحمة قال الراغب والبلد المكان المحدود المتاثر باجتماع قطانه
واقامتهم فيه وتسمي المفازة بلدا لكونها محل الوحشيات والمقبرة بلدا لكونها موطنا للاموات وابغض
البلاد الي الله اسواقها جمع سوق به لان البضايع تساق اليها وذلك لانها مواطن الغفلة والحرص
والغش والفتن والطمع والخيانة والايمان الكاذبة والاعراض الفانية القاطعة عن الله تعالي وقال
الطيبي تسمية المساجد والاسواق بالبلاد خصوصا يلمح الي قوله تعالي والبلد الطيب يخرج نباته باذن
ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا وذلك لان زوار المساجد رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقصاد
الاسواق شياطين الجن والانس من الغفلة والحرص والشره وذلك لا يزيد الا قربا من الله ومزاولة
وقال لا يورث الا نؤا من الشيطان وحزبه اللهم الا من يعمد الي طلب الحلال الذي يصون به دينه وعرضه
فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه وقال صبيح المراد بمحبة المساجد محبة ما يقع فيها من القرب
وببغض الاسواق بغض ما يقع فيها من المعاصي مع ما غلب علي اهلها من استيلا الغفلة علي
قلوبهم وشغل حواسهم بما وضع لهم من التدبير فاليه ينظرون واليه يطلبون والاسواق
معدن النوال ومظان الارزاق والافضال وهي مملكة وضعها الله لاهل الدنيا يتداولون فيها
ملك الاشيا لكن اهل الغفلة اذا دخلوها تعلقت قلوبهم بهذه الاسباب فاتخذوها دولا فصارت عليهم
فتنة فكانت ابغض البقاع من هذه الجهة والا فالسوق رحمة من الله جعله معاشا لخلقه يدر عليهم ارزاقهم
فيها من قطر وقطر لتوجد تلك الاشيا عند الحاجة ولو لم يكن ذلك لاحتاج كل منا الي تعلم جميع الحرف والترحال
الي البلاد ليلا ونهارا فوضع السوق نعمة واهل الغفلة صدوا عن هذه الرحمة ودنسوا انفسهم بتعاطي
الخطايا فيها فصارت عليهم نقمة واما اهل اليقين فهم وان دخلوها قلوبهم معلقة بتدبير الله

فسلموا من فتنتها ومن ثم كان المصطفى يدخل السوق ويشتري ويبيع قال الطيبي وانما قرن المساجد بالاسواق
مع وجود ما هو اشر منها من البقاع ليقابل بين معنيي الالتهاء والاشتغال وان الامر الديني يرفعه الامر
الدنيوي م في الصلاة عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابن حبان وابن زنجويه حم ك عن جبير بن مطعم
بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين ولم يخرجه خ

احب الجهاد الى الله كلمة حق اي موافق للواقع بحسب ما يجب وبقدر ما يجب في الوقت الذي يجب والحق
يقال لاوجه هذه النسبة هنا ذكره الراغب وكلمة حق يجوز بالاضافة وعدمه وبدونها تقال لامام سلطان
جائر ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجا وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وامر بالمعروف
ونهى عن المنكر فقد تعرض للهلاك واستيقنه فهو افضل والمراد ان افضل انواع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
هذا ان لا حاجة لتقديره من حم طب عن ابي امامة قال عرض للنبي رجل عند الجمرة وقد وضع رجله في الغرز
فقال اي الجهاد افضل فسكت ثم ذكره رمز المص لحسنه ورواه النسائي عن جابر بلفظ افضل واسناده صحيح

احب الحديث الي بشدة اليا بضبط المص هكذا رايته بخطه وهي ياء النسبة اصدقه افعل تفضيل للتقدير من
او بمعنى فاعل والصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها وفي رواية احب الحديث الى الله اصدقه وعليهما
فنبه د لالة على افضلية القران على غيره ومن اصدق من الله حديثا وهذا قاله حين جاءه وفد هوازن
مسلمين فسالوه ان يرد اموالهم وسبيهم اليهم فقال معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا
احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت بكم اي انتظرت وكان انتظرهم بضع عشرة
ليلة حين قفل من الطائف فاختاروا السبي فاعطاهم اياه حم خ عن المسور بكسر الميم وسكون المهملة
وفتح الواو مخففة وراء مهملة ابن مخرمة بفتح الميم بينهما معجمة ساكنة بن نوفل بن اهيب الزهري
صحابي صغير فقيه عالم متدين قتل في فتنة بن الزبير اصابه حجر المنجنيق وهو قائم يصلي في الحجر وله عن
عمر وخاله عبد الرحمن بن عوف ومروان بن الحكم الاموي معا ولد سنة اثنين او يوم احد او يوم الخندق
او غيرها قال في الكاشف ولم يصح له سماع وفي اسد الغابة لم ير النبي لانه خرج الى الطائف طفلا لا يعقل
كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم اباه الحكم بايعه بعض اهل الشام بالخلافة لما مات معاوية بن يزيد فاقام تسعة اشهر
ثم هلك

احب الصيام المتطوع به الى الله تعالى اي اكثر ما يكون محبوبا اليه والمراد اراد الخير بفاعله صيام نبي الله
داود وبين وجه الاحبية بقوله كان يصوم يوما ويفطر يوما فهو افضل من صوم الدهر لانه اشق على
النفس قال الغزالي وسره ان من صام الدهر صار الصوم له عادة فلا يحس بوقعه في نفسه بالانكسار
وفي قلبه بالصفا وفي شهواته بالضعف فان النفس انما تتاثر بما يرد عليها لا بما تمرنت عليه الا ترى ان الاطبا
نهوا عن اعتياد شرب الدوا وقالوا من تعوده لم ينتفع به اذا مرض لالفه مزاجه له فلا يتاثر به وطب
العلوم قريب من طب الابدان انتهى وهذا اوضح في البيان وابلغ في البرهان من قول من قال صوم الدهر
قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده وعليه فالمراد صيغة اليوم وقال ابو شامة يصوم
وقتا ويفطر وقتا اي لا يديم الصيام خوف الضعف عن الجهاد قال وقد جمعت الايام التي ورد في الاخبار
ان نبيا كان يصومها فقاربت ان تكون شطر الدهر فهو بمثابة صوم داود وقال بن المنير كان داود
يقسم ليله ونهاره لحق ربه ولحق نفسه فاما الليل فاستقام له ذلك في ليله واما النهار فتعذر
تجزئته لعدم تبعض الصيام فنزل فطر يوم وصوم يوم منزلة التجزئة في شخص اليوم واحب الصلاة
من

من النفل المطلق الي الله صلاة داود كان ينام نصف وفي رواية كان يرقد شطر الليل الكاينة في قيام البينة
المشار اليه باية جعل لكم الليل لتسكنوا فيه ويقوم ثلثه من اول النصف الثاني لكونه وقت التجلي وتفرّ
اعظم اوقات العبادة لانه افضل ساعات الليل والنهار وينام سدسه الاخير ليريح نفسه ويستقبل
الصبح واذكار النهار بنشاط ولا يخفي ما في ذلك من الاخذ بالارفق علي النفس التي يخشي سامتها المودية لترك
العبادة والله يحب ان يوالي فضله ويديم احسانه وفي رواية ثم مكان الواو وهي تفيد الترتيب ففيه رد علي
علي من زعم حصول السنة بنوم السدس الاول مثلا وقيام الثلث ونوم النصف الاخير ثم انه لا يعارض هذه
الاحبية قاعدة ان زيادة العمل تقتضي زيادة الفضيلة لان القاعدة اغلبية كما بينه الشافعية ولا
يكره علي الاصح عنده صوم الدهر لمن لا يضره ويكره قيام كل الليل ولو لمن لا يضره وقول المحب لا يكره كيف
وقد عد من مناقب ايمة منع بان اوليك مجتهدون سيما وساعدهم الزمان والخلان والفرق بين الصوم
والصلاة ان الصايم يستوفي ما فاته والمصلي ان نام نهارا تعطلت مصالحه تنبيه قال بن المنير
هذا في حق الامة لا المصطفي صلي الله عليه وسلم فقد امره الله بقيام اكثر الليل في قوله قم الليل الا
قليلا وعوض بنسخه وبما صح انه لم يكن يجري يصلي ولو بركعة واحدة حم ق د ن ه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي
كان يسرد الصيام والقيام فقال له المصطفي صلي الله عليه وسلم ان لجسدك عليك حقا ثم ذكره
احب الطعام عام في كل ما يقتات من بر وغيره ما كثرت عليه الايدي اي ايدي الاكلين لان اجتماع الانفاس
وعظم الجمع اسباب نصبها الله سبحانه مقتضية لفيض الرحمة وتنزلات غيث النعمة وهذا كالمحسوس
عند اهل الطريق ولكن العبد لجهله يغلب عليه الشاهد علي الغايب والحس علي العقل ع حب هب
والضيا المقدسي عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني وابي يعلي فيه عبد المجيد
بن ابي داود وفيه ضعف وقال الزين العراقي اسناده حسن انتهي ولعله باعتبار تعدد طرقه والا فقد
قال الهيثمي للبيهقي عقب تخريجه ما نصه تفرد به عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد عن بن
جريج انتهي وعبد المجيد اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال المنذري رواه ابو يعلي
والطبراني وابو الشيخ في الثواب كلهم من رواية عبد المجيد بن ابي رواد وقد وثق قال لكن في الحديث
نكارة انتهي وبما تقرر عرف ان المولف لم يصب في رمزه لصحته بل قصاراه الحسن وزاد في رواية
وذكر اسم الله فالاحبية لكل منهما كما يفيده اقتصاره هنا علي ما ذكره
احب الكلام ال فيه بدل من المضاف اليه اي احب كلام الناس الي الله ان يقول العبد اي الانسان حرا
كان او عبدا سبحان الله اي انزهه من كل سوء وسبحان علم للتسبيح اي التنزيه البليغ لا ينصرف
ولا يتصرف كذا ذكره الكشاف وظاهره انه علم له حتي في حال الاضافة وتخصيص بن الحاجب له
بغير مورده في الكشف بانه اذا ثبتت العلمية بدليلها فالاضافة لا تنافيها وبحمده الواو للحال
اي اسبح الله متلبسا بحمده او عاطفة اي اسبح الله والتبس بحمده ومعناه انزهه عن جميع النقايص
واحمده بجميع الكمالات حم م ت عن ابي ذر ولم يخرجه البخاري بهذه الصيغة
احب الكلام الي الله تعالي اي كلام البشر لان الرابعة لم توجد في القران ولا يفضل ما ليس فيه علي
علي ما هو فيه ويحتمل ان يتناول كلام الله ايضا لانها وان لم تكن فيه باللفظ فهي فيه معني اربع
في رواية اربعة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لانها جامعة لجميع معاني انواع الذكر
من توحيد وتنزيه وصنوف اقسام الحمد والثناء ومشيرة الي جميع الاسما الحسني لانها اما ذاتيه

كالله او جمالية كالمحسن او جلالية كالكبير فاشير للاول بالتسبيح لانه تنزيه للذات وللثاني بالتحميد
لانه يستدعي النعم وللثالث بالتكبير وذكر التهليل لما قيل انه تمام المائة في الاسما وانه الاسم الاعظم
وهو داخل في اسما الجلال **لا يضرك** ايها المتكلم بهن في حصول الثواب على الاتيان بهن **بايهن بدات**
لاستقلال كل واحدة من الجمل لكن هذا الترتيب حقيق بان يراعى لان الناظر المتدرج في المعارف يعرفه
سبحانه اولا بنعوت الجلال التي هي تنزيه ذاته عما يوجب حاجة او نقصا بصفات الاكرام وهي الصفات
الثبوتية التي بها يستحق الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يماثله غيره ولا يستحق الالوهية سواه
فينكشف له من ذلك انه اكبر اذ كل شي هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون ذكره البيضاوي
وقال الطيبي قوله لا يضرك بعد ايراد الكلمات على النسق والترتيب يشعر بان العزيمة ان
تراعى الترتيب والعدول عنه رخصة ورفع للحرج روي ان الباقيات الصالحات هي هذه لكونها
جامعة للمعارف الالهية فالتسبيح تقديس لذاته عما لا يليق بجلاله وتنزيه صفاته عن النقايص
والتحميد منبه على معنى الفضل والافضال من الصفات الذاتية والاضافية والتهليل توحيد
للذات ونفي للند والضد وتنبيه على التبري عن الحول والقوة الا به وختامها بالتكبير اعتراف
بالقصور في الاقوال والافعال وفي هذا التدرج لمحة من معنى العروج للسالك العارف وسميتها
بالباقيات الصالحات لبقائه سبحانه فابلها الفانيات الزايلات انتهى وقال الحرالي
التسبيح تنزيه الحق تعالى عن بادية نقص في خلق او رتبة وحمد الله اسوا امر علوا وسفلا
ومحو الذم عنه والغض منه انتهى قال ابن حجر والحمد افضل من التسبيح انتهى نذكره قبله من باب
الترقي **حم عن سمرة** بضم الميم وقد تسكن تخفيفا نحو عضد وعضد وهو لغة اهل الحجاز **ابن جندب** م
بضم الجيم وضم المهملة وفتحها ابن هلال وهو الفزاري نزيل البصرة وواليها وكان عظيم الامانة
صدوق الحديث شديدا على الحرورية يقتل من ظفر به منهم وهو احد المكثرين عن المصطفى صلى
الله عليه وسلم
احب اللهو اي اللعب وهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة **الى الله تعالى اجرا الخيل** اي مسابقة
الفرسان بالافراس بقصد التاهب للجهاد قال الراغب والخيل في الاصل اسم للافراس وللفرسان
جميعا قال تعالى ومن رباط الخيل ويستعمل في كل منهما منفردا كخبر يا خيل الله اركبي فهذا للفرسان وخبر
عفوت لكم عن صدقة الخيل يعني الافراس وسميت خيلا لاختيالها اي اعجابها بنفسها ومن ذكر
الجهاد علم ان الكلام في الرجل اما المراة فخير لهوها المغزل كما في خبر وخروج بعضهن في الغزو انما
هو للمداواة للجرحى وحفظ المتاع **والرمي** عن نحو قوس مما فيه انكا العدو وقد فسروا واعدوا
لهم ما استطعتم من قوة بانها الرمي واعلم ان الحوف بالاخروية يجري في كل مباح حتى اللعب كما اذا مل
من عبادة فاشتغل بلهو مباح لينشط ويعود وقد صرح حجة الاسلام بان لهوه هذا افضل من
صلاته وله في المقام كلام فعليك بالاحيا في باب النية قال الراغب والرمي يقال في الاعيان كسهم
وحجر وفي المقال كناية عن الشتم والقذف **عد عن ابن عمر** بن الخطاب رضي الله عنهما واسانيده ضعيفة
احب العباد الى الله تعالى انفعهم لعياله اي لعيال الله بدليل خبر ابي يعلي الخلق كلهم عيال الله
واحبهم اليه انفعهم لعياله وخبر الطبراني احب الناس الى الله انفعهم للناس والمراد من يستطاع نفعه
من الخلق الاهم فالاهم والمراد عيال الانسان نفسهم الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم ثم الاقرب

قال

قال الماوردي ونقله بعضهم فقال .:. الناس كلهم عيال الله تحت ظلاله .:.
.:. فاحبهم اليه اطوعهم لعياله .:. قال القاضي ومحبة العبد لله ارادته طاعته والاعتنا
بتحصيل فرايضه ومحبة الله للعبد ارادة اكرامه واستعماله في الطاعة وصونه عن المعصية وفي الحديث
رد على من رفض الدنيا بالكلية من النساك وترك الناس وتخلى للعبادة محتجا باية وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون ونوضح عليه ان اعظم عباد الله ما يكون عايد المصالح عباده وحكي ان بعض الملوك اعتزل
الملك وزهد في الدنيا فكتب اليه بعض الملوك قد اعتزلت ما نحن فيه فان علمت ان ما اخترته افضل فعرفنا الذي
ملنا فيه ولا تحسبني اقبل منك قولا بلا حجة فكتب اليه انا عبيد رب رحيم بعثنا الى حرب عدو وعرفنا ان الفضل
نصره والسلامة منه فلما قربوا من الزحف صاروا ثلاثة ثلاثة متحرزا طلب السلامة فاعتزل كو اكتسب
ترك الملامة وان لم تكتسب المحمدة ومتهور ا قدم على غير بصيرة فجرحه العدو ونصره فاستجلب بذلك
بذلك سخط ربه وشجاعا اقبل على بصيرة فقاتل واجتهد وابلى فهو الفايز وانا لما وجدتني ضعيفا جبنت
بادي الهمتين وادون المنزلتين فكنت انت ايها الملك من افضل الطوايف نكن اكرمهم عند الله والسلام
عبد الله بن الامام احمد بن حنبل في زوايد كتاب الزهد لابيه عن الحسن مرسلا باسناد ضعيف لكن
شواهد كثيرة وهو البصري ابو سعيد مولى زيد بن ثابت او جميل بن قطبة او غيرهما وابوه يسار من
سبي ميسان اعتقته الربيع بنت النضر ولد لسنتين من عمر وشهد الدار وهو ابن اربع عشرة سنة امام كبير
الشان رفيع القدر راس في العلم والعمل مات سنة عشر ومائة
احب عباد الله الى الله احسنهم خلقا بضمتين مع الخلق ببذل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه والتواضع
وقد تضمن هذا اعظم الحث عليه حيث علق به حكم الاحبية اليه فيجعل لكل مسلم ان يرغب في ذلك كال الرغبة
وفيه رمز الى انه ممكن الاكتساب والا لما اختص بمن كان مطبوعا عليه فيفوت معنى الترغيب فيه ويصير حسرة
على من لم يمكنه نعم اصله جبلي كما سيجي تحقيقه وعبر بصيغة افعل وهو ما اشتق من فعل الموصوف بزيادة على
غيره دفعا للتوهم حصرها في من طبع على ذلك بل اشعر بانهم كلهم محبوبون لكن من تكلفه بقهر النفس وجا
هدها احسن احب اليه من او لئك طب عن اسامة بضم الهمزة بن شريك الذبياني صحابي روى عنه زياد
بن علاقة وغيره قال اسامة كنا جلوسا عند رسول الله كانما على روسنا الطير ما يتكلم منا متكلم اذ جاه اناس
فقالوا من احب عباد الله الى الله فذكره قال المنذري رواته محتج بهم في الصحيح انتهى وبه يعرف ان رمز
المولف لحسنه تقصير وانما كان الاولى ان يرمز لصحته
احب بيوتكم اي اهل بيوتكم ايها المسلمون من مجاز وصف المحل بصفة ما يقع فيه الى الله بيت فيه يتيم
اي طفل مات ابوه فانفرد عنه مكرم بالبنا للمفعول اي بالاحسان اليه وعدم اهانته ونحو ذلك فاراد
بمحبة البيوت محبة ما يقع فيها من اكرام الايتام وفيه حث على اكرام الايتام وتحذير من اهانتهم واذلالهم
بغير موجب قال ابن الكمال اخذا من الزمخشري واليتيم في عرف الشرع مختص بمن لم يبلغ واطلاقه لكافل
وبالبلوغ يزول ذلك انتهى واقول سياق الخبر هنا يدل على ان المراد الصغير المحتاج لفقد من كان يقوم
بكفالته وما يحتاجه من نحو نفقة وكسوة ذكرا كان او انثى حتى لو فرض ان الذي كان هو القايم له امه دون
ابيه لنحو غيبته وانقطاع خبره او فقره او حبسه ونحو ذلك فيدخل في ذلك وانما قيدوه في العرف بالاب
هب وكذا الطبراني والاصبهاني عن عمر بن الخطاب ثم قال اعني البيهقي تفرد به ابراهيم بن اسحاق الضبي عن
مالك انتهى وابراهيم اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين قال في الميزان له اوابد عد هذا منها وقال العقيلي

حديث لا اصل له انتهى وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه اسحاق بن ابراهيم الحنيني وكان ممن يخطي لكن
يشهد له خبر بن ماجة خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يسا اليه
احب الله تعالى بفتح الهمزة وتشديد البا الموحدة المفتوحة دعا او خبر عبدًا اي انسانًا سمحًا بفتح فسكون
صفة مشبهة تدل على الثبوت فلذا كرر احوال البيع والشرا والقضا والتقاضي فقال اذا باع وسمحًا اذا
اشترى وسمحًا اذا قضى اي ادى ما عليه وسمحًا اذا اقتضى اي طلب ما له برفق ولين قال الجوهري سمح
جاد والمسامحة المساهلة والاقتضا التقاضي وهو طلب قضا الحق قال الطيبي رتب المحبة عليه ليدل
على التسهولة والتسامح في التعامل سبب لاستحقاق المحبة ولكونه اهلا للرحمة وفيه فضل المسامحة في
الاقتضا وعدم احتقار شي من اعمال الخير فلعلها تكون سببًا لمحبة الله التي هي سبب للسعادة الابدية
هب عن ابي هريرة رمز لحسنه مع ان فيه الواقدي والكلام فيه مشهور
احبكم الى الله اقلكم طعمًا بضم الطا اكلا كني بعض الصوم لان الصايم يقل اكله غالبا او هو ندب الى تقلل الاكل
فلا ياكل الا ما يتقوى به على العبادة ولا بد منه للمعاش واخفكم بدنًا اوقعه موقع التعليل لما قبله فان من قل
اكله خف بدنه ومن خف بدنه نشط للعبادة وللعبادة تاثير في تنوير الباطن واشراقه وخفة البدن امر
محمود والسمن مذموم قال الشافعي ما افلح سمين قط الا محمد بن الحسن وذلك لان العاقل اما ان يغتنم
لاخرته ومعاده او لدنياه ومعاشه والشحم مع الغم لا ينعقد فاذا خلي من المعنيين صار في عداد البهايم
فانعقد شحمه وقد تطابقت الاخبار والاثار على ذم الشبع والجوع اساس سلوك الطريق الى الله فلذا خص
بلفظ الاحبية قالوا شبع يحيى بن زكريا ليلة من خبز شعير فنام عن ورده فاوحى الله اليه يا يحيى هل وجدت
دارا خيرا من داري وجوارا خيرا من جواري وعزتي وجلالي لو اطلعت الى الفردوس اطلاعة لذاب جسمك
وزهقت روحك اشتياقا ولو اطلعت الى جهنم اطلاعة بكيت الصديد بعد الدموع ولبست الحديد بعد
المسوح وقال الشاذلي جعت مرة ثمانين يومًا فخطر لي انه حصل لي من ذلك شي واذا بامراة خرجت من
مغارة كان وجهها الشمس حسنًا وهي تقول منحوس جاع ثمانين يومًا فاخذ يدل على ربه بعمله ها انا
لي ستة اشهر لم اذق طعامًا قط قال الغزالي من ابواب الشيطان العظيمة الشبع ولو من حلال
فانه يقوي الشهوات وروي ان ابليس ظهر ليحيى فراى عليه معاليق من كل شي فقال ما هذه
قال الشهوات التي اصيد بها بني ادم قال فهل لي فيها شي قال ربما شبعت فثقلناك عن
الصلاة والذكر قال لله علي ان لا املا بطني ابدًا قال ابليس ولله علي ان لا انصح ابدًا فر عن
بن عباس ورواه عنه ايضًا في تاريخه ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحًا فلو عزاه اليه لكان
اولى ثم ان فيه ابا بكر بن عياش قال الذهبي في الضعفا ضعفه بن نمير وهو ثقة ومن ثم رمز لضعفه
احب بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الموحدة مشددة فعل امر للناس ما تحب لنفسك
من الخير كما صرح به في رواية احمد فلا حاجة لقول البعض عام مخصوص اذ المرء يحب وطي حليلته لنفسه
لا لغيره وذلك بان تفعل معهم ما تحب ان يفعلوه معك وتعاملهم بما تحب ان يعاملوك به وتنصحهم بما
تنصح به نفسك وتحكم لهم بما تحب ان يحكم لك به وتحتمل اذاهم وتكف عن اعراضهم وان رايت لهم حسنة
اذعتها او سيئة كتمتها اوقول بن الصلاح هذا من الصعب الممتنع لان المرء مطبوع على حب الايثار
فالتكليف بذلك مفض الى ان لا يكمل ايمان احد الا نادرًا في حيز المنع اذ القيام بذلك يحصل بان يحب
لغيره ما يحب حصول مثله له من جهة لا يزاحمه فيها ولا ينتقص شيا من نعمته وذلك سهل

على

على القلب التسليم وبنحوه يجاب عن قول الصوفي محبته لغيره ما يجب لنفسه انما هو باعتبار عقله اي يجب له ذلك ويؤثره من جهة عقله اما التكليف به من جهة الطبع فصعب لانه مطبوع على الاستيثار فيلزم ان لا يكمل ايمان احد الا نادرا انتهى ولفظ الناس يشمل الكفار فينبغي لكل مسلم ان يحب للكفار الاسلام وما يتفرع عليه من الكمالات تخ ع طب ك هب عن يزيد بن اسيد بفتح الهمزة وسكون المهملة وكسر الموحدة الاولى وسكون الثانية وفي رواية الطبراني عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الجنة قلت نعم قال احب لاخيك ما تحب لنفسك قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات انتهى ولم يرمز المصنف له بشي

احبب حبيبك هونا ما بفتح فسكون اي احبب قليلا فهونا منصوب على المصدر صفة لما اشتق منه احبب قال الزمخشري وما ابهامية تزيد النكرة ابهاما وشياعا وتسد عنها طرق التقييد وقال غيره مزيدة لتاكيد معنى القلة وعليه فلا يتجه قوله في الدر كاصله حبا مقتصدا لا افراط ولا تفريط فيه ويصح نصبه على الظرف لانه من صفات الاحيان اي احببه في حين قليل ولا تسرف في حبه فانه عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما فانه عسى ان يكون حبيبك يوما ما اي ربما انقلب ذلك بتغير الزمان والاحوال بغضا فلا تكون قد اسرفت في حبه فتندم عليه اذا ابغضته او حبا فلا تكون قد اسرفت في بغضه فتستحيي منه اذا احببته ذكره ابن الاثير وقال ابن العربي معناه ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن فقد يعود الحبيب بغيضا وعكسه فاذا امكنته من نفسك حال الحب ثم عاد بغيضا كان لمعارك اجدر لما اطلع منك حال الحب بما افضيت اليه من الاسرار وقال عمر لا يكن حبك كلفا ولا بغضك تلفا وعليه انشد هدبة بن خشرم • وابغض اذا ابغضت بغضا مقاربا •
• • فانك لا تدري متى انت راجع • • واحبب اذا احببت حبا مقاربا •
• • فانك لا تدري متى انت نازع • • ولهذا قال الحسن البصري احبوا هونا وابغضوا هونا فقد افرط قوم في حب قوم فهلكوا وافرط قوم في بغض قوم فهلكوا ت في البر والصلة من حديث سويد بن عمرو الكلبي عن حماد عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة وقال ت غريب ضعيف والصحيح عن علي موقوفا انتهى ورواه ابن حبان في الضعفا بسند الترمذي واعله بسويد وقال يضع المتون الواهية على الاسانيد الصحيحة هب عن ابي هريرة رفعه وظاهره ان البيهقي خرجه واقره والامر على انه بل قال هو اي رفعه وهم انتهى وفيه ايضا سويد بن عمرو الكلبي المذكور وقد اورده الذهبي في الضعفا وقال اتهمه ابن حبان وقال كان يضع المتون الواهية على الاسانيد الصحاح طب من حديث ابي الصلت عبد السلام الهروي عن جميل بن يزيد عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي وجميل ضعيف انتهى واعله ابن حبان به وقال يروي في فضائل علي واهل البيت العجايب لا يحتج به اذا انفرد وقال الزيلعي عبد السلام الهروي ضعيف جدا وعن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي وفيه محمد بن كثير الفهري وهو ضعيف قط في كتاب الافراد عد هب عن علي امير المؤمنين مرفوعا وفيه عطاء بن السائب عن ابي البختري وقد مر بيان حاله وقال الدارقطني في علله لا يصح رفعه وقال ابن حبان رفعه خطا فاحش خد هب عن علي مرفوعا قال الترمذي هذا هو الصحيح انتهى وتبعه جمع جم منهم ابن طاهر وغيره وبعد اذا علمت حال هذه الروايات فاعلم ان امثلها الاولى وقد استدرك الحافظ العراقي على الترمذي دعواه غرابته وضعفه فقال قلت رجاله رجال مسلم لكن الراوي تردد في رفعه انتهى والمص رمز لحسنه

احبوا بفتح الهمزة وكسر المهملة الله وجوبا لما اي لاجل ما يغذوكم بفتح المثناة تحت وسكون المعجمة
وضم المعجمة به من الغذا بالكسر ما به نما الجسم وقوامه وهو اعم من الغذا بالفتح اذ كل غذا غذا ولا
عكس وفي رواية لما يرفدكم به من نعمه اي احبوه لاجل انعامه عليكم بصنوف النعم وضروب الالا الجسمية
كتيسير ما يتغذى به من الطعام والشراب والمعنوية كالتوفيق والهداية ونصب اعلام المعرفة وخلق
الحواس وافاضة انوار اليقين على القلب وغير ذلك من الاغذية الروحانية المعلوم تفصيلها عند
علما الاخرة قال ابن عطا الله ما من وقت ولا لحظة الا وهو مورد عليك فيها نعما يجب جدة لها وشكره
عليها دائما فمعنى ما ان حق وقت لا يمكن قضاؤه ابدا اذ ما من وقت الا وله عليك فيه حق جديد وهو
الشكر وامر اكيد وهو الاستغفار والتجديد وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها قال بعض العارفين
احبوا الله امر بمعنى الخبر ومثله غير عزيز ومن كلامهم عش رجبا ترى عجبا اي ان تعش الى رجب والعيش
ليس للمرء فيؤمر به فهو من قبيل خبر وجدت الناس اخبر تقله فالمراد انما تحبونه لانه انعم عليكم فاحبكم
فاحببتموه قال الزمخشري والنعمة كل نفع قصد به الاحسان والله سبحانه خلق العالم كله نعمة
لانه اما حيوان او غيره فغير الحيوان نعمة على الحيوان والحيوان نعمة من حيث ان ايجاده حيا
نعمة عليه لانه لولا ايجاده حيا لما صح الانتفاع منه وكلما ادى الى الانتفاع وصححه فهو نعمة وقال
الامام الرازي نعم الله لا تحصى لان كلما اودع فيها من المنافع واللذات التي ينتفع والجوارح والاعضا
التي تستعملها في طلب المنافع ودفع المضار وما خلق في العالم مما يستدل به على وجود الصانع وما
وجد فيه مما يحصل الزجر برؤيته من المعاصي مما لا يحصى عدده كله منافع لان المنفعة من اللذة
او ما يكون وسيلة الى دفع ضرر هو كذلك وما لا يكون جالبا للنفع الحاضر ولا دافعا للضرر هو صالح
للاستدلال به على وجود الصانع الحكيم فيقع وسيلة الى معرفته وطاعته وهما وسيلتان الى اللذات الابدية
فثبت ان جميع مخلوقاته نعمة على العبيد تنبيه هل لله نعمة على الكافر في الدنيا اختلف اهل
السنة فقيل لا لان هذه النعمة لما كانت مؤدية للضرر الدائم الاخروي كانت كلا شي وقيل نعم
وعليه الباقلاني قال الامام الرازي وهو الاصوب واية بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم
فهذا صريح في انه انعم عليهم اذ المخاطب بذلك اهل الكتاب واحبوني لحب الله اي انما تحبوني لانه
سبحانه احبني فوضع محبتي فيكم كما يصرح به خبر اذا احب الله عبدا نادى جبريل الحديث والمحبة
والمحبة اذا كانت بشرط النعمة كانت معلولة ناقصة وكان مرجعها الى حظ المحب لا الى المحبوب
والنعم كلها او اكثرها ملاذ النفوس ومن احب اللذة تغير عند المكروه بعد ميلها وفوت حظ النفس
منها الا ترى ان محبة زليخا ليوسف لما كانت بشهوة اثرت ألما على اليها عند فوت حظه منها
واما النسوة فغبن من حظوظ انفسهن فقطعن ايديهن بلا احساس واحبوا اهل بيتي لحبي
اي انما تحبونهم لاني احببتهم بحب الله لهم وقد يكون امر بحبهم لان محبتهم لهم تصديق لمحبتهم للنبي
صلى الله عليه وسلم قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى وبما تقرر عرف ان محبة العبد
لله لا تحتاج لتاويل بخلاف عكسه قال الغزالي محبة العبد لله حقيقية لا مجازية اذ المحبة
في عرف اهل اللسان ميل النفس الى ملائم موافق والعشق الميل الغالب المفرط والله سبحانه
محسن جميل والاحسان والجمال موافق ومحبة الله للعبد مجازية ترجع الى كشف الحجاب حتى يراه
بقلبه والى تمكينه اياه من القرب منه وفي شرح المواقف محبته تعالى كيفية روحانية مترتبة

على

على تصور الكمال المطلق له تعالى على الاستمرار ومقتضية الى التوجه التام لقدسه بلا فتور ولا قرار
ومحبتنا لغيره كيفية تترتب على تخيل كمال فيه من لذة او شفقة او مشاكلة كمحبة العاشق لمعشوقه
والوالد لولده ثم هي عندنا الرضى والارادة مع ترك الاعتراض وقيل الارادة فقط فيترتب عليه كما
في الارشاد انه تعالى لا يتعلق به محبة على الحقيقة لانها ارادة والارادة لا تتعلق الا بمجدد وهو سبحانه
لا اول له لان المريد انما يريد ما ليس بكائن او اعدام ما يجوز عدمه وجد وما قدمه واستحال عدمه ثبت
لا تتعلق به ارادة انتهى ت في المناقب ك في فضائل اهل البيت عن ابن عباس وصححه واقره الذهبي
في التلخيص وقول ابن الجوزي هو غير صحيح وهو وهم فيه نعم فيه عبد الله بن سليمان النوفلي قال
في الميزان فيه جهالة ما ثم اورد له هذا الحديث ولم يرمز له المصنف بشي

احبوا العرب بالتحريك خلاف العجم لثلاث اي لاجل خصال ثلاث امتازت بها لاني عربي والقران
عربي قال تعالى لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين واعظم بهذه من منة اذ لو كان اعجميا لكان
نازلا على السمع دون القلب لانك تسمع اجراس حروف لا تفهم معانيها ولا تعيها وقد يكون
الرجل عارفا بعدة لغات فاذا تكلم بلغته التي لقنها اولا ونشا عليها وتطبع بها لم يكن قلبه
الا على معاني الكلام يتلقاها بقلبه ولا يكاد يفطن للالفاظ كيف جرت وان تكلم بغير تلك اللغة
وان كان ماهرا بمعرفتها كان نظره اولا في الفاظها ثم في معانيها ذكره في الكشاف وفي الحديث
اشعار بانه لا يجوز قراءة القران بغير اللسان العربي فهو رد على ابي حنيفة في اجازته ذلك قال
الكشاف في كلام العرب خصوصا في القران هو معجزة لفصاحته وغرابة نظمه واساليبه من لطائف
المعاني والاغراض ما لا يستقل باداية لسان من فارسية وغيرها وما كان ابو حنيفة يحسن الفارسية شبه
فلم يكن ذلك منه عن تحقق وتبصر الى هنا كلامه وكلام اهل الجنة اي تحاورهم فيما بينهم في الجنة عربي
وقد كان ادم لا يتكلم فيها الا به فلما اهبط الى الارض تكلم بغيره وهذه الجمل واردة مورد الحث
على حب العرب وهو منزل على قيد الحيثية اي من حيث كونهم عربا وقد يعرض لهم ما يقتضي الزيادة
على هذا الحب باعتبار ما يقوم بهم من وصف الايمان والتفاضل فيه بحسب المراتب وقد يعرض
ما يوجب البغض والازدياد منه بحسب ما يعرض لهم من كفر ونفاق وقد قال سبحانه في شان قوم
منهم الاعراب اشد كفرا ونفاقا فاذا وفق لحبهم من حيث كون المصطفى منهم وان القران انزل
بلغتهم وان كلام الرفيق الاعلى بلغتهم بلسانهم لعذوبته وفصاحته واستقامته كان ذلك واسطة
في حبه واذا اخذل فابغضهم من الجهات المذكورة كان لازمه بغضه وهو كفر واذا ابغضهم من حيث
كفرهم او نفاقهم كان واجبا واستبان انه قد يجب الحب وقد يجب البغض ويبقى مطلق الحب من الحيثية
التي سبق الكلام عليها واعلم ان ستة من الانبياء من العرب نوح وهود واسماعيل وصالح وشعيب
ومحمد وباقيهم من غيرهم فائدة رايت بخط مغلطاي ذكر ابن ظفر عن معمر عن الزهري اشخصت
الى هشام بن عبد الملك فلما كنت بالبلقا رايت حجرا مكتوب عليه بالعبراني فارشدت الى شيخ يقراه
فلما قراه ضحك وقال امر عجيب مكتوب عليه باسمك اللهم جا الحق من ربك بلسان عربي مبين لا اله
الا الله محمد رسول الله وكتبه موسى بن عمران بخطه انتهى عق عن محمد بن عبد الحضرمي عن العلا
بن عمرو الحنفي عن يحيى بن يزيد عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس ثم قال تخريجه العقيلي منكر لا
اصل له انتهى وقال ابن الجوزي موضوع يحيى يروي المقلوبات طب عن ابن عباس قال الهيثمي بعد

ما عزاه له فيه العلا بن عمرو الحنفي وهو مجمع على ضعفه ك في المناقب هب عن ابن عباس قال الحاكم
صحيح ورده الذهبي في التلخيص بان فيه يحيى بن بريدة الاشعري ضعفه احمد وغيره والعلا بن عمرو
الحنفي ليس بعمدة ومحمد بن الفضل متهم ماكان واظن الحديث موضوعا انتهى وفي الميزان في ترجمة العلا عن
ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به بحال ثم ساق له هذا الخبر وقال هذا موضوع وقال ابو حاتم هذا كذاب
انتهى وذكر مثله في اللسان ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المص بما حاصله ان له شاهدا
ومتابعا وقال السخاوي ابن بريدة والراوي عنه ضعيفان وقد تفردا به كما قال البيهقي ومتابعة ابن الفضل
لا يعتد بها لاتهامه بالكذب انتهى واما قول السلفي هذا حديث حسن فمراده كما قال ابن تيمية حسن
متنه على الاصطلاح العام لا حسن اسناده على طريقة المحدثين
احبوا قريشا قريش في الاصل قيل تصغير قريش دابة في البحر سميت به القبيلة المعروفة لشدتهم على غيرهم
او تقرشهم بعد اجتماعهم او غير ذلك وهم ولد النضر والمراد المسلمون منهم فانه اي الشان من احبهم من
حيث كونهم قريشا المؤمنين احبه الله تعالى قالوا فاذا كان هذا في مطلق قريش فما ظنك باهل البيت
وسبق ان محبة الله لعبده ارادته به خيرا وهدايته اياه وتوفيقه له وكل ما جا في فضل قريش فهو ثابت
لبني هاشم والمطلب لانهم اخص وما ثبت للاعم ثبت للاخص ولا عكس تتمة قالوا حقيقة المحبة
ان لا يزيدها البر ولا ينقصها الجفا طب عن سهل بن سعد وقال الهيثمي فيه عبد المهيمن بن عباس
بن سهل وهو ضعيف انتهى واورده البيهقي في الشعب باللفظ المذكور عن سهل وفيه عبد المهيمن المذكور
احبوا الفقرا ذوي المسكنة والحاجة من المسلمين وجالسوهم فان مجالستهم رحمة ورفعة في الدارين ولما
خاطب الحاضرين بما ذكر خص بعضهم لما علمه من حاله من الغض منهم فعلم ذلك كله واجب على كل مسلم مكلف
حر واصب العرب حبا ما دقا بان يكون بقلبك لا بمجرد اللسان وليردك وليمنعك عن احتقار الناس
وازدرائهم وتتبع عيوبهم وعوراتهم ما تعلم من نفسك من معايبها ونقائصها فاشتغل بتطهير نفسك
عن عيب غيرك فان تطهرت في ظاهرك وباطنك ولم تطلع فيهما على عيب ونقص في دين ودنيا فاعلم ان
جهلك بعيوب نفسك اقبح انواع الحماقة ولا عيب اعظم من الحمق ولو اراد الله بك خيرا لبصرك بعيوب
نفسك وجهلك ثم ان كنت صادقا في ظنك فاشكر الله عليه فلا تفسده بثلب الناس والتمضمض باعراضهم
فانه من اعظم العيوب ذكره الغزالي وقيل للحسن بن الحجاج ذكرك بسوء فقال علم ما نفسي فنطق عن
ضميري وكل امرء بما اكتسب رهين ك في الرقائق عن ابي هريرة وقال صحيح واقره الذهبي وتبعهما
المص فرمز لصحته
احبسوا بكسر الهمزة والموحدة التحتية قال الراغب الحبس المنع وفي الصحاح ضد التخلية صبيانكم
جمع صبي قال في الصحاح وهو الغلام والجارية صبية والجمع صبيان انتهى والمراد هنا الصغير ذكرا
كان او انثى كما يشير اليه التعليل الاتي اي امنعوهم من الخروج من البيوت وفي رواية اكفتوا صبيانكم
اي ضموهم حتى تذهب اي الى ان تنقضي فوعة بضم الفا وسكون الواو العشا اي شدة سوادها
وظلمتها وفي رواية بدل فوعة فحمة وهي السواد الشديد والمراد هنا اول ساعة من الليل كما يدل له قوله
فانها ساعة تخترق بمعجمات وراء تنتشر فيها الشياطين اي مردة الجن فان الليل محل تصرفهم وحركتهم
في اول انتشارهم اشد اضطرابا وقال ابن الجوزي انما خيف على الصبيان منهم تلك الساعة لان
النجاسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة فيهم غالبا والذكر الذي يحترس به منهم مفقود من الصبيان

غالبا

غالبا والسواد جمع للقوة الشيطانية من غيره والجن تكره النور وتتشام به وان كانت خلقت من نار وهي
ضيا لكن الله اظلم قلوبها وخلق الادمي من طين ونور قلبه فهو يحب النور بالطبع وكل جنس يميل الى ما يرجحه
فان قلت فاذا الكان الاشراق بمعنى الانتشار فلم عبر به دونه قلت اشارة الى انه انتشار لا بتغا الفساد
فان الخرق في الاصل كما قال الراغب قطع الشي على سبيل الفساد بغير تفكر وتدبر ثم استعمل في قطع المفاوز
توصلا الى الحيلة والافساد ومن ثم شبه به الريح في تعسف مرورها فقيل ريح خرقا وفوعة الشي بالفم حدثه
وشدته قال الزمخشري وجدت فوعة الطيب وفوحته وفورته وخمرته وذلك حدة ريحه وشدتها اذا اختمر
وانتبه فوعة النهار وفوعة الضحى وهو ارتفاعه وكان ذلك في فوعة الشباب ك في الادب عن جابر وقال
على شرط مسلم واقره الذهبي

احسنوا الى المومنين قال النجم اي ضايعهم يعني امنعوا من ضياع ما تقوم به سياستهم الدينوية ويوصلهم
الى الفوز بالسعادة الاخروية اي بان تحفظوا ذلك ولا تهملوه فيضيع قالوا يا رسول الله وما ضالة المومنين
قال العلم اي الشرعي فان الناس لا يزالون عند وقوع الحوادث يتطلبون علم حكمها كما يتطلب الرجل ضالته
فقوام تعلم العلم الشرعي الذي به قيام الدين وسياسة عامة المسلمين كالقيام بالحجج والبراهين القاطعة
على اثبات الصانع وما يجب له ويستحيل عليه واثبات النبوات ودفع الشبه والمشكلات والاشتغال
بالفقه واصوله والتفسير والحديث بحفظه ومعرفة رجاله وجرحهم وتعديلهم واختلاف العلما واتفاقهم
وعلوم العربية والقيام به فرض كفاية فاذا لم ينتصب في كل قطر من تندفع الحاجة بهم اثموا كلهم وعلى الامام
ان يرتب في كل قرية ومحلة عالما متدينا يعلم الناس دينهم ويجيب في الحوادث ويذب عن الدين ويردع
من نبغ من الفرق الضالة فر وابن النجار ابو عبد الله محمد بن محمود في تاريخه تاريخ بغداد عن انس وفيه
ابراهيم بن هاني اورده الذهبي في الضعفا وقال مجهول اتى بالبواطيل عن عمرو بن حكام تركه احمد والنساي
عن بكر بن خنيس قال الدارقطني متروك عن زياد بن ابي حسان تركه

احتجموا ارشادا الا الزاما لخمس عشرة او لسبع عشرة او لتسع عشرة او احدى وعشرين من الشهر
العربي قال ابن القيم هذا موافق لاجماع الاطبا ان الحجامة في نصف الشهر وما بعده من الربع الثالث
من ارباع الشهر انفع من اوله لاخره لغلبة الدم حينئذ الذي جعله علة للامر بها وخص الاوتار لانه
تعالى وتر يحب الوتر ثم محل اختيار هذه الاوقات اذا اريد لحفظ الصحة فان كانت لمرض فعلت وقت
الحاجة كما يفيده ما يجي النهي وقال ابن جرير هذا اختيار منه عليه السلام للوتر من ايام الشهر على الشفع
لفضل الوتر عليه والله وتر يحب الوتر قال وانما خص امره بها لما بعد انتقاص الهلال من تناهي تمامه
لانه ثوران كل ثاير وتحرك كل علة انما تكون فيما يقال من حين الاستهلال الى الكمال فاذا اتناهى
نماؤه وتم تمامه سكن فامر بالاحتجام في الوقت الذي الاغلب فيه السلامة الا ان يتبيغ الدم وتدعو
الضرورة لبعضهم في الوقت المكروه بحيث تكون غلبة السلامة في عدم التاخير فيفعل حينئذ
كما يشير اليه قوله لا يتبيغ بتحتية فوقية فموحدة فتحتية فغين معجمة اي لئلا يتبيغ لحدة
حرق الحر مع ان قال ابن الاعرابي تبيغ وتبوغ ثار فالمراد هنا لا يثور ويهيج بكم الدم بغلبكم
ويقهركم فيقتلكم اي فيكون ثورانه وهيجانه سببا لموتكم وهذا من كمال شفقته على امته
ومحصول التقرير السابق ان الحجامة ضرورية واختيارية فالضرورية عند الحاجة والاختيارية
عند ثوران الاخلاط وذلك في الربع الثالث من الشهر تنبيه قال اهل المعرفة الخطاب

بالحجامة لاهل الحجاز ومن في معناهم من الاقطار الحارة لرقة دمائهم وميلها لظاهر البدن لجذب الحرارة لها الى سطح البدن وقد اوضحه بعض الفضلا فقال انما لازم المصطفى صلى الله عليه وسلم الحجم وامر به دون الفصد مع ان الفصد ركن عظيم في حفظ الصحة الموجودة ورد المفقودة لان مزاج بلده يقتضيه من حيث ان البلاد الحارة تغير المزاج جدا كبلاد الزنج والحبشة فلذلك يسخن المزاج ويجف ويحرق ظاهر البدن ولهذا اسودت ابدانهم ومال شعرهم الى الجعودة ودقت اسافل ابدانهم وترهلت وجوههم وخرج مزاج ادمغتهم من الاعتدال فيظهر افعال النفس الناطقة فيهم من فرح وطرب وتمد صوت والغالب عليهم البلادة لفساد ادمغتهم وفي مقابلها في المزاج بلاد الترك فانها باردة رطبة تبرد المزاج وترطبه وتجعل ظاهر البدن حارا لان الحرارة تميل من ظاهر البدن لباطنه هربا من ضدها وهي برد الهوا كما في زمن الشتا فان الحرارة الغريزية تميل للباطن لبرد الهوا فيجود الهضم ويقل الوصف وفي الصيف بالعكس والغرض من ذكر ان بلاد الحجاز حارة يابسة فالحرارة الغريزية بالضرورة تميل لظاهر البدن بالمناسبة التي بين مزاجها ومزاج الهوا المحيط بالبدن فيبرد باطنه فلذلك يدمنون اكل العسل والتمر واللحوم الغليظة فلا تضرهم لبرد احوالهم وكثرة التحلل فاذا كانت الحرارة مايلة من ظاهر البدن لباطنه لم يحتمل الفصد لانه انما يجذب الدم من اعماق العروق وبواطن الاعضا وانما تمس الحاجة للحجامة لان الحجامة تجذب الدم من ظاهر البدن فقط فافهم هذه الدقيقة التي اشرف عليها الشارع بنور النبوة ولا تقس عليه ما لا يناسبه من الاحوال البزار في مسنده وابو نعيم في كتاب الطب النبوي وكذا الطبراني والديلمي كلهم عن ابن عباس قال الهيثمي فيه ليث بن ابي سليم وهو ثقة لكنه مدلس وقال العراقي بسند حسن موقوفا ورفعه الترمذي بلفظ ان خير ما تحتجمون فيه سبع عشرة الخ بدون ذكر التبيغ وقال حسن غريب قال وطريق البزار المتقدمة احسن من هذه

احترسوا من الناس اي من شرارهم بسوء الظن قيل اراد لا تثقوا بكل احد فانه اسلم لكم ويدل عليه خبر ابن عساكر عن ابن عباس مرفوعا من حسن ظنه بالناس كثرت ندامته وقال معاوية لعبيد بن شرية وقد اتت عليه مائتا سنة ما شاهدت قال ادركت الناس وهم يقولون ذهب الناس وقيل ما بقي من الناس الا كلب نابح او حمار رامح فاحذروهم وقال بعضهم لبعضهم لو ان الدنيا مليت سباعا وحيات ما خفتها فلو بقي انسان واحد لخفته ومن امثالهم رب زائر برا وحكو بغاديك وهو ممن يكاد حك ويعاديك وما احسن قول القونوي لو قيل لي خذ امانا من الحدثان لما اخذت امانا الا من الخلاني ولا يعارض هذا الامر بالامر بسوء الظن لانه في من تحقق حسن سريرته وامانته والاول في من ظهر منه الخدع والمكر وخلف الوعد والخيانة والقرينة تغلب احد الطرفين فمن ظهرت عليه قرينة سوء يستعمل معه سوء الظن وخلافه خلافه وفي اشعاره تحذير من التغفل واشارة الى استعمال الفطنة وكل انسان لا بد له من عدو بل هذه حالة سارية في الحق والخلق قال تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم فهم عبيده وهم اعداؤه فكيف حال العبيد بعضهم مع بعض بما بينهم من التنافس والتحاسد والتحاقد طس عد وكذا العسكري في الامثال عن انس قال الهيثمي تفرد به بقية بن الوليد وهو مدلس وبقية رجاله ثقات انتهى وقال المؤلف في الكبير حسن وهو ممنوع فقد قال ابن حجر في الفتح خرجه الطبراني في الاوسط من طريق انس وهو من رواية بقية بالعنعنة عن معاوية بن يحيى وهو

قال بعض الفارسي هذه حالة الدنيا كل احد لا بد له من عدو وحاسد ...

ضعيف

ضعيف فله علتان التابعي وصح من قول مطرف اخرجه مسدد

احتكار الطعام اي احتباسه لانتظار الغلاء قال الزمخشري احتكر الطعام احتبسه وفلان حرفته الحكرة وهي الاحتكار انتهى وليس عموم الطعام مرادا بل المراد اشتراء ما يقتات وحبسه ليقل فيعز فيغلو **في الحرم** المكي حسبما يفسره الخبر الاتي بعده **الحاد فيه** يعني احتكار القوت حرام في سائر البلاد وبمكة اشد تحريما والالحاد الميل عن الاستقامة والانحراف عن الحق الى الباطل ومنه الملحد لانه امال مذهبه عن الاديان كلها الى دين لم يدن به احد ذكره الزمخشري قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم اي ومن يهم فيه بمحرم عذب عليه لعظم حرمة المكان وانما سماه ظلما لان الحرم واد غير ذي زرع فالواجب على الناس جلب الاقوات اليه للتوسعة على اهله فمن ضيق عليهم بالاحتكار فقد ظلم ووضع الشي بغير محله فاستحق الوعيد الشديد (د) في الحج من حديث جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمه عمارة عن موسى بن باذان **عن يعلى** بفتح المثناة تحت واللام بينهما مهملة ساكنة **ابن امية** بفتح الهمزة عن ابيه التميمي الحنظلي اسلم يوم الفتح وشهد حنينا والطائف وشهد الجمل مع عايشة ثم تحول الى علي وقتل معه بصفين قال ابن القطان حديث لا يصح لان موسى وعمارة وجعفر كل منهم متهم لا يعرف فهم ثلاثة مجهولون وفي الميزان جعفر مجهول وعمه لين ومن مناكيره سياقه هذا الخبر ثم قال هذا حديث واهي الاسناد

احتكار الطعام بمكة الحاد اراد بمكة هي وما حولها من الحرم فلا ينافي ما قبله **طس عن ابن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي فيه عبد الله بن المومل وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جمع انتهى لم يرمز له بشي ومن زعم انه رمز لحسنه لم يصب فقد حررته من خطه وظاهر صنيعه حيث لم يعزه الا للطبراني انه لا يعرف لغيره ممن هو اعلى والامر بخلافه فقد اخرجه الامام البخاري في التاريخ الكبير عن يعلى بن امية انه سمع عمر يقول احتكار الطعام بمكة الحاد انتهى وكان المصنف انما عدل عنه لكونه فهم ان البخاري اشار الى وقفه وانت تعلم ان هذا لا مجال للراي فيه فهو في حكم المرفوع واخرجه البيهقي في الشعب مصرحا برفعه فروي عن عطا ان ابن عمر طلب رجلا قالوا هو ذهب ليشتري طعاما فقال للبيت او للبيع قالوا للبيع قال اخبروه اني سمعت رسول الله يقول فذكره

احثوا بضم الهمزة وسكون الحاء وضم المثلثة **التراب في وجوه المداحين** عبر بصيغة المبالغة اشارة الى ان الكلام في من تكرر منه المدح حتى اتخذه صناعة وبضاعة يتاكل بها الناس وجازف في الاوصاف واكثر الكذب يريد لا تعطوهم على المدح شيا فالحثو كناية عن الحرمان والرد والتخييب قال الزمخشري من المجاز حثى في وجهه الرماد اذا اخجله او المراد قولوا لهم بافواهكم التراب والعرب تستعمل ذلك لمن يكرهونه او المراد اعطوهم ما طلبوا لان كلما فوق التراب تراب فشبه الاعطا بالحثي على سبيل الترشيح والمبالغة في التقليل والاستهانة وبهذا جزم البيضاوي وقيل هو على ظاهره فيرمي في وجوههم التراب وجرى عليه ابن عربي قال وصورته ان تاخذ كفا من تراب وترمي به بين يديه وتقول ما عسى ان يكون من خلق من هذا ومن انا وما قدري توبخ بذلك نفسك ونفسه وتعرف المادح قدرك وقدره هكذا فليحث التراب في وجوههم قال وقد كان بعض مشايخنا اذا راي شخصا راكبا اذا اشاره يعظمه الناس وينظرون اليه يقول له ولهم تراب راكب على تراب وينشد خفض منى والى متى تتنوا انا انظن ذلك كله نسيانا قال النووي ومدح الانسان يكون في غيبته وفي وجهه فالاول لا يمنع الا ان جازف المادح ودخل في الكذب فيحرم للكذب لا لكونه مدحا ويستحب ما لا كذب فيه ان ترتب

عليه مصلحة ولم يجر الي مفسدة والثاني قد جاءت اخبار تقتضي اباحته واخبار تقتضي منعه فهكذا الجمع بانه ان كان عند الممدوح كمال ايمان وحسن يقين ورياضة بحيث لا يفتتن ولا يغتر ولا تلعب به نفسه فلا يحرم ولا يكره وان خيف عليه شيء منه كره مدحه ت والمستغرب عن ابي هريرة عد حل عن ابن عمر بن الخطاب ولم يرمز له بشيء

احثوا في افواه المداحين التراب قال الطيبي يحتمل ان المراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه من الرضخ والدافع قد يدفع خصمه بحثي التراب على وجهه استهانة به قال الشافعية ويحرم مجاوزة الحد في الاطراء في المدح اذا لم يمكن حمله على المبالغة وترد به الشهادة ان اكثر منه وان قصد اظهار الصنعة قال ابن عبد السلام في قواعده ولا تكاد تجد مداحا الا رذلا ولا هجاء الا نذلا انتهى بل ربما تجاوز الحد حتى وقع في الكفر كقول ابن هانئ الاندلسي شاعر المعز العبيدي مخاطبا له . ما شئت لا ما شاءت الاقدار . فاحكم فانت الواحد القهار ت ه عن المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبمهملتين ابن عمرو بن ثعلبة الكندي بكسر الكاف الزهري بفتح الزاي حالف بني كندة وكناه الاسود بن عبد يغوث فنسب اليه صحابي مشهور من السابقين الاولين وهو الكندي لان الاسود بن عبد يغوث حالفه وتبناه او تزوج بامه وقيل غير ذلك قال الذهبي وكان سادسا في الاسلام مات سنة ثلاث وثلاثين حب عن ابن عمر بن الخطاب ابن عساكر في تاريخه عن عبادة بن الصامت لم يرمز له بشيء تنبيه صنيع المصنف ان هذا لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما والا لما ضرب عنه صفحا وعزاه لغيره لما هو متعارف بين القوم انه ليس لحديثي ان يعزو حديثا في احدهما ما يفيده لغيرهما وهو ذهول عجيب فقد عزاه الديلمي الى مسلم وابي داود واحمد الحافظ العراقي من حديث المقداد واعجب من ذلك انه هو نفسه عزاه في الدرر الى مسلم

احد بفتح الهمزة وكسر المهملة مشددة بصيغة الامر يا سعد بن ابي وقاص اي اشر باصبع واحدة وهي المسبحة لان الذي تدعون واحد قال الزمخشري اراد وحد فقلبت الواو همزة كما قيل احد واحدي وأحاد فقد تقلب بهذا القلب مضمومة ومكسورة ومفتوحة انتهى واصل هذا ان المصطفى صلى الله عليه وسلم مر على سعد احد العشرة وهو يدعوا باصبعيه فذكره ويوافقه ما اخرجه مسلم من حديث عمارة انه راى بشر بن مروان يرفع يديه فانكر ذلك وقال لقد رايت رسول الله وما يزيد على هذا يشير بالسبابة وحكى الطبري عن بعض السلف انه اخذ بظاهره فقال السنة للداعي ان ان يشير فلا معنى للتمسك به في منع رفع اليدين في الدعاء مع ثبوت الاخبار بمشروعيته هكذا ساقه الحافظ ابن حجر وما ذكر من ان ذلك انما ورد في الخطبة بفرض تسليمه انما يأتي في خبر مسلم واما خبر سعد هذا فسياقه كما ترى كالناطق بانه لم يكن فيهما اذ لم يحفظ ان احدا من الصحابة كان يخطب في حياة المصطفى بحضرته فالاولى ان يجاب بان الامر بالاشارة باصبع واحدة في الدعاء ليس فيه ما يقتضي منع رفع اليدين فيه فيرفعهما ويشير في اثنائه او انه تارة يشير وتارة يرفع حم عن انس قال مر النبي على سعد وهو يدعوا باصبعين فذكره قال الهيثمي لم يسم تابعيه وبقية رجاله رجال الصحيح وزاد

احد احد يا سعد كرره للتاكيد ولا يعارضه خبر الحاكم عن سهل ما رايت النبي شاهرا يديه يدعوا على منبره ولا غيره كان يجعل اصبعيه بحذاء منكبيه ويدعو لان الدعاء له حالات او لان هذا الاخلاص ايضا لان فيه رفع اصبع واحدة من كل يد او انه لبيان الجواز على ان هذا الحديث قد حمله بعضهم على الرفع في الاستغفار لما رواه ابو داود عن ابن عباس مرفوعا المسئلة ان ترفع يديك حذو منكبيك

والاستغفار

والاستغفار ان تشير باصبع واحدة والابتهال ان تمد يديك جميعا وزعم بعضهم ان ذلك كان في التشهد ولا دليل عليه د في الدعوات د في الصلاة ك في الدعوات وصححه عن سعد بن ابي وقاص قال مر النبي وانا ادعو باصبعي فقال احد احد واشار بالسبابة ت ن ك عن ابي هريرة ان رجلا كان يدعو باصبعيه فقال احد احد قال ت حسن غريب وصححه الحاكم واقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ولم يرمز له المص بشيء صحيح

احد بضمتين جبل في رواية البخاري بالتصغير وهو على ثلاثة اميال من المدينة في شاميها كما حرره الشريف السمهودي بالذرع وبه رد قول النووي على نحو ميلين وقول المطرزي نحو اربعة سمي به لتوحده وانقطاعه عن اجبل هناك او لان اهله نصروا التوحيد يحبنا ونحبه اي نانس به وترتاح نفوسنا لرؤيته وهو سد بيننا وبين ما يؤذينا فمحبته التي للجماد اعجابنا به وسكون النفس اليه والارتياح لرؤيته ومحبة الجماد للحي وهو الجبل هنا مجاز عن كونه نافعا سادا بينه وبين ما يؤذيه او المراد اهله الذين هم اهل المدينة على حد واسئل القرية والاصوب ان المراد الحقيقة ولا ينكر محبة الجماد للانبيا كما حن الجذع اليه وسبح الحصى في يديه وسلم الحجر والشجر عليه وكلمته الذراع وامنت حوايط البيت على دعائه فهو اشارة الى حب الله اياه عليه السلام حتى اسكن حبه في الجماد وغرس محبته في الحجر مع فضل يبسه وقوة صلابته وكمال قوة صلابته خ في المغازي عن سهل بن سعد الساعدي ت عن انس بن مالك حم طب والضيا المقدسي عن سويد بضم المهملة وفتح الواو ومثناة تحت ابن عامر بن زيد بن خارجة الانصاري وفي اسد الغابة عن ابن منده انه لا يعرف له صحبة انتهى وما له غيره اي ليس لسويد غير هذا الحديث وهذا اتبع فيه بعضهم وليس بصواب فقد ذكر ابن الاثير له حديث بلوا ارحامكم ولو بالسلام فكان حقه ان يقول ولا اعرف له غيره ابو القاسم ابن بشران في اماليه عن ابي هريرة وظاهر صنيع المص ان هذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وليس كذلك بل رواه مسلم في الحج عن انس بهذا اللفظ وبه يعرف ان استقصاه لمخرجيه لا نجاح له لان ذلك انما يحتاج اليه في حديث يراد تقويته لوهنه وما اتفق عليه الشيخان في غاية الصحة والاتقان وليس استيعابه المخرجين من دابه في هذا الكتاب فانه يفعله كثيرا ويتركه ومن اكثرهن في الاحاديث المحتاجة الى التقوية والاعتضاد نعم لك ان تقول حاول بذلك ادخاله في حيز المتواتر

احد بضم اوله وثانيه اسم مرتجل لهذا الجبل قال ياقوت مشتق من الاحدية وحركات حروفه الرفع وذلك يشعر بارتفاع دين الاحد اشارة الى العدة الذي فيه قال في التنقيح هذا اولى مما قيل فيه وقيل اراد الشارع الانصار الذين هم سكان المدينة الذي الجبل منها وقيل على الحقيقة لان الجماد ينطق عند الاعجاز وهذا هو الذي عليه التعويل وقال بعضهم كانت عادة المصطفى ان يستعمل الوتر ويحبه في شانه كله اشعارا للاحدية فقد وافق اسم هذا الجبل لاغراضه ومقاصده في الاسما وقد بدل كثيرا من اسما البقاع والناس استقباحا قال لها جبل يحبنا ونحبه لان من الاحد من حيث ان يحب ويحيي في جنو المؤمن من احب وقد كان المصطفى يحب الاسم الحسن ولا احسن من اسم مشتق من الاحدية فاذا جئتموه اي حللتم به او مررتم عليه فكلوا ندبا بقصد التبرك من شجره الذي لا يضر اكله ولو من عضاهه بكسر المهملة ككتاب جمع عضة وقيل عضاهه وهي كل شجرة عظيمة

ذات شوك وهذا اورده مورد الحث على عدم اهمال الاكل حتى لو فرض انه لا يوجد الا ما لا يوكل كالعضة
ان يمضغ منه للتبرك ولو بلا ابتلاع ثم هذا الخبر كذلك يضعف قول من زعم ان قوله يحبنا ونحبه
مجاز عبر عنه بلسان الحال لانه كان يبشره اذا راه عند قدومه بالقرب من اهله وذلك فعل
المحب فنزل منزلته طس عن انس قال الهيثمي فيه كثير بن زيد وثقه احمد وفيه كلام انتهى
احد ركن من اركان الجنة اي جانب عظيم من جوانبها اي اصله منها وسيعود اليها ويصير ركنا من
اركانها او انه وان كان يتصل اليها في الاخرة اكراما له بمحبته لمن يحبه الله فيكون مع من احبه كما مر
قال السهيلي قد سمى الله هذا الجبل بهذا الاسم فقدمه لما اراده لمشاكلة اسمه لمعناه اذ اهله
وهم الانصار نصروا التوحيد والمبعوث بدين التوحيد استقر حيا وميتا وكان داب المصطفى صلى الله
عليه وسلم ان يستعمل الوتر ويحبه في شانه كله استشعارا للاحدية فقد وافق اسم هذا الجبل لاغراضه
ومقاصده في الاسماء فتعلق الحب من المصطفى صلى الله عليه وسلم به اسما ومسمى فخص من بين الجبال
بان يكون معه في الجنة اذا بست الجبال بسا واركان الشي جوانبه التي تقوم بها ماهيته قال الطيبي
ولعله اراد بالجبل ارض المدينة كلها وخص الجبل لانه اول ما يبدو من اعلامها طب عن سهل
بن سعد قال الهيثمي فيه عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني ضعيف انتهى وفي الميزان هو متفق على
ضعفه قال ابن المديني ابي ضعيف وقال ابو حاتم منكر الحديث وقال النسائي متروك الحديث وقال
الجوزجاني واه ثم اورد له مناكير هذا منها وبالغ ابن الجوزي فحكم بوضعه
احد جبل يحبنا ونحبه بالمعنى المار على باب من ابواب الجنة اي من داخلها كما افصح به الروض الانف
ولا ينافيه قوله فيما قبله ركن من اركانها لانه ركن بجانب الباب ذكره بعض الاعاظم وهذا عير
بفتح العين وسكون التحتية وراء مهملة مرادف الحمار ويقال عاير جبل مشهور في قبلي المدينة بقرب
ذي الحليفة وفوقه جبل يسمى باسمه ويميز الاول بالوارد الثاني وانشد جعفر بن الزبير
يا ليت اني في سود عير فلا ارى ولا ارى الا الطير قال السمهودي وشهرة عير غير خافية
قديما وحديثا فقول مصعب بن الزبير ليس بالمدينة جبل يسمى عير غير صواب وقال المجد قال
نصر عير جبل بالمدينة يقال له الثنية لمعرفه يبغضنا ونبغضه بالمعنى المار وانه على باب
من ابواب النار نار جهنم اشار اليه لدفع توهم ارادة غيره مما يشاركه هناك لعدم شهرته قال
السمهودي لما انقسم اهل المدينة الى محب موحد وهم المؤمنون والى منافق مبغض وهم الجاهلون
الجاحدون كابي عامر الراهب وغيره من المنافقين وكانوا ثلث الناس يوم احد رجعوا مع ابن ابي
فلم يحضروا احدا انقسمت بقاع المدينة كذلك فجعل الله احدا حبيبا محبوبا لمن حضر به وجعله
معهم في الجنة وخص بهذا الاسم المشتق من الاحدية المشعر بارتفاع دين الاحد وجعل عيرا مبغوضا
وجعل بجهته المنافقين من اهل مسجد الضرار فرجعوا من جهة احد الى جهته فكان معهم في
النار وخصهم باسم العير الذي هو اسم الحمار المذموم اخلاقا وجهلا لغة ولم يبدله وكذلك تعلق
حبه به اسما ومسمى فخص من بين الجبال بان يكون معه في الجنة طس وكذا البزار عن ابي عبس
بفتح المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن بن جبر ضد الكسر الانصاري الاسهلي قبل اسمه
عبد الله من كبار الصحب شهد بدرا وما بعدها قال الهيثمي فيه عبد المجيد بن ابي عبس لينه
ابو حاتم وفيه ايضا من لم اعرفه انتهى وهو ماخوذ من الميزان فيه عبد المجيد بن ابي عبس لينه ابو حاتم
ثم اورد له هذا الخبر احد

احد ابوي بلقيس بكسر اوله ملكة سبا التي قص الله قصتها مع سليمان في سورة النمل كان جنيا
وقال قتادة ولهذا كان مؤخر قدميها كحافر الدابة وجا في اثار ان الجني الام وذلك ان اباها ملكا اليمن خرج
بتصيد فعطش فرفع له خبا به شيخ فاستسقاه فقال يا صبية اسقي عمك فخرجت كانها شمس بيدها
كاس من ياقوت فخطبها من ابيها فذكر انه جني وزوجها منه بشرط انه ان سالها عن شي عملته فهو طلاقها
فاتت منه بولد ذكر ولم يذكر قبل ذلك ثم ذبحته فكرب لذلك وخاف ان يسالها فتبين منه ثم اتت
بلقيس فاظهرت البشر فاغتم فلم يملك ان سالها فقالت هذا جزاي منك باشرت قتل ولدي من اجلك
وذلك ان ابي يسترق السمع فسمع الملايكة تقول ان الولد اذا بلغ الحلم ذبحكم واسترق في هذه فسمع
يعظمون شانها ويصعرون ملكها وهذا فراق بيني وبينك فلم يرها بعد هذا محصول ما اخرجه ابن عساكر
عن يحيى الغساني قال قال الماوردي وهو مستنكر للعقول لتباين الجنسين واختلاف الطبعين
اذ الادمي جسماني والجني روحاني وهذا من صلصال كالفخار وذاك من مارج من نار والامتزاج مع
هذا التباين والتناسل مع هذا الاختلاف ممنوع ورده القرطبي بوجوه اقناعيه وهي وفي حل
نكاح الانس الجن خلاف ففي الفتاوي السراجية للحنفية لا تجوز المناكحة بين الانس والجن وانسان الما
باختلاف الجنس وفي فتاوي البارزي من الشافعية لا يجوز التناكح بينهما ورجح ابن العماد جوازه ابو
الشيخ ابن حبان في كتاب العظمة وابن مردويه في التفسير وابن عساكر في ترجمتها عن ابي هريرة
وفيه سعيد بن بشير قال في الميزان عن ابن معين ضعيف وعن ابي مسهر لم يكن ببلدنا احفظ منه
وهو ضعيف منكر الحديث ثم ساق من مناكيره هذا الخبر وبشير بن نهيك اورده الذهبي في الضعفا
وقال ابو حاتم لا يحتج به ووثقه النساي
احذروا فراسة المومن الكامل الايمان كما اشار اليه بعض الاعيان فانه ينظر بنور الله الذي
شرح به صدره وينطق يتكلم بتوفيق الله اذا النور اذا دخل القلب استنار وانفسح وافاض على
اللسان وظهرت اثاره على الاركان ان في ذلك لايات للمتوسمين قال الكشاف لا يكاد يخفى على ذي الفراسة
النظار بنور الله مخايل كل مختص بصناعة او فن من العلم في منطقه وشمايله والنطق الكلام
ابن جرير الطبري عن ثوبان بضم المثلثة الشروي مولى المصطفى وقضية صنيعه ان هذا لم يره مخرجا
لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع ان ابا نعيم والطبراني خرجاه ولعله ظهر له ان
سند ابن جرير احسن فانه فرض انه كذلك فكان ينبغي عزوه للكل وقد رواه العسكري وغيره
عن ثوبان بزيادة
احذروا زلة العالم اي احذروا الاقتدا به فيها ومتابعته عليها كلبسه الابريسم وركوبه مراكب
الاعاجم واخذه ما فيه شبهة من مال السلطان وغيره ودخوله عليه وترداده اليه ومساعدته
اياه بترك الانكار وتمزيقه الاعراض وتعديه باللسان في المناظرة واستخفافه بالناس وترفعه
عليهم واشتغاله بالعلوم بما لا يقصد منه الا الجاه وتساهله في الافتا وفي الاجازة به وكتقصيره
في بذل الجهد في الاجتهاد واعطايه النظر حقه فيما يسال عنه وتسارعه الى الجواب من راس القلم
او اللسان واجماله في محل التفصيل والبيان فهذه ذنوب تتبع العالم عليها العالم فيموت
العالم ويبقى شره مستطيرا في العالم ومن ثم قال فان زلته تكبكبه بضم المثناة فوق وفتح الكاف وكون
الموحدة في النار اي تقلبه على راسه وترديه لوجهه فيها لما يترتب على زلته من المفاسد التي

لا تحصى لاقتداء الخلق به ولهذا قال بعض الصوفية اذا زل العالم زل بزلته عالم قال الزمخشري
والكبكبة تكرير الكب جعل التكرير في اللفظ دليلا على التكرير في المعنى ومن ألقي النار انكب بوجهه
مرة بعد الاخرى حتى يستقر في قعرها فلما قلب الخلق عن التعدي الى زلته قلبه الله في النار
جزاء وفاقا وسيما عصيان العالم انما هو من رين القلب وظلمة الذنب ولم تنمو له غطا قلبه ورأى
ما منّ عليه ان يدنس خلعة الله التي خلعها عليه كما عز عليه ان يدنس خلع الملوك في الدنيا فلو ان ملكا
شرفه بخلعة من خز لصانها فكيف بخلعة رب العالمين على ذلك المسكين بزعامة المسلمين تنبيه
قال الغزالي كان بلعم بن باعوراء من العلماء وكان بحيث اذا نظر يرى العرش وهو المعني بقوله تعالى
واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها ولم يقل آية واحدة ولم يكن له الا زلة واحدة مال الى
الدنيا واهلها ميلة واحدة وترك لولي من الاولياء حرمة واحدة فسلبه معرفته وجعله بمنزلة
الكلب المطرود فقال فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث فان قلت
كيف تدخل العالم زلته النار مع انه ماجور على اجتهاده وان اخطا ولهذا قال ابن المبارك
رب رجل حسن وآثار صالحة كانت له هفوة وزلة فلا يقتدى به فيهما قلت الزلة والغلط
تارة تقع عن تقصير عن اجتهاد تام لكن وقع فيه الغلط في استحلال محرم او تحليل تحريم حلال او
ترك واجب بتاويل وهو في نفس الامر خطا فهذا يؤجر على اجتهاده ولا يعاقب على زلته **فر عن ابي هريرة**
لم يرمز له المصنف بشيء وهو ضعيف لان فيه محمد بن ثابت البناني قال الذهبي ضعفه غير واحد ومحمد
بن عجلان اورده في الضعفاء وقال صدوق ذكره البخاري في الضعفاء وقال الحاكم سيء الحفظ عن
ابيه عجلان وهو مجهول

احذروا الدنيا اي تيقظوا واستعملوا الحزم في التحرز من دار الغرور والانابة الى دار الخلود والاقلاع
عنها قبل سكنى اللحود **فانها اسحر من هاروت وماروت** لانها تكتم فتنتها وهما يقولان انما
نحن فتنة فلا تكفر والاخلاد اليها اصل كل تمرد ومنه يتشعب جميع ما يؤدي الى سخط الله وتجلب
الشقاوة في العاقبة وقد قال علي كرم الله وجهه الدنيا تضر وتغر وتمر قيل لحكيم كيف ترى
الدنيا قال تحل يوما في دار عطار ويوما في دار بيطار وطورا في يد امير وزمنا في يد حقير وقال
الكشاف الحذر التيقظ والحاذر الذي يجدد حذره فائدة قال بعض الشافعية يستثنى
من جزم الائمة بقبول التوبة اربعة لا تقبل توبتهم ابليس وهاروت وماروت وعاقر
ناقة صالح قال بعضهم ولعل المراد انهم لا يتوبون انتهى واعترض ما ذكره في ابليس
غير صواب بل هو على ظاهره وما ذكره في هاروت وماروت غير صحيح لان قصتهم دلت على انهم يعذبون
في الدنيا فقط وانهم في الآخرة يكونان مع الملائكة بعد ردهم الى صفاتهم **ابن ابي الدنيا في ذم الدنيا**
هب عن ابي الدرداء لم يرمز له بشيء وهو ضعيف لان فيه هشام بن عمار قال الذهبي قال ابو حاتم
صدوق وقد تغير وكان كلما لقن يتلقن وقال ابو داود حدث بأكثر من اربعمائة حديث لا اصل

احذروا الدنيا اي الاسترسال في شهواتها والاكباب على ملاذها واقتصروا منها على الكفاف
فانها خضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين اي حسنة المنظر مزينة في العيون آخذة بمجامع القلوب
حلوة بالضم اي حلوة المذاق صعبة الفراق قال في المطامح في استعارة مجازية ومعجزة نبوية لخضرتها
عبارة عن زهرتها وحسنها وحلاوتها كناية عن كونها محببة للنفوس مزينة للناظرين وهو

اخبار

اخبار عن غيب وقع فان قلت اخباره هنا بخضرتها وحلاوتها ينافيه اخباره في عدة اخبار بنتنها وان الله جعل البول والغائط مثلا لها قلت لا منافاة فانها جيفة قذرة في مرآى البصائر وحلوة خضرة في مرآى الابصار فذكر ثم انها جيفة قذرة للتنفير وهنا كونها حلوة خضرة للتحذير فكأنه قال لا تغرنكم بحلاوتها وخضرتها فان حلاوتها في الحقيقة مرارة وخضرتها يبس فلله در كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم ما ابدعه حم في كتاب الزهد عن مصعب بضم الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وبموحدة ابن سعد مرسلا وهو ابن ابي وقاص ابو زرارة بضم الزاي وفتح الراء الخفيفة الاولى المدني ثقة نزل الكوفة لم يرمز له المصنف بشي

احذروا الشهوة هي كما قال الحرالي نزوع النفس الى محسوس محبوب لا يتمالك عنه وفي المصباح هي اشتياق النفس الى شي الخفية قالوا يا رسول الله وما الشهوة الخفية قال العالم يحب ان يجلس بالبنا للمفعول اي يجلس الناس اليه فان ذلك يبطل عمله لتفويته الاخلاص وتصحيح النية فليس الشان حفظ العلم بل في صونه عما يفسده كالريا والعجب والتعاظم باظهار عمله وذلك سم وخيم وسهم من سهام الشيطان الرجيم اخرج العلائي في اماليه عن علي كرم الله وجهه سيكون اقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم يخالف علمهم عملهم وسرهم علانيتهم يجلسون حلقا حلقا يباهي بعضهم بعضا حتى ان الرجل ليغضب على جليسه اذا جلس لغيره ويدعه اولئك لا تصعد اعمالهم الى الله عز وجل وقال كعب الاحبار سيكون في اخر الزمان علما يتغايرون على العلم كما تتغاير النسا على الرجال يغضب احدهم على جليسه اذا جالس غيره او اخذ عنه اولئك الجبارون اعدا الرحمن وفي تاريخ ابن عساكر عن ابن عيينة ان ربيعة بكى فقيل ما يبكيك قال ريا حاضر وشهوة خفية والناس عند علمائهم كصبيان في حجور امهاتهم ان امروا ائتمروا وان نهوا انتهوا قال الغزالي هذا هو الانتكاس على ام الراس وفاعله الذي يقوم في العرض الاكبر مع المجرمين ناكسا راسه عند ربه انظر كيف انتهى امر الذين يزعمون التقرب الى الله بالعلم يبذلون المال والجاه ويتحملون اصناف الذل في خدمة السلاطين لاستطلاق الجرايات ويتوقع المعلم من المتعلم ان ينقطع اليه ويقتصر عليه ويقوم معه في كل نائبة وينصر وليه ويعادي عدوه وينهض حمارا له في حاجاته مسخرا بين يديه في اوطاره ومهماته فان قصر ثار عليه وعاداه فاخس بعالم يرضى لنفسه بهذه المرتبة ثم يفرح بها ثم لا يستحيي ان يقول غرضي من التدريس نشر العلم تقربا الى الله انتهى هذا حال زمن الغزالي فلو راى زمننا هذا قال البيهقي فعلى العالم ان يكون تعليمه لوجه الله لا يريد به ان يزداد من الناس جاها وعلى اقرانه استعلاء ولا اضداده افحاما وان لا يريد ان يكثر الاخذون واذا حضروا وجدوا اكثر من الاخذين عن غيره وان لا يكون علمه اظهر في الناس من علم غيره بل يقصد ادا الامانة بنشر ما عنده واحيا معالم الدين وصونها عن الدروس تنبيه قال في الحكم ادفن وجودك في ارض الخمول فما نبت مما لم يدفن لا يتم نتاجه فر عن ابي هريرة ولم يرمز له بشي قال ابن حجر وفيه ابراهيم بن محمد الاسلمي متروك

احذروا الشهرتين تثنية شهرة وهي كما في القاموس ظهور الشي في شنعة حتى يشتهر للناس والمراد هنا اشتهار الانسان بلبس الصوف بضم اوله والخز بفتح المعجمة الحرير او نوع

منه يعني احذروا لبس ما يودي الي الشهرة في الطرفين اي طرفي التخشن وهو التصوف والتحسن وهو الحرير او ما اكثره حرير فحرام فانه مذموم مكروه والمراد ما فيه حرير اما الحرير المحض او ما اكثره حرير فحرام علي الرجل وهو امر بالتباعد عن طلب الشهرة في اللباس وقد امر الشرع بالتوسط بين التفريط والافراط حتي في العبادة وفيه رد علي من تحري من الصوفية لبس الصوف دايما ومنع نفسه من غيره والزمها زيا واحدا وعمل الي رسوم واوضاع وهيئات يري الخروج عنها منكرا وقد كان المصطفي صلي الله عليه وسلم يلبس ما وجده فلبس الكتان والصوف والقطن وما الهدي الا هديه وما الافضل الا ما سنه وهو لبس ما تيسر من الوسط المعتدل صوفا تارة وقطنا طورا وكتانا اخري ولبس البرود اليمانية والاحمر والاخضر والجبة المكفوفة بالديباج والقبا والقميص والازار والرداء والشعر الاسود وارخي العذبة تارة وتركها اخري وتقنع تارة وتركه اخري ويلبس عمامة بيضا تارة وسودا اخري وتحنك تارة مرة وتركه مرة الي غير ذلك مما هو مشهور مسطور وبذلك علم انه لا تعارض بين هذا والخبر الاتي عليكم بلباس الصوف ما ذاك الا لانه ما هنا في ملازمة زي واحد وذاك في لبس الصوف احيانا او يقال التحذير في لبسه للشهرة والاذن في لبسه بقصد اذلال النفس وقهرها ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي الصوفي في كتاب سنن الصوفية نقل الذهبي وغيره عن الخطيب عن القطان انه كان يضع للصوفية وفي اللسان كاصله انه ليس بعمدة ونسبه البيهقي الي الوهم فر من حديث السلمي هذا عن عايشة قال في الاصل وضعفه وفيه احمد بن الحسين الصفار كذبوه

احذروا صفر بضم فسكون الوجوه اي الاناسي المصفرة وجوههم اي احذروا مخالطتهم وتجنبوا عشرتهم فانه اي ما بهم من الصفرة ان لم يكن ناشيا من علة اي مرض قال في المصباح العلة المرض الشاغل او سهر فانه يكون من غل بكسر المعجمة غش وحقد في قلوبهم زاده ايضاحا اذ الغل ليس الا في القلب للمسلمين لان ما اجنت الصدور ظهر علي صفحات الوجوه وذلك مدرك بنور الفراسة الايمانية ويظهر ان المراد به قوم مخصوصون من اهل زمنه من اهل النفاق او اليهود لا مطلقا لقولهم ان اشرف الالوان الابيض المشرب بحمرة او صفرة وان المشرب بصفرة هو لون اهل الجنة والعرب تتمدح به في الدنيا كما في لامية امري القيس وغيرها فانا ابيده قال العارف الخواص ارباب الاحوال يعرفون الصالحين بصفرة الوجوه مع سواد البشرة وسعة العيون وخفض الاصوات واما الكمل فلا يعرفهم الا من عرف الله وفي اشعار بالحذر من اضمار السو للمسلمين خوف الفضيحة والعذاب في العقبي فر عن ابن عباس وفيه زيد ابن حبان ذكر في اللسان عن ابن حبان انه يخالف في حديثه واخرجه ايضا ابو نعيم في الطب بسند رواه عن انس وبه يعرف ان قول ابن الجوزي لم اقف له علي سند ان اراد ثابت جيد فمسلم والا فقد علمت وروده

احذروا البغي اي احترسوا من فعله فانه ليس من عقوبة هي احضر اي اسرع وقوعا من عقوبة البغي فانه يعجل جزاوه في الدنيا سريعا قال الحرالي والبغي السعي بالقول والفعل في ازالة نعمة الله علي خلقه بما اشتملت عليه ضماير الباغي من الحسد له عد وابن النجار في تاريخه عن علي امير المومنين

احرثوا بضم الهمزة والرا ازرعوا من حرث الارض اثارها للزراعة فان الحرث اي تهيية الارض للزراعة والقا البذر فيها مبارك اي كثير نافع للخلق فان كل عافية تاكل منه وصاحبه ماجور علي ذلك مبارك له فيما يصير اليه واكثروا فيه اي في الزرع اذا نبت من الجماجم جمع جمجمة

البذر او الطعام الذي تعلق عليه لدفع الطير او العين ويدل للثاني ما في خبر منقطع عند البيهقي ان المصطفى صلى الله
عليه وسلم امر بالجماجم ان تجعل في الزرع من اجل العين وفيه ندب الاحتراف بالزرع ولا يعارضه الخبر الاتي اذا
تبايعتم بالعينة وتبعتم اذناب البقر الخ لانه في زرع معه ترك الجهاد والاشتغال عن وظايف الطاعات
وما هنا فيما ليس كذلك وفي السير ان المصطفى كان يزرع ارض بني النضير لما صارت اليه ومن كلامهم
الفلاحة بالفلاح مصحوبة والبركة على اهلها مصبوبة (د في مراسيله عن علي بن الحسين) زين
العابدين قال الزهري ما رايت قرشيا افضل منه (مرسلا) قال ان المصطفى لما قدم المدينة قال
يا معشر قريش انكم تحبون الماشية فاقلوا منها فانكم باقل الارض مطرا واحرثوا الى اخره
(احسن الناس قراءة) للقران القاري (الذي اذا قرا رايت) اي علمت (انه يخشى الله) اي يخافه لان القراءة
حالة تقتضي مطالعة جلال الله عز وجل وعرفان صفاته ولتلك الحالة اثار تنشا عنها الخشية من
وعيد الله وزواجر تذكيره ولقوارع تخويفه فمن تلبس بهذا الحال وظهرت عليه هيبة الجلال فهو
احسن الناس قراءة لما دل عليه حاله من عدم غفلة قلبه عن مواعظ ربه وخشية الله سبب لولوج نور
اليقين في القلب والتلذذ بكلام الرب ومن لم يكن كذلك فالقران لا يجاوز حنجرته (تنبيه)
قال بعض الكاملين كان طفل يقرا على بعض الصالحين القران فرآه مصفر اللون فسال عنه
فقالوا يقوم الليل بالقران كله فقال له في هذه الليلة احضرني في قبلتك واقرا علي القران في صلاتك
ولا تغفل عني فلما اصبح قال له ختمت القران كالعادة قال لم اقدر على اكثر من نصفه فقال
له في هذه اجعل من شئت من الصحب الذين سمعوه من الرسول واقرا عليه ففعل فلم يمكنه الا قرا
نحو ربعه فقال له الليلة اقراه على من انزل عليه ففعل فلم يقدر على اكثر من جزء فقال له الليلة استحضر
انك تقراه على جبريل الذي انزله واعرف قدر من تقرا عليه ففعل فلم يقدر الا على سورة فقال له الليلة
تب الى الله وتاهب واعلم ان المصلي يناجي ربه واقف بين يديه فانظر حظك من القران وحظه
وتدبر ما تقرا فليس المراد جمع الحروف بل تدبر المعاني ففعل فاصبح مريضا فعاده استاذه فلما
ابصره الشاب بكى وقال جزاك الله عني خيرا ما عرفت اني كاذب الا البارحة لما احضرت الحق وانا بين
يديه اتلو عليه كلامه ووصلت الى اياك نعبد لم ار نفسي تصدق في قولها فاستحييت ان اقول اياك
نعبد وهو يعلم كذبي وصرت اردد القراءة الى مالك يوم الدين حتى طلع الفجر وقد احترق كبدي وما
انا الا راحل اليه على حالة لا ارضاها فمات فدفن فاتى استاذه فاجابه من القبر يا استاذ انا حي
قدمت على حي فلم يحاسبني شيئا فقام مريضا فلحق به (محمد بن نصر في كتاب الصلاة هب خط
عن ابن عباس) وفيه اسماعيل بن عمرو البجلي قال الذهبي ضعفوه (السجزي) بكسر السين المهملة
وسكون الجيم وزاي نسبة الى سجستان على غير قياس (في كتاب الابانة) عن اصول الديانة (خط) في
ترجمة محمد بن وزير الرشيد (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه حميد بن حماد قال ابن عدي يحدث عن الثقات
بالمناكير (فر عن عايشة) قالت سئل رسول الله اي الناس احسن صوتا بالقران فذكره وفيه
يحيى بن عثمان بن صالح قال ابن ابي حاتم تكلموا فيه وابن لهيعة وفيه لين لكن بتعدد طرقه
يتقوى فيصير حسنا وظاهر صنيع المؤلف ان هذا لم يخرج في احد الستة والا لما عدل لقول
مغلطاي وغيره ليس لحديثي ان يعزو حديثا لغير اصحاب الكتب الستة وهو فيها الا ان كان
فيه زيادة او شبهها اما اذا لم يكن كذلك فلا يجوز الا عند من لم يكن حدثا وقد خرجه ابن ماجه

عن جابر بلفظ احسن الناس صوتا بالقران الذي اذا سمعته يقرا رايت انه يخشي الله تعالي قال
الحافظ العراقي وسنده ضعيف وقد رواه البزار بسنده كما قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح
فحذفه الصحيح واقتصاره علي المعلول من سوء التصرف
احسن الناس قراءة للقران من قرا القران يتحزن به اي يرقق به صوته لما انه من شان القرا
وهذا هو المراد بخبر الطبراني احسن الاصوات بالقران لا ما يفعله القرا من رعاية الالحان
المخرجة للحروف عن موضوعها فالقصد بالتحزن به التخشع عند قراته لنشا عن ذلك الخشية
طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف وقال ابن حجر
فيه ابن لهيعة صدوق خلط بعدما احترقت كتبه
احسنوا بالفتح فسكون فكسر اذا وليتم بفتح اوله مخففا ويجوز ضمه مثقلا اي اذا وليتم ولاية يعني
امارة ونحوها فاحسنوا الي الرعية ومن وليتم عليه قولا وفعلا وفي نسخ بثم وليتم ومن الاحسان
اليهم احسان القتلة واقامة الحدود والتعازير والتاديب واعفوا عما ملكتم من الارقاء بان تتجاوزوا
عن المسيء ان كان للتجاوز اهلا ان الله يامر بالعدل والاحسان والاحسان في كل شي بحسبه ورب
نفس كريمة تخضع وترجع بالعفو ونفس لئيمة لو سومحت لفسدت وافسدت والله يعلم
المفسد من المصلح وهذا في غير الحدود وحق الحق اما الحد فيقام لئلا يعصي الله في امره ونهيه
لكن يجب علي السيد ان يقام به لله لا لنفسه ولا شفا لغيظه ولا يجاوز الكمية ولا يتعدي في الكيفية
والا فالقصاص قائم يوم القيامة والتاديب المحمود ما هو لله والمذموم ما للنفس والناس
في هذا طبقات فمن كان قلبه لله امكنه ان يود به في امر الدنيا والاخرة ومن لم يكن كذلك بل غلبه
هواه فلا يضرب الا في امر الدين فقط بحسبه ليكون لله اما في امر الدنيا من نفع او ضر فلا لانه انما
يغضب لنفسه الخرائطي في كتاب محاسن الاخلاق عن ابي سعيد الخدري وكذا رواه
الديلمي وغيره وفيه ضعف
احسنوا في رواية احسني خطاب لعايشة ولعل الخطاب تعدد جوار بالكسر افصح كذا في الصحاح وفي القاموس
الضم افصح ونحوه في المصباح والمراد الجوار المعنوي نعم الله جمع نعمة بمعني انعام وهي كل ملايم تحمد
عاقبته ثم بين المراد بحسن الجوار بقوله لا تنفروها اي لا تبعدوها عنكم بعمل المعاصي فانها
تزيل النعم ولا تطرد وها بترك الشكر فقلما للتاكيد معني القلة كما ذكره الكشاف في قليلا ما تشكرون
وانما اكد القلة لا بهامها كما تؤكد الكثرة بها لان المبهم يتناول الكثير والقليل اي في قليل
من الاحيان وقال بعضهم ما من قلما تحتمل كونها كافة للفعل عن العمل وكونها مع الفعل
بعدها في تاويل المصدرية زالت عن قوم فعادت اليهم لان حسن الجوار لنعم الله من تعظيمها
وتعظيمها من شكرها والرمي بها من الاستخفاف بها وذلك من الكفران والكفور ممقوت مسلوب
ولهذا قالوا الشكر قيد للنعمة الموجودة وصيد للنعمة المفقودة وقالوا كفران النعم بوار
وقلما اقشعت نافرة فرجعت في نصابها فاستدع شاردها بالشكر واستدم راهنها بلزوم الجوار
واعلم ان سبوغ ستر الله متقلص عما قريب اذا انت لم ترج لله وقارا قال الغزالي فحافظ علي
احسان الجوار عسي ان يتم نعمته عليك ولا يبتليك بمرارة الزوال فان امر الامور واصعبها
الاهانة بعد الاكرام والطرد بعد التقريب والفراق بعد الوصال وقال بعضهم ان صفا عيش امري لعب

فه
لي هذا الحديث وشرحه الخ
نهـ

بنعم

بنعم الله ان يسلبها اياها قيل انجت امراة صبيا بكسرة ثم وضعتها في جحر فابتلي اهل ذلك البلد بالقحط
فاضطرت المراة لشدة الجوع حتى طلبتها فالتقطتها فارتباط النعم بشكرها وزوالها في كفرها فمن عظمها
فقد شكرها ومن استخف بها فقد حقرها وعرضها للزوال ولهذا قالوا الا زوال للنعمة اذا شكرت
ولا بقا لها اذا كفرت قال العاقل من حصن نعمته من المزوال بكثرة العطايا والافضال وجري
شاكلا اكابر جنسه من انبيا الله وخلص عباده الذين دابهم ان يتلقوا نعمة الله القادمة بحسن
الشكر كما يشيعون النعمة المودعة بجميل الصبر تنبيه قال ابن الحاج العارف المرجاني اذا جاءه كان
القمح لم يترك احدا من فقرا الزاوية ذلك اليوم يعمل عملا حتى يلتقطوا جميع ما سقط من الحب على
الباب او بالطريق قال فينبغي للانسان اذا وجد خبزا او غيره مما له حرمة مما يوكل ان يرفعه
عن موضع المهنة الى محل طاهر يصونه فيه لكن لا يقبله ولا يضعه على راسه كما تفعله العامة
فانه بدعة قال وهذا الباب مجرب كما عظم الله بتعظيم نعمه لطف الله به واكرمه وان وقع
بالناس شدة جعل له فرجا ومخرجا طب عد وكذا البيهقي كلهم من حديث عثمان بن مطر عن
ثابت عن انس ثم قال البيهقي عثمان ضعيف وقال الذهبي ضعفوه كلهم وقال البيهقي عقبه
ينسبه لابي يعلى فيه عثمان بن مطر ضعيف هب من حديث الوليد بن محمد الموقري عن الزهري عن عروة
عن عايشة قالت دخل علي رسول الله فراى كسرة ملقاة فاخذها فمسحها واكلها ثم ذكره
وظاهر صنيع المولف ان مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه ولا كذلك بل عقبه ببيان علته
فقال الموقري قال ورواه خالد بن اسماعيل المخزومي عن هشام عن ابيه عن عايشه وهو
ايضا ضعيف

احسنوا اقامة الصفوف جمع صف في الصلاة اي اتموها وسدوا الخلل وسووها على اعتدال
القايمين على سمت واحد والامر للندب فيسن اذا كبر المسجد ان يامر الامام رجلا بتسوية
الصفوف ويطوف عليهم او ينادي فيهم ويسن لكل من حضر ان يامر بذلك من يرى منه خللا في تسوية الصف
فانه من الامر بالمعروف والتعاون على البر والتقوى قال في المجموع والمراد بتسويتها اتمام الاول
فالاول وسد الفرج وتحري القايمين فيها بحيث لا يتقدم صدر احد ولا شي منه على من هو بجنبه
حم حب عن ابي هريرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

احسنوا لباسكم بالكسر اي ما تلبسونه من نحو ازار ورداء وقميص وعمامة اي نظفوه واجتنبوا
البالغ في الخشونة واصلحوا رحالكم اي اثاثكم او سروجكم التي تركبون عليها او الكل حتى تكونوا كانكم
شامة بفتح فسكون وقد تهمز نخففوهي اثر يغاير لونه لون البدن يسمى خالا اي كما تستظهر
الشامة لئلا تحتقروا في اعين العوام والمراد كونوا في احسن زي واصلح هيئة حتى تظهروا
في الناس فيروكم بالتوقير والاحترام كما تستملحون الشامة لئلا تحتقروا في اعين العوام والكفار
ويزدريكم اهل الجهل والضلال فيندب تنظيف نحو الثوب والعمامة والبدن وتحسينها لكن
بلا مبالغة ولا مباهات ولا اعجاب وعلى خلافه يحمل ما ورد مما ظاهره يخالف ذلك كخبر احسنوا
وفيه اشارة الى انه ينبغي ان يتجنب كلما يزدري ويحتقر لاجله الانسان سيما لولاة الامور والعلما
ك عن سهل بن الحنظلية المتعبد المتوحد الزاهد وهو سهل بن الربيع الانصاري والحنظلية
امه سكن دمشق وبها مات اول خلافة معاوية وهذا روي عن ابن الحنظلية المذكور بزيادة

في اوله بلفظ انكم قادمون على اضوانكم فاحسنوا الخ كما يأتي فلعله سمع المصطفى مرتين كذلك او حدث به
هو مرة مختصرا واخرى مطولا
احسنوا الاصوات لفظ رواية الطبراني على ما وقفت عليه في اصول صحيحة اصواتكم جمع صوت وهو
هوا منضغط بين قارع ومقروع بالقرآن اي بقراته بترقيق صوت وترتيل وتامل وتدبر لاحكامه وقصصه
ومواعظه وبذلك تنبعث الخشية ويستنير القلب قال الشافعية تسن القراءة بتحسين الصوت
وطلبها من حسنه والاصغا اليها وقراته حدرا وتحزينا فالحدر رفع صوته تارة وخفضه اخرى والتحزين
تليين الصوت ولا باس بالادارة واجتماع جماعة في القراءة وترديد اية للتدبر طب عن ابن عباس لم
يرمز له بشيء ووهم من زعم انه رمز لضعفه قال الهيثمي رواه باسنادين وفي احدهما عبد الله بن خراش
وثقه ابن حبان وقال ربما اخطا وضعفه البخاري وبقية رجاله رجال الصحيح
احسنوا الى محسن الانصار بالقول والفعل قال ابن كمال الكمال والاحسان فعل ما ينبغي ان يفعل من الخير
واعفوا عن مسيئهم ما فرط منه من زلة وحذف المفعول للتعميم وذلك لما لهم من المآثر الحميدة من نصر الدين
وايوا المصطفى وصحبه وباثارهم بالاموال والانفس وهذا وان كان عاما في النجا وزغما هو الا في منهاج التكرمة
وزيادة المبالغة في العفو والا فلا مزية لهم الا فيما كان من اساة لا تتعلق بحد ولا بحد فهو من قبيل خبر
اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم وهذا من جوامع الكلم لان الحال منحصر في الضر والنفع وفي الشخص
في المحسن والمسيء وفيه من انواع الطباق طب عن سهل بن سعد الساعدي وعبد الله بن جعفر بن ابي طالب
معا قال ابو عباس بن سهل دخل سهل على الحجاج وهو متكئ فقال قال رسول الله احسنوا الخ قال من يشهد
لك قال هذان عند كتفيك عبد الله بن جعفر وابراهيم بن محمد بن حاطب فقالا نعم رواه كله الطبراني
قال الهيثمي وفيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل وهو ضعيف انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف
لصحته نعم رواه الطبراني بمعناه في ضمن حديث خطب به ولفظه اما بعد فان هذا الحي من الانصار
يقلون ويكثر الناس فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه احدا او ينفع به احدا فليقبل
من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم
احصوا بضم الهمزة عدوا واضبطوا والاحصا ابلغ من العد في الضبط لما فيه من اعمال الجهد في العد
هلال شعبان لرمضان اي لاجل صيامه والهلال ما يرفع المستهلون عند رؤيته فغلب على القمر
الذي هو الهلال ذكره الحرالي وفي القاموس الهلال غرة القمر او لليلتين او الى ثلاث او سبع والمراد
احصوا استهلاله حتى تكملوا العدة ان غم عليكم او تتراءوا هلال شعبان واحصوه ليترتب عليه
رمضان بالاستكمال او الرؤية فان قيل حديث العدد لا يقع فيه اضطراب فالاخذ به اولى رد بالمنع
وان سلم فحديث الرؤية مثله بل اولى وقد قال احصوا الخ ولان فيه اظهار الشعار رد وندب في الصوم
من طريق مسلم صاحب الصحيح ك في الصوم وصححه عن ابي هريرة ورجاله رجال الصحيح الا محمد بن
عمرو فانه لم يخرج له الشيخان
احضروا بضم الهمزة الجمعة اي خطبتها وصلاتها تحاضروا على من هو من اهلها وندبا لغيره وفي رواية
بدل الجمعة الذكر وادنوا ندبا من الامام اي اقربوا منه بان تكونوا في الصف الاول بحيث تسمعون
الخطبة فان الرجل لا يزال يتباعد عن الامام او عن استماع الخطبة او عن مقام المقربين او عن
مقاعد الابرار حتى يؤخر بضم اوله وفتح ثالثه اي عن الدرجات العالية في الجنة قال الحرالي والتاخر

الاحسان ان يفعل
ما ينبغي ان يفعل من الخير

ابعاد الفعل من الاين الكاين وفيه تهويل امر المتاخرين وتسفيه رايهم وان دخلها تعريض بان الداخل
قنع من الجنة ومن تلك الدرجات والمقامات الرفيعة بمجرد الدخول ولله در القايل

حاول جسيمات الامور ولا تقل ۔ ان المحامد والعلا ارزاق ۔ وارغب بنفسك ان تكون مقصرا
عن غاية فيها الطلاب سباق ۔ واذا كان هذا حال المتاخر فكيف التارك حم د في الصلاة طب في الجمعة هق عن
سمرة بن جندب ولفظ احمد وابي داود والحاكم عن سمرة احضروا الذكر وادنوا من الامام الى اخر ما ذكر ورواه
احمد ايضا والبيهقي بلفظ احضروا الجمعة وادنوا من الامام فان الرجل ليتخلف في الجمعة حتى انه ليتخلف عن الجنة
وانه لمن اهلها وسياتي ان سياق المؤلف يخالف الطريقين ثم الحديث قال الحاكم صحيح على شرط مسلم واقره الذهبي
في التلخيص وسكت عليه ابو داود لكن تعقبه المنذري بان فيه انقطاعا وقال الذهبي في تعقبه على
البيهقي فيه الحكم بن عبد الملك قال ابن معين ليس بشي

احفظ بكسر الهمزة لسانك عن النطق بما لا يعنيك فان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه
ومن كثرت ذنوبه فهو في النار وهل تكب الناس وجوههم في النار الا حصايد السنتهم وخص اللسان لان الاعضا
كلها تابعة له فان استقام استقامت وان اعوج اعوجت ولكثرة الكلام مفاسد يتعذر احصاوها والمراد
لا تتكلم بما يهجس في نفسك من الوساوس فانك غير مواخذ به ما لم تتلفظ او تصمم او لا تتفوه بما ستره
الله عليك فان التوبة منه ارجى قبولا والعفو عنه اقرب وقوعا ذكره القاضي وهذا ما لم يتعلق بالكلام
مصلحة كابلاغ عن الله ورسوله وتعليم علم شرعي وامر بمعروف ونهي عن منكر واصلاح بين الناس
ونحو ذلك من كل امر ديني او دنيوي يترتب على السكوت عنه فوت مصلحة وقد تطابقت الملل ونقلا فرق
النحل على مدح حفظ اللسان وفي غير ذلك لا يرى انه حبل المعاشرة وقد قال عيسى عليه السلام للخنزير اذهب
بسلام فقيل له فيه فقال كرهت ان اعود لساني منطق السوء قال الحرالي والحفظ الرعاية لما هو
متداع في نفسه فيكون تماسكه بالرعاية له عن ما يوهنه ان يبطله وقال الراغب هو المحافظة
على مراعاة الشي وقلة الغفلة عنه ويقال لثبات صورة الشي في القلب حفظ وللقوة الحافظة حفظ
قال الزمخشري واللسان جارحة الكلام وقد يكنى به عن الكلام ومنه قولهم ان لم تحفظ فضل لسانك
ملكت الشيطان فضل عنانك ابن عساكر في تاريخه عن مالك بن يخامر بضم المثناة تحت وفتح المعجمة وكسر الميم
وبالراء ويقال اخامر بقلب التحتية همزة واخيمر مصغر خمر وهو السكسكي الالهاني الحمصي مخضرم
قيل صحب ولم يثبت والحديث جيد الاسناد لكنه مرسل على الاصح

احفظ ايها الانسان ما بين لحييك بفتح اللام على الاشهر وهما العظمان اللذان عليهما الاسنان السفلى
بان لا تنطق الا بخير ولا تاكل الا حلالا وما بين رجليك بان تصون فرجك عن الفواحش وتستر عورتك
عن العيون فانك ان فعلت ذلك ضمن لك المصطفى صلى الله عليه وسلم دخول الجنة كما ذكره في خبر ياتي وانما
نص على الامر بذلك ولم يكتف بدخولهما في العمومات التي لا تحصى لان كف دعبة اللسان والفرج من اشق
الامور ومن ثم عد من انواع الصبر وافضله لشدة الدواعي فان معاصي اللسان فاكهة الانسان كنميمة
وغيبة وكذب ومرا ولعن وحكاية كلام الناس واحوالهم والطعن في عدو ومدح صديق ونحو ذلكم ومقاساة ت
كف الفرج اشد من ذلك ومن غيره اذ هو اعظم فخوخ الشيطان لاتقيا الرحمن فما بالك باحاد الشبان ع
وابن قانع عبد الباقي في معجمه وابن منده محمد بن اسحق العبدي الاصبهاني الحافظ الجوال والضيا
المقدسي في المختارة عن صعصعة بفتح المهملتين وسكون المهملة بينهما وفتح الثانية بن ناجية

ابن عقال التميمي المجاشعي بضم الميم وفتح الجيم مخففة وشين معجمة منسوبة لمجاشع بن دارم قبيلة معروفة
وهو جد الفرزدق لا عمه على الصحيح في اسد الغابة لكن في التقريب عمه وهو بن عم الاقرع بن حابس كان
يفتدي الموؤدة في الجاهلية وهو من اشرف مجاشع له وفادة وحديث
احفظ عورتك صنها عن العيون لانها خلقت من ادم مستورة وقد كانت سترا عن ادم وحوا وهما في
الجنة ولم يعلما بها حتى اكلا من الشجرة فانكشفت فامر بسترها روى الحكيم الترمذي عن جبران اول ما
خلق الله من ادم فرجه ثم قال هذه امانة خباتها عندك الا من زوجتك بالغ في التنا لغة وبدونها جا القران
او ما اي الا الامة التي ملكت يمينك وحل لك وطيها او عبر بالمبيعين للغالب اذ كانوا يتصافحون بها عند
العقود والخطاب وان كان لمفرد لكن العموم لمن حضر وحضر وغاب من جميع الامة بقرينة عموم
السوال والمراة تحفظ عورتها حتى مما ملكت يمينها الا من زوجها قال الطيبي وعدل عن استرالي
الي احفظ ليدل السياق على الامر بسترها استحيا ممن ينبغي الاستحيا منه من الله ومن خلقه ويشير به الى
معنى قوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم لان عدم الستر يودي
الى الوقاحة وهي الى الزنا وفيه ان للزوج نظر فرج زوجته وحلقة دبرها واخذ بعضهم منه انه يجب
على الرجل تمليك حليلته من الاستمتاع به بان معنى قوله الا من الخ اي فهو اولي ان لا تحفظ عورتك
منها وذلك لان الحق في التمتع له لا لها فيلزمها تمكينه ولا عكس قيل يعني قال معاوية الصحابي
يا رسول الله اذا كان القوم يعني ارايت اذا كان القوم اي الجماعة بعضهم في وفي نسخ من والاول
هو ما في خط المولف بعض كاب وجد وابن وابنه والمراد المثل لمثله كرجل لرجل وانثى لانثى وعليه فالقوم
اسم كان وبعضهم بدل منه ومن بعض خبرها قال اي رسول الله ان استطعت الا يرينها احد بنون
التوكيد شديدة وخفيفة فلا يرينها اي اجتهد في حفظها ما استطعت وان دعت ضرورة للكشف
جاز بقدرها قيل اي قلت يا رسول الله اذا كان احدنا خاليا اي في خلوة فما حكمة ستر العورة حينيذ
قال اي رسول الله الله احق اي اوجب ان يستحيى منه بالبنا للمجهول منه من الناس عن كشف
العورة وهو تعالى وان كان لا يحجبه شي ويرى المستور كما يرى العاري لكن رعاية الادب تقتضي
الستر قال العلاي وغيره وهذه اشارة الى مقام المراقبة فان العبد اذا امتنع عن كشف عورته حيا من
الناس فلان يستحيي من ربه المطلع عليه في كل حال وكل وقت اولى والداعي الى المراقبة امور اعظمها الحيا قيل
ان ابراهيم بن ادهم صلى قاعدا ثم مد رجله فهتف به هاتف اهكذا تجالس الملوك فما مدها بعد ابدا وقال
الحكيم من تعرى خاليا ولم يحتشم فهو عبد قلبه غافل عن الله لم يعلم بان الله يرى علم اليقين ولذلك
كان الصديق يقنع راسه عند دخوله الخلا حيا منه تعالى وكان عثمان يغتسل في بيت مظلم حتى لا يرى عورة نفسه
قال الماوردي ومن خصايص نبينا انه لم تر عورته قط ولو راها احد عمي وعدوا من خصايص هذه الامة
حرمة كشف العورة وكما يومر المرء بحفظ عورة غيره حتى بعدم النظر اليها وقال بن جرير الا لعذر كحد
بقام وعفو به تدرج وظاهر الخبر وجوب ستر العورة في الخلوة لكن المفتى به عند الشافعية جواز
كشفها فيها لادنى غرض كتبرد وخوف غبار على نحو ثوب فيدل الخبر على ندب الستر في الخلوة
لا وجوبه وممن وافقهم بن جرير فاول الخبر في الاثار على الندب قال لان الله لا يغيب عنه شي من خلقه
عراة او غير عراة حم عهك هق عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده معاوية بن حيدة القشيري
الصحابي المشهور قال قلت يا رسول الله عوراتنا ما ناتي منها وما نذر فذكره قال الترمذي
والحاكم صحيح واقره الذهبي ورواه البخاري معلقا قال بن حجر واسناده الى بهز صحيح ولهذا
جزم

جزم البخاري بتعليق واما بهز وابوه فليسا من شرطه وقال الكمال بن ابي شريف بهز وثقه احمد وغيره
وقال ابو حاتم لا يحتج به وقال ابن عدي لم ار له حديثا منكرا وابوه حكيم قال النسائي لا باس به
احفظ ود ابيك بفتح الواو اي محبته وبكسرها اي صديقه وعلى الفتح فيه كما في النهاية حذف تقديره احفظ
من كان ودا لابيك اي صديقا له وعلى الكسر لا تقدير فان الود بالكسر الصديق لا تقطعه بنحو صد وهجر
فيطفئ الله نورك بالنصب جواب النهي اي يخمد ضياءك ويذهب بهاءك ويمسكه وما يمسك الله فلا
مرسل له والمراد احفظ محب ابيك وصديق ابيك بالاحسان والمحبة سيما بعد موته ولا تهجره فيطفئ
الله نور ايمانك وهذا وعيد مهول وتقريع يذهب بعقول الفحول عن قطع ود الاول حيث
اذن بعقليه بذهاب نور الايمان وسخط الرحمن وما يذكر الا اولو الالباب ولم يقل ضوءك بدل
نورك لان الضوء فيه دلالة على الزيادة فلو قيل يطفئ الله ضوءك لاوهم الذهاب بالزيادة وبقاء
ما يسمى نورا والغرض الابلغية والتوعد بانطماس النور بالكلية قال الحافظ العراقي وهل المراد
به نوره في الدنيا او نوره في الاخرة كل محتمل وقد ورد ما يدل عليهما معا اما في الدنيا ففي قوله
اومن كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس وقوله في حديث الحاكم ان النور اذا
دخل الصدر انفسح قيل يا رسول الله هل لذلك من علم قال نعم التجافي عن دار الغرور والانابة الى دار
الخلود والاستعداد للموت قبل نزوله واما في الاخرة ففي نحو يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم
بين ايديهم قال ويؤيد ان المراد الاخروي ان ترك الود لمن كان من اهل ود ابيه نوع من النفاق
فانه يجامل اباه فلما توفي ابوه ترك ذلك وترك النور في الاخرة جزاء من فيه نفاق كما قال تعالى
يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين امنوا انظرونا نقتبس من نوركم مثلهم كمثل الذي
استوقد نارا فلما اضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وقد اخرج ابن المبارك في الزهد عن ابن سلام
والذي بعث محمدا بالحق انه لفي كتاب الله تعالى لا تقطع من كان يصل ابوك فيطفئ الله نورك واخرج
ابن عساكر عن ابي هريرة عن كعب الاحبار قال في كتاب الله المنزل على موسى احفظ ود ابيك لا تقطعه
فيطفئ الله نورك وكالاب الجد ابو الاب والام ويظهر ان يلحق به جميع الاصول من الجهتين ومن
البين ان الكلام في اب محترم يحرم عقوقه ويطلب بره خد طس هب عن ابن عمر بن الخطاب قال زين
الحفاظ العراقي اسناده جيد والهيثمي اسناده حسن وسببه تحديث ابن عمر به انه مر به في سفر
اعرابي فقال له السنت بن فلان فقال فاعطاه حمارا كان يستعقبه ونزع عمامته فاعطاه اياها
فقال من معه اما يكفيك درهمان فقال كان ابوه صديقا لعمر وقد قال المصطفى فذكره
احفظوني في العباس اي راعوا حرمتي وارقبوني فيهم واقدروهم حق قدرهم وكفوا السنتكم عن
عرضهم او الوقيعة فيهم بلوم او تعنيف لبذلهم نفوسهم واطراحها بين يدي الله في الحروب
وقتالهم القريب والبعيد في ذات الله وبذلهم اموالهم وخروجهم من ديارهم وصبرهم على البلاء
والجهد الذي لا يطيقه غيرهم وليس ذلك الا عن امر عظيم ملك البواطن وصرفها على حكم محبة الله
ومحبة رسوله فاستوجبوا بذلك الرعاية وكمال العناية والاضافة للتشريف واصهاري جمع
صهر ما كان خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج قال الزمخشري فلان صهر فلان لمن يتزوج اليه
وقد يقال لاهل بيت الزوجين اصهار انتهى وقال ابن السكيت من كان من قبل الزوج احماء
ومن قبل المراة اختان ويجمع الصنفين الاصهار والمتعارف من اصهاره انما زوجاته كالعمرين وازواج

بناته كعلي وعثمان واقارب زوجاته فمن حفظني فيهم اي راعاني باكرامهم وحسن الادب معهم
حفظه الله دعا او خبر في الدنيا والاخرة اي منعه من كل ضير يضره فيهما قال الراغب يعبر بالدار
الاخرة عن النشاة الثانية كما يعبر بالدار الدنيا عن النشاة الاولى وربما ترك ذكر الدار كما هنا وقد توصف
الدار بالاخرة تارة ويضاف اليها تارة نحو ولا الدار الاخرة خير للذين يتقون تقديره دار الحياة الاخرة
ومن لم يحفظني فيهم بما ذكر تخلى الله عنه اي اعرض عنه وتركه في غيه يتردد وهذا ايضا يحتمل الدعا
والخبر واياما كان فيا لها من شقاوة كيف ومن تخلى الله عنه اوشك اي اسرع وفي نسخ يوشك وهو تحريف
من النساخ فان الذي رايته في مسودة المولف بخطه ان ياخذه اخذ عزيز مقتدر وهذا وعيد شديد لمن
لم يحفظه فيهم وتحذير بليغ من تعجيل العقوبة له وان ذلك من اقطع الكبائر واشنع الجرائم قال الحافظ
الزرندي لم يكن من العلما المجتهدين والائمة المهتدين الا وله في ولاية اهل البيت الحظ الوافر والفخر
الزاهر كما امر الله بقوله قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى طب وابو نعيم في كتاب المعرفة
اي معرفة الصحابة وابن عساكر في تاريخه وكذا الديلمي عن عياض بكسر اوله ومثناة تحتية مخففة
فمعجمة الانصاري له صحبة قال الهيثمي وفيه ضعفا وقد وثقوا وقال شيخه العراقي سنده ضعيف
احفوا قال النووي بقطع الهمزة ووصلها من احفاه وحفاه استاصله الشوارب اي اجعلوها حفاف
الشفة اي حولها وحفاف الشي حوله ومنه وترى الملائكة حافين من حول العرش كذا ذكره الغزالي واقتصر
عليه وقال القاضي من الاحفا واصله الاستقصا في اخذ الشارب وفي معناه انهكوا الشوارب في الرواية
الاخرى اي الانهاك المبالغة في الشي والمراد بالعفو في قص ما طال منها حتى تبين الشفة بيانا ظاهرا ندبا
وقيل وجوبا اما حلقه بالكلية فمكروه على الاصح عند الشافعية وصرح مالك بانه بدعة وقال يوجع
فاعله ضربا واخذ الحنفية والحنابلة بظاهر الخبر فسنوا حلقه ونقل بعضهم عن الشافعي ندب حلقه
باطل واعفوا بفتح الهمزة اللحى بالضم والكسر اي اتركوها بحالها لتكثر وتغزر لان في ذلك جمالا للوجه
وزينة للرجل ومخالفة لزي المجوس والاعفا التكثير تنبيه اخذ من هذه الاحاديث بعضهم
انه يندب مداواة الذقن بما ينبت الشعر ويطوله فان الاعفا هو التكثير كما تقرر وهو غير مامور به
لانه غير مقدور للرجل انما المامور به سبب التكثير وهو اما الترك او المعالجة بما ينبت الشعر
فهو من اقامة المسبب وهو التكثير مقام السبب وهو الترك والمعالجة في الامر به ورد بان الاعفا
بمعنى الترك فلا يكون من ذلك بل يدل على عكسه فانه اذا امر بتركها فعالجها لتطول فعل ذلك المامور
بعينه فجعل الاعفا بمعنى التكثير خلاف المتبادر عن القول بعد لغة اخرى ذكرها ابن دقيق العيد ولم
ينقل عن احد من السلف انه كان يعالج لحيته لذلك ولم يذهب احد الى دخول المعالجة تحت
الاعفا انتهى ثم محل الاعفا في غير ما طال من اطرافها حتى تشعث وخرج عن السمت اما هو فلا
يكره قصه بدليل ما جاء ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان ياخذ من عرضها وطولها فافهم
واللحية الشعر النابت على الذقن ومثلها العارض واطلقها ابن سيده على ذلك وشعر الخدين
ونقل النووي عن الغزالي كراهة الاخذ من العنفقة واقره م ت ن عن ابن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه عد عن ابي هريرة
احفوا الشوارب بالف القطع رباعي شهر واكثر هو المبالغة في استقصائه ومنه احفى في المسالة
اذا اكثر اي التنقيب ويحصل بنية قص الشارب بفعل الرجل بنفسه وبفعل غيره له لحصول

المقصود

المقصود من غير هتك ولا حرمة بخلاف الابط والعانة ذكره النووي لكنه بنفسه اولى كما ذكر ابن دقيق العيد
ويندب الابتداء بقص الجهة اليمنى لان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن لكن يحصل اصل السنة بالعكس
كما قال العراقي ويستثنى من طلب ازالة الشارب حالة الاحرام وعشر الحجة لمريد التضحية والميت على المختار
قيل والغازي بدار الحرب لارهاب العدو والحديث يتناول السبالين وهما طرفاه لدخولهما في مسماه وفي
حديث احمد التصريح بهما لكن في الاحياء لا باس بتركهما واعفوا اللحى وفروها فلا يجوز حلقها ولا نتفها
كذا في التنقيح ولا تشبهوا باليهود في زيهم الذي هو عكس ذلك بحذف احدى التائين للتخفيف ثم زاد
الامر تاكيدا مشيرا الى العلة بقوله وفي خبر ابن حبان بدل اليهود المجوس وفي اخر المشركين وفي اخر
ال كسرى قال الحافظ العراقي والمشهور انه من فعل المجوس فيكره الاخذ من اللحية واختلف
السلف فيما طال منها فقيل لا باس ان يقبض عليها ويقص ما تحت القبضة فعله ابن عمر ثم جمع من التابعين
واستحسنه الشعبي وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة والاصح كراهة اخذ ما لم يتقبض ويخرج عن
السمت مطلقا كما مر والكلام في غير لحية المراة اما هي فيندب ازالتها وكذا الشارب والعنفقة لها قال
الحافظ العراقي وفي قص الشارب امر ديني وهو مخالفة المجوس ودنيوي وهو تحسين الهيئة والتنظيف
مما يعلق به من الدهن وكلما [illegible] يلصق بالمحل كالعسل وقد يرجع تحسين الهيئة الى الدين
ايضا لانه يودي الى قبول قول صاحبه وامتثال امره من ولاة الامور ونحوهم الطحاوي عن انس
رمز المولف لضعفه ووهم من زعم انه رمز لصحته
احفوا الشوارب واعفوا اللحى وانتفوا الشعر الذي في الاناف بمد الهمزة ونون والف وفا جمع انف ولفظ
رواية البيهقي في الشعب الانوف بدل الاناف والامر للندب ويظهر ان المراد ازالته نتفا وقصا فان
قلت بما قضيه في الحديث الا ان نبات الشعر في الانف امان من الجذام قلت كلا لان دلالة ذاك انما هي على
ان صحة منبت باطن الانف لا يجامعها الجذام فانه يسقط شعره وحدوثه فيه يدل على فساد المنبت
تماداه فيه فالمنبت صحيح والعلة منتفية واما هنا فيبين به ان ازالة الشعر مندوبة لان الاذى
كالخاط يعلق به عد هب عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ظاهر صنيعه يوهم ان مخرجيه خرجاه
وسكتا عليه والامر بخلافه بل تعقبه البيهقي بقوله قال الامام احمد هذا اللفظ الاخير غريب وفي
ثبوته نظر انتهى
احق افعل تفضيل من حق وجب ما صليتم صلاة الجنازة على اطفالكم اي من اوجب شيء صليتموه
الصلاة على من مات من اولادكم قبل البلوغ فان الصلاة على الميت واجبة ولو طفلا حتى السقط ان
استهل ولا يعارضه خبر عائشة مات ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانية عشر شهرا
فلم يصل عليه رسول الله لقول احمد هذا حديث منكر جدا وقد روي في مراسيل صحاح البيهقي وغيره
انه صلى عليه وقالوا هذه المراسيل مع خبر البراء هذا يشد بعضها بعضا وبفرض ان خبر عائشة اصلا لا يعمل
به لانه نفي عارضه اثبات فقدم وبفرض الاغضاء عن ذلك فلا تعارض لانه انما لم يصل عليه استغناء بنبوة
ابيه كالشهيد او لانه نبي لو عاش فلا يصلي نبي على نبي ذكره الزركشي او المراد انه لم يصل عليه في جماعة
ولهذا قال النووي الصحيح الذي عليه الجمهور انه صلى عليه وكبر اربعا انتهى واما الجواب
بانه فرض الصلاة عليه لغيره لاشتغاله بصلاة الكسوف فغير ناهض لانه مما يتوفر الدواعي على
نقله ولو فعل لنقل الطحاوي هق من حديث عبد السلام بن حرب عن ليث عن عاصم عن ابي عمارة

تقدم

او عمرو او الطفيل **البرا** بفتح الموحدة وخفة الرا وقد تقصر ابن عازب بمهملة وزاي ابن الحارث الاوسي الحارثي الصحابي ابن الصحابي رمز المولف لصحته وهو زلل تعقبه الذهبي في المهذب فقال ليس ليس وعاصم لا يعرف فالصحة بل او الحسن من اين

احل الذهب بالبنا لما لم يسمى فاعله بضبط المولف والفاعل الله **الذهب والحرير** اي الخالص او الزايد وزنا **لاناث امتي** لبسا وتحلية وغير ذلك من وجوه الاستعمال **وحرم** بالبنا للمفعول ايضا **علي ذكورها** المكلفين غير المعذورين ان يستعملوه لان في ذلك خنوثة لا تليق بشهامة الرجال والحق بالرجال الخناثا والمراد من الذهب هنا لبسه اما استعماله في اكل وشرب فلا فرق في تحريمه بين الذكر والانثي والفضة كالذهب **حم ن** في الزينة **عن ابي موسي** الاشعري وظاهر صنيع المولف ان النساي تفرد به بين الستة والامر بخلافه بل رواه ايضا الترمذي وقال حسن صحيح وصححه البغوي وغيره

احلت لنا اي لا لغيرنا من الامم **ميتتان** تثنية ميتة وهي ما ادركه الموت من الحيوان عن ذبول القوة وفنا الحرارة ذكره الحرالي وعرفها الفقها بانها ما زال الحيا به بغير ذكاة شرعية **ودمان** تثنية دم مخفف ميمه وشرها اي تناولها في حال الاختيار **فاما الميتتان فالحوت** يعني حيوان البحر الذي يحل اكله وان لم يسم سمكا وكان علي غير صورته بالكلية ولو طافيا ووقع لابن الرفعة هنا انه ساق الحديث وابدل الحوت بالسمك فاعترضه الذهبي بانه لم يرد وانما الوارد الحوت ومراده بعدم الورود عدم الثبوت والا فقد ورد لفظ السمك في رواية منكرة ذكرها ابن مردويه في تفسيره **والجراد** من الجرد لانه يجرد الارض ففي الجمهرة لابن دريد سمي جرادا الا انه لا انه يجرد الارض اي يا كل ما فيها وفي التنزيل كانهم جراد منتشر وذكر نحوه الزمخشري فيحل اكله مات باصطياد وبقطع راس ام غيره ام حتف انفه ونقل النووي الاجماع علي حل اكله واستثنا ابن العربي جراد الاندلس فلا يحل للضرورة يتوقف المصير اليه علي ثبوت ضرره من بين جراد البلاد **واما الدمان فالكبد** بفتح فكسر افصح **والطحال** ككتاب قال العراقي وهذا لا يقتضي اختصاص الحل بالميتتين المذكورتين او الدمين لانه مفهوم لقب وهذا سماه السبكي مفهوم المعدود وهو غير حجة اتفاقا وفرق بينه وبين مفهوم العدد عند القايل بحجته بان العدد شبه الصفة والمعدود لا يذكر معه امر زايد يفهم منه انتفا الحكم عما عداه **ه** من رواية عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر **ك هق** من رواية ابن ابي اويس عن الثلاثة المذكورين **عن ابن عمر** بن الخطاب ثم حكي البيهقي عن احمد وابن المديني انهما وثقا عبد الله بن زيد قال لكن الصحيح من هذا الحديث هو الاول قال الحافظ العراقي يريد به رواية ابن وهب عن سلمة بن بلال عن زيد بن اسلم عن ابن عمر موقوفا احلت لنا الخ قال البيهقي بعد تخريجه هذا اسناد صحيح وهو في معني المسند انتهي ومن ثم قال النووي هو وان كان الصحيح وقفه في حكم المرفوع اذ لا يقال من قبيل الراي

احلفوا ندبا اذا كان الداعي للحلف مصلحة **بالله** اي باسم من اسمايه او صفة من صفاته لان الحلف به مما يوكد به العهود ويشد المواثيق **وبروا** بفتح الموحدة **واصدقوا** في حلفكم **فان الله** اله بان ووضع الظاهر موضع المضمر تفخيما ودفعا لتوهم المنع **يحب ان يحلف به** اي يرضاه اذا كان غرض الحالف طاعة كفعل جهاد او وعظ او زجر عن اثم او حث علي خير وقد حكي الله عن يعقوب المطلب من بنيه الحلف حين التمسوا ارسال اخيهم معهم فهو اذن متمم في ذلك ولا باذن

الاني محبوب مطلوب ولا ينافضه ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم فان معناه لا تكثروا منها او يحمل الحديث على ما اذا كانت في طاعة او دعت اليه حاجة والاية على خلافه وبذلك علم انه لا تدافع قال النووي يستحب الحلف ولو بغير تحليف لمصلحة كتوكيد معهم وتفخيمه ونفي المجاز عنه وقد كثرت الاخبار الصحاح في حلف المصطفى صلى الله عليه وسلم في هذا النوع لهذا الغرض وخرج بالحلف بالله الحلف بغيره فهو مذموم كما جا مصرحا به في اخبار اخر قال الكشاف وقد استحدث الناس في هذا الباب في اسلامهم جاهلية نسبت لها الجاهلية الاولى وذلك لان الواحد لو اقسم باسما الله كلها وصفاته على شي لم يقبل منه حتى يقسم براس سلطانه فتلك عندهم جهد اليمين التي ليس وراها حلف يحالف انتهى واقول قد استحدث الناس في هذا الباب الان في اسلا[م] جاهلية وهو ان الواحد منهم لو اقسم باسما الله كلها لم يقبل حتى يقول بسر الشيخ فلان فتلك عندهم جهد اليمين حل من حديث معروف بن محمد بن زياد عن الفضل بن عباس الجرجاني عن عثمان بن يسار عن مسعر عن وبرة عن ابن عمر ثم قال تفرد به عثمان عن مسعر وهو ضعيف قال البخاري لا يصح حديثه ومعروف قال الذهبي فيه طعن :

احلقوه بكسر اللام اي شعر الراس اي ازيلوه حلقا وغيره كقص او نورة وخص الحلق لغلبته وسلامته من الاذى وغيره قد يوذي قال الحرالي والحلق ازالة ما يتاتى الزوال فيه بالقطع من الالة الماضية في عمله والراس مجمع الحلق ومجتمع كل شي راسه او اتركوه وفي رواية او ذروه كله فان الحلق لبعض الراس وترك بعضه مثلة ويسمى القزع فهو مكروه مطلقا تنزيها الا لعذر سوا كان لرجل او امراة ذكره النووي وسوا كان في القفا او الناصية او الوسط خلافا لبعضهم واكده بقوله كله دفعا لتوهم التجوز بارادة الاكثر وذلك لما فيه من التشويه وتقبيح الصورة والتعليل بذلك كما قال القرطبي اشبه بانه زي اهل الرفاه والفساد وبانه زي اليهود وتنخ من اطلاقه عموم النهي لما لو ترك منه مواضع متفرقة او حلق الاكثر وترك محلا واحدا وهذا من كمال محبة المصطفى صلى الله عليه وسلم فانه امر به حتى في شان الانسان مع نفسه فنهاه عن حلق بعض وترك بعض لانه ظلم للراس حيث ترك بعضه وبعضه عاريا ونظيره المشي في نعل واحدة وقوله احلقوه يدل على جواز الحلق وهو مذهب الجمهور وذهب بعض المالكية الى تخفيفه بحال الضرورة محتجا بورود النهي عنه الا في الحج لكونه من فعل المجوس والصواب الحلق بلا كراهة ولا خلاف في الاولى واما قول ابي شامة الاولى تركه لما فيه من التشويه ومخالفة طريق المصطفى صلى الله عليه وسلم اذ لم ينقل انه كان يحلقه بل ان قصد به التقرب في غير نسك اثم لانه شرع في الدين ما لم ياذن به الله ففي حيز المنع بلا ريب كيف وقد حلق المصطفى روس ابنا جعفر بن ابي طالب وفي ابي داود انه اي النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا ثاير الراس فقال احسن الى شعرك او احلقه فانظر كيف سوى بين ترجيله وحلقه وخيره بينهما واعدل حديث في هذا المقام قول حجة الاسلام لا باس بحلقه لمريد التنظيف ولا بتركه لمن يدهن ويترجل يعني من قدر على دهنه وترجيله فبقاوه له اولى ومن عسر عليه كضعيف وفقير علم من بقايه انه يتلبد ويجمع الوسخ والقمل فالتنظيف منه بحلقه اولى والكلام كله في الذكر اما الانثى فحلقه لها مكروه حيث لا ضرر بل ان كانت مفترشة ولم ياذن الحليل حرم بل عده في المطامح من الكباير وشاع على الالسنة ان المراة اذا حلقت راسها بلا اذن زوجها سقط صداقها وذلك صرخة من الشيطان لم يقل به احد د في الترجل ن في الزينة عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال راى النبي صلى الله عليه وسلم صبيا حلق بعض راسه وترك بعضه فذكره وقضيته صنيع المولف

انه لم يخرج في احد الصحيحين والا لما عدل عنه وهو عجيب فقد خرجه مسلم تلو حديث النهي عن القزع بالسند
الذي اخرجه به ابو داود لكنه لم يذكر لفظه بل قال و بذلك فلم يتفطن له المؤلف ومن ثم عزاه الحميدي
كابي مسعود الدمشقي الي مسلم وتبعهما المزي في الاطراف قال في المجموع وحديث ابي داود صحيح علي
شرط الشيخين

انكحوا بكسر الهمزة والميم ايها الاولياء النساء علي اهوائهن اي زوجوهن بمن يرضينه ويرغبن فيه اذا
كان كفوا وكذا اذا كان غير كفو ورضيت المراة به فاذا التمست بالغة عاقلة التزويج من كفو لزم الولي
اجابتها فان امتنع فعاضل فيزوجها السلطان عد من حديث محمد بن الحارث عن بن السلماني عن ابيه
عن بن عمر بن الخطاب قال في الميزان محمد بن الحارث عن ابن السلماني احاديثه منكرة متروك الحديث ثم اورد
له اخبارا هذا منها

اخاف علي امتي زاد في رواية بعدي والاضافة للتشريف ثلاثا اي خصالا ثلاثا قال الزمخشري والخوف
غم يلحق الانسان لتوقع مكروه والحزن غم يلحقه لفوت نافع او حصول ضار زلة عالم اي سقطته يعني
عمله بالمخالف علمه ولو مرة واحدة فانه عظيم المفسدة لان الناس مرتقبون لافعاله ليقتدوا به ومن تناول
شيا وقال للناس لا تتناولوه فانه سم قاتل سخروا منه واتهموه وزاد حرصهم علي ما نهاهم عنه
فيقولون لولا انه اعظم الاشيا والذها لما استاثر به وافرد الزلة لندرة وقوعها منه وجدال منافق
بالقران اي مناظرته به ومقابلته الحجة بالحجة لطلب المغالبة بالباطل وربما اول شيا ووجهه
بما يوول الي الوقوع في محذور واما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغا الفتنة وربما
غلب تزخرفه وتوجيهه العقايد الزايغة علي بعض العقول القاصرة فاضلها والتكذيب بالقدر
بالتحريك اي بان يقدر علي عبده الخير والشر كما زعمه المعتزلة حيث اسندوا افعال العباد الي قدرهم فزعموا
ان افعال العباد خيرها وشرها مستندة الي قدرة العبيد واختيارهم وعاكسهم الجبرية فاثبتوا التقدير
لله ونفوا قدرة العبد بالكلية وكلا الفريقين من التفريط والافراط علي جرف هار والصراط المستقيم
والقصد القويم مذهب اهل السنة انه لا جبر ولا تفويض اذ لا يقدر احد ان يسقط الاصل الذي
٤ هو القدر ولا يبطل الكسب الذي هو السبب قال الطيبي وقدم زلة العالم لانها السبب في الخصلتين
الاخيرتين فلا يحصلان الا من زلته ولا منافاة بين قوله هنا ثلاث وفيما ياتي ستا في الخبر الاتي
علي الاثر ضلالة الاهوا الخ لانا ان قلنا ان مفهوم العدد غير حجة وهو ما عليه المحققون فلا
اشكال والا فكذلك لانه اعلم اولا بالقليل ثم بالكثير اولان ذلك يقع لطايفة وهذا لاخري طب
عن ابي الدردا قال الهيثمي فيه معاوية بن يحيي الصدفي وهو ضعيف

اخاف علي امتي من بعدي بين به ان ذلك لا يقع في حياته وان وجوده بين اظهرهم امان لهم من ذلك
ثلاثا من الخصال ضلالة الاهوا اي اهلاك اهوية نفوسهم لهم وقد يراد بها خصوص البدع والتعصب
للمذاهب الباطلة والضلال ضد الرشاد وفي الصحاح اضله اهلكه والاهوا مفردة هوي مقصور وهو
عرض نفساني ناشي عن شهوة نفس من غير امر الله كذا ذكره بعضهم واوجز القاضي فقال راي
يتبع الشهوات قال الراغب والضلال ان تقصر لاعتقاد الحق او فعل جميل او قول الصدق فيظن
بتقصيره وسوء تصوره فيما كان باطلا انه حق فاعتقده او فيما كان كذبا انه صدق فقاله او ما هو
قبيح انه جميل ففعله والجهل عام في كل ذلك واتباع الشهوات جمع شهوة قال الحرالي وهي نزوع النفس

اي

ولذا احد بنه ضعيف

ففي عنوان السعد هو
... و...
العبد ...

الي محبوب لاتتاكد عنه وقال الكشاف طلب النفس اللذة في البطون والفروج بان يصير الواحد كالبهيمة قد عكف همه علي بطنه وفرجه لا يخطر بباله حقا ولا باطلا ولا يتفكر في عاقبة عاجلا ولا اجلا وانشد بعضهم

تجنب الشهوات ان تكون لها قتيلا ۞ فلرب شهوة ساعة اورثت حزنا طويلا

وخصهما لانها مرجع جميع الشهوات قال الراغب وانما خاف علي امته الشهوة لانها اقدم القوي وجودا في الانسان واشدها به تشبثا واكثرها تمكنا فانها تولد معه وتوجد فيه وفي الحيوان الذي هو جنسه بل وفي النبات الذي هو جنس جنسه ثم يوجد فيه قوة الحمية ثم اخرا يوجد فيه قوة الفكر والنطق من التمييز ولا يصير الانسان من جملة البهائم واشد الهوي الا بماتبة الشهوة البهيمية او بقهرها وقمعها ان لم يكن اماتتها فهي التي تضره وتغره وتصرفه عن طريق الاخرة ومتي قمعها او اماتها صار خرابيا فيغتل حاجا ثم يصير غنيا عما في يد غيره سخيا بما في يده محسنا في معاملاته لكن هنا شي ينبه له وهو ان الشهوة انما تذم ان افرطت واهملها صاحبها حتي ملكت القوي اما اذا ابقت فهي المبلغة الي السعادة حتي لو لم يكن لما امكن الي الوصول الي الاخرة وذلك لانه لا وصول اليها الا بالعبادة ولا سبيل اليها الا بالحياة ولا سبيل اليها الا بحفظ البدن ولا يمكن الا باعادة ما تحلل منه ولا يمكن الا بتناول الغذا ولا يمكن الا بالقوة الشهوة فالامر محتاج اليها ومقتضي الحكمة ايجادها وترتيبها بين الناس حب الشهوات لكن هي كعدو يخشي مضرته من وجه ونفعه من وجه ومع عداوته لا يستغني عنه فحق العاقل ان ياخذ نفعه ولا يسكن اليه

ومن نكد الدنيا علي المرء ان يري ۞ عدوا له ما من صداقته بد

والغفلة بعد المعرفة اي اهمال الطاعة بعد معرفة وجوبها او ندبها هذا في حق العوام اما في حق الخواص فالالتفات الي غير الله حتي بمجرد الدعوي او العجب او الركون الي ما ظهر من مبادي اللطف وذلك هو المكر الخفي الذي لا يقدر علي التحرز منه الا ذو القدم الراسخ قال الغزالي وانما كانت الغفلة من اعظم المصائب لان كل نفس من العمر جوهرة نفيسة لا خلف لها ولا بدل منها لصلاحيتها لان توصل الي سعادة الابد وتبعد من شقاوة الابد فاذا ضيعت في الغفلة فقد خسرت خسرانا مبينا وان صرفته في المعصية هلكت هلاكا فاحشا قال الحرالي والغفلة فقد الشعور بما حقه ان يشعر به واراد باهل الاهوا اهل البدع كما تقرر وبدا بها اشارة الي انها اخوف الثلاثة واضرها اذ هي مع كونها داعية باصحابها الي النار موقعة للعداوة مودية الي التقاطع وانما حدث التباين والفرق بسبب ذلك حتي ادي الي ان تلك الفرق سب الشيخين ولعنهما ونصب كل فريق فضلوا واضلوا وتلك امة قد خلت لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قيل لما نزل ومن يغفر الذنوب الا الله صاح ابليس ودعي بالويل والثبور فجاته جنوده وقالوا ما بال سيدنا قال نزلت اية لا يضر معها ذنب قالوا نفتح لهم ابواب الاهوا فلا يتوبون ففرح بذلك وقال الغزالي قال الحسن بلغنا ان ابليس قال سولت لامة محمد المعاصي فقطعوا ظهري بالاستغفار فسولت لهم ذنوبا لا يستغفرون منها وهي الاهوا قال الغزالي صدق الملعون فانهم لا يعلمون ذلك من الاسباب التي تجر الي المعاصي فكيف يستغفرون وقال ابن الحنفية لو اقبل عارف علي الله الف سنة ثم اعرض عنه لحظة كان ما فاته اكثر مما ناله وبحال وقال الحكما وقال الغزالي نظر الحكما فردوا مصائب العالم ومحنه الي خمس المرض في الغربة والفقر في الشيب والموت في الشباب

والعمى بعد البصر والغفلة بعد المعرفة قال واحسن منه قول القائل
لكل شي اذا فارقته عوض ۰ وليس لله ان فارقت من عوض ۰ تنبيه قال في المناهج الغفلة داء
عظيم ينشا عنه مضار دينية ودنيوية وعرفت في اصطلاح الصوفية بانها غشاوة وصدا يعلو
مراة القلب يمنعه من التيقظ لما يقرب من حضرة الرب ومداواته ان يعلم انه غير مغفول عنه
وليلحظ قوله تعالى وما ربك بغافل عما تعملون ويعلم ان الله محاسبه على الخطرة والهمة اي المقترنة بالتصميم
فمن تحقق بهذا وراعى اوقاته وزالت احواله زالت عنه الغفلة الحكيم ابو جعفر محمد الترمذي وابن قانع
ابو القاسم وابن منده عبد الله وابن قانع عبد الباقي وابن شاهين عمر بن احمد له زها ثلثمائة مؤلف وابو نعيم
الحافظ احمد المشهور الخمسة في كتب الصحابة عن افلح بفتح الهمزة وسكون الفا والمهملة مولى رسول الله
وهو الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم وقد راه ينفخ اذا سجدت ترب وجهك ذكره ابن الاثير وغيره
وافلح في الصحابة متعدد وهذا هو المراد لكن لو ميزه لكان اولى قال في الاصل وسنده ضعيف
اخاف على امتي من بعدي في رواية بعدي باسقاط من ثلاثا حيف الايمة اي جور الامام الاعظم ونوابه
قال الراغب والحيف الميل في الحكم والجنوح الى احدى الجانبين وايمانا بالنجوم اي تصديقا باعتقاد ان لها
تاثيرا في العالم ونكره ليفيد الشيوع فيدل على التحذير من التصديق باي شي كان من ذلك جزئيا او كليا مما
كان من احد قسمي النجوم وهو علم التاثير لا التسيير فانه غير ضار وتكذيبا بالقدر باسناد افعال العباد
الى قدرهم قال الغزالي العلم لا يذم لعينه وانما يذم في حق العباد لاسباب ككونه مضلا بصاحبه او غيره كما علم ع
لعلم النجوم فانه غير مذموم لذاته اذ هو قسمان حسابي وقد نطق القران بان تسيير النجوم الكواكب
محسوب بقوله الشمس والقمر بحسبان واحكامي وحاصله يرجع الى الاستدلال على الحوادث بالاسباب وذلك يضاهي
استدلال الطبيب بالنبض على ما يحدث من المرض وهو معرفة لمجاري سنة الله في خلقه لكنه ذمه
الشرع لاضراره باكثر الخلق حيث ما القي اليهم ان هذه الاثار تحدث عقب قران الكواكب
او مناظرتها او صعودها او هبوطها او غير ذلك وقع في نفوسهم انها هي المؤثرة وانها الالهة لكونها
جواهر شريفة سماوية يعظم وقعها في القلوب فيبقى القلب ملتفتا اليها ويرى الخير والشر منها وينمحي ذكر
الله من قلبه اذ الضعيف يقصر نظره على الوسائط والعالم الراسخ مطلع على ان الشمس والقمر والنجوم
مسخرات بامره وان افعالها وتاثيرها باقداره وتمكينه لا بقدرها فلا يتزلزل ولا يضطرب بحال وان
شاهد منها عجايب الاحوال ابن عساكر في تاريخ الشام عن ابي محجن الثقفي عمرو بن حبيب او عبد الله
كان فارسا شاعرا جوادا بطلا لكنه منهمك في الشرب لا يصده خوف حد ولا لوم قال الحافظ اسناده ضعيف
ولم يرمز له المؤلف بشي ووهم من زعم انه رمز لحسنه لكنه اشار بتعدد طرقه الى تقويته
اخاف على امتي بعدي وفي نسخ من بعدي ولا وجود لها في نسخة المؤلف التي بخطه خصلتين تثنية خصلة
وهي كما في الصحاح بالفتح الخلة وفي الاساس الخصلة المرة من الخصل وهو الغلبة في النضال يقال
فضلهم فضلة وخصلا او اصل الخصل القطع قال وهو من المجاز فيه خصلة حسنة وخصال وخصلات
كرام تكذيبا بالقدر وتصديقا بالنجوم فانهم اذا صدقوا بتاثيرها مع قصور نظرهم على الاسباب
القريبة السافلة والانقطاع عن الترقي الى مسبب الاسباب هلكوا بلا ارتياب فمعرفة الاسباب من
حيث كونها معرفة غير مذموم لكنها تجر الى الاضرار باكثر الخلق والوسيلة الى الشر شر فلذا نظر المصطفى الى
ما يتولد منه من الشرور وخاف على امته منه وفي كمال شفقته عليهم ونظره بالرحمة اليهم قال [illegible]

الله

الله وجهه لما قصد النهروان لا تسر في موضع كذا او سر في موضع كذا فقال ما كان محمد يعلم ما ادعيت اللهم
لا طير الا طيرك وما كان لعمر منجم وقد فتح بلاد كسرى وقيصر ع عد خط في كتاب النجوم عن انس بن مالك
وهو حسن لغيره ∴
اخاف على امتي الاستسقا بالانوا اي طلب السقيا اي المطر بها جمع نوء وهو النجم مال للغروب او سقط في
المغرب مع الفجر وطلع اخر مقابله من المشرق وحيف السلطان اي من له سلاطة وقهر وتكذيبا بالقدر
وانشد بعضهم ∴ ان كنت تعلم ما تاتي وما تذر ∴ فكن على حذر قد ينفع الحذر ∴
∴ واصبر على القدر المحتوم وارض به ∴ وان اتاك بما لا تشتهي القدر ∴
∴ فما صفي لامرئ عيش يسر به ∴ الا سيتبع يوما صفوه الكدر ∴
رواه الامام محمد بن جرير الطبري المجتهد المطلق عن جابر بن عبد الله وهذا ساقط من كثير من النسخ مع
وجوده في خطه ∴
اخبرني جبريل ان حسينا ابن فاطمة رضي الله عنها يقتل بشاطئ الفرات بضم الفا اي بجانب نهر الكوفة
العظيم المشهور وهو يخرج من اخر حدود الروم ثم يمر باطراف الشام ثم بارض الطف وهي من بلاد كربلا
فلا تدافع بينه وبين خبر الطبراني بارض الطف وخبره بكربلا وهذا من اعلام النبوة ومعجزاتها وذلك
انه لما مات معاوية اتته كتب اهل العراق الي المدينة انهم يبايعونه بعد موته فارسل اليهم ابن عمه
مسلم بن عقيل فبايعوه وارسل اليه فتوجه فخذلوه وقتلوه بها يوم الجمعة عاشر محرم سنة احدي وستين
وكسفت الشمس عند قتله كسفة ابدت الكواكب نصف النهار كما رواه البيهقي وسمعت الجن تنوح عليه
ورأى ابن عباس النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ذلك اليوم اشعث اغبر بيده قارورة فيها دم فسأله
عنه فقال هذا دم الحسين واصحابه لم ازل التقطه منذ اليوم وطيف براسه الشريف في البلاد الي ان انتهت
الي عسقلان فدفنها اميرها بها فلما علت الفرنج علي عسقلان استنقذها منهم الصالح طلايع وزير
الفاطميين بمال جزيل وبنا عليها المشهد بالقاهرة كما اشار لذلك القاضي الفاضل في قصيدة مدح بها الصالح
ونقله عنه الحافظ بن حجر واقره لكن نازع فيه بعضهم بان الحافظ ابا العلا الهمداني ذكر ان يزيد بن معاوية
ارسلها الي المدينة فكفنها عامله بها عمرو بن سعيد بن العاص ودفنها بالبقيع عند قبر امه قال وهذا
اصح ما قيل وبقول ابن الزبير بن بكار حمل الراس الي المدينة فدفن بها قال القرطبي والزبير اعلم اهل النسب
وافضل العلما بهذا السبب والامامية يقولون ان الراس اعيد الي الجثة ودفن بكربلا بعد اربعين يوما
من القتل قال القرطبي وما ذكر من انه في عسقلان في مشهد هناك او بالقاهرة فباطل لا يصح ولا يثبت
واخرج ابن خالويه عن الاعمش عن منهال بن عمرو الاسدي قال انا والله رايت راس الحسين حين حمل وانا
بدمشق وبين يديه رجل يقرا سورة الكهف حتى بلغ ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم كانوا من اياتنا
عجبا فانطق الله الراس بلسان ذرب فقال اعجب من اصحاب الكهف قتلي وحملي قال ابن عساكر اسناده
مجهول وتفصيل قصة قتله تحرق الاكباد وتذيب الاجساد فلعنة الله علي من قتله او امر او رضي وبعده
الله كما بعدت عاد وقد افرد قتله خلايق بالتاليف قال ابو الفرج بن الجوزي في كتابه الرد علي المتعصب
العنيد المانع من ذم يزيد اجاز العلما الورعون لعنه وفي فتاوي حافظ الدين الكردي الحنفي لعن يزيد
يجوز لكن ينبغي ان لا يفعل وكذا الحجاج قال ابن الكمال وحكي عن الامام قوام الصفاري لا باس بلعن
يزيد ولا يجوز [illegible] معاوية عامل الفاروق لكنه اخطا في اجتهاده فيتجاوز الله عنه ونكف اللسان

عند لفظها المتبوع وصاحبه وسيد الجودي عن يزيد وابيه فقال قال عليه السلام من دخل دار ابي سفيان
فهو امن وعلمنا ان اباه دخل فصار امنا واما الابن لم يدخلها ثم قال المولى ابن الكمال والحق ان لعن يزيد على
اشتهار كفره وتواتر فظاعته وشره على ما عرف تفاصيله والا فلعن المعين ولو فاسقا لا يجوز بخلاف الجنس
وذلك هو محل قول العلامة التفتازاني اني لا اشك في اسلامه بل في ايمانه فلعنة الله عليه وعلى انصاره
واعوانه قيل لابن الجوزي وهو على الكرسي كيف يقال يزيد قتل الحسين وهو بدمشق والحسين بالعراق
فقال .·. سهم اصاب وراميه بذي سلم .·. من بالعراق لقد ابعدت مرماكم .·. وقد غلب على ابن العربي الغض
من اهل البيت حتى قال قتله بسيف جده واخرج الحاكم في المستدرك عن ابن عباس اوحى الله الى محمد اني قتلت
بيحيى بن زكريا سبعين الفا واني قاتل بابن ابنتك سبعين الفا وسبعين الفا قال الحاكم صحيح قال الذهبي
على شرط مسلم وقال ابن حجر ورد من طريق رواه عن علي مرفوعا قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف
عذاب اهل الدنيا ابن سعد في طبقاته من حديث الدابني عن يحيى بن زكريا عن رجل عن الشعبي عن
علي امير المؤمنين قال دخلت على النبي ذات يوم وعيناه تفيضان فقال فذكره وروى نحوه احمد
في المسند فعزوه اليه كان اولى ولعله لم يستحضره ويحيى بن زكريا اورده الذهبي في الضعفاء وقال
ضعفه الدارقطني وغيره انتهى لكن المولف رمز لحسنه ولعله لاعتضاده ففي معجم الطبراني عن عايشه
مرفوعا اخبرني جبريل ان ابني الحسين يقتل بعدي بارض الطف وجاءني بهذه التربة واخبرني ان
فيها مضجعه وفيه عن ام سلمة وزينب بنت جحش وابي امامة ومعاذ وابي الطفيل وغيرهم ممن
يطول ذكرهم نحوه فرمز المولف لحسنه لذلك لكنه لم يصب حيث اقتصر على ابن سعد مع ضعف رواته
رواته وتكثر طرقه
اخبروني يا اصحابي بشجرة شبه بكسر فسكون وبفتحتين وفي رواية مثل كذلك وهما بمعنى كما في الصحاح
الرجل المسلم هذا هو المشبه به والنخلة مشبهة به وكان القياس من تشبيه المسلم بها ليكون وجه الشبه
فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايذانا بان المسلم اتم منها في الثبات وكثرة النفع على حد قوله . . .
وكان النجوم بين دجاها .·. سنن لاح بينهن ابتداع .·. ثم بين وجه الشبه بقوله لا يتحات اي لا
يتساقط ورقها وكذا المسلم لا تسقط له دعوة ولا ينقطع ثمرها فانها من حين يخرج طلعها يؤكل
منه الى ان يصير تمرا يابسا يدخر وكذا المسلم لا ينقطع خيره حيا ولا ميتا ولا يبطل نفعها ولا يعدم
فيؤها بل ظلها دائم ينتفع به هكذا كرر النفي ثلاثا على طريق الاكتفاء ووقع في مسلم ذكر النفي مرة واحدة
فظن الراوي عنه تعلقه بما بعده فاستشكله وقال الحلا لا زايدة ولعله ولا تؤتي الخ وليس كما ظن
بل معمول النفي محذوف اكتفاء كما قدر وقرر ثم ابتدا كلاما على طريق التفسير لما قبله فقال تؤتي
اكلها كل حين باذن ربها فانها تؤكل من حين تطلع الى حين تيبس ثم ينتفع بجميع اجزائها حتى
النوى في العلف والليف في الحبال والجذع في البناء والخوص في نحو انية وزنبيل وغير ذلك وكذا المؤمن
ثابت بايمانه باتقانه جميع الخلال والصفات كثير الصلاة والصلات جزيل الاحسان والصدقات
وما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للارواح وينتفع بكل صادرة عنه حيا وميتا قال ابن عمر
راوي الخبر فوقع الناس في شجر البوادي ووقع في نفسي انها النخلة واردت ان اقولها فاذا
انا اصغر القوم فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة وفيه ان الملغز له
ينبغي ان يتفطن لقراين الاحوال الواقعة في السؤال وان الملغز ينبغي ان لا يبالغ في التعمية
حيث

بحيث لا يجعل للغز بابا يوخذ منه بل كلما قرب كان اعذب في نفس سامعه وامتحان العالم اذهان طلبته بما يدق مع بيانه ما ان لم يفهموه ولا ينافيه النهي عن الاغلوطات المفسرة بصعاب المسايل الحمله على ما لا نفع فيه او ما خرج على طريق تعنت المسؤل او تعجيزه والتحريض على الفهم في العلم وبركة النخلة وما تثمر ثم ما تقرر من وجه التشبيه هو انسب ما اورد في هذا المقام قال بن حجر ومن زعم ان موقع التشبيه من جهة كون النخلة اذا قطع راسها ماتت او انها لا تحمل حتى تلقح او انها اذا غرقت ماتت او ان لطلعها رايحة مني الادمي او انها تعشق فكلها اوجه ضعيفة اذ كل ذلك مشترك في الادميين لا يختص بالمسلم واضعف منه زعم انها لكونها خلقت من فضلة طينة ادم فانه حديث لم يثبت وفيه رمز الى ان تشبيه الشي بالشي لا يلزم منه كونه نظيره من كل وجه فان المومن لا يماثله شي من الجماد ولا يعادله قال ابن رشيق كغيره والمشابهة الاتحاد في الكيف كاتفاق لونين او حرارتين مثلا والتشبيه وصف الشي بما قارنه وشاكله من جهة او جهات لا من جميع جهاته اذ لو ناسبه كليا لكان هو اياه خ عن ابن عمر بن الخطاب

اخبر بضم الهمزة والموحدة امر بمعنى الخبر تقله بفتح فسكون فضم وكسر من القلى البغض الشديد قال الكشاف كانه يبغض بقلي الفواد والكبد انتهى والها للسكت وهذا اللفظ رواية ابي يعلى ولفظ رواية ابن عدي وغيره وجدت الناس اخبر تقله اي وجدت اكثرهم كذلك اي علمتهم مقولا فيهم هذا القول ما منهم احد الا وهو مسخوط الفعل عند الخبرة فاذا اخبرته ابغضته كذا قرره بعض الاعاظم وظاهر اقتصار على جعل الها للسكت انها ليست الا له لكن ذكر فيه في الكشف انها اما للسكت او ضمير حيث قال قيل مقول في شانهم فهو ثاني المفعولين والضمير العايد الى الاول محذوف والها للسكت او هو الضمير نظرا الى لفظ التابع وقيل وجدت بمعنى عرفت والثاني مفعول اخبر مقدما اي عرفت هذه القصة وتحققتها وجدانا واياما كان فالقصد ان من جرب الناس علم خبث اكثر سرايرهم وندرة انصافهم وفرط استيثارهم وفي العيان ما يغني عن البرهان وفي هذا اللفظ من البلاغة ما هو غني عن البيان وقد قيل اللفظ الحسن احدى النشاتين في العقد قال الغزالي واحذر خصوصا مخالطة متفقهة الزمان سيما المشتغلين بالخلاف والجدل فانهم يتربصون بك لحسدهم ريب المنون ويقطعون عليك بالظنون ويتغامزون وراك بالعيون ويحصون عليك عثراتك في عشيرتك حتى يجبهونك بها في غضبهم ومناظراتهم لا يقيلون لك عثرة ولا يغفرون لك زلة ولا يسترون عليك عورة يحاسبونك على النقير والقطمير ويحسدونك على القليل والكثير ويحرضون عليك الاخوان بالنميمة والبهتان ان رضوا فظاهرهم الملق وان سخطوا فباطنهم الحنق ظاهرهم ثياب وباطنهم ذياب هذا ما قضت به المشاهدة في اكثرهم الا من عصم الله فصحبتهم خسران ومعاشرتهم خذلان هذا حكم من يظهر لك الصداقة فكيف من يجاهرك بالعداوة الى هنا كلام حجة الاسلام رضي الله عنه فاذا كان زمانه فما بالك بهذا الزمان ومن نظم الحسيني المطايي

نظرت وما كل امري ينظر الهدى ۞ اذا اشتبهت اعلامه ومذاهبه ۞ فايقنت ان الخير والشر فتنة ۞

وضرهما ما كان تخبر عواقبه ۞ ان الخير كل الخير ان يهجر الفتى ۞ اخاه وان يناي عن الناس جانبه ۞

يعيش بخير كل من عاش واحدا ۞ ويخشى عليه الشر ممن يصاحبه ۞ وقضية صنيع المولف ان هذا هو الحديث

بتمامه ولا كذلك بل بقيته وثق بالناس رويدا انتهى وممن ساقه هكذا هو في جامعه الكبير ع طب عد حل عن ابي الدردا قال الزركشي سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه ابو بكر بن ابي مريم وهو ضعيف وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال السخاوي طرقها كلها ضعيفة لكن شاهده في الصحيح الناس كابل مائة لا تجد

فـ
على قوله عليه السلام اخبر الناس تجر افعالهم مسخوطة

اصلحه ... انتهى

اختتن بهمزة وصل مفتوحة ابراهيم الخليل اي قطع غلفة ذكر نفسه والختان اسم لفعل الخاتن وقيل مصدر ويسمي به محل الختن ايضا ومنه خبر اذا التقي الختانان وهو بن ثمانين وفي رواية وهو بن عشرين ومائة وجمع جمع بانه عاش مائتي سنة ثمانين غير مختون وعشرين ومائة مختون ورده بن القيم بانه قال اختتن وهو بن مائة وعشرين ولم يقل اختتن لمائة وعشرين قال وما ذكر اختتن وهو بن عشرين ومائة ثم عاش بعد ثمانين لحديث معلول لا يعارض ما في الصحيح ولا يصح تاويله بما ذكره هذا القايل لانه قال ثم عاش بعد ذلك ثمانين وبان الذي يحتمله علي بعد قوله اختتن لمائة وعشرين ان يكون المراد بقيت من عمره لا مضت والمعروف في مثل هذا الاستعمال انما هو اذا كان الباقي اقل من الماضي فان المشهور من استعمال العرب في خلت ومضت انه من اول الشهر الي نصفه يقال خلت وخلون ومن نصفه الي اخره بقيت وبقين فقوله لمائة وعشرين بقيت من عمره كقوله لثنتين وعشرين ليلة بقيت من الشهر وهو لا يسوغ انتهي وجمع بن حجر بان المراد بقوله وهو بن ثمانين اي من وقت فراق قومه وهاجر من العراق الي الشام وقوله وهو بن مائة وعشرين اي من مولده وان بعض الرواة راي مائة وعشرين فظنها الا عشرين او عكسه بالقدوم بفتح القاف والتخفيف الة النجار يعني الفاس كما في رواية بن عساكر وروي بالتشديد ايضا عن الاصيلي وغيره وانكره بعضهم وقيل ليس المراد الالة بل المكان الذي وقع فيه وهو بالوجهين ايضا قرية بالشام او جبل بالحجاز بقرب المدينة او ثنية بالسراة او قرية بكلب او موضع بعمان او ثنية في جبل ببلاد سدوس او حصن باليمن والاكثر علي انه بالتخفيف وارادة رجحه البيهقي والقرطبي وقال الزركشي وبن حجر انه الاصح بدليل رواية ابي يعلي انه عجل قبل ان يعلم الالة فاشتد عليه انتهي وذكر بن القيم والديلمي ونحوه وقال قد يتفق الامران فيكون اختتن بالالة وفي الموضع قال وممن اختتن ايضا المسيح قال القرطبي واول من اختتن ابراهيم ثم لم تزل ذلك سنة مولد عامة معمول بها علي بني اسرايل كلهم ولم تزل انبيا بني اسرايل يختتنون حتي عيسي عليه السلام غير ان طوايف من النصاري تاولوا ما في التوراة بان المقصود زوال قلفة القلب لا جلدة الذكر فتركوا المشروع من الختان بضرب من الهذيان وليس هو باول جهالاتهم فكم لهم سفها وكفر كم ويكفيك انهم زادوا علي انبيايهم في الغيهم غلطوا فيما عملوا عليه وقضوا به من الحكم حم ق عن ابي هريرة وفي اللباب غيره ايضا ..

اختضبوا بكسر الهمزة اي غيروا لون شعركم ندبا بالحنا بكسر الحا وشد النون والمد فانه طيب الريح اي زكي الرايحة والطيب ضد الخبيث يسكن الروع بفتح الرا الفزع بخاصية فيه علمها الشارع وزعم ان رويه الشيب مفزعه والخضاب يستره رده ان الامر بالخضاب يعم الشباب هذا هو الظاهر في تقرير معني الحديث فان قلت ريح الحنا مستكره عند اكثر الناس بشهادة الوجدان ومن ثم جا في خبر مسلم الاتي في الشمايل انه كان يكرهه فبين الحديثين تدافع قلت اما نفرة الطبع السليم من ريحه فضلا عن استلذاذه فانكاره مكابرة غير ان لك ان تقول الطيب يجي بمعني الفاضل ففي القاموس وغيره الطيب الافضل من كل شي فلا مانع من ان الشارع اطلع علي ان ريحه ينفع مريد كو بعض الحواس او الاعضا الباطنة ولا ينافي ذلك كراهيته له لان الطبع يكره الدوا النافع مع تدبره فانه نافع ثم رايت شيخنا الشعراوي نقل عن بعضهم ان الضمير يعود علي ثمر الحنا بدليل تذكيره قال فلا ينافي انه كان يكره ريحه انتهي وانما يستقيم ان كان نور الحنا يخضب احمر والا فهو ساقط عم ك في الكني عن انس بن مالك وفيه الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك قال الذهبي في الضعفا مجهولان

اختضبوا

اختضبوا بالحنا فانه يزيد في شبابكم وجمالكم ونكاحكم لانه يشد الاعضا والاعصاب وفيه قبض وتر طيب ولونه ناري محبوب مهيج مقوٍّ للمحبة وفي ريحه عطرية مع قبض فان قلت كيف يزيد في الشباب مع ان سنه محدود كسوب قلت المراد زيادته في هيئة الشيبة بان يصير الكهل مثلا بهيئة الشباب اذا داوم عليه لما يكسوه من النضارة والاشراق والقوة وخضب المراة يديها ورجليها مندوب ومما ورد في الترغيب في الخضاب ما رواه الخطيب في ترجمة محمد الفهري من حديث عمار بن بسيط يرفعه اختضبوا فان الله وملايكته وانبياءه ورسله وكلما اذا راوا مراة صبغت الحنا في اظفارها والطير في اوكارها يصلون على صاحب الخضاب حتى ينصل خضابه البزار احمد بن عمرو بن عبد الخالق صاحب المسند من رواية ثمامة عن انس بن مالك قال العراقي في شرح الترمذي واسناده ضعيف وابو نعيم في كتاب الطب النبوي وفيه عبد الرحمن بن الحارث المخزومي قال في الميزان لا يعتمد عليه وفي اللسان فيه بعض تساهل ويحيى بن ميمون البصري قال في الميزان عن الفلاس كذاب عن انس ابن مالك قال الهيثمي بعد عزوه للبزار فيه يحيى بن ميمون التمار وهو ضعيف متروك ابو نعيم في المعرفة اي في كتاب معرفة الصحابة عن درهم بن زياد بن درهم عن ابيه عن جده درهم ودرهم وابوه لم يذكرا في التهذيب ولا رجال المسند ولا الثقات ابن حبان وجده درهم ذكره الذهبي في تجريده وذكر له هذا الحديث وتقدم بن خزيمة في الصحابة

اختضبوا وافرقوا بهمزة وصل وبضم الراء وقاف اي اجعلوا الشعر رؤوسكم فرقتين عن يمين ويسار وخالفوا اليهود فانهم لا يختضبون اي غالبا ولا يفرقون بل يسدلون بفتح الدال والخضاب بمخالفة اهل الكتاب وتنظيف الشعر وتقويته وتحسينه وتليينه وشد الاعضا وجلا البصر وتطييب الريح وزيادة الجمال واتباع السنة وغير ذلك وقوله وخالفوا اليهود يحتمل ان المراد خالفوهم في جميع احوالهم التي منها عدم الفرق فيشمل الامتناع من مساكنة الحايض والسبت وغير ذلك وبه صرح القرطبي فقال كان يجب موافقة اهل الكتاب في اول الامر حين قدومه المدينة لتالفهم ليدخلوا في الدين فلما غلبت عليهم الشقوة ولم ينجع فيهم امر امر بمخالفتهم في غير معنى كالخضاب والفرق فخالفهم في امور كثيرة حتى قالوا ما يريد الرجل ان يدع من امرنا شيا الا خالفنا فيه فاستقر الامر على مخالفتهم فيما لم يؤمر فيه بحكم واعلم ان المشركين كانوا يفرقون رؤوسهم اي يجعلون شعرها نصفين نصفا من جانب اليمين على الصدر ونصفا من جانب اليسار عليه وكان اهل الكتاب يسدلون اي يرسلون شعر رؤوسهم حول الصدر وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر به بشيء لتمسكهم ببقايا من شرايع الرسل فلما فتحت مكة واستقر الامر على الاسلام فرق وامر بالفرق فدل على انه افضل لرجوعه اليه اخرا فعلا وامرا لكنه غير واجب بدليل ان بعض الصحب سدل بعد فلو كان الفرق واجبا لم يسدلوا وزعم نسخ السدل يحتاج لبيان الناسخ وتاخره عن المنسوخ على ان رجوعه للفرق يحتمل كونه باجتهاده لكونه انظف وابعد عن الاسراف في غسله وعن مشابهة النسا عد عن ابن عمر بن الخطاب وفيه الحارث بن عمران الجعفري قال في الميزان قال ابن حبان وضاع على الثقات وقال مخرجه ابن عدي الضعف على رواياته بين

اختلاف افتعال من الخلف وهو ما يقع من الافتراق بعد الاجتماع في امر من الامور ذكره الحرالي امتي اي مجتهدي امتي في الفروع التي يسوغ الاجتهاد فيها فالكلام في الاجتهاد في الاحكام كما في تفسير القاضي قال فالنهي مخصوص بالتفرق في الاصول لا الفروع انتهى قال السبكي ولا شك ان الاختلاف في الاصول ضلال وسبب كل فساد كما اشار اليه القران واما ما ذهب اليه جمع من ان المراد الاختلاف في الحرف والصنايع فرده السبكي بانه كان المناسب على هذا ان يقال اختلاف الناس رحمة اذ لا خصوص للامة بذلك فان كل

الامم مختلفون في الحرف والصنائع فلا بد من خصوصية قال وما ذكره امام الحرمين في النهاية كالحليمي من ان المراد اختلافهم
في المناصب والدرجات والمراتب فلا ينساق الذهن من لفظ الاختلاف اليه رحمة للناس كذا هو ثابت في رواية من
عزى المؤلف الحديث اليه فسقطت اللفظة منه سهوا اي اختلافهم توسعة على الناس بجعل المذاهب كشرايع
متعددة بعث النبي صلى الله عليه وسلم بكلها لئلا تضيق بهم الامور من اضافة الحق الذي فرضه الله على المجتهدين
دون غيرهم ولم يكلفوا ما لا طاقة لهم به توسعة في شريعتهم السمحة السهلة فاختلاف المذاهب نعمة كبيرة
وفضيلة جسيمة خصت بها هذه الامة فالمذاهب التي استنبطها اصحابه فمن بعدهم من اقواله وافعاله على
تنوعها كشرايع متعددة له وقد وعد بوقوع ذلك فوقع فهو من معجزاته اما الاجتهاد في العقايد فضلال ووبال
كما تقرر والحق ما عليه اهل السنة والجماعة فقط فالحديث انما هو في الاختلاف في الاحكام ورحمة نكرة في سياق
الاثبات لا يقتضي العموم فيكفي في صحته ان يحصل الاختلاف رحمة ما في وقت ما في حال ما على وجه ما واخرج
البيهقي في المدخل عن القاسم بن محمد او عمر بن عبد العزيز ما يسرني ان اصحاب محمد لم يختلفوا لانهم لو لم يختلفوا
لم تكن رخصة ويدل لذلك ما رواه البيهقي من حديث ابن عباس مرفوعا اصحابي بمنزلة النجوم في السما فبايها
اخذتم به اهتديتم واختلاف اصحابي لكم رحمة قال السمهودي واختلاف الصحابة في فتيا اختلاف الامة وما روي
ان مالكا لما اراده الرشيد على الذهاب معه الى العراق فقال مالك اما حمل الناس على الموطا فلا سبيل اليه لان
الصحابة افترقوا بعد موته في الامصار فحدثوا فعند كل اهل مصر علم وقد قال عليه السلام اختلاف امتي رحمة كالصريح
في ان المراد الاختلاف في الاحكام كما نقله ابن الصلاح عن مالك من انه قال في اختلاف اصحاب رسول الله مخطي ومصيب
فعليك بالاجتهاد قال وليس كما قال ناس فيه توسعة على الامة انتهى انما هو بالنسبة الى المجتهد لقوله فعليك
بالاجتهاد فالمجتهد مكلف بما اداه اليه اجتهاده فلا توسعة عليه في اختلافهم وانما التوسعة على
المقلد فقول الحديث اختلاف امتي رحمة للناس اي لمقلديهم وسياق قول مالك مخطي ومصيب الخ انما الرد
على من قال من كان اهلا للاجتهاد له تقليد الصحابة دون غيرهم وفي العقايد لابن قدامة الحنبلي ان اختلاف
الايمة رحمة واتفاقهم حجة انتهى فان قلت هذا كله لا يجامع نهي الله عن الاختلاف بقوله واعتصموا بحبل
الله جميعا ولا تفرقوا ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا الاية قلت هذه شبهة صدرت من بعض من
في قلبه مرض وقد قام باعبا الرد عليه جمع جم منهم ابن العربي وغيره بما منه ان يقال انما ذم كثرة الاختلاف على الرسل
كفاحا كما دل عليه خبر انما اهلك الذين من قبلكم كثرة اختلافهم على انبيائهم واما هذه الامة فمعاذ الله ان
يدخل فيها احد من العلما المختلفين لانه اوعد الذين اختلفوا بعذاب عظيم والمعترض موافق على ان اختلاف
هذه الامة في الفروع مغفور لمن اخطا منهم فتعين ان الاية فيمن اختلف على الانبيا فلا تعارض بينهما وبين
الحديث وفيه رد على المتعصبين لبعض الايمة على بعض وقد عمت به البلوى وعظم به الخطب قال الذهبي
وبين الايمة اختلاف كثير في الفروع وبعض الاصول وللقليل منهم غلطات وزلقات ومفردات منكرة
وانما امرنا باتباع اكثرهم صوابا ونجزم بان غرضهم ليس الا اتباع الكتاب والسنة وكلما خالفوا فيه
لقياس او تاويل قال فاذا رايت فقيها خالف حديثا او رد حديثا او حرف معناه فلا تبادر لتغليطه وقد قال
علي كرم الله وجهه لمن قال له اتظن ان طلحة والزبير كانا على باطل يا هذا انه ملبوس عليك ان الحق لا
يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف اهله وما زال الاختلاف بين الايمة واقعا في الفروع وبعض
الاصول مع اتفاق الكل على تعظيم الباري وانه ليس كمثله شيء وان ما شرعه رسوله حق
وان كتابهم واحد ونبيهم واحد وقبلتهم واحدة وانما وضعت المناظرة لكشف الحق وافادة

العالم الازلي العلم لمن دونه وكتنبيه الاعقل الاضعف فان داخلها رهولا من الاكل والكسا ومن الاصغر فذاك
داب النفوس الزكية في بعض الاحيان غفلة عن الله في التلق بالنفوس الشريرة المنطقية انتهى ويجب علينا
ان نعتقد الايمة الاربعة والسفيانين والاوزاعي وداود الظاهري واسحق بن راهويه وساير الايمة
على هدي ولا التفات لمن تكلم فيهم بما هم بريئون والصحيح وفاقا للجمهور وان المصيب في الفروع واحد
ولله تعالى فيها حكم علية امارة وان المجتهد كلف باصابته وان مخطيه لا ياثم بل يوجر فمن اصاب
فله اجران ومن اخطا فاجر نعم ان قصد المجتهد اثم اتفاقا وعلى غير المجتهد ان يقلد مذهبا معينا
وقضية جعله الحديث الاختلاف رحمة جواز الانتقال من مذهب لاخر والصحيح عند الشافعية جوازه
لكن لا يجوز تقليد الصحابة وكذا التابعين كما قاله امام الحرمين من كل من لم يدون مذهبه فيمتنع
تقليد غير الاربعة في القضاء والافتاء لان مذاهب الاربعة انتشرت وتحررت حتى ظهر تقييد مطلقها
وتخصيص عامها بخلاف غيرهم لانقراض اتباعهم وقد نقل الامام الرازي اجماع المحققين على منع
العوام من تقليد اعيان الصحابة واكابرهم انتهى نعم يجوز لغير العامي من الفقها المقلدين
تقليد غير الاربعة في العمل لنفسه ان علم نسبته لمن يجوز تقليده وجمع شروطه عنده لكن بشرط ان يتتبع
الرخص بان ياخذ من كل مذهب الاهون بحيث تنحل ربقة التكليف من عنقه والا لم يجز خلافا لابن عبد
السلام حيث اطلق جواز تتبعها وقد يحمل كلامه ما اذا تتبعها على وجه لا يصل الى الانحلال
المذكور وقول ابن الحاجب كالامدي من عمل في مسئلة بقول امام ليس له العمل فيها بقول غيره
اتفاقا ان اراد به اتفاق الاصوليين فلا يقضي على اتفاق الفقها والكلام فيه والا فهو مردود او
ومفروض فيما لو بقي من اثار العمل الاول ما يستلزم تركب حقيقة لا يقول بها كل من الامامين
لتقليد الشافعي في مسح بعض الراس ومالك في طهارة الكلب في صلاة واحدة فعلم انه انما يمتنع تقليد
الغير في تلك الواقعة بعينها لا مثلها كان افتى ببينونة زوجته في نحو تعليق فنكح اختها ثم افتى بان
لا بينونة ليس له الرجوع للاولى بغير ابانتها وكان اخذ بشفعة جوار تقليدا للحنفي ثم استحقت عليه
فيمتنع تقليد الشافعي في تركها لان كلا من الامامين لا يقول به فلو اشترى بعد عقارا وقلد الشافعي
في عدم القول بشفعة الجوار لم يمنعه ما تقدم من تقليده في ذلك فله الامتناع من تسليم العقار الثاني
وان قال الامدي وابن الحاجب ومن على قدميهما كالمحلي بالمنع في هذا وعمموه في جميع صور ما وقع العمل
به او لا فهو ممنوع وزعم الاتفاق عليه باطل وحكى الزركشي ان القاضي ابا الطيب
اقيمت صلاة الجمعة فهم بالتكبير فزرق عليه طير فقال انا حنبلي فاحرم ولم يمنعه عمله بمذهبه من
تقليد المخالف عند الحاجة وممن جرى على ذلك السبكي فقال المنتقل من مذهبه لاخر له احوال الاول
ان يعتقد رجحان مذهب الغير فيجوز عمله بالراجح في ظنه الثاني ان لا يعتقد رجحان شي فيجوز الثالث
ان لا يقصد بتقليده الرخصة فيما يحتاج لحاجة لحقته او ضرورة ارهقته فيجوز الرابع ان يقصد مجرد
الترخص فيمتنع لانه متتبع لهواه لا الدين الخامس ان يكثر ذلك ويجعل اتباع الرخص ديدنه فيمتنع
لما ذكر ولزيادة فحشه السادس ان يجتمع من ذلك حقيقة مركبة ممتنعة بالاجماع فيمتنع السابع
ان يعمل بتقليد الاول كحنفي يدعي شفعة جوار فياخذها بمذهب الحنفي ثم يستحق عليه فيريد
تقليد الشافعي لخطايه في الاولى او الثانية وهو شخص واحد مكلف قال وكلام الامدي وابن الحاجب
منزل عليه وسيل البلقيني عن التقليد في المسئلة السريجية فقال انا لا افتي بصحة الدور لكن اذا

قلد من قال بعدم وقوع الطلاق كفى ولا يؤاخذه الله لان الفروع الاجتهادية لا يعاقب عليها اي مع التقليد وهو
ذهاب منه الي جواز تقليد المرجوح وتتبعه قال بعضهم ومحل ما مر من منع تتبع الرخص اذا لم يقصد به مصلحة
دينية والا فلا منع كبيع الغايب فان السبكي افتى بان الاولى تقليد الشافعي فيه لاحتياج الناس غالبا في نحو
ماكول ومشروب اليه والامر اذا ضاق اتسع وعدم تكرر الغذيه بتكرار الحرم اللبس فالاولى تقليد الشافعي
لا لك فيه كما افتى به الامشيطي وذهب الحنفية الي منع الانتقال مطلقا قال في فتح القدير المنتقل من مذهب
لمذهب باجتهاد وبرهان اثم عليه التعزير وبدونهما اولى ثم حقيقة الانتقال انما يتحقق في حكم مسيلة خاصة
قلد فيها وعمل بها والافقوله قلدت ابا حنيفة فيما افتى به من المسايل او التزمت العمل به على الاجمال
وهو لا يعرف صورها ليس حقيقة التقليد بل وعد به او تعليق له كانه التزم العمل بقوله فيما يقع
له فان اراد بهذا الالتزام فلا دليل على وجوب اتباع المجتهد بالزامه نفسه بذلك قولا او نية شرعا بل
الدليل اقتضى العمل بقول المجتهد فيما احتاج به بقوله فاسيلوا اهل الذكر والسؤال انما يتحقق
عند وقوع الحادثة قال والغالب ان هذه الالتزامات لكف الناس عن تتبع الرخص الا ان اخذ القاضي في
كل مسيلة بقول مجتهد اخف عليه ولا ندري ما يمنع هذا من النقل والعقل انتهى وذهب المالكية
الي جواز الانتقال بشروط في التنقيح للقرافي عن الروياني يجوز بثلاثة شروط ان لا يجمع بينهما على وجه
يخالف الاجماع كمن تزوج بلا صداق ولا ولي ولا شهود فانه لم يقل به احد وان يعتقد في مقلده الفضل
وان لا يتتبع الرخص والمذاهب وعن غيره يجوز فيما لا ينقض فيه قضا القاضي وهو ما خالف الاجماع او
القواعد الكلية او القياس الجلي وحكى عن الحنابلة ما يدل للجواز وقد انتقل جماعة من المذاهب
الاربعة من مذهب الحنفي الى مذهب الشافعي وابن عبد الحكم من مذهب مالك الى الشافعي ثم عاد
وابو جعفر بن نصر من الحنبلي الى الشافعي والطحاوي من الحنفي الى الشافعي والامام السمعاني من الحنفي
الي الشافعي والخطيب البغدادي والامدي وبن برهان من الحنبلي الى الشافعي وبن فارس صاحب المجمل
من الشافعي للمالكي وبن الدهان من الحنبلي للحنفي ثم تحول شافعيا وبن دقيق العيد من المالكي للشافعي
وابو حيان من الظاهري للشافعي ذكره الاسنوي وغيره وانما اطلنا وخرجنا عن جادة الكتاب لشدة
الحاجة لذلك وقد ذكر جمع انه من الخصايص النبي يتعين اتفاقها تنبيه قال بعض علما
الروم المهدي يرفع الخلاف ويجعل الاحكام المختلفة في مسيلة واحدة حكما واحدا هو ما في علم الله
ويصير المذاهب مذهبا واحدا لشهود الامر على ما هو عليه في علم الله لارتفاع الحجاب عن عين
جسمه وقلبه كما كان في زمن الرسول انتهى فان اراد بالمهدي عيسى فظاهر او الخليفة الفاطمي
الاتي اخر الزمان وقد ملئت الارض ظلما وجورا فممنوع والله اعلم نصر المقدسي في الحجة اي
في كتاب الحجة له كذا عزاه له الزركشي في الاحاديث المشتهرة ولم يذكر سنده ولا صحابيه وتبعه المؤلف
عليه والبيهقي في الرسالة الاشعرية معلقا بغير سند لكنه لم يجزم به كما فعل المؤلف بل قال روي
واورده الحليمي الحسين بن الحسن الامام ابو عبد الله احد ايمة الدهر وشيخ الشافعية بما وراء النهر
في كتاب الشهادات من تعليقه والقاضي حسين اعتذارا كان مذهب الشافعي ورفعايه وامام الحرمين
الاسد بن الاسد والسبكي وولده التاج وغيرهم قال السبكي وليس بمعروف عند المحدثين ولم اقف له
على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل الينا واسنده
في المدخل وكذا الديلمي في مسند الفردوس كلاهما من حديث ابن عباس مرفوعا بلفظ اختلاف اصحابي

رحمة

ومنهم عبد العزيز بن عمران كان مالكيا فلما قدم الشافعي مصر تفقه عليه وابو ثور ... من مذهب الحنفي الى مذهب الشافعي

رحمة واختلاف الصحابة في حكم اختلاف الامة كما مر لكن هذا الحديث قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال ولده المحقق ابو زرعة رواه ايضا آدم بن اياس في كتاب العلم والحلم بلفظ اصحابي لامتي رحمة وهو مرسل ضعيف وفي طبقات ابن سعد عن القاسم بن محمد نحوه

اخذ الامير يعني الامام ونوابه الهدية كغنية لغة ما اتحف به وعرفا تمليك ما يبعث غالبا بلا عوض كما مر سحت بضم فسكون وبضمتين اي حرام يسحت البركة اي يذهبها قال الزمخشري اشتقاقه من السحت وهو الهلاك والاستيصال ومنه السحت لما لا يحل كسبه لانه يسحت البركة وفي خبر ان عمر اهدى اليه رجل فخذ جزور ثم جاء بعد ايام مع اخر فقال يا امير المومنين اقض لي قضاء فصلا كما يفصل الفخذ من الجزور فقال الله اكبر كتب الي جميع الافاق هدايا العمال سحت وقبول القاضي الرشوة بتثليث الرا ما يعطاه ليحق باطلا او يبطل حقا من رشا الفرخ اذا مد عنقه لامه لتزقه كفر ان استحل والا فهو زجر وتهويل على حد خبر العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر وبالجملة فاعطا الرشوة واخذها من الكبائر وانما كان القاضي اقطع حالا من الامير لان الامير اخذ لا لشي يصنعه بل للميل ونحوه والقاضي اخذ لتغيير حكم الله قال النووي ومن خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم ان له قبول الهدية بخلاف غيره من الحكام فان قلت ما سر تعبيره في الامير بالاخذ وفي القاضي بالقبول وهلا عكس او عبر في كل منهما بالاخذ او القبول قلت لعل حكمته الاشارة الى لحوق الوعيد للقاضي بمجرد القبول بلفظ او اشارة او كناية او اخذ عيا له لها وتعلقا فيه اكثر من الامير حم في كتاب الزهد الكبير عن علي امير المومنين رمز المولف لحسنه

اخذنا فالك بالهمز وتركه اي كلامك الحسن ايها المتكلم من فيك وان لم تقصد خطابنا قال الزمخشري الفال ان يسمع الكلمة الطيبة فيتيمن بها وتقول دون الغيب افتعال لا يفتحها الزجر والفال وفي القاموس ضد الطيرة كان يسمع مريض يا سالم او طالب ضالة يا واجد ويستعمل في الخير والشر وهذا قاله لما خرج في عسكر فسمع قائلا يقول يا حسن او لما خرج لغزوة خيبر فسمع عليا يقول يا خضرة فقال اخذنا فالك من فيك اخرجوا بنا الى خضرة فما سل فيها سيف ولا مانع من التعدد د عن ابي هريرة الدوسي ابن السني وابو نعيم معا في كتاب الطب النبوي عن كثير بمثلثة ضد القليل بن عبد الله عن ابيه عن جده عمرو بن عوف قال خرج المصطفى صلى الله عليه وسلم لغزاة فسمع عليا يقول يا خضرة فذكره رواه الطبراني في الكبير والاوسط عنه ايضا قال الهيثمي وكثير ضعيف جدا وبقية رجاله ثقات وفي التقريب كاصله وابوه مقبول فر وكذا ابو الشيخ عن ابن عمر بن الخطاب قال سمع الله كلمة فاعجبته فقاله ورواه العسكري في الامثال والخلعي في فوائده عن سمرة رمز المولف لحسنه ولعله لاعتضاده والا ففيه سمع الغول في كثير على ان فيه ايضا من لا يخلو عن مقال

اخر بالبنا للمفعول الكلام في القدر محركا اي في نفيه لشرار امتي وفي رواية لشرار هذه الامة واول من تكلم فيه معبد الجهني او ابو الاسود الدؤلي او سيبويه او رجل اخر عند احتراق الكعبة فقال القائل هذا من قضاء الله فقال اخر ما هو من قضائه في اخر الزمان اي زمن الصحابة قرن منهم هو الزمان لكونه خيرا لا زمان وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع وقال الطيبي مذهب الجبرية اثبات القدرة لله ونفيها عن العبد اصلا ومذهب المعتزلة بخلافه وكلاهما في الافراط والتفريط على شفا جرف هار والطريق المستقيم انتهى والزمان مدة قابلة للقسمة تطلق على قليل الوقت وكثيره طس ك في التفسير عن ابي هريرة قال الحاكم على شرط البخاري وتعقبه الذهبي

بان فيه عنبسة بن مهران ثقة لكن لم يرو بالة واورده في الميزان في ترجمة عنبسة وقال قال ابو
حاتم منكر الحديث

اخروا بفتح الهمزة وكسر المعجمة الاحمال اي وسط ظهر الدابة ولانها لعوا في التاخير بل اجعلوها متوسطة
بحيث يسهل حملها علي الدابة لئلا تتاذي بالحمل فان الايدي اي ايدي الدواب المحمول عليها مغلقة
بضم الميم وسكون المعجمة اي مثقلة بالحمل كانها ممنوعة من احساس التيسير لما عليها من الثقل كانه شبه
بالباب اذا اغلق فانه يمنع من الدخول والخروج او من قولهم استغلق عليه الكلام اذا ارتج عليه
والارجل موثقة بضم فسكون اي كانها مشدودة بوثاق من اوثقه شده بوثاق والوثاق ما يشد به
من نحو قيد وحبل فينبغي جعل الحمل في وسط ظهر الدابة فانه ان قدم عليها اضر بيديها وان اخر اضر
برجليها وانما امر بالتاخير فقط لانه راى بعيرا قد قدم عليه حمله فامر بالتاخير واشار الي مقابلة بقوله
والارجل موثقة لئلا يبالغ في التاخير فيضر وفيه الرفق بالدابة وحفظ المال وتعليم الاخوان ما فيه
الخير لهم ولدوابهم وتدبر العواقب والنظر لخلق الله بالشفقة وحرمة ادامة تحميل الدابة ما لا تطيقه
دايما وضربها عبثا د في مراسيله عن محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي
الزهري بضم الزاي المدني احد الاعلام وعالم الحرمين والشام تابعي جليل سمع من اكثر من عشرين صحابيا
قيل لمكحول من اعلم من رايت قال ابن شهاب قيل ثم من قال ابن شهاب قيل ثم من قال ابن شهاب
مرسلا ووصله البزار في مسنده ع طب عنه اي الزهري عن سعيد بن المسيب بفتح اليا اشهر من كسرها
المخزومي احد الاعلام والفقها الكمل روي عن عمر وعثمان وسعد وعنه الزهري وخلق عن ابي هريرة
نحوه ورمز المؤلف لحسنه ولعله باعتبار تعدد طرقه والا ففيه قيس بن الربيع الازدي ضعفه كثيرون
ورواه الترمذي في العلل موصولا بلفظ اذا حملتم فاخروا فان الرجل موثقة واليد معلقة وقال
سالت محمدا يعني البخاري عنه فلم يعرفه وقال فيه قيس بن الربيع لا اكتب حديثه ولا اروي عنه

اخرجوا بفتح فسكون فكسر ارشادا من الاخراج قال الحرالي وهو اظهار من حجاب منديل بكسر اوله
وبفتح الغمر اي الخرقة المعدة لمسح ايديكم من وضر اللحم والدسم قال ابن الانباري والمنديل مذكر
ولا يجوز تانيثه لعدم العلامة في التصغير والجمع ولا يوصف بمونث فلا يقال منديل حسنة
والغمر بفتح الغين المعجمة والميم زهومة اللحم وما تعلق باليد منه من بيوتكم يعني من الاماكن التي
تبيتون فيها فانه مبيت بفتح فكسر مصدر بات اي حيث يبيت لئلا الخبيث الشيطان والمراد
الجنس ومجلسه لانه يحب الدنس ويأوي اليه وقد يغفل المرء عن الماثور الذي يطرده فامر بابعاده
بكل ممكن والخبيث في الاصل ما يكره رداءة وخساسة محسوسا كان او معقولا ذكره الراغب
فر عن جابر بن عبد الله وفيه عمير بن مرداس قال في اللسان يغرب وسعيد بن حيثم اورده
الذهبي في الضعفا وقال الازدي منكر الحديث وقال ابن عدي ما يرويه غير محفوظ وحرام
بن عثمان قال ابن حبان قال في الشيخ يقلب الاسانيد وقال ابن حجر متروك

اخسر الناس صفقة اي من اشد المومنين خسرانا للثواب واعظمهم حسرة يوم الماب والخسران
انتقاص راس المال ثم استعمل في المقتنيات الخارجة كالمال والجاه واكثر استعماله في النفس كصحة
وسلامة وعقل وايمان وثواب وهو المراد هنا ذكره الراغب قال الزمخشري ومن المجاز خسرت تجارته
وربحت ومن لم يطع الله فهو خاسر قال الزمخشري والصفقة في الاصل ضرب اليد علي اليد في البيع
والبيعة

والبيعة ومن المجاز له وجه ضعيف وجل وضيق طردي والمراد مكلف اخلق من قولهم حجر اخلق اي لمطلس
املس لا شي عليه والاضلق الفقير واخلق الثوب لبسه حتي بلي والمراد هنا اتعب يديه وافقرهما بالكد
والجهد وعتربه لان المزاولة بهما غالبا في بلوغ اماله جمع امل وهو الرجا واكثر استعماله في مستبعد الحصول
ولم تساعده اي لم تعاونه الايام اي الاوقات علي بلوغ امنيته اي علي تحصيل مطلوبه من المال والمناصب
والجاه ونحوها بل عاكسته وغدرته فهو لا يزال يتسبب بالطمع الفارغ والرجا الكاذب ويتمني علي الله
ما لا تقتضيه حكمته ولم تسبق به كلمته قال بعض العارفين اماني النفس حديثها بما ليس عندها ولها ملا
اذا استصحبها عبد لا يفلح ابدا واهل الدنيا فريقان فريق يتمنون ما يتمنون ولا يعطون الا بعضا منه
وكثير منهم يتمنون ذلك البعض وقد حرموه فاجتمع عليهم فقر الدنيا وفقر الاخرة فصاروا اخسر الناس صفقة
واما المؤمن التقي فقد حاز مراده وهو غني القلب المودي لغني الاخرة فما يبالي اوتي حظا من الدنيا او لا
فان اوتي منها والا فربما كان الفقر خيرا له واعون علي مراده فهو اربح الناس صفقة واشتقاق الامنية
من مني اذا قدر لان المتمني يقدر في نفسه ويحرز ما يتمناه فخرج من الدنيا بالموت بغير زاد يوصله الي
المعاد وينفعه يوم يقوم الاشهاد ويفصل بين العباد لان خير الزاد الي الاخرة التقا القبايح وهذا قد
تلطخ باقذارها الخبيثة الروايح فهو مهلك لنفسه باسترساله مع الامل وهجره للعمل حتي تتابعت علي
قلبه ظلمات الغفلة وغلب عليه رين القسوة ولم ينفعه المغرور ويتبل مراده من ذاك الحطام الفاني
فلم يزل مغموما مغمورا مقهورا الي ان فرق ملك الموت بينه وبين اماله وكل جارحة منه متعلقة
بالدنيا التي فاتته فهي تجاذبه الي الدنيا ومخاليب ملك الموت قد علقت بعروق قلبه تجذبه الي الاخرة التي
لا يريدها وقدم علي الله بغير حجة اي معذرة يعتذر بها وبرهان يتمسك به علي تفريطه بتضييعه
عمره في طلب شي خبيث خسيس واعراضه عن عبادة ربه التي انما خلق لاجلها وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون قال الغزالي ومن هذا حاله فهو كالانعام بل اضل اذ البهيمة لم يخلق لها المعرفة
والقدرة التي بها يجاهد مقتضي الشهوات وهذا قد خلق له وعطله فهو الناقص عقلا المدبر يقينا ولذلك
ولذا كر قيل ٭ ولم ار في عيوب الناس عيبا ٭ كنقص القادرين علي التمام ٭ انتهي وفي الحديث الزام الحجة
ومبالغة في الانذار وتنبيه علي ان ايثار التلذذ والتنعم مما يودي الي طول الامل وتعطل
العمل وهذا الجبر الكبر ليس من اخلاق المومنين ومن ثم قيل التوسع في الدنيا من اخلاق الهالكين ذكره
كله الزمخشري بن النجار محب الدين في تاريخه تاريخ بغداد عن عامر بن ربيعة بفتح الراء وكسر الموحدة
ابن كعب بن ملك العنزي بفتح المهملة وسكون النون وبزاي حليف ال الخطاب من المهاجرين الاولين
شهد بدرا وما بعدها وهو مما بيض له الديلمي لعدم وقوعه له علي سند
اخشي ما خشيت علي امتي اي اخوف ما خفت عليهم قال الزمخشري الخشية خوف يشوبه تعظيم واكثر
ما يكون ذلك عن علم بما يخشي منه ولهذا اخص العلما بها انما يخشي الله من عباده العلما كبر البطن يعني الانهماك
في الاكل والشرب الذي يحصل منه كبرها ومن كانت همته ما يدخله بطنه فقيمته ما يخرج من بطنه اذ لا
فرق بين ادخال الطعام الي البطن وبين اخراجه فهما ضروريان في الجبلة فكما لا يكون قضا الحاجة من
همتك التي تشغل بها قلبك فلا ينبغي كون تناول الطعام من همتك فمن زاد علي ثلث بطنه او صرف
همته ونهمته لتحصيل لذيذ الاطعمة ولم يقنع بما ينفعه فهو من المخوف عليهم قال الغزالي والخوف
رعدة تحصل في القلب عن ظن مكروه يناله والخشية نحوه لكن الخشية تقتضي ضربا من الاستعظام

والمهابة ومداومة النوم المفرق للحقوق المطلوبة شرعًا الجالب لبغض الرب وقسوة القلب قال الغزالي قال عبد الله بن الحسن كنت معجبًا بجارية رومية فتفقدتها من جنبي في الليل فطلبتها فاذا هي ساجدة تقول بحبك لي الا ما غفرت لي فقلت لا تقولي بحبك لي قولي بحبي لك قالت لا يا مولاي بحبه لي اخرجني من الكفر الى الاسلام وبحبه لي ايقظني وكثير من خلقه نيام والكسل بالتحريك التقاعس عن النهوض الى معاظم الامور وكفايات الخطوب وتحمل المشاق والمتاعب في المجاهدة في الله ولله والفتور عن القيام بالطاعات الفرضية والنفلية الذي من ثمراته قسوة القلب وظلمة اللب وفي حديث للديلمي عن عايشة ثلاث خصال تورث قسوة القلب حب الطعام وحب النوم وحب الراحة ومن ثم تشمر لذلك السلف حتى انتشمروا واقبلوا على احيا لياليهم ورفضوا لها الرقاد والدعة وجاهدوا انفسهم حتى انتفخت اقدامهم واصفرت الوانهم وظهرت السيما في وجوههم وتراقى امرهم الى حد رحمهم له ربهم فخفف عنهم قال الراغب ومن تعود الكسل ومال الى الراحة فقد الراحة فحب الهوينا يكسب النصب وقد قيل ان اردت ان لا تتعب فاتعب لئلا تتعب وقيل واياك والكسل والضجر فانك ان كسلت لم تؤد حقًا وان ضجرت لم تصبر على الحق وما احسن ما قيل

علو الكعب بالهمم العوالي ∴ وخير المرء في سهر الليالي
ومن رام العلا من غير كد ∴ اضاع العمر في طلب المحال

تنبيه قال بعض العارفين السهر ينتجه الجوع فلذا اذكر عقبه والسهر سهران سهر عين وسهر قلب فسهر القلب انتباهه من نومات الغفلة طلبًا للمشاهدة وسهر العين رغبة في بقاء الهمة في القلب لطلب المسامرة اذ العين اذا نامت بطل عمل القلب فان القلب غير نايم مع نوم العين فغايته مشاهدة شهوده المتقدم فقط واما ان يلحظ غير ذلك فلا ففايدة السهر استمرار عمل القلب وارتقا المنازل العلية وضعف اليقين اي استيلا الغفلة على القلب المانعة من ولوج النور فيه واتيان العبد على قدر يقينه ومن ثم كان الانبيا اوفر حظًا في اليقين ومطالعتهم امور الاخرة بقلوبهم اكثر قط في كتاب الافراد بفتح الهمزة وكذا الديلمي عن جابر بن عبد الله وفيه محمد بن القاسم الأزدي قال الذهبي كذبه احمد والدارقطني

اصبغوا بكسر الهمزة اصبغوا اذ بالحاكم بكسر اللام افصح جمع لحية اي بغير سواد فان الملايكة الحفظة او ملايكة الارض او اعم تستبشر تسر بخضاب المومن لما فيه من اتباع السنة ومخالفة اهل الكتاب اما الخضاب بالسواد في غير الجهاد فحرام على الرجل عد عن ابن عباس باسناد ضعيف لكن له شواهد

اخفضي بكسر الهمزة خطابًا لام عطية التي كانت تخفض الجواري بالمدينة اي تختنهن ولا تنهكي بفتح المثناة فوق لا تبالغي في استقصا محل الختان بالقطع بل ابقي بعض ذلك الموضع قال الزمخشري واصل النهك المبالغة في العمل فانه انضر بفتح الهمزة والمعجمة للوجه اي اكثر لمايه ودمه وابهج لبريقه ولمعته عند الزوج واحظى معناه من كل واطي كسيد الامة يعني احسن جماعها عنده واحب اليه واشهى لان الخافضة اذا استاصلت جلدة الختان ضعفت شهوة المراة فكرهت الجماع فقلت حظوتها عند حليلها كما انها اذا تركتها بحالها فلم تاخذ منها شيا بقيت غلمتها فقد لا تكتفي بجماع حليلها فتقع في الزنا فاخذ بعضها تعديل للشهوة والخلقة قال حجة الاسلام انظر الى جزالة هذا اللفظ في الكناية الى اشراق نور النبوة من مصالح الاخرة التي هي اهم مقاصد النبوة الى مصالح الدنيا حتى انكشف له وهو امي من هذا الامر النازل قدره ما لو وقعت الغفلة عنه خيف ضرورة ونحاير من

غب عاقبته شروره وتولد منه اعظم القبايح واشد الفضايح فسبحان من ارسله رحمة للعالمين ليجمع لهم ببعثته
مصالح الدارين وفيما له لا استحيا من قول مثل ذلك للاجنبية فقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم اشد
حيا من العذرا في خدرها ومع ذلك قاله تعليما للامة ومن استحيي من فعل فعله او قول قاله فهو جاهل
كثيف الطبع ولعله يقع في عدة كباير ولا يستحيي من الله ولا من الخلق طب ك عن الضحاك بن التشديد
ابن قيس بفتح القاف وسكون المثناة تحت الفهري قال كان بالمدينة امراة يقال لها ام عطية تخفض الجواري
فقال لها رسول الله ذلك والفهري قال الذهبي يقال له صحبة قتل يوم راهط انتهي وما ذكر من ان الضحاك
هذا هو الفهري هو ما ذكره الحاكم وابو نعيم حيثما ورد الحديث في ترجمته ويخالفه ما رواه البيهقي وغيره
عن المفضل العلاي قال سالت بن معين عن هذا فقال الضحاك هذا ليس بالفهري قال بن حجر وهذا
الحديث رواه ابو داود في السنن واعله بمحمد بن حسان فقال مجهول ضعيف وتبعه بن عدي في تجهيله وخالفهم
عبد الغني فقال هو محمد بن سعيد المصلوب وقال معروف وكيف ما كان سنده ضعيف جدا وممن جزم بضعفه
الحافظ العراقي وقال بن حجر في موضع اخر له طريقان كلاهما ضعيف وقال بن المنذر ليس في الختان خبر يعول
عليه ولا سنة تتبع

اخلص بفتح فسكون فكسر دينك بكسر الدال اي مالك عما يفسده من شهوات النفس او طاعتك بتجنب
دواعي الريا ونحوه بان تعبده امتثالا لامره ووفيا ما يحق ربوبيته لا طمعا في جنته ولا خوفا من ناره ولا
للسلامة من المصايب الدنيوية يكفيك بالجزم جواب الامر وفي نسخ يكفيك بيا بعد الفا ولا اصل لها في خطه
القليل من العمل لان الروح اذا خلص من شهوات النفس وارسلها نطقت الجوارح وقامت بالعبادة من
غير ان تنازعه النفس ولا القلب ولا الروح فكان ذلك صدقا فيتقبل العمل وشتان بين قليل مقبول وكثير مردود
وفي التورية ما اريد به وجهي فقليله كثير وما اريد به غير وجهي فكثيره قليل قال بعض العارفين لا تتسع
في اكثار الطاعة بل في اخلاصها وقال الغزالي اقل طاعة سلمت من الريا والعجب وقارنها الاخلاص
يكون لها عند الله من القيمة ما لا نهاية له واكثر طاعة اذا اصابتها هذه الافة لا قيمة لها الا ان يتداركه
الله بلطفه وسيل النخعي عن عمل كذا ثوابه قال اذا قبل لا يحصي ثوابه ولهذا انما وقع نصراوي البصاير
من العباد في شان الاخلاص واهتموا به ولم يعتنوا بكثرة الاعمال وقالوا الشان في الصفوة لا في الكثرة
وجوهرة واحدة خير من الف خرزة واما من قل علمه وكلفي هذا الباب نظرة جهل المعاني واغفل ما في القلوب
من العيوب واشتغل باتعاب النفس في الركوع والسجود والامساك عن الطعام والشراب لغرة العدد
والكثرة ولم ينظر الي ما فيها من المخ والصفوة وما يغني عدد الجوز ولا لب فيه وما ينفع ربع الشقوف
ولم يحكم مبانيها وما يعقل هذه الحقايق الا العالمون الي هنا كلام الغزالي وقال بن الكمال الاخلاص
لغة ترك الريا في الطاعة واصطلاحا تخليص القلب عن شايبة الشوب المكدر لصفايه وكل شي
تصور ان يشوبه غيره فاذا صفا عن شوبه وخلص منه سمي خالصا قال الامام الرازي والتحقيق
فيه ان كل شي يتصور ان يشوبه غيره فاذا صفي عن شوبه وخلص لله سمي خالصا وسمي الفعل
الصفي اخلاصا ولا شك ان كل من اتي بفعل اختياري فلا بد له فيه من غرض فيهما كان الغرض
واحدا سمي الفعل اخلاصا فمن تصدق وغرضه الريا او غرضه محض الريا فهو غير مخلص او محض
التقرب لله فهو مخلص لكن جرت العادة بتخصيص اسم الاخلاص بتجريد قصد التقرب عن جميع
الشوايب فالباعث على العمل اما ان يكون روحانيا وهو الاخلاص او شيطانيا فقط وهو الريا

او مركبا وهو ثلاثة اقسام لانه اما ان يكونا سواءً او الروحاني اقوي او الشيطاني اقوي فاذا كان الباعث روحانيا فقط ولا يتصور الا في محب لله مستغرق القلب به بحيث لم يبق لحب الدنيا في قلبه مقر حتى لا ياكل ولا يشرب الا لضرورة الجبلة فهذا عمله خالص واذا كان نفسانيا فقط ولا يتصور الا في محب للنفس والدنيا مستغرق الهم بهما بحيث لم يبق لحب الله في قلبه مقر فيكتسب افعاله تلك الصفة فلا يسلم له شي من عباداته واذا استوي الباعثان يتعارضان ويتناقضان فيصير العمل لا له ولا عليه واما من غلب احد الطرفين فيه فيحبط منه ما يساوي الاخر وتبقي الزيادة موجبة اثرها اللايق بها وتحقيقه ان الاعمال لها تاثيران في القلب فان خلي المؤثر عن المعارض خلي الاثر عن الضعف وان اقترن بالمعارض تساويا تساقطا وان كان احدهما اغلب فلا بد ان يحصل في الزايد بقدر الناقص فيحصل التساوي بينهما او يحصل التساقط ويبقي الزايد خاليا عن المعارض فيؤثر اثرا ما وكما لا يخلوا مثقال ذرة من طعام او دوا في البدن لا تضيع مثقال ذرة من خير او شر عن اثر في التقريب من الله والتبعيد منه ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب فضل الاخلاص في العمل وكذا الديلمي ك في النذر عن معاذ بن جبل قال لما بعثني رسول الله صلي الله عليه وسلم الي اليمن قلت اوصني فذكره قال الحاكم صحيح ورده الذهبي وقال لا والله وقال العراقي رواه الديلمي من حديث معاذ واسناده منقطع اخلصوا اعمالكم لله فان الاخلاص هو كمال الدين فاعظم ذلك البراءة من الشرك بان لا يتخذ مع الله الها اخر لان الشرك في الالهية لا تصح معه المعاملة بالعبادة واخص منه الاخلاص بالبراءة من الشرك الخفي بان لا يري لله شريكا في شي من اسمايه الظاهرة فان الشرك في اسمايه لا يصح معه قبول كما قال فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما اي عملا خلص له من جميع الاغيار فالاخلاص شرط لقبول كل طاعة ولكل عمل من الاعمال خصوص في اسم الاخلاص كاخلاص المنفق بان الانعام من الله لا من العبد وكاخلاص المجاهد بان النصر من الله لا من العبد الا من العبد المجاهد وما النصر الا من عند الله وكذا ساير الاعمال واصل ذلك طمانينة النفس بربها في قوامها من غير طمانينة بشي سواه نعني اطمانت النفس بما تقدر عليه او بما تملكه من مملوك او بما تستند اليه من غير الله ردت جميع عباداتها لما اطمانت اليه وكتب اسمها علي وجهه وكان عبد الربا والريا لا عبد ربه تعس عبد الدينار والدرهم والخميصة وهذا هو الذي احبط عمل العاملين من حيث لا يشعرون انا لله وانا اليه راجعون قال الغزالي سبيل النجاة ان تخلص عملك وتجرد ارادتك لله والقلوب والنواصي بيده فهو يميل اليك القلوب ويجمع لك النفوس ويشجي من حبك الصدور فتنال من ذلك ما لا تناله بجهدك وقصدك وان لم تفعل وقصدت رضا المخلوق دونه صرف عنك القلوب ولفوا منك النفوس ويسخط عليك الخلق اجمعين فتكون من الخاسرين قط عن الضحاك بن قيس بن خالد الفهري الامير المشهور ولم يرمز له بشي ∴

اخلصوا عبادة الله تعالي بين به ان المراد بالعمل في الخبر قبله العبادة من واجب ومندوب واقيموا خمسكم التي هي افضل العبادات البدنية ولا تكونوا اقامتها الا بالمحافظة علي جميع حدودها ومن ذلك عدم الاصغا الي وسواس الشيطان وخشوع الجوارح والهدو في الاركان واتمام كل ركن باذكاره المخصوصة وجمع الحواس الي القلب كحاله في الشهادة وفيه اشارة الي ان جمع الخمس علي هذه الهيئة من خصوصياتنا وورد ان الصبح لادم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشا ليونس ولا يعارضه قول جبريل عليه السلام عقب صلاة المصطفي الخمس صبيحة الاسرا هذا وقتك

ووقت

وقف علي ما كان من خمس علي الانبيا عليهم السلام من الصلوات

ووقت الانبيا فبذلك لان المراد انه وتنتهم اجمالا وان اختص كل منهم بوقت ولما ذكر ما يزكي المفروضة ذكر ما يطهر المال وينميه وهو حق الخلق فقال وادوا زكاة اموالكم في الاقتصار فيها على الاداء اشعار بان اخراج المال على هذا الوجه لا يكون الا مع الاخلاص فيطابق المطلع المقطع طيبة بنصبه على الحال بها انفسكم وفي رواية قلوبكم بان تدفعوها الى مستحقيها بسماح وسخا نفس ومن كمال ذلك ان يناول المستحق بنفسه كان المصطفي صلي الله عليه وسلم يناول السايل بنفسه ولا يكله لغيره وصوموا شهركم رمضان باركانه وشروطه وادابه ومنها التسحر موخرا والفطر معجلا وصوم الاعضا كلها عن العدوان وترك السواك بعد الزوال والاخذ فيه بشهوة العيال والاضافة للتخصيص على ما مر مما فيه وحجوا بيتكم اضافه اليهم لان ابوبهم ابراهيم واسماعيل بنياه ومن مظلوبا بانه زيادة اليقين واستطابة الزاد والاعتماد على بيد رب العباد لا على حاصل ما بيد العبد وبزود التقوي والرفق مع الرفيق وبالطهر وتسكين الاخلاق والانفاق في الهدي وهو الثج والاعلان بالتلبية وهو العج وتتبع اركانه على ما تقتضيه احكامه واقامة شعاره على سنن السنة لا على معهود العادة تدخلوا بجزم جوابا بالامر جنة ربكم المحسن اليكم بالهداية الى الاخلاص وثبات طريق النجاة والخلاص وخص الرب تذكيرا بانه المربي والمصلح والموفق والهادي والمنعم اولا واخرا وجعل الدخول بالاعمال لما جرت به العادة الالهية من الدخول فيها للمشقة مقارنتها كانه كانها سبب الدخول والا فالدخول بالرحمة وهذا الحديث موافق لقوله ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون فايدة قال بن عطا الله لولا ان الله لنا الطاعات من صلاة وصوم وحج وغيرها الي لا نشام لنفوسنا تكرما ونفلا لان النفس لو كلفت بحالة واحدة في زمن واحد ملت ونفرت وبعدت من الانقياد فرحمنا الله بالتنويع وحجر علينا الصلاة في اوقات ليكون همتنا اقامة الصلاة لا وجود الصلاة فما كل مصل مقيم طب عن ابي الدردا قال الهيثمي فيه يزيد بن مرثد ولم يسمع من ابي الدردا

اخلعوا بكسر الهمزة وباللام انزعوا نعالكم وان كانت طاهرة يقال خلع نعله اذا نزعه وفي المفردات الخلع كالمنع النزع الا ان فيه مهلة عند الطعام اي عند ارادة اكله فانها اي هذه الخصلة التي هي النزع سنة اي طريقة وسيرة جميلة اي حسنة مرضية لما فيه من راحة القدم وحسن الهيئة والادب مع الجليس وغير ذلك والامر للارشاد بدليل خبر الديلمي عن بن عمر مرفوعا ايها الناس انما حلمت نعلي لانما روح لرجلي فمن شا فليخلعهما ومن شا فليعمل فيهما والنعل كما في المصباح وغيره الحذا وهي مونثة وتطلق على التاسومة ولما كانت السنة تطلق على السيرة حميدة كانت او ذميمة بين انها هنا جميلة اي حسنة مرضية محبوبة وبذلك علم ان المراد بالسنة هنا المعنى اللغوي والا لما احتاج الي وصفها بما ذكر وخرج بحالة الاكل حالة الشرب فلا يطلب فيها نزع النعل كما هو ظاهر ومثل النعل القبقاب ونحوه لا الخف فيما يظهر ك في المناقب عن ابي عبس بفتح المهملة وسكون الموحدة كفلس بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة بن زيد الانصاري وقد مر وظاهر صنيع المولف ان الصحابي الذي رواه عنه الحاكم هو ابو عبس والامر بخلافه بل الحاكم انما رواه عن انس قال دعي ابو عبس رسول الله لطعام صنعه لهم فقال رسول الله اخلعوا الخ باقيه بيحيي وشيخه متروكان واسناده مظلم لكنه اكتسب بعض قوة بوروده من طريق اخري ضعيفة

اخلفوني بضم الهمزة واللام اي كونوا خلفاي في اهل بيتي علي وفاطمة وابنيهما وذريتهما فاحفظوا حقي فيهم واحسنوا الخلافة عليهم باعظامهم واحترامهم ونصحهم والاحسان اليهم وتوقيرهم

والتجاوز عن مسيئهم قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى قال المجد اللغوي وما اصبح به من رمي عوامهم بالابتداع وترك الاتباع لا ينبغي فانه اذا ثبت هذا في معين لم يخرج عن حكم الذرية فالقبيح عمله لا ذاته وقد منع بعض العمال على الصدقات بعض الاشراف لكونه رافضيا فرأى تلك الليلة ان القيامة قامت ومنعته فاطمة من الجواز على الصراط فشكاها لابيها فقالت منع ولدي من رزقه فاعتذر بانه يسب الشيخين فالتفتت فاطمة اليهما وقالت اتؤاخذان ولدي قالا لا فانتبه مذعورا في حكاية طويلة ولما جرى للامام احمد بن حنبل من الخليفة العباسي ما جرى ندم وقال اجعلني في حل فقال ما خرجت من منزلي حتى جعلتك في حل اعظاما لرسول الله لقرابتك منه وحكى المقريزي عن بعض العلماء انه كان يبغض بعض اشراف المدينة لتظاهرهم بالبدع فرأى المصطفى صلى الله عليه وسلم في النوم فعاتبه فقال يا رسول الله حاشا لله ما اكرههم وانما اكره هذه تعصبهم على اهل السنة فقال مسألة فقهية اليس الولد العاق يلحق بالنسب قال نعم قال هذا ولد عاق قال السيد السمهودي وحكى شيخنا شيخ الاسلام قاضي القضاة يحيى المناوي ان شيخه الشريف الطباطبي كان يقلونه بجامع مصر فتسلط عليه تركي يسمى قرقماس الشعباني واخرجه منها فقال له رجل رأيتك الليلة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينشدك هذين البيتين

يابني الزهرا والنور الذي ... ظن موسى انه نار قبس

لا اوالي الدهر من عاداكم ... انه اخر سطر في عبس

اشارة الى قوله سبحانه اولئك هم الكفرة والفجرة ثم اخذ المصطفى عذبة سوط بيده فعقدها ثلاث عقد قال شيخ الاسلام فكان من تقدير الله ان ضربت رأس قرقماس فلم تقطع الا بثلاث فكان ذلك السوط من قبيل فصب عليهم ربك سوط عذاب طس عن ابن عمر بن الخطاب وقال ان ذلك اخر ما تكلم به رسول الله قال الهيثمي فيه عاصم بن عبيد وهو ضعيف ::

اخنع بفتح الهمزة والنون بينهما معجمة ساكنة وفي رواية اخنى اي افحش الاسما اي افضلها لصاحبها واهلكها له يعني ادخلها في الخنوع وهو الذل والضعة والهوان ذكره الزمخشري عند الله تعالى يوم القيامة قيد به مع كونه في الدنيا كذلك اشعارا بترتب ما هو سبب عنه من انزال الهوان وحلول العقاب رجل اي اسم رجل قال الطيبي لا بد من هذا التأويل ليطابق ويمكن ان يراد بالاسم المسمى مجازا اي اخنع الرجال رجل كقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى وفيه مبالغة لانه اذا قدس اسمه عما لا يليق بذاته فذاته بالتقديس اولى واذا كان الاسم محكوما عليه بالصغار والهوان فكيف المسمى به انتهى وملخصه تقدمه اليه القرطبي فقال المراد بالاسم المسمى بدليل رواية اغيظ رجل واخبثه ووقع في هذه الرواية اغيظه معطوفا على اخبثه مكررا فزعم بعضهم انه وهم وان الصواب واغيظ بالنون والظاء اي اشد والغيظة شدة الكذب ورده القرطبي بان تطرق الوهم الى الحفاظ وهم لا ينبغي المبادرة اليه ويمكن حمله على افادة عقوبة من تسمى به تغليظا كما قال فباءوا بغضب على غضب اي بعقوبة بعد عقوبة تسمى اي سمى نفسه او سماه غيره فاقره ورضي به ملك بكسر اللام الاملاك او ما في معناه نحو شاه شاهان او شاهان شاه والعجم تقدم المضاف اليه على المضاف والحق به شاه قيل واذا امتنع التسمي بما ذكر فباسم من له هذا الوصف كالله والجبار والرحمان اولى وقيد بما مر بالعندية ايذانا بشدة غضبه ومزيد عقابه لمن سمي بشيء من ذلك او تسمى به والتزمه فلم يغيره قال القرطبي وحاصل الحديث ان من تسمى بهذا انتهى من الكبر الى الغاية التي لا ينبغي لمخلوق وانه قد تعاطى ما هو

خاص

خاص بالاله الحق لما ثبت في الفطرة **انه لا مالك** لجميع الخلائق **الا الله** فلا يصدق هذا الاسم بالحقيقة الا عليه
فتوقف على ذلك من الاذلال والاسترسال بما لم يتصف به مخلوق والمالك من له الملك والملك امدح والمالك
اخص وكلاهما واجب لله انتهى وقال الطيبي قوله لا مالك الخ استيناف لبيان تعليل تحريم التسمية فنفى
جنس الملاك بالكلية لان المالك الحقيقي ليس الا هو ومالكية الغير مستردة الى مالك الملوك فمن تسمى بذلك
نازع الله في رداء كبريائه واستنكف ان يكون عبده لان وصف المالكية مختص بالله لا يتجاوزه والمملوكية
لا تتجاوزه فمن تعدى طوره فله في الدنيا الخزي والعار وفي الآخرة الالقاء في النار انتهى ومن العجائب التي
لا تخطر بالبال ما نقله ابن برزة عن بعض شيوخه ان ابا العتاهية كان له ابنتان سمى احدهما الله والاخرى
وهذا من اعظم القبائح واشر الجرائم والفضائح وقيل انه تاب والحق بعض المتأخرين بملك الاملاك حاكم الحكام
وقد شدد الزمخشري النكير عليه فقال في تفسير وانت احكم الحاكمين رب غريق في الجهل والجور من متقلد في الحكومة
في زمننا قد لقب اقضى القضاة ومعناه احكم الحاكمين فاعتبر واستعبر انتهى واعترضه ابن المنير بان خبر اقضاكم
علي يؤخذ منه ان يقال لاعدل القضاة واعلمهم في زمنه قاضي القضاة ورد عليه العلم العراقي وشنع منتصرا
للزمخشري ومن النوادر ان العز بن جماعة رأى اباه في النوم فسأله عن حاله فقال ما كان علي اضر من هذا
الاسم فنهى الموقعين ان يكتبوا له في الاسجال قاضي القضاة بل قاضي المسلمين ومنع الماوردي من
جواز تلقيب الملك الذي في عصره بملك الملوك مع ان الماوردي كان يقال له اقضى القضاة ولعل الفرق
مع الخبر وظهور ارادة العهد الزماني في القضاة وقال ابن ابي جمرة يلحق بملك الاملاك قاضي القضاة وان اشتهر
في بلاد المشرق من قديم الزمان خلافه وفيه مشروعية الادب في كل شيء قال ابن القيم وتحرم التسمية بسيد الناس
وسيد الكل كما يحرم بسيد ولد آدم فان ذا ليس لاحد الا لرسول الله فلا يحل اطلاقه على غيره قال ولا يجوز
التسمية باسماء الله كالاحد والصمد ولا تسمية الملوك بالظاهر والقاهر والقادر وظاهر الوعيد يقتضي
التحريم الشديد بهبه قصد انه ملك على ملوك الارض او بعضها لكن القاضي ابا الطيب من اكابر الشافعية
يجوزه بالقصد المذكور وخالفه الماوردي كما مر وبابي **ق د ت عن ابي هريرة** وفي الباب غيره
اخوانكم جمع اخ وهو الناشي مع اخيه من منشا واحد على التساوي بوجه ما قاله الحرالي **خولكم** بفتح المعجمة
والواو وضم اللام اي خدمكم جمع خائل اي خادم سمي به لانه يتخول الامور اي يصلحها ومنه الخولي لمن
يقوم باصلاح البستان والتخويل التمليك واخبر عن الاخوة بالخول مع ان القصد عكسه اهتماما بشان
الاخوان او لحصر الخول في الاخوان اي ليسوا الا اخوانكم اي من جهة تفرع الكل عن اصل واحد
وهو آدم ومن قال في الدين لم يصب اذ يلزم قصر طلب المواساة في الارقاء المسلمين مع عمومها وحينئذ
ففي الكلام معنى التشبيه او اخوانكم مبتدا **جعلهم الله** خبره فعليه اخوانكم مستعار لطي المشبه
وجوز جمع نصب اخوانكم بفعل مقدر اي احفظوا اخوانكم وخولكم نعت له قال ابو البقا وهو اجود
من الرفع وفي تخصيص الاخوة بالذكر اشعار بعلة المواساة وان ذلك مندوب لانه وارد على منهج
التلطف والتعطف ومعاملتهم بالشفقة والمناصحة والمسامحة وغير ذلك من ضروب الاحسان
مما يقود الطبع اليه من مناصحة الاخوان والخلان وهو غير واجب **قنية** بكسر القاف وضمها اي
ملكا **تحت ايديكم** يعني قدرتكم فاليد الحسية كناية عن اليد الكلية **فمن كان اخوه تحت يده** اي فمن كان
مملوكه في قبضته وتحت حكمه وسلطانه وفي رواية للبخاري يديه بالتثنية **فليطعمه** بضم
المثناة تحتية وبيا بعده وجوبا والافضل كونه **من طعامه** الذي يأكله هو **وليلبسه** مما يلبس

من لباسه قال الرافعي ولا منافضة بينه وبين الخبر الاتي للملوك طعامه وكسوته بالمعروف لان ما هنا
في حق العرب الذين طعامهم وطعام عبيدهم وكسوتهم متقارب وذاك في حق المترفهين في الطعام واللباس
فليس عليهم لمماليكهم الا المتعارف لهم بالبلد سوا كان من جنس نفقة السيد او فوقه او دونه انتهي
وخرج بما ذكر نحو اعفاف القن فلا يومر به سيده والواجب الكفاية ولا يكلفه من التكليف وهو تحميل الشخص
شيا معه كلفه وقيل هو الامر بما يشق اي لا يكلفه من العمل ما يغلبه اي يعجز عنه وتصير قدرته فيه مغلوبة
بعجزه عنه لعظمه او صعوبته فيحرم ذلك فان كلفه ما يغلبه اي ما لا يطيقه في بعض الاحيان فليعنه عليه بنفسه
او بغيره فيحرم علي السيد ان يكلف قنه علي الدوام ما لا يطيقه علي الدوام وله تكليفه عملا شاقا في بعض الاحيان لكن عليه
اعانته اي مساعدته ومثل القن نحو خادم واجير ودابة ولم يصب في التعبير من قال كابن جماعة يدخل في الخول الرقيق
والخادم الحر وكذا الدواب انتهي وما ذاك الا لان لفظ الخول في الحديث لا يشمل الدابة لوصفه بالاخوة فالشمول
ممنوع وليس الا القياس وفيه الامر بالعطف علي المملوك والشفقة عليه والتذكير بالنعمة والقيام بشكرها والمحافظة
علي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك حم ق د ن ه عن ابي ذر قال ابن حجر وفيه قصة اي وذلك ان المعرور
ابن سويد راي اباذر وعليه حلة وعلي غلامه مثلها فسأله عن ذلك فذكر انه ساب رجل فعيره بامه فاتي الرجل النبي
فذكر له ذلك فقال النبي صلي الله عليه وسلم انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاقهم ثم ذكره ؞

اخوف اي من اخوف ما اخاف علي امتي وفي رواية احمد علي هذه الامة كل منافق عليم اللسان اي عالم للعلم منطلق
اللسان به لكنه جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة مغر للناس بشقشقة لسانه فيقع بسبب اتباعه خلق
كثير في الزلل وقد كان بعض العارفين لا يظهر لتلميذه علي اشرف احواله خوفا ان يقتدي به فيها او يسوطنه
به فلا ينتفع به قال الحرالي الخوف حذر النفس من امور ظاهرة تضرها قال صاحب الهداية ؞
؞ فساد كبير عالم متهتك ؞ واكبر منه جاهل يتنسك ؞ هما فتنة العالمين عظيمة ؞ لمن بهما في دينه يتمسك ؞
وسبب تحديث عمر بذلك ان الاحنف سيد اهل البصرة كان فاضلا فصيحا مفوها فقدم علي عمر فحبسه عنده
سنة ياتيه كل يوم وليلة فلا ياتيه منه الا ما يحب ثم دعاه فقال تدري لم حبستك عندي قال لا قال ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم حذرنا فذكره ثم قال خشيت ان تكون منهم فالحمد لله يا احنف وفي رواية لابن عساكر
انه قدم عليه فخطب فاعجبه منطقه فحبسه سنة يختبره ثم قال كنت اخشي ان تكون منافقا عليم اللسان
وان رسول الله حذرنا منه وارجو ان تكون مؤمنا فانحدر الي مصر عد عن عمر بن الخطاب باسناد ضعيف ورواه
ايضا الطبراني في الكبير بل والامام احمد قال السيد السمهودي ورواته محتج بهم في الصحيح فعدل المؤلف
عن الحديث الصحيح الي الرواية الضعيفة واقتصر عليها

اخوف ما اخاف علي امتي اتباع الهوي بالقصر وهو ميل النفس وانحرافها نحو المذموم شرعا كما مر وطول
الامل بالتحريك رجا ما تحبه النفس كما مر وذلك لانه اذا انس بالدنيا ولذاتها ثقل عليه فراقها واقلع عن
التفكر بالموت الذي هو سبب مفارقتها فتمني نفسه ابدا لما يوافق مرادها وهو البقا في الدنيا فلا
يزال يتوهمه ويقدره في نفسه ويقدر توابع البقا مما يحتاجه من مال وخدم ودار وغيرها فيعكف
قلبه علي هذا الفكر فيلهو عن الموت ولا يحذر فوته فان خطر بباله سوف وقال الايام بين يديك فالي ان
تكبر فاذا كبر قال حتي اشيخ فاذا شاخ قال حتي افرغ من بناء داري وعمارة ضيعتي وقهر عدوي الذي
يشمت بي فلا يزال كذلك لا يفرغ من شغل الا علق بتمام اخر الي ان تخطفه المنية في وقت لا يحتسبه
فمن ثم خاف المصطفي صلي الله عليه وسلم عليهم قال الحرالي اكثر الهم والاهتمام انما هو من طول الامل

فلاجله

فلاجله تتكلف الاعمال والاشغال وتجمع وتدخر الاموال الذي جمع مالا وعدده يحسب ان ماله اخلده كلا وتنبه بقوله
وطول الامل على ان المذموم الاسترسال فيه وعدم الاستعداد للاخرة اما اصله فلا ذم فيه اذ لولاه لم يتهن احد
بعيش ولولاه لم يصنف العلماء د عن جابر قال الحافظ العراقي سنده ضعيف ورواه عنه ايضا الحاكم باللفظ
المذبور وزاد اما الهوي فيصد عن الحق واما طول الامل فينسي الاخرة ورواه ابو نعيم عن علي وزاد الا وان
الدنيا قد رحلت مدبرة الا وان الاخرة قد رحلت مقبلة ولكل واحدة منهما بنون فكونوا من ابنا الاخرة ولا تكونوا
من ابنا الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل
اخوك البكري بكسر الموحدة اي الذي ولده ابواك اولا وهذا على المبالغة في التحذير اي اخوك شقيقك فضلا عنه
او احذر منه ولا تامنه فضلا عن الاجنبي فالتحذير منه ابلغ فاخوك مبتدا والبكري نعته والخبر محذوف منه متوقع
وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن فيمن لم يتحقق فيه حسن السيرة قال الديلمي وهذه كلمة جاهلية
تمثل بها رسول الله وقال العسكري هذا من الحكم من الامثال طس من طريق زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم
عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال اسلم خرجت في سفر فلما رجعت قال لي عمر من صحبت قلت رجلا من بكر بن
وائل فقال اما سمعت رسول الله يقول فذكره قال الهيثمي اسلم وابوه ضعيفان د عن عبد الله بن
عمرو بن الفغوا عن ابيه والفغوا بسكون الغين المعجمة وواو مخففة مع المد ويقال بن ابي الفغوا قال دعاني
رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد اراد ان يبعثني الي ابي سفيان بمال يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح فقال
التمس صاحبا فجاني عمرو بن امية الضمري فقال بلغني انك تلتمس صاحبا وانا لك صاحب فجيت الي النبي فقلت
قد وجد عمرو بن امية الضمري فقال اذا هبطت بلاد قومه فاحذره فانه قد قال القايل اخوك البكري فلا
تامنه فخرجت حتى اذا كنت بالابوا قال اني اريد حاجة الي قومي بودان فتلبث لي قلت راشدا فلما ولي ذكرت قول
رسول الله فشددت علي بعيري ثم خرجت حتى اذا كنت بالاصافير اذا هو يعارضني في رهط فاوجعت
بعيري فسبقته فلما راني قد فته انصرفوا وجاني فقال كانت لي الي قومي حاجة قال فقلت اجل فمضينا حتى
قدمنا مكة فدفعت المال الي ابي سفيان انتهي وعبد الله قال ابن حبان مستور وقال الذهبي تابعي مجهول
وساقه في الضعفا وقال في غيرها لا يعرف قال وعمرو له رواية وفي التقريب عمرو بن الفغوا الخزاعي
صحابي في اسناد حديثه اختلاف انتهي يشير الي هذا الحديث ورواه العسكري في الامثال من حديث
المسور مرفوعا هذا وقد رمز المولف لحسنه ولعله لاعتضاده
اد وجوبا من الادا قال الراغب وهو دفع ما يحق دفعه وتوفيته الامانة هي كل حق لزمك اداوه او حفظه
وقصر جمع لها على حق الحق واخر بن على حق الخلق قصور قال القرطبي والامانة تشمل اعدادا كثيرة لكن
امهاتها الوديعة واللقطة والرهن والعارية قال القاضي وحفظ الامانة اثر كمال الايمان فاذا نقص
الايمان نقصت الامانة في الناس واذا زاد زادت الي من ايتمنك عليها وهذا لا مفهوم له بل غالبي
والخيانة التفريط في الامانة قال الحرالي والايتمان طلب الامانة وهو ايداع الشي بحفيظته حتي يعاد الي
الموتمن ولما كانت النفوس نزاعة الي الخيانة رواغة عند مضايق الامانة وربما تاولت جوازها مع من لم
يلتزمها اعقبه بقوله ولا تخن من خانك اي لا تعامله بمعاملته ولا تقابل خيانته بخيانتك فتكون مثله
وليس منها ما ياخذه من مال من يجحده حقه اذ لا تعدي فيه او المراد اذا خانك صاحبك فلا تقابله بجزا خيانتك
وان كان حسنا بل قابله بالاحسن الذي هو العفو وادفع بالتي هي احسن وهذا كما قاله الطيبي احسن قال
ابن العربي وهذه مسيلة متكررة علي السنة الفقها ولهم فيها اقوال الاول لا تخن من خانك مطلقا الثاني

الثاني ضمن خيانتك قاله الشافعي الثالث ان كان مما ايتمنك عليه من خانك فلا تخنه وان كان ليس في يدك فخذ حقك منه قاله مالك الرابع ان كان من جنس حقك فخذه والا فلا قاله ابو حنيفة قال والصحيح منها جواز الاعتدا بان تاخذ مثل ما اكل من جنسه او غير جنسه اذا عدلت لان ما الحاكم فعله اذا اقدرت تفعله اذا اضطررت تخ د ت في البيوع وقال ت حسن غريب ك عن ابي هريرة قال ابن الجوزي فيه ابن شريك قال يحيى ما زال مختلطا عن قيس قال احمد كثير الخطا قط ك والضيا المقدسي عن انس قال الدارقطني فيه ايوب بن سويد ضعفه احمد وجمع الطبراني في الصغير والكبير ايضا باللفظ المذكور عن انس قال الهيثمي ورجاله ثقات ورواه ابن عساكر من طريق مكحول قال رجل لابي امامة الرجل استودعه الوديعة او يكون لي عليه دين فيجحدني ثم يستودعني او يكون له علي شي افاجحده قال سمعت رسول الله يقول فذكره قال ابن عساكر وغيره ..

مكحول لم يسمع من ابي امامة وقال السخاوي في اسانيده مقال لكن بطرقه يتقوى د عن رجل من الصحابة ولا يضر ابهامه لان الصحابة كلهم عدول قط عن ابي بن كعب بدري سيد سند من فضلا الصحابة روي عنه انس وغيره وفي موته اقوال قال ابن الجوزي فيه محمد بن ميمون قال ابن حبان منكر الحديث جدا لا يحل الاحتجاج به وقال في المنار فيه ثلاثة ولوا القضا ساحفظهم وقال احمد حديث باطل وقال ابن حجر رواه د ت ك عن ابي هريرة تفرد به طلق بن غنام عن شريك واستشهد له الحاكم بحديث ابي التياح عن انس وفيه ايوب بن سويد فيه خلف ورواه ابو داود بسند فيه مجهول وقد صححه ابن السكن ورواه البيهقي عن ابي امامة بسند ضعيف وقال ابن الجوزي لا يصح من جميع طرقه ..

ادما افترض الله اي اوجب عليك ومنه السنة يقال فرض رسول الله كذا اي سنه تكن من اعبد الناس اي المقبول عبادتهم يعني اذا اديت العبادة على اكمل الاحوال من ركن وشرط وسنة خالصة سالمة عن الخلل تكن من اعبد الناس ممن لم يفعلها كذلك والعبادة تتفاوت رتبها في الكمال واجتنب ما حرم الله عليك اي لا تقربه فضلا عن ان تفعله فان من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه تكن من اورع الناس اي من اعظمهم كفا عن المحرمات واكثر الشبهات قال النووي الورع اجتناب الشبهات خوفا من الله وقال ابن القيم ترك ما يخاف ضرره في الاخرة والزهد ترك ما ينفع فيها وارض اقنع بما قسمه الله قدره لك قال تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم تكن من اغنى الناس فان من قنع بما قسم له صار غني القلب زاهدا فيما في يد غيره والقناعة كنز لا يفنى قال اكثم بن صيفي من باع الحرص بالقناعة ظفر بالغنى والثروة ولو صدق الحريص نفسه واستنصح عقله علم ان من تمام السعادة وحسن التوفيق الرضا بالقضا والقناعة بالقسم وقال الحكما من قنع كان غنيا وان كان فقيرا ومن تجاوز منزلة القناعة فهو فقير وان كان غنيا وقال بعضهم الرضا بالكفاف يؤدي الى العفاف ومن رضي بالمقدور قنع بالميسور وقالوا ما كان لك من الدنيا اتاك على ضعفك وما كان منها عليك لم تدفعه بقوة ومن قطع رجاه مما فات استراح بدنه والراحة كلها بالرضا بالمقسوم والاقتصار على حال الوقت والاعراض عما كان ويكون لان ذلك قدر في الوقت وشغل بما لا يعني ولا يغني والهم كله في الاسف على الامور الماضية والاهتمام بالامور الاتية من الدنيا وعماد ذلك ان العبد يقبل ما اعطاه سيده في الوقت ولا يهتم بما بعد الوقت لا من اين ولا من كيف ولا ماذا يعطيه لانه ليس مما يعنيه تتمة قال الغزالي للشرع حكمان حكم الجواز وحكم الافضل الاحوط فالجائز يقال له حكم الشرع والافضل الاحوط يقال له حكم الورع فافهم وبه يخرج الجواب عن قول من قال الورع موضوع على التشديد والشرع موضوع على اليسر والسماحة عد عن ابن مسعود قال ابن الجوزي قال الدارقطني

طس عن ابي امامة قال الهيثمي فيه يحيى بن عثمان الحمصي قال ابن ابي حاتم يتكلمون فيه ورواه

رفعه

رفعه وهم والصواب وقفه

ادبني ربي اي علمني رياضة النفس ومحاسن الاخلاق الظاهرة والباطنة والادب ما يحصل للنفس من الاخلاق الحسنة والعلوم المكتسبة وفي شرح النوابغ هو ما يؤدي الناس الى المحامد اي يدعوهم **فاحسن تاديبي** بافضاله علي بالعلوم الوهبية بما لم يقع نظيره لاحد من البشر قال بعضهم ادبه باداب العبودية وهذبه بمكارم اخلاق الربوبية لما اراد ارساله ليكون ظاهر عبوديته مرآة للعالم كقوله صلوا كما رايتموني اصلي وباطن حاله مرآة للصادقين في متابعته وللصديقين في السير اليه فاتبعوني يحببكم الله وقال القرطبي حفظه الله من صغره وتولى تاديبه بنفسه ولم يكله في شي من ذلك لغيره ولم يزل الله يفعل ذلك به حتى كره اليه احوال الجاهلية وحماه منها فلم يجر عليه شي منها كل ذلك لطف به وعطف عليه وجمع للمحاسن لديه انتهى وفي هذا من تفخيم شان الادب ما لا يخفى ومن ثم قالوا الادب صورة العقل فصور عقلك كيف شئت وقالوا الفضل بالعقل والادب لا بالاصل والنسب لان من ساء ادبه ضاع نسبه ومن ضل عقله ضل اصله وقالوا زكي نفسك بالادب كما تزكى النار بالحطب وحسن الادب يستر قبيح النسب وقال في العوارف بالادب يفهم العلم وبالعلم يصح العمل وبالعمل تنال الحكمة ولما ورد ابو حفص النيسابوري العراق جاءه الجنيد فراى اصحابه وقوفا على راسه ياتمرون بامره فقال ادبت اصحابك ادب الملوك قال ولكن حسن الادب في الظاهر عنوان حسن الادب في الباطن وقال الفارس بن سلام مددت رجلي بجاه الكعبة فجاءتني امراة من العارفات فقالت انك من اهل العلم لا تجالسه الا بالادب والا محي اسمك من ديوان القرب وقال السقطي مددت رجلي ليلة في المحراب فنوديت ما هكذا تجالس الملوك فقلت وعزتك لا مددت ابدا فلم يمدها ليلا ولا نهارا قال في العوارف وكل الادب متلقاة عن المصطفى صلى الله عليه وسلم فانه مجمعها ظاهرا وباطنا وذكر البرهان البقاعي انه سال بعض اهل العجم يقرا عليه فاذن فجلس متربعا فامتنع من اقرائه وقال انت احوج الى الادب منك الى العلم الذي جئت تطلبه وحكى الشمس الجوهري انه لما شرع في الاشتغال بالعلم طاف على اكابر علما بلده فلم يعجبه منهم احد لحدة فهمه حتى اتى الى شيخ الاسلام يحيى المناوي فجلس بين يديه وفي ظنه انه يلحقه بمن تقدم فشرع في القراءة فتامل الشيخ فوجد اصبعا من اصابع رجله مكشوفا فانتهره وقال له يا قليل الادب لا يجي منك في الطلب غط اصبعك واستعمل الادب فمن لوقته وزال عنه ما كان يجده من الاستخفاف بالناس ولزم دروسه حتى صار راسا عظيما في العلم وقال بعضهم قد ادب الله تعالى روح رسوله ورباها في محل القرب قبل اتصالها ببدنه الظاهر باللطف والهيبة فتكامل له الانس باللطف والادب بالهيبة واتصلت بعد ذلك بالبدن ليخرج باتصالها كمالات اخرى من القوة الى الفعل وينال كل من الروح والبدن بواسطة الآخر من الكمال ما يليق بالحال ويصير قدوة لاهل الكمال والادب استعمال ما يحمد قولا وفعلا وقيل الاخذ بمكارم الاخلاق وقيل الوقوف مع المستحسنات وقيل تعظيم من فوقه مع الرفق بمن دونه وقيل غير ذلك قال الحرالي والربوبية افاضة المربوب لما خلق واريد له فرب كل شي مقيمه بحسب ما ابداه وجوده فرب المومن ربه ورباه للايمان ورب الكافر ربه ورباه للكفران ورب محمد ربه ورباه للحمد ورب العالمين رب كل عالم لما خلق له اعطى كل شي خلقه ثم هدى فالربوبية بيانات في كل رتبة بحسب ما اظهرته ابدا مربوبه من عرف نفسه فقد عرف ربه **ابن السمعاني** الامام ابو سعد في كتاب **ادب الاملا** اي املا الحديث من جهة صفوان بن مغلس الحنظلي عن محمد بن عبد الله عن سفيان الثوري عن الاعمش **عن ابن مسعود** قال قال رسول الله ان الله ادبني

فاحسن تاديبي ثم امرني بمكارم الاخلاق فقال خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين هذا سياق رواية
السمعاني بحروفه فتصرف المؤلف كما ترى قال الزركشي حديث ادبني ربي فاحسن تاديبي معناه صحيح لكنه لم
يأت من طريق صحيح وذكره بن الجوزي في الواهيات عن علي في ذيل حديث وضعفه واسنده سبطه في مرآة
الزمان واخرجه بطريق كلها تدور على السدي عن ابي عمارة الحيواني عن علي وفيه فقال يا رسول الله انك
تكلم الوفود بكلام اولسان لا نفهم اكثره فقال ان الله ادبني فاحسن تاديبي ونشأت في بني سعد فقال له عمر
يا رسول الله كلنا من العرب فما بالك افصحنا فقال اتاني جبريل بلغة اسماعيل وغيرها من اللغات فعلمنيها
وصححه ابو الفضل بن ناصر قال المؤلف واخرج العسكري عن علي قال قدم بنو نهد بن زيد على المصطفى صلى الله
عليه وسلم فقالوا اتيناك من غور تهامة وذكر خطبهم وما اجابهم المصطفى قال فقلت يا نبي الله نحن بنو اب
واحد ونشأنا في بلد واحد وانك تكلم العرب بلسان لا نفهم اكثره فقال ادبني الله الخ واخرج بن عساكر ان ابا بكر
قال يا رسول الله طفت في العرب وسمعت كلام فصحائهم فما سمعت افصح منك فمن ادبك فقال ادبني ربي
ونشأت في بني سعد واسناده ضعيف وقال السخاوي ضعيف وان اقتصر شيخنا يعني بن حجر على الحكم عليه
بالغرابة في بعض فتاويه وقال بن تيمية لا يعرف له سند ثابت
ادبوا خطابا للاباء والاجداد ويلحق بهم كل كافل يتيم اولادكم اي رتبوهم لينشؤا ويستمروا على ملازمة
خصال ثلاث وخصها لانها اهم ما يجب تعليمه للطفل خصال قالوا وما هي قال حب نبيكم المحبة الايمانية
لا الطبيعية لانها غير اختيارية وهذا اوجب لان محبته تبعث على امتثال ما جاء به قال السمعاني
يجب على الاباء تعليم اولادهم ان النبي بعث بمكة الى كافة الثقلين ودفن بالمدينة وانه واجب الطاعة والمحبة
وقال بن القيم ان اول ما يقرع سمعهم معرفة الله وتوحيده وانه يسمع كلامهم وانه معهم حيثما كانوا وكذا كان
بنو اسرائيل يفعلون ولهذا كان احب الاسماء عبد الله وعبد الرحمن بحيث اذا عقل الطفل ودعي علم انه عبد الله
ثم يعرفه بالنبي عليه الصلاة والسلام وبوجوب محبته وحب اهل بيته علي وفاطمة وابنيهما وبنيهما او
مومنوا بني هاشم والمطلب وقراءة القرآن اي تلاوته ومدارسته وحفظه عن ظهر قلب ولما كان كثيرا ما
يقع التقصير من في تعليم الاولاد القرآن لطول زمنه واحتياجه لمؤنته بخلاف ما قبله حث عليه ورغب فيه
بقوله فان حملة القرآن اي حفظته عن ظهر قلب المداومين لتلاوته العاملين باحكامه يكونون في ظل
الله اي في ظل عرشه كما صرح به في رواية اخرى يوم لا ظل الا ظله اي يوم القيامة مدة اذا دنت الشمس من
الرؤس واشتد عليهم حرها وقد يراد ظل الجنة وهو نعيمها والقرب فيها كما قال تعالى وندخلهم ظلا ظليلا
وقيل المراد بالظل الكرامة والكنف والامن من المكاره في ذلك الموقف مع انبيائه واصفيائه اي يكونون
في حزب الذين اختارهم من خلقه وارتضاهم لجواره وقربه ومعنى كونه معهم انه يكون رفيقا لهم هنالك
لاتصافه بصفتهم من حمل كتابه وفيه وجوب تاديب الاولاد وانه حق لازم وكما ان للاب على ابنه حقا
فللابن على ابيه حق كذلك بل وصية الله للاباء باولادهم سابقة في التنزيل على وصية الاولاد باباءهم
فمن اهمل تعليم ولده ما ينفعه فقد اساء اليه واكثر عقوق الاولاد اخرا بسبب الاهمال اولا ومن ثم
قال بعضهم لابيه اضعتني وليدا فاضعتك شيخا ابو نصر عبد الكريم بن محمد الشيرازي نسبة الى شيراز
بلدة في فوائده الحديثية فر وبن النجار في تاريخه عن علي لم يرمز له بشي وهو ضعيف لان فيه صالح
ابن ابي الاسود له مناكير وجعفر بن محمد الصادق قال في الكاشف عن القطان في النفس منه شي انتهي
ادخل الله بصيغة الماضي دعا وقد يجعل خبرا وعبر عنه بالماضي اشعارا بتحقق الوقوع الجنة دار الثواب

وقدم

وقدم الجزاء المزيد التشريف والترغيب رجلا يعني انسانا ذكرا او انثي والمراد كل مؤمن كان سهلا اي لينا
حال كونه مشتريا وبايعا وقاضيا اي مؤديا ما عليه ومقتضيا طالبا ماله ليأخذه والقصد بالحديث
الاعلام بفضل اللين والسهولة في المعاملات من بيع وشراء وقضاء واقتضاء وغير ذلك وانه سبب لدخول
الجنة موصل للسعادة الابدية وخص المذكورات لغلبة وقوعها وكثرة المضايقة فيها حتي في التافه
لا لاخراج غيرها فجميع العقود والحلول كذلك م عن وهب وعن عثمان بن عفان رمز المؤلف لصحته
ادرؤا بكسر الهمزة وسكون وفتح الراء ادفعوا الحدود اي ايجابها بان تتطلبوا وتبحثوا عما يمنع من ذلك جمع حد
وهو لغة المنع وعرفا عقوبة مقدرة علي ذنب عن المسلمين والملتزمين للاحكام فالتقييد غالبي او للتنبيه
علي ان الدرء لا عن المسلم اهم ما استطعتم اي مدة استطاعتكم ذلك بان وجدتم الي الترك سبيلا شرعيا فلا تحدوا
احدا منهم الا بامر متيقن لا يتطرق اليه التأويل فان وجدتم للمسلم مخرجا عن ايجاب الحد فخلوا سبيله اي طريقه
يعني اتركوه ولا تحدوه وان قويت الريبة وقامت قرينة تغلب علي الظن صدق ما رمي به كوجود رجل مع اجنبية بيان الدرء
في فراش وكلامه شامل لما بعد الاقرار قال ابن العربي من السعي في الستر الاعراض عنه والتعريض له كما
فعل المصطفي بماعز لعلك قبلت لعلك فاخذت وكما قال لمن اتهم بالسرقة ما اخالك سرقت وقوله لاخر
ابك جنون هل احصنت فان الامام يعني الحاكم لان بلام التوكيد وفي رواية ان يخطئ في العفو خير من ان
يخطئ في العقوبة اي خطاؤه في العفو خير من خطائه في العقوبة واسم التفضيل علي غير بابه اذ لا خير في
الخطا في العقوبة وانما مراده الترهيب من المواخذة مع قيام ادني شبهة والخطاب في قوله ادرؤا
للائمة قال الطيبي فالامام مظهر اقيم مقام المضمر علي الالتفات من الخطاب الي الغيبة حثا لهم علي
اظهار الرافة والرحمة يعني من حق امام المسلمين ونائبهم ان يرجح سبيل العفو ما امكن والكلام
في غير خبيث شرير متظاهر بالايذاء والفساد فانه موقوف لا يدرء عنه بل يتعين السعي في اقامته
بدليل الخبر المار اترعون عن ذكر الفاجر اذكروا الفاجر بما فيه والخطا كما قال الحرالي هو الزلل عن الحق
عن غير تعمد بل مع عزم الاصابة او ود ان لا يخطئ ش ت ك هق في كتاب الحدود عن عايشة مرفوعا
قال الحاكم صحيح ورده الذهبي في التلخيص بان فيه يزيد بن زياد شامي متروك وقال في المهذب
هو واه وقد وثقه النسائي النخعي وسبقه الترمذي فقال في العلل فيه يزيد بن زياد سألت عنه محمدا
يعني البخاري فقال منكر الحديث ذاهب وقال ابن حجر فيه يزيد بن زياد ضعيف قال فيه البخاري منكر
الحديث وس متروك قال الذهبي واجود ما في الباب خبر البيهقي ادرؤا الحد والقتل عن المسلمين
ما استطعتم قال هذا موصول جيد انتهي
ادرؤا الحدود ادفعوا ايقاعها جمع حد قال الحرالي وحقيقته الحاجز بين شيئين متقابلين فاطلق
هنا علي الحكم تسمية للشي باسم جزئه بدلا له التفتن الشبهات بمثلثتين جمع شبهة وهو كما في
القاموس الالتباس وقال الزمخشري تشابهت الامور واشتبهت التبست لاشتباه بعضها ببعض
وشبه عليه الامر لبس عليه واقيلوا الكرام اي خيار الناس ووجوههم نسبا وحسبا وعلما ودينا
وصلاحا عثراتهم اي زلاتهم بان لا تعاقبوهم عليها ولا تؤاخذوهم بها يقال للعثرة زلة لان العثور
السقوط والزلة سقوط في الاثم ثم قال الزمخشري من المجاز اقال الله عثرتك وعثر علي كذا اطلع
عليه واعثره عليه اطلعه واعثر به عند السلطان قدح فيه وطلب توريطه الا في حد من حدود الله
فانه لا يجوز التهاون فيه اذا بلغ الامام وثبت عنده وخلي عن الشبهة ولم يجر الي دفعه عنه سبيلا

وطلب منه اقامته فيما يتوقف على الطلب وزاد قوله من حدود الله تفخيما وتاكيدا فلا مفهوم له **عد** قال
الحافظ العراقي في شرح الترمذي خرجه ابو احمد بن عدي **في جزء له من حديث اهل مصر والجزيرة** من رواية
ابن لهيعة **عن ابن عباس** قال الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر وهذا الاسناد ان كان من بين ابن عدي وبين
لهيعة مقبول فهو حسن وذكر البيهقي في المعرفة انه جا من حديث علي مرفوعا وذكر التاج السبكي في
شرح المختصر ان ابا محمد الحارثي ذكره في مسند ابي حنيفة من حديث ابن عباس ووهم من اخذ كلامه فنسبه
الى ابي محمد الدارمي لكانه تحرف عليه انتهى **وروي صدره** فقط وهو قوله ادروا الحدود بالشبهات **ابو مسلم
الكجي** بفتح الكاف وشد الجيم نسبة الى الكج وهو الجص لقب به لانه كان كثيرا ما يبني به **وابن السمعاني** اي وروى
صدره فقط ابن السمعاني **في الذيل** اي ذيل تاريخ بغداد **عن** ابي حفص **عمر بن عبد العزيز** بن مروان بن الحكم
امير المومنين الخليفة العادل الراشد المجمع على وفور فضله وعقله وعلمه وورعه وزهده وعدله **مرسلا**
قال ابن حجر وفي سنده من لا يعرف وفيه نقتة **ومسدد** بضم الميم وفتح المهملة وشد المهملة ابن مسرهد البصري
ثقة حافظ **في مسنده** الذي هو اول مسند صنف في البصرة قيل اسمه عبد الملك ومسدد لقبه **عن عبد
الله بن مسعود موقوفا** بلفظ ادروا الحدود بالشبهة بلفظ الافراد قال ابن حجر في تخريج المختصر وهو
موقوف حسن الاسناد انتهى وبه يرد قول السخاوي طرقه كلها ضعيفة نعم اطلق الذهبي على الحديث
الضعف لعل مراده المرفوع
ادروا الحدود جمع حد قال الراغب سميت العقوبة حدا لكونه الفاعل من المعاودة او لكونها متوقف
من الشارع وللاشارة الى المنع سمي البواب حدادا قال وتطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي كقوله تعالى
تلك حدود الله وعلى فعل فيه شي مقدر ومنه ومن يتعد حدود الله وكانها لما فصلت بين الحلال والحرام
سميت حدودا اذ الحد الحاجز فمنها ما زجر عن فعله ومنها ما زجر عن الزيادة عليه والنقص منه
ولكن لا ينبغي مع ذلك **للامام** ونوابه اي لا يجوز **تعطيل الحدود** اي ترك اقامة شي منها بعد ثبوته على
وجه لا مجال للشبهة فيه فالمراد لا تتفحصوا عنها اذا لم تثبت عندكم وبعد الثبوت فان كان ثم شبهة
فادروا فيها والا فاقيموها وجوبا ولا تعطلوها فان تعطيلها يجر الى الجراة على اقتحام القبائح
وارتكاب الفضائح والتجاهر بالمعاصي وخلع ربقة احكام الشريعة **تنبيه** اخذ الكرخي من
هذه الاخبار انه لا يجب العمل بخبر الواحد في الحدود لما انه لا يفيد الحكم العلم الا بقرينة وذلك شبهة
والزم بان ذلك موجود في شهادة الواحد **قط هق عن علي** وضعفه البيهقي وقال السخاوي فيه
المختار بن نافع قال البخاري منكر الحديث انتهى نعم هو حسن بشواهده وعليه يحمل رمز المولف
ادعوا بهمزة وصل مضمومة **الله** المنفرد بالاعطا والمنع والضر والنفع فذكره هنا انسب من
ذكر الرب اي اسالوا من فضله من الدعا وهو استدعا العبد ربه العناية واستمداده اياه
المعونة وحقيقته اظهار الافتقار اليه والتبري من الحول والقوة وهو سمة العبودية واستشعار
الذلة البشرية وبه رد على من كره الدعا من الصوفية وقال الاولى السكون والرضى والجمود تحت جريان
الحكم والقضا وهذا الحديث نص في رده والذي عليه جمهور العلما ان الدعا افضل مطلقا لكن
بشرط رعاية الادب والجد في الطلب والعزم في المسالة والجزم بالاجابة كما اشار اليه بقوله
وانتم موقنون جازمون **بالاجابة** وبان تكونوا على حال تستحقون فيه الاجابة بخلوص النية
وحضور الجنان وفعل الطاعات بالاركان وتجنب المحظور والبهتان وتفريغ السر عما سوى الرحمن

اما سمعته يقول وجا بقلب منيب اي راجع اليه عما سواه مع اظهار الانكسار والاضطرار ورفض الحول
والقوة وعليه ظن الاجابة بحيث تكون اغلب على القلب من الرد لان الداعي اذا لم يكن جازما لم يكن رجاءه
صادقا واذا لم يصدق الرجا لم يخلص الدعا اذ الرجا هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع بدون تحقق
الاصل ولان الداعي اذا لم يدع ربه على يقين انه يجيبه فعدم اجابته اما لعجز المدعو او بخله او عدم
علمه بالابتهال وذلك كله على الحق تقدس وتعالى محال قال الطيبي وقيد الامر بالدعا باليقين والمراد
النهي عن التعرض لما هو مناف للايقان من الغفلة واللهو والامر بضدهما من احضار القلب كما
تقرر اولا والجزم في الطلب بالجزم في المسئلة فاذا احصل حصل اليقين ونبه على ذلك بقوله واعلموا ان الله
زاد في رواية الترمذي تبارك وتعالى لا يستجيب اي لا يجيب قال في النهاية المجيب الذي يقابل الدعا والسوال
بالقبول والعطا دعا بالمد من قلب غافل بالاضافة ويجوز عدمها وتنوينهما لاه اي لا يعبأ بسوال
سائل غافل عن الحضور مع مولاه مشغوف بما اهمه من دنياه ونظيره قوله سبحانه تعالى ولا تموتن الا وانتم
مسلمون نهاهم عن الموت على غير الاسلام وليس بمقدورهم لكنه امر بالثبات عليه بحيث اذا ادركهم الموت
ادركهم على تلك الحالة والتيقظ والجد في الدعا من اعظم ادابه قال الامام الرازي اجمعت الامة على ان
الدعا اللساني الخالي عن الطلب النفساني قليل النفع عديم الاثر قال وهذا الاتفاق غير مختص بمسئلة
معينة ولا بحالة مخصوصة تنبيه قال الكمال بن الهمام ما تعارفه الناس في هذه الازمان
من التمطيط والمبالغة في الصياح والاشتغال بتحريرات النغم اظهارا للصناعة النغمية لا اقامة للعبادة
فانه لا يقتضي الاجابة بل هو من مقتضيات الرد وهذا معلوم ان قصد اعجاب الناس به فكانه قال اعجبوا
من حسن صوتي وتحريري ولا ارى ان تحرير النغم كما يفعله القراء في هذا الزمان يصدر ممن فهم معنى الدعا
والسوال وذلك الا نوع لعب فانه لو قدر في الشاهد سائل حاجة من ملك ادى سواله وطلبه بتحرير
النغم فيه من الرفع والخفض والتطريب والترجيع كالتغني نسب البتة الى قصد السخرية واللعب
اذ مقام طلب الحاجة التضرع لا التغني فاستبان ان ذلك من مقتضيات الخيبة والحرمان ت في الدعوات
واستغربه عن ابي هريرة قال في الاذكار واسناده فيه ضعف ك في الدعا والذكر عن ابي هريرة قال
الحاكم واسناده مستقيم تفرد به صالح المري احد زهاد البصرة انتهى ورده الذهبي فقال صالح متروك
تركه مسلم وغيره وقال خ منكر الحديث وقال احمد صاحب قصص لا يعرف الحديث وجرى على منواله الحافظ
العراقي ثم تلميذه ابن حجر فقالا صالح وان كان صالحا ضعيف في الحديث ومن ثم تركه جمع فمن زعم حسنه
فضلا عن صحته فقد جازف
ادفعوا الحدود عن عباد الله اضافهم اليه تذكيرا بان الدفع عنهم من تعظيم مالكهم ما وجدتم له اي للحد
الذي احد الحدود او للدفع المفهوم من ادفعوا يعني لا تقيموها مدة دوام وجودكم لها مدفعا كمصرع
اي تاويلا يدفعها لان الله تعالى كريم عفو يحب العفو والستر ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
في الذين امنوا لهم عذاب اليم ومن ثم ندب للحاكم اذا اتاه نادم اقر بحد ولم يفسره ان لا يستفسره بل
يامره بالستر فان كان مما لا يقبل الرجوع عرض له به كما فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم الا ان هذا
مقيد بما اذا لم يكن الفاعل معروفا بالاذى والفساد فعدم الاغضا عنه اولى كما مر بل يجب عدم الستر
عليه لان الستر يطغيه نص عليه مالك وغيره قال الحرالي والدفع رد الشي بغلبة وقهر عن وجهته
التي هو منبعث اليها ه من حديث اسحق بن اسرائيل عن وكيع عن ابراهيم بن الفضل عن المقبري

عن ابي هريرة قال ابن حجر في تخريج المختصر وابراهيم مدني ضعيف وقد خرجه ابن عدي فعده من منكراته وقال هذا رجل اتهمه سفيان الثوري انتهى وبه يعرف رمز المؤلف لحسنه الا ان يريد ان ما مر يعضده

ادفنوا ايها المسلمون موتاكم المسلمين في وسط بفتح السين وسكونها قوم صالحين جمع صالح وهو القائم بحقوق الله وحقوق عباده وتتفاوت درجاته والوسط يعني المتوسط بين جماعة من الاموات ليس المراد هنا حقيقة التوسط وهو جعل الشي في الوسط بل الدفن بقرب قبر رجل صالح او بمقبرة الصلحا ولعل فقه انه يكره الدفن بقرب قبر مبتدع او فاسق والافضل بافضل مقبرة بالبلد ويحرم دفن مسلم في مقبرة كفار وعكسه كما اشار اليه بقوله فان الميت يتاذي يتضرر بجار السو بالفتح والاضافة اي بسبب جوار رجل السو الميت وتختلف مراتب الضرر باختلاف احوال المتضرر منه لنحو شدة تعذيب او نتن ريح او ظلمة او غير ذلك فليس المراد بالتاذي مدلوله اللغوي وهو الضرر اليسير بقيد كونه يسيرا بحسب اذ في القاموس الاذي الشر اليسير كما يتاذي الحي بجار السو الحي وفي رواية قيل يا رسول الله وهل ينفع الجار الصالح في الاخرة قال هل ينفع في الدنيا قالوا نعم قال كذلك ينفع في الاخرة قال السخاوي وما روي ان الارض المقدسة لا تقدس احدا انما يقدس المرء عمله قد لا ينافيه قال عبد الحق في العاقبة فيندب لولي الميت ان يقصد به قبور الصالحين ومدافن اهل الخير فيدفنه معهم وينزله بازائهم ويسكنه في جوارهم تبركا وتوسلا بهم وان يتجنب به قبور من يخاف التاذي بمجاورته والتالم بمشاهدة حالهم كما جا في ان امراة دفنت بقرب قبر فاتت اهلها في النوم فجعلت تعنفهم وتقول ما وجدتم الا ان تدفنوني الا الى قرن الخبز فلما اصبحوا لم يجدوا بقرب القبر قرن خبز لكن وجدوا رجلا سيافا لابن عامر دفن بقربها وراي بعضهم ولده بعد موته فقال ما فعل الله بك قال ما ضرني الا اني دفنت بازا فلان وكان فاسقا فروعني ما يعذب به من انواع العذاب ولو تعارض شرف البقعة وسر حال المقبور بن فاضلا لان رجح بعضهم تقديم الدفن بجوار الصلحا على الدفن بالبقعة المقدسة وفيه حث على العمل الصالح والبعد عن اهل الشر والزجر عن فعله والنهي عن اذى الجار حل من حديث محمد بن عمران بن الجنيد عن شعيب بن محمد الهداني عن سليمان بن عيسى عن نافع عن عمه نافع بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة ثم قال غريب من حديث مالك واقول سليمان بن عيسى قال في اللسان هالك وقال ابو حاتم كذاب وابن عدي وضاع ومن ثم اورده الجوزقاني الحديث في الموضوعات وكذا ابن الجوزي وتعقبه المؤلف وغاية ما اتي به ان له شاهدا حاله كحاله

ادفنوا القتلي بفتح فسكون اي قتلي احد والحكم عام في مصارعهم وفي رواية في مضاجعهم اي في الاماكن التي قتلوا فيها والصريع من الاغصان ما تهدل وسقط الي الارض ومنه قيل للقتيل صريع وهذا قاله لما نقلوا بعضهم ليدفنوه بالبقيع مقبرة المدينة ولا يصح تعليله بكونه محل الشهادة والارض تشهد لمن قتل عليها لان الشهادة لا تتوقف شهادتها على الدفن ولعله لبعد ما بينهم ودفنها معهم قال في المطامح والصحيح ان ذلك كان قبل دفنهم وحينئذ فالامر للندب عم عن جابر قال الترمذي حسن صحيح ولهذا رمز المؤلف لصحته

ادمان تثنية ادم بفتح الهمزة والدال المهملة وتسكن جمع ادام وقيل هو بالسكون المفرد وبالضم الجمع اي لبن وعسل في انا واحد لا اكله ولا احرمه صريح في حله خلافا لمن وهم لانه من الطيبات المأذون في تناولها وانما لم ياكله لانه كان يكره التلذذ والتبسط بنعيم الدنيا ويحب التقلل منه تركا للتعمق في التنعم ورفضا لفضول الدنيا كما ورد في عدة اخبار وبين مراده به في خبر عايشة وغيره والكلام من برمته

فيها سمن وعسل لبيان الجواز او للايناس وجبر الخاطر من قدمه او لكونه المتيسر ذلك الوقت او للتعديل للجمع بين حار وبارد او رطب ويابس او لغير ذلك من المقاصد التي لا تنافي الزهد تنبيه قال الغزالي هذا الحديث نبه به على انه ينبغي للانسان ان لا ينهمك في الشهوات فكفى اسرافا ان كلما يشتهيه ويفعل كلما يهواه فلا يعطي نفسه شهوتين دفعة فتقوى عليه وقد ادب عمر ولده عبد الله اذ دخل عليه فوجده ياكل لحما مادوما بسمن فعلاه بالدرة وقال لا ام لك كل يوما هذا ويوما هذا واذا كان حد الاعتدال المطلوب خفيا في حق كل شخص فالحزم ان لا يترك في كل حال والاكل ادام في كل يوم هو الاعتدال وخلافه افراط واسراف ومهاجرته اقتار وكان بين ذلك قواما قالوا واذا اشتهى فاكهة ينبغي ان يترك الخبز وياكلها بدلا عنه ليكون قوتا لئلا يجمع بين شهوة وعادة طس ك في الاطعمة عن انس قال اتي النبي بقعب فيه لبن وعسل فذكره قال الحاكم صحيح فرده الذهبي وقال بل منكر واه وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه عبد الكبير بن شعيب لم اعرفه وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر في طريق الطبراني راو مجهول وقد اشار البخاري الى تضعيفه في صحيحه فزعم صحته خطأ.

ادن بفتح الهمزة وكسر النون اي قرب العظم من فيك قاله لصفوان وقد راه ياخذ اللحم من العظم بيده فانه اي تقريب اللحم من الفم ونهشه اهنا بفتح الهمزة الاولى ورفع الثانية اي اقل مشقة وتعبا وامرا بصيغة اهنا اي اقل ثقلا على المعدة واسرع هضما وابعد عن الاذى واحمد للعاقبة فالامر ارشادي حم عن صفوان بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وشد التحتية تصغير امة وهو ابن خلف الجمحي من المؤلفة الاشراف شهد اليرموك اميرا قال كنت اكل مع النبي فاخذ اللحم من العظم فذكره وقد رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر بان سنده منقطع

ادنى ما تقطع فيه يد السارق اي ادون ما يجب قطع السارق بسرقته من حرز مثله بشرطه ثمن وفي رواية قيمة المجن بكسر الميم وفتح الجيم الترس سمي به لانه يجن صاحبه اي يستره ويواريه وميمه عند سيبويه اصلية وعند الجمهور زائدة وبقيمة الحديث عند مخرجه الطحاوي وكان يقوم يومئذ بدينار وفي رواية له ايضا بعشرة دراهم ويوافقه رواية ابي داود عن ابن عباس قطع رسول الله رجلا في مجن قيمته دينار او عشرة دراهم وفي رواية النسائي لا قطع فيما دون عشرة دراهم وعورض باحاديث منها خبر الشيخين عن ابن عمر ان النبي قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وخبر البيهقي عن عمر قيل لعايشة ما ثمن المجن قالت ربع دينار وقال ابن عبد البر هذا اصح حديث في الباب قال ابن حجر وجمع بانه قال اولا لا قطع فيما دون العشرة ثم شرع القطع في الثلاثة فما فوقها فزيد في تغليظ الحد كما زيد في تغليظ حد الخمر واما سائر الروايات فليس فيها الا اخبار عن فعل وقع في عهده وليس فيه تحديد النصاب فلا ينافي رواية ابن عمر انه قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وهو مع كونه رواية فعل لا يخالف حديث عايشة لان قيمته دينار فان ربع دينار صرفه ثلاثة دراهم وليس المراد مجنا بعينه بل الجنس وان القطع كان يقع في كل شيء يبلغ ثمن المجن ليكون نصابا ولا يقطع فيما دونه وقد اخرج ابن ابي شيبة عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان السارق في عهد رسول الله يقطع في ثمن المجن وكان يومئذ ولم يقطع في الشيء التافه وقد قال في رواية للطحاوي ايضا وغيره بدل ثمن قيمة وقيمة الشيء ما تنتهي اليه الرغبة فيه والثمن ما يقابل به المبيع عند البيع قال ابن دقيق العيد القيمة والثمن قد يختلفان والمعتبر القيمة ولعل التعبير بالثمن لكونه صادف القيمة في ذلك الوقت او باعتبار والجمع بين مختلف الروايات في ثمن المجن حكي

بالحمل على اختلاف الثمن والقيمة او على تعدد المجان التي قطع فيها واعتماد الشافعي على حديث عايشة انه لا
قطع الا في ربع دينار فصاعدا قال وهذا صريح الحصر وساير الاخبار حكاية فعل لا عموم لها واما خبر
لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع ويسرق الحبل فيقطع فانه وان حمل ان يراد بيضة الحديد
وحبل السفينة كما قيل فالاظهر من مساقه انه يراد به التقليل لكن اقل ذلك التقليل يتقيد بهذا الحديث
ونحوه تنبيه قال المازري وغيره قد صان الله الاموال بايجاب قطع سارقها وخص السرقة
لقلة ما عداها بالنسبة اليها من نهب وغصب ولسهولة قيام البينة عليها بخلاف السرقة وشددوا
العقوبة فيها لتكون ابلغ في الزجر ولم يجعل دية الجناية على العضو المقطوع منها بقدر ما يقطع فيه
حماية لليد ثم لما خانت هانت وفيه اشارة للرد على المعري في قوله ..
.. يد بخمس مئين عسجد وديت .. ما بالها قطعت في ربع دينار .. فاجابه القاضي عبد الوهاب بقوله ..
صيانة العضو اغلاها وارخصها .. خيانة المال فافهم حكمة الباري .. وشرحه ان الدية لو كانت ربع دينار كثرت الجنايات
على الايدي ولو كان نصاب القطع خمسمائة دينار كثرت الجنايات على الاموال فظهرت الحكمة في الجانبين
وكان فيه صيانة من الطرفين قال الزمخشري والدون يعبر به عن قلة المقدار وانما استعير الادنى
وهو الاقرب للاقل لان المسافة بين الشيئين اذا دنت قل ما بينهما من الاحياز واذا بعدت تكثر ذلك والقطع
كما قال في الفتح تاثيره في الغير بالابانة الطحاوي طب عن ايمن الحبشي بن ام ايمن حاضنة المصطفى واسمها
بركة رمز المؤلف لحسنه قال ابن حجر هذا منقطع لان ايمن ان كان هو ابن ام ايمن فلم يدركه عطا ومجاهد
لانه استشهد يوم حنين وان كان والد عبد الواحد او ابن امراة كعب فهو تابعي وبالثاني جزم الشافعي
وابو حاتم وغيرهما واما رواية الطحاوي فنسب البيهقي الوهم فيها الى شريك وقد بين من رواية
الطبراني ان الوهم فيه من دونه انتهى ..
ادنى اهل النار اي اهونهم عذابا وهو ابو طالب كما ياتي التصريح به في خبر ينتعل بنعلين من نار
يغلي دماغه من حرارة نعليه اي بسبب حرارتهما او من اجلهما فيرى انه اشد الناس عذابا
وهو اهونهم وفيه ان عذاب اهل النار متفاوت فمنهم من تاخذه النار الى كعبيه ومنهم الى ركبتيه
ومنهم ومنهم وكفر من كفر فقط ليس ككفر من كفر وتمرد وعصى وكفر من قاتل الانبيا وفتك فيهم وافسد
في الارض ليس ككفر من كف شرهم واحسن الى احدهم كابي طالب وقضية الخبر دوام الاحراق مع
الحركات والتحريكات الغير المتناهية في القوة الحيوانية ولا استحالة فيه كما زعمه بعض فرق
الضلال لانهم منكروا المعاد الجسماني لان الله قادر على الممكنات ودوام الحياة مع دوام الاحراق
ممكن والقوة الجسمانية قد لا تتناهى انفعالا انما تتناهى افعالها بالواسطة م عن ابي سعيد
الخدري لكن لفظ رواية مسلم فيما وقفت عليه من النسخ المحررة من حديث ابي سعيد ان ادنى
ادنى هذا لفظ رواية احمد وغيره ولفظ الترمذي ان ادنى اهل الجنة هو جهينة وقيل غيره منزلة
تمييز او حال بناويله بنازلا والمنزلة الدرجة واصل الدنو القرب في المكان ثم استعير للخسة كما استعير
البعد للشرف والرفعة الذي اي الرجل الذي وعبر باسم الموصول تفخيما له ثمانون الف خادم من
الذكور والاناث فان الخادم يتناول الغلام والجارية كما صرح به اهل اللغة وهولاء الخدام من اولاد
المشركين كما يدل عليه الحديث الاتي ويحتمل ان البعض منهم والبعض من الولدان والبعض من الحور
وقضية الخبر الحصر في هذا العدد ويحتمل ان المراد المبالغة في الكثرة على قياس ما ياتي عن الغزالي

فيما بعده لكن يبعده ذكر الاثنين مع السبعين في قوله واثنان وسبعون زوجة من الحور العين كما في رواية اي غير ما
له من نسا الدنيا قال السمهودي ويتبين من الاحاديث ان لكل واحد من اهل الجنة زوجتين من الحور اصالة
وسبعين ارثا من اهل النار وذلك غير ازواجه من اهل الدنيا واخذ منه ان النسا اكثر اهل الجنة كما انهم اكثر
اهل النار وهو ما فهمه ابو هريرة كما في الصحيحين عنه لكن فيهما مرفوعا ان منكن في الجنة ليسير وفي حديث
مسلم الاما اقل ساكني الجنة النسا قال ابن القيم فهذا يدل على انه انما يكن في الجنة اكثر بالحور واما نسا
اهل الدنيا فاقل اهل الجنة قال السمهودي وفيه نظر لامكان الجمع بان المراد منكن في الجنة ليسير
بالنسبة لمن يدخل النار منكن لا نقص اكثر اهل النار ويحتمل عليه خبر اقل ساكني الجنة النسا بالنسبة
لمن يدخل النار منهن ويأتي لذلك مزيد ويبنى له في روضة من رياض الجنة او على حافة نهر الكوثر
كما ورد في الصحاح قبة قبة بضم القاف وشدة الموحدة بيت صغير مستدير من لؤلؤ بضم اللامين وسكون
الهمزة بينهما وزبرجد بذال مهملة كما في الصحاح ولم يصب من جعله بمعجمة وله منافع منها ان شربه كالكحل
نافع من الجذام كما نقله المؤلف وياقوت قال القاضي يريد ان القبة معمولة منها او مكللة بها وقال غيره
اراد انها مركبة من الجواهر الثلاث ثم لليواقيت خواص شريفة ان التختم به والتعليق يمنع اصابة الطاعون
على التحقيق وله في التفريح وتقوية القلب الجزئ ومقاومة السموم ومدافعة الغموم والهموم ما هو
مشهور معلوم وسعتها كما بين الجابية بالشام وصنعا قصبة باليمن كثيرة الشجر والما تشبه دمشق
قيل اول بلد بنيت بعد الطوفان والمسافة بينهما اكثر من شهر قال القاضي اي ان بعد ما بين
طرفيها كما بين الموضعين وهذه المبالغة في السعة وقد شنع حجة الاسلام على من زعم ان المراد
الحقيقة ولا تظنن ان المراد تقدير المساحة لاطراف الاجسام فان ذلك جهل بطريق ضرب الامثال
انتهى وفيه دلالة على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان وذلك من اعظم المنن عليهم اذ الفرج
مع السعة كما ان الكرب مع الضيق وكما جمع الله لاهل الجنة السعة والاغداق جمع على اهل النار
التضييق والارهاق حم ت في صفة الجنة واستغربه حب والضيا المقدسي عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه وفيه مقال

اي جبذات جمع جبذة بجيم فموحدة والجبذ الجذب وليس مقلوبة بل لغة صحيحة كما بينه ابن السراج
وتبعه القاموس تجنن به موهما للجوهري الموت بمنزلة اي مثل مائة ضربة بالسيف تهويل لشدته
واشارة الى انه خلق فظيع منكر ثقيل بشع فليس المراد ان المه كالم المائة ضربة بل اعلام بانه في
الشدة للغاية التي لا شي فوقها فان كل عضو لا روح فيه لا يحس بالالم فاذا كان فيه الروح فالروح
هو المدرك للالم فكل الم اصاب العضو سرى اثره للروح فيتقدر السراية يالم والموت المه
مباشر للروح فيستغرق جميع اجزائه حتى لم يبق فيه جزء الا دخله الالم فان المنزوع المجذوب
من كل عرق وعصب وشعر وبشر وذلك اشد من الوف ضربات من السيوف لا تبلغ تلك الكلية
لان قطع البدن بالسيف انما يؤلمه لتعلقه بالروح فكيف اذا كان المتناول نفس الروح واخرج
ابن عساكر ان عمرو بن العاص كان يقول عجبا لمن ينزل به الموت وعقله معه كيف لا يصفه
فلما نزل به ذكره بن عبد الله وقال صفه لنا قال الموت اجل من ان يوصف لكني ساصف لك منه
شيئا كان على عنقي جبال رضوى وفي جوفي الشوك وكان نفسي تخرج من ثقب ابرة ويستثنى من
ذكر الشهيد فانه انما يجد المه كما يجد غيره الم القرصة كما في خبر يأتي ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب

ذكر الموت وما ورد فيه عن الضحاك بن حمزة بفتح المهملة وبرا مهملة الاملوكي بفتح الهمزة الواسطي قال
في التقريب ضعيف مرسلا ارسل عن قتادة وجماعة قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الموت فذكره
ادوا اعطوا وجوبا اهل الزكاة وفي رواية اخرجوا صلعا عن كل راس وهو خمسة ارطال وثلث برطل بغداد
عند الايمة الثلاثة وثمانية عند ابي حنيفة من طعام من غالب قوت البلد وفي رواية بدله من بر في الفطر
بكسر الفا اي في زكاة الفطر شكرا لله على احسانه بالهداية الى صوم رمضان وتوفيقه الصايم لختم صومه
واستقبال فطره امتثالا لامر ربه واظهارا لشكره بما خول له من الطعام عليه فلذلك جرت بيمن
بصوم وفي من يقول له الصايم على ما قرر في الفروع ووجوبها مجمع عليه ولا التفات لمن شذ في اطلاق
الصاع تاكيدا لمذهب الايمة الثلاثة ان الواجب صاع تام من اي جنس كان خلاف ما عليه الحنفية
كالحبي تفصيله حل هق كلاهما من حديث عبد الله بن الجراح عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابي رجا
العطاردي عن ابن عباس وقال ابو نعيم غريب لا اعلم له راويا الا ابن الجراح وقال غيره سنده ضعيف
لكن له شواهد.

ادوا حق المجالس اي ما طلب منكم فيها او لها جمع مجلس محل الجلوس قيل وما حقها قال اذكروا بفتح الهمزة
الله ذكرا كثيرا ندبا ليشهد لكم ذلك المجلس وليشغلكم عما لا يعنيكم وارشدوا اي اهدوا وجوبا عينيا وقد
يكون كفاية وقد يكون مندوبا السبيل الطريق للضال عنه ضلالا حسيا او معنويا والمرشد الهادي الى
سواء الصراط وغضوا بضم اوله المعجم الابصار اي اخفضوا ابصاركم حذرا من الافتتان بامراة او غيرها
والمراد بالمجالس اعم من الطرق وهذا متاكد على كل جالس والغض خفض الطرف اي حبسه وكفه عن النظر
وكل شي خفضته طب عن سهل ضد الصعب بن حنيف بضم المهملة وفتح النون وسكون المثناة تحت ابن
واهب الانصاري الاوسي بدري جليل قال قال اهل العالية يا رسول الله لا بد لنا من مجالس فذكره قال
الهيثمي فيه ابو بكر بن عبد الرحمن الانصاري تابعي لم اعرفه وبقية رجاله ثقات انتهى والمؤلف رمز لحسنه
ادوا العزايم جمع عزيمة وهي لغة القصد المؤكد ومنه ولم نجد له عزما وعرفا ما الزم العباد بالزام
الله وقيل الحكم الاصلي السالم عن المعارض واقبلوا الرخص جمع رخصة وهي لغة خلاف التشديد وعرفا
الحكم المتغير الى سهولة والمراد اعملوا بهذه وبهذه ولا تشددوا على انفسكم بالتزام العزايم فان هذا
الدين يسر وما شاده احد الا غلبه وهذه الرخص ما سهله الله على عباده كقصر وفطر لمسافر ومسح خف
وفطر مريض وشيخ هرم وحامل ومرضع وغير ذلك مما اجمع على حله فاذا انعم الله على العبد بنعمة
حسن قبولها اجلالا لما صدر ممن كرمه ودعوا الناس اتركوهم ولا تبحثوا عن عيوبهم واحوالهم الباطنة
فقد كفيتموهم اي اذا فعلتم ذلك فقد كفيتم شرهم من يعلم السر واخفى وفيه تحذير من مخالطة الناس
وحث على تجنبهم بقدر الامكان خط عن ابن عمر باسناد ضعيف لكن له شواهد ياتي بعضها
اديموا واظبوا اوتابعوا ندبا الحج والعمرة اي ايتوا بهما على الدوام والملازمة لوجه الله
فانهما ينفيان يمحيان الفقر بفتح الفا وتضم وكل منهما على حدته ينفي الفقر فيجبر بالي ما استحق
حاج قط اي ما افتقر ولا احتاج وتخلفه في بعض الافراد لعارض والذنوب ويمحوان الذنوب
يعني انه سبحانه يكفر الله بهما اما الحج فيكفر الصغاير والكباير واما العمرة فيظهر انها تكفر
الصغاير ثم شبه ذلك تشبيه معقول بمحسوس بقوله كما ينفي الكير بكسر الكاف وسكون المثناة
تحت زق ينفخ فيه الحداد والمبني كور خبث الحديد بفتحات وسخه الذي تخرجه النار فانها كلما

تخرج

يخرج منه خبث فلا ينتفي خبثه الا بتتابع دخوله وتكرره وخص الحديد الذي هو اشد المنطبعات صلابة والترها
واكثرها خبثا اشارة الى ان الفقر وان اشتد والذنوب وان خبثت يزيلهما المداومة على التسكين وبالنبي حجر
ان منا بعتهما ايضا للزيد في العمر والرزق واقتصر هنا على ذينك لبيان وجه التشبيه وفيه مشروعية ادامة
الحج والعمرة واحيا الكعبة وبقاع المناسك بهما وهو في كل عام فرض كفاية على القادرين وان حجوا وجبلت القلوب
على محبة ذلك وبعلم وفوق جمع بعرفة يظهر به الشعار قط في الافراد بفتح الهمزة طس عن جابر قال الهيثمي
فيه عبد الملك بن محمد بن عقيل وفيه كلام وهو مع ذلك حديثه
اذا اتاك الله بالمد اعطاك مالا اي شيا له قيمة يباع بها سمي مالا لانه يميل القلوب او لسرعة ميله
اي زواله فلير بالبنا للمجهول اي فلير الناس اثر بالتحريك نعمة الله عليك اي سمة افضاله وبها عطائه فان
من شكر النعمة افشاها كما في خبر ولما كان من النعم الظاهرة ما يكون استدراجا وليس بنعمة حقيقية اردفه بما
يفيد ان الكلام في النعمة الحقيقية فقال وكرامته التي اكرمك بها وذلك بان يلبس ثيابا تليق بحاله نفاسة
ونظافة ليعرفه المحتاجون للطلب منه مع رعاية القصد وتجنب الاسراف ذكره المظهر وكان
الحسن يلبس ثوبا باربعمائة وفرقد السبخي يلبس المسح فلقي الحسن فقال ما الين ثوبك قال فرقد ليس ثيابي
يبعدني من الله ولا خشونة ثوبك تقربك منه ان الله جميل يحب الجمال فان قلت الحديث يعارضه حديث
البس الخشن من الثياب وحديث تمعددوا واخشوشنوا قلت لا فان المصطفى طبيب الدين وكان يجيب كلا بما يصلح
حاله فمن وجده يميل الى الرفاهية والتنعم فخرا وكبرا امره بلبس الخشن ومن وجده يقتر على نفسه ويبالغ
في التقشف مع كونه ذا مال يأمره بتحسين الهيئة والملبس فلا ينبغي لعبد ان يكتم نعمة الله عليه ولا ان
يظهر البؤس والفاقة بل يبالغ في التنظف وحسن الهيئة والطيب الرائحة والثياب الحسنة اللائقة به ولله
در القائل • وبها ثوبك لا يضرك بعد ان • تخشى الاله وتتقي ما يحرم • ٣ ك وصححه عن والد ابي الاحوص بحاء
مهملة وابو الاحوص اسمه عوف وابوه مالك بن نضلة او مالك بن عوف قال اتيت رسول الله وانا قشف الهيئة
قال هل لك من مال قلت نعم فذكره قال العراقي في اماليه حديث صحيح
اذا اتاك الله مالا اي متمولا وان لم تجب فيه الزكاة فلير بسكون لام الامر عليك فان الله يحب ان يرى اثره
بحركا اي اثر انعامه على عبده حسنا اي بحسن الهيئة والتجمل قال البغوي هذا في تحسين ثيابه بالتنظيف
والتجديد عند الامكان من غير مبالغة في التنعم والرقة ومظاهرة الملبس على الملبس على ما هو عادة
العجم والمترفهين ولا يحب يبغض البؤس بالهمز والتسهيل اي الخضوع والذلة والرثاثة الحال اي
اظهار ذلك للناس ولا التباؤس بالمد وقد يقصر اي اظهار التمسكن والتخلق والشكاية لان ذلك يؤدي
لاحتقار الناس له وازدرائهم اياه وشماتة اعدائه فاما اظهار العجز فيما بينه وبين ربه بلا كراهة
لقضائه ولا تضجر فمطلوب طب والضيا المقدسي عن زهير مصغر زهير بن ابي علقمة ويقال ابن علقمة
الضبعي ويقال الضبابي له حديث قال الذهبي اظنه مرسلا وقال ابن الاثير قال البخاري زهير هذا لا
صحبة له وذكره غيره في الصحابة
اذا اخا الرجل اخاه اي اتخذه اخا يعني صديقا وذكر الرجل غالبي والمراد الانسان فليسأله ندبا مؤكدا عن
اسمه ما هو واسم ابيه وجده ان احتيج وممن اي من اي قبيلة او بلد هو فانه اي فان سؤاله عما ذكر ومعرفته
به اوصل للمودة اي اشد اتصالا لها لدلالته على الاهتمام بمزيد الاعتنا وشدة المحبة ولانه لا بد له من
تعهده عند الحاجة الى ذلك وعيادته عند المرض وزيارته عند الاشتياق وغير ذلك ابن سعد في طبقاته تخ ت

في الزهد عن يزيد من الزيادة بن نعامة بفتح النون مخففا الضبي نسبة الي بني ضبة قال الذهبي تبعا لابن الاثير مرسل وقال البخاري له صحبة فوهم وقال ابو حاتم يزيد تابعي لا صحبة له وغلط البخاري في اثباتها وقال العسكري غلط البخاري وفي التقريب لم يثبت له صحبة

اذا اخيت بالمد رجلا مثلا فاسئله عن اسمه واسم ابيه اي وممن هو كما في الحديث قبله ومن ثم زاد هنا في رواية وعشيرته ومنزله وذلك لان فيه فوائد كثيرة منها ما ذكره بقوله فان كان غائبا اي مسافرا او محبوسا مثلا حفظته في اهله وما يتعلق به وان كان مريضا عدته اي زرته وتعهدته وان مات شهدته اي حضرت جنازته قال وفيهما ندب الاخا في الله ومواصلته والتسبب في بقائه وحفظ الاخوان وحفظ حق الاخ حاضرا وغائبا وتفقد احواله مسافرا ومريضا وعيادته وتفقد اهله في غيبته وبرهم وشهود جنازته انتهى وفيه ما فيه لان ندب نفس المواخاة ليس في الحديث ما يفيدها وانما تعلم من ادلة اخرى هب عن ابن عمر بن الخطاب قال راني النبي وانا التفت فقال ما لك تلتفت قلت احببت رجلا فذكره ثم قال مخرجه البيهقي تفرد به مسلمة بن علي عن عبيد الله وليس بالقوي انتهى ومسلمة اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال الدارقطني وغيره متروك

اذا امنك بالمد والتخفيف والامن كما جعله الحايف الرجل علي دمه فلا تقتله اي لا يجوز لك قتله كان الولي في الجاهلية يؤمن القاتل بقبوله الدية ثم يعطر ثم يظفر به فيقتله فتوعد الله علي ذلك في القران بقوله فمن اعتدي بعد ذلك اي بعد العفو واخذ الدية فله عذاب اليم قال قتادة العذاب الاليم ان يقتل لا محالة ولا يقبل دية لقوله عليه السلام لا اعافي احدا قتل بعد اخذ الدية حم ه وكذا الطبراني عن ابي مطرف سليمان بن صرد بمهملة مضمومة وراء مفتوحة ومهملة الخزاعي الكوفي رمز المؤلف لصحته وليس كما قال ففيه عبد الله بن ميسرة قال في الكاشف واه وفي الميزان عن البخاري ذاهب الحديث

اذا ابتغيتم خطاب عام غلب فيه الحاضرون علي الغائبين كما في قوله يا ايها الناس اعبدوا ربكم المعروف النصفة والخير والرفق والاحسان قال في النهاية المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه والاحسان للناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهي عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة فاطلبوه عند حسان وفي رواية فعند حسان الوجوه اي الحسنة وجوههم حسا حسيا او معنويا علي ما مر وظاهر صنيع المؤلف ان هذا الحديث بتمامه والامر بخلافه بل تتمته عند مخرجه البيهقي والله لا يلج النار الا بخيل ولا يلج الجنة شحيح ان السخا شجرة في الجنة تسمي السخا وان الشح شجرة في النار تسمي النار عد هب عن عبد الله بن جراد بجيم ومهملتين الخفاجي العقيلي قال البخاري له صحبة وقضية كلام المؤلف ان مخرجيه سكتا عليه ولا كذلك بل تعقبه البيهقي بما نصه هذا اسناد ضعيف انتهى فحذفه ذلك من كلامه غير صواب وذلك لان فيه ابراهيم العسيلي ويعلي بن الاشدق لا يصدق كما بينه الايمة

اذا ابتلي احدكم اي اختبر وامتحن بالقضا اي الحكم بين المسلمين خصهم لاصالتهم والا فالنهي يتناول ما لو قضي بين ذميين فلا يقضي ندبا وهو غضبان ولو كان غضبه لله خلافا للبلقيني فيكره ذلك تنزيها لا تحريما وليسو وجوبا بينهم اي الخصوم او الخصمين المتقاضيين عنده بدلالة السياق في النظر اليهما معا او عدم النظر اليهما معا والمجلس بان يجلسهما عن يمينه او شماله او تجاهه وهو اولي والاشارة فلا يخص احدهما بها دون الاخر ليحرم ذلك حذرا مما يوهمه التخصيص من الميل وفرارا من كسر قلب الاخر ولا بدع في كون الكلام الواحد يجمع احكاما يكون بعضها مكروها وبعضها حراما كما ياتي ونبه بالنهي عن القضا حال الغضب

علي

على لواهنه في كل حال يغير خلقه وكمال عقله كشدة جوع وعطش وشبع ويشق وفرح وحزن ونعاس وخفض ومولم
مرض وحر وبرد ومزعج خوف ولو نفي مع ذلك نقد وكره ونبه بالامر بالتسوية فيما ذكر على انه يلزمه التسوية
بينهما في الدخول عليه والقيام ورد السلام والنظر والاستماع وطلاقة الوجه ونحو ذلك ع عن ام سلمة زوج
المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه عباد بن كثير الثقفي وهو ضعيف
اذا ابردتم الي بريدا اي ارسلتم الي رسولا قال الزمخشري البريد الرسول المستعجل وفي محل اخر فارسية
وهي في الاصل البغل اصلها بريده دم اي محذوف الذنب لان بغال البريد كانت كذلك فعربت وخففت
ثم سمي الرسول الذي يركبه بريدا فابعثوه حسن الوجه اي جميله قال التيمري والحسن معنى روحاني
تنجذب اليه القلوب بالذات حاصل من تناسب الاعضا حسن الوجه للتفاول بحسن صورته واسمه
واهل اليقظة والانتباه يرون ان الاشيا باشرها من الله فاذا وردوا رد حسن الوجه حسن الاسم تفاولوا به
وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يشتد عليه الاسم القبيح ويكرهه من مكان او قبيلة او جبل او شخص ومن
تامل معاني السنة وجد معاني الاسما مرتبطة بمسمياتها حتى كان معانيها ماخوذة منها وكان الاسما مشتقة منها
الا ترى الى اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وعصية عصت الله ومما يدل على تاثير الاسما في مسمياتها
خبر البخاري عن بن المسيب عن ابيه عن جده انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اسمك قلت حزن قال
انت سهل قال لا اغير اسما سمانيه ابي قال بن المسيب فما زالت تلك الحزونة فينا بعد والحزونة الغلظ قال
ابن جني مر بي دهر وانا اسمع الاسم لا ادري معناه الا من لفظه ثم اكشفه فاذا هو كذلك قال بن تيمية وانا
يقع لي ذلك كثيرا تنبيه قال الراغب الجمال نوعان احدهما امتداد القامة التي تكون عن الحرارة الغريزية
فان الحرارة اذا حصلت رفعت اجزا الجسم الى العلو كالنبات اذا نجم كلما كان اعلى كان اشرف في جنسه وللاعتبار بذلك
استعمل في كل ما جاد في جنسه العالي والفايق وكثر المدح بطول القامة الثاني ان يكون معتدل وكاقوي العصب
طويل الاطراف ممتدها رحب الذراع غير مثقل بالشحم واللحم قال اعني الراغب ولا يعني بالجمال هنا ما تتعلق به
شهوة الرجال والنسا فذلك انوثة بل الهيئة التي لا تنبو الطباع عن النظر اليها وهو ادل شي على فضيلة النفس
لان نورها اذا اشرق تادى الى البدن وكل انسان له حكمان احدهما من قبل جسمه وهو منظره والاخر من قبل
نفسه وهو مخبره فكثيرا ما يتلازمان فلذلك فزع اهل الفراسة في معرفة احوال النفس اولا الى الهيئة
البدنية حتى قال بعض الحكما قل صورة حسنة تتبعها نفس رديئة نقش الخاتم معروف من الطين البزار من
عدة طرق عن بريدة بضم الموحدة وفتح الرا تصغير بردة وهو بن الحصيب بضم المهملة الاولى وفتح الثانية الاسلمي
قال الهيثمي وطرق البزار كلها ضعيفة ورواه الطبراني بالمعنى المزبور عن ابي هريرة وفيه عمر بن راشد
وثقه العجلي وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات انتهى وبه ان المؤلف لو عزاه للطبراني كان اولى وان
زعمه في الاصل انه صحيح فيه ما فيه وان رمزه هنا لحسنه انما هو لاعتضاده
اذا ابق بفتح الموحدة افصح من كسرها العبد يعني هرب القن من مالكه بغير اذن شرعي والابق مملوك
فر من مالكه قصدا لم تقبل له صلاة وان لم يستحل الاباق بمعنى انه لا يثاب عليها لكن تصح ولا تلازم بين
القبول والصحة كما مر وقيل المنفي كمال القبول لا اصله والاصح كما قاله النووي الاول فصلاته غير مقبولة
لاقترانها بمعصية صحيحة لوجود شروطها واركانها كما حققه النووي كابن الصلاح زاد بن علي
المازري وعياض تاويله بالمستحل وزاد في رواية حتى يرجع لمواليه قال العراقي ونبه بالصلاة على غيرها
النفل

وتر عظيم في هذا الخبر وما اشبهه جنس الاباق وهو جدير بذلك وذلك لان الحق تعالي وضع من الحقوق الذي علي
الحر كثيرا علي العبد لاجل سيده وجعله سيده احق به منه بنفسه باموركثيرة فاذا استعصي العبد علي سيده
فانما يستعصي علي ربه اذ هو الحاكم عليه بالملك لسيده وما كان لمومن ولا مومنة اذا قضي الله ورسوله امرا
ان تكون لهم الخيرة اما لو ابق لعذر كفراره من لواطه به كما غلب في هذا الزمان وكما لو كلفه علي الدوام ما لا يطيقه
علي الدوام فلا ضير في الايمان عن جرير بن عبد الله وفي الباب غيره ؞
اذا اتي احدكم اهله اي جامع حليلته ثم اراد العود للجماع وفي رواية ثم بدا له ان يعود فليتوضا بينهما
اي الجماعين وضوءا تاما كوضوء الصلاة بدليل رواية البخاري البيهقي وابن عدي اذا اتيت اهلك فان اردت ان
تعود فتوضا وضوءك للصلاة ولا ينافيه قوله في حديث اخر فليغسل فرجه بدليل فليتوضا لان كمال السنة انما
تحصل بكمال الوضوء الشرعي واصلها يحصل بالوضوء اللغوي وهو تنظيف الفرج بالغسل والامر للندب عند الاربعة
وللوجوب عند الظاهرية حم م ٤ في الطهارة عن ابي سعيد الخدري ولم يخرجه البخاري وزاد حب ك وقال
تفرد به شعبة هق فانه انشط للعود اي اكثر نشاطا له واعون عليه مع ما فيه من تخفيف الحدث لانه يرفعه
عن اعضاء الوضوء والمبيت علي احد الطهارتين خوف ان يموت في نومه واخذ منه انه يسن للمراة ايضا قال
في شرح مسلم يكره الجماع اي الثاني قبل الوضوء ويقال ان الشافعي قال الحديث لم يثبت ولعله لم يقف علي سند ابي
اذا اتي احدكم اهله اي اراد جماع حليلته فليستتر اي فليتغط هو واياها بثوب يسترهما ندبا وخاطبه بالستر
دونها لانه يعلوها واذا استتر الاعلي استتر الاسفل ولا يتجردان ضمن معني النهي اي ينزعان الثياب
عن عورتيهما فيصيران متجردين عما يسترهما تجرد العيرين تثنية عير بفتح العين وهو
تثنية عير الحمار الاهلي وغلب علي الوحشي وذلك حياء من الله وادبا مع الملايكة وحذرا من حضور الشيطان
فان فعل احدهما ذلك كره تنزيها لا تحريما الا ان كان ثم من ينظر الي شيء من عورته فيحرم وجوز الشافعية
نظر الزوج الي جميع عورة زوجته حتي الفرج بل حتي ما لا يحل له التمتع به كحلقة دبرها وخص ضرب
المثل بالحمار زيادة في التنفير والتقريع واستهجانا لذلك الامر الشنيع لانه ابلد الحيوان واعدمه
فهما واقبحه فعلا وفي حديث الطبراني والبزار تعليل الامر بالستر بانه اذا لم يستترا استحيت الملايكة
فخرجت فاذا كان بينهما ولد كان للشيطان فيه نصيب هذا لفظه قال الهيثمي وفي اسناد الطبراني مجهول
وبقية رجاله ثقات وكما يندب الستر يندب تغطية راسه وخفض صوته لما في خبر ابي ان المصطفي
صلي الله عليه وسلم كان يفعله ش طب هق وكذا في الشعب عن ابن مسعود ثم قال البيهقي في الشعب
عقب تخريجه تفرد به مندل العنزي انتهي ومندل اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه احمد
والدارقطني وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه مندل ضعيف وقد وثق وقال البزار خطا
مندل في رفعه والصواب مرسل وبقية رجاله رجال الصحيح ه عن عتبة بمثناة فوق ابن عبد
بغير اضافة وهذا الاسم في الصحابة متعدد فكان ينبغي تمييزه ن عن عبد الله بن سرجس بفتح
المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة المزني حليف بني مخزوم صحابي سكن البصرة طب عن ابي
امامة لكن بلفظ اذا اتي احدكم اهله فليستتر عليه وعلي اهله ولا يتعريان تعري الحمير قال
الهيثمي فيه عفير بن معدان ضعيف ورمز المولف لحسنه انما هو لاعتضاده وتقويه بكثرة
طرقه والا فقد جزم الحافظ العراقي بضعفها سانيده ووجه ما تقرر ؞

اذا اتي الرجل القوم اي جا او لقي العدول الصلحا كما يدل له السياق فلا اعتبار باهل الفجور والفساق فقالوا
بلسان المقال او الحال مرحبا نصب بمضمر اي صادفت اي لقيت رحبا بضم الرا سعة وهي كلمة اكرام واظهار
مودة ومحبة وتلقي الاضيا ربها منصوب قال العسكري واول من قالها سيف بن ذي يزن فمرحبا به يوم القيامة
اي فذلك ثابت له يوم القيامة او فيقال له ذلك يوم يلقي ربه كناية عن رضي الله عنه وادخاله الجنة
والمراد به اذا عمل عملا يستحق به ان يقال له ذلك فهو علم لسعادته فان الله اذا احب عبدا التي محبته في قلوب
عباده وهو اشارة وبشارة بنظره اليه تعالي واذا اتي الرجل القوم فقالوا له قحطا بفتح فسكون او بفتح نصب
علي المصدر ايضا اي صادفت قحطا اي شدة وحبس غيث فقحطا له يوم القيامة اصله الدعا عليه بالجدب
فاستعير لانقطاع الخير وجدب العمل الصالح والمراد انه اذا كان ممن يقول فيه العدول عند قدومه
عليهم هذا القول فانه يقال له مثله يوم القيامة او هو كناية عن كونه يلقي شدة واهوالا وكربا في
الموقف وفي الخبر انتم شهدا الله في الارض فهو كناية عن كونه مغضوبا عليه وذكر اللقا في الاول واضافه
الي الربوبية دون الثاني اشارة الي ان ربه يتلقاه بالاكرام ويربيه بصنوف البر والانعام واما الثاني فيعرض
عنه وحذف له من الاول لدلالة الثاني طب ك في الفضايل عن الضحاك بن قيس الفهري قال الحاكم علي
شرط مسلم واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح غير بن عمرو الضبي وهو ثقة
اذا اتي احدكم وفي رواية اذا اتيتم الغايط محل قضا الحاجة كني به عن العذرة كراهة لاسمه فصار
حقيقة عرفية غلبت علي الحقيقة اللغوية فلا يستقبل القبلة الكعبة قال القاضي القبلة في الاصل الحال
التي عليها الانسان من الاستقبال فصارت عرفا المكان المتوجه نحوه للصلاة وقال الحرالي اصل القبلة ما
يجعل قبالة الوجه والقبل ما اقبل من الجسد في مقابلة الدبر لما اد بر منه ولا هنا ناهية بقرينة قوله ولا
يولها بحذف اليا ظهره اي لا يجعلها مقابلا لظهره والمسلم لا يستدبرها وزاد ببول او غايط فافاد
تخصيص التحريم بحالة خروجه شرقوا وغربوا قال الولي العراقي ضبطناه في سنن ابي داود وغربوا بغير
الف وفي بقية الكتب او غربوا بالالف ولعله من الناسخ وكلاهما صحيح والمعني توجهوا الي جهة الشرق
او الغرب وفيه التفات من الغيبة الي الخطاب وهو لاهل المدينة ومن قبلتهم علي سمتهم كالشام واليمن
فمن قبلته الي المشرق او المغرب ينحرف الي الجنوب او الشمال وفيه دلالة علي عموم النهي في الصحرا والبنيان
وهو مذهب النعمان وخصه مالك والشافعي بالصحرا للحوق المشقة في البنيان بتكليف الانحراف
عن سمت البنا اذا كان موضوعا للقبلة بخلاف الصحرا ولما رواه الشيخان ان المصطفي صلي الله عليه
وسلم قضي حاجته في بيت حفصة مستقبل الشام مستدبر الكعبة ولما رواه بن ماجة باسناد حسن
انه قضاها مستقبل الكعبة فجمع الشافعي بين الاخبار بحمل اولها المفيد للتحريم علي غير البنا لانه
لا يشق فيه تجنب الاستقبال والاستدبار بخلاف البنيان قد يشق فيحمل فعله كما فعله المصطفي لبيان
الجواز وان كان الاولي لنا تركه وتحل الثاني اذا استتر بمرتفع ثلثي ذراع بينه وبينه ثلاثة اذرع
فاقل بذراع الادمي ويحمل الاول لما اذا لم يستتر بذلك وهذا الكلام في غير المعد لذلك اما فيه فلا حرمة
ولا كراهة حم ق ٤ عن ابي ايوب الانصاري بالفاظ مختلفة
اذا اتي علي يوم لا ازداد فيه علما طايفة من العلم او علما مستانفا غزيرا فالتنكير للتفخيم قال بن حجر
والمراد العلم الذي امره الله بطلب الازدياد منه ولم يامره بطلب الازدياد من شي الا منه قال
والمراد به العلم الشرعي الذي يفيد معرفة ما يجب علي المكلف من امر دينه في عباداته ومعاملاته

ومداره على التفسير والحديث والفقه الى هنا كلامه ولو كان لي من الامر شي لقلت اللايق بمنصبه الشريف
ارادة العلم بالله تعالى الذي هو اسنى المطالب واسنى المواهب ثم رايت بعض العارفين قال اراد بهذه
الزيادة من العلم علم التوحيد المتعلق بالاله لتزايد معرفته بتوحيد الكثرة فتزيد رتبته في تجيده وتحصل
له من العلوم والاسرار ما لم يبلغه احد يقربني الى الله تعالى اي الى رحمته ومزيد رضاه وكرامته فلا بورك
لي في طلوع شمس ذلك اليوم دعا او خبر والقصد تبعيد نفسه من عدم الازدياد انه دايم الترقي
وقد اراه الله لطايف في باب العلم وادبا لم يكن وفيوضا جزيلة لم يكن تعلمها وصار تلقنه لذلك الامداد
بمنزلة الغذا له بل هو غذا روحاني فلو فرض انقطاعه عنه لحظة من نهار لم يجده مباركا والعلم لا ساحل
له ولا منتهى وهو درجات وبدوه من العلي العليم فكلما ارتقى الانسان فيه درجة ازداد قربا من اعلم العالمين
والمراد لا بورك لي في ذلك اليوم وذكر طلوع الشمس اشارة الى انه كله من اوله الى اخره كذلك وذكر النهار مثال
فالليل كذلك ويحتمل ان ذلك من باب تحل تعلم العلم وتعليمه النهار دون الليل وكان دايم الترقي في كل لحظة
قال بن سبع ومن خصايصه انه كلف من العلم وحده ما كلفه الناس باجمعهم وكان مطالبا برويته مشاهدة
الحق مع معاشرة الخلق قال بعض الصوفية وانما علم الزيادة من العلم لا من الحال لان زيادة الحال تورث
الانكار على صاحبها والايق بالرسل الانصاف بما يتالف به القلوب كالعلم فانه يزيد صاحبه كثيرا وايمانا
واتساعا وانشراحا وتميل اليه النفوس تنبيه قد يراد باليوم معناه المعروف وقد يراد به القطعة
من الزمان وقد يراد به الدولة والانسب هنا ارادة الثاني لولا ذكره طلوع الشمس طس وفيه عنده
بقية صدوق ذو مناكير والحكم بن عبيد الله عن الزهري قال الهيثمي تركه الصوري وغيره انتهى واورده
الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال متهم وقال ابو حاتم كذاب عد وفيه عنده سليمان بن بشار وقال
في الميزان متهم بالوضع قال بن حبان وضع على الاثبات ما لا يحصى وواهاه بن عدي وسرد له من الواهيات
عدة هذا منها قال في اللسان ولفظ بن عدي كان يقلب الاسانيد ويسرق الحديث فما اوهمه صنيع
المولف من ان بن عدي خرجه واقره غير صواب حل عن عايشة وفيه عبد الرحمن بن عمر رستة اورده الذهبي
في ذيل الضعفا وقال ثقة مكثر ذو غرايب تكلم فيه بن الفرات وفيه الحكم المذكور وقد عرفت انه كذاب ومن
ثم حكم بن الجوزي بوضعه واقره عليه العراقي في تخريج الاحيا الكبير وذكر بن عراق ان المولف وافق بن الجوزي
على وضعه لكني رايته تعقبه في مختصر الموضوعات فلم يات بطايل سوى انه قال له شاهد عند الطبراني
وهو خبر من عادن التقوى فعلمك الى ما علمت ما لم تعلم وانت خبير بعد ما بين الشاهد والمشهود هـ
اذا اتى احدكم خادمه بالرفع واحدكم منصوب به بطعامه لياكله والخادم يطلق على القن والحر
قال الزمخشري وهو بغير تا تانيث لاجرايه مجرى الاسما غير الماخوذة من الافعال ومثلها امراة عاشق
قد كفاه علاجه اي تحمل مشقته تحصيل الانية ومن اول له عمله ودخانه بالتخفيف اي مقاساة شم
لهب النار حال الطبخ تفضي عليه مع شموله ما قبله له لعظم مشقته فليجلسه ندبا لياكل معه
كفايته مكافاة له على كفايته حره وعلاجه وسلوكا السبيل التواضع المامور به في الكتاب والسنة هذا
هو الافضل فان لم يجلسه للاكل معه لحذر لقلة طعام او لكون نفسه تعاف ذلك تكبرا عليه ويخشى
من اكراههما محذورا او لغير ذلك كمحبته للاختصاص بالنفيس او لكون الخادم يكره ذلك حيا منه او تادبا
او لكونه امرد تخشى منه التهمة به باجلاسه معه او غير ذلك فليناوله ندبا موكدا من الطعام اكله
بضم الهمزة ما يوكل دفعة واحدة كلقمة او اكلتين ما يوكل كذلك بحسب حال الطعام والخادم ليرد ما في نفسه
من

من شهوة الطعام وتنكسر الجوع ولفظ رواية البخاري لقمة او لقمتين او الاكلة او الاكلتين قال الدماميني فان قلت ما هذا العطف قلت لعل الراوي شك هل قال النبي هذا او هذا فجمع واتى بحرف الشك ليؤدي كما سمع ويحتمل كونه من عطف احد المترادفين على الاخر بكلمة او وقد صرح بعضهم بجوازه والخادم يشمل الذكر والانثى لكنه كما قال المحقق ابو زرعة فيهما محمول فيما اذا كان السيد رجلا على ان تكون امته او محرمه فان كانت اجنبية فليس له ذلك قال وفي معنى الطباخ حامل الطعام في الاجلاس والمناولة لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به وشم ريحه واراحة صاحب الطعام من حمله فتخصيصه متولي الطعام ليس لاخراج غيره من الخدم بل لكونه اكد وهذا كله للندب اما الواجب فاطعامه من غالب قوت الارقا بذلك البلد ق د ت عن ابي هريرة بالفاظ متقاربة ه

اذا اتاكم كريم قوم اي رئيسهم المطاع فيهم المعود منهم باكثار الاطعام واكثار الاحترام فاكرموه برفع مجلسه واجزال عطيته ونحو ذلك مما يليق به لان الله عوده ذلك ابتلاء منه له فمن استعمل معه غيره فقد استهان به وجفاه وافسد عليه دينه فان ذلك يورث في قلبه الغل والحقد والبغضا والعداوة وذلك يجر الى سفك الدما وفي اكرامه تألف شره وابقاء دينه فانه قد تعزز بدنياه وتكبر وتاه وعظم في نفسه فاذا احتقرته فقد اهلكته من حيث الدين والدنيا وبه عرف انه ليس المراد بكريم القوم عالمهم او صالحهم كما وهم البعض الاتي انه لم ينسبه في الحديث الى علم ولا الى دين ومن هذا البيان انكشف ان استثنا الفاسق والكافر كما وقع لبعضهم منشاؤه الغفلة عما تقرر من ان الاكرام منوط بخوف محذور ديني او دنيوي او لحوق ضرر للفاعل والمفعول معه فمتى خيف شي من ذلك شرع اكرامه بل قد يجب فمن قدم عليه بعض الولاة الظلمة الفسقة فاقصاه مجلسه وعامله بمعاملة الرعية فقد عرض نفسه وماله للبلا فان اوذي ولم يصبر فقد خسر الدنيا والاخرة ولهذا كان كثير من اكابر السلف المعروفين بمزيد الورع يقبلون جوائز الامرا المظهرين للجور ويظهرون لهم البشاشة حفظا للدين ورفقا بالمسلمين ورحمة للظالم المبتلى المسكين وهكذا كان اسلوب المصطفى صلى الله عليه وسلم مع المؤلفة وغيرهم وقد غلط في هذا كثير غفلة عن معرفة تدبير الله ورسوله خلقه والجمود على الظاهر ومن يهن الله فما له من مكرم وما دروا ان السنة شرحت ذلك وبينته احسن بيان فموضع طلب اهانة الكافر والفاسق الامن من حصول مفسدة والحاصل ان الكامل انما يكرم لله ويهين لله ولهذا قال بعض العارفين ينبغي للفقير ان يكرم كل وارد عليه من الولاة فان احدهم لم يزر الفقير حتى خلع كبرياءه وراى نفسه دونه والا لما اتاه مع كونه من رعاياه قال فمن اتانا فقيرا حقيرا اكرمناه كاينا ما كان وان كان ظالما نحن ظالمون لانفسنا بالمعاصي وغيرها ولو بسوء الظن فظالم قام لظالم واكرمه وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتواضع لاكابر كفار قريش ويكرمهم ويرفع منزلتهم لانهم مظاهر العزة الالهية ورئي بعض الاوليا في النوم وعليه حلة خضرا والانبيا والاوليا واقفون بين يديه فاستشكل ذلك الرائي فقصه على بعضهم فقال لا تنكره فان تاديبهم مع من البسهم الخلعة لا معه الا ترى ان السلطان اذا خلع على بعض غلمانه ركب اكابر الدولة في خدمته ه عن عمر بن الخطاب وفيه محمد بن الصباح قال في الكاشف وثقه ابو زرعة وله حديث منكر ومحمد بن عجلان ضعفه البخاري ووثقه غيره البزار في مسنده وابن خزيمة في صحيحه طب عد هب عن جرير بن عبد الله البجلي بفتح الموحدة والجيم القسري اليماني اسلم عام توفي المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان يحبه ويكرمه وكان على الجمال حتى قال عمر هو يوسف

هذه الامة قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني وفيه حصين بن عمر مجمع على ضعفه وسببه ان جريرا قدم على
المصطفى صلى الله عليه وسلم فبسط له رداءه ثم ذكره البزار في مسنده عن ابي هريرة قال الهيثمي وفيه
من لا اعرفه وفي الميزان عن ابن عدي انه حديث منكر عد من حديث شهد شهد عن معاذ بن جبل وابي
قتادة الانصاري واسمه الحارث او عمرو او النعمان بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة السلمي بفتحتين
قال الهيثمي وشهد لم يدرك معاذا وفيه ايضا عن عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال يخطي
ك عن جابر بن عبد الله طب عن ابن عباس قال الهيثمي وفيه ابراهيم بن يقظان وكذا مالك بن الحسن
ابن مالك بن الحويرث وفيهما ضعف لكن وثق ابن حبان الاول وعن عبد الله بن ضمرة بن مالك البجلي قال
ابن الاثير عداده في اهل البصرة قال الهيثمي وفيه الحسين بن محمد عبد الله بن ضمرة وهو كذاب ابن
عساكر في تاريخه عن انس بن مالك وضعفه وذكر فيه بيان السبب وهو انه لما دخل عدي على المصطفى القى
اليه وسادة وجلس هو على الارض فقال اشهد انك انك لا تبغي علوا في الارض ولا فسادا ثم اسلم وفي رواية
اخرى فقيل له يا نبي الله لقد راينا منك ما لم نره لاحد فقال نعم هذا كريم قوم اذا اتاكم الخ وعن عدي بفتح المهملة
الاولى وكسر الثانية بن حاتم قال ابن الاثير عداده في اهل فلسطين وحديثه في الشاميين قال ابن حجر يقال
له رؤية وفي الميزان انه عنه منكر والدولابي محمد بن احمد بن حماد من اهل الري في كتاب الكنى والالقاب وابن عساكر
في تاريخه عن ابي راشد عبد الرحمن بن عبد بغير اضافة ويقال ابن عبيد الازدي له وفادة بلفظ اذا اتاكم شريف
قوم فاكرموه من الشرف وهو المكان العالي فسمي الشريف شريفا لارتفاع منزلته وعلو مرتبته على قومه
قال الذهبي في مختصر المدخل طرقه كلها ضعيفة وله شاهد مرسل وحكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه
العراقي ثم تلميذه ابن حجر بانه ضعيف لا موضوع ه

اذا اتاكم الزائر فاكرموه بالتوقير والتصدير والضيافة والاتحاف لا مره تعالى بحسن المعاشرة وهذا قاله
حين اتاه جرير فاكرمه وبسط له رداءه واطلاق الزائر هنا يشمل كل زائر وتقييده في الحديث قبله بالكريم
للاكرم عن انس قال العراقي هذا حديث منكر قاله ابن ابي حاتم عن ابيه

اذا اتاكم اتيا الاولياء منا اي رجل يخطب موليتكم ترضون خلقه بالضم وفي رجل بدله امانته اذا اتاكم
بان يكون مساويا للمخطوبة في الدين او المراد انه عدل فليس فاسق كفوا العفيفة فزوجوه اياها وفي
رواية فانكحوه اي ندبا مؤكدا بل ان دعت الى كفو وجب كما مر ان لا تفعلوا ما امرتم به وفي رواية تفعلوه
قال الطيبي الفعل كناية عن المجموع اي ان لم تزوجوا الخاطب الذي ترضون خلقه ودينه تكن تحدث
فتنة في الارض وفساد خروج عن حال الاستقامة النافعة المعينة على العفاف عريض كذا في رواية
البيهقي وغيره وفي رواية كبير والمعنى متقارب وفي رواية كررة ثلاثا يعني انكم ان لم ترغبوا في ذي الخلق
الحسن والدين المرضي الموجبين للصلاح والاستقامة ورغبتم في مجرد المال الجالب للطغيان الجار للبغي
والفساد يكن الخ او المراد ان لم تزوجوا من ترضون ذلك منه ونظرتم الى ذي مال او جاه يبقى اكثر النساء
بلا زوج والرجال بلا زوجة فيكثر الزنا ويلحق العار فيقع القتل ممن نسب اليه العار فتهيج الفتن
وتثور المحن وقال الغزالي اشار بالحديث الى ان دفع غائلة الشهوة مهم في الدين فان الشهوة اذا غلبت
ولم تقاومها قوة التقوى جرت الى اقتحام الفواحش انتهى والفساد خروج الشيء عن حال استقامته
وضده الصلاح وهو الحصول على الحالة المستقيمة النافعة وقول البغوي فيه اعتبار الكفاءة في الناكح
وان الدين اولى ما اعتبر منها فيه نظر اذ ليس فيه ما يدل الا على اعتبار الدين ولا تعرض فيه لاعتبار

النسب

النسب الذي اعتبره الشارع وفيه ان المراة اذا طلبت من الولي تزويجها من مساويها في الدين لزمه لكن اعتبر
الشافعية كونه كفوًا وفيه انه ينبغي تحري محاسن الاخلاق في الخطاب والبعد عن المتصف بمساويها ت ه ك
في النكاح عن عبد الله بن الحسين عن الحارث بن ابي اسامة عن يزيد بن هارون عن عبد الحميد بن سليمان
عن ابن عجلان عن وثيمة النصري عن ابي هريرة قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بان عبد الحميد هو اخو
فليح قال ابو داود غير ثقة ووثيمة لا يعرف عن ابن عمر بن الخطاب قال في الميزان وعمار هالك ووثقه
بعضهم وقال ابو حاتم كان يكذب ت هق عن ابي حاتم المزني بضم الميم وفتح الزاي صحابي له هذا الحديث
الواحد وقيل لا صحبة له وبيّا اسمعيل بن ميمون ذكره في التقريب قال البخاري وتبعه الترمذي
ولا اعلم له غير هذا الحديث فمن ثم قال المؤلف وما له غيره ولو عبّر بعبارة البخاري كان اولى اذ لا يلزم
من نفي العلم نفي الوجود قال ت حسن غريب قال العراقي ونقل عن البخاري انه لم يعده محفوظا وقال
ابو داود انه خطا وعده في المراسيل واعله ابن القطان ه
اذا اتاكم السائل يعني وجد ثم من يلتمس الصدقة بنا له او حاله فخصوص الاتيان غير مراد فضعوا
في يده اي اعطوه شيا بيدكم او صلوه ومناولته افضل ولو ظلفا بكسر فسكون للبقر والغنم كالقدم للادمي
والحافر للفرس محرقا بضم الميم وفتح الواو اي اعطوه ولو قليلا ولا تردوه خايبا فذكر الظلف مع كونه لا يغني
من جوع للمبالغة في القلة وصونا التحذير من حرمانه الموجب للخيبة وعدم النجاح المودي الى فقد الفلاح
في خبر يابي لولا ان السايل المساكين يكذبون لا افلح من ردهم والامر للندب فان كان مضطرا فللوجوب
عد عن جابر بن عبد الله بسند ضعيف لكن له شواهد ه
اذا اتسع الثوب غير المخيط وهو الردا بقرينة قوله الاتي ثم صل بغير ردا فتعطف اي توشح به
بان يخالف بين طرفيه كما في رواية البخاري على منكبيك فيلقي كل طرف منهما على المنكب الاخر ثم صل الفرض
او النفل لان التعطف به كذلك اصون للعورة وابلغ في الستر مع ما فيه من المهابة والاجلال وعدم شغل
البال بامساكه لتستر عورته وقوله سنة وضع اليمنى على اليسرى وان ضاق عن ذلك بان لم يمكن المخالفة
بين طرفيه كذلك فشد به حقوك بفتح الحا وبكسرها معقد ازارك وخاصرتك ثم صل بغير ردا محافظة
على الستر ما امكن والامر كله للندب عند الثلاثة وللوجوب عند احمد فلو صلى في ثوب واحد ليس على
عاتقه منه شي لم تصح صلاته عنده حكاه عنه الطيبي وغيره قال الشافعية اذا اتسع الثوب
الواحد للرجل التحف به وخالف بين طرفيه على كتفيه والا اتزر به وجعل على عاتقه شيا ولو حبلا
فيكره تركه اما المراة فتصلي بقميص سابغ وخمار وجلباب كثيف فوق الثياب حم والطحاوي احمد بن محمد
نسبة الى طحا وية قرية بمصر عن جابر بن عبد الله رمز المؤلف لصحته ه
اذا اثنى عليك بتقديم المثلثة على النون جيرانك الصالحون للتزكية ولو اثنان فلا اثر لقول
كافر وفاسق ومبتدع انك اي بانك محسن اي من المحسنين يعني المطيعين لله فانت محسن عند الله
تعالى واذا اثنى عليك جيرانك انك مسي اي عملك غير صالح فانت عند الله مسي ومحصول له اذا ذكرك
صلحا جيرانك بخير فانت من اهله واذا ذكروك بسو فانت من اهله فانهم شهدا الله في الارض
فاحدث في الاول شكرا وفي الثاني توبة واستغفارا لحسن الثنا وصدق علامة على ما عند
الله للعبد واطلاق الالسنة بالخلق التي هي اقلام الحق بشي في العاجل عنوان ما يصير اليه في الاجل
والثنا بالخير دليل على محبة الله لعبده حيث حببه لخلقه فاطلق الالسنة بالثنا عليه وعكسه

عكسه وفي الحديث دليل لابن عبد السلام حيث ذهب الي ان الثنا يستعمل في الخير والشر لكن هل هو حقيقة فيهما
او في الخير فقط خلاف وما تقرر من ان لفظ الحديث واذا اثني عليك جيرانك انك مسي الخ هو ما رايته
ثابتا في نسخة المولف بخطه فايراد بعضهم لهذا الحديث المذكور وفي هذا الجامع بلفظ فاذا قال جيرانك
الخ باطل ابن عساكر في تاريخه عن ابن مسعود قال قال رجل يا رسول الله متي اكون محسنا فذكره
وهذا بمعناه في مستدرك الحاكم عن ابي هريرة قال جا رجل الي رسول الله فقال دلني علي عمل اذا انا
عملته دخلت الجنة قال كن محسنا قال كيف اعلم اني محسن قال سل جيرانك فان قالوا انك محسن
فانت محسن وان قالوا انك مسي فانت مسي انتهي قال الحاكم علي شرطهما
اذا اجتمع الداعيان كالي وليمة ولو بغير عرس او الي غيرها كالشفاعة او قضا حاجة فاجب حيث لا
عذر اقربهما منك بابا من متعلقه بالقرب في اقرب لا صلة التفضيل لان افعل التفضيل لا يضيف
فلا يجمع بين الاضافة ومن المتعلقة بافعل التفضيل ثم علله بقوله فان اقربهما بابا اقربهما جوارا وحق
الجوار مرجح هذا ان لم يسبق احدهما بان تقارنا في الدعوة واما ان سبق احدهما اي دعوته فاجب الذي سبق
لان اجابته وجبت او ندبت حين دعاه قبل الاخر فان استويا سبقا وقربا فاقربهما رحما فان استويا فاكثرهما
علما ودينا فان استويا اقرع وفيه ان العبرة في الجوار بقرب الباب لا بقرب الجدار وسره انه اسرع اجابة
له عند ما ينوبه في اوقات الغفلات فهو بالرعاية اقوم واولاد لا له فيه حجة علي ان الشفعة للجار بل انه احق
بالاهدا حم د عن رجل له صحبة وابهامه غير علة لان الصحب عدول قال ابن حجر وغيره ابهام الصحابي
لا يصير الحديث مرسلا وقد اغتر المولف لحسنه غافلا عن جزم الحافظ ابن حجر بضعفه وعبارته اسناده
ضعيف وعن قول ابن حجر فيه يزيد بن عبد الرحمن المعروف بابي خالد الدالاني قال ابن حبان فاحش الوهم لا يجوز
الاحتجاج به لكن له شاهد في البخاري ان لي جارين قال الي ايهما اهدي قال الي اقربهما منك بابا
اذا اجتمع العالم بالعلم الشرعي العامل به والعابد القايم بوظايف الطاعات ونوع صنوف العبادات
لكن لا يعلم الا ما لزمه تعلمه عينا علي الصراط اي عند الجسر المضروب علي متن جهنم الذي يمر عليه الكافر
للنار والمومن للجنة قيل اي يقول بعض الملايكة او من شا الله من خلقه بامره للعابد ادخل الجنة
برحمة الله ونرفع لك الدرجات فيها بعملك وتنعم ترفه من الرفاهة وهي رغد الخصب ولين العيش
بعبادتك اي بثواب عملك الصالح فانه قد نفعك لكنه قاصر عليك وقيل للعالم قف هنا اي عند الصراط
فاشفع لمن احببت الشفاعة له من عصاة الموحدين الذين استحقوا دخول النار فانك لا تشفع لاحد
ممن ذكر الا شفعت اي قبلت شفاعتك فيه لانه لما احسن الي عباد الله بعلمه الذي فيه نفايس
اوقاته اكرمه الله بانالته مقام الاحسان اليهم في الاخرة بشفاعته فيهم جزا وفاقا فقام حينيذ مقام
الانبيا في كونه في الدنيا هاديا للرشاد ومنقذا من الضلال وكونه في الاخرة شافعا مشفعا ومن ثم
قالوا العلما خلفا الانبيا اعظم بها من منزلة عالية غالية فاخرة في الدنيا والاخرة ابو الشيخ عبد
الله بن حبان في كتاب الثواب علي الاعمال فر وكذا ابو نعيم ومن طريقه وعنه اورده الديلمي فلو
عزاه له كان اولي عن ابن عباس رمز لضعفه وذلك لان فيه عثمان بن موسي عن عطا اورده الذهبي
في الضعفا وقال له حديث لا يعرف الا به وفي الميزان له حديث منكر
اذا احب الله عبدا اي اراد به الخير ووفقه ابتلاه اختبره وامتحنه بنحو مرض اوهم او ضيق
ليسمع تضرعه اي تذلله واستكانته وخضوعه ومبالغته في السوال ليعطي صفتي الجود والكرم
جميعا

فانهما يطالبانه عند سوال العبد بالاجابة فاذا دعا قالت الملايكة صوت معروف وقال جبريل يا رب اقض حاجته فيقول دعوا عبدي فاني احب ان اسمع صوته كذا جاء في خبر قال الغزالي ولهذا المعنى تراه يكثر ابتلا اوليايه واصفيايه الذين هم اعز عباده واذا رايت الله يحبس عنك الدنيا ويكثر عليك الشدايد والبلوى فاعلم انك عزيز عنده وانك عنده بمكان وانه يسلك بك طريق اوليايه واصفيايه فانه يراك ولا يحتاج الى ذلك اما تسمع قوله تعالى واصبر لحكم ربك فانك باعيننا بل اعرف منته عليك فيما يحفظ عليك من صلاحك ويكثر من اجورك وثوابك وتنزلك منازل الابرار والاعزة عنده تنبيه قال العارف الجيلاني التلذذ بالبلا من مقامات الصالحين العارفين لكن لا يعطيه الله لعبد الا بعد ان يجهد في مرضاته فان البلا تارة يكون مقابلا لجريمة وتارة تكفيرا وتارة رفعا للدرجات وتبليغا للمنازل العالية ولكل منها علامة فعلامة الاول عدم الصبر عند البلا وكثرة الجزع والشكوى للخلق وعلامة الثاني الصبر وعدم الشكوى والجزع وخفة الطاعة على بدنه وعلامة الثالث الرضى والطمانينة وخفة العمل على البدن والقلب هب فر عن ابي هريرة هب عن ابن مسعود عبد الله وكردوس بضم الكاف واخره مهملة موقوفا لم يرمز له بشي ووهم من زعم انه رمز لضعفه وانه لا كذلك لكن قال الحافظ يتقوى بتعدد طرقه

اذا احب الله قوما ابتلاهم بانواع البلا حتى يمحصهم من الذنوب ويفرغ قلوبهم من الشغل بالدنيا غيرة منه عليهم ان يقعوا فيما يضرهم في الاخرة وجميع ما يبتليهم به من ضنك المعيشة وكدر الدنيا وتسليط اهلها ليشهد صدقهم معه وصبرهم في المجاهدة ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو اخباركم طس وكذا في الكبير هب والضيا المقدسي عن انس قال الهيثمي رجال الطبراني موثقون سوى شيخه انتهى وله طريق اخر فيها النعمان بن عدي متهم ومن طريق اورده ابن الجوزي وحكم بوضعه ورواه احمد عن محمود بن لبيد وزاد فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع قال المنذري رواته ثقات ولعل المولف اغفله سهوا

اذا احب الله عبدا حماه اي حال بينه وبين شهواتها ووقاه ان يتلوث بزهرتها لئلا يمرض قلبه بداء محبتها وممارستها والفها ويكره الاخرة كما يحمي اي يمنع احدكم سقيمه الما اي شربه اذا كان يضره ولا حالة مشهورة في الحماية عند الاطبا بل هو منهي عنه للصحيح ايضا الا باقل متمكن فانه يبلد الخاطر ويمتق المعدة فلذلك امروا بالتقليل منه وحموا المريض منه فهو جل اسمه يذود من احبه عنها حتى لا يتدنس بها وبقذارتها ولا يشرق بغصصها كالميت وهي لكبار مودية وللعارفين شاغلة وللمريدين حايلة ولعامة المومنين قاطعة والله لاوليايه ناصر ولهم منها حافظ وان ارادوها ت ك في الطب هب عن قتادة بن النعمان بضم النون بن زيد بن عامر بن سواد بن ظفر الظفري الانصاري بدري من اكابر الصحابة اصيبت عينه يوم بدر او احد او الخندق فتعلقت بعرق فردها المصطفى صلى الله عليه وسلم فكانت احسن عينيه قال الحاكم صحيح واقره الذهبي وقال الترمذي حسن غريب وقال المنذري حسن ولم يرمز له المولف بشي

اذا احب الله عبدا اي اراد توفيقه وقدر اسعاده قذف اي القى واصل القذف الرمي بسرعة فالتعبير به ابلغ منه بالالقا محبته في قلوب لم يقل قلبه وان كان المفرد المضاف يعم لانه النص على كل فرد فرد الملايكة فيتوجه اليه الملا الاعلى بالمحبة والموالاة اذ كل منهم يتبع لمولاه فاذا والى وليا والوه وناهيك بهذا المقام الجليل الذي يلحظ الملا الاعلى صاحبه بالتبجيل وعليه محبة الملا يلزم على ظاهرها

المتعارف بين الخلق ولا مانع منه فلا ملجأ إلى القول بأن المراد به ثناؤهم عليهم واستغفارهم له وإذا أبغض
الله وضع الظاهر موضع المضمر تفخيماً للشأن فقذف بغضه في قلوب الملائكة فيتوجه إليه الملأ الأعلى
بالبغض ثم يقذفه أي ثم يقذف ما ذكر من الحب والبغض في قلوب الآدميين ومن ثمرات المقام الأول
وضع القبول لمن أحبه الله للخاص والعام فلا يكاد يجد أحداً إلا مائلاً إليه مقبلاً بكليته عليه وإذا
أحب الله عبداً استنار جنانه وأشرقت بنور الهداية ساحته وظهرت عليه آثار الإقبال وصار له سيما
من الجلال والجمال فنظر إليه الخلق بعين المودة والتكريم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل
العظيم وحكم عكسه عكس حكمه وفيه حث عظيم على تحري ما يرضي الله وتجنب ما يسخطه حل وكذا الديلمي
عن أنس وفيه يوسف بن عطية الوراق أو الصفار وكلاهما ضعيف قال العلائي لكن الوراق أخف لكن له شاهد يأتي
إذا أحب أحدكم محبة دينية قال الحرالي من الحب وهي إحساس بوصلة لا يدرك كنهها أخاه في الدين
كما يرشد إليه قوله في رواية صاحبه وفي أخرى عبداً فليعلمه ندباً مؤكداً أنه أي بأنه يحبه لله تعالى لأنه
إذا أخبره به فقد استمال قلبه واجتلب وده فإنه إذا علم أنه يحبه قبل نصحه ولم يرد عليه قوله في عيب
فيه أخبره به لتبركه به فتحصل البركة قال البغدادي إنما حث على الإعلام بالمحبة إذا كانت لله لا لطمع في الدنيا
ولا لهوى بل ليستجلب مودته فإن إظهار المحبة لأجل الدنيا والعطا تملق وهو نقص تنبيه ظاهر الحديث
لا يتناول النساء فإن لفظ أحد بمعنى واحد وإذا أريد المؤنث إنما يقال إحدى لكنه يشمل الإناث على التغليب
وهو مجاز معروف مألوف وإنما خص الرجال لوقوع الخطاب لهم غالباً وحينئذ إذا أحبت المرأة أخرى لله
ندب إعلامها خد د في الأدب ت في الزهد وقال حسن صحيح حب ك وصححه عن المقدام بن معديكرب
الكندي صحابي له وفادة وشهرة حب عن أنس بن مالك ضد عن رجل من الصحابة رمز لحسنه وهو أعلى من ذلك
إذ لا ريب في صحته

إذا أحب أحدكم صاحبه أي لصفاته الجميلة لأن شأن ذوي الهمم العلية والأخلاق السنية إنما هو المحبة لأجل
الصفات المرضية لأنهم لأجل ما وجدوا في ذاتهم من الكمال أحبوا من يشاركهم في الخلال لعلمهم بالحقيقة ما أحبوا
غير ذواتهم وصفاتهم وقد يرعى شموله للمحبة الذاتية أيضاً إذا عريت عن المقاصد الفاسدة والله
يعلم المفسد من المصلح فليأته في منزله أفضل فليخبره أنه يحبه لله بأن يقول له إني أحبك لله أي لا
لغيره من إحسان أو غيره فإنه أبقى للألفة وأثبت للمودة وبه يتزايد الحب ويتضاعف ويجتمع الكلمة
وينتظم الشمل بين المسلمين وتزول المفاسد والضغائن وهذا من محاسن الشريعة حم والضيا المقدسي
عن أبي ذر بنص رواية أحمد عن يزيد بن أبي حبيب أن أبا سالم الجيشاني جاء إلى أبي أمامة في منزله فقال
سمعت أبا ذر يقول أنه سمع رسول الله يقول فذكره قال الهيثمي وإسناده حسن هد

إذا أحب أحدكم عبداً أي إنساناً ولا ينفك عن هذا النعت قال وإن تسألوني قلت ها أنا عبده ط
وإن تسألوه قال ذاك مولاي فالمراد شخص من المسلمين قريب أو غيره ذكراً أو أنثى يظهر تعيينه
فيها بما إذا كانت حليلة أو محرمة فليخبره بمحبته له ندباً فإنه أي المحبوب يجد مثل الذي يجد له أي
يحبه بالطبع لا محالة كما يحبه هو فإن القلب لا يحب إلا من يحبه كما قال

يقاس المرء بالمرء إذا ما المرء ماشاه ... وللشيء على الشيء مقاييس وأشباه ... وللقلب على القلب دليل حين يلقاه

وأنشد بعضهم: سلوا عن مودات الرجال قلوبكم ... فتلك شهود لم تكن تقبل الرشا
ولا تسألوا عنها العيون لأنها ... تشير بشيء ضد ما أضمر الحشا ويكون القلب بدل للقلب قال الحكماء المحبوب

حز

جزمحبوبه فمن احب انسانا لاجل افعاله اوذاته الجميلة فذاك جمال باطنه اشرق بمراة جمال محبوبه والجمال
الظاهر جزمن الجمال الباطن والالفة بين المتحابين ليست الا للاشتراك في جمال الباطن اوضده ولذلك تري
من هو قبيح المنظر تحبه وتري من هو حسن المنظر وتبغضه ولله در القايل

واذا اشتراك الوهم جال امره ∴ فاردت تعرف خيره من شره
فاسال ضميرك عن ضمير فواده ∴ ينبيك سرك بالذي في سره

وهذا يفتح لك باب الفراسة الحكمية ويسن ان يجيبه المخبر بقوله احبك الذي احببتني لاجله كما
جا في خبر هب عن ابن عمر بن الخطاب وفيه عبد الله بن ابي مرة اورده الذهبي في الضعفا وقال تابعي
اذا احب احدكم ان يحدث ربه اي يناجيه فليقرا القران هذا من قبيل الاستعارة بالكناية فان
القران رسالة من الله لعباده فكان القاري يقول يارب قلت كذا فهو مناج له سبحانه ويحتمل
انه من مجاز التشبيه وفي اشعاره انه ينظر ظاهرا وباطنا ويتدبر ويحضر قلبه واذا مر باية رحمة
طلبها او اية عذاب استعاذ به خط فر عن انس وفيه الحسين بن زيد قال الذهبي ضعيف
اذا احببت رجلا لا تعرفه ولا يظهر منه ما تكره فلا تماره اي لا تجادله ولا تنازعه ولا تشاره روي
بالتشديد من المشارة وهي المضارة مفاعلة من الشر اي لا تفعله معه شرا تحوجه الي فعل مثله
معك وروي مخففا من البيع والشرا اي لا تعامله ذكره الديلمي ولا تسال عنه احدا حيث لم يظهر منه
ما تكره فعسي اي ربما ان توافي له اي تصادف وتلاقي يقال وافيته موافاة اتيته عدوا او
حاسدا فيخبرك بما ليس فيه مما يذم فيفرق ما بينك وبينه لان هذا شان العدو وقد قال سبحانه
واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وهذا ارشاد يقتضي الطبع السليم القويم حسنه ولو لم يسال
عنه فاخبره انسان عنه بشي مكروه فينبغي ان لا يبادر بتصديقه بل يتثبت ويفحص فربما كان المخبر
عدوا حل عن معاذ بن جبل وفيه معاوية بن صالح اورده الذهبي في الضعفا وقال ثقة قال ابو
حاتم لا يحتج به
اذا احببتم ان تعلموا ما للعبد اي الانسان عند ربه مما قدر له من خير وشر فانظروا اي تاملوا
ما يتبعه من الثنا بالفتح والمد اي اذا ذكره اهل الصلاح بشي فاعلموا ان الله اجري علي السنتهم ما له
عنده فانهم ينطقون بالهام كما يفيده خبر ان الملايكة تتكلم علي السنة بني ادم بما في العبد من الخير
والشر فان كان خيرا فليحمد الله ولا يعجب بل يكون خايفا من مكره الخفي وان كان شرا فليبادر بالتوبة
ويجد رسطوته وقهره ابن عساكر في تاريخه عن علي وفيه عبد الله بن سلمة متروك وعن ملك بن انس
عن كعب موقوفا وكعب الاحبار هو ابو اسحق الحميري اسلم في خلافة ابي بكر او عمر وسكن الشام
ومات في زمن عثمان
اذا احدث احدكم اي انتقض طهره باي شي كان واصل احدث من الحدث وفي المحكم الحدث الابدا
وفي الصحاح اما قول الفقها احدث اذا اتي منه ما ينقض الطهارة لا تعرفه العرب ولذلك قال
الاعرابي لابي هريرة ما الحدث قال فسا او ضراط في صلاته وفي رواية في الصلاة فلياخذ بانفه
اي يتناوله ويقبض عليه بيده ليوهم انه رعف ولا ينصرف فليتوضا ويعيد الصلاة كذا هو في
في رواية ابي داود وذلك ليلا يخجل ويسول له الشيطان بالمضي فيها استحيا من الناس وليس هو
من قبيل الكذب بل هو من المعاريض بالفعل وفيه ارشاد الي اخفا القبيح والتورية بما هو احسن

ولا يدخل في الربا بل هو من التجمل واستعمال الحيا وطلب السلامة من الناس ومشروعية الحيل التي يتوصل
بها الي مصالح ومنافع دينية قد يجب ان خيف وقوع محذور لولاه كقول ابراهيم عليه السلام هي اختي
ليسلم من الكافر وما الشرايع كلها الا مصالح وطرقا للتخلص من الوقوع في المفاسد وهذا الحديث قد تمسك
بظاهره من ذهب من الايمة الي ان خروج الدم بنحو فصد او حجم او رعاف من نواقض الوضو ومذهب
الشافعي خلافه ه حب في الطهارة هق في الصلاة عن عايشة ام المومنين قال الحاكم علي شرطهما
ومن افتي بالحيل يحتج به النخعي ورواه ابو داود ايضا
اذا احسن الرجل يعني الانسان الصلاة فاتم ركوعها وسجودها بان اتي بهما باركانهما وشروطهما
وهذا تفسير لقوله احسن واقتصر عليهما مع ان المراد اتمام جميع اركانها لان العرب كانت تتانف من
الانحنا كراهة لعمل قوم لوط فارشدهم الي انه ليس من هذا القبيل قالت الصلاة حفظك الله كما
حفظتني اي حفظا مثل حفظك لي باتمام اركاني واكمال احساني بالتادية بخشوع القلب والجوارح وهذا من
باب الجزا من جنس العمل فكما حفظها حفظه الله فابلغ بالدعا بالحفظ واسناد القول الي الصلاة مجاز
ولا مانع من كونه حقيقة لما مر ان للمعاني صورا عند الله لكن الاول اقرب فترفع الي عليين كما في خبر
احمد في رفع صحف الاعمال وهو كناية عن القبول والرضي واذا اسا الصلاة فلم يتم ركوعها ولا سجودها
قالت الصلاة ضيعك الله كما ضيعتني اي ترك رعايتك كما لم تحفظني بما لزمك علي عدم وفايك
بتعديل اركاني قال ابن حبيب الضيعة للموضع الذي يضيع فيه الانسان وبيته يقال ضاع يضيع ضياعا
قال القرطبي ومن لم يحافظ علي ركوعها وسجودها لم يحافظ عليها ومن لم يحافظ عليها فقد ضيعها
ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع كما ان من حافظ عليها فقد حفظ دينه ولا دين لمن لا صلاة له فتلف
عقيب فراغه منها كما تؤذن به الفا التعقيب ويحتمل ان ذلك يكون في القيامة كما يلف الثوب الخلق بفتح والتعقيب
المعجمة واللام اي البالي فيضرب بها وجهه اي ذاته وذلك بان تجسم كما في نظايره لكن الاوجه انه
كناية عن خيبته وخسرانه وابعاده وحرمانه فيكون حاله اشد من حال التارك راسا كيف والذي
يحضر الخدمة ويتهاون بالحضرة اشد حالا من المعرض عن الخدمة بالكلية قال الغزالي فينبغي للانسان
اذا اقبل علي الصلاة ان يحضر قلبه ويفرغه عن الوسواس وينظر بين يدي من يقوم ومن يناجي
ويستحيي ان يناجيه بقلب غافل وصدر مشحون بوسواس الدنيا وخبايث الشهوات ويعلم ان الله مطلع
علي سريرته ناظر الي قلبه وانما يتقبل من صلاته بقدر خشوعه وتضرعه وتذلله فان لم يحضر قلبه هكذا
فهو لقصور معرفته بجلال الله فيقدر ان رجلا صالحا من وجوه الناس ينظر اليه ليعرف كيف صلاته فعند
ذلك يحضر قلبه ويسكن جوارحه فاذا قدر اطلاع عبد ذليل لا ينفع ولا يضر يخشع له فلا يخشع لخالقه
فما اشد طغيانه وجهله انتهت قال في الحكم انت الي حلمه اذا اطلعته احوج منك الي حلمه اذا
اذا عصيته الطيالسي ابو داود وكذا الطبراني والبيهقي في الشعب عن عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة
ابن الصامت ضد الناطق بن قيس الانصاري صحابي فاضل رمز المؤلف لصحته وليس كما قال
ففيه محمد بن مسلم بن ابي وضاح قال في الكاشف وثقه جمع وتكلم فيه البخاري واحوص بن حكيم ضعفه
النسائي وقال المديني لا يكتب حديثه
اذا اختلفتم اي تنازعتم اي انتم والملاك لا رض اردتم البنا فيها قال ابن جرير او قسمتها ولا ضرر
علي احد منهم فيها في الطريق اي في قدر عرض الطريق التي تجعلونها بينكم للمرور فيها فاراد البعض
جعلها

يجعلها اقل من سبعة اذرع وبعضهم سبعة او اكثر مع اجتماع الكل على طلب فرض الطريق فاجعلوه وجوبا
بمعنى ان الله يقضي بينهم بذلك عند التنازع كما بينه ابن جرير الطبري فليس المراد الارشاد كما وهم سبعة
وفي رواية سبع قال النووي وهما صحيحتان فالذراع يذكر ويؤنث اذرع بذراع البنيان المعروف
وقيل بذراع اليد المعتدل وعليه ابن حجر واصل الذراع كما قال المطرزي من المرفق الى اطراف الاصابع
ثم سمي به الخشبة او الحديدة التي يذرع بها وتأنيثه افصح وذلك لان في السبعة كفاية لمدخل الاحمال
والاثقال ومخرجها ومدخل الركبان والرحال ومطرح الرماد وغير ذلك ودونها لا يكفي لذلك قال الامام
الطبري وتبعه الخطابي هذا اذا بقي بعده لكل احد من الشركا ما ينتفع به بدون مضرة والا جعل
على حسب حال الدافع للضرر اما الطريق المختص فلا تحديد فيه فلمالكه جعله كيف شاء واما الطريق
المسلوك فيبقى على حاله لان يد المسلمين عليه واما في الفيافي فيكون اكثر من سبعة لممر الجيوش
ومسرح الانعام والتقاء الصفوف وقال النووي حديث السبعة محمول على امهات الطرق التي هي
ممر العامة لاحمالهم وماشيتهم بان يتشاح من له ارض يتصل بها مع من له فيها حق
فيجعل بينهما سبعة اذرع بالذراع المتعارف اما بنيات الطرق فبحسب الحاجة وقال
التتار عيني فيوسع لاهل البدو ما لا يوسع لاهل الحضر وفي الفيافي يجعل اكثر من سبعة لانها
ممر الجيوش والقوافل ولو جعلت الطريق في كل محل سبعة اضر باملاك كثير من الناس انتهى
والحاصل ان الطريق تختلف سعتها بحسب اختلاف احوالها كما في المطامح وقال ابن حجر ويلحق
باهل البنيان من قعد في حافة الطريق للبيع فان كان الطريق ازيد من سبعة لم يمنع من القعود
في الزايد وان كان اقل منع حم م في البيوع د ت وقال حسن صحيح ه عن ابي هريرة حم هق عن ابن عباس
ظاهر صنيع المؤلف انه مما تفرد به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه بل رواه البخاري عن ابي هريرة وعزاه
له جمع منهم الديلمي وغيره

اذا اخذ اي شرع المؤذن في اذانه اضافه اليه لانه المنادي به والمراد الاذان المشروع والمؤذن الذي
يصح اذانه ويحسنه وضع الرب وفي رواية للطبراني وضع الرحمن يده فوق راسه كناية عن كثرة ادرار
الرحمة والاحسان والبركة والمدد الرباني عليه وايصال البر والخير اليه فاطلق اليد واراد النعمة التي خص
بها المؤذن وفضله بسببها على كثير من الناس وعبر بالفوقية لان له المثل الاعلى ويحتمل ان يأمر
الله ملكا يوضع يده على راسه حقيقة فاضيف الفعل الى الله لانه خالقه على يد الملك كما يقال ضرب الامير
اللص اي امر بضربه والاول اقعد فلا يزال كذلك اي ينعم عليه بما ذكر حتى اي الى ان يفرغ من اذانه
اي يتمه وانه اي الشان او الحال ليغفر له بضم التحتية والرا مد صوته اي مقدار غايته بمعنى
انه لو كانت ذنوبه متجسمة ملئ ذلك الفضا لغفرت كلها وانكر بعض اهل اللغة مدا بالتشديد
وصوب انه مدى كما في رواية الطبراني وليس بمنكر بل هما لغتان لكن مدا اشهر فاذا فرغ من اذانه قال
الرب تعالى والرب لانه المناسب لتربية الاعمال صدق عبدي فيما قاله واضافه اليه للتشريف وشهد
با عبدي ففيه التفات بشهادة الحق وهي انه لا اله الا الله وكذا محمد رسوله ونص على هذا مع دخوله
في التصديق اشارة الى ان المقصود من الاذان الاتيان بالتشهد فابشر بما يسرك من الثواب وهذا
في المحتسب ويحتمل العموم وفضل الله واسع وفيه بيان فضل الاذان وكثرة ثوابه وندب
رفع الصوت ما امكن بحيث لا يتاذى ولا يؤذي تنبيه قال ابن المنير تبعا للامام الرازي

اليدان والعينان صفات سمعية ضاق بيان وجه الاستعارة في بعض الموارد فتعين ضرورة ان تثبت
صفات لا جوارح والمعطلة اسرفوا والمشبهة افتتنوا وكان بين ذلك قواما ك في التاريخ تاريخ نيسابور فر
وكذا ابو نعيم عن انس ورواه عنه ايضا ابو الشيخ في الثواب ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا
فلو عزاه معه لكان اولى ثم انه رمز لضعفه وسببه ان فيه محمد بن يعلي السلمي ضعفه الذهبي وغيره
اذا اخذت اي اتيتكما في ضر البرا مضجعك بفتح الجيم وكسرها محل نومك والمضجع موضع الضجوع يعني
وضعت جنبك بالارض لتنام من الليل بيان لزمن الاضطجاع وذكره للغالب فالنهار كذلك فيما اظن بل يظهر
انه لو اراد النوم ملعقا كان كذلك فاقرا ندبا سورة قل يا ايها الكافرون اي السورة التي اولها ذلك ثم
نم على خاتمتها اي نام يجعلها مفقرا تكلمها او اجعلها خاتمة كلامك ثم نم فانها اي السورة المذكورة براءة
من الشرك اي متضمنة للبراءة من الشرك وهو عبادة الاوثان لان الجملتين الاولتين لنفي عبادة غير الله
حالا والاخيرتين لنفي العبادة مالا عند البغوي وعاكسه القاضي واطال ابو حيان في الانتصار للاول
حم دني الادب ت في الدعوات وقال حسن غريب ك في التفسير هب وكذا مالك في الموطا في باب قل هو
الله احد ولعل المولف اغفله سهوا عن نوفل بفتح النون وسكون الواو وفتح الفا بن معاوية
قال قلت يا رسول الله علمني شيئا اقوله عند منامي فذكره وهو الديلي بكسر فسكون صحابي ناصر
موته وما جرى عليه المولف من ان صحابيه نوفل بن معاوية الظاهر انه سبق قلم وانما هو نوفل بن
فروة الاشجعي قال بن الاثير ترجم نوفل بن فروة هذا ثم قال حديثه في فضل قل يا ايها الكافرون مضطرب ب
الاسناد ولا يثبت ثم ساق هذا الحديث بعينه وذكر ان ابا نعيم وابن عبد البر وابن المديني اخرجوه
هكذا ثم ذكر بعده نوفل بن معاوية وذكر له حديثا غير هذا وابو القاسم البغوي في الصحابة و
عبد الباقي بن قانع في معجمه والضيا المقدسي في المختارة كلهم عن جبلة بفتح الجيم والموحدة بن حارثة قلت
يا رسول الله علمني شيئا ينفعني الله به فذكره وجبلة هذا هو اخو زيد وعم اسامة وفد على النبي
صلى الله عليه وسلم في طلب اخيه فابى ان يرجع فرجع ثم عاد فاسلم وتقديم المولف حديث نوفل
يوهم انه امثل من حديث جبلة وليس كذلك فقد قال بن عبد البر حديث نوفل في قل يا ايها الكافرون
مضطرب الاسناد لا يثبت انتهى وقال في الاصابة حديث جبلة هذا متصل صحيح الاسناد وقال
الهيثمي رواه ابو يعلى بسند رجال ثقات غير عطا بن السائب فانه اختلط
اذا ادخل الله الموحدين اي القائلين بان الله واحد لا شريك له وهذا شامل لموحدي هذه الامة وغيرها
النار ليطهرهم والمراد به بعضهم وهو من مات عاصيا ولم يتب ولم يعف عنهم اماتهم فيها لطفا
منه بهم واظهارا لاثر التوحيد يعني انه يغيب احساسهم او يقبض ارواحهم بواسطة او بغيرها
فيلي الثاني هو موت حقيقي ويرشحه تاكيده بالمصدر في قوله اماتة وذلك ليختتم بحقيقة لا اله الا الله
صدقا من قلوبهم لكنهم لما لم يوفوا بشروطها عوقبوا بحبسهم عن الجنة والمسارعة الى جوار الرحمن
فاذا اراد ان يخرجهم منها اي بالشفاعة او الرحمة امسهم اي اذاقهم الم العذاب تلك الساعة
اي ساعة خروجهم قال النهاوندي والعذاب ايصال الالم الى الحي مع الهوان فايلام الاطفال
والحيوان ليس بعذاب انتهى وقيل سمي عذابا لانه يمنع المعاقبة من المعاودة لمثل فعله واصل
العذاب المنع والمراد هنا عذاب نار الاخرة وهل هذا الاحساس عام او خاص احتمالان وعلى العموم
يختلف ذلك الالم باختلاف الاشخاص فبعضهم يكون تالمه في الساعة اللطيفة شديدا وبعضهم يكون
عليه

علي محكر الحمام كما ورد في خبر فر عن ابي هريرة قال ابن حجر فيه الحسن بن علي بن راشد صدوق رمي بشيء من التدليس
واورده الذهبي في الضعفاء

اذا ادهن احدكم افتعل اي اراد دهن شعر راسه بالدهن فليبدأ ارشادا بحاجبيه وهما العظمان
فوق العينين بلحمهما او شعرهما او شعرهما وحده كذا في القاموس وظاهره ان المراد هنا الشعر والبشرة
قال الراغب والحاجب المانع عن السلطان والحاجبان في الراس تشبيها به لكونهما كالحاجبين للعين في الذب
عنهما فانه اي الدهن يذهب بالصداع لفظ رواية الديلمي فانه ينفع من الصداع والصداع بالضم وجع
الراس وانما يذهب لانه يفتح المسام ليخرج البخار المحتبس في الراس وقال الحكيم حكمة البداءة ان اول ما نبت
على ابن ادم من الشعر شعر الحاجبين فاذا بدأ بهما الى المشط والدهن فقد ادى حقه لكونه بدايه في الخلقة
وقوله يذهب بفتح اوله اي اذا دهن الراس الذي به صداع بالدهن فلا يذهب الدهن اي يخرج حتى يذهب
بالصداع معه ويحتمل كونه بضم اوله والبا زائدة اي يذهب الصداع ابن السني وابو نعيم في كتاب
الطب النبوي وابن عساكر في تاريخه عن قتادة بن دعامة السدوسي المفسر المحدث الفقيه مرسلا
فر وكذا الحكيم الترمذي عنه اي عن قتادة عن انس قال في الاصل وسنده ضعيف اي لان فيه بقية
والكلام فيه معروف وجليد بن دعلج ضعفه احمد والدارقطني ثم الذهبي

اذا ادى العبد اي الانسان المؤمن الذي به رق وان قل او كان انثى او خنثى حق الله اي ما امر به
من نحو صلاة وصوم واجتناب منهي وحق مواليه اي ملاكه من نحو خدمة ونصح كان له اجران
اجر قيامه بحق الله واجر نصح سيده واحسانه خدمته ولا يقتضي ذلك تفضيله على الحر لان جهات
الفضل لا تحصى او المراد ترجيح من ادى الحقين على من ادى احدهما ومن يؤتى اجره مرتين نحو اربعين
نظمها المؤلف وغيره قال الحرالي والاجر في الاصل جعل العامل على عمله والمراد به اي في لسان الشارع
الثواب الذي وعد به على تلك الاعمال المشروطة بالايمان حم م عن ابي هريرة

اذا اديت زكاة مالك الذي وجبت عليك فيه زكاة اي دفعتها الى المستحقين او الامام او نائبه فقد قضيت
اي اديت قال تعالى فاذا قضيتم مناسككم اي اديتموها فالاداء بمعنى القضاء وعكسه عند اهل الله
ولم يعبر ثانيا فاديت كراهة لتوالي الامثال ما عليك من الحق الواجب فيه ولا يطالب باخراج
شيء اخر منه ولانه صلى في زمرة من توعدهم الله بقوله يكنزون الذهب ت وقال حديث غريب ه ك
في الزكاة وصححه واقره الذهبي عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله ارايت ان ادى الرجل
زكاة ماله فذكره قال العراقي في شرح الترمذي وهو على شرط ابن حبان في صحيحه انتهى لكن جزم تلميذه
ابن حجر بضعفه

اذا اديت زكاة مالك بكسر الكاف لانه سلمة لكنه عام الحكم فقد اذهبت عنك شره اي الدنيوي
الذي هو تلفه ومحق البركة والاخروي الذي هو العذاب وفي افهامه انه اذا لم يؤدها فهو شر عليه
فيمثل له شجاع اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة وتطاه الغنم باظلافها وتنطحه بقرونها
الى غير ذلك من ضروب العذاب المفصلة في الاخبار ابن خزيمة في صحيحه ك في الزكاة وقال على
شرط مسلم واقره الذهبي في التلخيص عن جابر مرفوعا وموقوفا قال الذهبي في المهذب والاصح
موقوف وقال ابن حجر في الفتح اسناده صحيح لكن رجح ابو زرعة وقفه وله شاهد صحيح ايضا

اذا اذن بالبناء للمجهول في قرية او بلد او نحوها من اماكن الاجتماع امنها الله بالقصر والمد اي ا

اهلها من عذابه اي من انزال عذاب بهم في ذلك اليوم الذي اذن فيه او في تلك الليلة كذلك ثم يحتمل عمومه
فلا يحصل لهم بلا من فوقهم ولا من تحتهم ولا يسلط عليهم عدوا ويحتمل اختصاصه بمنع الخسف والمسخ
والغرق بالحجارة ونحو ذلك ويحتمل منع المسلمين من قتالهم لان الاذان من شعار الدين فاذا سمعه منهم
من يريد قتالهم لزمه الكف فايدة ذكر الامام الرازي في الاسرار ان الما زاد ببغداد حتى اشرفت على الغرق
فراي بعض الصلحا كانه واقف على طرف دجلة وهو يقول لا حول ولا قوة الا بالله غرقت بغداد فجا شخصان
فقال احدهما لصاحبه ما الذي امرت به قال بتغريق بغداد ثم ذهبت قال ولم قال رفعت ملايكة
الليل ان البارحة اقتض ببغداد سبعماية فرج حرام فغضب الله فامرني بتغريقها ثم رفعت
ملايكة النهار في صبح ذلك اليوم سبعماية اذان واقامة فغفر الله لهولا فانتبه وقد نقص الما
طص عن انس وفيه عبد الرحمن بن سعد ضعفه ابن معين وظاهر تخصيصه المعجم الصغير بالعزو
انه لم يخرجه الا فيه والامر بخلافه فقد خرجه في معاجمه الثلاثة هكذا حكاه المنذري وضعفه
اذا اذن المؤذن اي اخذ في الاذان يوم الجمعة بعد جلوس الخطيب على المنبر وهي بسكون الميم بمعنى
المفعول اي اليوم المجموع وبفتحها بمعنى الفاعل اي اليوم الجامع للناس ويجوز الضم والتاء فيه
ليست للتانيث لانه صفة بل للمبالغة كرجل علامة وهو صفة للساعة حرم على من تلزمه العمل
اي الشغل عن السعي اليها بما يفوتها من الاعمال كبيع واجارة وغيرهما كقوله تعالى اذا نودي للصلاة
من يوم الجمعة الاية وقيس بالبيع غيره ولما فيه من الذهول عن الواجب الذي دخل وقته ويصح
البيع عند الجمهور وقال المالكية تفسخ الا النكاح والهبة والصدقة اما الاذان الاول فلا يحرم شي
مما ذكر لانه انما احدثه عثمان او معاوية وعند الحنفية يكره البيع مطلقا ولا يحرم قال الحرالي
وكلما عمل في اوقات الصلاة من حين ينادي المؤذن الى ان تنفصل جماعة مسجده من صلاتهم
لا بركة فيه بل يكون وبالا م عن انس وفيه عبد الجبار القاضي اورده الذهبي في الضعفا وقال كان داعية
للاعتزال وفي الميزان من علما المعتزلة وابراهيم بن الحسين الكسائي قال في اللسان ما علمت احدا
طعن فيه حتى وقفت في جلا الافهام لابن القيم على انه ضعيف وما اظنه الا انه النبس وسعيد بن ميسرة
قال ابن حبان يروي الموضوع وفي الكامل مظلم الامر وفي الميزان كذبه القطان
اذا اراد الله بعبد خيرا اي كاملا عظيما قيل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عموم خيري الدنيا والاخرة
جعل صنايعه اي فعله الجميل جمع صنيعة وهي العطية والكرامة والاحسان ومعروفه اي حسن معاملته
ومواساته في اهل الحفاظ بكسر الحا وخفة الفا اي الدين والامانة الشاكرين للناس لان الصنيعة لا يعتد
بها الا ان تقع موقعها وفي الفردوس قال حسان بن ثابت ::
:: ان الصنيعة لا تكون صنيعة :: حتى يصاب بها طريق المصنع :: فقال النبي صدقت والارادة نزوع
النفس وميلها الى الشي وهو نقيض الكراهة التي هي النفرة وارادة الله ليست بصفة زايدة على
ذاته كارادتنا بل هي عين حكمته التي تخصص وقوع الفعل على وجه دون اخر وحكمته عين علمه
المقتضي لنظام الاشيا على الوجه الاصلح والترتيب الاكمل وانضمامها مع القدرة هو الاختيار
واذا اراد الله بعبد شرا اي خذلانا وهوانا جعل صنايعه ومعروفه في غير اهل الحفاظ اي
جعل عطاياه وفعله الجميل في غير اهل الدين والامانة وصرح بالثاني مع فهمه من الاول حثا
للانسان على انه ينبغي انه يقصد بمعروفه اهل المعروف ويتحرى ايقاعه فيهم قال بعض

الحكما

الحكما والمصطنع الى اللئيم كمن اعطى الخنزير درًا وقرط الكلب تبرا والبس الحمار وشيا والقم الحية شهدا
وقال ابن القرية خمسة اشياء ضايعة سراج في شمس وحسنا تزف لاعمى ومطر في سبخة وطعام قدم
لشبعان وصنيعة عند من لا يشكرها فينبغي للانسان تحري اختيار المصرف حتى تقع العطية في
المحل اللايق ويسلم من مخالفة الحكمة قال ∴ انما الجود ان تجود على من ∴ هو للفضل والكرامة اهلا وقال المتنبي
∴ ووضع الندا في موضع بالعلى ∴ مضر كوضع السيف في موضع الندا ∴ فر عن جابر ورواه عنه ايضا ابن لال وعنه
من طريقه خرجه الديلمي مصرحا فلو عزاه له كان اولى ثم ان فيه خلف بن يحيى قال الذهبي عن ابن حاتم
كذاب فمن زعم صحته فقد غلط

اذا اراد الله بعبد خيرا جعل غناه في نفسه اي جعله قانعا بالكفاف لئلا يتعب في طلب الزيادة وليس
له الا ما قدر له والنفس معدن الشهوات وشهواتها لا تنقطع فهي ابدا فقيرة لتراكم ظلمات الشهوات
عليها فهي مفتونة بذلك وخصت فتنتها الى القلب فصار مفتونا فاضلته واعمته عن الله لان الشهوة
ظلمة ذات رياح هفافة والريح اذا وقع في الاذن اصمت والظلمة اذا وقعت في العين اعمت فلما صارت
الشهوة من النفس الى القلب حجبت النور فعميت وصمت فاذا اراد الله بعبد خيرا قذف في قلبه النور فاضا
ووجدت النفس لها حلاوة وروحا ولذة تلهى عن لذات الدنيا وشهواتها ويذهب مخاوفها وعجلتها
وحرقتها وتلهبها فيطيب القلب ويصير غنيا والنفس جارة وشريكة فغنى الجار غنى وغنى
الشريك غنى وتقاه بضم المثناة فوق وخفة القاف خوفه من ربه في قلبه بان يقذف فيه النور
اليقين فيخرق الحجاب ويضيء الصدر فذلك تقواه يتقي به مساخط الله وبه يحفظ حدوده وبه يودي
فرايضه ويخشاه فيصير ذلك النور وقايته واذا اراد الله بعبد شرا جعل فقره بين عينيه
كناية عن كونه يصير مستحضرا له ابدا مشتغلا من الوقوع فيه شديدا فهو نصب عينيه على طول
المدا فلا يزال فقير القلب حريصا على الدنيا متهافتا عليها منهمكا في تحصيلها وان كان
موسرا ممتد الطمع وان طال الامد فلا يزال بين طمع فارغ وامل كاذب حتى توافيه المنية وهو
على هذه الحالة الردية وذلك من علامات سو الخاتمة والارادة نزوع النفس وميلها الى الفعل
بحيث تحملها عليه ويقال للقوة التي هي مبدا النزوع والاول مع الفعل والثاني قبله وكلاهما لا
يتصور اتصاف الباري به ولذا اختلف في معنى ارادته فقيل ارادته الافعال انه غير ساه ولا
مكره وقيل اشتمال الامر على النظام الاكمل والوجه الاصلح والحق انه ترجيح احد مقدوريه على الاخر
وتخصيصه بوجه دون وجه او معنى يوجب هذا الترجيح ذكره القاضي الحكيم الترمذي فر عن
ابي هريرة كتب الحافظ ابن حجر على هامش الفردوس بخطه ينظر في هذا الاسناد انتهى واقول فيه دراج
ابو السمح نقل الذهبي عن ابي حاتم تضعيفه وقال احمد احاديثه مناكير

اذا اراد الله بعبد خيرا اي عظيما جدا فقهه في الدين اي فهمه الاحكام الشرعية بتصورها والحكم
عليها او باستنباطها من ادلتها وكل ميسر لما خلق له هذا ما عليه الجمهور قال الغزالي اراد العلم
بالله وصفاته التي تنشا عنها المعارف القلبية لان الفقه المتعارف وان عظم نفعه في الدين
لكنه يرجع الى الظواهر الدنيوية اذ غايته نظر الفقيه في الصلاة مثلا الحكم بصحتها عند توفر
الواجبات وفايدته سقوط الطلب في الدنيا واما قبولها وترتب الثواب فليس من تعلقه بل يرجع
لعمل القلب وما تلبس به من نحو خشية ومراقبة وحضور وعدم ريا ونحو ذلك فهذا لا يكون الا

الا خالصا لوجه الله فهو الذي يصلح كونه علامة على ارادة الخير بالعبد واما الفقها فهم في واد
والتزود للاخرة بعلمه في واد الاترى قول مجاهد انما الفقيه من يخاف الله وقول الحول الحسن
لمن قال الفقها وهل رايت فقيها انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة والفقه
في المعرفة اشرف كل معلوم لان كل صفة من صفاته توجب احوالا تنشا عنها التلبس بكل خلق سني
وتجنب كل خلق ردي دني فالعارف فوق افضل الخلق فهو بالارادة اخلق واحق واما تخصيص الفقه
بمعرفة الفروع وعللها فتصرف حادث بعد الاول وزهده بالتشديد صيره زاهدا في اي جعل قلبه
معرضا عنها مبغضا محقرا لها رغبة به عنها تكريما له وتطهيرا عن ادناسها ورفعة عن دناتها
وبصره بالتشديد عيوبه اي عرفه بها واوضحها له ليجتنبها كامراض القلب من نحو حقد وحسد
وغل وغش وكبر وريا ومداهنة وخيانة وطول امل وقسوة قلب وعدم حيا وقلة رحمة وامثالها
قال الطيبي وهذا اشارة الي الدرجة الثانية يعني لما زهد في الدنيا لما حصل له من علم اليقين
وقاه الله واورثه بصيرة حتي حصل له عين اليقين وفيه دلالة علي ان الزهد في الدنيا علامة ارادة
الله الخير لعبده قال الغزالي والزهد فيها ان تنقطع همته منها ويستقذرها ويستنكرها فلا يبقي
لها في قلبه اختيار ولا ارادة والدنيا وان كانت محبوبة مطلوبة للانسان بطبعه لكن لمن وفق التوفيق
التام الخاص وبصره الله افاتها تصير عنده كالجيفة وانما يتعجب من هذا الراغبون في الدنيا
العميا نعن عيوبها وافاتها المغترون بزخرفها وزينتها ومثل ذلك كانسان صنع حلوا من اعلي
السكر وعجنها بسم قاتل وابصر ذلك رجل ولم يبصره اخر ووضعه بينهما فمن ابصر ما جعل فيه من
السم زهده وغيره يغتر بظاهره فيحرص عليه ولا يصبر عنه هب عن انس بن مالك وعن محمد
ابن كعب القرظي بضم القاف وفتح الرا ومعجمة نسبة لقريظة اسم رجل نزل اولاده حصنا بقرب
المدينة وهو اخو النضير وهما من ولد هارون عليه السلام مرسلا ورواه الديلمي في مسند الفردوس
عن انس ايضا قال العراقي واسناده ضعيف جدا وقال غيره واه
اذا اراد الله بعبد خيرا جعل له واعظا ناصحا ومذكرا بالعواقب من وفي نسخ في نفسه لفظ رواية
الديلمي من قلبه يامره بالخيرات وينهاه عن المنكرات ويذكره بالعواقب فيقطع العلايق والاسباب
الداعية الي موافقة النفس والشيطان ويصرف هواه الي ما ينفعه ويشغله في تنفيذ مراد ربه
ويفرغ باله لامر الاخرة فيقبل الله عليه برحمته ويفيض عليه من نعمته وفي معناه ما قيل من كان
في عمل الله كان الله في عمله واذا صدقت ارادة العبد وصفت همته وحسنت مواظبته ولم تجاذبه
شهواته ولم يشغله حديث النفس بعلايق الدنيا لمع الحق في قلبه فر وكذا ابن لال ومن طريقه وعنه
رواه الديلمي مصرحا فلو عزاه له كان اولي عن ام سلمة قال الحافظ العراقي وغيره اسناده جيد
كذا جزم بعزوه المغني ولم يرمز له المؤلف بشي
اذا اراد الله بعبد خيرا عسله بفتح العين والسين المهملتين مشددا ومخففا اي طيب ثناه
بين الناس من عسل الطعام يعسله اذا جعل فيه العسل ذكره الزمخشري قيل اي قالوا
يا رسول الله وما عسله اي ما معناه قال يفتح له عملا صالحا قبل موته ثم يقبضه عليه
فهذا من كلام الراوي لا المصطفي صلي الله عليه وسلم شبه ما رزقه الله من العمل الصالح
الذي طاب ذكره وفاح نشره بالعسل الذي هو الطعام الصالح الذي يحلو به كل شي ويصلح كلما

كالطعام

ويصلح كلما خالطه ذكره الزمخشري قال الحكيم الترمذي فهذا عبد ادركته دولة السعادة فاصاب
حظه ومراده بعد ما انقطع عمره في رفض العبودية وتضييعها وعطل الحدود واهمل الفرايض فلما قرب
اوان شخوصه الي الحق جاذبة السعادة بذلك الحظ الذي كان سبق له فاستنار الصدر بالنور وانكشف
الغطا فادركته الخشية وعظمت مساويه عنده فاستقام امره فعمل صالحا قليلا فاعطي جزيلا حم طب عن ابي
عنبة بكسر العين وفتح النون الخولاني واسمه عبد الله بن عنبة اعمارة قال ابن الاثير اختلف في صحبته
قيل ادرك النبي ولم يره وقيل صلي للقبلتين وقيل اسلم قبل موت النبي صلي الله عليه وسلم ولم يره
قال الهيثمي وفيه بقية مدلس وقد صرح بالسماع في السند وبقية رجاله ثقات انتهي ومن ثم رمز المؤلف لحسنه
اذا اراد الله بعبد خيرا استعمله قيل اي قال بعض الصحب يا رسول الله وما استعمله اي وما المراد به
قال يفتح له عملا صالحا بان يوفقه له بين يدي موته اي قرب موته تسمي ما قرب منه باليدين
توسعا كما يسمي الشي باسم غيره اذا جاوره ودنا منه وقد جرت هذه العبارة هنا علي سنن ضرب المثل
حتي يرضي بضم اوله والفاعل الله ويجوز فتحه والفاعل من حوله من اهله وجيرانه ومعارفه فيبرون
ذمته ويثنون عليه خيرا فيجيز الرب شهادتهم ويفيض عليه رحمته وتفريغ المحل شرط لنزول غيث
الرحمة فمن لم يفرغ المحل لم يصادف الغيث محلا قابلا للنزول وهذا كمن لم يصلح ارضه لقبول
الزرع ثم يبذر فاذا طهر العبد تعرض لنفحات رياض الرحمة ونزول الغيث في اوانه وحينئذ
يكون جديرا بحصول الغلة تنبيه اشار المؤلف بالجمع بين هذين الحديثين في موضع الي
رد قول ابن العربي الرواية استعمله واما عسله فهو تصحيف فبين انه غير صحيح حم حب في الجنايز
عن عمرو بن الحمق بفتح المهملة وكسر الميم بعدها قاف اي كاهل ويقال كاهن بالنون ابن حبيب الخزاعي
سكن الكوفة ثم مصر له صحبة قتل بالموصل في خلافة معاوية قال ك صحيح وقال الهيثمي
رجال احمد رجال الصحيح

اذا اراد الله بعبد خيرا استعمله قال كيف يستعمله قال يوفقه لعمل صالح يعمله قبل الموت
ثم يقبضه عليه اي يلهمه الله تعالي اياه والالهام ما يلقي في الروع التوبة وملازمة العمل الصالح
كالحق ويبتغي حتي يمل الخلق ويستقذر الدنيا ويحن الي الموت ويشتاق الي الملا الاعلي فاذا هم برسل
الله يردون عليه بالروح والريحان والبشري والرضوان من رب راض غير غضبان فينقلونه من هذه
الدار الفانية المعيبة الي الحضرة العالية فيوفي لنفسه الضعيفة الفقيرة نعيما مقيما وملكا
عظيما حم ت حب ك عن انس بن مالك

اذا اراد الله بعبد خيرا طهره قبل موته قالوا وما طهور العبد بضم الطا اي ما المراد بتطهيره
قال عمل صالح يلهمه اي يلهمه الله تعالي اياه والالهام ما يلقي في الروع بطريق الفيض ويدوم كذلك
حتي يقبضه عليه اي يميته وهو متلبس به قال في المصباح قبضه الله اماته وفي الاساس من المجاز
قبض علي غريمه وعلي العامل وقبض فلان الي رحمة الله وهو عما قليل مقبوض فمن اراد الله به خيرا
طهره من المادة الخبيثة قبل الموافاة حتي لا يحتاج لدخول النار ليطهره فيلهمه تعالي التوبة ولزوم
الطاعات ويجنبه المخالفات او يصاب بالمصايب وانواع البلا المكفرات فيطهر من خبايثه
مع كراهته لما اصابه وعسي ان تكرهوا شيا وهو خير لكم ولهذا كان الاب او الام يسوق لولده الحجام
او الطبيب ليداويه بالمراهم المولمة الحادة ولو اطاع الولد لما شفي طب عن ابي امامة لم يرمز له بشي

وسمي من زعم انه رمز لضعفه قال الهيثمي رواه الطبراني من عدة طرق وفي احدها بقية بن الوليد وقد صرح بالسماع وبقية رجاله ثقات انتهى فالحكم عليه بالضعف في غاية الضعف

اذا اراد الله بعبد خيرا صيره بالتشديد حوائج الناس اليه اي جعله ملجا لحاجاتهم الدنيوية او الدينية ووفقه للقيام بها والقى عليه شراشر المحبة والقبول وسدده فيما يفعل ويقول فر عن انس قال العراقي فيه يحيى بن شبيب ضعفه ابن حبان وقال الذهبي عن ابن حبان لا يحتج به المقابلة

اذا اراد الله بعبد خيرا عاتبه في منامه اي لامه على تفريطه وحذره عن تقصيره برؤيا يراها في منامه فيكون على بصيرة من امره وبينة من ربه وتنبيه من سنة الغفلة ويذكر قصة الذي كما وقع لابي اسيد الانصاري انه كان من ورده قراءة البقرة كل ليلة فاغفلها ليلة فراى بقرة تنطحه فحلف ان لا يعود رواه الحكيم فر عن انس وفيه وهب بن راشد قال الذهبي عن الدارقطني متروك عن جعفر ابن عمرو متروك عن الرقاشي متروك

اذا اراد الله بعبده الخير كذا هو بخط المؤلف وفي نسخ بعبد خيرا ولا اصل له في نسخته عجل بالتشديد اسرع له العقوبة بصب البلاء والمصائب عليه في الدنيا لما فرط منه من الذنوب ليخرج منها وليس عليه ذنب يوافي به يوم القيامة كما يعلم من مقابله الاتي ومن فعل ذلك معه فقد اعظم اللطف به لان من حوسب بعمله عاجلا في الدنيا خف جزاؤه وعليه حتى يكفر عنه بالشوكة يشاكها حتى بالقلم يسقط من الكاتب فيكفر عن المؤمن بكل ما يلحقه في دنياه حتى يموت على طهارة من دنسه وفراغ من جنايته كالذي تنقى ثوبه وبدنه بالتنظيف قاله الحرالي واذا اراد الله بعبده الشر وفي رواية شرا امسك عنه بذنبه اي امسك عنه ما يستحقه بسبب ذنبه من العقوبة في الدنيا حتى يوافي به يوم القيامة ان لم يدركه العفو ولعذاب الاخرة اشد وابقى والله لم يرض الدنيا اهلا لعقوبة اعدائه كما لم يرضها اهلا لاثابة احبابه وبهذا التقرير عرف ان الضمير المرفوع في يوافي راجع الى الله والمنصوب الى العبد قال الطيبي ويجوز عكسه والمعنى عليه لا يجازيه بذنبه حتى يجي في الاخرة متوفر الذنوب وافيها فيستوفي حقه من العقاب قال الغزالي والذنب عبارة عن كل ما هو مخالف لامر الله من قول او فعل والحديث له تتمة عند مخرجه الترمذي وهي وان الله تعالى اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط ت في الزهد وقال حسن غريب ك في الحدود من حديث سعد بن سنان عن انس قال الذهبي في موضع سعد ليس بحجة وفي موضع اخر كانه غير صحيح طب ك هب وكذا احمد ولعله اغفله ذهولا عن عبد الله بن المغفل بفتح الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء ابي عبد الرحمن المزني الانصاري من اصحاب الشجرة قال لقي رجل امراة كانت بغيا فجعل يلاعبها حتى بسط يده اليها فقالت له مه فان الله قد اذهب الشرك فولى فاصابه الحائط فشجه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال له انت عبد اراد الله بك خيرا ثم ذكره قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح وكذا احد اسنادي الطبراني وطريقه الاخر فيه هشام بن لاحق ترك احمد حديثه وضعفه ابن حبان طب عن عمار بن ياسر قال مرت امراة برجل فاحدق بصره اليها فمر بجدار فلمس وجهه فاتى رسول الله وهو يسيل دما فقال فعلت كذا فذكره قال الهيثمي اسناده جيد عد عن ابي هريرة قال جاء رجل يسيل وجهه دما فقال هلكت قال وما اهلكك قال خرجت من منزلي فاذا بامراة

فاتبعتها

فانبعثتها بمرض فأصاب وجهي الجدار فأصابني ما ترى فذكره ورمز المؤلف لصحته
اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين والهمه رشده اي وفقه لاصابة الرشد وهو اصابة الحق
ذكره القاضي وقال الزمخشري الرشد الاهتدا الى وجوه المصالح قال تعالى فان انستم منهم رشدا فادفعوا
اليهم اموالهم ومعني اضافته اليه انه رشد له شأن قال الترمذي ومفهومه ان من لم يفقهه
يفقهه في الدين لم يرد الله به خيرا وقد اخرجه ابو نعيم وزاد في اخره ومن لم يفقهه في الدين لم يبال
الله وكذا ابو يعلي لكنه قال ومن لم يفقهه في الدين لم يبال به وفيه ان العناية الربانية وان
كانت غيبا عنا لها شهادة تدل عليها ودلالة تهدي اليها فمن الهمه الفقه في الدين ظهرت
عناية الحق به وانه اراد به خيرا عظيما كما يؤذن به التنكير وهذا التقرير كله بناء على ان المراد بالفقه
علم الاحكام الشرعية الاجتهادية وذهب جمع منهم الحكيم الترمذي الي ان المراد به الفهم فالفهم
انكشاف الغطا عن الامور فاذا تعبد الله بما امر ونهى بعد ان فهم اسرار الشريعة وانكشف له الغطا
عن تدبيره فيما امر ونهى انشرح صدره وكان اشد تسارعا الى فعل المامور وتجنب المنهي وذلك اعظم
تحبور وغيره انما يتعبده على مكابدة وعسر لان القلب اذا اطاع وانقاد لامر الله كالنفس انما تنشد وتنقاد
اذا ارادت نفع شيء او ضره واما من فهم تدبير الله في ذلك فينشرح صدره ويخف عليه فعله فذاك هو
الفقه وقد احل الله النكاح وحرم الزنا وانما هو اتيان واحد لامراة واحدة لكن هذا بنكاح وهذا بزنا
واذا كان بنكاح نشأ منه العفة والتحصين فاذا اتت بولد ثبت نسبه وحصل العطف من ابيه بالتربية
والنفقة والارث واذا كان من زنا ضاع الولد لانه لا يدري احدى الواطئين ممن هو فكل يحيله
على غيره وحرم الله الدما وامر بالقود لينزجروا ولكم في القصاص حياة وحرم المال وامر
بقطع السارق لتحفظ اموال الناس بالامتناع من ذلك فعلل المامورات والمنهيات تنبيه
لاولي الالباب **البزار** وكذا الطبراني في الكبير من هذا الطريق بهذا اللفظ ولعله غفل عنه
عن ابن مسعود قال المنذري اسناده لا بأس به وقال الهيثمي رجاله موثقون وحينئذ
فرمز المؤلف لحسنه لا يكفي بل حقه الرمز لصحته وظاهر كلامه انه لم يخرجه احد من الستة
والامر بخلافه فقد خرجه الترمذي باللفظ المزبور من حديث ابن عباس
اذا اراد الله بعبد خيرا فتح بالتحريك **له قفل قلبه** بضم القاف وسكون الفا اي ازال عن
قلبه حجب الاشكال وبصره بصيرته مراتب الكمال حتى يصير قابلا للفيض السبحاني مستمدا للامداد
الرحماني فاذا هبت رياح الالطاف انكشفت الحجب عن اعين القلوب وفاضت الرحمة واشرق
النور وانشرح الصدر وانكشف للقلب سر الملكوت وانقشع عن وجهه حجاب العزة
بلطف الرحمة وتلالات فيه حقائق الامور الالهية وعند انقشاع الحجب يلمع في القلب
من وراء ستر الغيب غرائب العلوم تارة كالبرق الخاطف واخرى على التوالي الى حد ما ودوامه
في غاية الندور وتعلق جمع صوفية منهم البوني باطلاقه ذلك بمجرد الارادة على انه
لا يحصل بالعلوم النقلية قالوا لا طريق الا الاستعداد بالتصفية المجردة ومحو الصفات
المذمومة وقطع العلائق واحضار الهمة مع الارادة الصادقة والتعطش التام والترصد
بدوام الانتظار لما يفتح الله اذ الاوليا والانبيا انكشفت لهم الامور وفاض على صدورهم
النور لا بالدراسة للكتب بل بالزهد في الدنيا والتبري عن علائقها وتفريغ القلب من شواغلها

والاقبال بكنه الهمة على الله فمن كان لله كان الله له انتهى ونوزعوا بما حاصله ان تقديم تعلم هذه
الاحكام متعين واجاب الغزالي بان القران مصرح بان التقوى مصباح الهداية والكشف وذلك
علم من غير تعلم واصل الفتح ازالة الاشكال والمغلق صورة او معنى والقفل واحد الاقفال
وجعل فيه اي في قلبه اليقين اي العلم المتوالي بسبب النظر في المخلوقات او ارتفاع الريب
ومشهد الغيب وقد وصف الله المومنين بالايمان بالغيب والايمان التصديق وانما يصدق
المرء الشيء حيث يتقرر عنده فيصير كالمشاهد فالمشاهدة بالقلب هو اليقين والصدق اذ الصدق يق
الدائم الذي يبنشا عنه دوام العمل والصدق وان شاع في خصوص الاقوال لكن يستعمل في بعض
الوارد في بعض الاحوال كما بينه بعض اهل الكمال ومن لم يبصر الخبر بقلبه ويصدقه به
لم يتيقنه وان صدق بلسانه بل هو في عمى وحيرة وجعل قلبه واعيا اي حافظا لما سلك اي
دخل فيه حتى ينجع فيه العمل القليل والنصيحة اليسيرة والوعي الحفظ يقال وعيت الحديث
حفظته وتدبرته لتعظم حرمته وجعل قلبه سليما من الامراض كحسد وحقد وكبر وغيرها
ولسانه صادقا لتعظم حرمته وتظهر ملاحته اذ اللسان الصادق من اعظم المواهب الربانية
وبه يستقيم حال العبد في احواله الدنيوية والاخروية قال الحرالي والصدق مطابقة ظاهر النطق
والفعل لباطن الحال وخليقته سجيته وطبيعته مستقيمة معتدلة متوسطة بين طرفي
الافراط والتفريط والاستقامة كون الخط بحيث تنطبق اجزاؤه المفروضة بعضها على بعض وفي
اصطلاح اهل الحقيقة الوفا بالعهود وملازمة الصراط المستقيم برعاية التوسط في كل امر ديني
ودنيوي فذلك هو الصراط المستقيم وجعل اذنه سميعة صفة مبالغة اي مستمعة لما ينفعه
في اخرته مقبلة على ما يسمعه من ذكر الله متاملة لنصوص كلامه مصغية لاوامره وزواجره
واحكامه وعينه اي عين قلبه بصيرة فيتبصر بها ما جاء به الشارع ويتنبا وان لم يتنبا ويفهم
وان لم يفهم فانهتك عن قلبه ستر الغيوب فشاهد الخبر عيانا ولزم طريق الكتاب والسنة فصار
من المهتدين وخص هذه الجوارح بالذكر لان منها يكون الخير والشر وعليها مدار النفع والضر
قال في الكشاف والبصر نور العين وهو ما يبصر به الرائي ويدرك المرئيات كما ان البصيرة
نور القلب وهو ما به يستبصر ويتامل فكانهما جوهران لطيفان خلقهما الله فيهما التين
للابصار وللاستبصار انتهى قال الراغب البصر يقال للجارحة الباصرة وللقوة التي فيها ويقال
لقوة القلب المدركة بصيرة وبصر والضرير يقال له البصير لما له من قوة بصيرة القلب
لا لما قيل انه على العكس وقال بعض اهل الوفا البصيرة نقد القلب في اشكال مسايل الخلاف
فيما لا يتعلق العلم به تعلق القطع وحقيقتها نور يقذف في القلب يستدل به العقل الخابط
عشوا على سبيل الاصابة وعين البصيرة اتم في النظر من عين البصر لان جميع ما حواه العالم
يتصرف في جميعه الحكم عليه حكما يقينيا صادقا والعين ما تبصر ما بعد ولا ما قرب قربا مفرطا
ومن ثم قال الغزالي العقل يتصرف في العرش والكرسي وما ورا السموات والملا الاعلى كتصرفه
في عالمه الخاص ومملكته القريبة اعني بدنه الخاص بل الحقايق كلها لا تحجب عن العقل وانما
حجابه بسبب صفات تقارنه من نفسه تضاهي حجاب العين عند تغميض الاجفان انتهى وقد
انكشف من هذا البيان ان علامة ارادة الله الخير بعبده ان يتولى امره ظاهره وباطنه سره

وعلانيته
يكون

فيكون هو المشير عليه والمدبر لامره والمزين لاخلاقه والمستعمل لجوارحه والمسدد لظاهره وباطنه هـ والجاعل همومه هما واحدا والمبغض للدنيا في قلبه والموحش له من غيره والمونس بلذة مناجاته في خلواته والكاشف عن الحجب بينه وبين معرفته فذلك هو علامة حب الله لعبده فائدة قال الشبلي استنار قلبي يوما فشهدت ملكوت السموات والارض فوقعت مني هفوة فحجبت عن شهود ذلك فعجبت كيف حجبني هذا الامر الصغير عن ذلك الامر الكبير فقيل لي البصيرة كالبصر ادنى شي فيها يعطل النظر ابو الشيخ في الثواب عن ابي ذر وفيه سعيد بن ابراهيم قال الذهبي مجهول عن عبد الله بن رجا قال ابو حاتم ثقة وقال الفلاس كثير الغلط والتصحيف ليس بحجة عن شرحبيل ابن الحكم عن عامر بن نابل قال بن خزيمة انا ابرا من عهدتهما هـ

اذا اراد الله باهل بيت خيرا نكره لافادة التعميم اي اذا اراد الله جميع الخير او التعظيم والمقام يقتضيه فقههم في الدين اي جعلهم فقهاء فيه والفقه لغة الفهم او لما دق وعرفا العلم بالاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد وقيل معرفة النفس ما لها وعليها عملا قال الكرماني والانسب هنا المعنى اللغوي ليشمل فهم كل علم من علوم الدين وقال الغزالي اراد فهم امره ونهيه بنور رباني يقذفه في قلوبهم ووقر بشدة القاف عظم وبجل صغيرهم كبيرهم في السن او المراد بالكبير العالم وبالصغير غيره اي ورحم كبيرهم صغيرهم كما في خبر ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا وانما لم يذكره هنا لانه كان يخاطب كل انسان بما يلايمه مما يناسب حاله ورزقهم الرفق بكسر الراء اللطف والدرجة وحسن التصرف والسياسة في معيشتهم اي وما يتعيشون به وما يتوصل به الى العيش اي الحياة وفي ذلك البركة والنمو كما مر في خبر الخرق شوم والرفق يمن ثم عطف عليه عطف خاص على عام اهتماما بشانه والقصد بفتح فسكون في نفقاتهم اي الوسط المعتدل بين طرفي الافراط والتفريط فيها قال تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا او القصد العدل والاستقامة يقال قصد في الامر اذا توسط وطلب الاسد ولم يجاوز الحد وبصرهم عيوبهم اي ذنوبهم اي عرفهم اياها وجعلها نصب اعينهم فيتوبوا اي ليتوبوا اي يرجعوا الى الله منها بالطاعة وترك المنهي والعزم على عدم العود واذا اراد بهم غير ذلك اي اراد بهم شرا ولم يذكره لا اقتضاء المقام استهجان ذكره يعني بسوء الخاتمة والعذاب تركهم هملا بالتحريك اي ضلالا بان لا يلهمهم بعد ذلك حتى يخلوا بينهم وبين انفسهم حتى يهلكوا الغضبه عليهم واعراضه عنهم وهذا كقوله ولا تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم الاية قال بن عطا الله من وكل الى نفسه لم تغنه معصية وان لم يكن فاعلا ومن نصرته العناية لم تغنه طاعة وان لم يكن فاعلا وقال الكلب المعلم يقبل في السلاسل ليعمل بمقتضى علمه والكلب الجاهل يترك ويخلي شهواته وانشد بعضهم

والعلم فيه حياة للقلوب كما ... يحيي بسواد الظلمة القمر

والعلم يجلو العمى عن قلب صاحبه ... كما يجلي سواد الظلمة القمر ... والعلم فيه حياة للقلوب كما ... يحيي البلاد اذا ما مسها المطر

قط في كتاب الافراد بفتح الهمزة عن انس وقال غريب تفرد به المنكدر عنه ولم يروه عنه غير موسى بن محمد ابن عطا وهو متروك انتهى وفي الميزان كذبه ابو زرعة وابو حاتم هـ

اذا اراد الله بقوم قال الحرالي هم الذين يقومون بالامر حق القيام وهم في عرف استعمال العرب لاهل النجدة والقوة حتى يقولون قوم ام نسا تقابلا بين المعنيين خيرا اكثر فقهاءهم اي علماءهم بالاحكام الشرعية الفرعية او الاصولية واقل جهالهم بالضم والتشديد فاذا تكلم الفقيه بما يوجب العلم

من طاعة كامر بمعروف ونهي عن منكر **وجد اعوانا** يظاهرونه ويناصرونه جمع عون وهو الظهير **واذا تكلم الجاهل** بما يخالف الحق **قهر** بالبنا للمجهول اي خذل وغلب ورد عليه والقهر الغلبة **واذا اراد الله بقوم شرا اكثر جهالهم واقل فقهائهم فاذا تكلم الجاهل** بغير الحق **وجد اعوانا واذا تكلم الفقيه** بالحق **قهر** اي وجد مقهورا وذلك من اشراط الساعة قال الغزالي والمراد بالجاهل بعلوم الاخرة وان كان عالما بعلوم الدنيا تلبس بها ريا ونفاقا وسمعة وغرضه عاجل حظ الدنيا وهو مظهر من نفسه خلاف ذلك كالعلما السوء والقرا السوء او لنكيعصا الله في ارضه انتهى **ابو نصر** محمد ابن اسحق **السجزي** بكسر المهملة وسكون الجيم وزاي نسبة الي سجستان كما مر **في** كتاب **الابانة** عن اصول الديانة **عن حبان** بكسر المهملة وشده الموحدة التحتية **ابن ابي جبلة** بفتح الجيم والموحدة تابعي ثقة له ادراك **فرعن بن عمر** ابن الخطاب وفيه الحسن بن علي التميمي قال في الميزان عن الخطيب غير حجة وثقته هـ

اذا اراد الله بقوم خيرا امد اي طول **لهم في العمر** بالفتح وبالضم وبضمتين اي في الحياة ليكثروا من الطاعة ويعظم ثوابهم والمد الاهمال والزيادة يقال مد الله في عمره امهله وطوله **والهمهم الشكر** اي القى في قلوبهم ما يحملهم على شكر النعم الموجب للمزيد وهو صرفه جميع ما انعم الله به عليه الي ما خلق لاجله او الاتيان بما يفيد التعظيم على النعمة سوا كان ثنا او غيره وذلك بان يتامل الواحد منهم حاله بعين قلبه فينظر فاذا هو غريق في بحار منن الله واياديه وتاييده من كثرة ما انعم عليه من امداد التوفيق والعصمة وانواع التاييد والحراسة واشفق ان يكون منه اغفال للشكر فيقع في الكفران فينحط عن المنازل العلية وتزول عنه تلك النعم الكريمة من ضروب الطاف الله وحسن نظره اليه فيستقبل ذلك بمزيد الشكر فعند ذلك الله في من افضاله عليه حتي يقع في سهل الفضل وصحر الشرق وعرصات المحبة ثم في رياض الرضوان وبساتين الانس الي بساط الانبساط ومرتبة التقريب ومجلس المناجاة ونيل الخلع والكرامات فهو يتنعم في هذه الحالة ويتقلب في طيبها ايام بقائه في هذا السجن الي دار القرار فيلقي هناك من سيده من اللطف والعطف والترحيب والتقريب والانعام ما لا يعتد به من واصف ولا نعت ناعت ذلك فضل الله يوتيه من يشا **فرعن ابي هريرة** لم يرمز له بشي وفيه عنبسة ابن سعيد تركه الفلاس وضعفه الدارقطني هـ

اذا اراد الله بقوم خيرا قال بقوم ولم يقل بالناس لان هذا العالم لا يكمل انتظامه الا بوجود الشر فيه ومن جملته امارة السفها وحكم الجهلا فلا تخلو الارض من ذلك فاذا اراد باهل قطر مخصوص خيرا عمل بهم ما ذكر بقوله **ولي عليهم حلماهم** جمع حليم والحلم بالكسر الاناة والتثبت **وقضي** اي حكم **بينهم علماوهم** اي صير الحكم بينهم الي العلما بان يلهم الامام البحث عمن فيه الاهلية ويوثره بالولاية على اهل الجهل والغواية **وجعل المال في سمحايهم** اي كرمايهم جمع سميح وهو الجيد الكريم وذلك ليخرج احدهم الزكاة بطيب نفس ويقوم بما يقتضيه مكارم الاخلاق من مواساة ذوي الضرورات والحاجات ويتساهل في المعاملات وذلك من علامات رضي الله عن الناس وقد اخرج ابن عساكر عن قتادة قال موسي عليه السلام يا رب انت في السما ونحن في الارض فما علامة غضبك من رضاك قال اذا استعملت عليكم خياركم فهو علامة رضاي واذا استعملت عليكم شراركم فهو علامة سخطي عليكم **واذا اراد الله بقوم شرا ولي عليهم سفهاهم** اي اخفهم احلاما واعظمهم طيشا وخفة وهذا اشارة

بيان وكحن

اشارة الي التحذير من امارة السفهاء ومن فعلهم وما يترتب عليهم من الظلم والكذب وما يؤدي الي طيشهم وخفتهم من سفك الدماء والفساد في الارض وقضي بينهم جهالهم بالاحكام الشرعية بلا علم وجعل المال في بخلائهم الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله ولا يقرون الضيف ولا يعطون في النائبة واصلاح ذات البين مع القدرة ونحو ذلك وتولي عليهم سفهاؤهم وجعل المال في سمحائهم او عكسه لم يدل على خير ولا شر بها بالظاهر فر وكذا ابن لال وعنه خرجه الديلمي وكان الاولي عزوه اليه لانه الاصل عن مهران قال في مسند الفردوس اظنه مولي رسول الله قال في مسنده وله صحبة انتهي واسناده جيد ولم يرمز له بشيء هـ

اذا اراد الله بقوم نماء بالنون والمد اي زيادة في الخير وسعة في الرزق يقال نما الشيء ينمي اذا كثر رزقهم السماحة اي السخاء والعفاف بالفتح والتخفيف الكف عن المنهي شرعا وعن السؤال من الناس واذا اراد الله بقوم اقتطاعا اي ان يسلبهم ويقطع عنهم ما هم فيه من خير ونعمة وبركة افتعال من القطع الابانة من قولهم اقتطع من ماله شيئا اخذه يعني اراد ان ياخذ منهم ما خولهم ومنحهم فتح عليهم باب خيانة اي نقص مما ائتمنوا عليه من حقوق الله وحقوق خلقه فان الامانة تجلب الرزق والخيانة تجلب الفقر كما في خبر يأتي والتعبير بالفتح مجاز اذ هو لا يستعمل الا في الخير غالبا والقصد الترغيب في هاتين الخصلتين والترهيب من ضدهما قال الراغب والخيانة والنفاق واحد الا ان الخيانة تقال اعتبارا بالعهد والامانة والنفاق يقال اعتبارا بالدين ثم يتداخلان فالخيانة مخالفة الحق بنقض العهد في السر ونقيض الامانة الخيانة هـ والاحسان يحرك شهوة الانسان فيجري الخيانة وظاهر صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك بل بقيته حتي اذا فرحوا بما اوتوا اخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون طب وابن عساكر وكذا الدارمي والديلمي عن عبادة ابن الصامت ولم يرمز له بشيء هـ

اذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم باب الرفق بكسر الراء وفي نسخ ادخل عليهم الرفق هـ وذلك بان يرفق بعضهم ببعض والرفق لين الجانب واللطف والاخذ بالاسهل وحسن الصنيع قال الزمخشري الرفق اللين ولطافة الفعل ومن المجاز هذا الامر رافق بك وعليك ورفيق نافع وهذا ارفق بك وقال الغزالي الرفق محمود وضده العنف والحدة والعنف نتيجة الغضب والفظاظة والرفق واللين نتيجتا حسن الخلق والسلامة فالرفق ثمرة لا يثمرها الا حسن الخلق ولا يضبط قوة الغضب وقوة الشهوة وحفظهما علي حد الاعتدال فلذلك اثني المصطفي علي الرفق وبالغ فيه حم خ هب عن عايشة قالت قال لي رسول الله يا عايشة ارفقي ثم ذكره البزار في مسنده عن جابر قال الهيثمي كالمنذري رجاله رجال الصحيح انتهي وبه يعرف ان اقتصار المؤلف علي رمزه لحسنه غير حسن وكان حقه الرمز لصحته

اذا اراد الله بعبد خيرا رزقهم الرفق في معايشهم اي مكاسبهم التي يعيشون بها جمع معيشة ولهذا الانهم واذا اراد بهم شرا رزقهم الخرق بضم اوله المعجم وسكون الراء ضد الرفق في معايشهم والخرق شوم كما يجيء مصرحا به في خبر فالمراد اذا اراد باحد خيرا رزقه ما يستعين به مدة حياته ووفقه في الامور ولينه في تصرفه مع الناس والهمه القناعة والمداراة التي راس العقل وملاك الامر واذا اراد به سوءا ابتلاه بضد ذلك والاول من علامة حسن الخاتمة والثاني بضده هب عن عايشة

الرفق محمود وضده العنف

لم يرمز له بشيء وهو ضعيف فيه سويد بن سعيد فإن كان الدقاق فقد قال الذهبي منكر الحديث أو غيره فقد قال أحمد متروك وأبو حاتم صدوق هـ

إذا أراد الله برجل أي إنسان ولو أنثى من أمتي أمة الإجابة خيرا أي عظيما كما يفيده التنكير ألقى من الإلقاء وهو الإيقاع بقوة حب أي محبة أصحابي في قلبه فمحبتهم علامة على إرادة الله الخير لمن يحبهم كما أن بغضهم علامة على عدمه وفيه دلالة على نباهة قدرهم وسمو مجدهم كيف وقد ذادوا دون المصطفى صلى الله عليه وسلم ودينه وكشفوا الكرب عن وجهه وبذلوا الأموال والأنفس في نصرته والمراد محبة الصحابة كلهم حتى إن من أحبهم وأبغض بعضهم لا يكون ذلك علامة على إرادة الخير به وقد اتفق أهل السنة على أن جميع الصحابة عدول لكن قال المازري في البرهان لسنا نعني بقولنا الصحابة عدول كل من رآه عليه السلام يوما ما أو زاره يوما ما أو اجتمع به لغرض وانصرف عن قرب بل الذين لازموه وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون انتهى لكن قال العلائي وهو غريب فر عن أنس لم يرمز له بشيء وهو ضعيف لكن له شواهد هـ

إذا أراد الله بالأمير على الرعية وهو الإمام ونوابه خيرا جعل له وزير من الوزر وهو الثقل لتحمله عن الملك أو من الوزر الملجأ لاعتصامه برأيه والتجائه إليه أو من الموازرة وهي المعاونة صدق أي صالحا صادقا في نصحه ونصح رعيته قال الطيبي أصله وزيرا صادقا ثم قيل وزير صدق على الوصف به ذهابا إلى أنه نفس الصدق ثم أضيف لمزيد الاختصاص بالقول فقط بل بالأفعال والأقوال إن نسي شيئا من أحكام الشرع وآدابه أو نصر المظلوم أو مصلحة الرعية ذكره بالتشديد ما نسيه على الأصلح والأرفق وإن ذكر بالتخفيف أي الأمير واحتاج لمساعدة أعانه بالرأي أو اللسان أو البدن أو بالكل وإذا أراد به غير ذلك أي شرا ولم يعبر به استهجانا للفظه واستقباحا لذكره جعل له وزير سوء بالفتح والإضافة إن نسي لم يذكره وإن ذكر لم يعنه على ما فيه الرشد والفلاح بل يحاول ضده وذلك علامة سوء الخاتمة كما أن الأول علامة حسنها قال الكشاف والشر الرداءة والقبح في كل شيء قال الأحنف لا يتم أمر السلطان إلا بالوزراء والأعوان ولا ينفع الوزراء والأعوان إلا بالمودة والنصيحة ولا ينفع المودة والنصيحة إلا بالرأي والعفاف وأعظم الأمور ضررا على الملوك خاصة وعلى الناس عامة أن يحرموا صالح الوزراء والأعوان وأن يكون وزراؤهم وأعوانهم غير ذوي مروءة ولا حياء وقال ليس شيء أهلك للوالي من وزير أو صاحب يحسن القول ولا يحسن العمل وقال حلية الولاة وزينتهم وزراؤهم فمن فسدت بطانته كان كمن غص بالماء لم يصلح شأنه تتمة أخرج البيهقي عن علي بن الجراح قال سألت أولاد بني أمية ما سبب زوال العز ودولتكم قال خصال أربع أولها أن وزراءنا كتموا عنا ما يجب إظهاره لنا الثاني أن جباة خراجنا ظلموا الناس فرحلوا عنا وطالبهم فخربت بيوت أموالنا الثالثة انقطعت الأرزاق عن الجند فتركوا طاعتنا الرابعة يئسوا من إنصافنا فاستراحت نفوسهم لغيرنا د هب عن عائشة قال في الرياض رواه أبو داود بإسناد جيد على شرط مسلم لكن جرى الحافظ العراقي على ضعفه وقال ضعفه ابن عدي وغيره ولعله من غير طريق أبي داود هـ

إذا أراد الله بعبد شرا أخضر بمعجمتين كحسن وزنا ومعنى له في اللبن بفتح اللام وكسر الموحدة مخففة جمع لبنة بفتح فكسر والطين حتى يبني أي يحمله على البنا فيشغله ذلك عن أداء الواجبات ويزين له الحياة وينسيه الممات أنشد بعضهم: وللموت تغذو الوالدات سخالها

كالخراب الدهر تبني المساكن ولم يذكر من الات البنا الا اللبن والطين لانها اعظم الات البنا التي يحصل بها مسماه وما عداها تتمة وتكملات وخص اللبن الذي هو الطوب النيّ دون المحرق لان عادة الحجاز في ذلك الزمن البنا به وهذا فيما لم يرد به وجه الله كبنا مسجد ونحوه مما له فيه ثواب ما هو زائد على ما لا بد منه لنفسه وممونه فمن بنى بنا لهم بقدر الكفاية على الوجه اللائق بهم وبه فليس بمذموم فلا يلحقه هذا الوعيد وسكت عن مقابله زيادة في التنفير طب خط في ترجمة علي بن الحسن المخزومي عن جابر قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ البخاري ولم اجد من ضعفه وقال المنذري رواه في الثلاثة باسناد جيد انتهى وظاهر صنيع المؤلف انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه وهو ذهول فقد عزاه جمع لابي داود من حديث عايشة قال العراقي واسناده جيد هـ

اذا اراد الله بعبد هوانا اي ذلا وحقارة وفي رواية للطبراني سوا بدل هوانا انفق ماله اي انفده وافناه يقال نفقت الدراهم نفدت ونفق الشي نفاقا فني وانفقته افنيته في البنيان اي في اجر الصناع ونحو ذلك وفي الماء والطين اذا كان البنا لغير غرض شرعي او ادى لترك واجب او فعل منهي عنه او زاد على الحاجة وذلك هو المتوعد عليه لان الدنيا ليست بدار قرار فلا يعمر فيها الا الاشرار ولهذا قال عيسى عليه السلام انما هي معبرة فاعبروها ولا تعمروها فان قلت فما فايدة قوله في الماء والطين بعد قوله في البنيان وهلا اكتفى به قلت الظاهر انه اراد بالبنيان اجرة ارباب الحرف كما تقرر وبالماء والطين ثمن المؤن ويكون المراد انفقه في اجر البنا وفي الاته قالوا ولا ينبغي لمن مر على بناء مزخرف مشرف ان لا ينظر اليه لانه اغرا البناية وامثاله على ذلك اذ هو انما فعل لينظر الناس اليه قال في الكاشف قد شدد العلما من اهل التقوى في وجوب غض البصر عن ابنية الظلمة وعدد الفسقة في اللباس والمراكب وغير ذلك لانهم انما اتخذوا هذه الاشيا لعيون النظار فالناظر اليها محصل لغرضهم كالمغري لهم على اتخاذها البغوي ابو القاسم في معجمه هب وكذا الطبراني في الاوسط عن محمد بن بشير الانصاري قال الذهبي رواه عنه ابنه يحيى ان صح وماله غيره وفيه سلمة بن شريح عن انس في ترجمة زكريا المصري الوقار وقال لا يصح الحديث كذبه صالح جزرة انتهى وبه يعرف ان عزو الحديث له وسكوته عما اعله به غير صواب ولما عزاه الهيثمي الى الطبراني قال فيه من لم اعرفهم هـ

اذا اراد الله بقوم سوا بالضم اي يحل بهم ما يسوؤهم جعل امرهم اي صير الولاة عليهم وتدبير مملكتهم الى مترفيهم اي متنعميهم المتعمقين في اللذات المنهمكين على الشهوات وذلك سبب الهلاك قال تعالى واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها والمترف بضم الميم وفتح الرا المتنعم المتوسع في ملاذ الدنيا وشهواتها قال الكشاف الاتراف ابطار النعمة انتهى وذلك لانهم اسرع الى الحماقة والفجور وسكر الدنيا واجرا على صرف مال بيت المال في حظوظهم وما يربحهم غير ناظرين الى مصالح رعاياهم وفي ذلك من الامر ما ترتكم عظيم وفي الكلام حذف والتقدير بقوم اهل سوء سوا فانه تعالى انما يولي عليهم مترفيهم لعدم استقامتهم بدليل الحديث الاتي كما تكونوا في حديث لاحمد كما تدين تدان وفي اخر انما هي اعمالكم ترد عليكم وفي حديث لاحمد عن موسى عليه السلام نحوه فر عن علي امير المومنين وفيه حفص بن سلم السمرقندي قال الذهبي متروك هـ

اذا اراد الله بقوم عذابا اي عقوبة في الدنيا كقحط وفنا وجور اصاب اي اوقع العذاب بسرعة وقوة من كان فيهم ثم بعثوا بعد الممات عند النفخة الثانية على اعمالهم ليجازوا عليها فمن كانت

اعمال صالحة اثيب عليها او سيئة جوزي بها فيجازون في الاخرة باعمالهم ونياتهم واما ما اصابهم في الدنيا
عند ظهور المنكر فتطهير للمؤمنين ممن لم ينكر وداهن مع القدرة ونقمة لغيرهم ومصيبة وفتنة ما تقرر
ان العذاب لا يعم من انكر ويؤيده اية وانجينا الذين ينهون عن السوء لكن ظاهر واتقوا فتنة لا تصيبن
الذين ظلموا منكم خاصة وخبر انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث العموم فر عن عمر بن الخطاب
اذا اراد الله بقوم عاهة اي افة دينية واحتمال ارادة الدنيوية ايضا بعيد نظر الى اهل المساجد
نظر رحمة وموافاة واكرام واحترام واهلها الملازمون والمترددون اليها لنحو صلاة او ذكر او اعتكاف
فليس المراد باهلها من عمرها او رممها بل من عمرها بالصلاة بالذكر والتلاوة ونحوها فصرف عنهم
العاهة اي عن اهل المساجد فتكون مختصة بغيرهم هذا هو المتبادر لعود الضمير على اقرب مذكور
ويؤيده خبر البيهقي اذا عاهة من السما انزلت صرفت عن عمار المساجد ويحتمل رجوعه للقوم وان كان
ابعد فتصرف الافة عن عموم القوم اكراما لعمار المساجد بانواع العبادات بدليل خبر لولا شيوخ ركع واطفال
رضع لصبت عليكم البلا صبا نعم هذا الخصوص ما اذا لم يكثر الخبث بدليل الخبر المذكور وقد ورد نظير
هذا الاكرام الالهي لغير عمار المساجد ايضا ففي حديث البيهقي قال الله اني لاهم باهل الارض عذابا
فاذا نظرت الى عمار بيوتي والمتحابين في والمستغفرين بالاسحار صرفته عنهم وسياتي وفي الحديث
تنويه عظيم بفضل المساجد وشرف قاطنيها للتحدث فيها والخلوة بها وتحذير من غلقها وتعطيلها
ومن اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه عد فر عن انس ورواه ايضا البيهقي وابو
نعيم وعنه اورده الديلمي فلو عزاه اليه كان اولى ثم ان فيه مكرم بن حكيم ضعفه الذهبي وزاد
في ضعفه مخرجه ابن عدي ثم قال لا يتابع على حديثه

اذا اراد الله بقرية اي باهلها على حذف واسئل القرية هلاكا بنحو كثرة قتل وطاعون وفقر وذل كما يدل
له الخبر الحاكم اذا كثر الزنا كثر القتل ووقع الطاعون ونحو ذلك لان حد الزنا القتل فاذا لم يقم الحد فيهم سلط
عليهم الجن فيقتلوهم وفي خبر البزار اذا ظهر الزنا في قوم ظهر فيهم الفقر والمسكنة ونكر الهلاك
لمزيد التهويل اظهر اي افشا فيهم الزنا اي التجاهر بفعله وهو بالقصر افصح وذلك لان
المعصية اذا اخفيت لم تضر الا صاحبها فاعلها واذا ظهرت ضرت الخاصة والعامة وخص
الزنا لانه يفسد الانساب ونوع الانسان الذي هو اشرف المخلوقات ولهذا لم يحل في شريعة قط
ولما كان الجزاء من جنس العمل ولما كانت لذة الزنا تعم البدن جعل الله جزاءهم لعموم اهلاكهم
وفي رواية بدل الزنا الربا نحوه فر عن ابي هريرة وفيه حفص بن غياث فان كان النخعي ففي الكاشف
ثبت اذا حدث من كتابه وان كان الراوي عن ميمون فمجهول

اذا اراد الله ان يخلق خلقا اي مخلوقا اي رجلا للخلافة اي للملك مسح ناصيته بيده لفظ رواية الخطيب
بيمينه وخص الناصية لانها يعبر بها عن جملة الانسان وذلك عبارة عن القا المهابة عليه ليطاع نحو
استعارة او تشبيه قال الزمخشري اراد بالخلافة الملك والتسلط وقصوره على ذلك الحكم تحكم فان الخلافة
النبوية تشمل الامام الاعظم ونوابه وتشمل العلما فاذا اراد الله نصب انسان للقيام بحماية الدين
ونشر الاحكام وقهر اعدا الاسلام من الملاحدة وغيرهم القى عليه المهابة وصير قوله مقبولا ممتثلا
عليه طلاوة وحلاوة وجلالة فاذا قرر شيئا سلموه واذا افتى في شي قبلوه واذا امر بمعروف او نهى
عن منكر امتثلوه فمن قصره على السلطان فقد قصر خط عن ابن احمد بن حنبل عن عبد الله بن شريك

السلمي

السلمي عن مصعب النوفلي عن ابن ابي ذويب عن صالح مولى التوأمة ولا يعرف الا به عد عن ابي هريرة ثم تعقبه بقوله هذا منكر بهذا الاسناد والبلاء فيه من مصعب خط في ترجمة عبد الله بن موسى الانصاري وقال ابن حجر وفيه عنده مسرة ابن عبد ربه تالف وقال الذهبي كذاب واورده ابن الجوزي في الموضوع وقال البلاء فيه من النوفلي واورده من حديث انس وقال مسرة مولى المتوكل ذاهب الحديث لكن له طريق عن ابن عباس خرجه الحاكم بلفظ ان الله اذا اراد ان يخلق خلقا للخلافة مسح على ناصيته بيمينه فلا تقع عليه عين الا احبته قال ك رواته هاشميون قال ابن حجر في الاطراف الا ان شيخ الحاكم ضعيف وهو من الحفاظ

اذا اراد الله قبض عبد اي قبض روح انسان بارض غير التي هو فيها وفي رواية الترمذي اذا اراد الله لعبد ان يموت بارض جعل له بها حاجة في رواية الترمذي حتى يقدمها وذلك ليقبر بالبقعة التي خلق منها قال الحكيم انما يساق من ارض لارض ليصير اجله هناك لانه خلق من تلك البقعة منها خلقناكم وفيها نعيدكم فانما يعاد الانسان من حيث بدا منه وقد مر المصطفى بقبر يحفر فقال لمن فقيل لحبشي فقال لا اله الا الله سيق من ارضه وسمائه حتى دفن بالبقعة التي خلق منها وفي ضمنه اعلام بان العبد لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا وان لا راد لقضائه بالنقض ولا معقب لحكمه بالرد حم طب حل عن ابي عزة يسار بن عبد الله او ابن عبد او ابن عمرو الهذلي له صحبة سكن البصرة وهو مطر بن عكامس لان حديثهما واحد وهو هذا وقيل غيره ورواه عنه الترمذي في العلل ثم ذكر انه سال عنه البخاري فقال لا اعرف لابي عزة الا هذا انتهى قال الهيثمي بعد عزوه لاحمد والطبراني فيه محمد بن موسى الحرشي وفيه خلف انتهى ورواه ايضا البخاري في الادب والحاكم وبالجملة هو حسن هـ

اذا اراد الله ان يوتغ بضم التحتية وسكون الواو وكسر النون وغين معجمة عبدا اي يهلكه والوتغ محركا الهلاك كما في الصحاح وفي رواية بدل يوتغ يوتغ وهو ان يفعل بالانسان ما يضره عمي بغير الف كذا بخط المؤلف لكن الذي في نسخ الطبراني اعمى بالف عليه الحيل بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة تحت اي الاحتيال وهو الحذق في تدبير الامور وتقليب الفكر ليهتدي الى المقصود فالمراد تحيره واعمى القلب متحير الفكر فيما التبس عليه الامر فلا يهتدي الى الصواب فيهلك والعمى في الاصل فقد البصر ثم استعير لعمى القلب كناية عن الضلال والحيرة والعلاقة عدم الاهتداء وما ذكر من ضبط يوتغ بما ذكر هو ما في بعض الشروح لكن الذي رايته في اصول صحيحة من المعجم ومجمع الزوائد يزيغ بزاي معجمة ثم مثناة تحتية ثم رايت نسخة المؤلف التي بخطه من هذا الكتاب المشروح يزيغ منقوطة وهو مصلح بخطه على الكشط ومعنى يزيغ يميل عن الحق ففي القاموس وغيره ازاغه اماله وزاغ يزيغ مال والبصر كل طس عن عثمان ابن عفان لم يرمز له بشيء وهو ضعيف ووجهه ان فيه محمد بن عيسى الطرسوسي وهو كما قال الهيثمي ضعيف وعبد الجبار بن سعيد ضعفه العقيلي وقال احاديثه مناكير عن عبد الرحمن بن ابي الزناد وقد ضعفه النسائي فتعصيب الهيثمي الجناية براس الطرسوسي وحده غير جيد هـ

اذا اراد الله انفاذ بمعجمة قضائه وقدره اي امضاء حكمه وقضاءه وارادته الازلية المتعلقة بالاشيا على ما هي عليه فيما لا يزال وقدره ايجاده اياها على قدر مخصوص وتقدير معين في ذواتها واحوالها سلب اختطف بسرعة على غفلة ذوي العقول جمع عقل ومن تعريفه عقولهم يعني ستورها وغطاها فليس المراد السلب الحقيقي بل التغطية حتى لا يروا ابوابها المنافع قال بعض الحرورية بين يدي ترجمان القرآن لما قال في قصة سليمان انه طلب الهدهد لانه ينظر الماء من تحت الارض كيف ينظره والصبي

عن ابي هريرة ثم تعقبه بقوله مصعب مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ ولا يتابع عليه مح محرجه

ينصب له الفخ فلا يراه حتى يقع فيه فقال ويحك اما علمت ان القضاء اذا نزل عمي البصر وقيل لم يرد سليمان
رفعها بل سلب نورها وحجبها بحجاب القدرة مع بقاء صورتها فكم من متردد في مهلكة وهو يبصرها
ويفوت منفعة في دينه او دنياه وهو مشرف عليها قال تعالى وتراهم ينظرون اليك وهم لا يبصرون
حتى ينفذ فيهم قضاؤه وقدره فاذا مضى وفي نسخ امضى بالف وهو تحريف من النساخ فان الالف لا وجود
لها في خط المؤلف امره الذي قدره رد اليهم عقولهم فادركوا قبح ما فرط منهم ووقعت الندامة الاسف
والحزن ومنه علم ان العبد لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا وانه لا راد لقضائه بالنقض ولا معقب لحكمه بالرد
وهذا اصل تفرق لاجله فرق الاهواء والشيع واختلاف الملل والنحل وذلك لانهم لما كلفوا بالاقرار
بالوحدانية من طريق الخبر وحجبوا عن طريق المخبر به وهو معاينته بالقلب ترددوا واضطربوا
فرجعوا الى عقول مسلوبة وافهام محجوبة فتحيروا في ظلمة انفسهم وضعفت ابصار فكرهم فلم
يبصروا المحصلات قلوبهم في اكنة الخذلان وغلبها الصدا والحرمان فر وكذا ابو نعيم في تاريخ اصبهان
عن انس بن مالك وعلي امير المؤمنين وفيه سعيد بن سماك بن حرب متروك كذاب فكان الاولى حذفه
من الكتاب وفي الميزان خبر منكر ثم ما ذكر ان الديلمي خرجه من حديث انس وعلي هو ما رايته في نسخ
الكتاب كالفردوس وذكر المؤلف في الدرر ان البيهقي والخطيب خرجاه من حديث ابن عباس وقال اسناده ضعيف
اذا اراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء فاذا اراد خلق الولد من المني لم يمنعه العزل بل يتكون وان عزل
قاله لما سئل عن العزل فانه لا يغني حذر من قدر وفي افهامه ان العزل لا يحرم مطلقا فانه لم ينههم
وهو مذهب الشافعي والنهي عنه محمول على التنزيه جمعا بين الادلة م في النكاح عن ابي سعيد الخدري
وظاهر صنيع المؤلف ان هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه فقد عزاه في الفردوس للبخاري
اذا اراد الله بقوم قحطا جدبا وشدة واحتباس مطر نادى مناد اي امر ملكا ينادي من السما
اي من جهة العلو ويحتمل انه جبريل لانه الموكل بانزال الرحمة والعذاب يا امعا وفي نسخ يا معا بكسر
الميم وقد تفتح مقصورا اي مصارين اولئك القوم اتسعي اي تفتحي حتى لا يملوك الا الكثير مما كان يملوك
اولا ويا عين لا تشبعي اي لا تمتلئي بل انظري نظر شره وشدة تشوق للاكل واضاف عدم الشبع لهما
مجازا ويا بركة اي يا زيادة في الخير ارتفعي اي انتقلي عنهم وارجعي الى جهة العلو من حيث افضت ليسري
نداؤه في الارواح والاشباح ثم ان ما تقرر من حمل النداء على حقيقته هو المتبادر ولا مانع من ان الله
يخلق فيها ادراكا يتعقل به سماع النداء وخص البطن والعين لانهما مناط الجوع والشبع لكن
الاشهر ان المراد المجاز والمعنى اذا اراد الله ان يبتلي قوما بالغلا والجوع لم يخلق الشبع في بطونهم
ومحق البركة من ارزاقهم عقوبة او تطهيرا ابن النجار محب الدين في تاريخه ذيل تاريخ بغداد عن انس
وهو مما بيض له الديلمي في الفردوس لعدم وقوفه له على سند
اذا اراد احدكم الخطاب فيه وفيما ياتي وان كان بحسب اللفظ للحاضرين ولكن الحكم عام لان حكمه على
الواحد حكمه على الجماعة الا بدليل منفصل وكذا حكمنا وله للنسا ان يبول فليرتد اي فليطلب
وليتحر لها لبوله موضعا رخوا لينا ليامن عود الرشاش فينجسه وحذف المفعول للعلم به ودلالة
الحال عليه فالبول في المكان الصلب مكروه وفيه انه لا باس بذكر البول وترك الكناية عنه بلفظ
اراقة الماء بل ورد النهي عن استعمال هذه الكناية في خبر الطبراني عن واثلة لا يقولن احدكم اهرقت
الما ولكن ليقل ابول لكن فيه كما قال العراقي عنبسة ضعيف قال الزمخشري والارتياد افتعال
من

من الرود كالارتياد من البغوة ومنه الرايد طالب المرعى والطير يسترد الرزق اي يطلب ومنه المثل الرايد لا يكذب
اهله وهو الذي يرسل في طلب المرعى د عن ابي موسى الاشعري قال كنت مع النبي صلى الله عليه
وسلم فاراد ان يبول فاتى دمثا اي محلا لينا في اصل جدار فبال ثم ذكره قال المنذري كالنووي وسببه
ان الجدار عادي غير مملوك او تقعد متراخيا عنه فلا يصيبه البول او علم رضى صاحبه وقد رمز
المؤلف لحسنه فان اراد للشواهد فمسلم وان اراد لذاته فقد قال البغوي وغيره حديث ضعيف وقال
المنذري في تعقيبه على ابي داود فيه مجهول وتبعه الصدر المناوي وقال النووي في المجموع وشرح
ابي داود ضعيف لان فيه مجهولا انما قال وانما لم يصرح ابو داود بضعفه لانه ظاهر ووافقه الولي
العراقي فيما كتبه عليه فقال ضعيف لجهالة راويه والذي في ابي داود وفي اسناد البيهقي انتهى وجرى المؤلف
في الاصل على ضعفه ه
اذا اراد احدكم ان يذهب اي يسير ويمضي اذ الذهاب السير والمضي قال الراغب ويستعمل في الاعيان
والمعاني الى الخلا ليبول او يتغوط وهو بالمد المحل الخالي ثم نقل لمحل قضاء الحاجة واقيمت الصلاة الفرض
وكذا النفل فعل جماعة اي شرع فيها او اقيم لها فليذهب الى الخلا قبل الصلاة ان امن خروج الوقت
ليفرغ نفسه لانه اذا صلى قبل ذلك تشوش خشوعه واختل حضور قلبه فان خالف وصلى حاقنا كره
تنزيها وصحت حم د ن ه حب ك عن عبد الله بن الارقم بفتح الهمزة والقاف بن عبد يغوث الزهري
من الطلقا كتب الوحي وولي بيت المال لعمر وعثمان بلا اجر واسناده صحيح ه
اذا اراد احدكم ان يبيع عقاره بالفتح والتخفيف اي ملكه الثابت كدار ونخل فليعرضه بفتح التحتية
على جاره بان يقول له باني اريد بيعه وانه يوثره به ان شاء دفعا للضرر عنه بمجاورة من لا يصلح ه
والامر للندب وقيل للوجوب والمراد به هنا الملاصق واستدل به الحنفية لثبوت الشفعة للجار
ولو عرضه ايضا على الشريك فاذن في بيعه فباعه فللشريك اخذه بالشفعة عند الشافعي والحنفي لانها
انما تجب بالبيع ويظهر انه لا يلحق بالبيع الاجارة لان انتقال الملك ان ضر دام ضرره بخلاف الاجارة
ع عد عن ابن عباس لم يرمز له بشي وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني نقل الذهبي عن احمد انه كان يكذب جهارا
ووثقه ابن معين ه
اذا اراد احدكم سفرا بالتحريك سمي به لانه يسفر عن الاخلاق فليسلم ندبا على اخوانه في الدين يعني
معارفه فيذهب الى اماكنهم ويودعهم ويطلب منهم الدعا فانهم يزيدونه بدعايهم له الى دعايه
لنفسه خيرا فيقول كل منهما للاخر استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك الدعا المشهور ره
ويزيد المقيم وردك في خير واذا رجع المسافر تلقوه وسلموا لان المسافر انسب بالتوديع والقادم
احق بان يتلقى ويهنى بالسلامة تنبيه يوخذ من الحديث انه لو كان اقاربه او جيرانه كفارا لا يذهب
اليهم ولا يودعهم لعدم انتفاعه بدعايهم الذي هو المقصود بالوداع وما دعا الكافرين الا في ضلال
طس عن ابي هريرة قال العراقي سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه يحيى بن العلا البجلي ضعيف قال
ورواه ابو يعلى عن عمرو بن الحصين وهو متروك وقال ابن حجر حديث غريب ويحيى وعمرو ضعيفان
اذا اراد احدكم من امراته حاجة اي جماعا وهي ممن يجوز له جماعها بخلاف نحو حايض ومريضة
مرضا لا تطيق معه الوطي ومن بفرجها نحو قروح تتاذى به ومعتدة عن شبهة وغير ذلك من الصور
التي للرجل فيها الطلب وعلى المراة الهرب وكنى بالحاجة عن المجامعة لمزيد احتشامه وعظيم حيايه

وهو من لطايف الكنايات فليا تها فليما معها ان شاو لتطعه وجوبا وان كانت علي تنور بفتح المثناة فوق وتشديد
النون اي وان كانت تخبز عليه مع انه شغل شاغل لا يتفرغ منه الخبز الا بعد انقضايه ذكره القاضي قال
المرسي كان عندنا باسكندرية عارفة بالله قالت لي كنت اذا كنت في حضرة او موقف واراد في زوجي ليقضي اربه
لا امنعه فلا يستطيع ذلك مني كلما اراده عالج فعجز حتي يضيق خلقه ويقول يا الهنا من حضرة هذه الشابة
في حسنها بين يدي ولا تمنع مني ولا اصل اليها والتنور محل الوقود وصانعه تنار معرب او عربي
وقال الزمخشري عن ابي حاتم التنور ليس بعربي صحيح ولم تعرف له العرب اسما غيره فلهذا جا في التنزيل
لانهم خوطبوا بما عرفوا تنبيه قال ابو حيان هذه الواو لعطف حال علي حال محذوفة يتضمنها
السابق تقديره فليا تها علي كل حال وان كانت الي اخره ولا تجي هذه الحال الا منبهة علي ما كان يتوهم انه
ليس مندرجا تحت عموم الحال المحذوفة فادرج تحته الا تري انه لا يحسن فليا تها وان كانت معطرة هم
مزينة متناهية حم طب عن طلق بفتح المهملة وسكون اللام بن علي بن المنذر الحنفي ممن بني مسجد
المصطفي رمز لحسنه وفيه محمد بن جابر اليماني ه
اذا اردت اي هممت ان تفعل امرا فتدبر عاقبته بان تتفكر وتتأمل ما يصلحه ويفسده وتدقق
النظر في عواقبه مع استشاره ومشاورة ذي العقول فالهجوم علي الامور من غير نظر في العواقب موقع
في المعاطب ولذلك قيل ومن ترك العواقب مهملات فايسر سعيه ابدا تبار قال القاضي واصل التدبر
النظر في ادبار الشي فان كان في فعله خيرا وفي رواية رشدا اي غير منهي عنه شرعا فامضه اي افعله
وبادر فقد قالوا انتهز الفرصة قبل ان تعود غصة وان كان في فعله شرا اي منهيا عنه شرعا فانته
اي كف عنه وعبر بانته دون لا تمضه لانه ابلغ وفي رواية بدل فامضه فوحه اي يسرع اليه من
الوحا وهو السرعة وهذا التنبيه علي مزمة الهجوم من غير تدبر قال الراغب والتدبر تامل دبر الامر
وهو محثوث عليه في قولهم ومن ترك العواقب مهملات فايسر سعيه ابدا تبار
والفكرة كالالة للصانع التي لا يستغني عنها ولا تكون الا في الامور الممكنة دون الواجبة والممتنعة
وتكون في جملة الممكنات فيما يكون البنا فالطبيب لا يجيل رايه في نفس البرو بل في كيفية الوصول اليه وقال
الغزالي اذا اردت ان تعرف خاطر الخير من خاطر الشر فزنه باحد الموازين الثلاثة يظهر لك حاله فالاول
ان تعرضه الذي يخطر لك علي الشرع فان وافق حسنه فهو خير وان كان بالضد فهو شر فان لم يتبين لك
بهذا الميزان فاعرضه علي الاقتدا فان كان في فعله اقتدا بالصالحين فهو خير والا فهو شر وان لم يتبين
لك بهذا الميزان فاعرضه علي النفس والهوي فان كان مما تنفر عنه النفس نفرة طبع لا نفرة خشية
وترهيب فهو خير وان كان مما تميل اليه ميل طبع لا ميل رجا الي الله وترغيب فهو شر اذ النفس امارة
بالسوء لا تميل باصلها الي الخير فتاخذ هذه الموازين اذا نظرت وامعنت النظر يتبين لك الخير من الشر
ابن المبارك عبد الله في كتاب الزهد والرقايق عن ابي جعفر عبد الله بن مسور بكسر الميم وفتح الواو
ابن عون بن جعفر الهاشمي نسبة لبني هاشم مرسلا قال الذهبي في المغني قال احمد وغيره هم
احاديثه موضوعة وقال النسائي والدارقطني متروك وقال العراقي ضعيف لكن لشواهده عند ابي
اذا اردت ان تبزق بزاي وسين وصاد وانكار السين غلط اي تخرج الريق من فمك فلا تبزق حيث
لا عذر عن جهة يمينك تبكرمة لها لشرف اليمين واد با علي ملكه ولكن ابصق عن جهة يسارك ان
كان فارغا اي خاليا من ادمي ونحوه لان الدنس حق اليسار واليمين بعكسه قال القاضي خص النهي
باليمين

فف
معني الكوار الا غيابيه

باليمين مع ان على شماله ملكا ايضا لانه يكتب الحسنات فهو اشرف فان لم يكن فارغا كان كان على يساره انسان فتحت قدمه اي اليسرى كما في خبر هبه في صلاة او لا قالوا او بصقه في ثوبه من جهة يساره اولى والكلام في غير المسجد اما البصاق فيه فحرام كما يأتي فائدة قال ابن عطا وصى لابي يزيد رجل بالولاية فقصده فخرج الرجل يتنخم في حائط المسجد فرجع ولم يجتمع به وقال هذا غير مأمون على ادب من اداب الشريعة فكيف يؤمن على اسرار الله البزار في مسنده عن طارق بالمهملة والقاف ابن عبد الله المحاربي له صحبة ورواية قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى فرمز المؤلف لحسنه فقط غير حسن اذ حقه الرمز للصحة ه

اذا اردت ان تغزو اي تسير لقتال الكفار فاشتر فرسا اغر يعني حصل فرسا اغر تغزو عليه بشراء او بغيره وخص الشراء لانه الغالب والامر للندب ويحتمل الارشاد والاغر الذي في جبهته فوق الدرهم يقال فرس اغر ومهرة غراء كاحمر وحمراء والقول بالمراد بالاغر هنا الابيض غفلة فان لفظ رواية الحاكم ادهم اغر وكان لفظ ادهم سقط من قلم المصنف ذهولا محجلا اي قوائمه بيض يبلغ بياضها ثلث الوظيف او نصفه او ثلثيه ولا يبلغ الركبتين مطلق اليد اليمنى هي الخالية من البياض مع وجوده في بقية القوائم فانك تسلم من العدو وغيره وتغنم امر الغنم وتخصيصه لذلك الفرس ظاهر لان المتصف بذلك اجمل الخيل واحسنها لونا وشكلا قال ابن الكمال والتفاؤل بهذه الصفات كان معروفا في الجاهلية ه فقررهم الشارع عليه وبين ان النجاح والبركة فيما بهذه الصفة كما هو عند العامة قال ابن العز ويحجل طلق اليمين كانه منحجر يمشي بكم مسبل ويؤخذ من ذلك انه ينبغي ايثاره لكل سفر وتخصيص الغزو بهم للاكدية طب ك في الجهاد هق عن عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن عامر الجهني معاذ امير المؤمنين شريف فرضي تعالى شاعر ولي غزو البحر لمعاوية قال الحاكم على شرط مسلم واقره الذهبي في التلخيص لكنه في المهذب قال فيه عبيد بن الصباح ضعفه ابو حاتم وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه عبيد ابن الصباح ضعيف

اذا اردت امرا اي فعل شيء من المهمات واشكل عليك وجهه فعليك بالتؤدة بهمزة اي الزم التأني والرزانة والتثبت وعدم العجلة حتى يريك الله منه المخرج بفتح الميم والراء اي المخلص يعني اذا اردت فعلا فاشكل عليك او شق فتثبت ولا تعجل حتى يهديك الله الى الخلاص ولفظ رواية البيهقي حتى يجعل الله لك مخرجا او قال فرجا قال الراغب يحتاج المرء الى اربعة اشيا اثنان من جهة الزمان في التقديم والتأخير احدهما ان يعير النظر فيما يرتئيه ولا يعجل امضاءه فقد قيل اياك والراي الفطير واكثر من يستعمل في ذلك ذوو النفوس الشهمة والامزجة الحادة والثاني انه لا يدافع به بعد احكامه فقد قيل احزم الناس من اذا وضح له الامر صدع فيه واكثر من يدافع ذلك ذوو النفوس المهينة والامزجة الباردة واثنان من جهة الناس احدهما ترك الاستبداد بالراي فان الاستبداد به من فعل المعجب بنفسه وقد قيل الاحمق من قطعه العجب بنفسه عن الاستشارة والاستبداد عن الاستخارة والثاني ان يتخير من يحسن مشاورته

وما كل ذي نصح بمؤتيك نصحه ... وما كل مؤت نصحه بلبيب
ولكن اذا ما استجمعا عند صاحب ... فحق له من طاعة بنصيب

ومن دخل في امر بعد الاحتراز عن هذه الاربعة فقد احكم تدبيره فان لم ينجح عمله لم يلحقه مذمة خد هب وكذا الطيالسي والخرائطي والبغوي وابن ابي الدنيا كلهم عن رجل من بلي بفتح فكسر كرضي قبيلة معروفة قال هذا الرجل انطلقت مع ابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فناجاه ابي دوني فقلت لابي ما قال لك قال

قال في اذا اردت الي اخره رمز المص لحسنه وفيه سعيد بن سعيد ضعفه احمد والذهبي لكن له شواهد كثيرة ه
اذا اردت ان يحبك الله فابغض الدنيا التي منذ خلقها لم ينظر اليها بغضا لها لحقارتها عنده بحيث لا تساوي
جناح بعوضة والمراد اكره بقلبك ما تعبث عنده وتجافي عنها واقتصر على ما لا بد منه وفي تعداد كل شي لشره
حب الغيب فصار المغيب له مشهودا واذا اردت ان يحبك الناس فما كان عندك من فضولها بضم الفاء اي
بقاياها الزيادة على ما تحتاجه لنفسك ومؤنتك بالمعروف فانبذه اي اطرحه اليهم فانهم كالكلاب لا يناز عوك
ويعادوك الا عليها فمن زهد فيما في ايديهم وبذل لهم ما عنده وتحمل اثقالهم ولم يكلفهم اثقاله وكف اذاه
عنهم وتحمل اذاهم وانصفهم ولم ينتصف منهم واعانهم ولم يستعن بهم ونصرهم ولم ينتصر بهم اجمعوا
على محبته وهذا الحديث من جوامع الكلم واصل من اصول القوم التي اسسوا عليها طريقهم ومن وفق للعمل
به وانه لصعب شديد الا من شاء الله ارتاح قلبه وبدنه واستقام حاله وهانت عليه المصائب والفضول بالضم جمع
فضل كفلوس وفلس الزيادة قال في المصباح وقد استعمل الجمع استعمال المفرد فيما لا خير فيه ولهذا نسب اليه
فقيل فضولي لمن يشتغل بما لا يعنيه لانه جعل علما على نوع من الكلام فنزل منزلة المفرد وسمي به الواحد
والنبذ الالقاء والطرح ومنه صبي منبوذ اي مطروح حط عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة بلفظ النسب
ابن حراش بمهملة مكسورة واخره شين معجمة بن عمرو بن عبد الله العبسي الكوفي تابعي ثقة جليل مشهور
مات سنة مائة مرسلا وقال العجلي له ادراك قال ربعي جاء رجل الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله دلني على عمل يحبني الله عليه ويحببني الناس فذكره ه
اذا اردت اي هممت ان تذكر عيوب غيرك اي تتكلم بها وتحدث بها نفسك فاذكر عيوب نفسك
اي تذكرها واستحضرها في ذهنك واجرها على قلبك مفصلة عيبا عيبا فان ذلك يكون مانعا لك من الوقيعة
في الناس وليس المراد اباحة ذكر عيوب الناس بل ان يشتغل بتذكر عيوب نفسه ويعلم مما تقرر انه لا
يخلو من عيب فاذا ذكرها واشتغل بمعايبها وتوبيخها منعه من ذكر عيوب الناس قال ذو النون
من نظر في عيوب الناس عمي عن عيوب نفسه ومن اهتم بالجنة والنار شغل عن القيل والقال قال ابن عربي
فلا تداهن نفسك باخفاء عيبك واظهار عذرك فيصيبك غرورك واحظى بك في صحة زجر نفسه بانكارك
من نفسك التي هي اخص بك لا غرابتك لها بالاعذار فهذب نفسك بانكار عيوبك وانفعها كنفعك
لعدوك فانه من لم يكن له من نفسه واعظ لم تنفعه المواعظ قال ومن عيب الناس بما يكرهون وان
كان صادقا دل على جهله وسوء طباعه وقلة حيائه من الله فانه قلما سلم في نفسه من عيب فلو اشتغل
بالنظر الي عيوب نفسه شغله ذلك عن عيب غيره ومن تتبع امور الناس اشتغل بما لا يعنيه ومن
حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه تنبيه قال في الحكم تشوفك الي ما بطن فيك من العيوب
خير لك من تطلعك الي ما حجب عنك من الغيوب الرافعي امام الدين في تاريخ قزوين عن ابن عباس ورواه
البخاري في الادب المفرد عنه موقوفا وكذا البيهقي في الشعب
اذا اسات اي عملت سيئة فاحسن بفتح الهمزة اي قابل الفعلة السيئة بخصلة حسنة كان تقابل
الخشونة باللين والغضب بالكظم والسورة بالاناة وقس عليه ذكره الزمخشري وشاهده ان الحسنات
يذهبن السيئات وهذا اشارة الي ان الانسان مجبول على الشهوات ومقتضى البهيمية والسبعية والملكية
فاذا ارتكب من تلك الرذائل رذيلة يطفيها بمقتضى الملكية اتبع السيئة الحسنة تمحها ومن البين ان
الكبيرة لا يمحوها الا التوبة قال الراغب والحسنة يعبر بها عن كل ما يسر من نعمة تنال المرء في نفسه

وبدنه

وبدنه والسيئة تضادهما وكلاهما من الالفاظ المشتركة كالحيوان الواقع على انواع مختلفة كر وهب عن ابن
عمرو بن العاص قال لما اراد معاذ بن جبل سفرا فقال يا رسول الله اوصني فذكره ورواه عنه ايضا الطبراني وغيرهم
اذا استاجر احدكم اي اراد ان يستاجر اجيرا فليعلمه لزوما ليصح العقد اجره اي يبين قدر اجرته
اي وقدر العمل ليصير على بصيرة ويكون العقد صحيحا ونبه بذلك على ان من اركان الاجارة ذكر الاجرة
وكونها مقدرة فمن عمل لغيره عملا بلا معاقدة ولا تعيين اجرة فان ذكر مقتضيا لها كاقصر هذا
وانا ارضيك فله اجرة المثل وان لم يذكر مقتضيا فلا اجرة له وان اعتاد العمل بها عند الشافعي خلافا
لمالك قال الراغب والاجير فعيل بمعنى فاعل او مفاعل والاستيجار طلب الشي بالاجرة نحو الاستيجاب
في استعارته للايجاب وقال الزمخشري اجرني فلان داره فاستاجرتها فهو موجر ولا تقل مواجر
فانه خطا قبيح قط في كتاب الافراد بفتح الهمزة عن ابن مسعود وفيه عبد الاعلى بن المشاور قال
ابو داود والنسائي متروك هـ
اذا استاذن احدكم ثلاثا اي طلب الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات بالقول او بقرع الباب
قرعا خفيفا فلم يوذن له فيه فليرجع وجوبا ان غلب على ظنه انه سمعه والا فندبا وبه يحصل
بين الكلامين ولا يلح في اطلاق الاذن ولا يقف على الباب منتظرا لان هذا يجلب الكراهة ويقدح في
قلوب الناس سيما اذا كانوا ذوي مروة ومرتاضين بالاداب الحسنة قال الكشاف واذا نهي
عن ذلك لادائه الى الكراهة وجب الانتهاء عن كل ما يودي اليها من قرع الباب بعنف والتصييح
بصاحب الدار وغير ذلك مما يدخل في عادات من لم يتهذب من اكثر الناس وهذا كله اذا لم يعرض
امر في الدار من نحو حريق او هجوم او ظهور منكر يجب انكاره والا فهو مستثنى بالدليل القاطع
انتهى قالوا ويسن الجمع بين السلام والاستيذان بان يقدم السلام وحكمة الثلث كما في ابن
ابي شيبة عن علي ان الاولى اعلام والثانية موامرة والثالثة عزيمة تنبيه هذا الحديث
رواه ابو موسى الاشعري بحضرة عمر فقال اقم عليه البينة فوافقه ابو سعيد الخدري فقبل ذلك
منه عمر كما رواه الشيخان وغيرهما ونحوه منه اخذ ابو علي ابو علي الجبائي انه يشترط لقبول خبر الواحد موافقة
غيره له او اعتضاده واجيب بان طلب عمر التعدد ليس لعدم قبول الواحد بل للتثبت كما يكشف
عنه قول عمر فيما رواه مسلم انما سمعت شيا فاحببت ان اتثبت مالك في الموطا حم في الاستيذان
د في الادب عن ابي موسى الاشعري وعن ابي سعيد الخدري معا قال بشر بن سعيد سمعت ابا
سعيد يقول كنت جالسا بالمدينة في مجلس الانصار فاتانا ابو موسى فزعا او مذعورا قلنا ما
شانك قال ان عمر ارسل الي ان اتيه فاتيت بابه فسلمت ثلاثا فلم يرد فرجعت فقال ما منعك ان
تاتينا فقلت اتيت فسلمت على بابك ثلاثا فلم ترد فرجعت وقد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكره فقال اقم عليه البينة والا اوجعتك فقال ابي بن كعب لا يقوم معه الا اصغر القوم
قال ابو سعيد قلت انا اصغرهم قال فاذهب به فذهبت الى عمر فشهدت طب والضيا المقدسي
عن جندب بضم المعجمة وفتح المهملة بن عبد الله البجلي بفتح الموحدة والجيم وكسر اللام نسبة الى بجيلة
قبيلة مشهورة قال في المفصل وغيره له صحبة غير قديمة سكن الكوفة ثم تحول البصرة قال ابو
نعيم وبن منده يقال له جندب الخير وقيل ذلك غيره هـ
اذا استاذنت احدكم امراته اي طلبت منه الاذن ويظهر ان المراد ما يشمل امته وموليته

من هو مالكا امرها الى المسجد اي في الخروج الى الصلاة ونحوها في المسجد او ما في معناه وشهود وعيادة
مريض ليلا فلا يمنعها بل ياذن لها اذا نابها حيث امن الفتنة بها وعليها وذلك هو الغالب في ذلك الزمن
عكس ما بعد ذلك كما مر قال الكمال هذا الحديث خصه العلما بامور منصوصة ومقيسة فمن الاول
خبر ايما امراة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشا وكونه ليلا لخبر مسلم لا تمنعوا النسا من الخروج
الى المساجد الا بالليل والثاني حسن الملابس ومزاحمة الرجال والطيب كما تقدم ينكلفن للخروج ما لم
يكن عليهن في المنزل فيمنعن مطلقا لا يقال هذا حينئذ نسخ بالتعليل لانا نقول المنع ثبت حينئذ
بالعمومات المانعة من التفتين او هو من باب الاطلاق بشرط فيزول بزواله كانتها الحكم بانتها علته
وقد قالت عايشة رضي الله عنها لو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى ما احدث النسا بعده
لمنعهن المساجد كما منعت نسا بني اسرايل وفي خبر رواه بن عبد البر عن عايشة مرفوعا ايها الناس ص
انهوا نساكم عن لبس الزينة والتبختر في المساجد فان بني اسرايل لم يلعنوا حتى لبس نساهم الزينة
وتبختروا في المساجد وبالنظر الى التعليل المذكور منعت غير المتزينة ايضا اي الشابة لغلبة الفسا ق
ليلا وان كان النص ينجه لان الفساق في زمننا اكثر انتشارا وتعرضهم بالليل النهي حم ق في الصلاة
عن بن عمر بن الخطاب رضه
اذا استجمر احدكم اي مسح محل النجو بالجمار وهي الحجارة الصغار والاستجمار التمتع بالجمار وهي الاحجار سمي به
لانه يطيب الريح كما يطيبه البخور وقيل المراد به استعمال البخور للتطييب فليوتر اي فليجعله وترا ثلاثا
فاكثر فعلى الاول المراد المسحات وعلى الثاني ان ياخذ من البخور كما قال العراقي ثلاث قطع او ياخذ منه
ثلاث مرات يستعمل واحدة بعد اخرى ماخوذ من الجمر الذي يوقد قال في المشارق وكان مالك يقول به
ثم رجع قال الولي العراقي ويمكن حمل هذا المشترك على معنييه وقد كان بن عمر يفعل ذلك كما نقله ابن
عبد البر فكان يستجمر بالاحجار وترا ويجمر ثيابه وترا انتهى وفيه اجزا الاستجمار بالحجر اي وما في معناه
وان يخالف فيه من يعتد به لكن الافضل الما وقول الامام احمد لا يصح في الاستنجا بالما حديث اطال
مغلطاي في رده نعم كرهه بعض الصحابة فقد اخرج بن ابي شيبة باسانيد قال بن حجر صحيحة
عن حذيفة انه سيل عن الاستنجا بالما فقال اذن لا يزال في يدي نتن وعن نافع ان بن عمر كان لا
يستنجي بالما وعن بن الزبير قال ما كنا نفعله ونقل بن التين عن مالك انه انكر ان يكون النبي
استنجى بالما ومنع بن حبيب من المالكية الاستنجا لانه مطعوم وفيه كما قال الخطابي دليل على وجوب
ثلاث مسحات اذ من المعقول ان المصطفى لم يرد الوتر الذي هو واحد لانه زيادة صفة على الاسم ولا يحصل
باقل من واحد فعلم انه قصد به ما زاد على الواحد وادناه ثلاث وقال الطيبي لعله اراد ان الاستنجا
ازالة النجاسة بالجمار ولو اريد به الفرد لقيل فليستنجر بواحدة فلما عدل للوتر علم ان المراد الانقا
وذلك لا يحصل الا بواحد غالبا فوجب حمله على الوتر الذي هو خلاف الشفع ويحصل به واقله ثلاث
انتهى وعلم بذلك انه لا تمسك فيه للحنفية على جوازه باقل من ثلاث حم م عن جابر ورواه عنه
ايضا بن خزيمة وغيره
اذا استشار احدكم اخاه في الدين وذكر الاخ غالبي فلو استشاره ذمي كان كذلك اي طلب منه
المشورة يعني استامره في شي هل يفعله او لا وذلك مندوب لمدحه تعالى الانصار بقوله وامرهم
شورى بينهم فليشر عليه بما هو الاصلح والانفع فانه كما في خبر رواه الخرايطي وغيره يجب عليه

بذل

بذل النصح واعمال الفكر فانه مؤتمن فان بذل جهده فاخطا لم يغرم كما ذكر الخطابي ولا يشاور في العبادة فانها
غير تعلقا على ما قيل لكنه باطلاقه عليل اذ لو اراد الحج مثلا فتردد في كون تركه له افضل لكونه حج قبل ام
وكان على ذلك القطر وليس ثم من يسد مسده او اراد الازدياد من الصوم وتردد في كونه ربما عطل
عليه ما هو اعم منه نفعا فلا ريب في ندب الاستشارة وقس عليه قال الراغب والاستشارة استنباط
الراي من غيره فيما يعرض من المشكلات ويكون ذلك في الامور الجزئية التي يتردد فيها بين فعل وترك
ونعمت العدة هي قال علي كرم الله وجهه المشاورة حصن من الندامة وامن من الملامة ونيل الاحمق
من تعطعد العجب عن الاستشارة والاستبداد عن الاستخارة وكفى بمدحها قوله تعالى وشاورهم في الامر
لكن لا يشاور الا امينا مجربا حازما ناصحا ثابت الجاش غير معجب بنفسه ولا متلون في رايه ولا كاذب
في مقاله فمن كذب لسانه كذب رايه ويجب كونه فارغ البال وقت الاستشارة ٥ عن جابر بن عبد
الله وهو من حديث ابي الزبير عن جابر وقد رمز المؤلف لصحته هـ
اذا استشاط السلطان تلهب وتحرق غضبا تسلط الشيطان اي يغلب عليه فاغراه بالايقاع
بمن يغضب عليه حتى يوقع به فيهلكه فليحذر السلطان من تسلط عدوه عليه فليستحضر ان غضب
الله عليه اعظم من غضبه وان فضل الله عليه اكبر وكم عصاه وخالف امره ولم يعاقبه ولم يغضب
عليه وليبرد غضبه ما استطاع ويستيقظ لكيد الخبيث فانه له بالمرصاد واخذ منه ان السلطان لا
يعاقب من استحق العقوبة حتى يتروى ويزول سلطان غضبه لئلا يقدم على ما ليس بجائز ولهذا
شرع حبس المجرم حتى ينظر في جرمه ويكرر النظر فيه قال بعض المجتهدين ينبغي للسلطان تاخير
العقوبة حتى ينقضي سلطان غضبه ويعجل مكافاة المحسن ففي تاخير العقاب امكان العفو وفي
تعجيل المكافاة بالاحسان المسارعة للطاعة حم طب عن عطية بفتح اوله وكسر ثانيه ابن عروة السعدي
له رؤية ورواية قال الهيثمي رجاله ثقات وذكره في موضع اخر وقال فيه من لم اعرفه وقد رمز المؤلف
اذا استطاب احدكم فلا يستطب بيمينه اي اذا استنجى فلا يستنجي بيده اليمنى وسمي الاستنجاء استطابة
لتطييبه للبدن بازالة الخبث الضار كتمه قال الخطابي فمعنى الطيب الطهارة ومنه سلام عليكم طبتم
ليستنج بلام الامر وتسمى لام الطلب الابتدائية وحذف حرف العطف لان الجملة استينافية وفي القرآن
لينفق ذو سعة من سعته بشماله لانها للاذى واليمين لغيره والاستنجاء عند احمد والشافعي واجب
وعند مالك وابي حنيفة سنة والنهي عنه باليمين للتنزيه وتمسك اهل الظاهر بظاهره فجعلوه
للتحريم وفي كلام بعض الشافعية ما يوافقه لكنه ضعيف وعلى التحريم يجري وقال الظاهرية وبعض
الحنابلة لا ومحل الخلاف ما لم تباشر اليد الا والة بلا حائل والا حرم ولم يجز اتفاقا واليسرى في هذا
مثلها وشرع الاستنجاء مع الوضوء ليلة الاسرا وقيل في اول البعثة حين علمه جبريل الوضوء والصلاة
٥ عن ابي هريرة هو قطعة من حديث رواه ابو عوانة في صحيحه ومعناه في مسلم ومن ثم رمز المؤلف
اذا استعطرت المراة استعملت العطر اي الطيب الظاهر ريحه في بدنها او ملبوسها فمرت على
القوم الرجال ليجدوا اي لاجل ان يشموا ريحها اي ريح عطرها فهي زانية اي هي بسبب ذلك متعرضة
للزنا ساعية في اسبابه داعية الى طلابه فسميت لذلك زانية مجازا ومجامع الرجال قلما يخلوا
ممن في قلبه شدة شبق لهن سيما مع التعطر فربما غلبت الشهوة وصمم العزم فوقع الزنا الحقيقي
ومثل مرورها بالرجال قعودها في طريقهم ليمروا بها ٣ عن ابي موسى الاشعري رمز المؤلف لحسنه

اذا استقبلتك المرأتان الاجنبيتان اي صارتا في جهة قبالتك **فلا تمر** اي لا تمش **بينهما** ندبا لان المرأة مظنة الشهوة وهي اعظم مصايد الشيطان فمزاحمتها تجر الى محذور ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه **خذ** اي الزم طريقا غير التي بينهما **يمنة او يسرة** بفتح اولهما جواب سؤال مقدر تقديره فكيف اذهب فقال مر عن يمينهما او يسارهما وتباعد عنهما ما امكن والنهي للتنزيه والامر للندب ما لم يغلب على الظن ان ذلك يؤدي الى فتنة فللتحريم او للوجوب **هب عن ابن عمر** بن الخطاب وفي اسناده ضعيف

اذا استكتم من السواك وهو ذلك الاسنان بعود ونحوه **فاستاكوا عرضا** بفتح فسكون اي في عرض الاسنان ظاهرها وباطنها فيكره طولا لانه يجرح اللثة ويدمي ومع ذلك يجزئ الا في اللسان فانه يستاك فيه طولا للخبر فيه **د عن عطاء** بن ابي رباح **مرسلا** هو ابو محمد القرشي المكي مولاهم احد الاعلام ورواه ابو داود في مراسيله وعجب للمؤلف كيف ابعد النجعة

اذا استلج بتشديد الجيم افتعال من اللجاج وهو التمادي في الامر ولو بعد تبين الخطأ واصله الاصرار على الشيء مطلقا **احدكم في اليمين** اي في الشيء المحلوف فيه سمي يمينا لتلبسه بها **فانه آثم له عند الله من الكفارة التي امر بها** قال الزمخشري معناه اذا حلف على شيء فرأى غيره خيرا منه ثم لج في ابرارها وترك الحنث والكفارة كان ذلك اثم له من ان يحنث ويكفر انتهى وقال القاضي المراد اذا حلف على شيء يتعلق باهله واصر عليه كان ادخل في الوزر وافضى الى الاثم من الحنث لانه جعل الله بذلك عرضة للامتناع عن البر ومواساة الاهل والاصرار على اللجاج وقد نهي عن ذلك بقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة الآية قال واثم اسم تفضيل اصله ان يطلق على اللجاج الآثم فاطلقه على اللجاج الموجب للاثم اتساعا والمراد به انه يوجب مزيد اثم مطلقا لا بالاضافة الى ما نسب اليه امر مندوب لا اثم فيه وقيل معناه انه ان كان يتحرج عن الحنث والتأثم فيه ويرى ذلك فاللجاج اثم في زعمه وحسبانه الى هنا كلام القاضي وقال النووي معناه اذا حلف يمينا تتعلق باهله ويتضررون بعدم حنثه فالحنث ليس اثما فيحنث ويكفر فان تورع عن الحنث فهو مخطئ فادامة الضرر اكثر اثما من الحنث اي في غير محرم فقوله آثم خرج عن المفاعلة المقتضية للاشتراك في الاثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه اذ توهم انه يأثم في الحنث فمعنى الحديث الاثم عليه في اللجاج اكثر لو ثبت الاثم فهذا اصل عظيم للائمة الاعلام في هذا المقام فلا يلتفت الى ما رواه من الاوهام **ه عن ابي هريرة** رمز المؤلف لحسنه ورواه عنه الحاكم وقال على شرطهما واقره الذهبي ولعل المؤلف لم يستحضره حيث عدل في الاصل لرواية ارساله فعزاه للبيهقي عن عكرمة مرسلا

اذا استلقى احدكم على قفاه اي طرح نفسه على الارض ملصقا مؤخر عنقه وظهره بها للاستراحة او لنوم والالقاء الطرح والقفا مؤخر العنق **فلا يضع احدى رجليه على الاخرى** حيث لم يأمن انكشاف شيء من عورته كالمؤتزر فان امن كالمتسرول فلا بأس ولو في المسجد لان المصطفى فعله فيه كما رواه البخاري وانما اطلق النهي لان الغالب فيهم الائتزار لا التسرول وهذا اولى من ادعاء ان الحديث المشروح منسوخ بحديث البخاري لان النسخ لا يثبت بالاحتمال والى معنى اشار بعضهم بقوله وضع احدى الرجلين على الاخرى نوعان ان يكون رجلاه ممدودتين فلا بأس بوضع احداهما على الاخرى فانه لا ينكشف من عورته شيء بهذه الهيئة وان يكون ناصبا ركبة احدى الرجلين ويضع الاخرى على الركبة المنصوبة فان امن انكشاف عورته لكون له سراويل او يكون ازاره ورداه طويلين جاز والا فلا

ت عن البرا بن عازب حم عن جابر بن عبد الله البزار في مسنده عن ابن عباس قال الهيثمي رجاله رجال
الصحيح غير حلاش العبدي وهو ثقة انتهى ومن ثم رمز المولف لصحته هـ

اذا استنشقت ايها المتوضي بدليل خبر الطبالسي اذا توضا احدكم واستنثر فليفعل ذلك مرتين او
ثلاثا فانتثر ندبا اي اخرج الما الذي استنشقت به ليخرج معه ما في الانف من نحو مخاط ويخرجه بريح
الانف ان كفي والا فبيده ويسن كونها اليسرى كما في رواية النسائي وذلك لما فيه من تنبيه النفس
الذي يريد تلاوة القران ولازالة ما فيه من الثقل لتنفتح مجاري العروق ولما فيه من طرد الشيطان هـ
قال الطيبي خص الاستنثار لان القصد خروج الخطايا وهو مناسب للاستنثار لانه اخراج واذا
استجمرت اي مسحت محل النجو بالجمار فاوتر بثلاث او خمس او اكثر والواجب عند الشافعية ثلاث
فان لم ينق زيد ويسن الايتار وحملوا الخبر على الوجوب في الثلاث وعلى الندب فيما زاد استعمالا للامر
في حقيقته ومجازه وهو شايع عندهم والاستنشاق ابلاغ الما خياشيمه والاستنثار استفعال
من النثر بنون ومثلثة وهو طرح الما الذي يستنشقه المتطهر اي يجذبه بريح انفه لتنظيف
ما في داخله فيخرجه بريح انفه سوا كان باعانة يده ام لا وحكي عن مالك كراهة فعله بغير يده لكونه
يشبه فعل الدابة والمشهور عدم الكراهة وقيل الاستجمار هنا ماخوذ من الجمر الذي يوقد قال
الولي العراقي ويمكن حمل المشترك على معنييه وقد كان ابن عمر يفعل ذلك كما نقله ابن عبد البر فكان
يستجمر بالاحجار وترا ويجمر ثيابه وترا طب عن سلمة بفتح المهملة واللام بن قيس الاشجعي ثم
الكوفي رمز لحسنه هـ

اذا استيقظ الرجل من الليل اي انتبه من نومه من الليل او في الليل او ليلا فمن تبعيضية او بمعنى
في قال الولي العراقي ويحتمل انها لابتدا الغاية من غير تقدير وهذا معنى التهجد عرفا فانه صلاة
تطوع بعد نوم وايقظ اهله حليلته وزعم انه شامل للابوين والولد والاقارب لا يلايم قوله
وصليا بالف التثنية وفي رواية ثم قاما وصليا ركعتين فاكثر ولفظ رواية ابي داود وابن ماجة
فصليا او صلى ركعتين جميعا قال الطيبي وقوله جميعا حال موكدة من فاعل فصليا على التثنية لا الافرا
لانه ترديد من الراوي والتقدير فصليا ركعتين جميعا كتبا اي امر الله الملايكة بكتابتهما من الذاكرين
الله كثيرا والذاكرات الذين اثنى الله عليهم في القران ووعدهم بالغفران اي يلحقان بهم
ويبعثان يوم القيامة معهم ويعطيهما ما وعدوا به ومن تبعيضية فيفيد ان الذاكرين
اصناف وهذا من تفسير الكتاب بالسنة فانه بيان لقوله والذاكرين الله كثيرا قال الزمخشري الذاكرون
الله من لا يكاد يخلو بقلبه او بلسانه او بهما عن الذكر والقراة قال الولي العراقي وقراة القران
والاشتغال بالعلم الشرعي من الذكر والمعنى الذاكرين الله كثيرا والذاكرات فحذف لدلالة الظاهر
عليه د ن ه حب ك عن ابي هريرة الدوسي وابي سعيد الخدري معا ورواه عنه ايضا البيهقي
وغيره هـ

اذا استيقظ اي انتبه وفي رواية اذا قام احدكم خطاب شفاهي في عمومه خلف والاصح عدمه لكن
العموم هنا بدليل اخر ذكره الطيبي وغيره من نومه فايدة ذكره مع ان الاستيقاظ لا يكون الا
من نوم دفع توهم مشاركة النبي فيه وفايدة اضافة النوم الى احد ثاما مع ان احدا لا يستيقظ
من نوم غيره الايما الى ان نومه مغاير لنومنا اذ لا ينام قلبه وفيه شمول لنوم النهار وقول ابن جرير

وبن راهويه وداود خاص بنوم الليل لقوله في رواية ابن ماجة اذا استيقظ احدكم من الليل ورده ابن دقيق
العيد بان في ذكر السبب المترتب على النوم ما يشعر بتعميم المعنى والحكم يعم بعموم علته فقيده هذا من مفهوم
الموافقة اي الاولوية ثم قال الرافعي الكراهة في نوم الليل اشد لان احتمال الكراهة فيه اظهر فلا
يدخل وفي رواية فلا يغمس يده فلو فعل لم ينجس الماء خلافا لداود والحسن البصري والطبري فعلم ان
النهي للتنزيه وصرفه عن التحريم التعليل بامر يقتضي اذ الشك لا يقتضي وجوبا في هذا الحكم استصحابا
للطهارة ولهذا قال بعضهم هذا ترده القاعدة المبني عليها ان التردد لا يوجب العمل بخلاف الاصل
وهو هنا الطهارة يده مفرد مضاف فيعم كل يد ولو زائدة في الاناء الذي فيه ماء الوضوء او الغسل
بين به ان النهي مخصوص بالانية المعدة للطهر وما فيها ماء قليل بخلاف نحو بركة وحوض اذ لا يخاف فساد
مائه بغمس اليد فيه بغرض نجاستها لكثرته حتى يغسلها ثلاثا فيكره ادخالها قبل استكمال الثلاث
ولا تزول الكراهة بمرة مع تيقن الطهر بها لان الشارع اذا اعتبر حكما بغاية وعلقه وصفا مصدرا
بالنا وان او باحدهما كان ايماء الى ثبوت الحكم لاجله فلا يخرج عن عهدته الا باستيفائها فاندفع
استشكال له بانه لا كراهة عند تيقن الطهر ابتداء فان قال الكمال بن ابي شريف الفاء فيه لبيان ان ما
بعدها علة الحكم احدكم لا يدري اين باتت يده من جسده اي هل لاقت محلا طاهرا ام نجسا كبثرة
او جرح او محل نجو او غيرها والتعليل به غالبي اذ لو نام نهارا او علم ان يده لم تلق نجسا كان لفها في خرقة
او شك في نجاستها بلا نوم ثم غسلها فقد ان المصطفى صلى الله عليه وسلم غسل يديه قبل ادخالها
الاناء حال اليقظة مع تيقن الطهر فمع الشك اولى لكن النائم من النوم يسن له الغسل ولا يكره تركه لعدم
ورود النهي ذكره ابن حجر وهو غير معتبر لتصريح ائمة مذهبه بالكراهة فيهما كغيره وقال الولي العراقي
قال الخليل في المعنى البيتوتة دخولك في الليل وكونك فيه بنوم وغيره ومن قال بات بمعنى نام وفسر عليه
فقد اخطأ واعلم ان بات قد يكون بمعنى صار كما في ظل وجهه مسودا وذكر غير واحد ان بات هنا بمعنى
صار منهم الآمدي وابن عصفور والزمخشري وابن الصائغ وابن برهان فلا يختص بوقت وقال ابن
الخباز لا تختص بالنوم ويبطله قوله تعالى والذين يبيتون لربهم ويدري من افعال القلوب وهو
معلق عن العمل فيما بعده باسم الاستفهام الذي هو اين وقد اشكل هذا التركيب بان انتفاء الدراية
لا يمكن تعلقه بلفظ اين باتت يده ولا بمعناه لان معناه الاستفهام ولا يقال انه لا يدري الاستفهام
فقالوا معناه لا يدري تعيين الموضع الذي باتت فيه يده فيكون فيه مضاف محذوف وليس استفهاما
وان كانت صورته صورته والنهي للتنزيه لا للتحريم عند الجمهور ومعقول لا تعبدي خلافا لبعض
المالكية والحنابلة وليست الرجل كاليد خلافا لابن حزم لان اليد آلة الاستعمال والرجل لا تشاركها في
الجولان وبعضهم هي اقل جولانا وليس الحكم خاصا بنوم الليل ثم فرق احمد بينهما بالنسبة للوجوب
والندب فجعله في نوم الليل واجبا وفي النهار مندوبا وهو كما قال النووي مذهب ضعيف اذ قوله
من نومه اسم جنس فيعم كل نوم وقوله في رواية اخرى من الليل من ذكر بعض افراد العام ثم قال
العراقي واذا تقرر ان العلة احتمال النجاسة فلا يختص الحكم بحال الانتباه من النوم فمتى شك
في طهر يده كره غمسها قبل غسلها ثلاثا وان لم يكن انتبه من نوم هذا مذهبنا كالجمهور ومن يرى
الحكم تعبديا لا يلحق الشك بالنوم قال ابن عبد السلام ولا فرق بين كون النائم متسرولا او يده في جراب
اولا لان الحكم اذا علق على المظنة لم يعتبر حقيقة الحكمة كالعدة لبراءة الرحم قال وغمس بعض

اليد

اليد ولو بعض اصبع او ظفر كلها لوجود العلة وقوله فلا يدخل يده يدل على انه اذا غسل احداهما
ادخلها وان لم يغسل الاخرى خلافا لبعض المالكية ولا تجب نية غسلهما الا عند من اوجبه مع
وزعم انه لتعبد او قوله في الاناء محمول على اناء دون قلتين كما هو غالب الاواني وفيه انه يندب غسل
النجاسة ثلاثا لانه اذا امر به في المتوهمة فالمحققة اولى وان المتوهمة لا يحصل الاحتياط
فيها بالنضح بل لا بد من الغسل وان محل الاستنجا بالحجر لا يطهر بل يعفى عنه بالنسبة للعلا
وان الماء القليل ينجس بوصول نجس اليه وان قل ولم يغيره لان الذي يعلق باليد ولا يرى في
غاية القلة وان الغسل سبعا غير عام في جميع النجاسات وهو قول الجمهور خلافا لاحمد والاخذ
بالوثيقة والعمل بالاحتياط ما لم يخرج الى الوسوسة واستعمال لفظ الكناية فيما يتحاشى عن التصريح
به وغير ذلك تتمة قال النووي في بستانه عن محمد بن الفضل التيمي في شرحه لمسلم ان بعض المبتدعة
لما سمع بهذا الحديث قال متهكما انا ادري اين باتت يدي منه باتت في الفراش فاصبح وقد ادخل
يده في دبره الى ذراعه قال ابن طاهر فليتق امرؤ استخفافا بالسنن ومواضع التوقيف لئلا يسرع اليه
شؤم فعله قال النووي ومن هذا المعنى ما وجد في زمننا وتواترت الاخبار به وثبت عند القضاة
ان رجلا بقرية ببلاد بصرى في سنة خمس وستين وستمائة كان سيء الاعتقاد في اهل الخير وابنه
يعتقدهم فجاءه من عند شيخ صالح ومعه مسواك فقال مستهزئا اعطاك شيخك هذا المسواك
فاخذه وادخله في دبره استحقارا له فبقي مدة ثم ولد ذلك الرجل الذي استدخل المسواك جروا قريب
الشبه بالسمكة فقتله ثم مات الرجل حالا او بعد يومين مالك في الموطا والشافعي في مسنده حم
ق ع كلهم في الطهارة عن ابي هريرة واللفظ لمسلم قال المناوي وغيره ولم يقل البخاري ثلاثا
انتهى وبه يعرف ان ما اوهمه صنيع المؤلف من ان الكل رووا الكل غير صواب لما تعليه تحرير
البيان كما هو داب اهل هذا الشان هـ
اذا استيقظ احدكم من منامه ليلا او نهارا فتوضا اي اراد الوضوء قال ابن ابي شريف والفا عاطفة
فليستنثر بان يخرج ما في انفه من الاذى بنفسه بعد الاستنشاق قال القاضي استنثر حرك النثرة وهي
طرف الانف ويجوز كونها بمعنى نثرت الشي اذا بددته والفا للجواب ثلاث مرات وتحصل سنة
الاستنشاق بلا استنثار لكن الاكمل انما تحصل به فان الفا لبيان العلة الشيطان الظاهر ان المراد
الجنس يبيت حقيقة او مجازا على ما يأتي على خياشيمه بفا وشين معجمتين جمع خيشوم فيعول وهو
اقصى الانف المتصل بالبطن المقدم من الدماغ الذي هو محل الحس المشترك ومستقر الحياة فاذا نام
اجتمعت فيه الاخلاط واليعقد المخاط وكل الحس وتشوش حتى يستتر مجاري النفس فيتعرض
له الشيطان فيبيت لمحبته محل الاخذ باضغاث الاحلام فاذا قام من نومه وترك الخيشوم بحاله
استمر الكسل والكلال واستعصى النظر الصحيح وعسر القيام على حقوق الصلاة من نحو خضوع وخشوع
هذا هو المراد بالبيتوتة او المراد ان الشيطان يترصد للانسان في اليقظة ويوسوس له في الاحوال
من سمع ونطق وغيرهما فاذا نام انسدت تلك المنافذ الا منفذ التنفس من الخيشوم وهو باب مفتوح
الى قبة الدماغ فيبيت بذلك الباب ويبغث بنفخه ونفثه في عالم الخيال فيريه من الاضغاث
ما يكرهه فارشد المصطفى صلى الله عليه وسلم امته ان تمحو باستعمال الطهور ريحا وجه التعبد
اثار تلك النفخات والنفثات عن مجاري الانفاس وقال في البحر خص الخيشوم لان العين باب النظر

الى خلق السماء والارض فهي باب العبرة والغم مدخل الشيطان لبدن الانسان للوسوسة
تنبيه قال القاضي هذه الفاآت الثلاثة الاولى للعطف والثانية جواب الشرط
دخل في الامر والثالثة فا التسببية دخلت على الجملة ليدل على ان ما بعده علة الامر
بالاستشار ف ن عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابن خزيمة هـ
اذا استيقظ احدكم اي رجعت روحه لبدنه بعد نومه فليقل ندبا الحمد لله اي الثناء على الله
الذي رد علي روحي احساسي وشعوري والنوم اخو الموت قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين
موتها والتي لم تمت في منامها الاية ومن ثم قيل النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل وعافاني
سلمني من الافات والبلا في جسدي اي بدني وظاهره انه يقول وان كان مريضا او مبتلى
لانه ما من بلا الا وفوقه اعظم واذن لي بذكره اي فيه بان ايقظ قلبي واجري لساني به وفيه ندب
الذكر عند الانتباه من النوم وافضله المأمور وهو كثير ومنه هذا المذكور ابن السني في اليوم والليلة
عن ابي هريرة قال النووي سنده صحيح وقال ابن حجر حسن فقط لتفرد محمد بن عجلان به وهو
سيئ الحفظ وتبعه المؤلف فاقتصر الرمز لحسنه وظاهر اقتصاره على ابن السني انه لم يخرجه احد
من الستة ولا كذلك بل رواه الترمذي والنسائي قال مغلطاي ليس لحديثي عزوه في هذه لغيرها
الا لزيادة ليست فيها او لبيان سنده ورجاله هـ
اذا اسلم العبد اي صار مسلما باتيانه بالشهادتين وانقياده للاحكام هذا ما في النسخ وفي
رواية اذا اسلم الكافر وهذا الحكم يشترك فيه الرجال والنساء فذكره بلفظ المذكر تغليبا فحسن
اسلامه اي قرن الاسلام بحسن العمل وقيل بان اخلص فيه وصار باطنه كظاهره واستحضر
عند عمله قرب ربه منه واطلاعه عليه يكفر الله بالرفع لان اذا وان كانت اداة شرط لا تجزم
الا في الضرورة واستعمل الجواب مضارعا لان الشرط بمعنى الاستقبال وان كان بلفظ الماضي
ذكره ابن حجر وغيره وقال الكرماني الرواية انما هي بالرفع وانجاز الجزم قال الزمخشري والتكفير
اماطة المستحق من العقاب بثواب ازيد او بتوبة وفي رواية يكفر الله فراجعهما كل سيئة
كان زلفها قال الخطاب بالتخفيف وقال النووي بالتشديد اي قدمها من الزلف وهو التقريب
وفي رواية النسائي ازلفها اي محى عنه كل خطيئة قدمها على اسلامه بان يغفر له ما تقدم
من ذنبه لان الاسلام يجب ما قبله لكن الكلام متعلق بحق الله تعالى من العقوبات بخلاف
بخلاف الحق المالي نحو كفارة ظهار ويمين او قتل فانه لا يسقط وكان بعد ذلك اي بعد ما علم
من المجموع او بعد حسن الاسلام القصاص المقاصة والمجازاة واتباع كل عمل بمثله هـ
والقصاص مقابلة الشي بالشي اي كل شي يوضع في مقابلة شي ان خيرا فخير وان شرا فشر
وهو بالرفع اسم كان ويجوز جعلها تامة وعبر بالماضي لتحقق الوقوع ثم فسر القصاص بقوله
الحسنة بعشر امثالها مبتدا وخبر والجملة استينافية الى سبعماية ضعف اي منتهية الى
ذلك فهو نصب على الحال ويجوز كون تقديره يكتب بعشر امثالها كما يدل له خبر الكتب ها العبد
عشرا واخذ الماوردي بظاهر الغاية فزعم ان نهاية التضعيف سبعماية ورد بعموم اية
والله يضاعف لمن يشا وبخبر البخاري كتب الله له عشر حسنات الى سبعماية ضعف الى اضعاف
كثيرة والسيئة بمثلها اي فيؤاخذ بها بواحدة مثلها فلا يزاد عليها فضلا منه تعالى

حيث

حيث جعل الحسنة بعشر والسيئة كما هي **الا ان يتجاوز الله عنها** بقبول التوبة او
بالعفو عن الجريمة قال الطيبي فقوله السيئة بمثلها هو المراد بالقصاص لان المثلية
معتبرة فيه وان السيئة هي التي تقصر الحسنة فيكون قوله الحسنة بعشر امثالها
مستطردا او توطئة لذكر السيئة وهذا التاويل انسب لان القصاص في الشرع مجازاة
بمثل ما فعل من نحو جرح وقتل فيؤخذ الجاني بما جنا منه بغير زيادة انتهى وفي اول الحديث
رد على منكر زيادة الايمان ونقصه لان الحسن يتفاوت درجاته وفي اخره رد على الخوارج
المكفرين بالذنوب والمعتزلة الموجبين لخلود المذنبين في النار قال ابن حجر ثبت في جميع الروايات
ما سقط في رواية البخاري وهو كتابة الحسنات المتقدمة قبل الاسلام فقيل اسقطه لاشكاله
لان الكافر لا تصح عبادته لفقد النية ورده النووي بان الذي عليه المحققون بل حكي عليه
الاجماع انه اذا فعل قربة كصدقة وصلة ثم اسلم اثيب عليها قال ابن حجر ويحتمل ان القبول
يتعلق على اسلامه فان اسلم اثيب والا فلا وهذا اقوى **حن** وكذا الدارقطني في غرائب مالك
والبزار وسمويه والاسماعيلي والحسن بن ابي سفيان **عن ابي سعيد** الخدري وقضية صنيع
المؤلف ان البخاري خرجه مسندا وهو ذهول بل علقه فقال قال مالك عن زيد بن اسلم عن عطا
بن ابي سعيد يرفعه انتهى قال ابن حجر ولم يوصله في موضع اخر من الكتاب ووصله ابو ذر
ورواه سمويه عنه بلفظ اذا اسلم العبد كتب الله له كل حسنة قدمها ومحي عنه كل سيئة
ازلفها هـ

اذا اشار الرجل يعني حمل كما بينته رواية من حمل علينا السلاح **على اخيه** في الاسلام وان كان
اجنبيا **بالسلاح** بالكسر الة الحرب كسيف وقوس والمراد انه حمل عليه السلاح وكان قصد
المحمول عليه قتل الحامل ايضا **فهما على جرف** بالجيم وضم الراء وسكونها وبحاء مهملة وسكون
الراء جانب او طرف **جهنم** اي هما قريب من السقوط فيها **فاذا قتله وقعا فيه جميعا** اما القاتل فظاهر
واما المقتول فلقصده قتل اخيه وفيه ان من نوى معصية واصر اثم وان لم يفعلها **الطيالسي**
ابو داود **ن عن ابي بكرة** الثقفي ورواه عنه الطبراني وغيره ورمز المؤلف لصحته هـ

اذا اشتد الحر فابردوا من الابراد اي الدخول في البرد فالباء في **بالصلاة** للتعدية وقيل زائدة
اي ادخلوا الصلاة في البرد والمراد صلاة الظهر كما بينته الرواية المارة اي اخروها الى ان يحط
قوة الوهج من حر الظهيرة الى ان يقع للحيطان ظل يمشي فيه قاصد الصلاة الجماعة بشروط
مر التنبيه عليها واشار الى بعض منها بقوله **فان شدة الحر من فيح جهنم** اي من سطوع
حرها وثوران لهيبها وانتشاره سميت جهنم لبعد قعرها وهي عربية او معربة فارسية
او عبرانية واستشكل بان فعل الصلاة مظنة وجود الرحمة ففعلها مظنة طرد العذاب
فكيف امر بتركها واجيب بان وقت ظهور الغضب لا ينجع فيه الطلب الا من اذن له فيه
وفي رواية للبخاري بدل بالصلاة عن الصلاة قال الكرماني والباء هي الاصل واما عن ففيه
تضمين معنى التاخر اي تاخروا عنها مبردين وقيل هما بمعنى وعن تطلق بمعنى البا
كرميت عن القوس اي بها وقال البغوي والولي العراقي عن بمعنى البا او زائدة اي ابردوا
الصلاة **حم ق ٤ عن ابي هريرة حم ق د ت عن ابي ذر ق عن بن عمر** بن الخطاب قال

المؤلف والحديث متواتر هـ

اذا اشتد كلب بالتحريك الجوع في القاموس الاكل الكثير بلا شبع والظاهر ان الكلب هنا مقحم للتاكيد والحكم عام فعليك يا ابا هريرة برغيف فعيل بمعنى مفعول اذ الرغف جمعك العجين تكسيرك مستديرا ذكره الزمخشري قال ومن المجاز وجد مرغفا غليظا وجر بفتح الجيم منونا جمع جرة ابا معروف من ماء القراح كسحاب الخالص الذي لا يشوبه شي وقل لنفسك من جهة الحال بلسان القال او الحال بان تجرد منها نفسا تخاطبها بقولك على الدنيا واهلها الدمار بفتح المهملة وخفة الميم الهلاك يعني نزلهم منزلة الهالكين فلا انزل بهم حاجاتي ولا اتواضع لهم لغناهم لانهم في نفس الامر لا يقدرون على شي فليس المراد الدعا عليهم بالهلاك بل انزلهم منزلة الموتى الهلكى فان من هلك لا يقدر على شي وكذا الدنيا واهلها والقصد الحث على التقنع باليسير والزهد في الدنيا والاعراض عن شهواتها عد هب عن ابي هريرة وفيه الحسين بن عبد الغفار قال الدارقطني متروك والذهبي متهم وابو يحيى الوقاد قال الذهبي كذاب هـ

اذا اشتد الحر فاستعينوا على دفع اذاه بالحجامة لغلبة الدم حينئذ لا يتبيغ اي لئلا يتبيغ الدم باحدكم وفيه حث على التداوي فهو سنة ولو بالحجامة وذلك لا ينافي التوكل كما مر وياتي كر في الطب عن انس وقال صحيح واقره الذهبي وهو مما بيض له الديلمي هـ

اذا اشترى احدكم بعيرا بفتح الموحدة وقد تكسر وعبر به دون الجمل لان البعير يشمل الانثى بخلافه وقصده التعميم فلياخذ ندبا عند تسلمه بذروة بالفتح والكسر سنامه اي باعلى علوه وسنام كل شي اعلاه وقوله فلياخذ يحتمل ان المراد به فليقبض على سنامه بيده والاولى كونها اليمنى ويحتمل ان المراد فليركبه وليتعوذ بالله من الشيطان لان الابل من مراكب الشيطان فاذا سمع الاستعاذة زهق وظاهر الحديث انه يقتصر على الاستعاذة في حديث اخر ما يفيد انه يندب الاتيان معها بالتسمية وفي اخر انه يدعوا بالبركة روى ابن ماجة عن ابن عمرو اذا اشترى احدكم الجارية فليقل اللهم اني اسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه واعوذ بك من شرها ومن شر ما جبلتها عليه وليدع بالبركة واذا اشترى بعيرا فلياخذ بذروة سنامه وليدع بالبركة وليقل مثل ذلك انتهى هذا ويحتمل ان الامر بالاستعاذة انما هو لما في الابل من العز والفخر والخيلا كما ياتي فهو استعاذة من شر ذلك الذي يحبه الشيطان ويامر به ويحث عليه والاشترا بذل الثمن لتحصيل عين فان كان احد العوضين ناضا فهو الثمن والا فاي العوضين تصور بصورة الثمن فباذله مشتر واخذه بايع ولهذا اعدت الكلمتان من الاضداد ويستعار للاعراض عما بيده محصلا به غيره سببه من المعاني او الاعيان وقد يتسع فيه فيستعمل للرغبة عن الشي طمعا في غيره د في النكاح عن ابن عمرو بن الخطاب ورمز المؤلف لحسنه قال في الفردوس وفي الباب ابو هريرة هـ

اذا اشترى احدكم لحما فطبخه فليكثر مرقته بفتح الواو وقد تسكن والامر ندب وارشاد فان لم يصب احدكم لحما اي شيا منه لكثرة الاكلين اصاب مرقا وهو احد اللحمين لانه ينزل منزلته في المرق بالغليان قوة يحصل بها الغذا قال الحافظ العراقي واشترى

خرج

خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له فالحكم كذلك اذا اشتري له او اهدي له او تصدق به
عليه وغير ذلك ففي كل ذلك يستحب طبخه لاكثار المرق وفيه ان اللحم المطبوخ افضل من المشوي
لعموم النفع به بل قال بعضهم ان في اكل المشوي ضررا من جهة الطب وفيه ايما الى
الحث على مواساة العيال والاخوان والجيران ومنع الاستبداد وفيه شجاعة للنفس
عن تجنب البخل وان لا تتغير لوعد الشيطان لها بالفقر وحث على القناعة والاكتفا بما
تيسر ولو مرقا (ت ك) في الاطعمة (هب) كلهم عن عبد الله المزني قال ت غريب وقال ك
صحيح وتعقبه الذهبي بان فيه محمد بن فضالة الازدي ضعفوه ورواه البيهقي وزاد
وليغرف للجيران ه

اذا اشتريت نعلا اي حذا ايقي قدمك من الارض قال في المصباح ويطلق على التاسومة
ويظهر ان يلحق به الخف فاستجدها بسكون الدال الخفيفة اي اتخذها جيدة كما بر له
ضر ان احدنا يحب ان يكون ثوبه حسنا وان يكون نعله حسنة لا من الجديد المقابل للقديم
والالفاظ استجدها بالتشديد والرواية بخلافه واذا اشتريت ثوبا اي قميصا
او جبة او عمامة او رداء فاستجده فيه الحمل المنقول والامر ارشادي والظاهر ان
المراد ما استجادة النعل او الثوب كونه صفيقا محكم الصنعة يبقى مدة مديدة
للانتفاع به عادة لا كونه من نعال او ثياب المترفهين المتصلفين المبالغين في
التنعم في التزين (طس) عن ابي هريرة (و) عن عمر بن بادة واذا اشتريت دابة اي
اذا اردت شراء دابة للركوب من فرس او بعير او بغل او حمار فاستفرههما بهمزة
وصل اي اجتهد ان تكون ذا نشاط وخفة وسرعة يقال حمار وبرذون فاره
بين الفروهة والفراهة والفره النشاط والخفة والامر ارشادي واذا كانت
عندك كريمة قوم اي زوجة او سرية كريمة من قوم كرام فاكرمها بان تفعل بها
ما يليق بابائها وعصبائها وخص المذكورات لان عليها مدار نظام الامور
الدنيوية والزم الاشيا للانسان قال الهيثمي فيه ابو امية بن يعلي وهو متروك
اذا اشتكى المؤمن اي اخبر عما يناسبه من الم المرض هذا اصله والمراد هنا اذا
مرض سمي المرض شكوى لانه يشكو منه غالبا الى غيره وقوله المؤمن اشارة
الى البالغ في الايمان الذي تمكنت فيه اخلاقه لانه الذي يتلقاه بحسن صبر
او رضي اخلصه ذلك من الذنوب اي الصغائر تنبيها على النظائر كما يخلص
الكير خبث الحديد اي صفاه بالمه بمرضه من ذنوبه كتصفية الكير للحديد
من الخبث فاسناد التصفية الى المرض مجازية كانبت الربيع البقل فان اسند
الفعل الى الله فهو على الحقيقة قال الحرالي وهذا انما اذا تلقى العبد المرض
على انه طهرة وكفارة فحينئذ ينشي الله له التصبر فيعاجله بفضل الشفا
ويبدل له عوض ما اخذه المرض الصحة المباركة والخلق الاطيب كما تحقق
بالتجربة لذوي البصائر وقال الحكيم الترمذي المريض قد يوسخ ويدنس وكدر
طيبه فابى الله ان يفتيه فسلط عليه السقم حتى اذا تمت مدة التمحيص

خرج منها كالبردة في الصفا وفي وجهه طلاوة وحلاوة وقد تقدم امر الله الى العباد
ان يحفظوا جوارحهم عن الدنس ليصلحوا لجوار القدس فتركوا الرعاية وضيعوا
الحفظ اذ لم على ان يتطهروا بالتوبة فلم يفعلوا واصروا على جهد من نفوسهم الشهوات
ثم دعاهم الى الفرائض ليتطهروا بها فخلطوها وغشوها واد وها مع النقصان
والوسوسة والمكاسب الردية فلم تكن مطهرة لهم اذ لا تطهر النجاسة بالنجاسة
ولا ينقي الدنس بالوسخ فلما راى حالهم هذه رحمهم فداواهم بالاسقام ليطهرهم
فاذا اقبل المريض ذلك بالمعتبر اخرجه صافيا طاهرا خد صب طس عن عايشة
قال الهيثمي رجاله ثقات الا اني لم اعرف شيخ الطبراني ٥
اذا اشتكيت اي مرضت فضع يدك حيث تشتكي اي على الموضع الذي يالمك ولعل حكمة
الوضع انه كبسط اليد للسؤال ثم قل ندبا بسم الله ظاهره انه لا يزيد الرحمن الرحيم
ويحتمل ان المراد اية البسملة بكمالها اعوذ اي اعتصم قال الزمخشري والعياذ واللياذ
من واد واحد بعزة الله وبقدرته من شر ما اجد زاد في رواية لابن ماجة واحاذر
من وجعي اي مرضي او المي هذا ما كتب لطلب زوال الالم واخر التعوذ لا فتضاء المقام
ذلك ثم ارفع يدك ثم اعد ذلك اي الوضع والتسمية والاستعاذة بهؤلاء الكلمات
وترا اي ثلاثا كما بينه في رواية مسلم وفي حديث اخر سبعا كما ياتي وفي رواية اخرى
التسمية ثلاثا والاستعاذة سبعا يعني فان ذلك يزيل الالم او يخففه بشرط قوة
اليقين وصدق النية ويظهر انه اذا كان المريض نحو طفل ان ياتي به من يعوده
ويقول من شر ما يجد هذا او يحاذر وا طلاق اليد يتناول اليسرى فتحصل السنة
بوضعها لكن الظاهر من عدة احاديث تعيين اليمنى للتيمن اي الا لعذر فان
قلت لم عبر بالوجع دون الالم قلت اشارة الى ندب الذكر المذكور وان لم يكن
المرض شديدا اذ الالم كما قال الراغب الوجع الشديد فلو عبر به اقتضى ان الندب
مقيد بما اذا اشتد الوجع وانه بدون الشدة غير مشروع وهذا الحديث من الطب
الروحاني تنبيه قال بعض العارفين الحكمة في كون الرقى سبعا وانواع
التعوذات ما اجتمع فيه من فردية الازواج في وتر الباء والدال والواو وزوجية
الافراد في شفع الواحد والثلاث والخمس والسبع بحروفها وهي الالف والجيم ٥
والهاء والزاي تتثلث فيه الازواج وتربعت فيه الافراد فكمال السبع كمال عالم
الابتداع فكان مجموع السبع كمالا للحكمة وحجابا للاحدية فلموقع انحصار الامر في
عالم السبع ورد هذا الحديث ت ك في الطب عن انس قال ت حسن غريب
وقال ك صحيح واقره الذهبي وكما ورد ذلك من قوله ورد من فعله ففي مسلم من
حديث عثمان بن ابي العاص كان يضع كفه بيده على الذي يالم من جسده ويقول
بسم الله ثلاثا ويقول اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر قال
الطيبي تعوذ من وجع ومكروه او مما يتوقع حصوله في المستقبل من حزن
وخوف قال والحذر الاحتراز من مخوف ٥

اذا اشتهى مريض احدكم شيئاً فليطعمه ما اشتهاه لذ بأحيث لم يقطع بعظم ضرره به لان المريض اذا تناول ما يشتهيه عن جوع صادق طبيعي وكان فيه ضرر تما كان انفع مما يشتهيه وان كان نافعا في نفسه فان صدق شهوته ومحبته الطبيعية له تدفع ضرره و بغض الطبيعة وكراهتها للنافع قد يجلب له منها ضررا وبهذا التوجيه يعرف انه لا حاجة لقول الطيبي هذا اما بناء على التوكل وانه تعالى هو الشافي او ان المريض قد شارف الموت انتهى ومن البين الذي لا يستراب فيه ان اللذيذ المشتهى تقبل الطبيعة عليه بعناية فتهضمه على احمد الوجوه لكن الكلام في شي قليل يكسر حدة الشهوة اما الاكثار فالحذر الحذر ه عن ابن عباس قال عاد المصطفى صلى الله عليه وسلم رجلا فقال ما تشتهي قال خبز بر فقال من كان عنده خبز بر فليبعث الى اخيه ثم ذكره وفيه صفوان بن هبيرة ضعفه الذهبي وقال شيخ بصري لا يعرف ه

اذا اصاب احدكم مصيبة شدة ونازلة وهي وقوع ما لا يوافق غرض النفس من المكروه قال ابو البقاء ياؤه منقلبة عن واو لانها من صاب يصوب اذا نزل وجمعها مصائب على غير قياس وقياسه مصاوب فليقل ندبا وعند الصدمة الاولى اكد انا معشر الخلائق لله الملك المحيط الذي نحن واموالنا واهلونا عبيد له وانا اليه يوم انفراد بالحكم لا الى غيره راجعون بالبعث والنشور او المراد ان جميع امورنا لا يكون شيء منها الا به اللهم عندك قدم للاختصاص اي لا عند غيرك فانه لا يملك النفع والضر الا انت احتسب ادخر ثواب مصيبتي في صحائف حسناتي فاجرني بالمد والقصر يقال اجره يوجره اذا اثابه وكذا اجره يأجره والامر منهما اجرني بهمزة قطع ممدودة وكسر الجيم كاكرمني واجرني كانصرني فيها وابدل لي بها خيرا منها والباء داخلة على المتروك تشبيها للابدال بالتبدل يعني اثبني بهذه المصيبة اي اجعل بدل ما فات شيئا اخر انفع منه قال ابن القيم وذا من ابلغ علاج المصاب وانفعه في عاجلته واجلته لتضمن ذلك لاصلين عظيمين اذا استحضرهما المصاب سهلا هما ان العبد وملكه ملك لله حقيقة وهو عند العبد عارية وان مرجع العبد الى مولاه ولا بد ان يخلف الدنيا وراه ويأتيه فردا ومن هذا اعابته كيف يفرح بموجود او ياسى على مفقود وقد عد بعضهم الاسترجاع من خصائص هذه الامة لان يعقوب عليه السلام لما اصابه ما اصابه لم يسترجع بل قال يا اسفى وانت خبير بانه لا شاهد فيه لانه بعد ارخاء العنان وتسليم انه لم يقله لا يلزم ان غيره من الانبيا وامهم لم يشرع لهم وظاهر قوله فليقل ان المراد به مرة واحدة فورا وذلك في الموت عند الصدمة الاولى لكن يأتي في خبر انه اذا تذكر المصيبة بعد زمن طويل فاسترجع اجري له اجرها فيحمل ما هنا على الاكمل د في الجنائز ك عن ام سلمة بفتح المهملة واللام بنت ابي امية ام المؤمنين واسمها هند المخزومية ذات جمال بارع قالت لما احتضر ابو سلمة قال اللهم اخلفني في اهلي خيرا مني فلما قبض قلت انا لله الخ

اذا اصاب احدكم هم اطلق القاموس انه الحزن وقال التوربشتي الحزن الذي يذيب
الانسان قال والحزن خشونة في النفس لما يحصل فيها من الغم اخذ من حزونة الارض
وعليه فالهم احمق وابلغ من الحزن وقيل الهم مختص بالاتي والحزن بالماضي وقال
المظهر الغم الحزن الذي يغم الرجل اي يصيره بحيث يقرب ان يغمي عليه والحزن
اسهل منه او لاوا بفتح فسكون فمد شدة وضيق معيشة فليقل ندبا الله
الله كرره استلذاذا بذكره واستحضارا لعظمته وتاكيدا للتوحيد فانه الاسم الجامع
لجميع الصفات الجلالية والجمالية والكمالية ربي اي المحسن الي بايجادي من العدم
وتوفيقي لتوحيده وذكره والمربي لي بجلائل نعمه والمالك الحقيقي لشاني كله ثم افصح
بالتوحيد وصرح بذكره المجيد فقال لا اشرك به شيئا في رواية لا شريك له اي في
كماله وجلاله وجماله وما يجب له ويستحيل عليه والمراد ان ذلك يفرج الهم والغم
والضنك والضيق ان صدقت النية وخلصت المطوية تتمة وقع ان عبد الرحمن
ابن زياد بن انعم المحدث الرحلة اسرته الروم في جماعة في البحر وساروا به الى قسطنطينية
فرفعوا الى الطاغية فبينما هم في حبس اذ غشيه عيد فاقبل عليهم فيه من الحار والبارد
ما يفوق المعد اذ اضربت امراة نفيسة على الملك بحسن صنيعه بالعرب ثم مزقت
ثيابها ونشرت شعرها وسودت وجهها واقبلت نحوه فقال مالك قالت ان العرب
قتلت ابني واخي وزوجي وتفعل بهم الذي رأيت فاغضبته فقال علي بهم فصاروا بين
يديه سماطين فضرب السياف عنق واحد واحد حتى قرب من عبد الرحمن فقال الله الله
ربي لا اشرك به شيئا فقال قد موا سماس العرب اي عالمهم فقال ما قلت فاعلمه فقال
من اين علمته فقال نبينا امرنا به فقال وعيسى امرنا بهذا في الانجيل فاطلقه ومن
معه طس عن عايشه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفر من بني
هاشم هل معكم من احد غيركم قالوا لا الا ابن اختنا ومولانا فذكره رمز المؤلف لحسنه
مع ان فيه محمد بن موسى البربري قال في الميزان عن الدارقطني غير قوي وفي اللسان ما احد
جمع من العلم ما جمع وكان لا يحفظ الاحاديث النبي لكن له شواهد
اذا اصاب احدكم مصيبة فليذكر اي يتذكر مصيبته بي اي بفقدي من بين اظهر
هذه الامة وانقطاع الوحي والامداد السماوي فانها من اعظم المصايب بل هي
اعظمها بدليل خبر ابن ماجه ان احدا من امتي لن يصاب بمصيبة بعدي اشد عليه
من مصيبتي وكونها اعظم لا ينافي كونها اعظم اذ بعض الاعظم قد يكون اعظم بقية
افراده الا ترى الى قول انس كان النبي صلى الله عليه وسلم من احسن الناس
خلقا مع كونه احسنهم خلقا اجماعا فلم يثبته لهذا من تكلف وزعم زيادة
من وانها كانت اعظم المصايب لانقطاع الوحي وظهور الشر بارتداد العرب
وتحزب المنافقين وكان موته اول نقصان الخير قال انس ما نفضنا ايدينا
من التراب من دفنه حتى انكرنا قلوبنا ومن احسن ما كتب به بعضهم لاخيه يعزيه
بابنه ويسليه قوله

اصبر

اصبر لكل مصيبة وتجلد ۝ واعلم بان المرء غير مخلد
واذا ذكرت محمدا ومصابه ۝ فاذكر مصابك بالنبي محمد

ومقصود الحديث ان تذكر المصاب وقوع المصيبة العظمى العامة بفقد المصطفى صلى الله عليه وسلم يهون عليه ويسليه فلا ينافي ذلك الخبر الاتي ان الله اذا اراد رحمة امة قبض نبيها قبلها لاختلاف الاعتبار رعب هب عن بن عباس ه وفيه فطر بن خليفة قال الذهبي عن السعدي زايغ وشرحبيل بن سعد متهم طب عن سابط بن ابي حميصة بن عمرو القرشي الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر المهملة نسبة الى بني جمح من قريش وفيه ابو بردة عمرو بن يزيد ضعيف ولذلك رمز المولف لضعفه لكن له شواهد ه

اذا اصبحت اي دخلت في الصباح قال في الكشاف الاصباح بمعنى الصبوح امنا بالمد اي ذا امن في سربك بكسر اوله المهملة نفسك وبفتحها مسلكك وطريقك معافى في بدنك من انواع البلايا وصنوف الرزايا عندك قوت يومك اي مؤنتك ومؤنة من يلزمك مونته ذلك اليوم فعلى الدنيا العفا بالفتح والتخفيف الدروس وذهاب الاثر وفيه تزهيد في الدنيا وترغيب في التقلل منها والاكتفا بالكفاف وهذا من اقوى ادلة من فضل الفقر على الغنى هب عن ابي هريرة وفيه سلام بن سلم عن اسماعيل ابن رافع قال العلائي ضعيفان جدا وقال الذهبي اسماعيل ضعيف متروك لكن له شواهد منها للبخاري في الادب المفرد ه

اذا اصبح بن ادم دخل في الصباح فان الاعضا جمع عضو بضم العين وكسرها كالعظم وافر بالجمع كلها تاكيد الدفع توهم عدم ارادة الشمول تكفر اللسان تذل وتخضع له من قولهم كفر اليهودي اذا اضطجع مطاطيا راسه وانحنى تعظيم لصاحبه ماخوذ من الكافرة وهي الكاذبة الذي هي اصل الفخذ ذكره القاضي واصله للزمخشري حيث قال هو من تكفير الذمي وهو ان يطا من راسه ويحني ظهره كالراكع عند تعظيم صاحبه قال تكفير باليدين اذا التقيا وتلغي من مخافتنا عصاك كانه من الكافرين وهما الكاذبان لانه يضع يديه عليهما او يثني عليهما اي يحكي في ذلك من يكفر شيا اي يغطيه ويستره انتهى فتقول اي بلسان الحال وزعم ان المراد لسان القال جمود اتق الله فينا اي خفه في حفظ حقوقنا فلا نتقحم منهيا فنهلك معك فانما نحن بك اي نستقيم ونعوج تبعا لك فان استقمت اي اعتدلت على الصراط المستقيم استقمنا اعتدلنا في التنزيل وكان بين ذلك قواما اي عدلا وان اعوججت ملت عن الاعتدال اعوججنا ملنا عنه قال الغزالي المعنى فيه ان نطق اللسان يوثر في اعضا الانسان بالتوفيق والخذلان فاللسان اشد الاعضا جماحا وطغيانا واكثرها فسادا وعدوانا ويوكد هذا المعنى قول مالك بن دينار اذا رايت قساوة في قلبك ووهنا في بدنك وحرمانا في رزقك فاعلم انك تكلمت فيما لا يعنيك قال الطيبي وهذا لا تناقض بينه وبين خبران في الجسد لمضغة اذا صلحت صلح الجسد الخ لان اللسان ترجمان

القلب وحلبيفتند في ظاهر البدن فاذا اسند اليه الامر فهو مجاز في الحكم كتقولك
سقي الطبيب المريض الدوا قال المبدا في المراد بامبغرتية قلبه ولسانه اي تقوى
معا ثنيه بهما تعالى [redacted]

لسان الغني نصف ونصف لها فواده فلم يبق الاصورة اللحم والدم
في الزهد وبن خزيمة في صحيحه هب عن ابي سعيد الخدري قال العراقي ووقع
في الاحيا عن سعيد بن جبير مرفوعا وانما هو عن سعيد بن جبير عن ابي سعيد ه
ورواه الترمذي موقوفا علي حماد وقال هذا اصح ومع ذلك اسناد المرفوع جيد
لكن الموقوف اجود ه

اذا اصبحتم اي قاربتم الدخول في الصباح والصباح اول النهار وهو من طلوع الفجر وقيل
الشمس والمسا من الغروب وقيل الزوال لكن في ذيل فصيح ثعلب للبغدادي الصباح
من نصف الليل الاخر الي الزوال والمسا منه الي اخر نصف الليل الاول فقولوا اللهم بنا
اللهم بك قدمه للاختصاص والبا للاستعانة او المصاحبة او السببية اي بسبب
انعامك علينا في الايجاد والامداد اصبحنا وبك امسينا دخلنا في المسا والبا تتعلق
بمحذوف وهو خبر اصبح ولا بد من تقدير مضاف اي اصبحنا حكاية عن الحال الاتية
اي يستمر حالنا علي هذا في جميع الازمان وساير الاحيان الي ان نلقاك واليه لا الي غيرك
المصير المرجع في نيل الثواب مما نكتسبه في حياتنا ه وبن السني في عمل يوم وليلة
عن ابي هريرة رمز لحسنه تبعا للترمذي وله شواهد ترقيه الي الصحة فانه كما ورد
من قوله ورد من فعله روي ابو داود والترمذي انه كان يقول ذلك اذا اصبح اللهم اصبحنا
وبك امسينا وبك نحيي وبك نموت واليك النشور واذا امسي قال اللهم بك امسينا
وبك اصبحنا وبك نحيي وبك نموت واليك المصير انتهي وبه يعلم ان في الحديث المشروح
اختصارا ه

اذا اصطحب اي تلازم وكل شي لازم شيئا فقد اصطحبه رجلان مسلمان ذكر الرجل
غالبي والانثيان والرجل مع محرمه او حليلته كذلك فحال اي حجز بينهما شجر هو
ما له ساق صلب يقوم به والمراد هنا ما يمنع الروية او حجر بالتحريك اي صخرة ه
او مدر جمع مدرة كقصبة تراب ملبد او قطع طين يابسة او نحو ذلك فليسلم احدهما
علي الاخر لانهما بعد ان عرفا متفرقين ويتباذلوا بذال معجمة من البذل العطا
اي يعطي كل لصاحبه والقياس يتباذلا ولعله اشارة الي ان الاثنين مثال وان
الجماعة كذلك السلام ندبا للمبتدي ووجوبا للراد ومثل الاثنين فيما ذكر الجمع ه
وفيه ان السلام يتكرر طلبه بتكرر التلاقي ولو علي قرب جدا او يندب اذا التقي
اثنان ان يحرص كل منهما علي ان يكون البادي بالسلام وان يسلم الراكب علي ه
الماشي والماشي علي الواقف والصغير علي الكبير والقليل علي الكثير فان عكس فخلاف
السنة لا مكروه هب عن ابي الدردا وفيه بقية رجاله مشهور لكن له شواهد
وذكر بعضهم ان المولف رمز لحسنه ولم اره في خطه ه

اي بحيا طلعنا وكلاتكا ونبرتك وامسينا وبك نحيي وبك نموت ه

اذا اضطجعت اي وضعت جنبك بالارض فقل ندبًا بسم الله اي اضع جنبي والبا
للمصاحبة او للملابسة ويظهر ان الاكمل اكمال التسمية اعوذ اي اعتصم بكلمات الله
كتبه المنزلة على رسله او صفاته وقد جاءت الاستعاذة بها في خبر اعوذ بعزة الله وقدرته
والتانيث للتعظيم التامة الخالية عن التناقض والاختلاف من غضبه سخطه على من عصاه
واعراضه عنه وعقابه عقوبته ومن شر عباده من اهل الارض وغيرهم ومن همزات
الشياطين نزغاتهم ووساوسهم واصل الهمز الحث ومنه همز الفرس بالمهماز
ليعدو وشبه حث الشياطين على الاثم بهمز الراكب لمراضة الدواب على المشي
وجمعها باعتبار المرات والتنوع الوسواس او لتعدد الشياطين وان يحضرون
اي يحوموا حولي في شي من اموري لانهم انما يحضرون بسوء وفي القاموس ان المصطفى
صلى الله عليه وسلم فسر همزات الشياطين باللوم اي الجنون وفيه ندب التعوذ
والذكر عند النوم قال بعضهم ومن فوائد هذه الاستعاذة ان المحافظ عليها لا يلدغه
عقرب كما في حديث ياتي وقد اشير الى بعضها في القران بقوله وقل رب اعوذ بك من
همزات الشياطين الايتين ابو نصر محمد بن اسحق السجزي بكسر المهملة اوله
في كتاب الابانة عن اصول الديانة عن ابن عمرو بن العاص وهو كما في الاصل من
رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده

اذا اطال احدكم الغيبة في سفر او غيره ومن قيد بالسفر كانه لم يتنبه لما نقله هو
عن اهل اللغة الاتي على الاثر ومرجع الطول العرف فلا يطرق بفتح اوله وفي رواية
للشيخين فلا يطرقن اهله اي لا يجي حلايله بالقدوم عليهم بالليل لتفويت التاهب
عليهم والطروق المجي بالليل من سفر او غيره من الطرق وهو الدق سمي الاتي بالليل طارقا
لحاجته الى دق الباب قالوا ولا يقال في النهار الا مجازا فقوله ليلا للتاكيد فمن المجاز
استعمال الطرق في النهار ولا ينافيه خبر البخاري عن جابر كنا في غزوة فلما قفلنا ذهبنا
لندخل فقال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اي عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد
المغيبة لان الامر بالدخول ليلا لمن علم اهله بقدومه فاستعد والنهي لمن جاء
قبل ذلك وافهم تقييده بالطول انه لو قرب سفره بحيث تتوقع حليلته اتيانه
فتتاهب انه لا يكره وبه جزم جمع منهم الطيبي وجرى عليه ابن حجر حيث قال
التقييد بطول الغيبة يشير الى ان علة النهي انه توجد حينئذ والحكم يدور مع
علته وجودا او عدما فقول الزين زكريا الطول ليس بقيد غير جيد كيف والحديث
مصرح به والعلة تقتضيه قال الطيبي وكذا لو كان في قفل او عسكر عظيم واشتهر
قدومهم تلك الليلة لزوال العلة المقتضية للكراهة وهي عدم تاهب حليلته
نبعاثها وقول ابن حجر او يجدها على حالة غير مرضية والشرع امر بالستر وعدم
تطلب العثرات غير مرضي اذ على الانسان شرعا وحمية وانفة ومروءة ان يتفحص
عن اهل بيته فان عثر على ريبة حرص على ازالة مقتضيها ولا يقول عاقل
فضلا عن فاضل ان الانسان ينبغي له التغافل عن   واهمال النظر عن

في دواخل احوالهم ليتمكنوا من فعل ما شاوا من ضروب الفساد ويستمر ذلك مستورا
عليه واستكشافه لاحوالهم لا ينافي الستر المطلوب فانه ان راى ريبة كتمها وفارق اهله
او اد بسرًّا وحسم طريق الفساد حم ق عن جابر ورواه ايضا عنه د ن وغيرهما د
اذا اطمأن الرجل الى الرجل سكن قلبه بتامينه له وذكر الرجل غالبي فالمراة كذلك ثم
قتله بعدما اطمأن اليه بغير مقتض والمراد انه امنه ثم غدره نصب اي رفع له
بالبنا للمفعول لتتعذب النفس كل مذهب تهويلا للامر وتفخيما للشان يوم القيامة
خصه وان كان قد يعاقب في الدنيا لان ما يسوه الى ظهر في جمع كان او وجع للقلب واعظم
تنكيلا لوا بكسر ومد اي علم غدر يعرف به في ذلك الموقف الاعظم تشهيرا له بالغدر
على روس الاشهاد فلما كان انما يقع مكتوما مستترا اشهر صاحبه بكشف ستره
لتتم فضيحته وتشيع عقوبته وذكر في رواية اخرى ان ذلك اللوا ينصب عند استه
مبالغة في غرابة شهرته وقبيح فعلته وعلى هذا فاللوا حقيقي وقيل هو استعارة
قال بعضهم والمشهور ان الغدر والقتل في الحروب من نقض عهد او امان ك
عن عمرو بن الحمق بفتح المهملة وكسر الميم ثم قاف ابن كاهل ويقال كاهن الخزاعي
هاجر للنبي صلى الله عليه وسلم بعد الحديبية سكن مصر ثم الكوفة وهو ممن ثار
على عثمان واحد الاربعة الذين دخلوا عليه الدار
اذا اعطى الله احدكم خيرا اي مالا فليبدا وجوبا بنفسه اي بالانفاق منه على نفسه
لانه المنعم عليه به واهل بيته يعني من تلزمه مؤنتهم فان ضاق قدم نفسه كما مر
والخير المال او الكثير او الطيب قال الراغب سمي خيرا اشارة الى ان المال الذي يحسن الانفاق
منه ما جمع من وجه محمود حم مطولا م في المغازي من حديث طويل عن جابر بن سمرة
بفتح السين وضم الميم وقد تسكن م
اذا اعطي احدكم الريحان هو كما في المفردات ماله رائحة طيبة وفي المصباح كل نبت مشموم
طيب الريح لكنه اذا اطلق عند العامة يراد به نبات مخصوص فلا يرده بضم الدال
على الافصح الابلغ لان الخبر من الشارع اكد في النهي من النهي صريحا لانه خرج من الجنة
اي كانه خرج منها فهو على التشبيه فان ريحان الجنة لا يتغير ولا ينقطع ريحه ويمكن
اجراوه على ظاهره ويدعي سلب خاصيته ويجري في جيرانه ليس في الدنيا شي يشبه ما في
الجنة الا في الاسم د في مراسيله ت في الاستيذان من حديث حنان بحاء مهملة ونونين عن ابي
عثمان عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم وشدة اللام بن عمرو بن عدي النهدي بفتح النون
وسكون الهاء والمهملة الكوفي نزيل البصرة مخضرم عابد من كبار التابعين مرسلا
وقال غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ولا نعرف حنان الا في هذا الحديث وابو عثمان
ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه فمن ثم عد حديثه في المراسيل
اذا اعطيت بضم الهمزة بضبط المؤلف شيا من جنس المال من غير ان تسال فيه فكل
منه اي اقبله وانتفع به في مؤنتك ومؤنة ممونك وغير ذلك وان كان من السلطان ان لم
يغلب الحرام فيما في يده وعبر بالاكل لانه اغلب وجوه الانتفاع وتصدق منه

يبين

يبين به ان شرط قبول المبذول كونه حلالا لان الصدقة لا تكون صدقة متقبلة
الا منه فشرط قبول المبذول علم حله كما تقرر اي باعتبار الظاهر فلا يلزمنا البحث عن
الاصول نعم وقع للشاذلي وهو امام في الورع انه جاع وصحبه اياما فبعث لهم
بعض عدول الاسكندرية بطعام فمنع الشيخ جماعته منه فطووا فلما اصبح قال
كلوه قيل لي الليلة احل الحلال ما لم يخطر لك ببال ولا سالت فيه احدا من نساء او
رجال وقال ياقوت عزم علي انسان وقدم طعاما فرايت عليه ظلمة كالكبة فقلت
هذا حرام ولم اكل فدخل علي المرسي فقال من جهلة المريدين من يقدم له طعام فيرى عليه
ظلمة فيقول حرام يا مسكين ما يساوي ورعك بسوء ظنك باخيك المسلم هلا قلت
هذا الطعام لم يرد لي الله به ٢ د ن عن عمر بن الخطاب قال استعملني رسول الله صلى
الله عليه وسلم على عمالة فاد يتها فامر لي بعمالتي فقلت انما عملت لله فذكره وفيه
جواز اخذ العوض على اعمال المسلمين سواء كانت لدين او لدنيا كالقضاء وحسبة لكن بشروط
اذا اعطيتم الزكاة المالية او البدنية فلا تنسوا ثوابها اي لا تتركوا التسبب في حصوله
وذلك ان تقولوا اي تدعوا بنحو اللهم اجعلها مغنما اي قولكم ذلك من اسباب قبولها
وحصول ثوابها فلا تتركوه والمراد يسر لي الفوز بثوابها واصل الغنم والغنيمة
ما اصيب من مال الحرب والنسيان مشترك بين ترك الشي على ذهول وغفلة
وتركه على تعمد وهو المراد هنا ومنه ولا تنسوا الفضل بينكم اي تقصدوا الترك
والاهمال ولا تجعلوها مغرما مصدر ميمي من الغرامة اي لا تجعلني ارى اخراجها
غرامة اغرمها وبين ان يقول مع ذلك ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم
وهذا التقرير كله بناء على ان اعطيتم مبني للفاعل كما جرى عليه بعضهم وزعم انه
الرواية ويجوز بناؤه للمفعول اي اذا اعطيتم ايها المستحقون الزكاة فلا تتركوا
مكافاة المزكي على احسانه بان تقولوا اللهم اجعلها له مغنما ولا تجعلها عليه
مغرما وفيه انه يندب قول ذلك وان لم يذكروه لانه من الفضائل وقد دخل تحت
اصل كلي وهو طلب الدعاء له والحديث ليس بشديد الضعف كما وهم ٥ عن ابي
هريرة قال في الاصل وضعف وذلك لان فيه سويد بن سعيد قال احمد متروك ه
اذا افطر احدكم اي دخل وقت فطره من صومه فليفطر ندبا على تمر اي
بتمر والافضل سبع والاولى من رطب فعجوة في خبر الترمذي كان يفطر على رطبات فان
لم يكن فتمرات فان لم يكن حسوات من ماء ولم ينص على الرطب هنا لقصور زمنه فانه
اي التمر بركة اي فان في الافطار عليه ثوابا كثيرا فالامر به شرعي وفيه شوب ارشاد
لان الصوم ينقص البصر ويفرقه والتمر يجمعه ويرد الذاهب لخاصية فيه ولان
التمران وصل المعدة وهي خالية اغذى والاضرج بقايا الطعام فان لم يجد تمرا
يعني لم يتيسر فليفطر على الماء القراح فانه طهور بالفتح مطهر محصل للمقصود
مزيل للوصال الممنوع ومن ثم من الله به على عباده بقوله وانزلنا من السماء
ماء طهورا وبما تقرر علم وجه حكمة تخصيص التمر دون غيره مما في معناه من

تين وزبيب وانه لا يقوم غيره مقامه عند تيسره فزعم ان القصد منه ان لا يدخل جوفه
الا حلو لم تمسه النار في حيز المنع وورد الفطر على اللبن لكن سنده ساقط فيقدم الماء عليه
لهذا الحديث حم ٤ ك وابن خزيمة حب كلهم في الصوم عن سلمان بفتح فسكون
ابن عامر ابن الاوس الضبي بفتح المعجمة وكسر الموحدة صحابي سكن البصرة وبها
مات قال مسلم ليس في الصحب ضبي غيره واعترض قال ت حسن صحيح
اذا اقبل الليل يعني ظلمته من ها هنا اي من جهة المشرق اذ الظلمة تبدو منه وادبر
النهار اي ضوءه من ها هنا اي من جهة المغرب وزاد وغربت الشمس مع ما قبله كاف
ايماء الى اشتراط تحقق كمال الاقبال والادبار وانهما بواسطة الغروب لا غيره قال وذكر
الثلاثة وان كانت متلازمة لكن قد يعرض لبعضها انفكاك فيظن اقبال الليل
من جهة المشرق ولا يكون اقباله حقيقة كان يكون بمحل لا يشاهد غروبها فيعتمد
اقبال الظلام او ادبار الضياء فقد افطر الصائم اي انقضى صومه او تم شرعا
او افطر حكما بدليل الاحتياج لنية الصوم للغد وان واصل لا انه صار مفطرا حقيقة
كما قيل فيمن حلف لا يفطر على حار ولا بارد لا يفطر بدخول الليل على الاصح والحكم بفطره
بدخوله لكونه غير حار ولا بارد غير قويم اذ هو تعلق لفظي بغير مقصود للحالف
ومبنى الايمان على المقاصد العرفية وفيه رد على المواصلين قال الطيبي ويمكن
حمل الاخبار على الانشاء اظهارا للحرص على وقوع المامور به اي اذا اقبل الليل
فليفطر الصائم لان الخبرية منوطة بتعجيل الافطار فكانه حصل وهو مخبر عنه
وال في الصائم للجنس ق د ت عن عمر بن الخطاب وله سبب مشهور وظاهر
صنيعه انه لم يخرجه من الاربعة الا ذين ولا كذلك بل رواه كما قال المناوي الكل الا ابن ماجه
اذا اقترب افتعل من القرب وروي تقارب الزمان اي دنت الساعة وقبض اكثر
اهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتن فكان الناس على مثل الفترة
محتاجين الى مذكر ومجدد لما درس من الدين قال القاضي اقتراب الزمان دنو الساعة
اذ الشيء اذا قل وتقاصر تقاربت اطرافه ومنه قيل للقصير متقارب ويقال تقاربت
الابل اذا قلت او اراد استوى الليل والنهار عند انطباق دائرة منطقة البروج
على دائرة معدل النهار وذلك وقت اعتدال الطبائع الاربع فلا يكون في المنام اضغاث
احلام فان من موجبات التخليط فيها غلبة بعض الاخلاط على بعض ومن ثم قال
المعبرون اصدق الازمان لوقوع العبارة وقت انفتاق الازهار وادراك الثمار
واستوى الليل والنهار وعند ذلك تصح الامزجة وتصح الحواس او اراد بتقارب الزمان
حين تكون السنة كشهر والشهر كجمعة وذلك زمن المهدي وبسط العدل زمن المهدي وذلك زمن
يستقصر لاستلذاذه فيتقارب اطرافه ذكره الزمخشري قال وبعضد الاول
قوله لم تكد رؤيا المسلم في منامه تكذب اي لا تكون الا صادقة لان المغيبات
تنكشف حينئذ والخوارق تظهر ولان اكثر اهل العلم يقبض بقبض العالم وتندرس
معالم الدين فيكون في الرؤيا الصادقة حينئذ بعض عوض ولو كان المراد بالاقتراب

الاعتدال لما تقرره بالمسلم وقيل المراد اجل الانسان بمشيبه فان رؤياه قلما تكذب لصفا باطنه ونزوع الشهوات عنه لنفسه حينئذ بمشاهدة الغيب اميل وقوله لم تكد رؤيا المسلم تكذب مبالغة في لم تكذب اي لم تقرب ان تكذب فضلا فضلا عن ان تكذب ومنه قول ذي الرمة

اذا غير النأي المحبين لم يكد ⁂ رسيس الهوى من حب مية يبرح

اي لم يقرب من البراح فما له يبرح ذكره الزمخشري وقال القاضي اختلف في خبر كاد المنفي والاظهر انه يكون ايضا منفيا لان حرف النفي الداخل على كاد ينفي قرب حصوله والنافي لقرب حصول الشيء ادل على نفيه في نفسه ويدل عليه تعالى اذا اخرج يده لم يكد يراها قال القاضي واول الاقوال هو الاصح لانه جاء في رواية اخرى اذا كان اخر الزمان **واصدقهم** اي المسلمين المدلول عليهم بلفظ المسلم **رؤيا اصدقهم حديثا** اي قولا ولفظ رواية مسلم فيما وقفت عليه في نسخ صحيحة اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا وذلك لان من كثر صدقه تنور قلبه وقوي ادراكه فانتقشت فيه المعاني على وجه الصحة والاستقامة وظاهره انه على اطلاقه وقيل يكون اخر الزمان عند انقطاع العلم وموت العلماء فجعل جبرا وعوضا والاول اظهر لان غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل الى رؤياه وحكايته اياها ذكره النووي قال بعض العارفين ولما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم اصدق الناس كان لا يرى رؤيا الا جاءت كفلق الصبح فكان لا يحدث بحديث عن تزوير يزوره في نفسه بل يحدث بما يدركه باحدى قواه الحسية او كلها ما كان يقول ما لم يكن ولا ينطق في اليقظة عن شيء تصوره في خياله ما لم ير تلك الصورة عينا في الحس **ق ه** في الرؤيا **عن ابي هريرة ع**

اذا اقرض احدكم اخاه في الدين **قرضا** قال الطيبي اسم مصدر والمصدر حقيقة هو الاقراض قال ويجوز كونه هنا بمعنى المقروض فيكون مفعولا ثانيا لاقراض والاول مقدر **فاهدى** اي الاخ المقترض **اليه** اي الى المقرض **طبقا** بحركات ما يؤكل عليه او فيه ويحتمل الحقيقة ويحتمل ارادة المظروف اي شيئا في طبق **فلا يقبله** قال الطيبي الضمير الفاعل في فاهدى عائد الى المفعول المقدر والضمير في لا يقبله راجع الى مصدر اهدى وقوله فاهدى عطف على الشرط **او حمله** اي اراد حمله او حمل متاعه **على دابته فلا يركبها** يعني لا ينتفع بها بركوب او اركاب او تحميل عليها **الا ان يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك** اي القرض وهذا محمول على الورع لان المصطفى صلى الله عليه وسلم اقترض بكرا ورده رباعيا وقال خيركم احسنكم قضاء فيجوز بل يندب رد الزائد وللمقرض قبوله حيث لا شرط والورع تركه **ص هق عن انس** بن مالك رمز لحسنه

اذا اقشعر بهمزة وصل وتشديد الراء **جلد العبد** اي اخذته قشعريرة اي رعدة **من خشية الله** اي خوفه قال الكشاف اقشعر الجلد اذا انقبض قبضا شديدا وتركيبه من حروف القشع وهو الاديم اليابس مضموما اليها حرف رابع وهو الراء ليكون رباعيا ودالا على معنى زائد يقال اقشعر جلده من الخوف وقف شعره

وهو مثل في شدة الخوف قال الراغب والجلد قشر البدن تحاتت تساقطت وزالت عنه
خطاياه اي ذنوبه كما يتحات عن الشجرة اليابسة ورقها تشبيه تمثيلي لانتزاع امور
متوهمة في المشبه من المشبه به فوجه التشبيه الازالة الكلية على سبيل السرعة لا
الكمال والنقصان لان ازالة الذنوب عن الانسان سبب كماله وازالة الورق عن
الشجر سبب نقصانه قال الترمذي الحكيم والمراد بالعبد هنا عبد ممنون عليه بالتوحيد
ونفسه شرهة اشرة بطرة شهوانية قاهرة له فادركه اللطف فهاج منه خوف التوحيد
فطلبت نفسه الملجا من الله اليه فاخذته الخشية فارتعد وصار لا يعقل ما يقول من
الرهب فانكشف له الغطا فسترت تلك الخشية مساويه كلها الذين امنوا ولم يلبسوا
ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن ولم يعتبر بالخوف لان الخشية اعلى فان الغرق اذا هجم على الكبر
القلب نفر من مستقره نفارا ربما قطع افلاذ القلب من شدة نفاره والزعاجه عن
محله والخوف دون ذلك وقال بعض العارفين هذا اشارة الى ان الخشية والمرض
والخوف كلها انما تحط الاصغاير الذنوب التي هي من شجرة المخالفة بمنزلة الورق من
شجر الدنيا وشجرة المخالفة شجرة خبيثة اصلها الكفر وورقها صغاير الذنوب
وبينهما من الاغصان دوا الفروع والاغصان منازل فقد يعظم الارتكاب حتى
ياخذ من الاغصان فيذهب بكثير منها وهكذا يرتقي حتى يجتث الاصل سمويه
في فوايده طب وكذا البزار والبيهقي في الشعب عن العباس بن عبد المطلب قال
المنذري والعراقي سنده ضعيف وبينه الهيثمي فقال فيه ام كلثوم بنت العباس
لم اعرفها وبقية رجاله ثقات هـ
اذا اقل الرجل ذكر الرجل غالبي والمراد الانسان الطعم بالضم اي جعل ما كله قليلا بصوم
او غيره ومن زعم انه اراد الصايم فحسب لم يصب ملي بالبنا للمفعول والفاعل هو
الله ويمكن بناوه للفاعل اي ملأ الرجل جوفه نورا اي تسبب في ملي باطنه بالنور
واصل الجوف الخلا ثم استعمل فيما يقبل الشغل والفراغ فقيل جوف الدار لداخلها
وباطنها فقلة الاكل محمودة شرعا ومن جواهر الكلام ما دار على السنة الانام من غرس
الطعام ثمرة الاسقام ومن الامثال كل قليلا تعش طويلا ومنها اقلل طعاما تحمد
مناما ومنها كل بقصد الا تبغ قصدا ومنها البطنة تذهب الفطنة وحث رجل اخر على
الاكل من طعامه فقال عليكم تقريب الطعام وعلينا تاديب الاجسام وفي افهامه
ان كثرة الاكل ظلمة فيكون فاعل ذلك ظالما للطعام مضيعا للايام قال الغزالي علمنا
يقينا بل رايناه عيانا ان العبادة لا يجي منها شي اذا امتلا البطن وان اكرهت
النفس على ذلك وجاهدت بضروب الحيل فلا يكون لتلك العبادة لذة ولا حلاوة
ولذلك قيل لا تطمع بحلاوة في العبادة مع كثرة الاكل فر عن ابي هريرة وفيه علان
الكرخي قال [illegible] واضع حديث طلب الحق غريبة عن ابراهيم بن مهدي الابلي قال الازدي
يضع نضع على محمد بن ابراهيم بن العلا هـ
اذا اقيمت الصلاة اي شرع في اقامتها بدليل رواية ابن حبان اذا اخذ المؤذن في الاقامة

فلا

فلا صلاة كاملة سالمة من الكراهة **الا المكتوبة** فلا ينبغي انشاء صلاة حينئذ غيرها اي المفروضة الحاضرة التي اقيم لها بدليل رواية احمد الا التي اقيمت وجعل بعضهم النفي بمعنى النهي اي فلا تصلوا حينئذ واختاره المولف لان سئل هل المراد هنا الكمال او عدم الصحة فاجاب بانه ليس المراد هذا ولا هذا لان ذلك انما يكون في النفي المراد به النفي على ظاهره والنفي هنا المراد به النهي اي لا تصلوا الا المكتوبة وذلك لئلا يفوته فضل التحرم مع الامام الذي هو صفوة الصلاة وما يناله من اجر الفضل لا يفي بما يفوته من صفوة فضيلة فرضه ولانه يشبه المخالفة للجماعة واما زيادة الا ركعتين الفجر في خبر فلا صلاة الا المكتوبة الا ركعتين الفجر فلا اصل لها كما بينه البيهقي وبفرضه حمل على الجواز قال في المطامح هذه المسئلة وقعت لابي يوسف حين دخل المسجد النبوي والامام يصلي الصبح فصلى ركعتين الفجر ثم دخل مع الامام في الصبح فقال رجل عامي يا جاهل الذي فاتك من اجر فرضك اعظم مما ادركت من ثواب نفلك انتهى قال ابن الامام الهمام واشد ما يكون كراهة ان يصلي سنة او غيرها عند اقامة المكتوبة مخالطا للصف كما يفعله كثير من الجهلة م ٤ عن ابي هريرة وفي الباب ابن عمرو

اذا اقيمت الصلاة اي اذا نادى المؤذن بالاقامة فاقيم المسبب مقام السبب ذكره الطيبي ونبه بالاقامة على ما سواها لا نداء النهي عن اتيانها سعيا حال الاقامة مع خوف فوت بعضها فقبل الاقامة اولى **فلا تاتوها وانتم تسعون** تهرولون وان خفتم فوت التكبير او التكبير فانكم في حكم المصلين المخاطبين بالخشوع والخضوع فالقصد من الصلاة حاصل لكم وان لم تدركوا منها شيئا والنهي للكراهة واما قوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله فليس المراد به الاسراع بل الذهاب وهو بمعنى العمل والقصد كما تقول سعيت في امري قال الطيبي قوله وانتم تسعون حال من ضمير الفاعل وهو ابلغ في النهي من ما لا تسعوا وذلك لانه مناف لما هو اولى به من الوقار والادب ثم عقبه بما ينبه على حسن الادب **وائتوها** وفي رواية ولكن ائتوها **وانتم تمشون** بهينة لقوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا ثم ذيل بقوله **وعليكم السكينة** اي الزموا السكينة في جميع اموركم سيما في الوقوف الى رب العزة فالزموا الوقار في الهيئة بغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات والسمت والسكينة فعيلة من السكون وذكر الصغاني في الذيل انها بكسر السين وهي على المشهور في الرواية كما في شرح الترمذي للعراقي بالرفع جملة حالية والسكينة مبتدا وعليكم خبره وفي رواية بالنصب اغراء واكتفى بالسكينة ولم يذكر الوقار للزومه لها وهم هو لجمعه بينهما في رواية للبخاري تاكيد نعم فرق بعض الاعاظم بينهما بان السكينة التاني في الحركات والوقار التاني في الهيئة وخفض الصوت وفي رواية للبخاري بالسكينة واعترض بتعديه بنفسه في عليكم انفسكم ومنعه الرضي بان اسماء الافعال وان كان حكمها في التعدي واللزوم حكم الافعال التي بمعناها

لكن كثيرًا ما تراد البا في مفعولها نحو عليك به لضعفها في العمل فما اي فاذا فعلتم
ما امرتم به من السكينة فما ادركتم مع الامام من الصلاة فصلوه معه وما فاتكم
منها فاتموا وقد حصلت لكم فضيلة الجماعة بالجزء المدرك وان قل فقوله فاتموا اي
فاكملوه وحدكم وفي رواية بدل فاتموا فاقضوا واستدل به الحنفية على ان ما ادركه
المسبوق اخر صلاته فيجهر في الركعتين الاخيرتين ويقرا السورة مع الفاتحة وبالاول
الشافعية على انه اولها فلا يجهر لكن يقضي السورة لان الاتمام يستلزم سبق اوله
واجابوا بان القضا يرد بمعنى الادا فيحمل عليه جمعا بينهما ولهذا قال في تنقيح التحقيق
الصواب لا فرق بين اللفظين لان القضا هو الاتمام في عرف الشرع فاذا قضيتم مناسككم
فاذا قضيت الصلاة وفيه انه يندب لقاصد الجماعة المشي اليها بسكينة ووقار
وان خاف فوت التحرم وان لا يعبث في طريقه اليها ولا يتعاطى ما لا يليق بها لخبر
مسلم ان احدكم في صلاة ما دام يعمد الى الصلاة حم ق د عن ابي هريرة وزاد مسلم
فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلاة فهو في صلاة قال ابن حجر له طرق كثيرة والفاظ متقاربة
اذا اقيمت الصلاة اي شرع المؤذن في الاقامة فاقام المسبب مقام السبب فلا تقوموا
للصلاة ندبا حتى تروني تبصروني فاذا رايتموني فقوموا وذلك لئلا يطول قيامهم وقد
يعرض له ما يؤخره واما خبر مسلم اقيمت الصلاة فقمنا فعدلنا الصفوف قبل ان يخرج
الينا فبيان للجواز او لعذر او كان قبل النهي ولا ينافي ما اقتضاه هذا من ان الصلاة كانت
تقام قبل خروجه ما في مسلم ان بلالا كان لا يقيم حتى يخرج لانه كان يراقب خروجه فاول
ما يراه يشرع في الاقامة قبل ان يراه الناس فاذا راوه قاموا ووقت القيام عند الشافعي
الفراغ من الاقامة ومالك اولها والحنفي حي على الصلاة واحمد قد قامت حم ق د ن
عن ابي قتادة الانصاري الحارث بن ربعي وقيل النعمان زاد م قد خرجت اليكم وهي
موضحة للرواية الاولى ومبينة للمراد بالرؤية وقال في رواية مسلم قد خرجت
اذا اقيمت الصلاة وحضر العشا اسم لما يؤكل عند العشا والمراد بحضوره وضعه
بين يدي الاكل او قرب حضوره لديه وقربا تتوق نفسه له فابدؤا ندبا بالعشا ان
اتسع الوقت فيأكل لقيمات يكسر بها حدة الجوع على وجه لكن الاصح يأكل حاجته
وذلك لما في تركه من فوت الخشوع او كماله واراد بالصلاة هنا المغرب كالصائم بدليل
رواية ابن حبان اذا اقيمت الصلاة واحدكم صائم فليبدأ بالعشا قبل صلاة المغرب
ولا تعجلوا عن عشائكم وفي رواية للبخاري فابدؤا به قبل ان تصلوا المغرب
لا انه يطرد في كل صلاة نظرا للعلة وهو خوف فوت الخشوع واما خبر انه كان
يحتز من ذراع شاة بسكين ويأكل فاعلمه بلال بالصلاة فطرح السكين فصلى
فاجيب انه انما قطع للصلاة مع كونه امر غيره بتقديم الاكل لانه قضى
حاجته منه او لانه اخذ في خاصة نفسه بالعزيمة وامر غيره بالرخصة لان
غيره لا يقوى على مدافعة الشهوة قوته وفيه رد على الظاهرية الزاعمين انه لا يجوز
صلاة من حضر الطعام بين يديه حم ق ت ن ه عن انس بن مالك ق ه عن ابن عمر

ابن

ابن الخطاب خ ه عن عايشة ام المومنين حم طب عن سلمة بفتحات ابن الاكوع
وقيل ابن عمرو بن الاكوع الاسلمي واسم الاكوع سنان كامر طب عن ابن عباس قال
العراقي وما اشتهر من خبر اذا حضر العشاء والعشا فابدوا بالعشا لا اصل له بهذا
اللفظ ووهم من عزاه لمصنف ابن ابي شيبة ٥

اذا اكتحل اي اراد احدكم ان يكتحل اي ان يفتعل من كحل عينيه كنصر جعل فيها الكحل فليكتحل
ندبا وترا اي اكتحالا وترا في كل عين وكونه وترا اوليلا اولى ويحصل اصل السنة بتثنية
في كل عين وواحدة بينهما كما ورد من فعله في حديث انس واذا استجمر اي تبخر
بنحو عود او استنجا والاول انسب بما قبله فليستجمر وترا قال بعضهم فيه ندب
الاكتحال وليس كما قال اذ ليس مفاده الا ان الاكتحال اذا وقع فالمطلوب كونه وترا
فالمستفاد منه الوترية لا اصل الاكتحال نعم ثبت ندب الاكتحال بالاثمد بنصوص
اخر قولا وفعلا قال بعض شراح ابي داود ولا فرق في حصول السنة بين اكتحاله
بنفسه او بامره قال وبنشا عنه جواز التوكيل في العبادة وفيه ان قلنا ان المراد
الاستنجا حل الاستجمار ووجوب الايتار اي بثلاث والمتارك للاول لكن الوجوب
ضبر من فعل فقد احسن ومن لا فلا وجواز العمل بالمفهوم حيث لا يجب الايتار اذا ه
استنجا بما ووجوب تعدد المسحات لضرورة تصحيح الايتار دعا تعرضه
من الشفع اذ لا قايل به بتعيين الايتار بمسحة واحدة حم عن ابي هريرة رمز لصحته

اذا اكفر الرجل اخاه اي نسبه الى الكفر بان قال له انت كافر او يا كافر او قال عنه
فلان كافر وذكر الرجل وصف طردي فقد باء بالمد اي رجع بها اي بالمعصية المذكورة
حكما يعني رجع احدهما بمعصية اكفاره على حد وانا او اياكم لعلى هدى او في
ضلال مبين فالمراد هو لكن تلطف في القول كذا قرره بعض الاعاظم ومنه
اخذ جمع قولهم الراجع التكفير لا الكفر وهو اوجه من تاويله بالمستحل او بانه
يؤول اليه لكون المعاصي بريد الكفر قال بعضهم والحزم في هذا الخبر بانه لا بد ان
يبوء بها احدهما بينه قوله في الحديث الا في ان كان كما قال والا رجعت عليه ومن ثم
كانت هذه الرواية في قوة قضية منفصلة اقيم البرهان على صدقها خلاف تلك
اذ معناه كل مكفر اخاه قد باء بها اما ان يكفر القايل او المقول له وبرهن على صدق
ذلك بانه ان كان كما قال والا كفر القايل اي بالمعنى المقرر كما يأتي م عن ابن عمر بن الخطاب

اذا اكل احدكم طعاما اي تناول شيا ليسيغه ومثل الاكل الشرب بدليل خبر الديلمي
اذا اكلت طعاما او شربت فقل بسم الله وبالله الذي لا يضر مع اسمه شي في الارض
ولا في السماء يا حي يا قيوم لم يصبك منه داء ولو كان فيه سم فليذكر ندبا عند
الشافعية ووجوبا نصا وضبطا اسم الله بان يقول باسم الله في ابتدا الاكل والافضل
البسملة بكمالها فان اقتصر على بسم الله حصلت السنة ذكره في الاذكار قال ابن حجر
ولم ار لما ادعاه من الافضلية على دليل انتهى لكن يدل له خبر كل امر ذي بال
لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم وقول الغزالي يقول مع اللقمة الاولى بسم

الله وبرية في الثانية الرحمن والثالثة الرحيم لم ارما يدل له فان نسي او تعمد بالاولى ان
يذكر اسم الله في اوله فليقل ولو بعد الفراغ من الاكل ليقيء الشيطان ما اكله على ما
بحثه بعض متاخريها لكنه ضعيف واخذ بظاهره حنابلة فاوجبوها قالوا الصحة
الخبر بلا معارض بسم الله على وفي رواية في اوله واخره اي الاكل اوله واخره لبسم
الله فالجار والمجرور حال من فاعل الفعل المقدر ذكره الطيبي وفي رواية اوله
واخره بدون عليه وعلته قال ابو البقا الجيد النصب فيهما والتقدير عند اوله
وعند اخره ويجوز جره بتقدير في اوله واخره او جميع اجزائه كما يشهد له المعنى
الذي شرعت التسمية له وبه سقط زعم ان ذكرهما يخرج الوسط لا يقال كيف
تصدق الاستعانة ببسم الله في الاول وقد خلي الاول عنها لانا نقول الشرع
جعله انشا استعانة في اوله وليس هذا اخبارا حتى يكذب بل هو بصير المتكلم مستعينا
في اوله ويترتب عليه ما يترتب على الاستعانة في اوله والحق الشافعي بالناسي ما لو
تعمد او جهل او اكره وليس لقائل ان يقول الناسي معذور ممكن من تدارك ما فاته
بخلاف المتعمد لان القصد اضرار الشيطان بمنعه من طعامنا ولو نظر للعذر لمنع
الشيطان من مواكلة الناسي ولم يحتج الى ان يجعل له طريقا فالملحظ ليس العذر فقط
د ت ك عن عايشة قال ت حسن صحيح وقال ك صحيح واقره الذهبي
اذا اكل احدكم اي اراد ان ياكل ويحتمل حمله على ظاهر طعاما غير لبن فليقل ندبا
اللهم بارك لنا فيه من البركة وهي زيادة الخير ودوامه وابدلنا بفتح الهمزة خيرا
اسم تفضيل واصله اخير فلا يرد انها ليست على وزن افعل منه من طعام الجنة او اعم
ليشمل خير الدارين ويوبده ان النكرة في سياق الدعا تعم وان كانت للاثبات واذا
شرب اي تناول لبنا ولو غير حليب وعبر بالشرب لانه الغالب فليقل ندبا اللهم
بارك لنا فيه وزدنا منه ولا يقول خيرا منه ليس في الاطعمة خير منه فانه ليس شيء
يجزي بضم اوله اي يكفي يقال اجزانا الابل بالرطب عن الما اكتفت من الطعام والشراب
الا اللبن لا يعني لا يكفي في دفع العطش والجوع معا شيء واحد الا هو وان كان
بسيطا في الحس لكنه مركب من اصل الخلقة تركيبا طبيعيا من جواهر ثلاثة
جبنية وسمنية ومائية فالجبنية باردة رطبة مغذية للبدن والسمنية
معتدلة في الحرارة والرطوبة ملائمة للبدن الانساني الصحيح كثيرة المنافع هو
والمائية حارة رطبة مطلقة الطبيعة مرطبة للبدن فلذلك لا يجزي من الطعام
غيره وهو افضل من العسل على ما عليه المسكي والف فيه لكن عكس بعضهم
وجمع ابن رسلان بان الافضل من جهة التغذي والري اللبن والعسل افضل من
عموم المنافع والحلاوة وقضية الحديث ان اللبن افضل من اللحم ويعارضه الخبر
الاتي افضل طعام الدنيا والاخرة اللحم تنبيه سياتي خبر اللبن
فطرة قال الطيبي يعني بها فطرة دين الاسلام كما قال تعالى فطرة الله الاية
ثم قال ذلك الدين القيم وقد جعل الله ذلك علامة لجبريل على هداية هذه

الامة لان اللبن اول ما يغتذي به الانسان وهو قوت خلا عن المفاسد به قوام الاجسام ولذلك اثره المصطفى صلى الله عليه وسلم على الخمر ليلة الاسرا ودين الاسلام كذلك هو اول ما اخذ على بني ادم وهم كالذر ثم هو قوت الارواح به قوامها الابدي وصار اللبن عبارة مطابقة لمعنى دين الاسلام من جميع جهاته فكان العدول منه الى الخمر لو وقع علامة على الغواية وقد اعاذ الله نبيه من ذلك طبعا وشرعا حم د ت وقال حسن ه هب عن ابن عباس قال كنت عند ميمونة فدخل رسول الله ﷺ ومعه خالد فجاؤا بضبين مشويين فتبزق رسول الله فقال خالد اراك تقذره قال اجل ثم اتي بلبن فذكره وظاهر صنيع المؤلف ان ما ذكر جميعه هو لفظ الحديث والامر بخلافه فقد ذكر الصدر المناوي عن الخطابي ان قوله فاذا الخ من قول مسدد لا من تتمة الحديث

اذا اكل احدكم طعاما ملوثا وفرغ من الاكل فلا يمسح يده بالمنديل بكسر الميم حتى يلعقها بفتح اوله يلحسها بنفسه او يلعقها بضم اوله يلحسها غيره ممن لا يتقذر ذلك كحليلته وخادمه وولده وتلميذه لان المسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة والمراد باليد الاصابع بدليل خبر مسلم كان ياكل بثلاثة اصابع فاذا فرغ لعقها فاطلق اليد على الاصابع ويحتمل ان المراد الكف كلها فيتناول من اكل بكل كفه او باصابعه او ببعضها قال في محاسن الشريعة واراد بالمنديل هنا المعد لازالة الزهومة لا للمسح بعد الغسل وظاهر الخبر انه كان لهم مناديل معدة لمسح الايدي ولا ينافيه ما في خبر انه لم يكن له مناديل لان ذلك كان في اول الامر قبل ظهور الاسلام وانتشاره فلما ظهر وحث على النظافة اتخذوا لهم مناديل لما قبل الغسل ولما بعده ففيه ندب اتخاذ ذلك ورد على من كره لعق الاصابع استقذارا نعم لا يفعله اثناء الاكل لانه يعيد اصابعه في الطعام وعليها اثر ريقه فيستقذر فان احتاج لازالة ما بيده ندب مسحها بالمنديل ومحل ندب مسح اليد بعد الطعام كما قال عياض فيما لم يحتج فيه للغسل لغمر او لزوجة والا غسلها اي بعد اللعق لازالة الزنخ قال العراقي والامر بلعق الاصابع حمله الجمهور على الندب والارشاد وحمله الظاهرية على الوجوب وبالغ ابن حزم في المحلى فقال هو فرض قال العراقي وكان ينبغي ان يكون الفرض عندهم على التخيير اما لعقها او العاقها حم ق د ه عن ابن عباس حم م ن ه عن جابر بن عبد الله بزيادة تعليل وهو قوله فانه لا يدري في اي طعامه تكون البركة اي فيما اكل او في الباقي باصابعه او الباقي باسفل القصعة قال القرطبي ومعناه انه تعالى قد يخلق الشبع عند لعقها فلا يترك شيئا احتقارا له ليحفظ تلك البركة بلعقها قال النووي والمراد بالبركة ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من نحو اذى ويقوي على الطاعة انتهى ومما علل به ندب اللعق ايضا ان مسحها قبل ذلك فيه زيادة تلويث لما يمسح به مع الاستغنا عنه بالريق ومنه يوخذ ان تقييده

المسح بالمنديل لا مفهوم له وان المنهي عنه المسح باي شيء كان وذكر المنديل لبيان
الواقع غالبًا م
اذا اكل احدكم طعاما فليلعق اصابعه قال العراقي اطلق الامر بلعق الاصابع والمراد
بها الثلاث التي امر بالاكل بها في حديث مسلم وغيره وهو دال على ان اكله عليه السلام
كان بهذه الثلاث فقط وقول ابن العربي ان شاء احد ان ياكل بخمس فلياكل فقد كان
المصطفى يتعرق العظم وينهش اللحم ولا يمكن ذلك عادة الا بالخمس غير قويم اذ لا نسلم
انه لا يمكن تعرق العظم ونهش اللحم الا بالكل بل يمكن بثلاث وبفرض امكانه ليس
هذا اكلا بكل الاصابع بل هو ممسك بالاصابع فقط لا اكل بها فهو محل ضرورة كمن
لا يمين له فاكل بشماله انتهى وفي خبر الطبراني كان ياكل باصابعه الثلاث بالابهام
والتي تليها قال المؤلف في شرح الترمذي والوسطى تكون مشالا فيبقى فيها الطعام
الكثير لانها لطولها اول ما ينزل فيه ويحتمل ان الذي يلعق بطن كفه الى جهة
وجهه فاذا ابتدا بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه ثم الابهام فانه لا
يدري في اي طعامه تكون البركة اي ما يحصل به التغذي ويقوي على الطاعة كالتقرب
ومنه اخذ ان الكلام فيما يحل تناوله وذكر اسم الله عليه قيل وقد يراد بالبركة صلاحية
كون الطعام بصفة صالحة للانسانية حم ن عن ابي هريرة الدوسي طب عن زيد بن
ثابت بمثلثة طس عن انس بن مالك هم
اذا اكل احدكم طعاما ملوثا فليغسل يده التي اكل بها من وضر بالتحريك اللحم اي دسمه وريحه
وزهومته فان اهمال ذلك والمبيت به يورث اللمم والوضح كما جاء في عدة اخبار اخر وغسل
اليد بعد الاكل مندوب مطلقا وانما اراد انه من اللحم اكد عد عن ابن عمر بن الخطاب واسناده
اذا اكل احدكم اي اراد ان ياكل فلياكل قال الحرالي في تقديم الاكل على الشرب اجرى الحكم هذا
الشرع على وفق الطباع ولانه سبب العطش بيمينه من اليمن وهو البركة واذا
شرب فليشرب بيمينه لانه من حق النعمة القيام بشكرها ومن حق الكرامة ان يتناول
باليمين ويميز بها بين ما كان من النعمة ومن الاذى فيكره تنزيها لا تحريما عند الجمهور
وفعلهما بالشمال الا لعذر ثم ارشد الى بيان وجه العلة بقوله فان الشيطان
ياكل بشماله ويشرب بشماله حقيقة اذ العقل لا يحيله والشرع لا ينكره او المراد
يحمل اولياءه من الانس على ذلك ليضاد به الصلحاء واخذ جمع حنابلة ومالكية منهم
ابن العربي من التعليل به حرمة اكله او شربه بها لان فاعله اما شيطان او
يشبهه وايدوه بما عند مسلم وغيره عن المصطفى صلى الله عليه وسلم انه قال لمن
اكل عنده بشماله كل بيمينك فقال لا استطيع فقال لا استطعت فما رفع يده الى فيه
بعدها فلو جاز لما دعي عليه واجيب بان مشابهته للشيطان لا تدل للحرمة بل
للكراهة ودعاؤه على الرجل انما هو لكثرة الحامل له على ترك الامتثال كما هو بين
حم م د عن ابن عمر بن الخطاب ن عن ابي هريرة قال الهيثمي ورجال احمد ثقات ه
اذا اكل احدكم اي اراد ان ياكل فلياكل بيمينه اي بيده اليمنى واذا شرب احدكم
فليشرب

فليشرب بيمينه لذلك وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه قال العراقي هذا خرج
مخرج الغالب في اكل احد بيده فلو اطعمه غيره بشماله كان داخلا في النهي بدليل خبر
لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله وياخذ بشماله
ويعطي بشماله خالفوه انتم لما ذكر قال العراقي في شرح الترمذي حمل اكثر الشافعية
الامر بالاكل والشرب على الندب وبه جزم الغزالي والنووي لكن نص الشافعي في
الرسالة وموضع من الام على الوجوب قال ابن حجر وكذا ذكره الصيرفي في شرح الرسالة
ونقل البويطي في مختصره ان الاكل من راس الثريد والتعريس على الطريق
والقران في التمر وغيره لكما ورد الامر بضده حرام ومثل القاضي في منهاجه للندب
بخبر كل مما يليك وتعقبه التاج السبكي بان الشافعي نص في موضع على ان من اكل
مما لا يليه عالما بالنهي عصى قال وقد جمع والدي نظائر هذه المسئلة في كتاب
سماه كشف اللبس على المسائل الخمس ونصر القول بان الامر فيها للوجوب قال
ابن حجر ويدل لوجوب الاكل باليمين ورود الوعيد في الاكل بالشمال في مسلم وغيره
تنبيه قال ابن عربي لما انكر الجهلة ان يكون للشيطان جسم انكروا ان يكون له
يدان وقد جاءت الاخبار باثبات اليد له والعين لا يحيله واليمين والشمال هما جهتا
الجسم من جهة والفوق والتحت حداه من جهة الطول الحسن بن سفيان في
مسنده المشهور عن ابي هريرة

اذا اكل احدكم طعاما فسقطت اي الاكل او من يطعمه فليمط اي فلياخذها وليزل عنها
ما راى به منها اي ما حصل عنده من شك مما اصابها مما يعافه وفي رواية فليمط
عنها الاذى ثم ليطعمها بفتح اللام وسكون الطاء اي لياكلها ندبا ولا يدعها اي
يتركها للشيطان جعل تركها ابقاها للشيطان فانه تضييع للنعمة وازدراء بها وتخلق
باخلاق المترفين والمانع عن تناول تلك اللقمة غالبا انما هو الكبر وذلك من عمل الشيطان
كذا قرره بعض الاعيان فرارا من نسبة حقيقة الاكل الى الشيطان وحمله بعضهم على
الحقيقة والتصر له ابن العربي قال من نفى عن الجن الاكل والشرب وقع في حبالة الحاد
وعدم رشاد بل الشيطان وجميع الجان ياكلون ويشربون وينكحون ويولد لهم ويموتون
وذلك جائز عقلا وورد به الشرع وتظاهرت به الاخبار فلا يخرج عن هذا المضمار
الا حمار ومن زعم ان اكلهم شم فما شم رائحة العلم قال وقوله لا يدعها للشيطان دليل
على انه لم يسم اولها ولذلك اختطفها منه قال العراقي وفيه نظر فان ظاهر الاحاديث
ان ما سقط من الطعام على الارض او ترك في الاناء يبيتنا وله الشيطان سواء سمي على
الطعام ام لا قال وقد حمل الجمهور الامر باكل اللقمة الساقطة بعد اماطة الاذى
عنها على الندب والارشاد وذهب اهل الظاهر الى وجوبه قال النووي والمراد بالاذى
المستقذر من نحو تراب وهذا ان لم تقع بمحل نجس والا فان امكن تطهيرها فعل
والا اطعمها حيوانا ولا يدعها للشيطان ت عن جابر قال ان رسول الله كان اذا اكل
طعاما لعق اصابعه الثلاث ثم ذكره قال ت حسن صحيح واقتصار المؤلف على الرمز

لحسنه لتقصيره

اذا اكلتم الطعام اي اردتم اكله فاخلعوا نعالكم انزعوها من ارجلكم مبتدئين باليسار ندبا كما
ياتي في خبر وعلله اي الخلع المعلوم من اخلعوا بقوله فانه اروح لاقدامكم اي اكثر راحة لها وفيه
لا يطلب خلعها للشرب ولفظ رواية الحاكم كما رايته في نسخة بخط الحافظ الذهبي ابدانكم بدل
اقدامكم وتمام الحديث وغيره كما في الفردوس وانها سنة جميلة وفيه تنبيه على عدم مخالفة
جفاة الاعراب واهل البوادي وافاد بقوله اروح ان ذلك مطلوب وان كان المقدم في راحة
طس وابو يعلى ك عن انس قال ك صحيح فشنع عليه الذهبي وقال احسبه موضوعا
واسناده مظلم وموسى بن محمد احد رجاله تركه الدارقطني وقال الهيثمي عقب عزوه لابي يعلى
والطبراني رجال الطبراني ثقات الا ان عقبة بن خالد السكوني لم اجد له عن محمد بن الحارث
سماعا انتهى وقال في الكبير ان تصحيحه منتقد هـ
اذا التقى من اللقاء قال الراغب وهو مقابلة الشيء ومصادفته معا وقد يعبر عنه كل منهما قال
الامام اللقاء ان يستقبل الشيء قريبا منه المسلمان بسيفيهما فضرب كل منهما الاخر قاصدا قتله
عدوانا بغير تاويل سائغ ولا شبهة فالمراد انهما التقيا بنفسهما تلا ان بالة القتال سيفا او غيره
وانما خص السيف لانه اعظم الالة واكثرها استعمالا فقتل احدهما صاحبه فالقاتل الخ جواب
اذا والمقتول في النار اذا كان قتالهما على عداوة دنيوية او طلب ملك ونحوه ومعنى في النار
ان حقهما ان يكونا فيها وقد يعفو الله قيل اي قال ابو بكر راويه لما استغرب ذلك من
جهة عدم تعدي المقتول يا رسول الله هذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول اي فما
ذنبه حتى يكون فيها قال صلى الله عليه وسلم انه كان اي المقتول حريصا على قتل صاحبه
اي جازما بذلك مصمما عليه فلم يقدر على تنفيذه كما قدر صاحبه القاتل فكان كالقاتل لانه في
الباطن قاتل فكل منهما ظالم لحال المقاتلة متعد ولا يلزم من كونهما في النار كونهما في رتبة واحدة
فالقاتل يعذب على القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط وافاد قوله حريصا ان العازم
على المعصية يأثم وان كلا منهما كان قصد القتل كما تقرر لا الدفع عن نفسه فلو قصد احدهما
الدفع فلم يندفع الا بقتله فقتل هذا المقتول لا القاتل وخرج بقولنا بلا تاويل ما لو كان به
كقتال علي وطلحة فان كلا لديانته وفرط صيانته كان يرى ان الامامة متعينة عليه لا يسوغ
له تركها تشبيه عدوا ومن خصائص هذه الامة جواز دفع الصائل وكانت بنو
اسرائيل كتب عليهم ان الرجل اذا بسط يده الى رجل لا يمتنع منه حتى يقتله قاله مجاهد
وغيره حم ق د ن عن ابي بكرة المتفق عن ابي موسى الاشعري هـ
اذا التقى المسلمان الذكران او الانثيان او ذكر وانثى هي حليلته او محرمه فتصافحا وضع
كل منهما يده في يد الاخر عقب تلاقيهما بلا تراخ بعد سلام منهما زاد الطبراني وضحكا اي تبسم
كل منهما في وجه صاحبه وحمدا الله بكسر الميم واستغفرا الله اي طلبا منه المغفرة كل لنفسه
ولاخيه غفر الله لهما زاد ابو داود قبل ان يتفرقا والمراد الصغائر قياسا على النظائر
فيندب لكل مسلم اذا لقي مسلما وان لم يعرفه السلام عليه ومصافحته قال ابن رسلان ولا
تحصل السنة الا بتلاقي بشرة الملتقيين بلا حائل كما انتهى وفيه وقفة والظاهر من اداب
الشريعة تعين اليمنى من الجانبين لحصول السنة فلا تحصل باليسرى في اليسرى ولا في اليمنى

واستثنى

واستثنى العبادي من ندب المصافحة الامرد الجميل فتحرم مصافحته اي ان خاف فتنة
والمجذوم والابرص فتكره د عن البرا بن عازب رمز المولف لحسنه وليس كما قال فقد قال
المنذري اسناده مضطرب فيه ضعفاه

اذا التقى المسلمان فسلم احدهما على صاحبه اي مشاركه في الدين كان احبهما الى الله
اي اكثرهما ثوابا عنده واحظاهما لديه احسنهما بشرا بكسر الموحدة طلاقة وجه
وفرح وتبسم وحسن اقبال بصاحبه لان المومن عليه سمة الايمان ووقاره وبهاء الاسلام
وجماله فاحسنهما بشرا افهمهما لذلك واغفلهما عن الله اغفلهما عما من الله به عليهما
ولان المومن ظمان للقائه الحبيب به شوقا اليه فاذا راى مومنا نشط لذلك روحه وتبسم قلبه
بروح ما وجد من اثار موالاة فيظهر بشره فمن راحت الله بما له من الحظ منه فاذا
تصافحا انزل الله عليهما مائة رحمة للبادي بالسلام والمصافحة تسعون وللمصافح
بفتح الفا عشرة وذلك لان المصافحة كالبيعة لان من شرط الايمان الاخوة والولاية
انما المومنون اخوة والمومنون والمومنات بعضهم اوليا بعض فاذا التقيا تصافحا
فكانه بايعه عليها اي الخصلتين ففي كل مرة يلقاه يجدد بيعة فيجدد الله له ثوابهما
كما يجدد ثواب المصيبة بالاسترجاع وكما يجدد لها من النعمة ثوابا على شكرها فاذا
فارقه بعد مصافحته لم يخل في اثناء ذلك من خلل فيجدد عند لقائه فالسابق الى التجديد
له من المائة تسعون لاهتمامه بشان التمسك بالاخوة والولاية ومسارعته الى تجديد
ما وهى وحثه على ذلك وحرصه عليه تنبيه قال السمهودي اخذا من كلام الغزالي
والحليمي ان معنى سلام عليكم احييكم بالسلامة الكاملة من جميع معاطب الدارين وافاتها
مع الامن والمسالمة محيطة بكم من جميع جهاتكم اكراما لكم بحيث لا يكون لشي من ضد ذلكم
سبيل عليكم فاني مسالم لكم بكل حال ظاهركم وباطنكم فلا يصل لكم مني اذى فقد طلبت
لكم تلك السلامة الموصوفة من السلام الذي هو المالك لتسليم عباده والمسلم لهم وصاحب
السلامة لا معطي في الدارين غيره ولا مرجو فيهما الا خيره الحكيم في نوادره وابو الشيخ
في الثواب عن عمر بن الخطاب قال المنذري ضعيف انتهى وظاهر حال المولف انه لم
يره مخرجا لاشهر من هذين وهو عجب فقد رواه البزار عن عمر بهذا اللفظ قال الهيثمي
وفيه من لم اعرفه انتهى ثم رمز المولف لحسنه غير حسن الا ان يريد لاعتضاده فقد رواه
الطبراني بسند احسن من هذا بلفظ ان المسلمين اذا التقيا فتصافحا الخ ه

اذا التقى الختانان اي تحاذيا لا تلامسا تماسا والمراد ختان الرجل وخفاض المراة فجمعهما
بلفظ واحد تغليبا فقد وجب الغسل على الفاعل والمفعول وان لم يحصل انزال كما
صرح به في رواية فالموجب تغييب الحشفة والحصر في خبر انما الما من الما منسوخ
كما صرح به خبر ابي داود ومثل به اصحابنا في الاصول لنسخ السنة بالسنة كما ياتي
وذكر الختانان غالبي فيجب الغسل بدخول ذكر لا حشفة له في دبر او فرج بهيمة م
عند الشافعية لانه في معنى المنصوص اذ هو جماع في فرج قال جدي المناوي رحمه
الله وعبر المصطفى صلى الله عليه وسلم باذا دون غيرها اشارة الى غلبة وقوع ذلك

لان اذا تدل على غلبة وقوع شرطها وان الالتقا سبب في وجوب الغسل وان الوجوب يكون وقت
الالتقا لدلالة اذا تدل على الزمان ولان الاصل ان لا يتاخر المسبب على السبب وانه اذا لم يوجد
الالتقا ولا ما في معناه بان غيبت بعض الحشفة لا يجب الغسل عملا بمفهوم الشرط واذا لم
يجب الغسل مع كونه اخف ما يترتب على الايلاج فلا يجب ما هو اصعب اشد منه من الحد
ووجوب المهر وغيره ذلك من باب اولى بدلالة فحوى الخطاب وفي الحديث قصة وذلك
ان رفاعة بن رافع قال كنت مع عمر فقيل له ان زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد وفي رواية
وانه يفتي بانه لا غسل على من يجامع ولا ينزل فقال عمر علي به فاتي به فقال يا عدو نفسه
او بلغ من امرك ان تفتي برايك قال ما فعلت يا امير المومنين وانما حدثني عمومتي عن رسول
الله قال اي عمومتك قال ابي بن كعب وابو ايوب ورفاعة فالتفت الي عمر وقال ما تقول
قلت كنا نفعله على عهد رسول الله فجمع الناس فاتفقوا على ان الماء لا يكون الا من الماء
الا علي ومعاذ فقالا اذا التقى الختانان وجب الغسل فقال علي يا امير المؤمنين سل ازواج
النبي فارسلوا الي حفصة فقالت لا اعلم فارسل الي عايشة فقالت اذا جاوزت الختان
الختان وجب الغسل فتحطم عمر اي تغيظ وقال لا ادري باحد فعله ولم يغتسل الا اهلكته
عقوبة قال بن حجر حديث حسن اخرجه ابن ابي شيبة والطبراني وسياقه اتم قال كان
زيد يقص بالمسجد فقال اذا خالطها ولم يمن لا غسل فقام رجل الي عمر فقال فيه فالتفت
عمر الي رفاعة وقال فيه بعد قول علي ومعاذ قد اختلفتم وانتم اهل بدر الي اخره
ه في الطهارة عن عايشة وعن بن عمرو بن العاص قال بن حجر ورجال حديث عايشة
ثقات ورواه الشافعي في الام والمختصر واحمد والنسائي والترمذي وقال حسن صحيح
وبن حبان وصححه واعلال البخاري له بان الاوزاعي اخطا فيه اجيب عنه وقال النووي
في التنقيح اصله صحيح الا ان فيه تغييرا انتهى ومن ثم رمز المولف لصحته لكن قصر
حيث اقتصر على عزوه لابن ماجة وحده مع وجوده لهولاء جميعا ورواه مسلم بلفظ
اذا جلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل ه
اذا القي الله في قلب امرء زاد في رواية منكم خطبة امراة بكسر الخا اي التماس نكاحها
فلا باس ان ينظر اليها اي لا حرج عليه في ذلك بل يسن وان لم تاذن هي ولا وليها اكتفا باذن
الشارع وان خاف الفتنة بالنظر اليها على الاصح عند الشافعية وظاهر الخبر انه يكرر النظر
بقدر الحاجة فلا يتقيد بثلاث خلافا لبعضهم واضافة الالقا الي الله تفيد ان الندب
بل الجواز مقصور على راجي الاجابة عادة بان مثله ينكح مثلها وبه صرح بن عبد السلام
بخلاف نحو كناس وحجام خطب بنت امير او شيخ الاسلام لان هذا الالقا من وسوسة
الشيطان لا من القا الرحمن بل تردد بن عبد السلام فيما لو احتمل واحتمل ومال الي المنع
لفقد السبب المجوز وهو غلبة الظن وليس المنظور على اطلاقه بل مقيد بما عدا عورة الصلاة
كما يفيد حديث اخروا تا خبر ابي داود فلينظر الي ما يدعوه الي نكاحها فمبهم مطلق ه
يرد الي هذا المقيد واقتصاره على الاذن يفيد حرمة المس حم ه ك في المناقب هق من
حديث ابراهيم بن صرمة عن محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام الخزرجي بدري كان كبير القدر

اسود

اسود ضخما اعتزل الفتنة بامر نبوي ثم قال ك غريب وابراهيم ليس من شرط الكتاب
قال الذهبي ضعفه الدارقطني اذا ام احدكم

اذا ام احدكم الناس بان كان منصوبا للامامة بنصب الامام او الناس او اهل المحلة او تقدم للامامة بنفسه او صار اماما ولو بغير قصد منه سمي اماما لان الناس ياتمون بافعاله اي يقصدونها فليخفف صلاته ندبا وقيل وجوبا بان لا يخل بسننها ولا يستوعب الاكمل كما في المجموع وقيل بان ينظر ما يحتمله اضعف القوم فيصلي بحسبه وايده ابن دقيق العيد بان التطويل والتخفيف من الامور الاعتبارية فرب تطويل لقوم تخفيف لاخرين وعلم من ذلك انه ليس المراد بالتخفيف الاختصار والنقصان بدليل انه نهى عن نقرة الغراب ورأى رجلا لا يتم ركوعه وسجوده فقال ارجع فصل فانك لم تصل وقال لا ينظر الله الى من لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده فان فيهم وفي رواية منهم الصغير الطفل والكبير سنا والضعيف خلقة بدليل تعقيبه بقوله والمريض مرضا يشق معه احتمال التطويل وذا الحاجة عطف عام على خاص قال ابن حجر وهذه اشمل الاوصاف وزاد الطبراني والحامل والمرضع والعابر السبيل وحذف المعمول ليفيد العموم فيتناول ابتداء صلاة كانت ولو نفلا جماعة وليس لك ان تقول مفهوم الخبر انه اذا لم يكن ثم من هو متصف بما ذكر لا يخفف لان الاحكام انما تناط بالغالب لا النادر فيسن التخفيف وان علم عدم طرو من هذه صفته نعم له التطويل اذا اقر محصورين راضين لم يتعلق بعينهم حق كما بين في الفروع واذا صلى لنفسه اي منفردا فليطول ما شاء فلا حرج عليه في ذلك وان خرج الوقت عند الشافعية بشرط ان يوقع ركعة منها في الوقت كما رجحه الاسنوي وخبر النهي عن اخراجها عن وقتها محله اذا اخر الشروع الى خروجه او ضيقه ويكره للمنفرد افراد التطويل المودي الى نحو سهو او فوت خشوع او مصلحة وفيه الاهتمام بتعليم الاحكام والرفق بالخاص والعام واستدل بعمومه على جواز تطويل الاعتدال والقعود بين السجدتين لكن الاصح عند الشافعية ان تطويلهما مبطل ونزلوا الخبر على الاركان الطويلة جمعا بين الادلة حم ق د ت عن ابي هريرة بالفاظ مختلفة لكن متقاربة هو

اذا امن بالتشديد الامام اي اراد التامين اي يقول امين عقب الفاتحة في جهرية فامنوا اي قولوا امين مقارنين له لان التامين لقراءة الامام لا لتامينه فلا يتاخر عنه وفيه ندب التامين للامام خلافا لمالك ورفع صوته به اذ لو لم يجهر لما علم تامينه الماموم وظاهر الحديث انه اذا لم يؤمن لا يؤمن المقتدي وهو غير مراد ووقع لبعض اعاظم الشافعية من سوء التعبير ما لا يليق بمقامه وهو انه قال قضية الخبر ان الامام اذا لم يؤمن لا يؤمن وهو وجه والاصح خلافه هذه عبارته ولعله سرى لذهنه انه يتقرر في الفقه وحاشاه ان يقصد ان الاصح خلاف قضية كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم فانه اي الشان وهذا كالتعليل لما قبله من وافق تامينه تامين الملائكة قولا وزمنا وقيل اخلاصا وخشوعا واعترض والمراد جميعهم لان الداخلة

باصل مح

على الجمع لتفيد الاستغراق او الحفظة او الذين يتعاقبون او من يشهد تلك الصلاة ممن
في الارض او في السماء ورجحه ابن حجر ولا بعد في سماع من في السماء تامين من في الارض لقوة
الادراك المودعة فيهم والمراد بتامينهم قولهم عقب القراءة آمين ومعناه استجب
للمصلين ما طلبوه سألوه من نحو طلب الهداية والاستعانة وقد خفي هذا مع ظهوره على
من اول التامين بالاستغفار غفر له ما تقدم زاد في رواية الجرجاني في اماليه وما تأخر قال
ابن حجر وهي شاذة من ذنبه اي من الصغائر لا الكبائر لانه صح ان الصلاة للصلاة كفارة لما
بينهما ما اجتنبت الكبائر فاذا لم يكفر الفروض الكبائر فكيف يكفرها سنة التامين لكن نازع
فيه التاج السبكي بان المكفر ليس التامين الذي هو فعل المؤمن بل وفاق الملائكة وليس هو
صنعه بل فضل الله وعلامة على سعادة الموافق قال فالحق انه عام خص منه تبعات الناس
وجرى عليه الكرماني فقال عموم اللفظ يقتضي المغفرة فيستدل بالعام ما لم يظهر المخصص
ومن للبيان لا للتبعيض وفيه ندب التامين مطلقا ورد على الامامية الزاعمين انه يبطل
الصلاة لكونه ليس قرآنا ولا ذكرا وان الملائكة يدعون للبشر ووجوب الفاتحة لان التامين
لا يكون الا عقبها مالك في الموطا حم ق في الصلاة عم كلهم عن ابي هريرة وغيره هد
اذا انا زلت المزيد التقوية والتحقيق مت ومات ابو بكر الصديق وعمر الفاروق وعثمان
ذو النورين فان استطعت ان تموت فمت ان امكنك الموت فرضا فافعل فانه خير لك من الحياة
حالتئذ لما يقع من الفتن وسفك الدماء قاله لمن قال له يا رسول الله ان جئت فلم اجدك فالى
من اي قال ابا بكر قال فان لم اجده قال عمر قال فان لم اجده قال عثمان قال فان لم اجده فذكره
وذكر اشارة الى ان عمر قتل الفتنة كما ورد مصرحا به وان بقتل عثمان يقع القتل ويعظم
الهرج حتى يصير الموت خيرا من الحياة وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع حل
وكذا الطبراني في الاوسط وابن عدي عساكر عن سهل بن ابي حثمة بفتح المهملة وسكون
المثلثة عبد الله الانصاري وفيه سالم بن ميمون الخواص ضعيف لغفلته هد
اذا انتاط بنون فمثناة فوقية قال الزمخشري افتعل من تناط المفازة وهو بعدها كانها نيطت
بالخوف غزوكم اي مواضع الغزو ومتوجهات الغزاة وكثرة العزايم بعين مهملة
وزاي اي عزمات الامراء على الناس في الغزو الى الاقطار النائية واستحلت الغنايم اي
استحل الايمة ونوابهم الاستيثار بها ولم يقسموها على الغانمين كما امروا فخير جهادكم
حينئذ الرباط اي المرابطة وهي الاقامة في الثغور ولا حرج عليكم في ترك الغزو وقرره كله هـ
الزمخشري طب وابن منده في الصحابة خط في ترجمة العباس بن حماد كلهم وعتيبة بضم
المهملة وفتح المثناة فوق بن الندر بضم النون وراء مشددة كما في التقريب كاصله وذكره
الذهبي صحابي شامي شهد فتح مصر وفيه سويد بن عبد العزيز قال احمد متروك هد
اذا انتصف شعبان اي مضى نصفه الاول ولفظ رواية الترمذي والنسائي اذا بقي النصف
من شعبان فلا تصوموا اي يحرم عليكم ابتداء الصوم بلا سبب حتى يكون رمضان اي حتى
يجيء على حد قوله اذا كان الشتاء فادفئوني ذكره العكبري وحكمة النهي التقوي على صوم
رمضان واستقباله بنشاط وعزم وقد اختلف في التطوع بالصوم في النصف الثاني

من

من شعبان على اربعة اقوال احدها الجواز مطلقا يوما او ما قبله سوا صام جميع النصف او فصل بينه بفطر يوم او افرد يوم الشك بالصوم او غيره من ايام النصف الثاني قال ابن عبد البر وهو الذي عليه ايمة الفتوى لا باس بصيام الشك تطوعا كما قال مالك الثالث عدم الجواز سوا يوم الشك وما قبله من النصف الثاني الا ان يصل صيامه ببعض النصف الاول او يوافق عادة له وهو الاصح عند الشافعية الرابع يحرم يوم الشك فقط ولا يحرم غيره من النصف الثاني وعليه كثير من العلما (حم ٤) في الصوم (عن ابي هريرة) قال ت حسن صحيح وتبعه المؤلف فرمز لحسنه وتعقبه مغلطاي بقول احمد غير محفوظ وفي سنن البيهقي عن ابي داود عن احمد منكر وقال ابن حجر كان ابن مهدي يتوقاه وظاهر صنيع المؤلف ان كلا من الكل روى الكل بهذا اللفظ ولا كذلك فعند ابي داود اذا انتصف شعبان فلا تصوموا وعند النسائي فكفوا عن الصيام وعند ابن ماجة اذا كان النصف من شعبان فلا تصوموا حتى يجي رمضان وعند ابن حبان فافطروا حتى يجي رمضان وفي رواية له لا صوم بعد نصف شعبان حتى يجي رمضان ولابن عدي اذا انتصف شعبان فافطروا وللبيهقي اذا مضى النصف فامسكوا حتى يدخل رمضان اه

(اذا انتعل احدكم) اي لبس نعله (فليبدأ) ندبا (باليمنى) بانعال رجله اليمنى وفي رواية باليمين (واذا خلع) نعله اي نزعه وبه جاءت رواية (فليبدأ) ندبا (باليسرى) اي بخلعها لان اللبس كرامة للبدن اذ هو وقاية من الافات واليمنى احق بالاكرام فبدي بها في اللبس واخرت في النزع ليكون الاكرام لها ادوم وحظها منه اكثر كما اشار اليه بقوله (لتكن) الرجل (اليمنى اولهما) قال الطيبي متعلق بقوله تنتعل وهو خبر كان وذكره بتاويل العضو او هو مبتدا وتنعل خبره والجملة خبر كان (تنزع) ونقل ابن التين عن ابن وضاح ان قوله لتكن الخ مدرج وان المرفوع الى باليسرى وضبط قوله اولهما واخرهما بالنصب خبر كان او حال قال وتنعل وتنزع بمثناتين فوقيتين وبتحتيتين مذكرين باعتبار النعل والخلع قال النووي تندب البداءة باليمنى في كل ما فيه تكريم او زينة كوضوء وغسل وتيمم ولبس ثوب ونعل وخف وسراويل ودخول مسجد وسواك واكتحال وقلم ظفر وقص شارب ونتف ابط وحلق راس وسلام من صلاة واكل وشرب ومصافحة واستلام الحجر الاسود والركن اليماني وخروج من خلا واخذ وعطا ونحو ذلك مما في معناه اه وباليسار في ضده كخلع نعل وخف وسروال وثوب ودخول خلا وخروج من مسجد واستنجا وفعل كل مستقذر وقال الترمذي الحكيم اليمين محبوب الله ومختاره من الاشيا فاهل الجنة عن يمين العرش يوم القيامة واهل السعادة يعطون كتبهم بايمانهم وكاتب الحسنات وكفة الحسنات عن اليمين الى غير ذلك فابتدي باليمين في اللبس ونحوه وفا لحقه بان الله تعالى اختاره وفضله ثم يستحب ذلك الحق فلا ينزع اليمنى الا اخرا ليبقى لها ذلك الفضل اكثر (حم م د ت ه) في اللباس (عن ابي هريرة) وزاد في الكبير عزوه للبخاري ولا ادري لاي شي تركه وظاهر صنيعه ان الكل روى الكل وهو وهم فلم ينقل مسلم ولا ابن ماجة لتكن الخ اه

اذا انتهى احدكم اي انتهى به السير حتى وصل الى المجلس اي مجلس النبي طب والمسامرة بين القوم المجتمعين للتحدث فيه وهو النادي فان وسع ببنائه للمفعول اي فسح وفي رواية للفاعل اي فسح له اخوه المسلم كما في رواية فليجلس فيه ولا يأبي الكرامة والا اي وان لم يوسع له فلينظر الى اوسع مكان يعني مكان واسع يراه في المجلس فليجلس فيه ان شاء الا التفرق ولا يزاحم غيره فيوذيه ولا يجلس وسط الحلقة للتوعد عليه بالامر في الخبر الا في ولا امام له وان كان اضرار له وان اذن حيا كما يقع كثيرا ولا يقيم احدا من المجلس مكانه لما ثبت من النهي عنه كما يأتي في اخبار ولا يستنكف ان يجلس في اخريات الناس بل يقصد كسر النفس ومخالفة الشيطان ويسلك سبيل اولياء الرحمن فان الرضى بالدون من شرف المجالس كما في خبر يأتي وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يجلس حيث انتهى به المجلس كما يأتي وقد عم الابتلا بالتنافس في ذلك وطم في هذا الزمان وقبله بازمان سيما العلما ولو علموا ان الصدر صدر حيث حل لما كان ما كان ويندب القيام لمن دخل عليه ذو فضل ظاهر كعلم وصلاح بقصد البركة والاكرام لا الريا والاعظام ويحرم على الداخل محبة القيام له البغوي ابو القاسم في المعجم طب هب عن شيبة ضد الشباب ابن عثمان العبدري الحجبي بفتح المهملة والجيم صاحب مفتاح الكعبة قال الهيثمي اسناده حسن ه

اذا انتهى احدكم الى المجلس بحيث يرى الجالسين ويرونه ويسمعون كلامه فليسلم عليهم ندبا موكدا لنقل ابن عبد البر الاجماع على ان ابتداء السلام سنة ورده فرض فان بدا اي عن له ان يجلس معهم فليجلس ان شا ثم اذا قام لينصرف فليسلم عليهم ايضا ندبا موكدا وان قصر الفصل بين سلامه وقيامه وان قام فورا وعلله بقوله فليست التسليمة الاولى باحق اي باولى من التسليمة الاخرة اي كلا التسليمتين حق وسنة وكما ان التسليمة الاولى اخبار عن سلامتهم من شره عند الحضور فكذا الثانية اخبار عن سلامتهم من شره عند الغيبة وليست السلامة عند الحضور اولى من السلامة عند الغيبة قال النووي ظاهر الحديث انه يجب على الجماعة رد السلام على من سلم عليهم وفارقهم وقول القاضي والمتولي السلام عند المفارقة دعا يندب رده ولا يجب لان التحية انما تكون عند اللقا رده الشاشي بان السلام سنة عند الانصراف كما هو عند الجلوس قال اعني النووي وهذا هو الصواب حم د ت حب ك وكذا النسائي في يوم وليلة عن ابي هريرة قال ت حسن صحيح قال في الاذكار واسانيده جيدة قال المنذري وزاد فيه رزين ومن سلم على قوم حين يقوم عنهم كان شريكهم فيما خاضوا فيه من الخير بعده ه

اذا انفق الرجل في رواية بدله المسلم على اهله اي زوجته واقاربه او زوجته وهم ملحقون بها بالاولى لانه اذا ثبت في الواجب ففي غيره اولى نفقة حذف المقدار لارادة التعميم فتشمل الكثير والقليل وهو يحتسبها اي والحال انه يقصد بها الاحتساب وهو طلب الثواب من الوهاب كانت في رواية للبخاري فهو له صدقة اي يثاب عليها كالصدقة واطلاق الصدقة على الثواب مجاز والصارف له عن الحقيقة الاجماع على جواز النفقة على الزوجة الهاشمية التي حرمت الصدقة عليها اي الفرض والعلاقة بين المعنى الموضوع له وبين المجازي المعنى لم

ترتب

ترتب الثواب عليهما ولتشابههما فيه والتشبيه في اصل الثواب لا في كميته وكيفيته فسقط
ما قيل الانفاق واجب والصدقة لا تطلق الا على غيره فكيف يشتبهان وافهم قوله يحتسبها
ان الغافل عن نية التقرب لا يكون له صدقة وكذا نفقته على نفسه ودابته فان نوى بها
وجه الله اثيب والا فلا قال ابن المنير وتسمية النفقة صدقة كتسمية الصداق نحلة فلما
كان احتياج المراة للرجل كاحتياجه اليها في اللذة والتحصين وطلب الولد كان الاصل ان لا
يلزمه لها شيء لكنه تعالى خصه بالفضل والقيام عليها فمن ثم اطلق على الصداق والنفقة
صدقة وفيه حث على الاخلاص واحضار النية في كل عمل ظاهرا وخفي حم ق ن عن ابي مسعود
واسمه عقبة بن عمرو الانصاري
اذا انفقت المراة على عيال زوجها او ضيف ونحو ذلك من الطعام الذي ببيت زوجها اي مما فيه
من نحو طعام وقد اذن لها بالتصرف فيه بصريح او ما ينزل منزلته كاطراد عرف وعلم رضى حال وعلم
كونها غير مفسدة له بان لم تتجاوز العادة ولم يقصر ولم تبذر وتقييد بالطعام لان الزوج يسمح
به عادة بخلاف النقد ونحوه فان اضطرب العرف او شكت في رضاه حرم وليس في الخبر تصريح
بجواز التصدق بغير اذنه بل ولا في خبر مسلم المصرح فيه بانه بغير امره لان المراد امره الصريح
في ذلك القدر المعين ويكون معها اذن عام سابق متناول لهذا القدر ولغيره بصريح
او مفهوم قوي كان لها اي المراة اجرها بما اي بسبب الذي انفقت غير مفسدة
والبا للسببية ولزوجها عبر به لكونه الغالب والمراد الخليل ونحوه اجره بما كسب اي بسبب
كسبه وللخازن الذي النفقة بيده او الحافظ للطعام اي المسلم اذ الكافر لا ثواب له وكذا يقال
في الزوجة مثل ذلك الاجر بالشرط المذكور لا ينقص بفتح اوله وضم ثالثه بعضهم من اجر
وفي رواية اجر بعض من بعض شيئا فهم في اصل الاجر سوا وان اختلف مقداره فلو اعطى
المتصدق خادمه مائة ليدفعها لفقير على باب داره فاجر المتصدق اكثر ولو اعطاه رغيفا
ليدفعه له بمحل بعيد واجر مشي الخادم فوق قيمة الرغيف فاجر الخادم اوفر وان تساويا تساويا
وقوله شيئا بالنصب مفعول بينقص اذ ينقص يتعدى الى مفعولين الاول اجر والثاني شيئا
كزادهم الله مرضا ق ع عن عايشة
اذا انفقت المراة من بيت في رواية من كسب وفي اخرى من طعام زوجها عن وفي رواية من
غير امره اي في ذلك القدر المعين بعد وجود اذن سابق عام بصريح او عرف فلها اي المراة
وفي رواية للبخاري فله اي للزوج نصف اجره يعني قسم مثل اجره وان كان احدهما اكثر على
حد اذا ما كان الناس نصفان والمراد عدم المساهمة والمزاحمة في الاجر وتنزيل الحافظ
ابن حجر ذلك على ما تعطاه المراة نفقة لها فاذا انفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما
لكونه يوجر على ما ينفقه عليها ليس في محله لاقتضائه انها اذا لم يحتسبها لا يكون بينهما الا ان
الاحتساب شرط حصول الثواب له كما نص عليه في الحديث المار وهو قد صور ذلك بغير علمه
على ان الاجر له انما هو في دفع النفقة لها واما اذا قبضتها واستقر ملكها عليها ثم انفقت
منها فلا احسب احدا يقول انه يكون له اجر فيما تنفق هي من مال نفسها حالها وفيه
فضل الانفاق وسخاوة النفس والحث على فعل الخير ق د عن ابي هريرة رضي الله عنه

اذا انفلتت دابة احدكم كفرسه او بعيره اي وفرت وخرجت بسرعة يقال انفلت الطاير او غيره تخلص وانطلق **بارض** بالتنوين **فلاة** اي صحرا واسعة ليس فيها احد ففي القاموس الفلاة القفر او المفازة لا ما فيها او الصحرا الواسعة انتهى والمراد هنا الاخير **فليناد** اي باعلى صوته **يا عباد الله احبسوا علي** دابتي اي منعوها من الهرب وعلله بقوله **فان لله في الارض حاضرا** اي خلقا من خلقه انسيًا او جنيا او ملكا لا يغيب **سيحبسه عليكم** يعني الحيوان المنفلت فاذا قال ذلك بنية صادقة وتوجه تام حصل المراد بعون الجواد ويظهر ان المراد بالدابة ما يشمل كل حيوان ذكورا وظبي بل يحتمل شموله للعبد ونحوه قال النووي عقب ايراده هذا الحديث حكى لنا بعض شيوخنا الكبار في العلم انه انفلتت له دابة اظنها بغلة فقال هذا الحديث فحبسها الله عليهم حالا قال وكنت انا مرة مع جماعة فانفلتت منا بهيمة وعجزوا عنها فقلته فوقفت في الحال بغير سبب هذا واخرج ابن السني عن السيد الجليل المجمع على زهده وورعه يونس بن عبيد التابعي المشهور قال ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقول في اذنها افغير دين الله يبغون الى قوله واليه ترجعون الا وقفت باذن الله وقال القشيري وقع لجعفر الخلدي فص في دجلة وعنده دعا مجرب للضالة ترد فدعا به فوجده في اوراق يتصفحها وهو يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه اجمع علي ضالتي قال النووي في بستانه جربته فوجدته نافعا لوجود الضالة وقد علمنيه شيخنا ابو البقا انتهى واخرج البيهقي في الشعب عن ابن عباس ان لله ملايكة في الارض يسمعون الحفظة يكتبون ما يقع في الارض من ورق الشجر فاذا اصاب احدكم عرجه او احتاج الى عون بفلاة فليقل اغيثوا عباد الله رحمكم الله فانه يحصل ان شا الله تعالى **ع وبن السني** من حديث الحسن بن عمر عن معروف بن حسان عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابي بريدة **عن ابن مسعود** قال ابن حجر حديث غريب ومعروف قالوا منكر الحديث وقد تفرد به وفيه ايضا انقطاع بين ابن بريدة وابن مسعود انتهى وقال الهيثمي فيه معروف بن حسان ضعيف قال وجا في معناه خبرا اخرجه الطبراني بسند منقطع عن عتبة بن غزوان مرفوعا اذا اضل احدكم شيا او اراد عونا وهو بارض ليس بها انيس فليقل يا عباد الله اغيثوني ثلاثا فان لله عبادا لا يراهم وقد جرب ذلك كذا في الاصل ولم اعرف تعيين قايله ولعله مصنف المعجم هـ

اذا انقطع شسع نعل احدكم بكسر الشين المعجمة سيرها الذي بين الاصابع **فلا يمش** ندبا **في النعل الاخرى** التي لم تنقطع **حتى يصلحها** اي النعل الذي انقطع شسعها قال ابن حجر وهذا لا مفهوم له حتى يدل على الاذن في غير هذه الصور بل هو تصوير خرج مخرج الغالب ويمكن كونه من مفهوم الموافقة وهو التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا منع مع الاحتياج فمع عدمه اولى فيكره تنزيهًا المشي في نعل واحدة او خف او مداس بلا عذر ولا يحرم اجماعا على ما حكاه النووي لكن نوزع بقول ابن حزم لا يحل واجيب بان مراده الحل المستوي الطرفين ومثل النعل اخراج احد اليدين من احد الكمين وترك الاخرى داخله والرسال الردى من احد الكتفين واعراه الاخر منه ذكره النووي وانما كره ذلك في النعل ونحوه لانه يودي الى العثار ويخالف الوقار ويفوت العدل بين الجوارح

ويصير

ويصيرنا عليه ضحكة لمن يراه وهذه من المسايل التي كانت عايشة تنكرها ويرجح الناس
خلاف قولها فان قلت بينا في القول بالكراهة من ان رجلا شكي الي النبي صلي الله عليه وسلم
رجلا من الانصار فقال يا خير من يمشي بنعل فرد قلت ليس المراد انه كان يمشي
بنعل واحدة بل المراد بالفرد كما قاله ابن الاثير هي التي لم تخصف ولم تطارق وانما هي طاق واحد
والعرب تتمدح برقة النعال وجعلها كذلك واما ما خرجه الترمذي عن عايشة قالت
ربما انقطع شسع نعل رسول الله فمشي في النعل الواحدة حتي يصلحها فمع كونه
ضعيفا لا يقاوم ما في الصحيح فقد رجح البخاري وغيره كما في الفتح وقفه علي عايشة
قال الحافظ العراقي ويعرض ثبوته ورفعه وقع منه نادرا لبيان الجواز كما يشير اليه
التعبير فربما المفيدة للتعليل او هو لعذر بل جا في بعض الروايات الافصاح به واخذ
بعض السلف من قوله فلا يمش ان له الوقوف بنعل واحدة حتي يصلح الاخري وقال مالك
بل يخلعهما ويقف اذا كان في ارض حارة او نحوها مما يضر بالمشي وان له القعود وخالف
فيه بعضهم نظرا الي التعليل بطلب العدل بين الجوارح خد ن من حديث ابي رزين
عن ابي هريرة قال خرج الينا ابو هريرة وضرب بيده علي جبهته فقال الا انكم تحدثون
اني اكذب علي رسول الله لتهتدوا واضل الا واني اشهد لسمعته يقول فذكره طب
عن شداد بن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو ومهملة ابو يعلي الانصاري المدني
الشاعر قال الذهبي غلط من عده بدريا
اذا انقطع شسع نعل احدكم فليسترجع اي ليقل ندبا انا لله وانا اليه راجعون
فانها يعني هذه الحادثة التي هي انقطاع النعل من المصايب فانها توذي الانسان
وكلما اذاه فهو مصيبة والمصايب درجات البزار عن ابي هريرة قال الهيثمي وفيه
بكر بن حنيش ضعيف وقال شيخه العراقي فيه ايضا يحيي بن عبيد الله التيمي ضعفوه
ورواه البزار ايضا عن شداد بن اوس وفيها خارجة ابن مصعب متروك فهو
منطوبقيه معلول
اذا اوي بقصر الهمزة علي الافصح قال الزين زكريا كغيره ان كان اوي لازما كما هنا فالقصر افصح
وان كان متعديا كما في الحمد لله الذي اوانا فالمد افصح عكس ما وقع لبعضهم انتهي ما
وقع لبعضهم انتهي احدكم الي فراشه اي انضم اليه ودخل فيه لينام كما تفسره
الروايات الواردة بهذا اللفظ وقال القاضي اوي الي فراشه انقلب اليه ليستريح
فلينفضه بضم الفا قبل ان يدخل فيه ندبا او ارشادا بداخلة بتا التانيث علي ما في نسخ
هذا الكتاب كاصله لكن في كثير من الاصول بدونها ازاره اي احد جانبيه الذي يلي البدن
خص النفض بالازار لانه لا يكون الا بيد بل لان العرب لا تترك الايتزار فهو به اولي
للازمته للرجل فمن لا ازار له ينفض بما حضر وامره بداخلة الازار دون خارجته
لانه ابلغ واجدي وانما ذكره علي جهة الخبر عن فعل الفاعل لان المؤتزر اذا ايتزر ياخذ
احد طرفي ازاره بيمينه والاخري بشماله فيرد ما امسكه بشماله علي بدنه وذلك داخلة
الازار ويرد ما امسكه بيمينه علي ما يلي جسده من الازار فاذا صار الي فراشه حل بيمينه

خارجة الازار وتبقى الداخلة معلقة وبها يقع النفض فان قلت فلم لا يقدر الامر بالعكس
قلنا لان تلك الهيئة صنع ذوي الاداب في عقد الازار ذكره الزمخشري واختصره القاضي
فقال داخلة الازار هي الحاشية التي تلي الجسد وتماسه وانما امر بالنفض بها لان المتحول
الى فراشه يحل بيمينه خارجة ازاره ويبقي الداخلة معلقة فينفض بها وروي بصنيفة
ازاره بكسر النون وهي جانبه الذي لا هدب له وهو موافق لما ذكر فانه لا وفي رواية ما يدري ما
خلفه بالتشديد وبالتخفيف قال الزمخشري ما مبتدا ويدري معلقة عنه لتضمنه معنى
الاستفهام عليه اي على الفراش يعني لا يدري ما حصل في فراشه بعد خروجه منه الى
عوده من قذر وهوام تؤذيه ثم ليضطجع ندبا وعلى شقه الايمن اولى ثم ليقل ندبا
باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه فالبا
للاستعانة وقد استدل جمع متاخرون به على ان متعلق البسملة يقدر فعلا مؤخرا
مناسبا لما جعلت التسمية مبدا له كما جنح اليه الكشاف وفيه اشعار بانه لا يقول
ان شاء الله اذ لو شرعت المشيئة هنا ذكرها فالاقتصار على الوارد اولى ذكره السبكي
ان امسكت نفسي اي قبضت روحي في نومي فارحمها وفي رواية للبخاري فاغفر لها
وان ارسلتها اي رددت الحياة الي وايقظتني من النوم فاحفظها اشارة الى اية الله
يتوفى الانفس حين موتها بما اي بالذي تحفظ به عبادك الصالحين اي القائمين بحقوقك
وذكر المغفرة للميت والحفظ عند الارسال لمناسبته والباقي يتحفظ مثلهما في كتب بالقلم
وما موصوله مبهمة وبيانها ما دل عليه صلتها لانه تعالى انما يحفظ عباده الصالحين
من المعاصي وان لا يهنوا في طاعته بتوفيقه وفيه ندب هذه الاذكار عند الاوي الى الفراش
ليكون نومه على ذكر ويختم يقظته بعبادة ق د في الادب عن ابي هريرة ولفظ رواية
مسلم عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلياخذ داخلة ازاره فلينفض بها فراشه وليسم
الله فانه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه فاذا اراد ان يضطجع فليضطجع على شقه
الايمن وليقل سبحانك اللهم ربي الخ ه
اذا باتت المراة اي دخلت في المبيت يعني اوت الى فراشها ليلا للنوم حال كونها
هاجرة بلفظ اسم الفاعل وهو ظاهر وفي رواية مهاجرة وليس لفظ المفاعلة على ظاهره
بل المراد انها هي التي هجرت وقد ياتي لفظها ويراد به نفس الفعل وانما يتجه عليها
اللوم اذا بدت بالهجر فغضب فراش زوجها بلا سبب بخلاف ما لو بدا بهجرها ظالما لها
لها فهجرته لذلك لعنتها الملائكة الحفظة او من وكل منهم بذلك او اعم ويرشد
الى التعميم قوله في رواية مسلم الذي في السماء ان كان المراد به سكانها ثم هذا مقيد
بما اذا غضب الزوج عليها كما تقرر بخلاف ما لو ترك حقه ثم لا تزال تلعنها في تلك
الليلة حتى تصبح اي تدخل في الصباح لمخالفتها امر ربها بمشاقتها لزوجها
وخص الليل لانه المظنة لوقوع الاستمتاع فيه فان وقع نهارا العنتها حتى تمسي
بدليل قوله في رواية حتى ترجع قال الكشاف البينونة خلاف الظلول وهي ان يدركك
الليل نمت اولم تنم وليس الحيض عذرا اذ له حق في التمتع بما فوق الازار ذكره النووي
وبه

وبه علم ان قول ابن ابي جمرة الفراش كناية عن الجماع ليس في محله وليس المراد باللعن اللغوي الذي هو الطرد والبعد عن رحمته لانه لا يجوز على مسلم بل العرفي وهو مطلق السب والذم والحرمان من الدعا لها والاستغفار اذ الملايكة تستغفر لمن في الارض كما جاء به القران تنبيه محرومة من ذلك وفيه ان سخط الزوج يوجب غضب الرب واذا كان هذا في قضا الشهوة فكيف به في امور بينهما وان الملايكة تدعوا على العصاة وان دعاهم من خير وشر مقبول لان المصطفى صلى الله عليه وسلم خوف بذلك وان السنة ان يبيت الرجل مع اهله في فراش ولا يجري على سنن الاعاجم من كونهم لا يضاجعون نساءهم بل لكل من الزوجين فراش فاذا اجتمعا جماعا بانتهما او ناتيه حم ق في النكاح عن ابي هريرة ه

اذا بال احدكم اي شرع في البول والمراد مس الذكر عند الاستبرا منه ولا يصح كون بال بمعنى فرغ ان يكون معناه النهي عن مس الذكر باليمين في الاستنجا ولا يصح اذ يصير حينئذ قوله بعده ولا دخل الخلا فلا يتمسح تكرارا ذكره العراقي فلا يمس ذكره بيمينه تكريما لليمين فيكره مسه بها بلا حاجة للتنزيه عند الشافعية وتحريما عند الحنابلة والظاهرية جمودا على ظاهر النهي وافهم تقييد المس بحالة البول عدم كراهته في غير تلك الحالة وبه اخذ بعضهم قال ووجه التخصيص ان مجاور الشي يعطى حكمه فلما منع الاستنجا باليمين منع مس الته في تلك الحالة وينافيه ما في مسلم والترمذي والنسائي من اطلاق النهي ولوجوب حمل المطلق على المقيد فان الحديث واحد والمخرج واحد ولا خلاف في حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الواقعة المنهي لكن الاصح كما قال النووي لا فرق بين حال الاستنجا وغيره ولا يلزم منه ترك حمل العام على الخاص اذ لا محذور فيه هنا لان ذكره محلها اذ لم يخرج القيد مخرج الغالب ولم يكن العام اولى بالحكم وانما ذكر حالة الاستنجا في الحديث تنبيها على ما سواها لانه اذا كره المس باليمين حال الاستنجا مع مظنة الحاجة فغيره اولى ولان الغالب انه لا يحصل مس الذكر الا في تلك الحالة فخصته بالذكر لغلبة حضورها في الذهن وما خرج مخرج الغالب لا مفهوم له والحق ان هذا من ذكر بعض افراد العموم لا من المطلق والمقيد لان الافعال في حكم النكرات والنكرة في سياق النفي تعم الحديث لا يشمل النسا لان لفظ احد هنا بمعنى واحد فلو اريد المؤنث لقيل احدى لكنهن ملحقات بهم قياسا لان علة النهي اكرام اليمين وصونها عن النجس والقذر ومحله وهو موجود في الانثى والمنهي عنه المس بغير حايل فلو مس ذكره به لم يكره لانه لم يمسه حقيقة بل الثوب والدبر كالذكر بل اولى فان الذكر يحتاج لمسه في نحو الاستبرا والجلا في الدبر ووهم الطيبي وخرج باضافة الذكر الى البايل ذكر غيره فيحرم مسه مطلقا الا لضرورة تنبيه استشكل النهي عن مس الذكر بيمينه وعن الاستنجا بها بانه متعذر لانه ان امسك ذكره بيساره استنجى بيمينه وان استنجى بيساره امسك ذكره بيمينه فوقع في منهي بكل حال واجيب بانه يمسك الحجر بيمينه والذكر بيساره ويمسحه عليه ولا يحرك اليمين واذا دخل الخلا اي فبال او تغوط فلا يمسك اي يستنجي بيمينه بل يفعل ذلك بيساره لان اليمين لما شرف وعلا

واليسار لما خص ودني ولانه اذا باشر النجاسة بها قد يذكر عند تناول الطعام ما باشره
بيمينه فينفر طبعه وعلم مما تقرر ان معنى لا يمسح بيمينه لا يجعلها آلة لاستعمال الماء والحجر
الذي يستنجي به فانه مكروه تنزيها او تحريما على ما تقرر اما الاستنجاء بهما بمعنى جعلها
بمنزلة الجامد فحرام غير مجزئ بها وباليسار ربل وبيسار اخرا يه كما هو بين والنهي عن
التمسح بها يشمل الزوجين **واذا شرب فلا يتنفس** جملة خبرية مستقلة ان كانت
لا نافية ونحو معطوفة ان كانت ناهية لكن لا يلزم من كون المعطوف عليه مقيدا بقيد كون المعطوف
مقيدا به لان التنفس لا يتعلق بحالة البول بل حكم مستقل وحكمة ذكره هنا ان غالب اخلاق
المؤمن التاسي بافعال المصطفى صلى الله عليه وسلم وقد كان اذا بال توضا وثبت انه شرب
فضل وضوئه والتنفس في الاناء خاص بحالة الشرب **في** داخل **الاناء** لا يخرج نفسه فيه
بل يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس لئلا يتقذر الماء او نحوه به ولئلا من خروج شي من انفه
النفس من الفم وكل ذي رئة تتنفس بالمعنى المذكور واعلم ان هذا لفظ الجماعة ولفظ
ابي داود وحده واذا شرب فلا يشرب نفسا واحدا فيكره الشرب بنفس واحد تنزيها
لانه اذا استوفى ريه بنفسا واحدا تكابس الماء في موارد حلقه واثقل معدته ولهذا
جاء في حديث يأتي الكباد من العب واذا قطع شربه في انفاس ثلاثة كان انفع واخف
ولا منافاة بين هذا وحديث ان المصطفى كان يتنفس في الاناء ثلاثا لان النهي التنفس
في نفس الاناء واما خارجه فلا نزاع في ندبه نقله الولي العراقي عن ابن المنذر **حم ق ع عن**
ابي قتادة الانصاري واسمه الحارث او النعمان او عمرو بن ربعي ه
اذا بال احدكم اي اراد ان يبول **فليرتد** اي فليطلب **لبوله مكانا لينا** لئلا يعود عليه
رشاشه فيتنجس كما مر **د** وكذا الطبراني **عن ابي موسى** الاشعري رمز المؤلف لحسنه وليس
كما قال فقد قال شارح ابي داود بن محمود حديث ضعيف لجهل الراوي وقال النووي في المجموع
حديث ابي موسى ضعيف ه
اذا بال احدكم اي فرغ من بوله **فلينتثر** بمثناة فوقية لا مثلثة **ذكره ثلاث نترات**
اي يجذب بقوة فالاستبراء او نحوه مندوب فلو تركه واستنجى عقب الانقطاع ثم توضا
صح وضوءه وقيل واجب واطيل في الانتصار له وحملا على ما لو غلب على ظنه حصول
شي لولا الاستبراء قال الزمخشري والنتر جذب فيه بقوة ومنه نترني فلان بكلامه
اذا شد ذلك وغلظ واستنتر طلب النتر وحرص عليه واهتم به **حم د في مراسيله ه في**
الطهارة **عن عيسى بن يزداد** الفارسي عن ابيه قال ابن عساكر ويقال ازداد
وهو ابن فساء بفتح الفاء وسين مهملة مخففة او مشددة وهمزة الفارسي قال ابو
داود كالبخاري لا صحبة ليزداد فالحديث مرسل وفيه علة اخرى غير الارسال
اشار اليها عبد الحق وبينها ابن القطان فقال عيسى وابوه لا يعرفان وقال ابن معين
وابن ابي حاتم مجهولان وقال ابن الاثير مدار حديثه على زمعة بن صالح وقد قال
البخاري حديثه ليس بالقائم وقال ابن حجر عيسى مجهول وابوه مختلف في صحبته ه
اذا بال احدكم اي اراد البول **فلا يستقبل الريح** حال بوله ندبا وفي رواية لا يستقبل

الوكيع بقوله فترده عليه اي لئلا يرده عليه فيتجشم ويؤخذ منه ان الغايط الماتع كالبول ولا يستنجي بيمينه لانهما اشرف العضوين فتنزه عن ذلك وتفضيل الناقص واهانة الفاضل عدول عن العدل والله لا يامر الا بالعدل ع د عند الباقي بن قانع في معجمه عن حضرمي بمهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة وراء مفتوحة بلفظ النسبة ابن عامر وهو الاسدي وفد الي النبي صلي الله عليه وسلم وكان شاعرا من الاشراف وهو اي هذا الحديث متابعض له اي لسنده الديلمي في مسند الفردوس لعدم وقوفه له علي مخرج قال ابن حجر واسناده ضعيف جدا اه

اذا بعثت اي ارسلت الي عدو والخطاب لمن يصير اماما او نايبه ممن له ولاية بعث سرية اي طايفة من الجيش اقصاها اربعماية تبعث للعدو وسميت به لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشي السري النفيس او لانهم ينفذون سرا اي خفية كذا قيل ورد بان لام السر را وهذه يا فالاصح الاول فلا تنتقهم اي تنتقي الجلد القوي واقتطعهم اي ولكن خذ قطعة طايفة اقتطعها من الجند فيهم القوي والضعيف وابعثهم فان الله ينصر القوم باضعفهم كما فعل في قصة طالوت وما النصر الا من عند الله لا بالقوة والشجاعة وكم من فية قليلة غلبت فية كثيرة باذن الله واما الابطال والشجعان فيغلب الزهو والاعجاب وقصر النظر علي الاسباب فان تمحض الجيش من هولا خيف عليهم عدم الظفر لعدم اعتمادهم علي الله تعالي في ملاك النصر الزهد في القلب والورع في التناول باليد وذلك في صعاليك المومنين اغلب فكل سرية غلب عليها الورع والزهد فالي النصر اقرب ولهذا قيل لعلي كرم الله وجهه ما بال فرسك لم يكب بك قط قال ما وطيت به زرع مسلم قط قالوا واعظم السرايا سرية فيها من اهل الورع بعدد الثابتين من اصحاب طالوت الذين بعددهم كان اهل بدر وهذا من الاداب الحربية والاحكام السلطانية الحارث ابن محمد الشهير بابن ابي اسامة التميمي في مسنده عن بن عباس باسناد ضعيف لكن له شواهد ه

اذا بعثتم الي رجلا في رواية بدله بريدا وفي اخري رسولا فابعثوه حسن الوجه لان الوجه القبيح مذموم والطباع عنه نافرة وحاجات الجميل الي الاجابة اقرب وجاهه في الصدور اوسع وجميل الوجه يقدر علي نجز الحاجة ما لا يمكن القبيح وكل معين علي قضا حوايج الدنيا معين علي الاخرة بواسطتها ولان الجمال غالبا يدل علي فضيلة النفس اذ نور النفس اذا تم اشراقه تادي الي البدن فالمنظر والمخبر كثيرا ما يتلازمان ولذلك عول اهل الفراسة في معرفة مكارم النفس علي هيات البدن وقالوا الخص الوجه والعين مراة الباطن ولذلك يظهر فيه اثر الغضب والسرور والغم ومن ثم قيل طلاقة الوجه عنوان ما في النفس واستعرض المامون جيشا فعرض عليه رجل قبيح فاستنطقه فوجده الكن فاسقط اسمه من الديوان وقال الروح ان اشرق علي الظاهر فصباحة او علي الباطن ففصاحة وذا ليس له ظاهر ولا باطن وقد قال تعالي مثنيا وزاده

بسطة في العلم والجسم قال الغزالي وليس يعني بالجمال ما يحرك الشهوة فانه انوثة
وانما يعني ارتفاع القامة علي الاستقامة مع الاعتدال في اللحم وتناسب الاعضا
وتناصف خلقة الوجه بحيث لا تنبو الطباع عن النظر اليه حسن الاسم لاجل التفاول
فان الفال الحسن حسن وبين الاسم والمسمي علاقة ورابطة تناسبه وقلما يختلف
ذلك والالفاظ قوالب المعاني والاسما قوالب المسميات فقبيح الاسم عنوان قبح
المسمي كما ان قبح الوجه عنوان قبح الباطن وبه يعرف ان ذا ليس من الطيرة في شي
واهل اليقظة والانتباه يرون الاشيا كلها من الله فاذا ورد علي احدهم حسن الوجه
والاسم تفاول لو التنبيه من كلامهم البليغ اذا قلت الانصار كلت الابصار
وما وراء الخلق الذميم الا الخلق اللئيم البزار في مسنده طس وكذا العقيلي عن ابي هريرة
اورده ابن الجوزي في الموضوع ولم يصب كما ان البيهقي لم يصب في تصحيحه بل هو
حسن كما رمز اليه المولف
اذا بلغ الما قلتين بقلال هجر كما في رواية اخري ضعيفة وفي رواية اذا كان الما قلتين
وفيه مضاف محذوف اي ملي قلتين وهما خمس قرب وقدرهما بالوزن خمسماية
رطل بغدادي تقريبا قال الولي العراقي عن شيخه البلقيني الاصح انهما تقريب رطالا
تحديد قربا لم يحمل خبثا اي النجس يعني يدفعه ولا يقبله يقال فلان لا يحمل الضيم اي
يدفعه عن نفسه وزعم ان المراد انه يضعف عن حمله فينجس بوقوعه فيه برده
رواية ابي داود فانه لا ينجس ورواية غيره لم ينجسه شي علي ان الضعف انما
يكون في الاجسام لا في المعاني وفي الخبر من البلاغة والفخامة ما لا يخفي فانه سيل عن
الما وما ينوبه من الدواب والسباع فاورد الجواب معللا بذكر السبب المانع من
نجاسته وهو بلوغه قلتين ولو اجابه بانه طاهر او نجس حصل الغرض لكنه
عدل الي الجواب المعلل الحذر لما فيه من زيادة البيان وتقرير البرهان ولانه
لو لم يجده بذلك استوي القليل والكثير في الحكم وذلك في محل الابهام ذكره ابن الاثير
وغيره قال القاضي والحديث بمنطوقه يدل علي ان الما اذا بلغ قلتين لم ينجس
بملاقات النجس وذلك اذا لم يتغير به والا كان نجسا لخبر خلق الله الما طهورا لا ينجسه الخبر
شي الا ما غلب علي طعمه او لونه او ريحه وبمفهومه ان ما دونه ينجس بالملاقاة
وان لم يتغير لانه علق عدم التنجيس ببلوغه قلتين والمعلق بشرط عدم عند
عدمه فيلزم تغيير الحالين في التنجس وعدمه والمفارقة بين الصورتين حال
التغير منتفية اجماعا فتعين ان يكون حين ما لم يتغير وذلك ينافي عموم الحديث
المذكور فمن قال بالمفهوم وجوز تخصيص المنطوق به كالشافعي خصص
عمومه به فيكون كل واحد من الحديثين مخصصا للاخر ومن لم يجوز ذلك
لم يلتفت اليه واجري الحديث الثاني علي عمومه كمالك فانه لا ينجس الما الا
بالتغير قل او كثر وهو مذهب ابن عباس وابن المسيب والحسن البصري وعكرمة
وسعيد بن جبير وعطا وعبد الرحمن بن ابي ليلي وجابر بن زيد ويحيي بن سعيد القطان
وعبد

وعبد الرحمن بن مهدي والاوزاعي وسفيان الثوري وداود ونقول عن ابي هريرة
والنخعي قال بن المنذر وبهذا الحديث اقول واختاره الغزالي في الاحيا والروياني
البحر والحلية وطعنوا في حديث القلتين بانه مشترك بين قلة الجبل وقامة
الرجل وشموله لكوز وجرة والمشترك لا يصح حدا ولانه روي قلتان وثلاث
واربعون فالاخذ بالقلتين ترجيح بلا مرجح رد الاول بانه للانية لانها اشهر في
الخطاب واكثر عرفا والثاني بانه لما قدر بعدد دل على انه اكثرها والثالث بانه
ورد من قلال هجر وهي تسع قربتين وشيئا فحمل الشي على النصف احتياطا وخبر الثلاث
شك فيه الراوي والاربعون على ما يقل باليد ومعنى لم يحمل خبثا لم يقبله كقوله
تعالى حملوا التوراة ثم لم يحملوها اي لم يقبلوها للعمل بها ولانه روي لا ينجس
فحمل لم يحمل خبثا على عدم قبول النجاسة جمعا ولانه لولاه لم يكن لذكر القلتين وجه
حم ٣ حب قط ك وصححه هق كلهم عن بن عمر ابن الخطاب قال سئل رسول
الله عن الماء يكون بارض فلاة وما ينوبه وفي رواية يتناوبه من السباع والدواب
فذكره وفي غالب الطرق لم يذكر ارض الفلاة قال الجندي في اماليه حديث حسن صحيح
وقال شيخه العراقي سكت عليه ابو داود فهو صالح للاحتجاج وقول صاحب هداية
الحنفية ضعفه ابو داود وهم وكفى شاهدا على صحته ان نجوم اهل الحديث صححوه
منهم بن خزيمة وبن حبان واعترف الطحاوي بصحته وقال المنذري اسناده لا غبار
عليه والحاكم على شرطهما وبن معين جيد والنووي في الخلاصة صحيح والبيهقي
موصول صحيح ولم ير الاضطراب فيه قادحا وقال بن حجر اطنب الدارقطني في استيعاب
طرقه وجوّد بن دقيق العيد في الامام الكلام عليه ووافق الشافعي على العمل به
احمد دون الامام مين ده

اذا تاب العبد اي الانسان المكلف توبة صحيحة بان ندم واقلع وعزم ان لا
يعود ورد المظالم انسى الله الحفظة وهم المعقبات ذنوبه بان يمحوها من افكارهم
وصحفهم وفي رواية بدله ما كان يعمل وانسى ذلك جوارحه جمع جارحة قال الزمخشري
جوارح الانسان عوامله من يديه ورجليه ومعالمه جمع معلم وهو الاثر من الارض
اي اثاره منها والمراد هنا اعضاؤه واجزاؤه المعنية باية يوم تشهد عليهم السنتهم
وايديهم بما كانوا وباية وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا يعني المواضع التي اقترف
السيئات فيها قال الزمخشري تقول هو من اعلام العلم الخافقة ومن اعلام الدين
الشاهقة وهو معلم الخير ومن معالمه اي مظانه وخفيت معالم الطريق اي
اثارها المستدل بها عليها يعني انساهم ذنوبه ايضا فلا يشهدوا عليه يوم
القيامة حتى هي وان كانت غايته فيها معنى التعليل اي لاجل ان يلقى الله و
الحال انه ليس عليه شاهد من الله من قبل الله ممن جعل لهم الشهادة عليه من الحفظة
والجوارح والبقاع بذنب وذلك لان الله تعالى هو الامر بالتوبة وهو يحب التوابين
والمتطهرين وهم الذين رجعوا اليه وطهروا بالقربة من ارجاسهم فاذا تقربوا اليه

بما يحبه احبتهم واذا احبتهم غار عليهم ان يطلع احد على نقص او خلل بهم فيسبل عليهم ستره الاعظم ومن شان الادمي اذا احب انسانا ثم استقبله في طريق وهو ثمل التفت هكذا وهكذا هل يراه احد ثم ستره وادخله لمنزله نانا منه اشفاقا عليه واكراما له ان يراه احد على تلك الحالة فما ظنك بالغفار الستار فاذا اقبل توبة عبده انسى الخلق ذنوبه واسبل عليه ستر الوقار لينظر الله بعين الاجلال لا الاحتقار وذلك لان المومن عليه لباس التقوى وهو وقايته وهو بين الخلق في ذلك اللباس موقر ومهاب وتقواه لا ترى وانما يرى طلاوة ذلك اللباس وزهرته فاذا اذنب فقد نقض اللباس وذهب ذلك الوقار فاذا تاب انسى الله حفظته وجوارحه ذلك لتعود له المهابة والاجلال **ابن عساكر** في تاريخه و الحكيم في نوادره **عن انس** ورواه عنه ايضا الاصبهاني في ترغيبه وضعفه ابن المنذري هـ

اذا تبايعتم بالعينة بكسر العين المهملة وسكون المثناة تحت وهو ان يبيع سلعة بثمن معلوم لاجل ثم يشتريها منه باقل ليبقى الكثير في ذمته وهي مكروهة عند الشافعية والبيع صحيح وحرمها غيرهم تمسكا بظاهر الخبر سميت العينة لحصول العين اي النقد فيها **واخذتم اذناب البقر** كناية عن الاشتغال عن الجهاد بالحرث **ورضيتم بالزرع** اي بكونه همتكم ونهمتكم **وتركتم الجهاد** اي غزو اعداء الرحمن ومصارعة الهوى والشيطان **سلط الله** اي ارسل بقهره وقوته **عليكم ذلا** بضم الذال المعجمة وكسرها ضعفا واستهانة **لا ينزعه** لا يزيله ويكشفه عنكم **حتى ترجعوا الى دينكم** اي الى الاشتغال بامور دينكم واظهر ذلك في ذلك القالب البديع لمزيد الزجر والتقريع حيث جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين وهذا دليل قوي لمن حرم العينة ولذلك اختاره بعض الشافعية وقال اوصانا الشافعي باتباع الحديث اذا صح بخلاف مذهبه **د** في البيوع **عن ابن عمر** ابن الخطاب قال اتى علينا زمان وما يرى احدنا انه احق بالدينار والدرهم من اخيه المسلم ثم اصبح الدينار والدرهم احب الى احدنا من اخيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره رمز لحسنه وفيه ابو عبد الرحمن الخراساني واسمه اسحاق عده في الميزان من مناكيره خبر ابي داود هذا ورواه عن ابن عمر ايضا باللفظ المزبور احمد والبزار وابو يعلى قال ابن حجر فكل وسنده ضعيف وله عند احمد اسناد اخر امثل من هذا انتهى وبه يعرف ان اقتصار المولف على عزوه لابي داود من سوء التصرف فانه من طريق احمد امثل كما تقرر عن خاتمة الحفاظ وكان الصواب جمع طرقه فانها كثيرة عقد لها البيهقي بابا وبين عللها اهـ

اذا تبعتم الجنازة اي مشيتم معها مشيعين لها والجنازة اسم للميت في النعش **فلا تجلسوا** ندبا **حتى توضع** بالارض كما في ابي داود عن ابي هريرة وتبعه الثوري هـ ورجحه البخاري بنقل الراوي او باللحد كما رواه ابو معاوية عن سهيل وذلك لان الميت كالمتبوع فلا يجلس التابع قبله ولان القعود عن ندب الشرع لحضور دفنه اكرامه

وفي قعودهم قبل دفنه ازراً هذا في حق الماشي معها اما القاعد بالطريق اذا مرت به
او على القبر اذا مرت به فقيل يقوم وقيل لا وقد صح عن المصطفى صلى الله عليه وسلم
انه قام وامرنا بالقيام وصح انه قعد فقيل القيام منسوخ والقعود اخر الامرين وقيل
هما جائزان وجعله بيان للندب وتركه للجواز قال ابن القيم وهذا اولى من دعوى النسخ
ولهذا اختار القيام في المجموع من حيث الدليل لكنه جرى في الروضة على كراهته
من حيث المذهب م عن ابي سعيد الخدري ه

اذا تثائب بهمزة بعد الالف قال القاضي وبالواو غلط اي فتح فاه للتنفس لدفع البخار
المختنق في عضلات الفك الناشي عن نحو امتلا احدكم فليضع ندبا حال التثاؤب
يده اي ظهر كف يسراه كما ذكره جمع ويتجه انه لا كل وان اصل السنة تحصل بوضع
اليمنى قيل لكنه يجعل بطنها على فيه عكس اليسرى على فيه سترا على فعله المذموم
الجالب للكسل والنوم الذي من حبائل الشيطان وفي معنى وضع اليد وضع نحو ثوب
مما يرد التثاؤب فانه لم يندفع الا باليد تعينت والامر عام لكنه للمصلي اكد فالتقييد
في بعض الروايات الصحيحين لذلك لا لاخراج غيره وانما كره للمصلي وضع يده على فيه
اذا لم يكن حاجة كالتثاؤب ونحوه ثم علل النهي بقوله فان الشيطان يدخل مع
التثاؤب يعني يتمكن منه في تلك الحالة فيغلب عليه او يدخله حقيقة ليثقل عليه
صلاته ليخرج منها او يترك الشروع في غيرها بعدها وخص هذه الحالة لان الفم
اذا انفتح لشيء مكروه شرعا صار طريقا للشيطان والاول اقرب فان الشيطان
متمكن من جوف ابن ادم يجري منه مجرى الدم وورد انه واضع خطمه على قلبه
فان ذكر الله خنس وان نسي التقمه فذلك الوسواس الخناس فالتارك لما امر به
من رد التثاؤب والامساك بيده على فيه في حكم الغافل الناسي فيتمكن منه في هذه
الحالة وفي حديث الطبراني من اطاع فقد ذكره والممتثل للامر ذاكر الله فهو ممنوع
من الشيطان حم ق عن ابي سعيد الخدري ه

اذا تثاءب احدكم اي عرض له التثاؤب فليرده اي ليأخذ في اسباب رده لا
ان المراد انه يملك دفعه ما استطاع رده فان احدكم اذا قال ها اي بالغ في التثاؤب
فظهر منه هذا الحرف ضحك منه الشيطان اي حقيقة لنفوذ تصرفه فيه او هو
كناية عن سروره وفرحه به وكلام النووي يميل للحقيقة وفيه ندب ترك كثرة
الاكل التي هي سبب التثاؤب قال القاضي والتثاؤب تفاعل من الثوباء بالمد وهو
فتح الحيوان فمه لما عراه من تمطي وغيره لكسل وامتلاء ولهذا التسبب قيل ما
تثاءب نبي خ عن ابي هريرة وكذا رواه عنه ابو داود ه

اذا تثاءب احدكم فليضع يده ندبا على فيه ولا يعوي بمثناة تحت مفتوحة وعين
مهملة وواو مكسورة اي لا يصوت ويصيح يقال عوى الكلب نبح والذئب
يعوي بالكسر عوا بالضم والمرصاح قال الزمخشري فلان لا يعوي ولا ينبح ومعاوية
من العاوية وهي الكلبة التي تستحذم فتعاوي الكلاب وقال شريك بن الاعور انك

بيان الروضة

قوله اذا تثائب فاه والمراد بالشيطان جنوده او واحد منهم خصوصا ابليس او الجنس ومنهم كثير يوكل بذلك

فرحا ضحك

لمعاوية وما معاوية الا كلبة عوت فاستعوت ومن المستغا رعويت عن الرجل
اذا اغتيب فرددت عنه عوا المغتاب انتهي فان الشيطان يضحك منه شبه
المسترسل في التثاب بعوا الكلب تنفيرا منه واستقباحا له فان الكلب يرفع
راسه ويفتح فاه ويعوي والمتثائب اذا افرط في التثاب اشبهه ومنه تظهر
النكتة في كونه يضحك لانه صيره ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة ه
تنبيه قال الحافظ العراقي الامر بوضع اليد علي فمه هل المراد به
وضعها عليه اذا انفتح بالتثاب او وضعها علي الفم المنطبق حفظا له عن
الانفتاح بسبب ذلك كل محتمل اما لو رده فان تر فلا حاجة للاستعانة بيده مع انتفايه
بدون ذلك ه في الصلاة عن ابي هريرة رمز لضعفه وهو كذلك وممن جزم بضعفه مغلطاي
فقال ضعيف لضعف راويه عبد الله بن سعيد المقبري ونكارة حديثه انتهى والحديث
له اصل عند مسلم وغيره بتغيير قليل في اللفظ ه
اذا تجشى احدكم من الجشا وهو صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع او عطس بفتح الطا
ومضارعه بكسرها وضمها فلا يرفع بهما الصوت اي صوته بقدر الامكان فان الشيطان
يحب ان يرفع بهما الصوت ليضحك منه ويهزو به فيندب خفض صوته بهما ومدح العطاس
في الخبر الاتي لكونه من الله لا يستلزم الكراهة بل قد يحرم والصوت هوا منضغط بين
قارع ومقروع هب عن عباده بن الصامت الانصاري وعن شداد بن اوس وعن واثلة بكسر
المثلثة ابن الاسقع بفتح الهمزة والقاف من اهل الصفة وفيه احمد بن الفرج وبقية والوضين
وفيهم مقال د في مراسيله عن يزيد من الزيادة بن مرثد بسكون الرا بعدها مثلثة ه
اذا تخففت امتي بالخفاف ذات المناقب اي لبست الخفاف المتلونة او البيض المزينة
او المعمول عليها رقاع زينة ففي القاموس نبت الخف رقعه الرجال والنسا ه
مشتركين فيها بقصد الزينة وخصفوا وهذا بدل من الامة لغايته النص علي البدع
التي يشترك فيها الفريقان نعالهم تخلي الله منهم اي ترك حفظهم واعرض عنهم
ومن تخلي عنه فهو من الهالكين واصل الخصف ترقيع النعل وخرزها او نسجها وكان
القياس خصفت اي الامة لكن غلب المذكر لانه الاصل ويظهر ان المراد هنا جعلوها
براقعة لامعة متلونة لقصد الزينة والمباهاة قال الراغب الاخصف والخصيف
الابرق من الطعام وحقيقته ما جعل من اللبن ونحوه في خصفه فيتلون بلونها
وفي الميزان من حديث ابي هريرة اربع خصال من خصال قارون لباس الخفاف
الملونة يعني البيض ولباس الارجوان وجر نعال السيوف وكان احدهم لا ينظر الي وجه
خادمه تكبرا انتهي فلعل الاشارة بالخفاف في الحديث المشروح الي ذلك وقضيته
ان المراد بالنعال هنا نعال السيوف وفيه النهي عن لبس الخفاف المزينة الملونة
والنعال المذكورة ونحوها مما ظهر بعده من البدع والتحذير منه وانه علامة
علي حصول الوبال والنكال اما لبس الخف الخالي عن ذلك فمباح بل مندوب فقد
كان للمصطفي عدة خفاف وكان الصحب يلبسونها حضرا وسفرا طب عن ابن عباس

قال

قال الهيثمي فيه عثمان بن عبد الله الشامي ضعيف وقال الذهبي قال ابن عدي له موضوعات
اذا تزوج احدكم فليقل بالبنا للمفعول اي فليقل له ندبا عند العقد او الدخول او عندهما
اهله وجيرانه وصحبه ومعارفه بارك الله لك في زوجك وبارك عليك اي ادخل عليك
البركة في مؤنتها ويسرها لك واعاد العامل لزيادة الابتهال وكانت عادة العرب
اذا تزوج احدهم قالوا له بالرفا والبنين فنهي عن ذلك وابدله بالدعا المذكور
قال النووي ويكره ان يقال بالرفا والبنين لهذا الحديث ويظهر ان التسري
كالتزوج وان المراة كالرجل لكنه اكد لما لزمه من المؤنة فتخصيص التزوج والرجل
غالبي زاد في رواية وجمع بينكما في خير الحارث بن ابي اسامة طب عن عقيل بفتح
فكسر ابن ابي طالب اخو علي وجعفر ورواه عنه ايضا النسائي وابن ماجة بمعناه
وسياقه عن عقيل انه تزوج امراة من بني جشم فقالوا بالرفا والبنين فقال
لا تقولوا هكذا ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لهم وبارك عليهم
وكان عقيل هذا اسن من علي بعشرين سنة وكان نسابة اخباريا مات زمن
معاوية وقد عمي وهو الذي قال له معاوية انكم يا بني هاشم تصابون في ابصاركم
فقال وانتم يا بني امية تصابون في بصائركم رمز لحسنه ولم يصححه
لان فيه ابا هلال قال في اللسان لا يعرف وذكره البخاري في الضعفا وسماه
عميرا وقال لا يتابع على حديثه

اذا تزوج الرجل المراة لدينها اي لاجل كونها دينة اي متصفة بصفة العدالة وليس
المراد العفة عن خصوص الزنا وجمالها اي دقة حسنها وبراعة صورتها كان فيها سداد
بالرفع على ان كان تامة والنصب على انها ناقصة من عوز بالتحريك اي كان فيها ما يدفع
الحاجة ويسد الخلة ويقوم ببعض الامر والسداد بالكسر ما يسد به الفقر ويدفع به فاقة
الحاجة قيل والفتح هنا خطا واعترض وعوز الشي عوزا من باب تعب تعبا فلم يوجد
واعوزه الشي اذا احتاج اليه وقال الزمخشري وغيره اصابه عوز وهو الحاجة والفقر
وشي معوز عزيز لا يوجد انتهى وفي تعبير المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذه العبارة
ايما الى ان ذلك غير مبالغ في مدحه لان في تزوج الجميلة حظا شهوانيا وميلا
نفسانيا وان اللايق بالكمال تمحض القصد للدين وعدم الالتفات الى جهة الجمال وان
كان حاصلا وقيل اراد انه اذا تزوجها لذلك ليستعف بها ويصون نفسه لا لرغبة
فيها في مالها وجمالها اعين عليها وكان فيها سداد من عوز المال والنكاح الشيرازي
في كتاب الالقاب والكنى وكذا العسكري عن ابن عباس وعن علي امير المومنين وفيه
هشيم بن بشير اورده الذهبي في الضعفا وقال حجة حافظ يدلس وهو في الزهري لين
وحكم ابن الجوزي بوضعه

اذا تزين القوم بالاخرة اي تزينوا بزي اهل الاخرة في الهيئة والملبس والتصرف
مع كونهم ليسوا على منهاجهم وتجملوا للدنيا اي طلبوا حصولها باظهار عمل الدين
وتجملوا باظهار النسك ونحوه من الاعمال الاخروية لتحصيل الدنيا فالنار ماواهم

محل سكناهم يعني يستخفون الكث في نار الاخرة لاشتغالهم عتا يجيبهم منها وعدم
نظرهم في ادبار الامور وعواقبها المودية فيها وتلبيسهم وتدليسهم وجعلهم
الاخرة معبرة للحطام الفاني كما هو داب كثير له ممن يدعي العلم والتصوف في هذا
الزمان اولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالاخرة **عدعن ابي هريرة وهو مما بيض**
له الديلمي لعدم وقوفه علي مخرجه (ه)

اذا تسارعتم اي تبادرتم **الي الخير** اي الي فعل قربة **فامشوا حفاة** ندبا اي بلا نعل وخف
فان الله يضاعف من المضاعفة بمعني الزيادة **اجره** اي اجر الماشي حافيا او الحفا
المفهوم من حفاة ويصح عود الضمير علي الله **علي** اجر **المنتعل** اي لابس النعل ان
قصد به التواضع والمسكنة وكسر النفس الامارة فان الاجر علي قدر النصب
وما يناسبه الحافي من تالم رجليه بنحو شوك واذي وحرارة الارض او بردها
فوق ما يحصل للمنتعل باضعاف مضاعفة قال بن الجوزي من يمشي حافيا
عملا بهذا الحديث الموضوع ويشبهه وذلك مما تنزه الشريعة عنه والمشي حافيا
يوذي العين والقدم وبنجسهما انتهي والاظهر انه ان امن تنجس رجليه لكونه قدميه
في ارض رملية مثلا ولم يوذه فهو محبوب احيانا بقصد هضم النفس وتاديبها
ولهذا ورد ان المصطفي صلي الله عليه وسلم كان يمشي حافيا ومنتعلا وكان الصحب
يمشون حفاة ومنتعلين وعلي خلاف ذلك يحمل الامر بالانتعال واكثار الانتعال النعال
طس خط عن بن عباس ورواه عنه ايضا الحاكم في تاريخه والديلمي وفيه سليمان
ابن عيسي بن نجيح قال الذهبي كان يضع واورده بن الجوزي في الموضوع واقره
عليه المولف في مختصر الموضوعات لكن يقويه بعض قوة خبر الطبراني
من مشي حافيا في طاعة لم يسئله الله يوم القيامة عما افترض عليه لكن
قيل بوضعه ايضا (ه)

اذا تسميتم بي اي باسمي وهو محمد وليس مثله احمد خلافا لمن وهم **فلا تكنوا** بحذف احدي
التائين تخفيفا **بي** اي بكنيتي يعني لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي لواحد قال جمع وهذا في
عصره لئلا يشتبه فيقال يا ابا القاسم فيظن انه المدعو فيلتفت فيتاذي وما كان لكم
ان توذوا رسول الله واسمه قبل سمي به قبل مولده نحو خمسة عشر وسمي به في حياته
محمد بن ابي بكر وابن ابي سلمة وغيرهما فاذا سمعه لم يلتفت حتي يتحقق انه المدعو
واما كنيته فلم يتكن بها احد غيره والاصح عند الشافعية حرمة التكني بها مطلقا
في زمنه وبعده لمن اسمه محمد وغيره وانما خص بهذه الكنية ايذانا بانه الخليفة
الاعظم الممد لكل موجود من حضرة المعبود سيما في قسمة الارزاق والعلوم والمعارف
ت عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه (ه)

اذا تصافح المسلمان الرجلان او المراتان او رجل ومحرمه او حليلته بمعني جعل كل منهما
بطن يده علي بطن يد الاخر اراد المصافحة كما في النهاية المصافحة صفح الكف بالكف وقال
التلمساني وضع باطن الكف علي باطن الاخري مع ملازمة بقدر ما يقع من كلام او سلام

لم تفترق بحذف احدي التائين تخفيفا اكفهما يعني كفاهما كقوله تعالي فقد
صغت قلوبكما حتي يغفر لهما اي الصغا ئر لا الكبا ئر لما مر فيتاكد المصافحة
لذلك وهي كما في الاذكار سنة مجمع عليها انتهي ولا تحصل السنة الا بوضع اليمني
في اليمني حيث لا عذر كما مر وظاهر الحديث لا فرق بين كون الوضع بحايل ككم قميص
ودونه ونقل عن بعضهم خلافه ويكره اختطاف اليد وقيل يشد كل واحد يد صاحبه
وقيل لا وقيل يقبل كل منهما يد نفسه وقيل لا وهي بعد فرضي الصبح والعصر بدعة مباحة
ومصافحة الامرد ومعانقته كنظره فان كان بشهوة حرم اتفاقا او بدونها جاز عند
الرافعي وحرم عند النووي وخرج بالمسلم الكافر فتكره مصافحته لندب الوضوء من
مسه طب عن ابي امامة قال الهيثمي فيه مهلب بن العلا لم اعرفه وبقية رجاله
ثقات ه

اذا تصدقت اي اردت التصدق بصدقة فامضها اي انفذها فورا ندبا
لئلا يحول بينك وبينها الشيطان فانها لا تخرج حتي يفك لحيي سبعين شيطان
كما ياتي في خبر بل ربما حال بينه وبينها بعض شياطين الانس ايضا وعلي كل خير
مانع وقد تاتي المنية قبل انجازها ويحتمل ان المراد بقوله فامضها لا تعرض فيها
بنحو شراء كما يدل عليه السبب الاتي حم تخ عن بن عمرو ابن العاص قال حمل عمر
ابن الخطاب رجلا علي فرس في سبيل الله ثم وجد صاحبه اوقفه يبيعه فاراد
ان يشتريه فنهاه المصطفي ثم ذكره ورمز لصحته ه
اذا تطيبت المراة لغير زوجها اي استعملت الطيب في شي من بدنها او ملبوسها
لاستمتاع غير حليل كزان او مساحقة او لتجد الاجانب ريحها وان خلي عن الزنا
والسحاق فانما هو اي تطيبها لذلك نار اي يجر اليها ويؤدي الي استحقاقها فهو
من مجاز التشبيه وشنار بشين معجمة ونون مفتوحتين مخففا عيب وعار قال
الزمخشري رجل كثير الشنار قال
ونحن رعية وهم رعاة ولولا رعيهم شنع الشنار
يريد ان الناس يقولون النار ولا العار فعل هذه العاهرة قد بلغ من شناعة
ما اجتمع لها فيه النار والعار معا فقد جمع لها بين العقوبتين الدنيوية
والاخروية عار بعده نار طس عن انس قال الهيثمي فيه امراتان لم اعرفهما
وبقية رجاله ثقات ه
اذا تغولت الغيلان اي ظهرت وتلونت بصور مختلفة قال في الاذكار الغيلان
جنس من الجن والشياطين وهم سحرتهم ومعني تغولت تلونت وتراءت في صور وقال
غيره كانت العرب تزعم انها تراءي للناس في الفلوات فتتلون في صور شتي فتغولهم
اي تضلهم عن وتهلكهم وقد نفي ذلك الشارع بقوله لا غول لكن ليس المراد به نفي وجوده
بل ابطال زعم اصلا له فمعني لا غول لا يستطيع ان يضل احدا قال القزويني
وقد راي الغول جمع من الصحابة منهم عمر حين سافر الي الشام قبل الاسلام

فعر اذا تغولت الغيلان

فضربه بالسيف ويقال انه كخلقة الانسان لكن رجلاه رجلا حمار **فنادوا بالاذان**
اي ادفعوا شرها برفع الصوت بذكر الله كذا فسره بن حجر وظاهره انه ليس المراد
بالاذان هنا حقيقته الشرعية بل الاتيان باي ذكر كان وهو غير قويم فقد عدوا من
المواطن التي يندب فيها الاذان الشرعي تغول الغيلان وقال في الاذكار المراد بقوله
فنادوا ادفعوا شرها بالاذان فان الشيطان اذا سمع الاذان ادبر كما قال **فان الشيطان**
ابليس كما درج عليه جمع او جنس الشيطان وهو كل متمرد من الجن والانس لكن المراد
هنا شيطان الجن **اذا سمع الندا** بالاذان **ادبر** ولي هاربا **وله حصاص** بمهملات كغراب
اي ولي وله شدة عدو او ضراط لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار لثقل الحمل واستخفافه
بالذكر قال عياض ويمكن حمله على ظاهره لانه جسم يمتح منه خروج الريح ويحتمل
كونه عبارة عن شدة نفاره وقال الطيبي شبه الاذان بالصوت الذي علا السمع
ومنعه من سماع غيره ثم سماه حصاصا او ضراطا تقبيحا له وزاد في رواية للبخاري
حتى لا يسمع التاذين وظاهره انه يتعمد ذلك لئلا يسمع وفيه ندب رفع الصوت
بالاذان تنفيرا للشيطان وانما كان الشيطان ينفر منه لانه جامع لحقيقة الايمان
مشتمل على نوعيه من العقليات والسمعيات لانه ابتدا اولا بالذات وما يستحقه
من الكمال بقوله الله اكبر ثم اثبت الوحدانية ونفي ضدها من الشرك ثم اثبت
الرسالة ثم دعي الى الصلاة وجعلها عقب اثبات الرسالة اذ معرفة وجوبها من
جهته لا من جهة العقل ثم دعي الى الفلاح وهو الفوز والبقا في النعيم الدائم
وفيه اشعار بامور الاخرة من بعث وجزا وذلك كله متضمن لتاكيد الايمان ومزيد
الايقان فلذلك نفر منه الشيطان **طس** من حديث عدي بن الفضل عن سهيل بن
ابي صالح عن ابيه **عن ابي هريرة** قال اعني الطبراني لم يروه عن سهيل الا عدي
قال بن حجر لعله اراد اول الحديث والا فباقيه خرجه مسلم وغيره من غير وجه
عن سهيل انتهى وقال الهيثمي فيه عدي بن الفضل وهو متروك وذكره
الدميري في حياة الحيوان ان النووي ذكر الخبر في الاذكار وصححه قال بن حجر ولم اره
فيها لا تخريجا ولا تصحيحا واني له بالصحة وعدي الذي انفرد فيه متفق على ضعفه هو
اذا تم اي كمل **فجور العبد** اي استحكم فسق الانسان وانهمك في العصيان والطغيان
قال الزمخشري ومن المجاز انفجر عليهم العدو جاهم بغتة بكثرة وانفجرت عليهم الدواهي
وفجر الراكب عن السرج مال **ملك عينيه** اي ارسال دمع عينيه فصار دمعهما كانه
في يديه **فبكي بهما متي شاء** اي اي وقت اراد اظهارا للخشوع والانقياد ليترتب عليه
ما هو دابه من السعي بين الناس بالفساد وهذا من معجزاته وايات نبوته الباهرة
فقد عم وطم في هذا الزمان وتوصل به اشقيا هذا الاوان ممن يدعي العلم الى
جر الحطام والقرب من الحكام لاحكام ابد الانام ونشي رتبة الملك العلام **عد عن عقبة**
بالقاف **بن عامر** الجهني قال بن الجوزي حديث لا يصح
اذا تمني احدكم اي اشتهي حصول امر مرغوب فيه تفعل من الامنية والتمني

ارادة تتعلق بالمستقبل فان كان في خير فممدوح والا فمذموم وقيل حديث النفس بما يكون وما لا يكون وهو اعم من الترجي لاختصاصه بالممكن **فلينظر** اي يتامل ويتدبر في **ما يتمنى** اي فيما يريد ان يتمناه فان كان خيرا تمناه والا كف عنه **حم خد هب عن ابي هريرة** رمز لحسنه وهو اعلى قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح واقول في سند البيهقي ضعفاء ه

اذا تمنى احدكم على ربه خيرا من خير الدارين **فليكثر** الاماني **فانما يسال ربه** الذي رباه وانعم عليه واحسن اليه **عز وجل** فيعظم الرغبة ويوسع المسالة ويساله القليل والكثير حتى شسع النعل فانه ان لم ييسره لا يتيسر كما في الحديث الاتي فينبغي للسائل اكثار المسالة ولا يحتقر ولا يقتصر فان خزائن الجود سحا الليل والنهار دائمة لا ينقصها شيء ولا يغنيها عطاء وان جل وعظم لان عطاءه بين الكاف والنون انما امرنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون قال الزمخشري وليس ذا بمناقض لقوله سبحانه ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فان ذاك نهي عن تمني ما لا يحل بغيا وحسدا وهذا تمني على الله عز اسمه خيرا في دينه ودنياه وطلب من خزائنه فهو نظير واسئلوا الله من فضله **طس عن عائشة** رمز لحسنه وهو تقصير او قصور وحقه الرمز لصحته فقد قال الحافظ الهيثمي وغيره رجاله رجال الصحيح ه

اذا تناول احدكم اي اخذ **من اخيه** في الدين **شيا** اي اماطه عن ثوبه او بدنه نحو قذارة مما اصابه ولم يشعر **فليره** بضم التحتية وسكون اللام وكسر الراء وسكون الهاء او كسرها من اراه يريه **اياه** ندبا تطييبا لخاطره واشعارا بانه قد بعد ازالة ما يشينه او يعيبه وذلك باعث على مزيد الود وتضاعف الحب وخرج بالاخ في الدين الكافر فلا ينبغي فعل شيء من وجوه الاكرام والاحترام معه الا الضرورة **د في مراسيله عن ابن شهاب** الزهري **قط في كتاب الافراد** بفتح الهمزة **عنه** اي الزهري **عن انس** ابن مالك لكن **بلفظ اذا نزع** بدل تناول واسناده ضعيف لكن انجبر المرسل بالمسند فصار متماسكا ه

اذا تنخم بالتشديد **احدكم** اي رفع النخامة من صدره او راسه والنخامة البصاق الغليظ **وهو في المسجد فليغيب نخامته** بتثليث اوله ومن اقتصر على الضم فانما هو لكونه الاشهر بان يواريها في التراب اي غير تراب المسجد او يبصق في طرف نحو ثوبه او ردائه ثم يحك بعضه ببعض ليضمحل ومثل النخامة البصاق وكلما نزل من الراس وصعد الى من الصدر وقال يغيب دون يغطي اشارة الى عدم حصول المقصود بالتغطية اذ قد يزلق بها احد او يقعد عليها وذلك مطلوب في غير المسجد ايضا وانما خصه لان البصاق في ارضه او جزء من اجزائه حرام ومواراته في غير ترابه اذا اخراجه واجب وتركه حرام واما مواراته في غير المسجد فمندوبة كما بينه بقوله **لا تصيب** بالرفع اي لئلا تصيب **جلد مومن** اي شيا من بدنه **او ثوبه**

يعني ملبوسه ثوبا او رداً او عمامة او غيرها **فتؤذيه** اي فيتأذي بامابتها
ونحن مامورون بكف الاذي عن خلق الله فان تحقق الاذي وخص المومن لاهمية
كف الاذي عنه والا فكف الاذي عن الذمي واجب **حم ع وابن خزيمة** في صحيحه
هب والضيا المقدسي والديلمي عن سعد بن ابي وقاص قال الهيثمي رجاله
موثقون وعزاه في محل اخر للبزار ثم قال رجاله ثقات

اذا توضا احدكم في نحو بيته **فاحسن الوضوء** بان راعي فروضه وسننه
وادابه وتجنب منهيات **ثم خرج** زاد في رواية عامداً **الي المسجد** يعني محل الجماعة
لا ينزعه بفتح اوله وكسر الزاي **الا الصلاة** اي لا يخرجه ويذهبه من محله الا قصد
فعلها فيه يقال نزع الي الشي نزاعاً ذهب اليه والمراد ان يكون باعث خروجه قصد
اقامتها وان عرض له في خروجه امر دنيوي فعاقه والمراد علي الاخلاص فحسب
لم تزل رجله اليسري تمحو وفي رواية تحط **عنه سيئة وتكتب له اليمني حسنة**
يعني تكتب له باحدي خطوتيه حسنة وتمحي عنه بالاخري سيئة لكن لما كان مشيه
برجليه سببا لذلك صارت كانها فاعله وهذا ابلغ في الترغيب واشوق الي الاعمال
الصالحة قال الهيثمي العراقي وخص بتحصيل الحسنة باليمني لشرف جهة
اليمين وحكمة ترتب حط السيئة علي ومنع اليسري كما فعل في اليمني علي وضعها
او يقال ان قاصد المشي بالعبادة اول ما يبدا برفع اليمني للمشي ترتب علي ابتداء العمل
انتهي وفيه اشعار بان هذا الجزا للماشي لا للراكب اي بلا عذر وذكر الرجل
غالبي فمن ابتلي بها في حق فاقدها مثلها ويستمر المحو والكتب **حتي** ينتهي اليها بان
يدخل المسجد اي محل الجماعة وفيه تكفير للسيئات مع رفع الدرجات
وسببه انه قد يجتمع في العمل شيان احدهما رافع والاخري مكفر كل منهما
باعتبار فلا اشكال فيه ولا حاجة لتاويل كما ظن ولما حث علي لزوم الجماعة
نبه علي ان اكد الجماعة جماعة الصبح والعشا لعظم المشقة فيهما كما مر بقوله
ولو يعلم الناس ما في صلاة العتمة العشا سميت باسم وقتها اذ هم يعتمدون فيها بباب يعتمدون
بحلاب الابل ولعل هذا قبل نهيه عن تسميتها به **وصلاة الصبح** اي ما فيهما من
جزيل الثواب **لاتوهما** اي سعوا الي فعلهما **ولو حبوا** اي زاحفين علي الركب وفيه
ان المساجد بنيت للصلاة لها اي الاصل ذلك وان المعني المترتب عليه الجزا
هو المشي وهو امر زايد علي ادراك فضل الجماعة فلو كان المصلي معتكفا
حصل له ثواب الجماعة دون ذلك **طب ك هب عن ابن عمر** بن الخطاب قال
ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد موثقون

اذا توضا احدكم في بيته يعني محل اقامته **ثم اتي المسجد** يعني محل الجماعة
كان في صلاة اي حكم حكم من هو في صلاة ومن جهة كونه مامورا بترك العبث
واستعمال الخشوع وللوسايل حكم المقاصد ويستمر هذا الحكم **حتي يرجع** اي الي
ان يعود الي محله قال الراغب والرجوع العود الي ما كان منه البدء مكانا او فعلا او

قولا

قولا بذاته كان رجوعه او بجزء من اجزائه او بفعل من افعاله فلا يقل هكذا اي لا
يشبك بين اصابعه فالمشار اليه قول الراوي وشبك اي رسول الله اصابعه
اي ادخل اصابع يديه في بعض من اشباك النجوم وهو كثرتها وانضمامها
وكل متداخلين متشابكان ومنه شباك الحديد واطلاق القول على الفعل شائع
ذائع في استعمال اهل اللسان ومطارح البلغاء قال الطيبي لعل النهي عن ادخال
الاصابع بعضها في بعض لما فيه من الايماء الى ملابسة الخصومات والخوض
فيها بدليل انه حين ذكر الفتن شبك بين اصابعه وقال اختلفوا فكانوا
هكذا ثم ان هذا الخبر لا يعارضه ما ورد من ان المصطفى صلى الله عليه وسلم
شبك اصابعه لان النهي لمن في صلاة او قاصدها او منتظرها لانه في حكم المصلي
وقال ابن المنير التحقيق انه لا تعارض اذ المنهي فعله عبثا وما في الحديث
قصد به التمثيل وتصوير المعنى في اللفظ بصورة الحس وفيه كراهة تشبيك
من خرج الى المسجد للصلاة في الطريق والمسجد في الصلاة وغيرها كما في
التحقيق وانه يكتب لقاصد المسجد للصلاة اجر المصلي من حين يخرج حتى يعود
ك في الصلاة عن ابي هريرة وقال على شرطهما واقره الذهبي
اذا توضأ احدكم فاحسن وضوءه اي اتى به تاما كاملا غير طويل ولا قصير بل متوسط
بينهما ذكره القاضي ثم خرج من محله عامدا الى المسجد اي قاصدا لمحل الجماعة يقال عمد
للشيء قصد له فلا يشبكن بين اصابع يديه اي لا يدخل اصابع احداهما بين اصابع الاخرى
او لكونه دالا على تشبيك الاحوال قال ابن العربي وقد شاهدت من يكره روايته ويقول
فيه تطير في تشبيك الاحوال والامور ومثل تشبيكها فقعقعتها كما في حديث اخر فانه
في صلاة اي في حكم من فيها والتشبيك من في هيئات التصرفات الاختيارية والصلاة
تصان عن ذلك مع ان التشبيك جالب للنوم وهو مظنة للحدث فلذلك كره تنزيها
قال العراقي وهل يتعدي النهي عن التشبيك الى تشبيكه بيد غيره او يختص بيد نفسه
لانه عبث كل محتمل ويظهر ان تشبيكه بيد غيره اذا كان لنحو مودة والفة
لا يكره وقد وقع حديث التشبيك مسلسلا بجمع من الحفاظ ثم ان مفهوم الشرط
ليس قيدا معتبرا حتى انه انما ينهى عن التشبيك من توضأ فاحسن وضوءه بل من
توضأ فاسبغ الواجب وترك المندوب فهو مامور بذلك وكذا من خرج من بيته غير
متوضئ ليتوضأ في طريقه او عند المسجد لانه قاصد للصلاة في المسجد وفائدة ذكر
الشرط ان الاتي بصفات الكمال من توضيه قبل خروجه من بيته واحسانه للوضوء
وذهابه للمسجد ان لا ياتي بما يخالف ما ابتدا به عبادته من العبث في طريقه الى
المسجد بتشبيك اليدين بغير ضرورة بل ينبغي ان يواظب على صفات الكمال في
خروجه ودخوله المسجد او صلاته وخروجه منه حتى يرجع لبيته ليكون
اخر عبادته مناسبا لاولها والنهي عن التشبيك في الصلاة لا يتقيد بكونه
بالمسجد بل لو صلى في بيته او سوقه فكذلك لتعليله النهي عن التشبيك اذا

[margin:] ٣ لعله قرقعتها

خرج من بيته بانه في صلاة فاذا نهي من يكتب له اجر المصلي لكونه فاصدا ها
لما لة الصلاة الحقيقية اولي بترك العبث سوا كانت صلاته بالمسجد او غيره
حم د ت في الصلاة من حديث ابي ثمامة الحناط عن كعب بن عجرة بفتح العين
المهملة وسكون الجيم البلوي حليف الانصار او منهم تأخر اسلامه
قال ابو ثمامة ادركني كعب متوجها الي المسجد مشتبكا بين اصابعي فقال
ان رسول الله قال فذكره صححه بن خزيمة و بن حبان وقال بن حجر في اسناده
اختلاف ضعفه بعضهم لاجله وقال الذهبي في التنقيح رواه جماعة عن المغيرة
عن ابي ثمامة وهو لا يعرف الا بهذا الحديث وفيه نكارة وفي الميزان خبره عن
كعب منكر ولذلك رمز المؤلف لضعفه هـ

اذا توضا احدكم اي اراد الوضوء فلا يغسل ندبا اسفل رجليه بيده اليمنى بل باليسرى
تكريما لليمنى لانهم كانوا يمشون حفاة فقد تعلق نحو اذى او زبل باسفلهما
فلا يباشر ذلك بيمناه تكرمة لها ذكره عبد الحق ويؤخذ منه ان الغسل كالوضوء
فيندب فيهما ذلك رجليه بيساره ويبالغ في العقب سيما في الشتا ومثل
غسل رجليه غسل رجلي غيره فيما اولي عد عن ابي هريرة باسناد ضعيف وهو
اي الحديث مما بيض له اي لسنده الديلمي لعدم وقوفه عليه رمز لضعفه
وذلك لان فيه سليمان بن ارقم متروك والحسن عن ابي هريرة ولم يصح سماعه
منه وابو ابراهيم محمد بن القاسم الكوفي كذبه احمد هـ

اذا توضاتم اي اردتم الوضوء فابدوا ندبا بميامنكم جمع ميمن وفي رواية بايامنكم
فايامن جمع ايمن وميامن جمع ميمنة اي بغسل يمنى اليدين والرجلين لان اليمين اشرف
وتقديم الفاضل علي المفضول مما يطابق عليه المعقول والمنقول فان عكس بلا
عذر كره وصح وضوءه وصرف الامر عن الوجوب نقل بن المنذر الاجماع علي عدمه
ولانه لا يعقل في ذلك الا تشريف اليمنى ولا يقتضي عدمه العقاب وما نقل
عن الشافعي في القديم من الوجوب لم يثبت وبفرض ثبوته فمراده تاكد الندب
من قبيل غسل الجمعة واجب قال الراغب والبدو والابتدا تقديم الشي علي غيره
ضربا من التقديم د عن ابي هريرة ورواه عنه احمد وابو داود و بن خزيمة وابن
حبان والطبراني والبيهقي وغيرهم قال بن دقيق العيد وهو خليق بان يصحح
وصححه بن خزيمة وارتضاه بن حجر وقال بن القطان صحيح وقال مغلطاي في شرح
ابن ماجة صحيح فرمز المؤلف لضعفه لا معول عليه هـ

اذا توضات بتاء الخطاب اي فرغت من وضوئك فانتضح اي رش الماء ندبا علي فرجك
وما يليه من الازار حتي اذا احسست ببلل تقدر انه بقية الماء لئلا يشوش الشيطان
فكرك ويتسلط عليك بالوسواس قال الغزالي وبه يعرف ان الوسوسة نزلت علي قلة
الفقه وقيل اراد يمسح الماء علي العضو صبا ولا يقتصر علي مسحه حكاه المنذري وفيه
ما فيه عن ابي هريرة قال مغلطاي في شرح بن ماجة سالت عنه ح فقال حسن

ابن علي الهاشمي احد رجاله منكر الحديث وقال ابن حبان هذا حديث باطل
وقال العقيلي لا يتابع عليه الهاشمي والدارقطني له مناكير وعبد الحق سنده
ضعيف فرمز المؤلف لحسنه غير صواب نعم قال مغلطاي له اسناد عند غير ابن ماجة
صالح فلعل المانع المؤلف اراد انه حسن لشواهده ه

اذا توفي احدكم اي قبضت روحه قال الكشاف التوفي استيفاء النفس وهي الروح وهو
ان يقبض كله لا يترك منه شيء من توفيت حقي من فلان واستوفيته اخذته
وافيا كاملا والتفعل والاستفعال يلتقيان في مواضع فوجد شيئا اي خلف تركة
لم تتعلق بعينها حق لازم واسناد الوجدان الى الميت مجاز والمراد وليه او من
يقوم مقامه في تجهيزه فليكفن جوازا في ثياب حبرة بالاضافة وعدمها كعنبة
ثوب يماني من قطن او كتان مخطط وهذا قد يعارضه الامر بالتكفين في البيض وقد
يقال مراده هنا بيان ما يكفن فيه من كونه نحو قطن لا مع رعاية الحبرة بسائر
صفاتها التي منها التخطيط بدليل تعليقه على الوجدان فكانه قال ان وجد في
تخلف الميت ما يفي بثوب من نحو قطن فليكفن فيه ولا يعدل لتكفينه في نحو حصير
او جلد او حلسيش او كرباس فانه ازراء به او ان الحبرة من التحبير وهو التحسين
على انه انما يحتاج الى الجمع بين حديثين اذا استويا صحة او حسنا او ضعفا واحاد
البياض صحيحة ودعوى النسخ يحتاج الى ثبوت تاخر الناسخ د في الجنائز والضيا
المقدسي عن جابر بن عبد الله قال ابن القطان فيه اسماعيل بن عبد الكريم والحديث
لا يصح من اجله ه

اذا جاء احدكم الجمعة اي اراد المجيء الى صلاتها وهي بضم الميم اتباعا لضمة الجيم اسم من
الاجتماع اضيف اليه اليوم او الصلاة وجوز اسكانها على الاصل للمفعول وهي
لغة تميم وبها قرئ وفتحها بمعنى فاعل اي اليوم الجامع فهي كهمزة ولم يقرا
بها واستشكل بانه انث مع كونه صفة لليوم ودفع بان التانيث للتانيث
بل للمبالغة كهي في علامة او هي صفة للساعة وحكي الكسر ايضا وسواء كان
الجائي رجلا او صبيا او انثى كما افاده باضافة احد الى ضمير الجمع ليعم وذكر
المجيء غالبي فالحكم يعم المقيم بمحلها قال الطيبي والظاهر ان الجمعة فاعل كقوله
اذا جاءتهم الحسنة وقوله ان ياتي احدكم الموت فليغتسل ندبا عند الجمهور
وقيل وجوبا وعليه الظاهرية وعزي لمالك ونص عليه الشافعي في القديم واختاره ح
والسبكي وياتي فيه مزيد وخرج به من لم يحضرها فلا يطلب منه الغسل بناء
على الاصح عند الشافعية والحنفية والمالكية ان الغسل للصلاة لا لليوم
فلو اغتسل بعد الصلاة لم يكن للجمعة وظاهر قوله فليغتسل ان الغسل يتصل
بالمجيء فيقربه من ذهابه ويوصله به وبه قال مالك لكن اخذ الشافعية والحنفية
بما اقتضاه حديث ابي هريرة من اغتسل يوم الجمعة ثم راح ان الرواح متاخر
عن الغسل فلو اغتسل بعد الفجر اجزا عند الشافعية والحنفية لا المالكية لكن

تقريبه من ذهب به افضل عند الشافعي مالك في الموطا ق ن عن ابن عمر ابن الخطاب
قال كان الناس يغدون في اعمالهم فاذا كانت الجمعة جاوا وعليهم ثياب متغيرة
فشكوا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فذكره وفي رواية لمسلم من حديث ابي هريرة
بينما عمر يخطب يوم الجمعة اذ دخل عثمان بن عفان فعرض به عمر فقال ما بال
رجال يتاخرون بعد النداء فقال عثمان يا امير المؤمنين ما زدت حين سمعت
النداء ان توضات ثم اقبلت فقال عمر والوضوء ايضا الم تسمعوا رسول الله يقول
فذكره كذا في مسلم وظاهر صنيع المؤلف انه لم يروه من الستة الا النسائي ولا كذلك
بل رواه الجماعة الا ابا داود ومن عزاه للكل كصاحب المنتقى فقد وهم وقد اعتنى
بتخريج هذا الحديث ابو عوانة في صحيحه فساقه من طريق سبعين راويا رووه
عن نافع ثم جمع ابن حجر طرقه فبلغ اسما من رووه عن نافع مائة وعشرين هـ
اذا جا احدكم يوم الجمعة يعني دخل المحل الذي تقام فيه الجمعة وهي بضم الميم وفتحها
وسكونها فالاولان لكونها جامعة والثالث لجمعهم فيها فان فعلة بالتحريك للفاعل
كهمزة وفعلة للمفعول ذكره الزركشي والامام يخطب خطبتها جملة حالية فليصل
ندبا قبل ان يقعد ركعتين تحية المسجد فيكره الجلوس قبلهما عند الشافعي
محتجا به من ذهب الى كراهة التحية حالة الخطبة كابي حنيفة ومالك الى جواب شاف
عن هذا الحديث واجاب بعض الحنفية باجوبة سبعة اطيل في ردها بما يشفي
العليل ويوضح السبيل وليتجوز اي يخفف فيهما بان يقتصر على الواجب وجوبا
فان زادت على اقل مجزئ بطلت عند جمع شافعية حم ق د ن عن جابر ظاهره ان الكل
خرجوا الكل والامر بخلافه بل اللفظ لمسلم والبخاري روى معناه وليس في حديثه وليتجوز
فيهما فاطلاق العزو غير صواب هـ
اذا جا احدكم زاد في رواية ابن ابي اسامة الى القوم الى محل به جماعة يريد الجلوس معهم
فاوسع له اخوه اي فسح له اخوه في الدين محلا يجلس فيه فانما هي اي التوسعة او الفعلة
او الخصلة كرامة اكرمه الله بها بواسطة اخيه حيث الهمه ذلك ولو شا الالهمه ضد
ذلك اذ الفاعل حقيقة انما هو الله تعالى ولا يابى الكرامة الا اللئيم وبما تقرر علم انه
لا تعارض بين قوله هنا اكرمه الله تعالى مع شهود انها من فعله وقوله في الحديث
المار اكرمه بها اخوه المسلم وفي افهامه ندب الى التفسح في المجلس حيث لا ايذا
ولا تاذي وشاهده في حديث الحجرات واكرام القادم المسلم والاهتمام بشانه وعدم
التغافل عنه لان التهاون به يفضي الى الحقد والضغائن وكسر الخواطر وبغيير البواطن
والظواهر وخرج بما اذا اوسع له ما لم يوسع له الجلوس في طرف المحافل دون صدورها
سلوكا لطريق التواضع لكن لا يقصد ان يقال انه متواضع بل لشهوده حقارة
نفسه حقيقة وليحذر من الكذب في قوله صدر الحلقة وطرفها عندي سوا
تخ هب عن مصعب بفتح الميم وسكون المهملة الثانية والموحدة ابن شيبة
العبدري الحجبي خازن البيت قال الذهبي كابن الاثير مختلف في صحبته رمز المولف

وفيه

وفيه عبد الملك بن عمير اورده الذهبي في الضعفا وقال قال احمد مضطرب الحديث
وابن معين مختلط لكنه اعتضد فمراده انه حسن لغيره ه
اذا جا الموت لطالب العلم الشرعي العامل به وقال الغزالي المراد به في هذا ونحوه علم
طريق الاخرة والمراد بطالبه هنا ما يشمل من يطلب نشره ونفع عباد الله فيدخل فيه
المعلم والمدرس والمفتي والمؤلف فليس المراد المتعلم فقط وهو على هذه الحالة اي حالة
طلبه له لله خالصا مات وهو شهيد شهادة اخروية اي في حكم شهيد الاخرة فينال
درجة شهدا الاخرة فذلك دليل حسن الخاتمة وفيه ترغيب عظيم في طلب العلم والدوام
عليه وان طعن في السن واشرف على الهرم لما فيه الموت على تلك الحالة فيكون مع من
الشهدا البزار في مسنده عن ابي ذر الغفاري وعن ابي هريرة معا وضعفه المنذري
وقال الهيثمي وغيره فيه هلال بن عبد الرحمن الحنفي متروك وفي اللسان هذا من الاباطيل
التي زعمها ثم المعاندي ان مالكا حدثه بها عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي
هريرة انتهى ولذلك قال المؤلف في الاصل ضعيف ه
اذا جاكم الزاير اي المسلم الذي قصد زيارتكم فاكرموه ندبا موكدا ببشر وطلاقة وجه
ولين جانب وقضاء حاجة وضيافة بما يليق بحال الزاير والمزور الخرايطي في كتاب
مكارم الاخلاق فر وكذا ابن لال وعنه اورده الديلمي فعزوه اليه اولى عن انس
وفيه بقية ويحيى بن مسلم ضعيفان ه
اذا جاكم ايها الاوليا الاكفا طالبين نكاح من لكم عليه ولاية فانكحوهن بهمزة قطع ه
اي زوجوهن ولا تربصوا بحذف احدى التائين تخفيفا تنتظروا بهن يعني بتزويجهن
الحدثان بالتحريك او بكسر فسكون الليل والنهار او نوايب الدهر وعواقبه ه
وحوادثه والمراد اذا خطب موليتكم كفو فاجيبوه ندبا ولا تمنعوه وتنتظروا
بهن نوايب الدهر من موت للولي او للمولية او غيرهما مما قاربهما وربما ادى ذلك
لطول التعزب واختلال الحال فاذا دعت المراة وليها الى انكاحها من كفو
لزمه اجابتها اعفافا لها فان امتنع فهو عاضل فيزوجها الحاكم والكفو كقفل
لغة المماثل وعرفا التساوي في السلامة من العيوب المثبتة للخيار وفي
الحرية والنسب والدين والصلاح والحرفة فر عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه
الحاكم في تاريخه ومن طريقه وعنه خرجه الديلمي فعزوه اليه كان اولى وفيه
معلى بن هلال قال الذهبي في الضعفا يضع الحديث ه
اذا جامع احدكم اهله اي حليلته قال الراغب والاصل واهل الرجل في الاصل
من يجمعه واياهم مسكن ثم عبر به عن امراته فليصدقها بفتح المثناة تحت
وسكون المهملة وضم الدال من الصدق في الود والنصح اي فليجامعها بشدة
وقوة وحسن فعل جماع وود ونصح ندبا فان سبقها في الانزال وهي ذات
شهوة فلا يعجلها اي فلا يحملها على ان تعجل فلا تقضي شهوتها بل يمهلها
حتى تقضي وطرها كما قضى وطره فلا يتنحى عنها حتى يتبين له منها قضاء

اربعا فان ذلك من حسن المعاشرة والاعفاف والمعاملة بمكارم الاخلاق والالطاف
وزاد في رواية كما في الوشاح مع الستر ومص الشفة وتحريك الثديين ويوخذ من هذا
الحديث وما بعده ان الرجل اذا كان سريع الانزال بحيث لا يتمكن معه من امهال
زوجته حتى تنزل انه يندب له التداوي بما يبطئ الانزال فانه وسيلة الى مندوب
وللوسائل حكم المقاصد ع عن انس واسناده حسن ه
اذا جامع احدكم اهله حليلته فليصدقها ثم اذا قضى حاجته منها بان انزل قبل ان
تقضي هي حاجتها منه فلا يعجلها ندبا اي لا يحثها على مفارقته بل يستمر معها
حتى اي الى ان تقضي حاجتها بان تتم انزالها وتسكن غلمتها قال الازهري القضا لغة
على وجوه مرجعها الى انقطاع الشيء وتمامه وكلما احكم عمله او اتم او ختم او ادي او اوجب
او اعلم او انفذ فقد قضي عب في الجامع ع عن انس
اذا جامع احدكم امراته يعني حليلته زوجة كانت او امة فلا يتنحى عنها حتى تقضي
حاجتها منه كما يحب ان يقضي هو حاجته منها لانه من العدل والمعاشرة بالمعروف
كما تقرر وهذا بمعنى خبر ابي يعلى اذا خالط الرجل اهله فلا ينزو نزو الديك
وليثبت على بطنها حتى تصيب منه مثل الذي اصاب منها انتهى ومن هذه
الاحاديث ونحوها اخذ انه ينبغي للرجل تعهد حليلته بالجماع ولا يعطلهن
واختلف في من كف عن جماع زوجته فقال مالك اذا كان لغير ضرورة الزم به او
يفرق بينهما ونحوه عن احمد والمشهور عند الشافعية عدم وجوبه وقيل
يجب مرة وعن بعض السلف في كل اربع ليلة وعن بعضهم في كل طهر مرة عد
عن طلق بفتح فسكون بن علي وفيه عباد بن كثير وهو الرملي ضعيف او متروك ه
اذا جامع احدكم زوجته او جاريته فلا ينظر بالجزم حال الجماع الى فرجها ندبا وقيل
وجوبا فان ذلك اي النظر اليه حالتئذ يعني اذا امنه فيما يظهر يورث العمى
للبصيرة او للبصر للناظر او للولد من ثم لم ينظر ابنه المصطفى صلى الله عليه وسلم
قط ولا راه منه احد من نسائه وخص حالة الجماع لانه مظنة النظر واذا نهي عنه
في تلك الحالة ففي غيرها اولى فيكره النظر الى الفرج وباطنه اشد كراهة ومحله اذا لم يمنع
من التمتع بها والا كمعتدة عن شبهة وامة مرتدة ومجوسية ووثنية ومزوجة
ومكاتبة ومشتركة فيحرم نظره منهن ما بين السرة والركبة ومثل نظر الرجل
الى فرجها نظرها الى فرجه بل اولى ويظهر ان الدبر كالقبل بقي بفتح الموحدة والقاف
عن هشام بن خالد عن بقية بن الوليد عن بن جريج عن عطا عن بن عباس قال المؤلف
قال بن حجر ذكر القطان في كتاب احكام النظر ان بقي بن مخلد رواه هكذا عد عن بن قتيبة
عن هشام بن خالد عن بقية عن بن جريج عن عطا عن بن عباس قال بن حبان بقية
يروي عن الكذابين ويدلسهم وكان له اصحاب يسقطون الضعفا من حديثه
ويسوونه فيشبه ان يكون هذا من بعض الضعفا عن بن جريج ثم دلس عنه فهذا
موضوع وحكم بن الجوزي بوضعه قال المؤلف في مختصر الموضوعات وكذا نقل بن ابي حاتم

في

في العلل عن ابيه قال ونذر قال الحافظ بن حجر خالف بن الجوزي بن الصلاح فقال جيد الاسناد انتهى واليه اشار ههنا بقوله قال مفتي الاقطار الشامية شيخ الاسلام بن الصلاح الشافعي العلم المفرد انه جيد الاسناد مخالفا لابن الجوزي في زعمه وضعفه انتهى وفي الميزان عن ابي حاتم انه موضوع وكان بقية سمعه من كذاب فاسقطه انتهى ونقل بن حجر عن ابن ابي حاتم عن ابيه انه موضوع واقره عليه ه

اذا جامع احدكم فلا ينظر الى الفرج فانه يورث العمى ولا يكثر الكلام فانه يورث الخرس في المتكلم او الولد على ما تقرر فيما قبله وتخصيصه في هذا الحديث وما قبله النهي بالنظر يشير الى ان مسه غير منهي عنه ومن ثم قال بعضهم لا خلاف في حله وعدم كراهته مطلقا الازدي في كتاب الضعفا في ترجمة ابراهيم الفريابي عن زكريا بن يحيى المقدسي عن ابراهيم بن محمد ابن يوسف الفريابي عن محمد القشيري عن مسعر بن كدام عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ثم قال مخرجه الازدي ابراهيم ساقط ونوزع والخليلي في مشيخته من هذا الوجه عن ابي هريرة ثم قال تفرد به محمد بن عبد الرحمن التستري وهو شامي ياتي بمناكير فر عن ابي هريرة قال بن حجر وفي سنده من لا يقبل قوله لكن له شواهد عند بن عساكر عن ابن ابي ذويب لا تكثروا الكلام عند مجامعة النساء فانه منه يكون الخرس ه

اذا جعلت بكسر التاخطابا لعايشة اصبعيك في اذنيك يعني انملة اصبعيك فوضع الانملة محل الاصبع للمبالغة وانما اطلق الاصبع مع ان التي يسد بها الاذن اصبع خاصة لان السبابة فعالة من السب فكان اجتناب ذكرها اولى باداب الشريعة الا ترى انهم قد استبشعوه فكنوا عنها بالمسبحة والسباحة والمهللة والدعاة ولم يذكر بعض هذه الكنايات لانها الفاظ محدثة لم تتعارف في ذلك العهد ذكره الزمخشري سمعت خرير الكوثر اي خرير نهر الكوثر اي تصويته في جريه قال بن كثير معناه من احب ان يسمع خرير اي نظيره او ما يشبهه لا انه يسمعه بعينه بل يشبه دويه يروي ما يسمع اذا وضع اصبعيه في اذنيه والكوثر نهر خاص بالمصطفى صلى الله عليه وسلم تتشعب منه جميع انهار الجنة قط عن عايشة رمز لضعفه ومن حكى عنه انه رمز لصحته او حسنه فقد وهم فقد بين السخاوي وغيره ان فيه وقفا وانقطاعا لكن يعضده ما يرواه الدارقطني ايضا عن عايشة ان الله اعطاني نهرا في الجنة لا يدخل احد اصبعيه في اذنيه الا سمع خريره قالت قلت وكيف قال ادخلي اصبعيك وسدي تسمعين منهما خريره ه

اذا جلستم اي اردتم الجلوس لاكل او غيره والتقييد بالاكل في رواية الغالب فاخلعوا نعالكم انزعوها من ارجلكم تستريح اي لتستريح او ان فعلتم ذلك تستريح اقدامكم فالامر ارشادي ومحله حيث لا عذر وخرج بالنعل الخف فلا يطلب نزعه نعم مثله قبقاب او تاسومة ومداس البزار في مسنده عن انس قال الهيثمي فيه موسى بن محمد ابن ابراهيم التيمي وهو ضعيف

اذا جلست في صلاتك اي في اخرها للتشهد الاخير فلا تتركن الصلاة علي بل ات بها

وجوبا او اقلهما اللهم صلي علي محمد او علي رسوله او النبي فانها اي الصلاة عليه زكاة
الصلاة اي صلاحها من زكى الرجل صلح فتفسد الصلاة بتركها اذ الصلاح ضد
الفساد وفيه انه تجب الصلاة عليه بعد التشهد الاخير وان لم يكن للصلاة تشهد
اول كما في صلاة الصبح والجمعة وبه قال عمر وابنه وابن مسعود وابو مسعود والشعبي
وهو مذهب الشافعي اما التشهد الاول فهي سنة لا واجبة قط عن بريدة
بضم الموحدة وفتح الرا تصغير بردة بن الحصيب بضم المهملة وفتح المهملة الثانية
ابن عبد الله بن الحارث الاسلمي صحابي اسلم قبل بدر هـ

اذا جمرتم الميت المسلم اي بخرتموه يقال جمرت ثوبه تجميرا بخرته والجمرة بكسر الميم
وفي المصباح عن بعضهم ان المجمر بحذف الهاء ما يبخر به من نحو عود وهي لغة
في المجمرة قال الكمال بن الهمام وكيفيته تجميره ان يدور من بيده المجمرة حول سريره
وترا كما قال فاوتروا اي بخروه وترا ثلاثا فان الله وتر يحب الوتر قال وجميع
ما يبخر فيه الميت ثلاث عند خروج روحه لازالة الريح الكريه وعند غسله وعند
تكفينه ولا يبخر خلفه ولا في القبر لخبر لا تتبعوا الجنازة بصوت ولا نار انتهى حم
ك عن جابر ورواه عنه احمد ايضا والبزار بلفظ اذا اجمرتم الميت فاجمروه
ثلاثا قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح هـ

اذا جهل بالبنا للمفعول اي اذا جهل احدكم على احدكم اي فعل به فعل الجاهلين
من نحو سب وشتم قال الكشاف المراد بالجهل السفه وقلة الادب وسوء الرغبة من قوله

الا لا يجهلن احد علينا ... فنجهل فوق جهل الجاهلينا

وهو اي والحال انه صائم ولو نفلا فليقل ندبا باللسان والجنان اعوذ بالله منك
اي اعتصم به من شرك ايها الشاتم اني صائم تذكيرا له بهذه الحالة ليكف عن
جهله ولا يرد عليه بمثل قوله ولا يلزم منه الريا وجاء في رواية تكريره ثلاثا قال
الراغب والجهل خلو النفس من العلم واعتقاد الشي بخلاف ما هو عليه وفعل الشي
بخلاف ما حقه ان يفعل سواء اعتقد فيه اعتقادا صحيحا ام باطلا كترك الصلاة عمدا
ابن السني في عمل يوم وليلة وكذا الطيالسي والديلمي عن ابي هريرة رمز لصحته
واصله في الصحيح

اذا حاك بحاء مهملة وكاف مخففة اختلج والحيك اخذ القول في القلب في نفسك وفي رواية
في صدرك اي قلبك شي ولم يمازج نوره بل حصل عندك اضطراب وقلق ونفور
منه وكراهة له فدعه اي اتركه لان الله فطر عباده على معرفة الحق والسكون
اليه وركز في الطباع محبته وخلافه يورث في القلب حزازة واضطرابا ويكون
خطوره للبال على وجه شاذ وتاويل محتمل ومن ثم قال زهير

الستر دون الفاحشات ولا ... يلقاك دون الخير من ستر

والكلام فيمن شرح الله بنور اليقين صدوره واعلا في المعارف قدره بحيث جعل
له ملكة الادراك القلبي وقوي على التفرقة بين الوارد الرحماني والوسواس الشيطاني

وقلبه

وتقليد ما هو امتاعتره من كل ملطخ بادناس الذنوب مدنس باصناف العيوب بحيث
غلظ طبعه وضعف ادراكه فلا عبرة بصدره ولا بما يخطر فيه بل هو اجنبي من هذا
المقام وانما خاطب بذلك من وثق بنور قلبه وصفي لبه وذلك من جميل عوائد المصطفى
مع صحبه فانه كان يخاطب كلا منهم على حسب حاله ثم ان قيل بما قضيه الخبر الاتي الحلال
بين الخ لاقتضاه هذا ان الشبهة اثم لانه يتردد في النفس وذلك يقتضي انه غير اثم
قلنا يحمل هذا على ما تردد في الصدر لقوة الشبهة وذلك من باب ترك الحل لظاهر
قوي وذاك على ما ضعفت فيه الشبهة فيبنى على اصل الحل ووراء ذلك اجوبة لا تكاد
تصح فاحذرها حم حب ك وكذا الضياء عن ابي امامة قال ك صحيح واقره الذهبي
وقال البيهقي رجال احمد رجال الصحيح وزعم بن معين ان فيه انقطاعا عورض
بان ذا الخبر من افراد طرقه ه
اذا حج الرجل او اعتمر وذكر الرجل غالبي فان الانثى والخنثى كذلك بمال اكتسبه من غير حل
اي من وجه حرام نحو غصب وربا فقال اي فاحرم به فقال لبيك اللهم لبيك اي دواما
على طاعتك واقاما متعلينها مرة اخرى من الب بالمكان اقام وسعديك ساعدت طاعتك
مساعدة بعد مساعدة ولم يستعمل الاعلى لفظ التلبية في معنى التكرير ولا يكون
عامله الا مضمرا والتلبية من لبيك بمنزلة التهليل من لا اله الا الله ذكره الزمخشري
قال الله له ردا عليه مقاله ليسمع ذلك من اسمعه الله واطلعه على اسرار غيبه
في الملا الاعلى لا لبيك لا اجابة لك ولا سعديك هذا اي نسكك الذي انت فاعله
مردود عليك اي غير متقبل منك فلا ثواب لك وان حكم فيه بالصحة ظاهرا بل انت
مستحق للعذاب عليه لما اجترحت من انفاق الحرام والطيب لا يقبل الا الطيب
وقابل القول بالقول اشارة الى ان المعصية تكون سرية وجهرية والتوبة منها تكون
كذلك كما في خبر يأتي فالسرية فعل القلب والجهرية فعل الجوارح ويظهر انه لو حج
عن غيره بمال حرام يقال للاصل حج اجيرك عنك مردود عليك عد فر عن بن عمر
ابن الخطاب قال بن الجوزي حديث لا يصح فيه دجين بن ثابت قال بن مهدي لا يعتد به
وقال يحيى ليس بشيء والنسائي غير جيد ه
اذا حج الرجل عن والديه اي اصليه المسلمين وان عليا تقبل الله منه ومنهما اي
اثابه واثابهما عليه فيكتب له ثواب حج مستقل ويكتب لهما مثله واستبشر
بسكون الموحدة ومثناة فوقية مفتوحة له اي فرح به ارواحهما الكائنة في السماء
فان ارواح المومنين اي كثير منهم فيها يقال بشرت به علمت وسررت به وبشر يبشر
بشرا واستبشارا فرح والكلام في الميتين بدليل ذكر الارواح فان كانا حيين معضوبين
جاز ايضا كما هو مقرر في الفروع وفيه جواز الحج عن الابوين قال المحب الطبري لكن
لا اعلم من قال بظاهره من اجزاء الحج عنهما بحج واحد فيحمل على من حج عن ابويه حجتين
عن كل واحد حجة فيجزي عنهما فرضا وعنه ثوابا وعليه يحمل القبول اي لم يسقط
ثوابه بل يكتب له ثواب حجة ويسقط عنهما فرضهما ونظيره خبر اذا اطعمت المراة

من بيت زوجها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب
وقال ابن العربي هذا الحديث ونحوه مما فيه حج الولد عن ابيه اصل متفق عليه خارج عن
القاعدة الممهدة في الشريعة انه ليس للانسان الا ما سعى رفقا من الله في استدراك
ما فرط المرء بولده وتقل جمع انه واجب للاب على الابنا وجملة الامر وتفصيله ان الشافعي
يقول ان المعضوب الموسر يلزمه ان يحج عنه وليس في هذا الحديث دليل عليه انما فيه
الحث على بر الاباء وصلة وصلة القرابة باهداء الحسنات اما توجه الفرض على
على ذمته او ماله فلا انتهى واقول **قط** من حديث عطا بن ابي
رباح **عن زيد بن ارقم** الانصاري وفيه خالد الاحمر قال مخرجه الدارقطني ثقة وقال
ابن معين ليس بشي وابو سعيد البقال قال النسائي غير ثقة والفلاس متروك
وابو زرعة صدوق مدلس انتهى
اذا حدث الرجل اي الانسان فذكر الرجل غالبي **الحديث** وفي رواية اخاه بحديث
وفي اخرى اذا حدث رجل رجلا بحديث **ثم التفت** اي غاب عن المجلس او التفت يمينا وشمالا
فظهر من حاله بالقراين ان قصده ان لا يطلع على حديثه غير الذي حدثه **فهي** اي الكلمة التي
حدثه بها **امانة** عند المحدث او دعه اياها فان حدث بها غيره فقد خالف امر الله حيث
ادى الامانة الى غير اهلها فيكون من الظالمين فيجب عليه كتمها اذ التفاته بمنزلة
استكتامه بالنطق قالوا وهذا من جوامع الكلم لما في هذا اللفظ الوجيز من الحمل
على اداب العشرة وحسن الصحبة وكتم السر وحفظ الود والتحذير من النميمة
بين الاخوان المودية للشنان ما لا يخفى قال في الاحيان وافشاء السر خيانة وهو حرام
اذا كان فيه اضرار وقال الماوردي اظهار الرجل سر غيره اقبح من اظهار سر نفسه
لانه يبوء باحدى وصمتين الخيانة ان كان موتمنا والنميمة ان كان مستخبرا فاما
الضرر فيهما استويا او تفاضلا وكلاهما مذموم وهو فيهما ملوم وقال الراغب
السر ضربان احدهما ما يلقى الى الانسان من حديث بستكتم وذلك اما لفظا كقولك
لغيرك اكتم ما اقول لك واما حالا وهو ان يتحرى القايل حال انفراده فيما يورده
او يخفض صوته او يخفيه عن مجالسه وهو المراد في هذا الحديث **حم** في الادب
ت في البر وحسنه **والضيا** وصححه **عن جابر** بن عبد الله قال المنذري عقب عزوه
لابي داود فيه عبد الرحمن بن عطا المدني ولا يمنع تحسين الاسناد **ع عن انس**
قال الهيثمي وفيه جبارة بن المغلس ضعيف وبقية رجاله ثقات انتهى
اذا حزم بالبنا للمفعول **احدكم** اي منع **الزوجة والولد** فلم يرزقهما **فعليه بالجهاد**
اي فليلزم الجهاد في سبيل الله لانقطاع عذره لخفة ظهره فان ذا الولد يخشى ان
يوتم ولده وذا الزوجة ان يرمل زوجته فالقصر ان الفرض يكون في حقه اكد
لانقطاع عذره بالكلية **طب عن محمد بن حاطب** بن الحارث القرشي الجمحي ولد بارض
الحبشة وهو اول من سمي في الاسلام محمدا وشهد المشاهد كلها ومات بمكة او الكوفة
قال الهيثمي فيه موسى بن محمد ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات هـ

اذا احسدتم اي تمنيتم زوال نعمة الله على من انعم عليه فلا تبتغوا اي تتعدوا وتفعلوا
بمقتضى التمني فمن خطر له ذلك فليبادر الى استكراهه كما يكره ما طبع عليه من حب
المنهيات نعم ان كانت النعمة لكافر او فاسق يستعين بها على المحرمات فلا واذا
ظننتم سوءا بمن ليس محلا لسوء الظن به فلا تحققوا ذلك باتباع موارده وموارده
وتعملوا بمقتضاه اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ومن اساء الظن بمن ليس
محلا لسوء الظن به دل على عدم استقامته في نفسه كما قيل

اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ۞ وصدق ما يعتاده من توهم

والظن اكذب الحديث اما من هو محل لسوء الظن به فيعامل بمقتضى حاله كما يدل
عليه الخبر الآتي احزم بسوء الظن وخبر من حسن ظنه بالناس طالت ندامته واذا تطيرتم
تشاءمتم بشيء فامضوا لقصدكم ولا يلتفت خاطركم لذلك ولا تتشاءموا بما هنالك هنا
والله لا على غيره فتوكلوا فوضوا اليه الامر وسلموا اليه انه يحب المتوكلين وقدم
الاعلام بتركوا الحسد على ما بعده اهتماما لشدة الابتلاء به لان الانسان غيور حسود
بالطبع فاذا انظر الى ما انعم الله على غيره حملته الغيرة والحسد على الكفران والعدوان
تنبيه قد يقتضي الحديث ان الخصال الرذائل مذكورة في جبلة الانسان
اما بالعقل او بالشرع قال المتنبي

والظلم من شيم النفوس فان تجد ۞ ذا عفة فلعله لا يظلم

عد عن ابي هريرة قال عبد الحق اسناده غير قوي وقال ابن القطان فيه عبد
الرحمن بن سعيد المدني ضعفه ابن معين وعبد الله المقبري متروك هـ
اذا حضرتم موتاكم عند خروج ارواحهم فاغمضوا البصر اي اطبقوا الجفن الاعلى
على الاسفل بعد تيقن خروج روحه كما قال القرطبي عن الداودي قال محمد بن المقدسي
سمعت ابا ميسرة رجلا عابدا يقول غمضت جعفر المعلم رجلا عابدا حال الموت
فرايته في النوم يقول اعظم ما كان علي تغميضك لي قبل ان اموت فان البصر
يتبع الروح هذا علة للامر بالاغماض يعني ان ذهاب الباصرة في ذهاب الروح
فهي تابعة لها فاذا ذهبت الروح ذهبت الباصرة فلم يبق لانفتاح الباصرة البصر
فائدة فلهذا ينبغي تغميضه كذا قرره الهروي تبعا للبيضاوي وجرى على نحوه
في المطامح حيث قال المراد بذلك ان الادراك البصري الموضع في جوهر العين يفارق
البدن بفراق الروح فهو تابع لها بقاء وذهابا فان بقيت بقي وان ذهبت ذهب
انتهى ومشى على نحوه الاكمل وبه يعرف ان المؤلف من الغافلين حيث ذكر انه اقام
ثلاثين سنة يستشكل ذلك بان البصر انما يبصر ما دام الروح بالبدن فان
فارقه تعطل الابطال ثم اجاب بان المراد شرع في قبضه ولم يتنبه
انتهى ما ذاك الا لانه ظن ان المراد ان البصر يتبع الروح حسا وما دري ان
المراد انه تابع له في الحكم ذهابا وبقاء كما تقرر وقولوا حال التغميض وبعده
خيرا اي قولا خيرا من الدعاء للميت بنحو مغفرة وللمصاب بجبر المصيبة ولا

ولا يحملكم الجزع على الدعاء على انفسكم وهذا كما قال القرطبي امر ندب او ارشاد وتعليم لما
ينبغي ان يقال عند المصيبة **فان الملائكة** الموكلين بقبض روحه او من حضر منهم
او اعم **تؤمن على ما يقول اهل الميت** اي بيت الميت وفي نسخ اهل الميت اي يقولوا
امين يعني استجب يا ربنا فلا تقولوا شرا فيؤمن الملائكة فيستجاب ففيه اشارة
الى النهي عن نحو واكهفاه واخساراه لا عشت بعده ونحو ذلك والروح عند اكثر اهل
السنة جسم لطيف مغاير للاجسام ماهية وصفة متصرف في البدن حال فيه حلول
الدهن في الزيتون يعبر عنه بانا وانت واذا فارق البدن مات وذهب جمع منهم
الغزالي والامام الرازي وفاقا للحكما والصوفية الى انه مجرد غير حال بالبدن يتعلق
به تعلق العاشق يدبر امره على وجه لا يعلم تفصيله الا الله **حم ه ك عن شداد
بن اوس** قال بن حجر فيه فرعة بن سويد وروى الشطر الثاني منه الجماعة جميعا الا
البخاري عن ام سلمة بلفظ اذا حضرتم المريض والميت فقولوا خيرا فان الملائكة ه
يؤمنون على ما تقولون ه
اذا حكم الحاكم فاجتهد يعني اذا اراد الحكم فاجتهد فحكم فهو من باب القلب على حد وكم من
قرية اهلكناها فجاءها بأسنا قال عياض والاجتهاد بذل الوسع في طلب الحق والصواب
في النازلة وبن الحاجب استفراغ الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي **فاصاب** اي طابق
ما عند الله **فله اجران** اجر لاجتهاده واجر لاصابته فان قيل الاصابة مقارنة للحكم
فما معنى الفاء المفيدة للترتيب والتعقيب فالجواب ان فيه اشارة الى علو رتبة
الاصابة والنجح من حصولها بالاجتهاد **واذا حكم فاجتهد** فيه التاويل المار
فاخطا اي ظن ان الحق في نفس الامر في جهة فظهر فكان خلافه **فله اجر واحد**
على اجتهاده لا تاجتهاده في طلب الحق عبادة وفيه ان المجتهد يلزمه تجديد
الاجتهاد لوقوع الحادثة ولا يعتمد على المتقدم فقد يظهر له خلافه ما لم يكن
ذاكرا الدليل الاول وان الحق عند الله واحد لكن وسع الله للامة وجعل خلاف
المجتهدين رحمة وان المجتهد يخطي ويصيب والا لما كان لقوله فاخطا معنى
هذا ما عليه الشافعية وتاوله الحنفية فابعدوا قال الحرالي والحكم قصر المصرف
على بعض ما يتصرف فيه وعن بعض ما يشوف اليه والاصابة وقوع المسدد
على حد ما سدد له من موافق لغرض النفس او مخالف **حم ق د ن ه عن عمرو
ابن العاص** السهمي **حم ق ٤ عن ابي هريرة** وفي الباب غيرهما ه
اذا حكمتم فاعدلوا ان الله يأمر بالعدل والاحسان **واذا قتلتم** قودا او حدا او ما
يحل قتله **فاحسنوا القتلة** بالكسر هيئة القتل بان تختاروا الطرق واسرعها
ازهاقا لكن تراعي المثلية في القاتل في الهيئة والالة ان امكن ويجب القتل في
القتل بنحو التسيف كونه حادا **فان الله محسن يحب المحسنين** اي يرضى عنهم
ويجزل مثوبتهم ويرفع درجتهم اي ويبغض المسيئين ومن ثم قال علي لما طعنه
ابن ملجم اطعموه واسقوه واحسنوا اشارة فان عشت فانا ولي دمي اعفو ان شيت

وان

وان شئت اسفكت وان قتلتموه فلا تمثلوا به رواه البيهقي طس عن انس
قال الهيثمي رجاله ثقات ﻫ
اذا حلم احدكم بفتح اللام رأى في منامه رؤيا يقال حلم يحلم من باب قتل حلما بضمتين
وبسكون الثاني تخفيفا واحتلم رأى في منامه رؤيا واما حلم بضم اللام فمعناه صفح وعفي
فالحلم والرؤيا مترادفان لكن غلبت في الخير وغلب في الشر ومنه اضغاث احلام
وهي الرؤيا التي لا يصح تاويلها لاختلاطها وهي المراد هنا فلا يحدث الناس
بتلعب كذا بخط المؤلف في هذا الكتاب لكنه قال في الكبير بتلعب وهي ملحقة
بخطه فيه الشيطان به كذا هي في رواية ابن ماجة والحقها المؤلف بخطه ﻫ
بالها مش في المنام كان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع ذلك
موضعه اشارة الى انها رؤيا تحزن من الشيطان يريه اياها ليحزنه فيسوء
ظنه بربه تعالى ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما
نهي عنه لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته فوقع ما
فسر بتقدير الله وقد ارشد الشارع في خبر اخر الى ان دواء ذلك ان يتفل ويتعوذ
ويكتم فلا يضره م ه عن جابر بن عبد الله ﻫ
اذا حم احدكم بالضم والتشديد اصابته حمى وهي كما قال ابن القيم حرارة تشتعل بالقلب
وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق الى كل البدن وهي انواع كثيرة فليسن
بسين مهملة مضمومة في خط المؤلف ونقطها من تحت ثلاث نقط لئلا تشتبه بمعجمة
او شين معجمة وعليه اقتصر في النهاية وادعى الضياء انه تصحيف عليه الماء البارد
اي فليرش عليه منه رشا متفرقا قال في النهاية والشن بالمعجمة الصب المنقطع والسن
بمهملة الصب المتصل وهذا يؤيد رواية المعجمة ومما يؤيد به ايضا ان اسماء بنت
الصديق كانت ترش على المحموم قليلا من الماء بين يديه وثوبه وهي الملازمة
للمصطفى صلى الله عليه وسلم داخل بيته اعلم بمراده وقال العسكري بمهملة
ويقال بمعجمة ثلاث ليال من السحر بفتحتين اي قبيل الصبح فانه
ينفع في فصل الصيف في قطر الحر في الحمى العرضية او الغب الخالصة من
الخالية عن الورم والفتح والاعراض الردية والمواد الفاسدة فيطفيها باذن
الله اذا كان الفاعل لذلك من اهل الصدق واليقين فالخبر ورد على سؤال سائل
حاله ذلك ولا يطرد في غيره ن في الطب ع ك والضياء المقدسي والطبراني
والطحاوي وابو نعيم عن انس قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي ﻫ
وسكت عليه عبد الحق فاقتضى تصحيحه وقال ابن القطان اسناده لا باس به
وقال في الفتح سنده قوي وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني رجاله ثقات
فما نسب للمؤلف من انه رمز لضعفه لا يعول عليه ﻫ
اذا خاف الله العبد قدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه اخاف الله منه
كل شيء من المخلوقات واذا لم يخف العبد الله اخافه الله من كل شيء لان الجزاء من ﻫ

جنس العمل وكما تدين تدان فكلما اشهد الحق بالتعظيم ولم يتعد حدود الحكم البسه
الهيبة فهابه الخلق باسرهم ومن عكسه حكم عكسه قال بعض مشايخنا وقد
عملت على ذلك فلا اهاب سبعا ولا سفرا في ليل مظلم وان وقع مني خوف من جهة
البشرية فلا يكاد يظهر وبت مرة في ضريح مهجور في ليلة مظلمة فصار كبار
العقارب تدور حولي الى الصباح ولم يتغير مني شعرة لغلبة عسكر اليقين
والتوكل قال الطيبي والمراد بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها
بالطاعة والا فهو حديث نفس وحركة خاطر لا يستحق ان يسمى خوفا وذلك
عند مشاهدة سبب هائل فاذا غاب ذلك السبب عن الحس عاد القلب الى غفلته
ولهذا قال الفضيل اذا قيل لك هل تخاف الله فاسكت فانك ان قلت لا كفرت او نعم
كذبت وقال الحكيم المراد بخوف الله خوف عظمته لا عقابه فاذا الزم الخوف القلب
غشاه بالمحبة فيكون بالخوف معتصما متماكره دق او جل وبالمحبة منبسطا في كل
اموره ولو ترك مع الخوف وحده انقبض وعجز عن معاشه ولو ترك المحبة لاشتد
وتعدى لاستيلاء الفرح على قلبه فلطف به وجعل الخوف بطانته والمحبة ظهارته
ليستقيم حاله ويرق الى مقام الهيبة والانس فالهيبة من جلاله والانس من جماله ده
تتمة قال بعض العارفين من احب غير الله عذب به ومن خاف غير الله سلط عليه
ومن اخاف غير الله خذل منه عق عن ابي هريرة قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال
ابوزرعة عمرو بن زياد اي احد رجاله كذاب واحاديثه موضوعة وقال ابن عدي
يسرق الحديث ويحدث بالبواطيل والدارقطني يضع ه
اذا ختم العبد القران اي انتهى في قراءته الى آخره في اي وقت كان من ليل او نهار
قال الزمخشري من المجاز ختم القران وكل عمل اذا اتمه وفرغ منه صلى عليه اي استغفر
له عنده بتثليث العين ختمه قراءته ستون كذا بخط المؤلف ثم في بعض نسخ
من انه سبعون تحريف الف ملك يحتمل ان هذا العدد يحضرون عند ختمه ويحتمل
ان الذين يحضرون لا يحصون والمصلي منهم ذلك القدر والظاهر ان المراد بالعدد
المذكور التكثير لا التحديد على قياس نظائره في السبعين ونحوها وفي ابهامه
حث على الاكثار من القراءة ويندب ختمه اول النهار واخره وهو في الصلاة لمنفرد
افضل وان يختمه ليلة الجمعة او يومه ويندب حضور الختم والدعاء عقبه والشروع
في اخرى ويتأكد صيام يوم ختمه قال الراغب والختم الامر الحاصل من شيء ويتجوز
به تارة في الاستيثاق من الشيء والمنع اعتبارا بما يحصل من المنع بالختم على الكتب
والابواب وتارة في تحصيل اثر عن شيء اعتبارا بالنقش الحاصل وتارة يعتبر
منه بلوغ الاخر ومنه ختمت القران اي انتهيت الى اخره فر عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده من طريق عبد الله بن سمعان وفيه شيبان بن فروخ
قال الذهبي في ذيل الضعفاء ثقة يرى القدر اضطر اليه الناس اخرا
عن يزيد بن زياد اورده الذهبي في الضعفاء ه

اذا ختم احدكم القران فليقل ند با عقب ختمه اللهم آنس بالمد وكسر النون هـ مخففة وبالقصر وشد النون وحشتي خوفي وغربتي في قبري اذا انا مت وقبرت فان القران يكون مونسا له فيه منورا له ظلمته وخص القبر لانه اول منزل من منازل الاخرة فر عن ابي امامة ورواه عنه الحاكم في تاريخه ومن طريقه وعنه اورده الديلمي فكان ينبغي للمؤلف عزوه له لكونه الاصل ثم ان فيه ليث بن محمد قال الذهبي في الضعفا قال ش متروك وسالم الخياط قال يحيى ليس بشي هـ
اذا خرج الخروج في الاصل الانفصال من المحيط الي الخارج ويلزمه البروز احدكم الي سفر طويل او قصير تطيل به الغيبة فليودع ندبا موكدا اخوانه في الدين ويبدا باقاربه وذوي الصلاح ويسالهم الدعا له فان الله جاعل له في دعايهم له بالسلامة والظفر بالمراد البركة ويسن لهم الدعا له بحضرته وفي غيبته بالماثور وبغيره والماثور اكد ابن عساكر في تاريخه فر عن زيد بن ارقم وفيه نافع بن الحارث قال الذهبي في الضعفا قال خ لا يصح حديثه هـ
اذا خرج ثلاثة فاكثر في سفر يحتمل تقييده بغير القصير لعدم الاحتياج فيه لما يجي فليؤمروا ندبا وقيل وجوبا وفي حاوي الشافعية ما يقتضيه احدهم اي فليتخذوه اميرا عليهم يسمعون له ويطيعون وعن رايه يصدرون لان ذلك اجمع لرايهم وادعي لاتفاقهم واجمع لشملهم فالتامير سنة موكدة لما تقرر من حصول الانتظام به لكن ليس للامير اقامة حد ولا تعزير والحق بعضهم الاثنين بالثلاثة د في الجهاد والضيا المقدسي عن ابي هريرة وعن ابي سعيد الخدري معا قال النووي في رياضه بعد عزوه لابي داود حديث حسن ورواه عنه ايضا ابو يعلي والبيهقي هـ
اذا خرج احدكم من الخلا بالمد اي لقضاء حاجته والخلا كل محل تقضي فيه الحاجة تسمي به لان المرء يخلو فيه بنفسه فليقل ندبا الحمد لله في رواية عقب غفرانك الحمد لله الذي اذهب عني في رواية اخرج عني ما يوذيني لو بقي ولما حمد علي دفع الضر ناسب ان يحمد علي جلب النفع فقال وامسك علي في رواية ابقي في ما ينفعني مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه الي الاعضا وهذا من اجل النعم واعظمها ولهذا كان علي كرم الله وجهه اذا خرج من الخلا مسح بطنه بيده وقال يالها من نعمة لو يعلم العباد شكرها وقد وردت اشيا اخريا في بعضها فقال عند الخروج من الخلا والسنة تحصل بكل منها لكن الاكمل الجمع ش قط عن وكيع بن زمعة عن سلمة بن وهرام عن طاوس مرسلا هو بن كيسان من ابناء فارس قيل اسمه ذكوان فلقب به قال بن معين كان طاوس القرا وكان راسا في العلم والعمل قال الولي العراقي وهذا الحديث وغيره من احاديث الذكر المقول عند الخروج من الخلا لا تخلو عن ضعف ولا يعرف في الباب الاحديث عا يشة الا في حرف الكاف هـ
اذا خرجت المراة اي ارادت الخروج الي المسجد او غيره بالاولي فلتغتسل ندبا من

الطيب ان كانت متطيبة كما تغتسل من الجنابة ان عمّ الطيب بدنها والا فمحله فقط
لحصول المقصود وزوال المحذور بالاقتصار عليه ذكره المظهر وهذا بحسب الجلي من
النظر وادق منه قول الطيبي شبه خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوة
الرجال وفتح باب عيون نحوها التي هي بمنزلة رائد الزنا وحكم عليها بما يحكم على الزاني
من الاغتسال من الجنابة مبالغة وتشديدا عليها ويعضد هذا التاويل خبر باني
واذا كان هذا حكم تطيبها للذهاب الى المسجد فما بالها بتطيبها لغيره وفيه
جواز خروج المراة الى المسجد لكن بشروط مرت ن عن ابي هريرة رمز لصحته ه
اذا خرجت اي اردت الخروج من منزلك في رواية بيتك فصل ندبا ركعتين خفيفتين
وتحصل بفرض او نفل ثم ذكر حكمة ذلك واظهرها في قالب العلة فقال يمنعانك مخرج
بفتح الميم والرا السوء بالضم اي ما عساه يقع خارج البيت من السوء فاذا دخلت
الى منزلك فصل ركعتين يمنعانك مدخل السوء وعبر بالفا في الموضعين لتفيد ان
السنة الفورية بحيث تنسب الصلاة الى الدخول عرفا فتفوت بطول الفصل بلا
عذر واستدل به الغزالي على ندب ركعتين عند الخروج من المنزل وركعتين عند
دخوله قال وفي معنى هذا كل امر يبتدا به مما له وقع وتحصل فعلهما بصلاة
فرضه او نفله نويا او لا كالتحية البزار في مسنده هب من رواية بكر بن عمرو
وعن صفوان بن سليم قال بكر احسبه عن ام سلمة عن ابي هريرة قال البزار لا نعلمه
روي عن ابي هريرة الا من هذا الوجه قال ابن حجر حديث حسن ولولا شك ابي بكر
لكان على شرط الصحيح وقال الهيثمي رجاله موثقون انتهى وبه يعرف اسراف ح
ابن الجوزي في حكمه بوضعه ه
اذا خرجتم من بيوتكم اي من مساكنكم بيوتا او غيرها بالليل خصه لانه زمن انتشار الشياطين
واهل الفساد فاغلقوا ندبا ابوابها اي مع التسمية لان الشياطين لم يؤذن لهم
ان يفتحوا بابا مغلقا كما في خبر اخر فيسن غلق الباب عند الخروج كالدخول ويطلب
في النهار ايضا لكنه في النهار اكد لما ذكر طب عن وحشي بن حرب قال خرج النبي
صلى الله عليه وسلم لحاجته من الليل وترك باب البيت مفتوحا ثم رجع فوجد
ابليس قائما في وسط البيت فقال اخسا يا خبيث من بيتي ثم قال اذا خرجتم
الخ قال الهيثمي رجاله ثقات فاقتصار المؤلف الرمز لحسنه تقصير ووحشي
هذا هو العبد الحبشي مولى جبير بن مطعم او غيره قاتل حمزة ومسيلمة الكذاب ه
اذا خطب احدكم اي اراد ان يخطب بدليل قوله في الخبر المار اذا القى الله في قلب
امرء المراة حرة او امة فلا جناح اي لا اثم ولا حرج عليه في ان ينظر اليها اي
الى وجهها وكفيها لا الى غير ذلك لا ضير لعلى ما يريد منها فلا حاجة لما عداه
وانما يكون الجناح عنه مرفوعا اذا كان انما ينظر اليها لخطبته اي اذا قصده مخضع
لذلك بخلاف ما لو كان قصده رؤيتها لا للتزوج بها بل ليعلم هل هي جميلة ام لا مثلا
وجعل الخطبة وسيلة الى ذلك فعليه الاثم فالماذون فيه النظر بشرط قصد النكاح
ان

ان اعجبته وحينئذ ينظر اليها **وان كانت لا تعلم** اي وان كانت غير عالمة بان ينظر اليها كان يطلع عليها من كوة وهي غافلة او المراد لا تعلم انه يريد خطبتها وفيه رد على من كره استغفالها كمالك وابطال لمن شرط اذنها وعلم مما تقرر من ان معنى خطب اراد انه لا يندب النظر بعد الخطبة لانه قد يعرض فيتنا ذي هي او اهلها لكنه مع ذلك سايغ لان فيه مصلحة ايضا فيما زعمه بعضهم من حرمته تمسكا بان اذن الشرع لم يقع الا فيما قبل الخطبة ممنوع تنبيه الخطبة بالكسر ما يفعله الخاطب من الطلب والاستلطاف والاستعطاف قولا وفعلا فقيل هي من الخطبة اي الشان الذي له خطر لانها شان من الشوون ونوع من الخطوب وقيل هي من الخطاب لانها نوع مخاطبة يجري بين جانب الرجل وجانب المراة **حم طب** من حديث زهير **عن ابي حميد** بالتصغير **الساعدي** بكسر العين المهملة عبد الرحمن وقيل المنذر رمز المولف لحسنه وقال الهيثمي بعد عزوه لاحمد والطبراني شك زهير فقال عن ابي حميد او ابي حميدة ورواه البزار بغير شك قال ابن حجر وله شواهد عند ابي داود والحاكم عن جابر رفعه وشاهد من حديث محمد بن سلمة عن ابن حبان وغيره انتهى وقضيته اقامته الشواهد عليه انه لا يخلو من ضعف ولا كذلك فقد قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح هـ

شاهدهم

اذا خطب احدكم المراة فليسال ارشادا **عن شعرها** اي عن جعودته او سبوطته او لونه او حسنه او ضده وقيل انما اراد شعر الراس **كما يسال عن جمالها فان الشعر احد الجمالين** فينبغي السوال عنه كما ينبغي السوال عن الجمال وانما قال يسال دون ينظر لانه انما يجوز له نظر شعر الحاجبين دون شعر الراس **فر** عن محمد بن الحسين عن ابيه عن محمد بن علي الصوفي عن ابي بكر المراغي عن محمد الدينوري عن اسحاق بن بشر الكاهلي عن عبد الله بن ادريس المزني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده **عن علي** امير المومنين اورده المولف في مختصر الموضوعات ثم قال اسحاق بن بشر الكاهلي كذاب انتهى هـ

اذا خطب احدكم المراة وهو اي والحال انه **يخضب** شعره الابيض **بالسواد** اي يغتر لونه به وذلك جايز للجهاد ممنوع لغيره **فليعلمها** وجوبا **انه** اي بانه **يخضب** لان النسا يكرهن الشعر الابيض غالبا لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوى فكتمه تدليس اذ لو علمت انه غير شاب ربما لم ترض عليه وظاهر النهي انه لا فرق بين ان يقصد ايهامها انه شاب اولا ويوخذ من العلة انه لو كان شعره احمر فخضب بسواد او اسود فخضب بغير سواد كصفرة لم يلزمه اعلامها لفقد المحذور وانه لو كان شابا وشاب بغير او انه مع توفر القوى لا يلزمه اعلامها لفقد المحذور ولكن قد يقال روية الشيب منفرة في الجملة **فر عن عايشة** ورواه عنها ايضا البيهقي وزاد بعد قوله فليعلمها لا يغرنها وفيه عيسى بن ميمون قال البيهقي ضعيف والذهبي متروك هـ

اذا خفيت الخطيئة اي استترت قال الزمخشري خفي الشي واختفى استتر وبرح الخفا زالت الخفية فظهر الامر وفعل ذلك في خفية وهو اخفى من الخافية واذا احسن من المراة خفياها

حسن الباقي وهما صوتها واثر وطيها لان رخامة صوتها تدل علي خفوتها وتمكن
وطيها تدل علي ثقل اردافها والحطيبة اسم للخطاة علي الفعلة بالكسر وهي الذنب لا تضر
الا صاحبها اي فاعلها لان غيره لا يتصوران يغير ما لم يطلع عليه فلا تقصير منه فهو
معذور واما اية واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وخبر انهلك وفينا
الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث فهو في من لم يظلم ولم يشارك في فعل الخبايث لكنه اطلع
ولم ينكر مع القدرة واذا ظهرت اي تزينت بعد الخفا فلم تغير بالبنا للمجهول اي
يغيرها الناس مع القدرة وسلامة العاقبة ضرت العامة اي عموم الناس فاستحقوا
بذلك العقاب في هذه الدار ويوم الماب لان اظهار المعاصي والسكوت عليها استهانة
بالدين من جميع المسلمين فيستحقون العذاب لتركهم ما توجه عليهم من القيام بفرض
الكفاية قال الغزالي فحق علي من يسي صلاته في الجامع ان ينكر عليه وان يمنع المنفرد
من الوقوف خارج الصف وينكر علي من رفع راسه قبل الامام ويامر بتسوية الصفوف
وفيه حث عظيم علي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وانه من اهم الامور وقد ذم الله
تعالي قوما تركوا ذلك فقال كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه الاية يعني لا ينهي بعضهم
بعضا طس عن ابي هريرة رمز المولف لحسنه وهو غير صواب فقد اعله الهيثمي
وغيره بان فيه مروان بن سالم الغفاري متروك ه
اذا دخل احدكم المسجد فليسلم ندبا وقيل وجوبا علي النبي لان المساجد محل الذكر والسلام
علي النبي منه وليقل اللهم يا الله افتح لي ابواب رحمتك زاد في رواية الديلمي واغلق
عني ابواب سخطك وغضبك واصرف عني الشيطان ووسوسته وبن السني بعد رحمتك
وادخلني فيها واذا خرج منه فليسلم بعد التعوذ كما قال في ابي داود علي النبي وليقل
اللهم اني اسالك من فضلك اي من احسانك ومزيد انعامك وسر تخصيص ذكر الرحمة بالدخول
والفضل بالخروج ان الداخل اشتغل بما يزلفه الي الله والي ثوابه وجنته من العبادة
فناسب ان يذكر الرحمة فاذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله من الرزق فناسب
ذكر الفضل كما قال تعالي وابتغوا من فضله ولعلم ان النووي نقل عن العلماء ان الصلاة
والسلام يكره افراد احدهما عن الاخر وقد وقع افراد السلام في هذا الحديث وورد
افراد السلام في حديث بن السني عن انس ولفظه كان اذا دخل المسجد قال بسم الله
اللهم صلي علي محمد واذا خرج قال مثل ذلك فافراد كل منهما في هذين الحديثين يعكر
علي القول بالكراهة والظاهر ان مرادهم ان محل كراهة الافراد فيما لم يرد الافراد
فيه وان اصل السنة تحصل بالافراد بالاتيان باحدهما وكمالها وتمامها تحصل بجمعها
كما ورد في حديث بابي د وكذا النسائي عن ابي حميد عبد الرحمن بن سعيد الساعدي وعن
ابي اسيد بن ثابت الانصاري المدني قيل اسمه عبد الله وهو بضم الهمزة وفتح المهملة
كما ضبطه المولف لخطه لكن في التقريب عن الدارقطني ان الصحيح فيه فتح الهمزة
ه عن ابي حميد رمز المولف لحسنه وعزوه لابن ماجة لا يخلو عن شوب شبهه
فان فيه حديثين لفظ احدهما عن ابي حميد اذا دخل احدكم المسجد فليسلم ثم ليقل

اللهم

اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك انتهى قال مغلطاي حديث
ضعيف لضعف اسماعيل بن عياش راويه الثاني عن ابي هريرة اذا دخل احدكم المسجد
فليسلم على النبي وليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليسلم على النبي
وليقل اللهم اعصمني من الشيطان انتهى فان كان اللفظ الذي عزاه له المؤلف في بعض
النسخ والا فهو وهم

اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس ندبا مؤكدا اذا كان متطهرا او تطهر عن قرب
حتى يصلي فيه ركعتين تحية المسجد والصارف عن الوجوب خبر هل علي غيرها قال
لا الا ان تطوع واخذ بظاهره الظاهرية ثم هذا العدد لا مفهوم له لاكثره اتفاقا
وفي اقله خلف والصحيح اعتباره فلو قعد شرع تداركهما ان سها وقصر الفصل
وكذا لو دخل زحفا او حبوا فقوله فلا يجلس غالبي اذ القصد تعظيم المسجد ولذلك
كره تركها بلا عذر ثم هذا عام خص منه داخل المسجد الحرام ومن اشتغل امامه
بفرض ومن دخل حال الاقامة وغير ذلك من الصور التي لا تشرع فيها التحية وظاهر
الحديث تقديم تحية المسجد على تحية غيره وقد جاء صريحا من قوله وفعله
فكان يصليهما ثم يسلم على القوم قال ابن القيم وانما قدم حق الحق على حق الخلق
هنا عكس حقهم المالي لعدم اتساع الحق المالي لاداء الحقين فنظر لحاجة الادمي
وضعفه بخلاف السلام فعلى داخل المسجد ثلاث تحيات مترتبة الصلاة على
النبي فالتحية فالسلام على من فيه تنبيه قال في الفتح قولهم تحية البيت
الطواف مخصوص بغير داخل الكعبة لكون المصطفى صلى الله عليه وسلم لما
دخل المسجد يوم الفتح جاء فاناخ عند البيت فدخله فصلى فيه ركعتين فكانت
صلاته اما لكون الكعبة كالمسجد المستقل او هي تحية المسجد العام حم ق ع
عن ابي قتادة ه عن ابي هريرة وحديث ابي قتادة ورد على سبب هو انه
دخل المسجد فوجد المصطفى صلى الله عليه وسلم جالسا بين صحبه فجلس معهم
فقال له ما منعك ان تركع قال رايتك جالسا والناس جلوس فذكره

اذا دخل احدكم على اخيه المسلم لزيارة او غيرها فاطعمه من طعامه فلياكل
هكذا هو ثابت في الحديث ندبا وان كان صائما نفلا جبرا لخاطره ولا يسال عنه
اي عن الطعام من اي وجه اكتسبه ليقف على حقيقة حله فان ذلك غير مكلف
به ما لم تقوى الشبهة في طعامه و# المراد لا يسال منه ولا من غيره وان سقاه
من شرابه فليشرب منه ايضا ولا يسال عنه اي كذلك لان السؤال عن ذلك
يورث الضغائن ويوجب التباغض والظاهر ان المسلم لا يطعمه ولا يسقيه
الا حلالا فينبغي احسان الظن به وسلوك طريق التودد فيجتنب عن ايذائه
بسؤاله وانما نهى عن اكل طعام الفاسق زجرا له عن ارتكابه فيكون لطفا به في
الحقيقة كما ورد انصر اخاك ظالما او مظلوما ومن ثم قيد جمع ما ذكر هنا من النهي
عن السؤال بما اذا غلب على الظن توقيه للمحرمات وفيما اذا كان اكثر ماله حراما

تقريع بديع وتفصيل حسن للغزالي طب ك هب عن ابي هريرة قال عبد الحق اسنده
جمع واوقفه اخرون والوقف اصح وقال الهيثمي بعد عزوه لاحمد والطبراني فيه مسلم
ابن خالد الزنجي تفرد به والجمهور ضعيف وقد وثق وبقية رجال احمد رجال الصحيح
اذا دخل احدكم علي اخيه المسلم وهو صائم فاراد اخوه اي التمس منه ان يفطر اي
يقطع صومه ويتغذي فليفطر ندبا جبرا للخاطره الا ان يكون صومه ذلك فرضا او
قضاء رمضان او نذرا او كفارة او نحو ذلك من كل صوم واجب فلا يحل له قطعه ولو موسعا
لان الواجب لا يجوز تركه لسنة وفيه جواز قطع النفل بل ندبه لنحو ذلك وانه لا يلزم
بالشروع طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه بقية بن الوليد وهو مدلس انتهي
والمؤلف رمز لحسنه لاعتضاده هـ
اذا دخل احدكم الي القوم جماعة الرجال ليس فيهم امراة والواحد رجل او امراه من
غير لفظه سموا به لقيامهم بالعظائم والمهمات قال الصغاني وربما دخل النساء
تبعا فاوسع له بالبنا للمجهول اي اوسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه فليجلس
فيه ندبا فانما هي اي الفعلة او الخصلة التي هي التفسح له كرامة من الله اكرمه
بها اخوه المسلم يعني اكرام من الله اجرا علي يد ذلك الاخ المسلم والتوسعة للقادم
امر محبوب مندوب وكان الاحنف اذا اتاه رجل اوسع له سعة اراه كانه يوسع له
فان لم يوسع له فلينظر اوسعها مكانا اي مكانا هو اوسع امكنة تلك البقعة فليجلس
فيه وان كان نازلا بالنسبة لغيره ولا يزاحم احدا ولا يحرص علي التصدر رونقها فتشعي تعظيم
نفسه وينهالك علي الشموخ والترفع كما هو ديدن فقهاء الدنيا وعلماء السوء الحارث
بن ابي اسامة ثم الديلمي عن ابي شيبة الخدري ويقال الحضري لانه كان يبيع الحضر
صحابي حجازي قيل هو اخو ابي سعيد قال الذهبي حديث جيد ورمز المؤلف لحسنه هـ
اذا دخل احدكم المسجد هو مفعول به لدخل التعدية بنفسه الي كل مكان لا ظرف اي
اذا دخل واراد ان يجلس فلا يجلس ندبا حتي يصلي ركعتين بان يحرم بهما قائما فيقبل
او مقاربا لاول جلوسه لان النهي عن جلوس بغير صلاة وفيه كراهة ترك ركعتين
لمن دخل مسجدا وهي كراهة تنزيه عند الجمهور وصرفها عن الوجوب خبر هل علي
غيرها قال لا والركعتان اقلها فلو صلاها اربعا بتسليمة لم كانت كذلك ولا يشترط
ان ينوي بها التحية بل يحصل بفرض او نفل اخر راتب او مطلق ويستثني من ذلك
الخطيب وداخل المسجد الحرام ومن دخل والامام في مكتوبة او الصلاة تقام او قرب
اقامتها فتكره له التحية واذا دخل احدكم بيته يعني محل اقامته من نحو منزل او
خلوة او مدرسة او خيمة او غار في جبل فلا يجلس حتي يركع اي يصلي من اطلاق
الجزء وارادة الكل ركعتين ندبا فان الله جاعل له من ركعتيه اللتين يركعهما
في بيته خيرا اخذ منه الغزالي كجمع شافعية ندب ركعتين لدخول المنزل كالخروج
منه وقد مر تنبيه قال الطحاوي الاوقات المنهي عن الصلاة فيها ليس هذا
الامر داخل فيها قال ابن حجر هما عمومان تعارضا الامر بالصلاة لكل داخل بغير
تفصيل

تفصيل والنهي عن الصلاة في اوقات مخصوصة فلا بد من تخصيص احد العمومين فذهب
الشافعية الي تخصيص النهي وتعميم الامر وعكسه الحنفية والمالكية عق عد هب
عن ابي هريرة ثم قال مخرجه البيهقي انكره البخاري بهذا الاسناد لكن له شواهد
انتهي وقال العراقي قال خ لا اصل له هـ
اذا دخل احدكم علي اخيه في الدين باذنه لنحو زيارة او ضيافة وهو في نحو بيت ولم يذكر
قصدا للتعميم فهو اي صاحب المكان يعني المالك لمنفعته ولو مستاجرا او مستعيرا
امير عليه اي الداخل حتي اي الي ان يخرج من عنده لانه امير بيته فلا يتقدم
الداخل علي الساكن ولا يؤمه في صلاة ولا غيرها مسوره لا غيرهما الا باذنه
او علم رضاه وفي حديث مسلم لا يؤم الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته
علي تكرمته اي وهي ما يختص بالانسان من فراش او وسادة وقيل المائدة وقيل
ان الضيف لا ينصرف حتي ياذن له رب الدار عد عن ابي امامة باسناد ضعيف
لكن يقويه ما رواه الديلمي عن ابي هريرة مرفوعا اذا دخل قوم منزل رجل كان
رب المنزل اميرهم حتي يخرجوا من منزله وطاعته عليهم واجبة انتهي اي متاكدة
بحيث تقرب من الوجوب علي حد قوله غسل الجمعة واجب هـ
اذا دخل الضيف علي القوم دخل برزقه عليهم والبا للمصاحبة واذا اضافوه
وقاموا بحقه ثم خرج من عندهم خرج بمغفرة ذنوبهم اي قارن خروجه حصول
المغفرة لهم اكراما منه تعالي وفضلا وفيه من فخامة الضيافة وجزالة القرى
ما يحمل من له ادني عقل علي المحافظة عليها والاهتمام بشانها وناهيك بخصلة
توسع الرزق وتثمر الغفران وتبعد عن النيران ومر غير مرة ما يعلم منه ان
المراد غفران الصغائر وان الكبائر لا يغفرها الا التوبة فر عن انس قال السخاوي
سنده ضعيف وله شاهد عند ابي الشيخ عن ابي قرصافة مرفوعا هـ
اذا دخل عليكم السائل اي المستطعم بغير اذن منكم له في الدخول فلا تطعموه
اي الاولي ان لا تطعموه شيئا من اكل او غيره تاديبا له علي جراته وزجرا له عن
تعدي المراسم الشرعية حيث خالف الشارع واقتحم ما حده له من تكرار الاستيذان
يعني سنوي للتلطف بالجاهل وتعليمه اداب الشريعة ابن النجار في تاريخه عن عائشة وفي الاصل
بدلها انس وهو متابعة له ابو منصور الديلمي لعدم وقوفه علي سنده وقد رمز لضعفه
اذا دخل العشر عشر ذي الحجة فاللام للعهد كانه لا عشر الا هو فاراد احدكم وهو غير محرم
ان يضحي قال في المنضد الفا للتعقيب كان الارادة كانت عقب دخول العشر مقارنة
لاول جزء منه وكذا قوله فلا يمس لان المنع من المس معقب للارادة فانه مع اتصاف
كونه مريدا للتضحية ينبغي ان لا يمس من شعره اي شعر بدنه راسا او لحية او شاربا
او ابطا او عانة او غيرها ولا من بشره كظفر وجلد بل قال الاسنوي او دم لكن اعترض بانه
لا يصلح لعده من الاجزاء هنا وانما المراد الاجزاء الظاهرة نحو جلدة لا يضر قطعها شيئا بل
تبقيه ليشمل المغفرة والعتق من النار جميع اجزائه فانه يغفر له باول قطرة من دمها كما في

اخبار ثالث واما توجيه بعضهم بانه يفعل ذلك تشبيها بالمحرمين فلا يخفى فساده اذ لو كان
كذلك كره نحو الطيب والمخيط ولا قايل به ثم ان خالفه وازال من ذلك كره عند الشافعي
وحرم عند احمد وغيره سالم يحتج بل قد يجب كقطع يد سارق وختان بالغ وقد يند ب
كمتضيف شعثه لم يرد احرام او حصول رجعة وقد يباح كقطع سن وجعه ولو تعددت
اضحيته انتفت الكراهة بالاولى بناء على الاصح ان الحكم المعلق على معين يكفي فيه ادنى المراتب
لتحقق المسمى فيه والبشر ظاهر الجلد والمس والمس هنا سوا وهو كناية عن حلق الشعر
او قصه او نتفه وازالة الظفر بقص او غيره وهو المراد بالبشرة فكنى عنه بالمس لانه مس
مخصوص بزيادة فعل ثم انه في هذا الخبر لم يتعرض لانقضا مدة المنع وقد بينه في خبر اخر
بقوله عقبهما ذكر حتى يضحي والاول اكتفى بدلالة اللفظ عليه لان تقديم ذكر العشر والتضحية
يدل على ان الامر لانقضا العشر ووقوع التضحية ولانه حكم قارنه ذكر العشر واذا تعلق
الحكم الشيء بامد لم نهاية علم ان منتهاه منتهى ذلك الامد ولهذا لما علق الحكم في خبر
بهلال ذي الحجة احتاج ان يصرح بقوله حتى يضحي ذكره في المنضد لكن بحث بعضهم انه
يضم لعشر الحجة ما بعده من ايام التشريق وفيه عدم وجوب الاضحية لتعلقها
بالارادة وهي سنة للموسر لا يأثم بتركها عند الشافعي ومالك واحمد واوجبها ابو حنيفة
على مقيم ملك نصابا **م ن ه** في الاضاحي **عن ام سلمة** ولم يخرجه البخاري • •
اذا دخل شهر سمي به لاشتهاره **رمضان** من الرمض لانه ترمض فيه الذنوب
اي تحرق او الموافقة ابتدا الصوم فيه وقتا حارا او لغير ذلك وذكر الله تعالى في
حظيرة القدس له ستين اسما **فتحت** بالتشديد والتخفيف اي تفتح **ابواب الجنة**
وفي رواية ابواب السما وهو عبارة عن تواتر هبوط غيث الرحمة وتوالي صعود
الطاعة بلا مانع ومعارف ويشهد له قوله **وغلقت ابواب جهنم** كناية عن تنزه
انفس الصوام عن رجس الاثام وكبار الذنوب العظام وتكون صغايره مكفرة
ببركة الصيام والحمل على الحقيقة يبعده ذكره في معرض الامتنان على الصوام عما
امروا به وبالحمل على الحقيقة لم تقع المونة موقعها بل يخلو عن الفايدة اذ المرء ما دام
في هذه الدار لا يمكنه دخول احدى الدارين فاي فايدة في فتح ابوابها ذكره القاضي
اخذا من قول التوربشتي هذا كناية عن تنزل الرحمة وازالة الغلق عن مصاعد الاعمال
تارة ببذل التوفيق واخرى بحسن القبول وغلقت ابواب جهنم عبارة عن تنزه
الصوام عن رجس الاثام بقمع الشهوات الى اخر ما تقرر لكن نازعه الطيبي بانه
يمكن ان تكون فايدة الفتح توقيف الملايكة على استحماد فعل الصايمين وان ذلك منه
تعالى بمنزلة عظيمة وايضا اذا علم المكلف المعتقد ذلك باخبار الصادق يزيد
في نشاطه ويتلقاه باريحية ويشهد له حديث عمر ان الجنة تزخرف لرمضان **وسلسلت**
لفظ رواية مسلم صفدت **الشياطين** شدت بالاغلال لئلا يوسوسوا للصايم
واية ذلك تنزه اكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب فيه وانابتهم اليه تعالى واما
ما يوجد من خلاف ذلك في بعض الافراد فتاثيرات من تسويلات المردة اعرف

في عمق تلك النفوس الشريرة وباضت من روسها وقيل خص من عموم قوله سلسلت
زعيم زمرتهم وصاحب دعوتهم بمكان الانظار الذي اجيب فيه حين سأله فيقع ما يقع
من المعاصي باغوايه تنبيه علم مما تقرر ان تصفيد الشياطين مجاز عن امتناع
التسويل عليهم واستعصا النفوس عن قبول وسواسهم وحسم اطماعهم عن الاغوا وذلك
لانه اذا دخل رمضان واشتغل الناس بالصوم وانكسرت فيهم القوة الحيوانية التي هي مبدأ
الشهوة والغضب الداعيين الى انواع الفسوق وفنون المعاصي وصفت اذهانهم واشتغلت
قرائحهم وصارت نفوسهم كالمرآة المتقابلة المتعاكسة وينبعث من قواهم العقلية داعية الى
الطاعات ناهية عن المعاصي فتجعلهم مجمعين على وظايف العبادات عاكفين عليها معرضين
عن صنوف المعاصي عايقين عنها فتفتح لهم ابواب الجنان وتغلق دونهم ابواب النيران
ولا يبقى للشياطين عليهم سلطان فاذا دنوا منهم تلادكهم نزول الطاعة والايمان
حم ق في الصوم عن ابي هريرة قضية صنيع المولف ان كلا من الكل روى الكل والامر
بخلافه فالبخاري لم يذكر الشهر ولا مسلم هنا لكنها وردت عند غيرهما
اذا دخلتم على المريض تعودونه فنفسوا له في الاجل بالتحريك اي وسعوا له واطمعوه
في طول الحياة واذهبوا حزنه فيما يتعلق باجله بان تقولوا لا باس طهور او نحو ذلك فان
في ذلك تنفيسا لما هو فيه من الكرب وطمانينة لقلبه قال الطيبي وقوله في اجله متعلق
بنفسوا مضمنا معنى التطميع اي طمعوه في طول اجله والامر للتاكيد والتنفيس التفريج
قال الراغب والاجل المدة المضروبة للشيء ويقال للمدة المضروبة لحياة الانسان
واصله استيفا الاجل اي مدة الحياة فان في اعمالهم فاذا كانت الجمعة جاوا وعليهم ثياب ٢
متغيرة فشكوا ذلك للنبي فذكره وفي رواية لمسلم من حديث ابي هريرة بينا عمر يخطب
يوم الجمعة اذ دخل عثمان فعرض به عمر فقال ما بال رجال يتاخرون بعد الندا فقال عثمان يا امير
المومنين ما زدت حين سمعت الندا ان توضات ثم اقبلت فقال عمر والوضوا ايضا الم تسمعوا
رسول الله يقول فذكره كذا في مسلم وظاهر صنيع المولف انه لم يروه من الستة الا مسلم وليس ٢
كذلك بل رواه الجماعة الا النسائي الا ابا داود ومن عزاه للكل كصاحب المنتقى فقد وهم وقد
اعتنى بتخريج هذا الحديث ابو عوانة في صحيحه فساقه من طريق سبعين راويا رووه عن نافع
ثم جمع ابن حجر طرقه فبلغ اسما من رووه عن نافع مائة وعشرين اذا جاء احدكم يوم الجمعة يعني
دخل المحل الذي تقام فيه الجمعة وهي بضم الميم وفتحها وسكونها فالاولان لكونها جامعة والثالث
لجمعهم فيها لغات فعلة بالتحريك للفاعل كهمزة وفعلة للمفعول ذكره الزركشي والامام يخطب
خطبتها جملة حالية فليصل ندبا قبل ان يقعد ركعتين فقط تحية المسجد ويكره الجلوس
قبلها عند الشافعي ويحتاج من ذهب الى كراهة التحية لداخله كابي حنيفة ومالك الى جواب
شاف عن هذا الحديث واجاب بعض الحنفية باجوبة سبعة اطيل في ردها بما يشفي العليل
ويوضح السبيل وليتجوز اي يخفف فيهما بان يقتصر على الواجب وجوبا فان زاد على
اقل مجزئ بطلت عند جمع شافعية حم ق د ن ه عن جابر ظاهره ان الكل خرجوا الكل
والامر بخلافه بل اللفظ لمسلم والبخاري روى معناه وليس في حديثه وليتجوز فيهما فالملاق

العز وغير صواب (إذا جاء أحدكم) زاد في رواية ابن أبي أسامة إلى القوم أي محل به جماعة يريد الجلوس معهم (فأوسع له أخوه) أي تفسح له أخوه في الدين محلا يجلس فيه (فإنما هي) أي التوسعة أو الفعل أو الخصلة (كرامة أكرمه الله بها) بواسطة أخيه حيث ألهمه ذلك ولو شاء لألهمه ضد ذلك إذ الفاعل حقيقة إنما هو الله تعالى والخلق ستائر على العقول فينبغي قبول تلك الكرامة مع شهودها أنها من فضله تعالى ولا يأبى الكرامة إلا اللئيم وبما تقرر علم أنه لا تعارض بين قوله هنا أكرمه الله وقوله في الحديث المار أكرمه بها أخوه المسلم وفي إيهامه ندب إلى التفسح في المجلس حيث لا إيذاء ولا تأذي وشاهده في حديث الحجرات وإكرام القادم المسلم والاهتمام بشأنه وعدم التغافل عنه لأن التهاون به يفضي إلى الحقد والضغائن وكسر الخواطر وتغيير البواطن والظواهر وخرج بما إذا أوسع له ما لو لم يوسع فينظر إلى أي موضع أوسع فيجلس فيه كما أفصح به في حديث آخر ومن الآداب الشرعية إيثار الجلوس بطرف المحافل دون صدورها سلوكا لطريق التواضع لكن لا بقصد أن يقال إنه متواضع بل لشهوده حقارة نفسه حقيقة وليحذر من الكذب في قوله صدر الحلقة وطرفها عندي سوا (ع هب عن مصعب) بضم الميم وسكون المهملة الثانية وبالموحدة (بن شيبة) العبدي الحجبي خازن البيت قال الذهبي كابن الأثير مختلف في صحبته رمز لحسنه وفيه عبد الملك بن عمير أورده الذهبي في الضعفاء وقال أحمد مضطرب الحديث وابن معين مختلط لكنه اعتضد فمراده أنه حسن لغيره

(إذا جاء الموت لطالب العلم) الشرعي العامل به وقال الغزالي المراد به في هذا ونحوه علم طريق الآخرة والمراد بطالبه هنا ما يشمل من يطلب نشره وينفع عباد الله فيدخل فيه المعلم والمدرس والمفتي والمؤلف فليس المراد المتعلم فقط (وهو على هذه الحالة) أي حالة طلبه له لله خالصا (مات وهو شهيد) شهادة أخروية أي في حكم شهيد الآخرة فينال درجة شهداء الآخرة فذلك دليل حسن الخاتمة وفيه ترغيب عظيم في طلب العلم والدوام عليه وإن طعن في السن وأشرف على الهرم ليأتيه الموت على تلك الحالة فيكون من الشهداء (البزار) في مسنده (عن أبي ذر) الغفاري (وعن أبي هريرة) معا وضعفه المنذري وقال الهيثمي وغيره فيه هلال بن عبد الرحمن الحنفي متروك وفي اللسان هذا من الأباطيل التي زعم حاتم المعافري أن مالكا حدثه بها عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة انتهى ولذلك قال المؤلف في الأصل وضعف

(إذا جاءكم الزائر) أي المسلم الذي قصد زيارتكم (فأكرموه) ندبا بنحو البشر وطلاقة وجه ولين جانب وقضاء حاجة وضيافة بما يليق بحال الزائر والمزور (الخرائطي في كتاب مكارم الأخلاق فر) وكذا ابن لال وعنه أورده الديلمي فعزوه إليه أولى (عن أنس) وفيه بقية ويحيى بن مسلم ضعيفان

(إذا جاءكم أيها الأولياء الأكفاء) طالبين نكاح من لكم عليهن ولاية من النساء (فأنكحوهن) بهمزة قطع أي زوجوهن (ولا تربصوا) بحذف إحدى التاءين تخفيفا تنتظروا معنى بتزويجهن (الحدثان) بالتحريك أو بكسر فسكون الليل والنهار أو نوائب الدهر وعواقبه

وحوادثه

وجواد ثم والمراد اذا خطب موليتكم كفو فاجيبوه ندبا ولا تمنعوه او تنتظروا بهن نوا
الدهر من موت المولى او المولية وغيرهما من اقارب يحاولون بما ادى في ذلك لطول التغرب ٥
واختلال الحال فاذا دعت المراة وليها الى انكاحها من كفو لزمه اجابتها اعفافا لها فان امتنع
فهو عاضل فيزوجها الحاكم والكفو كفعل لغة المماثلة وعرفا التساوي في السلامة من
العيوب المثبتة للخيار وفي الحرية والنسب والدين والصلاح والحرفة فر عن ابن عمر بن
الخطاب ورواه عنه الحاكم في تاريخه ومن طريقه وعنه خرجه الديلمي فعزوه اليه كان اولى
وفيه معلى بن هلال قال الذهبي في الضعفاء يضع الحديث اذا جامع احدكم اهله
اي حليلته قال الراغب واهل الرجل في الاصل من يجمعه واياهم مسكن ثم عبر به عن
امراته فليصدقها بفتح المثناة تحت وسكون المهملة وضم الدال من الصدق في الود ٢
والنصح اي فليجامعها بشدة وقوة وحسن فعل جماع وداد ونصح ندبا فان سبقها
في الانزال وهي ذات شهوة فلا يعجلها اي فلا يحملها على ان تعجل فلا تقضي شهوتها بل
يمهلها حتى تقضي وطرها كما قضى وطره فلا تنتحي عنها حتى يتبين له منها قضاء اربها فان
ذلك من حسن المعاشرة والاعفاف والمعاملة بمكارم الاخلاق والالطاف وزاد في روا بية
كما في الوشاح مع الستر ومص الشفة وتحريك الثديين ويؤخذ من هذا الحديث وما
بعده ان الرجل اذا كان سريع الانزال بحيث لا يتمكن معه من امهال زوجته حتى تنزل انه
يندب له التداوي بما يمكن يبطئ الانزال فانه وسيلة الى مندوب وللوسائل حكم
المقاصد ع عن انس واسناده حسن اذا جامع احدكم اهله حليلته فليصدقها
ثم اذا قضى حاجته منها بان انزل قبل ان تقضي هي حاجتها منه فلا يعجلها ندبا اي
لا يحثها على مفارقته بل يستمر معها حتى اي الى ان تقضي حاجتها بان تنزل انزالها وتسكن
غلمتها قال الازهري القضا لغة على وجوه مرجعها الى انقطاع الشي وتمامه وكلما احكم
عمله او اتم او ختم او ادي او اوجب او اعلم او انفذ فقد قضي عب في الجامع ع عن انس قال
الهيثمي فيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقاة
اذا جامع احدكم امراته يعني حليلته زوجة كانت او امة فلا ينتحي عنها حتى تقضي
حاجتها منه كما يحب ان يقضي هو حاجته منها لانه من العدل والمعاشرة بالمعروف
كما تقرر وهذا يعني خبر ابي يعلى اذا خالط الرجل اهله فلا ينزوا نزو الديك وليثبت
على بطنها حتى تصيب منه مثل الذي اصاب منها انتهى ومن هذه الاحاديث ونحوها
اخذ انه ينبغي للرجل تعهد حلائله بالجماع ولا يعطلهن واختلف فيمن كف عن جماع زوجته
فقال مالك ان كان لغير ضرورة الزم به او يفرق بينهما ونحوه عن احمد والمشهور عند
الشافعية عدم وجوبه وقيل يجب مرة وعن بعض السلف في كل اربع ليلة وعن بعضهم
في كل طهر مرة هد عن طلق بفتح فسكون ابن علي وفيه عياد بن كثير وهو الرملي ضعيف
او متروك اذا جامع احدكم زوجته او جاريته فلا ينظر بالجزم حال الجماع الى فرجها
ندبا وقيل وجوبا فان ذلك اي النظر اليه حالتئذ يعني اذا امنته فيما يظهر يورث
العمى للبصيرة او للبصر للناظر او للولد ومن ثم لم ينظر اليه المصطفى قط ولا رآه منه احد

من نسائه وخص حالة الجماع لانه مظنة النظر واذا نهي عنه في تلك الحالة ففي غيرها اولى فيكره
النظر الى الفرج وباطنه اشد كراهة ومحله اذا لم يمنع من التمتع بها والا كالمعتدة عن شبهة وامة
مرتدة ومجوسية ووثنية ومزوجة ومكاتبة ومشتركة فيحرم نظره منهن بما بين السرة
والركبة ومثل نظر الرجل الى فرجها نظرها الى فرجه بل اولى ونظيره ان الدبر كالقبل **بقي**
بفتح الموحدة والقاف **بن مخلد** عن هشام بن خالد عن بقية بن الوليد عن ابن جريج عن
عطاء عن ابن عباس **قال المؤلف** قال ابن حجر ذكر القطان في كتاب احكام النظر ان بقي بن
مخلد رواه هكذا **عد** عن ابن مسعر عن هشام بن خالد عن بقية عن ابن جريج عن عطاء
عن ابن عباس قال ابن حبان بقية يروي عن الكذابين ويدلسهم وكان له اصحاب يسقطون
الضعفاء من حديثه ويسوونه فيشبه ان يكون سمع هذا من بعض الضعفاء عن ابن جريج
ثم دلس عنه فهذا موضوع وحكم ابن الجوزي بصحته بوضعه قال المؤلف في مختصر الموضوعات
وكذا نقل ابن ابي حاتم في العلل عن ابيه قال وقد قال الحافظ ابن حجر خالف ابن الجوزي
ابن الصلاح فقال جيد الاسناد انتهى واليه اشار هنا بقوله قال مغني الاقطار
الشامية شيخ الاسلام تقي الدين **بن الصلاح** الشافعي العلم الفرد انه **جيد الاسناد**
مخالفا لابن الجوزي في زعمه وضعفه انتهى وفي الميزان عن ابي حاتم رحمه الله انه موضوع
لا اصل له قال وقال ابن حبان هذا موضوع وكان بقية سمعه من كذاب فاسقطه انتهى
ونقل ابن حجر عن ابن ابي حاتم عن ابيه انه موضوع واقره عليه **هـ**
اذا جامع احدكم فلا ينظر الى الفرج فانه يورث العمى ولا يكثر الكلام فانه يورث
الخرس في المتكلم او الولد على ما تقرر فيما قبله وتخصيصه في هذا الحديث وما قبله
النهي بالنظر يشير الى انه مشدد غير منهي عنه ومن ثم قال بعضهم لا خلاف
في حله وعدم كراهته مطلقا **الازدي** في كتاب الضعفاء في ترجمة ابراهيم الفرماني
عن زكريا بن يحيى المقدسي عن ابراهيم بن محمد بن يوسف الفرماني عن محمد القشيري
عن مسعر بن كدام عن سعيد المقبري **عن ابي هريرة** ثم قال مخرجه الازدي ابراهيم
ساقط ونوزع **والخليلي في مشيخته** من هذا الوجه عن ابي هريرة ثم قال تفرد
به محمد بن عبد الرحمن القشيري وهو شامي يأتي بمناكير **فر عن ابي هريرة** قال
ابن حجر وفي سنده من لا يقبل قوله لكن له شاهد عند ابن عساكر عن ابن ابي ذويب
لا تكثروا الكلام عند مجامعة النساء فان منه يكون الخرس انتهى **هـ**
اذا جعلت بكسر التاء خطابا لعائشة **اصبعيك في اذنيك** يعني انملتي اصبعيك
فوضع الانملة محل الاصبع للمبالغة وانما اطلق الاصبع مع ان الذي يسد
بها الاذنان اصبع خاصة لان السبابة فعالة من السب فكان اجتناب
ذكرها اولى باداب الشريعة الا ترى انهم قد استبشعوه فكنوا عنها بالمسبحة
والسباحة والمهللة والدعاءة ولم يذكر بعض هذه الكنايات لانها الفاظ محدثة
لم تتعارف في ذلك العهد ذكره الزمخشري **سمعت جرير الكوثر** اي جرير نهر
الكوثر اي تصويته في جريه قال ابن كثير معناه من احب ان يسمع جرير الكوثر

اي نظيره او ما يشبهه لا انه يسمعه بعينه بل يشبه دويه بدوي ما يسمع اذا وضع اصبعيه في اذنيه والكوثر نهر خاص بالمصطفى تتشعب منه جميع انهار الجنة **قط عن عائشة** رمز لضعفه ومن حكى عنه انه رمز لصحته او حسنه فقد وهم وقد بين السخاوي وغيره ان فيه وقفا وانقطاعا لكن يعضده ما رواه الدارقطني ايضا عن عائشة ان الله اعطاني نهرا في الجنة لا يدخل احد اصبعيه في اذنيه الا سمع خريره قالت قلت وكيف قال ادخلي اصبعيك وسدي فتسمعين منها خريره هـ

اذا جلستم اي اردتم الجلوس لاكل او غيره والتقييد بالاكل في رواية الغالب **فاخلعوا نعالكم** اي انزعوها من ارجلكم **تستريح** اي لتستريح او ان فعلتم ذلك تستريح **اقدامكم** فالامر ارشادي ومحله حيث لا عذر وخرج بالنعل الخف فلا يطلب نزعه لانه مثل قبقاب وتاسومة ومداس **البزار** في مسنده **عن انس** قال الهيثمي فيه موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي وهو ضعيف هـ

اذا جلست في صلاتك اي في اخرها للتشهد الاخير **فلا تتركن الصلاة علي** بل ايت بها وجوبا واقلها اللهم صل على محمد او على رسوله او النبي **فانها** اي الصلاة عليه **زكاة الصلاة** اي صلاحها من زكى الرجل صلح فتفسد الصلاة بتركها اذ الصلاح ضد الفساد وفيه انه تجب الصلاة عليه بعد التشهد الاخير وان لم يكن للصلاة تشهد اول كما في صلاة الصبح والجمعة وبه قال عمر وابنه وابن مسعود والشعبي وهو مذهب الشافعي اما التشهد الاول فهي سنة لا واجبة **قط عن بريدة** بضم الموحدة وفتح الراء تصغير بردة بن الحصيب بضم المهملة وفتح المهملة الثانية بن عبد الله بن الحرث الاسلمي صحابي اسلم قبل بدر هـ

اذا اجمرتم الميت المسلم اي بخرتموه يقال اجمرت ثوبه بخرته بالبخور والمجمرة بكسر الميم وفي المصباح عن بعضهم ان المجمر بحذف الهاء ما يبخر به من نحو عود وهي لغة في المجمرة قال الكمال بن الهمام وكيفية تجميره ان يدور من بيده المجمرة حول سريره وترا كما قال **فاوتروا** اي بخروه وترا ثلاثا فان الله وتر يحب الوتر قال وجميع ما يبخر فيه الميت ثلاث عند خروج روحه لازالة الريح الكريه وعند غسله وعند تكفينه ولا يبخر خلفه ولا في القبر لخبر لا تتبعوا الجنازة بصوت ولا نار انتهى **حم ك عن جابر** ورواه عنه احمد ايضا والبزار بلفظ اذا اجمرتم الميت فاجمروه ثلاثا قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح هـ

اذا جهل بالبناء للمفعول اي اذا جهل احدكم **على احدكم** اي فعل به فعل الجاهلية من نحو سب وشتم قال الكشاف المراد بالجهل السفه وقلة الادب وسوء الرعية من قوله

الا لا يجهلن احد علينا • فنجهل فوق جهل الجاهلينا

وهو اي والحال انه **صائم** ولو نفلا **فليقل** ندبا باللسان والجنان **اعوذ بالله منك** اي اعتصم به من شرك ايها الشاتم **اني صائم** لتذكير له بهذه الحالة ليكف عن

جهله ولا يرد عليه بمثل قوله ولا يلزم منه الرويا وجا في رواية تكريره ثلاثا قال الراغب
والجهل خلو النفس من العلم واعتقاد الشي بخلاف ما هو عليه وفعل الشي بخلاف ما حقه
ان يفعل هبه اعتقد فيه اعتقادا صحيحا ام باطلا كتارك الصلاة عمدا ابن السني في عمل يوم
وليلة وكذا الطيالسي والديلمي عن ابي هريرة رمز لصحته واصله في الصحيح م
اذا حاك بحا مهملة وكاف مخففة اختلج والحيك اخذ القول في القلب في نفسك
وفي رواية في صدرك اي قلبك شي ولم يمازج نوره بل حصل عندك اضطراب
وقلق ونفور منه وكراهة له فدعه اي اتركه لان الله فطر عباده على معرفة الحق
والسكون اليه وركز في الطباع محبته وخلافه يورث في القلب حزازة واضطرابا
ويكون خطوره للبال على وجه شاذ ونادر بل محتمل ومن ثم قال زهير

السترون الفاحشات ولا ۔ يلقاك دون الخير من ستر

والكلام فيمن شرح الله بنور اليقين صدره واعلى في المعارف قدره بحيث جعل
له ملكة الادراك القلبي وقوى على التفرقة بين الوارد الرحماني والوسواس الشيطاني
وقليل ما هم اما غيره من كل متلطخ باد ناس الذنوب مدنس باصناف العيوب بحيث غلظ
طبعه وضعف ادراكه فلا عبرة بصدره ولا بما يحطر فيه بل هو اجنبي من هذا المقام وانما
خاطب بذلك من وثق بنور قلبه وصفا ليته وذكر من جميل عوايد المصطفى مع صحبه
انه كان يخاطب كلا منهم على حسب حاله ثم ان قيل بما تقتضيه الخبر الاتي الحلال
بين الخ لاقتضا هذا ان الشبهة اثم لانه يتردد في النفس وذاك يقتضي انه غير
اثم قلنا يحمل هذا على ما تردد في الصدر لقوة الشبهة ويكون من باب ترك اصل الحل
لظاهر قوي وذاك على ما ضعفت فيه الشبهة فيبني على اصل الحل وزاد ذلك اخوته
لا تكاد تصح فاحذرها حم حب ك وكذا الضيا عن ابي امامة قال ك صحيح واقره
الذهبي وقال البيهقي رجال احمد رجال الصحيح وزعم ابن معين ان فيه انقطاعا
عورض بان ذلك في طريق فرد من افراد طرقه م
اذا حج الرجل داوا غتمر وذكر الرجل غالبي فان الانثي والخنثي كذلك بمال ليس من غير
حل اي من وجه حرام نحو غصب وربا فقال اي فاحرم به فقال لبيك اللهم لبيك اي
دواما على طاعتك واقامة عليها مرة بعد اخري من الب بالمكان اقام وسعديك
ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة ولم يستعمل الا على لفظ التلبية في معني
التكرير ولا يكون عامله الا مضمرا والتلبية من لبيك بمنزلة التهليل من لا اله الا الله ذكره
الزمخشري قال الله له زاد علي منادي يسمع ذلك من اسعده الله واطلعه
على اسرار غيبه في الملا الاعلى لا لبيك لا اجابة لك ولا سعديك هذا اي نسكك
الذي انت فاعله مردود عليك اي غير متقبل منك فلا ثواب لك وان حكم فيه بالصحة
ظاهرا بل انت مستحق للعذاب عليه لما اخترحت من انفاق الحرام والطيب لا يقبل
الا الطيب وقابل العوة بالقول اشارة الى ان المعصية تكون سرية وجهرية والتوبة
منها تكون كذلك كما في خبر يأتي فالسرية فعل القلب والجهرية فعل الجوارح وتبطره انه لو حج

مع غيره بالحرام يقال للاصل حج اجيرك عنك مردود عليك عد فر عن عمر بن الخطاب
قال بن الجوزي حديث لا يصح فيه دجين بن ثابت قال بن مهدي لا يعتد به وقال يحيى ليس
بشي والنسائي غير جيد هـ

اذا حج الرجل عن والديه اي اصليه المسلمين وان عليا تقبل الله منه ومنهما اي اثابه
واثابهما عليه فيكتب له ثواب حجة مستقلة ويكتب لهما مثله واستبشر بسكون الموحدة
ومثناة فوق مفتوحة له اي فرح به ارواحهما الكائنة في السما فان ارواح المومنين اي
كثير منهم فيها يقال بشرت به علمت وسررت به وبشر يبشر مبشرا والبشارة الفرح والكلام
في المتنين بدليل ذكر الارواح فان كانا حيين معضوبين جاز ايضا كما هو مقرر في الفروع وفيه
جواز الحج عن الابوين قال المحب الطبري لكن لا اعلم من قال بظاهره من اجزا الحج عنهما بحج واحد
فيحمل علي من حج عن ابويه حجتين عن كل واحد حجة فيجزي عنهما فرضا وعنه ثوابا وعليه يحمل
القبول اي لم يسقط ثوابه بل يكتب له ثواب حجة ويسقط عنهما فرضهما ونظيره خبر اذا
اطعمت المراة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما
كسب وقال بن العربي هذا الحديث ونحوه مما فيه حج الولد عن ابيه اصل متفق عليه خارجا
عن القاعدة الممهدة في الشريعة انه ليس للانسان الا ما سعي رفقا من الله في استدراك
ما فرط المرء بولده ونقل جمع انه واجب للآبا علي الابنا وجملة الامر وتفصيله ان الشافعي
يقول ان المعضوب الموسر يلزمه ان يحج عنه وليس في هذا الحديث دليل عليه انما فيه الحث
علي بر الآبا وصلة القرابة باهدا الحسنات اما توجه الفرض علي ذمته او ما لم يفعل انتهى واقول
قط من حديث عطا بن ابي رباح عن زيد بن ارقم الانصاري
وفيه خالد الاحمر قال مخرجه الدارقطني ثقة وقال بن معين ليس بشي وابو سعيد البقال
قال النسائي غير ثقة والفلاس متروك وابو زرعة صدوق مدلس هـ

اذا حدث الرجل اي الانسان فذكر الرجل غالبي الحديث وفي رواية اخاه بحديث
وفي اخري اذا احدث رجل رجلا بحديث ثم التفت اي غاب عن المجلس او التفت
يمينا وشمالا فظهر من حاله بالقراين ان قصده ان لا يطلع علي حديثه غير الذي حدثه
فهي اي الكلمة التي حدث بها امانة عند المحدث اودعه اياها فان حدث بها غيره فقد
خالف امر الله حيث ادي الامانة الي غير اهلها فيكون من الظالمين فيجب عليه كتمها
اذ التفاته بمنزلة استكتامه بالنطق قالوا وهذا من جوامع الكلم لما في هذا اللفظ الوجيز
من الحمل علي اداب العشرة وحسن الصحبة وكتم السر وحفظ الود والتحذير من النميمة
بين الاخوان المودية للشنآن ما لا يخفي قال بعض الاحيا وافشا السر خيانة وهو حرام اذا كان
فيه اضرار قال الماوردي اظهار الرجل سر غيره اقبح من اظهار سر نفسه لانه يبوء باحدي
وصمتين الخيانة ان كان موتمنا والنميمة ان كان مستخبرا فاما الضرر فيما استويا فيه ص
او تفاضلا فكلاهما مذموم وهو فيهما ملوم وقال الراغب السر ضربان احدهما ما يلقي
الي الانسان من حديث يستكتم وذلك اما لفظا كقولك لغيرك اكتم ما اقول لك واما
حالا وهو ان يتحري القايل حال انفراده فيما يورده او يخفض صوته او يخفيه عن مجالسه

وهو المراد في هذا الحديث حم في الادب ت في البر وحسنه والضيا وصححه عن جابر
بن عبد الله قال المنذري عقب عزوه لابي داود فيه عبد الرحمن بن عطا المدني ولا يمنع
تحسين الاسناد ع عن انس قال الهيثمي وفيه جبارة بن المغلس ضعيف وبقية رجاله
ثقات اه

اذا احرم بالبنا للمفعول احدكم اي منع الزوجة والولد فلم يرزقهما فعليه بالجهاد
اي فليلزم الجهاد في سبيل الله لانقطاع عذره بحضرته فان ذا الولد يخشى ان يوتم
وذا الزوجة ان ترمل زوجته فالقصد ان الغرض يكون في حقه آكد لانقطاع عذره
بالكلية طب عن محمد بن حاطب بن الحرث القرشي الجمحي ولد بارض الحبشة
وهو اول من سمي في الاسلام محمدا وشهد المشاهد كلها ومات بمكة او الكوفة قال
الهيثمي فيه موسى بن محمد بن حاطب ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات اه

اذا حسدتم اي تمنيتم زوال نعمة الله على من انعم عليه فلا تبغوا اي تتعدوا
وتفعلوا بمقتضى التمني فمن خطر له ذلك فليبادر الى استكراهه كما يكره ما طبع
عليه من حب المنهيات نعم ان كانت النعمة لكافر او فاسق يستعين بها على
المحرمات فلا وإذا ظننتم سوءا بمن ليس محلا لسوء الظن به فلا تحققوا اذ ذاك
باتباع موارده وموارده وتعملوا بمقتضاه اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم
ومن اساء الظن بما ليس محلا لسوء الظن به دل على عدم استقامته في نفسه كما قيل

● اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ● وصدق ما يعتاده من توهم ●

والظن اكذب الحديث اما من هو محل لسوء الظن به فيعامل بمقتضى حاله كما يدل
عليه الخبر الآتي احزم بسوء الظن ومن حسن ظنه بالناس طالت ندامته وإذا
تطيرتم تشاءمتم بشيء فامضوا لقصدكم ولا يلتفت خاطركم لذلك ولا تتشاءموا
بما هنالك وعلى الله لا على غيره فتوكلوا فوضوا اليه الامر وسلموا اليه انه يحب
المتوكلين وقدم الاعلام بذا الحسد على ما بعده اهتماما بشدة الابتلاء به لان
الانسان غيور حسود جبل على الكفران والعدوان تنبيه قد يفهم من الحديث
ان الخصال الرذائل مذكورة في جبلة الانسان اما بالفعل او بالشرع قال المتنبي

● والظلم من شيم النفوس فان تجد ● ذا عفة فلعلة لا يظلم ●

عد عن ابي هريرة قال عبد الحق اسناده غير قوي وقال ابن القطان فيه
عبد الرحمن بن سعيد مدني ضعفه ابن معين وعبد الله المقبري متروك

اذا حضرتم موتاكم اي عند خروج ارواحهم فاغمضوا البصر اي اطبقوا الجفن
الاعلى على الاسفل بعد تيقن خروج روحه كما قال القرطبي عن ابي داود
قال محمد بن المقري سمعت ابا ميسرة وكان رجلا عابدا يقول غمضت جعفرا
المعلم وكان رجلا عابدا في حالة الموت فرأيته في النوم يقول اعظم ما كان
علي تغميضك لي قبل ان اموت فان البصر يتبع الروح هذا علة الامر
بالاغماض يعني ان ذهاب الباصرة في ذهاب الروح فهي تابعة لها فاذا ذهبت

الروح

الروح ذهبت الباصرة فلم يبق لانفتاح البصر فايدة فلهذا ينبغي تغميضه
كذا قرره الهروي تبعا للبيضاوي وجرى على نحوه في المطامح حيث قال المراد
بذلك ان الادراك البصري المودع في جوهر العين يفارق البدن بفراق
الروح فهو تابع لها بقاوذهابا وان بقيت بقي وان ذهبت ذهب انتهى
ومشى على نحوه الاكمل وبه يعرف ان المولف من الغافلين حيث ذكر انه اقام
ثلاثين سنة يستشكل ذلك بان البصر انما يبصر ما دام الروح بالبدن
فان فارقه تعطل الابصار ثم اجاب بان المراد شرع في قبضه ولم ينته
قبضه انتهى ما ذاك الا لانه ظن ان المراد ان البصر يتبع الروح حسا وما
درى ان المراد انه تابع له في الحكم بقاوذهابا كما تقرر وقولوا حال
التغميض وبعده خيرا اي قولا خيرا من الدعا للميت بنحو مغفرة وللمصاب
بجبر المصيبة ولا يحملكم الجزع على الدعا على انفسكم وهذا الامر قال القرطبي امر
ندب او ارشاد وتعليم لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملايكة
الموكلين بقبض روحه او من حضر منهم او اعم يؤمنون على ما يقول
اهل البيت اي بيت الميت وفي نسخة اهل الميت اي تقول امين يعني
استجب يا ربنا وان تقولوا شرا فيؤمن الملايكة فيستجاب فيه اشارة
الى النهي عن نحو الدعا ه واخبار لا عيشة بعده ونحو ذلك والروح
عند اكثر اهل السنة جسم لطيف مغاير للاجسام ماهية وصفة متصرف
في البدن حال فيه حلول الدهن في الزيتون يعبر عنه بانا وانت واذا
فارق البدن مات وذهب جمع منهم الغزالي والامام الرازي وفاقا
للحكما والصوفية الى انه مجرد غير حال بالبدن يتعلق به تعلق العاشق
بالمعشوق يدبر امره على وجه لا يعلم تفصيله الا الله حم ك عن شد
اد بن اوس قال ابن حجر فيه قزعة ابن سويد وروى الشطر
الثاني منه الجماعة جميعا الا البخاري عن ام سلمة بلفظ اذا حضرتم المريض
والميت فقولوا خيرا فان الملايكة على ما تقولون

اذا حكم الحاكم فاجتهد يعني اذا اراد الحكم فاجتهد فحكم فهو من باب القلب
على حد وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا قال عياض والاجتهاد
بذل الوسع في طلب الحق والصواب في النازلة وابن الحاجب استفراغ
الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي فاصاب اي طابق ما عند الله فله اجران
اجر لاجتهاده واجر لاصابته فان قيل الاصابة مقارنة للحكم فما معنى
الفا المفيدة للترتيب والتعقيب فالجواب ان فيه اشارة الى علو رتبة
الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم فاجتهد منه م
الثاني ذلك المراد فاخطا اي ظن ان الحق في جهة فكان
خلافه فله اجر واحد على اجتهاده لان اجتهاده في طلب الحق
عبادة وفيه ان المجتهد يلزمه تجديد الاجتهاد لوقوع الحادثة ولا
يعتمد على المتقدم فقد يظهر له خلافه ما لم يكن ذاكرا للدليل الاول وان
ان الحق عند الله واحد لكن وسع الله للامة وجعل اختلاف المجتهدين
رحمة وان المجتهد يخطي ويصيب والا لما كان لقوله فاخطا معنى وهذا انما هو في

الشافعية وتاوله الحنفية فابعدوا قال الحرالي والحكم قصر للمصرف على بعض ما يتصرف فيه وعن بعض ما يشوف اليه والاصابة وقوع المسدد على حد ما سيب اليه له من موافقه لغرض النفس او مخالف حم ق د ن ه عن عمرو بن العاص السهمي حم ق عه عن ابي هريرة وفي الباب غيرهما

اذا حكمتم فاعدلوا ان الله يامر بالعدل والاحسان واذا قتلتم قودا او حدا او ما يحل قتله فاحسنوا القتلة بالكسر هيئة القتل بان تختاروا اسهل الطرق واسرعها ازهاقا فتراعي المثلية في القاتل في الهيئة والالة ان امكن ويجب في القتل بنحو السيف كونه حادا فان الله محسن يحب المحسنين ان يرضى عنهم ويجزل مثوبتهم ويرفع درجتهم اي ويبغض المسيئين ومن ثم قال علي لما طعنه ابن ملجم اطعموه واسقوه واحسنوا اساره فان عشت فانا ولي دمي اعفو ان شئت وان شئت استقدت وان قتلتموه فلا تمثلوا به رواه البيهقي طس عن انس قال الهيثمي رجاله ثقات

اذا حلم احدكم بفتح اللام راى في منامه رويا يقال حلم من باب قتل حلما بضمتين ويسكن الثاني تخفيفا واحتلم راى في منامه رويا واما حلم بضم اللام فمعناه صفح وعفي فالحلم والرويا مترادفتان لكن غلبت في الخير وغلب في الشر ومنه اضغاث احلام وهي الرويا التي لا يصح تاويلها لاختلاطها وهي المراد هنا فلا يحدث الناس بتلعب كذا بخط المولف في هذا الكتاب لكنه قال في الكبير بتلعب وهي ملحقة بخطه بالهامش في المنام كان الظاهر بتلعب فلا يخبر به احدا لكن وضع ذلك موضعه اشارة الى انها رويا تحزن من الشيطان يريه اياها ليحزنه ليسوطه دربه تعالى ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عنه لانه لو اخبر به ربما فسره مفسر عارف على طريق ظاهر صورته فوقع ما فسر بتقدير الله وقد ارشد الشارع في خبر اخر الى ان ذا ذلك ان يتفل ويتعوذ ويكتم فلا يضره م ه عن جابر بن عبد الله

اذا حم احدكم بالضم والتشديد اصابته الحمى وهي كما قال ابن القيم حرارة تشتعل بالقلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق الى كل البدن وهي انواع كثيرة فليشن بسين مهملة مضمومة في خط المولف ونقطها من تحت بلا نقط ليلة تشته بمعجمة او بشين معجمة وعليه اقتصر في النهاية وادعى الضياء انه تصحيف عليه الماء البارد اي فليرش عليه منه رشا متفرقا قال في النهاية والشن بالمعجمة الصب المنقطع والسن بمهملة الصب المتصل وهذا مويد رواية المعجمة ومما ايد به ايضا ان اسماء بنت الصديق كانت ترش على المحموم قليلا من الماء بين يديه وثوبه وهي لملازمتها للمصطفى داخل بيته اعلم بمراده وقال العسكري بمهملة ويقال بمعجمة ثلاث ليال من السحر اي في السحر اي قبيل الصبح فانه ينفع في فصل الصيف في قطر الحر في الحمى العرضية او الغب الخالصة الخالية عن الورم والعفن والاعراض الردية والمواد الفاسدة فيطفيها باذن الله اذا كان الفاعل لذلك من اهل الصدق واليقين فالخبر ورد على سوال سايل حاله ذلك ولا يطرد في غيره ن في الطب ع ك والضيا

المقدسي

المنذري والطبراني والطحاوي وابو نعيم عن انس قال ك على شرط مسلم
واقره الذهبي وسكت عليه عبد الحق فاقتضى تصحيحه وقال ابن القطان
اسناده لا باس به وقال في الفتح سند قوي وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني
رجاله ثقات فما نسب للمؤلف من انه رمز لضعفه لا يعول عليه •
اذا خاف الله العبد قدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه اخاف الله منه
كل شيء من المخلوقات واذا لم يخف العبد الله اخافه الله من كل شيء لان الجزاء
من جنس العمل وكما تدين تدان فكما شهد الحق بالتعظيم ولم يتعد حدود
الحكم البتة المعينة وهابه الخلق باسرهم وحكم عكسه عكس حكمه قال
بعض مشايخنا وقد حملت على ذلك فلا اهاب سبعا ولا سفرا في ليل مظلم
وان وقع مني خوف من جهة الجزء البشري فلا يكاد يظهر وبت مرة في صحيح
المحور في ليلة مظلمة فصار كبار الثعابين تدور حولي الى الصباح ولم
تتغير مني شعرة لغلبة عسكر اليقين والتوكل قال الطيبي والمراد
بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها بالطاعة والا فهو حديث
نفس وحركة خاطر لا يستحق ان يسمى خوفا وذلك عند مشاهدة سبب
هائل فاذا غاب ذلك السبب عن الحس عاد القلب الى غفلة ولهذا قال
الفضيل اذا قيل لك هل تخاف الله فاسكت فانك ان قلت لا كفرت او نعم كذبت
وقال الحكيم المراد بخوف الله خوف عظمته لا عقابه فاذا لزم الخوف القلب غشاه
بالمحبة فيكون بالخوف منتصبا لما كره دق او جل وبالمحبة منبسطا في كل اموره
ولو ترك مع الخوف وحده انقبض وعجز عن معاشه ولو ترك مع المحبة لاستلذ
وتعدى الى ما لا يحل فالفرع على قلبه ملطف الخوف به وجعل الخوف بطانته
والمحبة ظاهرة ليستقيم حاله ويرقى الى مقام الهيبة والانس فالهيبة من جلاله
والانس من جماله تتمة قال بعض العارفين من احب غير الله عذب به ومن
خاف غير الله سلط عليه ومن رجى غير الله خذل منه عق عن ابي هريرة قال
ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابو زرعة عمرو بن زياد اي احد رجاله كذاب
واحاديثه موضوعة وقال ابن عدي يسرق الحديث ويحدث بالبواطيل
والدارقطني يضع •
اذا ختم العبد القرآن اي انتهى في قراءته الى اخره في اي وقت كان من ليل او نهار
قال الزمخشري من المكارم العرفان وكل عمل اذا اتمه وفرغ منه صلى عليه
اي استغفر عنه عند ختمه مثيلث الفتي حتمه قراءته ستون بحتمل كذا خط ئر
المؤلف كما في بعض النسخ من انه سبعون تحريف الف ملك ان هذا العدد يحضرونها
عند ختمه ويحتمل ان الذين يحضرونها لا يحصرونها والمصلي منهم ذلك العدد
والظاهر ان المراد بالعدد المذكور التكثير لا التحديد على قياس نظائره
في السبعين ونحوها وفي افهامه حث على الاكثار من القراءة ويندب ختمه
اول النهار واخره وسورة في الصلاة المفروضة افضل وان يختم ليلة الجمعة او يومه
ويندب حضور الختم والدعاء عقبه والشروع في اخرى ويتاكد صيام يوم
ختمه قال الراغب والختم الاثر الحاصل من الشيء ويتجوز به تارة في الاستيثاق
من الشيء والمنع اعتبارا لما يحصل من المنع بالختم على الكتب والابواب وتارة

في تحصيل ازيد من شي اعتبارا بالمعنى الحاصل وتارة يعتبر منه بلوغ الاخر ومنه ختمت القران اي انتهيت الي اخره فر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من طريق عبد الله بن سمعان وفيه شيبان بن فروخ قال الذهبي في ذيل الضعفا ثقة يري القدر اضطر اليه الناس اخرا وفيه يزيد بن زياد اورده الذهبي في الضعفا •

اذا ختم احدكم القران فليقل ندبا عقب ختمه اللهم انس بالمد وكسر النون مخففة وبالقصر وشد النون وحشتي حزني وغربتي في قبري انا انابته ويتوب فاذا القران يكون مونسا له فيه منورا له ظلمته وحشة القبر لانه اول منزل من منازل الاخرة فر عن ابي امامة ورواه عنه الحاكم في تاريخه ومن طريقه وعنه اورده الديلمي فكان ينبغي للمولف عزوه له لكونه الاصل ثم ان فيه ليث بن محمد قال الذهبي في الضعفا قال مي متروك وسالم الخياط قال يحيي ليس بشي •

اذا خرج الخروج في الاصل الانفصال من المحيط الي الخارج ويلزمه البروز احدكم الي سفر طويل او قصير يطلبه به القصد فليودع ندبا موكدا اخوانه في الدين ويبدا باقاربه وذوي الصلاح ويسالهم الدعا له فان الله جاعل له في دعاهم له بالسلامة والظفر بالمراد البركة وفيه ان الدعا له بحضرته وفي غيبته بالماثور وبغيره والماثور اكد ابن عساكر في تاريخه عن زيد بن ارقم وفيه نافع ابو الحارث قال الذهبي في الضعفا قال خ لا يصح حديثه •

اذا خرج ثلاثة فاكثر في سفر يحتمل تخصيصه بسفر القصر لعدم الاحتياج فيه مع ما يجي فليومروا ندبا وقيل وجوبا وفي حاوي الشافعية ما يقتضيه احدهم اي فليتخذوه اميرا عليهم يسمعون له ويطيعون وعن رايه يصدرون لان ذلك اجمع لرايهم وادعى لاتفاقهم واجمع لشملهم فالتامير سنة موكدة لما فيه من حصول الانتظام به لكن ليس للامير اقامة حد ولا تعزير والحق بعضهم مع الاثنين بالثلاثة د في الجهاد والضيا المقدسي عن ابي هريرة وعن ابي سعيد الخدري معا قال النووي في رياضه بعد عزوه لابي داود حديث حسن ورواه عنه ايضا ابو يعلى والبيهقي •

اذا خرج احدكم من الخلا بالمد اي قضا حاجته والخلا كل محل تقضى فيه الحاجة سمي به لان المرء يخلو فيه بنفسه فليقل ندبا الحمد لله في رواية غفرانك الحمد لله الذي اذهب عني في رواية اخرج عني ما يوذيني لو بقي مع ولما حمد على دفع الضرر ناسب ان يحمد علي جلب النفع فقال وامسك علي في رواية ابقى في ما ينفعني مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه الي الاعضا وهذا اجل من النعم واعظمها ولهذا كان علي كرم الله وجهه اذا خرج من الخلا مسح بطنه بيده وقال يا لها من نعمة لو يعلم العباد شكرها وقد وردت اشيا ضرايا بعضها يقال عند الخروج من الخلا والسنة تحصل بكل منها لكن الاكمل الجمع ش قط عن ادم ابن زمعة عن سلمة بن وهرام عن طاوس مرسلا هو ابن كيسان من ابنا فارس فيقال اسمه ذكوان فلقب به قال ابن معين لانه كان طاوس القرا وكان راسا في العلم والعمل قال الولي العراقي وهذا الحديث وغيره من احاديث الذكر المقول

عند

عند الخروج من الخلا لا يخلو عن ضعف ولا يعرف في الباب الا حديث عايشة الاتي في حرف الكاف ه

اذا خرجت المراة اي ارادت الخروج الي المسجد او غيره بالاولي فلتغتسل ندبا من الطيب ان كانت متطيبة كما تغتسل من الجنابة ان عم الطيب بدنها والا فمحله فقط لحصول المقصود وزوال المحذور بذلك فقط وعلله ذكره المظهر وهذا عجيب لجليل من النظر واوقع منه قول الطيبي شدد في خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال وفتح باب عيونهم التي هي بمنزلة رايد الزنا بالزني وحكم عليها بما يحكم علي الزاني من الاغتسال من الجنابة مبالغة وتشديدا عليها ويبعد هذا التاويل خبر ياتي وان كان هذا الحكم بطيبها وفيه جواز خروج المراة الي المسجد لكن بشرط مرت

ن عن ابي هريرة رمز لحسنه ه

اذا خرجت اي اردت الخروج من منزلك في رواية من بيتك فصل ندبا ركعتين خفيفتين وتحصل بفرض او نفل ثم ذكر حكمة ذلك واظهرها ما في قالب العلة فقال يمنعانك مخرج بفتح الميم والرا السوء بالضم او ما عساه خارج البيت واذا دخلت الي منزلك فصل ركعتين يمنعانك مدخل السوء وعبر بالفا في الموضعين ليفيد ان السنة الفورية اي بحيث تنسب الصلاة الي الدخول عرفا فتفوت بطول الفصل بلا عذر واستدل به الغزالي علي ندب ركعتين عند الخروج من المنزل وركعتين عند دخوله قال الذهبي وفي معنى هذا كل امر يبتدا به مما له وقع وتحصل فضلهما بصلاة فرض او نفل نويا او لا كالتحية البزار في مسنده من رواية بكر بن عمرو عن صفوان ابن سليم قال بكر احسبه عن ام سلمة عن ابي هريرة قال البزار لا نعلمه روي عن ابي هريرة الا من هذا الوجه قال ابن حجر حديث حسن ولولا شك بكر لكان علي شرط الصحيح وقال الهيثمي رجاله موثقون انتهى وبه يعرف استرواح ابن الجوزي في حكمه بوضعه ه

اذا خرجتم من بيوتكم اي من مساكنكم بيوتا او غيرها بالليل خصه لانه زمن انتشار الشياطين واهل الفساد فاغلقوا ندبا ابوابها اي مع التسمية لان الشياطين لم يؤذن لهم ان يفتحوا بابا مغلقا كما في خبر اخر فيسن غلق الباب عند الخروج ويطلب في النهار ايضا لكن الليل اكد لما ذكر طب عن وحشي بن حرب قال خرج النبي لحاجته وترك باب البيت مفتوحا ثم رجع فوجد ابليس قايما في وسط البيت فقال اخسا يا خبيث من بيتي ثم قال اذا خرجتم الخ قال الهيثمي رجاله ثقات فاقتصار المولف علي الرمز لحسنه تقصير ووحشي هو العبد الحبشي مولى جبير ابن مطعم او غيره قاتل حمزة ومسيلمة الكذاب ه

اذا خطب احدكم اي اراد ان يخطب بدليل قوله في الخبر المار اذا القى الله في قلب امري خطبة المراة حرة او امة فلا جناح اي لا اثم ولا حرج عليه في ان ينظر اليها اي الي وجهها وكفيها لا الي غير ذلك لان ذلك يدل علي ما يريده منها

فلا حاجة لما عداه وانما يكون الجناح عند من فوعا اذا كان انما ينظر اليها لخطبته اي
اذا تحقق قصده لذلك بخلاف ما لو كان قصده برويتها لا ليتزوجها بل ليعلم هل
هي جميلة ام لا مثلا وجعل الخطبة وسيلة الى ذلك فعليه الاثم فالماذون فيه النظر
بشرط قصد النكاح ان اعجبته ومن ينظر اليها وان كانت لا تعلم اي وان كانت غير عالمة
بانه ينظر اليها كان يطلع عليها من كوة وهي غافلة او المراد لا تعلم انه يريد خطبتها وفيه
رد على من كره استغفالها كمالك وابطال لمن اشترط اذنها وعلم مما تقرر ان الخاطب
اراد انه لا يندب النظر بعد الخطبة لانه قد يعرض فتتاذى هي او اهلها لكنه مع ذلك
سائغ لانه فيه مصلحة ايضا فما زعمه بعضهم من حرمته تمسكا بان اذن الشرع لم يقع الا
فيما قبل الخطبة ممنوع نعم تسمية الخطبة بالكسر لما يفعله الخاطب من الطلب والاستلطاف
والاستعطاف قولا وفعلا فقيل هي من الخطبة اي الشان الذي له خطر لانها شان
من الشوون ونوع من الخطوب وقيل هو من الخطاب لانها نوع مخاطبة تجري بين
جانب الرجل وجانب المراة حم طب من حديث زهير عن ابي حميد بالتصغير السا
عدي بكسر العين المهملة عبد الرحمن وقيل المنذر رمز المولف لحسنه وقال الهيثمي
بعد عزوه لاحمد والطبراني شك زهير فقال عن ابي حميد او ابي حميدة ورواه البزار من
غير شك قال ابن حجر وله شاهد عند ابي داود والحاكم عن جابر رفعه وشاهد
من حديث محمد بن مسلمة عند ابن حبان وغيره انتهى وقضيته لاقامته الشواهد عليه ان
انه لا يخلو عن ضعف وليس كذلك فقد قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح

اذا خطب احدكم المراة فليسال ارشادا عن شعرها اي عن جودته او سبوطته
او لونه او حسنه او ضده وقيل انما اراد شعر الراس كما يسال عن جمالها فان الشعر
احد الجمالين فينبغي السؤال عنه كما ينبغي السؤال عن الجمال وانما قال يسال دون ان
ينظر لانه انما يجوز له نظر شعر الحاجبين دون شعر الراس فر عن محمد بن الحسين
عن ابي عمرو محمد بن علي الصوفي عن ابي بكر المراغي عن محمد الدينوري عن اسحاق بن
ابن بشر الكاهلي عن عبد الله ابن ادريس المزني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده
عن علي امير المومنين واورده المولف في مختصر الموضوعات ثم قال اسحاق ابن بشر
الكاهلي كذاب انتهى ٥

اذا خطب احدكم المراة وهو اي والحال انه يخضب شعره الابيض بالسواد اي يغير
لونه به وذلك جائز للجهاد ممنوع لغيره فليعلمها وجوبا انه اي انه يخضب
لان النسا يكرهن الشعر الابيض غالبا لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف
القوى فكتمه تدليس اذ لو علمته انه غير شاب ربما لم ترغب فيه وظاهر النهي
انه لا فرق بين ان يقصد ايهامها انه شاب اولا ويوخذ من العلة انه لو كان شعره
احمر فخضبه سوادا او اسود فخضبه بغير سواد كصفرة لم يلزمه اعلامها لفقد المحذور وبه
وانه لو كان شابا وغير شاب في غير اوانه مع توفر القوى لا يلزمه اعلامها لفقد المحذور
لكن قد يقال رويته الشيب صفرة في الجملة فر عن عائشة ورواه عنها ايضا البيهقي
وزاد بعد قوله فليعلمها لا يغرها وفيه عيسى بن ميمون قال البيهقي ضعيف
والذهبي تركوه •

اذا خفيت الخطيئة اي استترت قال الزمخشري خفي الشي واختفى استتر
ومن الخفا والمت الخفية فظهر الامر وفعل ذلك في خفية وهو اخفى من الخافية واذا

حتى من المرأة خفيا بها حتى الباقي وهما صوتها دائر وطيها لان رخا به لو بصوتها يدل
علي حقيرها اذ يمكن وطيها بدل علي ثقل ردا فها والخطية اسم الخطاء علي الفعلة بالكسر
ومن الذهب لا تضر الا صاحبها اي فاعلها لان غيره لا يتصور ان يغير ما لم يطلع عليه فلا ينقد
منه فهو معذور واما انه واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة فهذا انهلك وفينا الصلحا الحون
قال نعم اذا كثر الخبث فهو منزل بظالم ولم يشارك في فعل الخبايث لكنه اطلع ولم ينكر مع القدرة واذا ظهرت
اي برزت بعد الخفا فلم تغير بالبنا للمجهول اي لم يغيرها الناس مع القدرة وسلامة العاقبة ضرت
العامة اي عموم الناس فاستحقوا بذلك العقاب في هذه الدار ويوم المآب لان اظهارها ب
المعاصي والسكوت عليها استهانة بالدين من جميع المسلمين فيستحقون العذاب لتركهم ما وجب
عليهم من القيام بفرض الكفاية قال الغزالي فحق علي من يري صلاته في الجامع انه ينكر عليه
وان يمنع المنفرد عن الوقوف خارج الصفوف وفيه حث عظيم علي الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر وانه من اهم الامور وقد ذم تعالي قوما تركوا ذلك فقال كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه
الاية بمعني لا ينهي بعضهم بعضا طس عن ابي هريرة رمز المص لحسنه وهو غير صواب فقد اعله الهيثمي
وغيره بان فيه مروان بن سالم الغفاري متروك •

اذا دخل احدكم المسجد فليسلم ندبا وقيل وجوبا علي النبي لان المساجد محل الذكر والسلام
علي النبي منه وليقل اللهم باالله افتح لي ابواب رحمتك زاد في رواية الديلمي واغلق
عني ابواب سخطك واصرف عني الشيطان وجنوده وابن السني بعد رحمتك وادخلني فيها
واذا خرج منه فليسلم بعد التوقف في رواية ابي داود علي النبي وليقل اللهم اني اسالك من
فضلك اي من احسانك ومزيد انعامك وسر تخصيص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج
ان الداخل اشتغل بما يزلفه الي الله والي ثوابه وجنته من العبادة فناسب ان يذكر الرحمة فاذا
خرج انتشر في الارض ابتغا فضل الله من الرزق فناسب ذكر الفضل كما قال تعالي فانتشروا
في الارض وابتغوا من فضل الله واعلم ان النووي نقل عن العلما ان الصلاة والسلام يكره
افراد احدهما عن الاخر وقد وقع افراد السلام في هذا الحديث وورد افراد الصلاة في حديث ابن
السني عن انس ولفظه كان اذا دخل المسجد قال بسم الله اللهم صل علي محمد واذا خرج قال
مثل ذلك فافرد كلا منهما في هذين الحديثين فيكون القول بالكراهة والظاهر ان مرادهم
ان محل كراهة الافراد فيما لم يرد الافراد فيه وان اصل السنة تحصل بالاتيان باحدهما
وكماله انما يحصل بجميعهما كما ورد في حديث يا ثقة وكذا الشافعي عن ابي حميد عبد الرحمن بن
سعد الساعدي او عن ابي اسيد وما بيد الانصاري المدني قيل اسمه عبد الله وهو بضم الهمزة
وفتح المهملة كما ضبطه المولف بخطه لكن في التقريب عن الدارقطني ان الصحيح فيه فتح المهملة
ه عن ابي حميد رمز لحسنه وعزوه لابن ماجه لا يخلو عن شوب تلبيس فان فيه حديثين
لفظ احدهما عن ابي حميد اذا دخل احدكم المسجد فليسلم ثم ليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا
خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك انتهى قال مغلطاي حديث ضعيف لضعف اسماعيل ابن
عياش والثاني عن ابي هريرة اذا دخل احدكم المسجد فليسلم علي النبي وليقل اللهم
افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليسلم علي النبي وليقل اللهم اعصمني من الشيطان انتهى ثم
ان كان اللفظ الذي عزاه له المولف في بعض النسخ والا فهو وهم •

اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس ندبا موكدا اذا كان متطهرا او تطهر عن قرب حتى يصلي

فيه ركعتين تحية المسجد والصارف عن الوجوب خبر هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع واخذ بظاهره الظاهرية
ثم هذا العدد لا مفهوم لاكثره اتفاقا فان زاد اثيب او اقله خلاف والصحيح الحصول فلو قعد شرع تداركهما ان قرب وقصر الفصل
وكذا لو دخل زحفا وحبوا ومفهوله لا يجلس غالبا اذ القصد تعظيم المسجد ولذلك كره تركهما بلا عذر ثم هذا
عام خص منه داخل المسجد الحرام ومن اشتغل امامه بفرضه ومن دخل حال الاقامة وغير ذلك من الصور
التي تشرع فيها التحية وظاهر الحديث تقديم تحية المسجد علي تحية اهله وقد جاء عن جابر قوله فكان
يصليها ثم يسلم علي القوم قال ابن القيم وانما قدم حق الحق علي حق الخلق هذا عكس حقهم المالي
الي يلا تساع الحق المالي لا الحق الحقيقي فنظر لحاجة الادمي وضعفه بخلاف السلام فعلي داخل المسجد
ثلاث تحيات مرتبة الصلاة علي النبي والتحية فالسلام علي من فيه تنبيه قال في الفتح قولهم تحية
البيت الطواف مخصوص بغير داخل الكعبة لكون المصطفي لما دخل المسجد يوم الفتح جاء فاتي عند البيت
فدخل فصلى فيه ركعتين فكانت صلاته اما لكون الكعبة كالمسجد المستقل او هي تحية المسجد العام
حم ن ه عن ابي قتادة ه عن ابي هريرة وحديث ابي قتادة ورد علي سبب وهو انه دخل المسجد فوجد
المصطفي جالسا بين صحبه فجلس معهم فقال له ما منعك ان تركع قال رايتك جالسا والناس جلوس
اذا دخل احدكم علي اخيه المسلم لزيارة او غيرها فاطعمه من طعامه فليأكل منه ندبا هكذا هو ثابت
في الحديث وان كان عندنا مما يقلاحيه الخاطر ولا يسأله عنه اي عن الطعام من اي وجه اكتسبه ليقف
علي حقيقة حله فان ذلك فيه مكلف به ما لم تقو الشبهة في طعامه والمراد لا يسأل منه او من عزم
وان سقاه من شرابه فليشرب منه ايضا ولا يسأله عنه كذلك لان السؤال عن ذلك يورث
الضغائن ويوجب التباغض والظاهر ان المسلم لا يطعمه ولا يسقيه الا حلالا فينبغي احسان
الظن به وسلوك طريق التوادد فيجتنب عن ايذائه بسؤاله وانما نهي عن اكل طعام الفاسق زجرا له عن
عن ارتكابه الفسق فيكون لطغيانه في الحقيقة كما ورد انصر اخاك ظالما او مظلوما ونحوهم فقد
جمع ما ذكر هنا من النهي عن السؤال عما اذا غلب علي الظن توقيه للمحرمات وفيما اذا كان اكثر
ماله حراما تقرير بديع وتفصيل حسن للغزالي طس ك عن ابي هريرة قال عبد الحق اسناده
جيد ووقفه احسن وان الوقف اصح وقال الهيثمي بعد عزوه لاحمد والطبراني فيه مسلم بن خالد الزنجي
تفرد به والجمهور ضعفوه وقد وثق وبقية رجال احمد رجال الصحيح
اذا دخل احدكم علي اخيه المسلم وهو صائم فاراد اخوه اي المسلم منه ان يفطر اي يقطع
صومه ويتغذى فليفطر ندبا جبرا لخاطره الا ان يكون صومه ذلك فرضا او قضاء رمضان
او نذرا او كفارة او نحو ذلك من كل صوم واجب فلا يحل له قطعه ولو موسعا لان الواجب لا
يجوز تركه لسنة وفيه جواز قطع النفل بل ندبه لنحو ذلك وانه لا يلزم بالشروع طب عن ابن عمر
ابن الخطاب قال الهيثمي فيه بقية بن الوليد وهو مدلس انتهى والمؤلف رمز لحسنه لاعتضاده
اذا دخل احدكم الي القوم جماعة الرجال ليس فيهم امراة والواحد رجل او امرؤ من غير لفظه سموا به
لقيامهم بالعظائم والمهمات قال الصغاني وربما دخل النساء تبعا فاوسع له بالبناء للمجهول اي
اوسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه فليجلس فيه قربا فانما هي اي الفعلة والخصلة التي
هي التفسح له كرامة من الله اكرمه بها اخوه المسلم يعني اكرام من الله اجراه علي يد ذلك الاخ
المسلم والتوسعة للقادم امر محبوب مندوب وكان الاحنف اذا اتاه رجل اوسع له سعة
اراه كانه يوسع له وان لم يوسع له فلينظر اوسعها مكانا اي مكانا هو اوسع اماكن تلك البقعة
فيجلس فيه وان كان نازلا بالنسبة لغيره ولا يزاحم احدا ولا يحرص علي الصدر وبهذا تبين علي

معظم

نفظم نفسه وبهالك على التوسع والترفه اهو يدين فقهاء الدنيا وعلماء السوء (حل) في الحرث ابن ابي اسامة ثم الديلمي عن ابي كبشة الخزرجي ويقال الحمري لانه كان يبيع الحمر صحابي محاربي قيل هو اخو ابي سعيد قال الذهبي حديث جيد ورمز المؤلف لحسنه

اذا دخل احدكم المسجد هو مفعول به لدخل لتعديه بنفسه مختص لا ظرف اي اذا دخل واراد ان يجلس فلا يجلس ندبا حتى يصلي ركعتين بان يحرم بهما قائما فيكره تركهما اونفارنا الاول جلوسه لان النهي عن جلوس يعقبه صلاة وفيه كراهة ترك ركعتين لمن دخل مسجدا وهي كراهة تنزيه عند الجمهور وصرفها عن الوجوب خبر هل علي غيرها قال لا والركعتان اقلها فلو صلاها اربعا بتسليمة كانت كذلك ولا يشترط ان ينوي بها التحية بل تحصل بفرض او نفل اخر راتب او مطلق ويستثنى من ذلك الخطيب وداخل المسجد الحرام ومن دخل والامام في مكتوبة او الصلاة تقام او قرب اقامتها فيكره له التحية واذا دخل احدكم بيته يعني محل اقامته من نحو منزل او خلوة او مدرسة او خيمة او غار في جبل فلا يجلس حتى يركع ان يصلي من اطلاق الجزء وارادة الكل ركعتين ندبا فان الله جاعل له من ركعتيه اللتين يركعهما في بيته خيرا اخذ منه الغزالي جمع شافعية ندب ركعتين لدخول المنزل كالخروج منه وتقدم تمثيله قال الطحاوي الاوقات المنهي عن الصلاة فيها ليس هذا الامر بداخل فيها قال ابن حجر هما عمومان تعارضا الامر بالصلاة لكل داخل بغير تفصيل والنهي عن الصلاة في اوقات مخصوصة فلابد من تخصيص احد العمومين فذهب الشافعي الى تخصيص النهي وتعميم الامر وعكسه الحنفية والمالكية (عق عد) عن ابي هريرة ثم قال مخرجه البيهقي انكره البخاري بهذا الاسناد لكن له شواهد انتهى وقال العراقي قال خ لا اصل له

اذا دخل احدكم على اخيه في الدين قاصدا لنحو زيارة او ضيافة وسوق نحو بيته ولم يذكر قصدا للتعميم فهو اي صاحب المكان يعني المالك لمنفعته ولو مستاجرا ومستعيرا امير عليه اي الداخل حتى اي الى ان يخرج من عنده لانه امير بيته فلا يتقدم الداخل على الساكن بجماعة وليس في صلاة ولا مشورة ولا غيرهما الا باذنه وفي حديث مسلم لا يؤم الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي وهي ما يختص به الانسان من فراش او وسادة وقيل المائدة فينبغي ان الضيف لا ينصرف حتى ياذن له رب الزاد (عد) عن ابي امامة باسناد ضعيف لكن يقويه ما رواه الديلمي عن ابي هريرة مرفوعا اذا دخل قوم منزل رجل كان رب المنزل اميرهم حتى يخرجوا من منزله وطاعته عليهم واجبة انتهى اي متاكدة بحيث تقرب من الوجوب على حد قوله غسل

اذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه عليهم واذا خرج خرج بمغفرة ذنوبهم اي قارن خروجه حصول المغفرة لهم اكراما منه تعالى وفضلا وفيه من فخامة الضيافة وجزالة القرى ما يحمل من له ادنى عقل على المحافظة عليها والاهتمام بشانها وناهيك بخصلة توسع الرزق وتكثر الغفران وتبعد عن النيران وهو غير خفي ما فيه من ان المراد غفران الصغائر وان الكبائر لا يكفرها الا التوبة (فر) عن انس قال السخاوي سنده ضعيف وله شاهد عند ابي الشيخ عن ابي قرصافة مرفوعا

اذا دخل عليكم السائل اي المستطعم بغير اذن منكم له في الدخول فلا تطعموه اي الاولى ان لا تطعموه شيئا من اكل او غيره تاديبا له على جراءته وزجرا له عن تعدي المراسم الشرعية حيث خالف الشارع واقتحم ما نهاه عنه من تكرار الاستئذان نعم ينبغي التلطف بالجاهل وتعليمه اداب الشريعة ابن النجار في تاريخه عن عائشة وفي الاصل بدلها انس وهو مما بيض له ابو منصور الديلمي لعدم وقوفه على سنده وقد رمز المؤلف لحسنه

اذا دخل العشر عشر ذي الحجة فاللام للعهد كان الاعشر الاضحى فاراد احدكم وهو غير محرم ان يضحي فال في المنضد الفا للتعقيب كان الارادة كانت عقب دخول العشر مقارنة لاول جزء منه وكذا قوله فلا يمس لان المنع من المس معقب للارادة فانه مع انضمامه كونه مريدا للتضحية ينبغي ان لا يمس من شعره اي شعر بدنه راسا ولحية وشاربا وابطا وعانة وغيرها ولا من بشره كظفر وجلدة قال الاسنوي او دم لكن رد بانه لا يصح لعده من الاجزاء هنا وانما المراد الاجزاء الظاهرة نحو جلدة لا يضر قطعها شيئا بل يبقيه ليشمل المغفرة والعتق من النار جميع اجزائه فانه يغفر له باول قطرة من دمها

كما في اخبار تاتي واما توجيه بعضهم بانه يفعل ذلك تشبها بالمحرمين فلا يخفى فساده اذ لو كان كذلك كره
نحو الطيب والمخيط ولا قايل به ثم ان خالف وازال شيا من ذلك كره عند الشافعية وحرم عند احمد وغيره
ما لم يحتج بل قد يجب كقطع يد سارق وختان بالغ وقد يندب كتنظيفه شوكه لمريد احرام او حضور جمعة
وقد يباح كقلع سن وجعة ولو تعددت اضحيته انتفت الكراهة بالاولى بناء على الاصح ان الحكم المعلق على
معنى يكفي فيه ادنى المراتب لتحقق المسمى فيه والبشرة ظاهر الجلد والمس واللمس ههنا سوا وهو كناية عن حلق
الشعر او قصا ونتفه وازالة الظفر بقص او غيره وهو المراد بالبشرة فكنى عنه بالمس لانه من مخصوصه ثم
فعله ثم انه في هذا الخبر لم يتعرض لانقضا مدة المنع وقد بينه في خبر اخر بقوله حتى ماذكر حتى يضحي والاول اكتفى
بدلالة اللفظ عليه لا تقديم ذكر العشر والتضحية يدل على ان الامر انقضا العشر ووقوع التضحية ولانه حكم
قارنه ذكر العشر واذا تعلق حكم الشي بامد له نهاية علم ان منتهاه منتهى ذلك الامد ولهذا لما علق الحكم في خبر بهلال
ذي الحجة احتاج الى بيان ضده بقوله حتى يضحي ذكره في المنضد لكن بحث بعضهم انه ضم لعشر الحجة ما بعده من ايام
التشريق وفيه عدم وجوب الاضحية لتعلقها بالارادة فهي سنة للموسر لا يأثم بتركها عند الشافعي ومالك واحمد
واوجبها ابو حنيفة على مقيم ملك نصابا ٥ م د ن في الاضاحي عن ام سلمة ولم يخرجه البخاري ٥
اذا دخل سمي به لاشتهاره رمضان من الرمض لانه ترمض فيه الذنوب اي تحرق او لموافقة ابتدا
الصوم فيه زمنا حارا او لغير ذلك وذكر الطالقاني في حظيرة القدس له ستين اسما فتحت بالتشديد
والتخفيف اي تفتح وغلقت ابواب جهنم في رواية ابواب السما وهو كناية عن تواتر هبوط غيث الرحمة
وتوالي صعود الطاعة بلا مانع ومعارق ويشهد له قوله وغلقت ابواب جهنم كناية عما تنزه انفس
الصوام عن رجس الاثام وكبائر الذنوب العظام وتكون صغايره مكفرة ببركة الصيام والحمل على الحقيقة يبعد
ذكره في معرض الامتنان على الصوام بما امر وابه وبالحمل على الحقيقة لم تقع المنة موقعها بل تخلو عن الفايدة
اذا المر ما دام فيه هذه الدار لا يمكنه دخول احدى الدارين فاي فايدة له في فتح ابوابها ذكره القاضي اخذا من
قول التوربشتي هذا كناية عن تنزل الرحمة وازالة الغلق عن مصاعد اعمال العباد تارة ببذل التوفيق
واخرى بحسن القبول وغلق ابواب جهنم عبارة عن تنزه الصوام عن رجس الاثام بقمع الشهوات
الى اخر ما ذكر لكن نازعه الطيبي بانه يمكن ان تكون فايدة الفتح توقيف الملايكة على استحماد
فعل الصايمين وان ذلك منه تعالى بمنزلة عظيمة وايضا اذا علم المكلف المعتقد ذلك باخبار الصادق
يزيد في نشاطه ويتلقاه باريحية ويشهد له حديث عمر ان الجنة تزخرف لرمضان وسلسلت لفظ
رواية مسلم صفدت الشياطين شدت بالاغلال لئلا يوسوسوا للصايم وايه ذلك تنزه اكثر المنهمكين
في الطغيان عن الذنوب فيه والانابة اليه تعالى واما ما يوجد فيه من خلاف ذلك في بعض الافراد فمن
تاثيرات من تسويلات المردة اغرقت في عمق تلك النفوس الشريرة وباضت في روسها وقيل
خص من عموم قوله سلسلت زعيم زمرتهم وصاحب دعوتهم لمكان الانظار الذي اجيب فيه حين ساله
فيقع ما يقع من المعاصي باغوايه ثم يقع تشبيهه على ما تقرر ان تصفيد الشياطين مجاز عن امتناع
التسويل عليهم واستعصا النفوس عن قبول وسواسهم وحسم اطماعهم عن الاغوا وذلك لانه اذا
دخل رمضان واشتغل الناس بالصوم وانكسرت فيهم القوة الحيوانية التي هي مبدا الشهوة والغضب
الداعيين الى انواع الفسوق وفنون المعاصي وصفت اذهانهم واشتعلت قرايحهم وصارت
نفوسهم كالمرايا المتقابلة المتحاكية وتنبعث من قولهم العقلية داعية الى الطاعات ناهية عن
المعاصي فيجعلهم مجمعين على وظايف العبادات عاكفين عليها معرضين عن صنوف المعاصي
عايفين عنها تنفتح لهم ابواب الجنان وتنغلق دونهم ابواب النيران ولا يبقى للشياطين
عليهم سلطان فاذا دنوا منهم للوسوسة يكاد يحرقهم نور الطاعة والايمان حم ق ن في الصوم
عن ابي هريرة ففيه صنيع المولف ان كلا من الكل روى الكل والامر بخلافه فالبخاري لم
يذكر الشهر ولا مسلم هنا لكنها وردت عند غيرهما ٥ ٥

اذا دخلتم على المريض تعودونه فنفسوا له في الاجل بالتحريك اي وسعوا
له واطمعوه في طول الحياة او اذهبوا حزنه فيما يتعلق باجله بان تقولوا
لا باس طهورا او نحو ذلك فان في ذلك تنفيسا لما هو فيه من الكرب وطمانينة
لقلبه قال الطيبي وقوله في اجله متعلق بنفسوا مضمنا معنى التطميع اي
طمعوه بطول اجله والامر للتاديب والتنفيس التفريج قال الراغب والاجل المدة
المضروبة للشيء ويقال للمدة المضروبة لحياة الانسان واصله استيفاء الاجل اي مدة
الحياة فان ذلك اي التنفيس لا يرد شيا من المقدور وهو يطيب بنفس الباء زائدة
او للتعدية فاعله ضمير عائد الى اسم ان وفي رواية باسقاط الباء المريض
يعني لا باس بتنفيسك له فان ذلك التنفيس لا اثر له الا في تطييب نفسه قيل للرشيد
وهو عليل هون عليك وطيب نفسك فان الصحة لا تمنع من الفناء والعلة لا تمنع
من البقاء فارتاح لذلك قال ابن القيم وهذا نوع شريف من انواع العلاج فان تطييب
نفس العليل تقوي الطبيعة وتنعش القوى وتبعث الحار الغريزي فيساعد على
دفع العلة او تخفيفها الذي هو غاية تاثير الطبيب ولمسرة المريض تاثير محسوس
في تخفيف علته انتهى ولا يعارضه ذلك ندب التنبيه على الوصية لانه يقول مع ذلك
الوصية لا تنقص الاجل بل العامل بالسنة ترجى له البركة في عمره وربما تكون الوصية
بقصد امتثال امر الشرع سببا لزيادة العمر ونحو ذلك ت في الطب ه في الجنائز من
حديث موسى بن محمد التيمي عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال ت في العلل
سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال موسى منكر الحديث انتهى وقال في الاذكار
بعد عزوه لابن ماجه والترمذي اسناده ضعيف قال ابن الجوزي حديث لا يصح
وقال في الفتح في سنده لين وفي الميزان حديث منكر ه

اذا دخلتم بيتا اي مكانا يعني اذا وصلتم الى محل فيه مسلمون فالتعبير بالدخول
وبالبيت غالبي وكذا لفظ الجمع فسلموا على اهله اي سكانه بذلا للامان واقامة
اشعار اهل الايمان وقد كان المصطفى يواظب على ذلك فاذا خرجتم منه اي اردتم
الخروج فاودعوا اهله اي فارقوهم واتركوهم بسلام اي سلموا عليهم عند مفارقتكم
اياهم فليست الاولى باحق من الاخرة قال الطيبي قوله اودعوا من الايداع اي اجعلوا
السلام وديعة عندهم كي ترجعوا اليهم وتستردوا وديعتكم فان الودائع تستعاد
وتفاولا للسلامة والمعاودة من بعد اخرى وانشد

ولا بد لي من جهلة في وصاله • فمن لي بخل اودع الحلم عنده

اللطف فيه انه لم يبادر على مفارقة الحلم لان الودائع تستعاد وتسمى الثانية سلام توديع
ومتاركة يقال ودعته او دعه ودعا تركته وابتدا السلام على من لقيه او فارقه من المسلمين
ولو صبيا سنة ومن الجماعة سنة كفاية ولا تترك خوفا من عدم الرد كما اقتضاه اطلاق
الحديث وافضل صيغة السلام عليكم او سلام عليكم بالتنوين ولو على واحد هب
عن قتادة بن دعامة السدوسي ابي الخطاب البصري مرسلا ثم قال المخرج البيهقي

هكذا اخرجه مرسلا انتهى والبيهقي رواه عن ابي الحسين بن بشران عن اسماعيل الصفار عن منصور عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وبن بشران وثقه الصفار وقال في اللسان ثقة مشهور واخطا ابن حزم حيث جهله وبن منصور ثقة وعبد الرزاق من الاعلام فهو مرسل جيد الاسناد هـ

اذا دخلت بفتح التاء على مريض مسلم معصوم لنحو عيادة فمره اي اسأله يدعو لك قال الطيبي مره يدعو امفعول باضمار رهني اي فمره بان يدعو لك وتحوز جزم جوابا للامر على تاويل ان هذا الامر من رسول الله والصحابي يبلغه الى المريض فهو كقوله قل للذين امنوا يقيموا الصلاة ثم علل طلب الدعا منه بقوله فان ذلك كدعا الملائكة في كونه مقبولا مسموعا وكونه دعا من لا ذنب عليه لان المرض يمحص الذنوب والملائكة لا ذنوب لهم لعصمتهم منه ويوخذ ان الكلام في مريض مسلم اما لو عاد نحو قريبه او جاره الذمي فلا ينبغي طلب الدعا منه فان المرض لا يمحص ذنوب الكافر لفقد شرط ذلك وهو الاسلام تنبيه قال بعض العارفين الله تعالى عند عبده اذا مرض لانه لا يرى ماله اشتغال الا به ولا ذاكرا الا له فلا يزال الحق في لسانه منطوقا به وفي قلبه الالتجا اليه فالمريض لا يزال مع الله ولو تطبب وتناول الاسباب المعتادة لوجود الشفا عندها ومع ذلك لا يغفل عن الله وياتي في حديث ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما لو عدته لوجدتني عنده فوجوده عنده هو ذكر المريض ربه في علته بحال الانكسار والاضطرار فلذلك كان دعاوه كدعا الملائكة ٥ من حديث جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن عمر بن الخطاب وجعفر بن برقان اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابن خزيمة لا يحتج به انتهى وميمون لم يدرك عمر فهو منقطع ايضا وقال ابن حجر في الفتح سنده حسن لكن فيه انقطاع وتقدمه لذلك النووي في الاذكار فقال صحيح او حسن لكن ميمون لم يدرك عمر وقال المنذري رواته ثقات لكن ميمون لم يسمع من عمر فزعم الديلمي وهم هـ

اذا دخلت بفتح التاء خطابا للمحجن الذي اقيمت الصلاة فصلى الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع اهلي مسجدا يعني محل جماعة فصل مع الناس يعني مع الجماعة كما في قوله ان ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من بعد ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها لغفور رحيم فان قوله لغفور رحيم خبر قوله ان ربك للذين عملوا وقوله ان ربك من بعدها تكرير وزعم بعضهم ان فيه صحة الصلاة بدون جماعة لانه لم يامره بالاعادة ممنوع لاحتمال قوله وان كنت صليت اي في جماعة ويدل له قوله صليت مع اهلي والاحتمال يسقط الاستدلال وفيه الامر بالمعروف ولو في غير واجب والسوال عن العذر قبل الانكار وتعليم الجاهل وذكر العذر والامر بالاعادة في جماعة حكمة الابتلاف وعدم المخالفة الموجبة لنفرة القلوب وندب اعادة الصلاة لمن صلى جماعة او فرادى ص عن محجن بن ابي محجن الديلمي بكسر اوله وسكون المهملة وفتح الجيم الدبلي صحابي بقليل الحديث قال الذهبي فيه بشر بن محجن ولا يكاد يعرف الذهبي

بيان استغاثة

وبه

وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه الا ان يكونا اعتضدا ه
اذا دعا احدكم ربه فليعزم بلام الامر المسألة لفظ رواية مسلم وليعزم في الدعا اي فليطلب
جازما من غير شك ويجتهد في عقد قلبه على الجزم بوقوع مطلوبه احسانا للظن بكرم طلبا
ربه تعالى ثم بين العزم بقوله ولا يعلق ذلك بنحو مشيئة فلا يقل اللهم ان شئت فاعطني
همزة قطع اي لا يشترط المشيئة لعطايه لان من اليقينيات انه لا يعطي الا ان
شا فلا معنى لذكر المشيئة بل فيه صورة الاستغناء عن المطلوب والاخلاص في العبودية
يقتضي الجزم في الطلب فيطلب طلب مفتقر مضطر من قادر مختار وفي رواية بدل
فاعطني فاغفر لي وفي اخرى ارحمني وفي اخرى ارزقني وفي رواية تقديم المشيئة
كما هنا وفي رواية تاخيرها قال ابن حجر وهذه كلها امثلة تشمل جميع ما يدعى به
قال الزمخشري العزم التصميم والمضي على فعل شي او تركه بعقد القلب عليه
واذ يتصلب فيه فان الله يعطي ما شا لمن شا ومن هو كذلك لا مستكره بكسر
الرا في رواية ولا مكره له اي يستحيل ان يكرهه احد على شي لان الاسباب انما
تكون بمشيته فما كان شا وما لم يشا لم يكن وهو اذا اراد اسعاد عبد من عباده
الهمه الدعا ويسر في الوجود من يكرهه على خلاف مراده فالتعليق بالمشيئة وغيرها
من قبيل العبث الذي ينزه جناب الدعوا تقدس عنه فيكره ذلك تنزيها ومن قال
لا يجوز كابن عبد البر اراد نفي الحل المستوي الطرفين كما اشار اليه النووي فاطلاقه
التحريم يرد بان هذه الارادة سقيم وفيه ندب الى رجا الاجابة قال ابن عيينة لا يمنعن
احدكم الدعا ما يجد في نفسه من التقصير فانه تعالى اجاب دعا شر خلقه ابليس
حين قال انظرني وفيه ان الرب لا يفعل الا ما يشا لا يكرهه احد على ما يختاره
كما قد يكره الشافع المشفوع له وكما يكره السايل المسؤول اذا الح عليه بالرغبة يجب
ان يكون اليه كما قال والى ربك فارغب والرغبة تكون منه كما قال واياي فارهبون حم
ق في الدعوات عن انس قال المناوي رواه الجماعة كلهم الا النسائي ه
اذا دعا احدكم لنفسه او لغيره فليؤمن ندبا على دعا نفسه فانه اذا امن امنت الملايكة
معه فاستجيب الدعا وفي خبر انه سمع رجلا يدعو فقال اوجب ان ختم بامين فختم الدعا
به يمنعه من الرد والخيبة كما مر وكما يندب ان يؤمن عقب دعايه يندب ان يؤمن
على دعا غيره ان كان الداعي مسلما الحديث الحاكم لا يجتمع ملا فيدعو بعضهم
ويؤمن البعض الا اجابهم الله اما الكافر فلا يجوز التامين على دعايه على ما جرى
عليه فخر الاسلام الروياني لكن الارجح عند الشافعية جوازه اذ دعا لجاير شرعا
عد عن ابي هريرة ه
اذا دعا الغايب لغايب ظاهره يشمل الغايب عن البلد وهو المسافر وعن المجلس
فمن قصره على الاول لعله قصر وفي رواية اذا دعا الرجل لاخيه بظهر الغيب قال
له الملك الموكل بنحو ذلك كما يرشد اليه تعريفه ويرجا التصريح في اخبار وفي رواية قالت
الملايكة ولك بمثل ذلك وفي رواية ولك بمثل بالتنوين بدون ذلك اي ادعوا الله

ان يجعل لك مثل ما دعوت به لاخيك وذلك يكاد يكون بين اهل الكشف متعارفا بل محسوسا
ولهذا كان بعضهم اذا اراد الدعا لنفسه بشي دعا به اولا لبعض اخوانه ثم تعقبه بالدعا
لنفسه وشمل الغايب ما اذا كان كافرا ودعا له بالهداية ونحوها عد عن ابي هريرة
ورواه مسلم وابو داود عن ام الدردا الصغرى وهي تابعية فهو عندهما مرسل م
اذا دعى الرجل زوجته او امته لحاجته كناية عن الجماع فلتاته اي فلتمكنه من نفسها
وجوبا فورا حيث لا عذر وان كانت على بناء التنور الذي يخبز فيه لتتحول قضاما
عرض له فيه فقمع شغل باله ويتمحض تعلق قلبه فالمراد بذكر التنور حثها على تمكينه
وان كانت مشغولة بما لا بد منه كيف كان وهذا حيث لم يترتب على تقديم خطه
منها اضاعة مال او اختلال حال كما مر قال الراغب والدعا كالندا لكن الندا قد يقال
اذا قيل يا او ايا ونحوه من غير ان يضم له الاسم فالدعا لا يكاد يقال الا اذا كان معه
الاسم كيا فلان وقد يستعمل كل محل الاخر قيل فيه ان الاحب ان يبيت الرجل مع زوجته
في فراش واحد وفي اخذه من ذلك بعد بل لا يكاد يصح ت في النكاح ن في عشرة
النسا عن طلق بفتح فسكون بن علي بن منذر الحنفي السحيمي بمهملتين مصغرا
اليماني صحابي له وفادة قال ت حسن غريب ولم يبين لم لا يصح والمؤلف رمز
لصحته فليحرر ه
اذا دعى الرجل امراته الى فراشه ليجامعها فهو كناية عنه بديعة فلتجب وجوبا فورا
حيث لا عذر وان كانت على ظهر قتب قال ابو عبيد كنا نرى ان معناه وهو يسير على ظهر
بعير فجا التفسير في حديث ان المراة كانت اذا حضر نفاسها اقعدت على قتب ليكون
اسلس لولادتها نقله الزمخشري واقره والقصد الحث على طاعة الزوج حتى في هذه
الحالة فكيف في غيرها والفراش بالكسر فعال بمعنى مفعول ككتاب بمعنى مكتوب والجمع
فرش وهو فرش ايضا تسمية بالمصدر البزار في مسنده عن زيد بن ارقم وصححه بعضهم
فتبعه المولف فرمز لصحته ه
اذا دعى الرجل امراته الى فراشه ليطاها فابت امتنعت بلا عذر وليس حقيقة الابا
هنا مرادة اذ هو اشد الامتناع والشك غير شرط لما بعده اخبار اخر فبات اي
فبسبب ذلك بات وهو غضبان عليها فقد ارتكبت جرما قطعيا ومن ثم
لعنتها الملايكة حتى تصبح يعني ترجع كما في رواية اخرى قال ابن ابي جمرة
والظاهر اختصاص اللعن بما اذا وقع ذلك ليلا وسره تاكد ذلك الشان ليلا وقوة
الباعث اليه فيه ولا يلزم منه حل امتناعها نهارا وانما خص الليل لكونه المظنة وفيه
ارشاد الى مساعدة الزوج وطلب رضاه وان صبر الرجل على ترك الجماع اضعف من
صبر المراة وان اقوى المشوشات على الرجل داعية النكاح ولذلك حث المراة على
مساعدته على كسر شهوته ليفرغ فكره للعبادة انتهى قال العراقي وفيه اغضاب
المراة لزوجها حتى يبيت ساخطا عليها من الكباير وهذا اذا غضب بحق
حم ق د عن ابي هريرة وروى عنه النسايي ايضا وفي رواية لمسلم الا كان الذي في

السما

السما ساخطا عليها حتى يرضى عنها هـ
اذا دعى العبد اي المسلم اذ هو الذي يكتب له حسنة بدعوة اليا ...
للتاكيد فلم يستجب له اي لم يعط عين مطلوبه والا فالاجابة واقعة
بوعده تعالى بقوله ادعوني استجب لكنها تارة تكون في الدنيا وتارة
في الاخرة وتارة تحصل التعويض بالمنفع كما ياتي في حديث فاذا اقتضت
مصلحته عدم اجابته في عين المسؤل كتبت له حسنة اي امر الله كاتب
اليمين ان يكتب له بها حسنة عظيمة مضاعفة مفيدة للتكثير فالمكتوب
عشر حسنات لقوله في الحديث الاتي اذا هم العبد بحسنة كتبت حسنة
فان عملها كتبت له عشرا وذلك لرضاه بمراده تعالى فيه ولان الدعا عبادة بل
هو مخها كما ياتي في خبر وقد قال تعالى انا لا نضيع اجر من احسن عملا تنبيه
قال في الحكم لا يكن تاخر امد العطا مع الالحاح في الدعا موجبا ليأسك فهو ضمن
لك الاجابة فيما يختار لك لا فيما تختار لنفسك وفي الوقت الذي يريد لا في
الوقت الذي تريد ولا يشككنك في الوعد عدم وقوع الموعود وان تعين زمنه لئلا
يكون ذلك قدحا في بصيرتك واخمادا لنور سريرتك انتهى ويكفي العبد عوضا
من اجابته ما اقيم فيه من المناجاة واظهار الافتقار والانكسار وقد يمنع العبد
الاجابة لرفعة مقامه عند الله وقد يجاب كراهة لسماع صوته كما جا في حديث فللحذر
الداعي ان يكون بحال دعايه ممن قضيت حاجته لكراهة الله له لا لمحبته خط في ترجمة
عمرو بن ايوب العابد عن هلال عن يساف بفتح التحتية وبمهملة خفيفة الاشجعي
مولاهم الكوفي مرسلا ارسل عن عايشة وغيرها قال في الكاشف ثقة هـ
اذا دعوت الله اي سالته في جلب نفع فادع الله ببطن كفيك الباء للالة او
للمصاحبة اي اجعل بطنهما الى وجهك وظهرهما الى الارض حال الدعا لان عادة
من طلب من غيره شيا ان يمد كفيه اليه متواضعا متذللا ليضع المسؤل فيها ولا تدع
نهي تنزيه بظهورهما لانه اشارة الى الدفع فان دعي بدفع بلا او قحط او غلا جعل ظهورهما
الى السما كما في اخبار اخر اشارة الى طلب دفعه وهو احد ما فسر به قوله تعالى يدعوننا
رغبا ورهبا فاذا فرغت من دعايك فامسح بهما وجهك لتعود البركة عليه ويسري
الى الباطن فحكمته كما ورد في حديث الافاضة عليه مما اعطاه الله تعالى تفاولا لتحقق
الاجابة وان كفيه قد ملاتا خيرا وافاض منه عليه ففعل ذلك سنة كما جرى عليه في التحقيق
تمسكا بعدة اخبار هذا منها وهي وان ضعفت اسانيدها تقوت بالاجتماع فقوله
في المجموع لا يندب وسبقه عليه بن عبد السلام وقال لا يفعله الا جاهل في حيز المنع
ه عن ابن عباس رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال ابن الجوزي لا يصح فيه صالح بن حسان
متروك وقال ابن حبان يروي الموضوع لكن له شاهد هـ
اذا دعوتم لاحد من اليهود علم على قوم موسى سموا به من هادوا اي مالوا اما من عبادة
العجل او من دين ابرهيم او موسى او من هاد رجع عن خير الى شر او عكسه سموا به لانهم

يتهودون اي يتحركون عند قراءة التوراة والنصارى علم على قوم عيسى سموا به لانهم نصروه
او كانوا معه في قرية تسمى نصران او ناصرة اي اردتم الدعاء لاحد من اهل الذمة منهم
فقولوا اي ادعوا له بما يقتضي اكثر الله مالك لان المال قد ينفعنا بجزيته او موته بلا وارث
او بنقضه العهد ولحوقه بدار الحرب او بغير ذلك وولدك بضم فسكون او بالتحريك
فانهم ربما اسلموا او ناخذ جزيتهم وانهم ان ماتوا قبل البلوغ فهم خدمنا في الجنة او بعده
كفارا فهم فداؤنا من النار فاستشكال الدعاء به لهم بان فيه الدعاء بدوام الكفر وهو لا يجوز
ممنوع ويجوز الدعاء للكافر ايضا بنحو هداية وصحة وعافية لا بالمغفرة ان الله لا
يغفر ان يشرك به وقوله مالك وولدك جرى على الغالب من حصول الخطاب به
للوجه لا لغائب قال ماله وولده وخرج باليهود والنصارى الذميين اهل الحرب
فلا يجوز الدعاء لهم بتكثير المال والولد والصحة والعافية لانهم يستعينون بذلك
على قتالنا فان قلت مالهم وولدهم قد ينتفع بهما بان نغنمهم ونسترق اطفالهم
قلت هذا مظنون وكثرة مالهم وعددهم مفسدة محققة ودرء المفسدة المحققة
اولى من جلب المصلحة المتوهمة نعم يجوز بالهداية عد وابن عساكر في تاريخه عن ابن عمر
ابن الخطاب وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح متفق على ضعفه كما في الميزان وغيره وعد
من مناكيره هذا الخبر

اذا دعي بالبناء للمجهول احدكم الى وليمة العرس فليجب وجوبا ان توفرت الشروط
وهي عند الشافعية نحو عشرين فان فقد بعضها سقط الوجوب ثم قد يخلفه الندب
وقد لا بل قد يحرم كما لو كان ثم منكر وعجز عن ازالته فان قيل الوليمة حيث اطلقت
اختصت بوليمة العرس فان اريد غيرها قيدت فما فائدة تقييدها بكونها
للعرس قلنا هذا هو الاشهر لغة لكن منهم من جعلها شاملة للكل فلم يكتف في
الحديث باطلاقها دفعا لتوهم ارادته ولو اطلقت في خبر آخر كما جريا على الاكثر الاشهر
م ه عن ابن عمر

اذا دعي احدكم الى طعام كثر او قل كما يفيده التنكير وخرج به في الخبر الآتي بقوله اذا دعيتم
الى كراع فاجيبوا فليجب اي الى الاتيان اليه وجوبا ان كان طعام عرس وندبا ان كان غيره
وهذا في غير القاضي اما هو فلا يجب عليه في محل ولايته بل ان كان للداعي خصومة
او غلب على ظنه انه سيخاصم حرمت قال في الاحياء وينبغي ان يقصد بالاجابة الاقتداء
بالسنة حتى يثاب وزيارة اخيه واكرامه حتى يكون من المتحابين والمتزاورين في الله
تعالى فان كان مفطرا فليأكل ندبا وتحصل السنة بلقمة وان كان صائما فرضا فليصل
اي فليدع لاهل الطعام بالبركة كذا فسره بعض رواته وجاء هكذا مبينا في رواية
ثانية ونقل في الرياض عن العلماء انه قال العلماء ولم يذكر غيره لكن قال جمع الاولى بقاؤه
على ظاهره الشرعي تشريفا للمكان واهله وايده آخرون بان في خبر انس ما يصرح بان
المراد الصلاة الشرعية وغالب مخاطبات الشريعة انما تحمل على عرفها الخاص لا المقاصد
اللغوية والاولى ما ذهب اليه في المطامح من ندب الجمع بينهما عملا بمقتضى الروايات

كلها

كلها ونقل عن عمل جمع من السلف حم م د ت عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا النسائي وابن حبان هـ

اذا دعي احدكم الى طعام وهو اي والحال انه صائم فليقل اني صائم اعتذارا للداعي فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم عذرا في التخلف وانما المدعو حيث لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان ندب اخفا النفل لئلا يجر الى عداوة او تباغض بينه وبين الداعي م د ت ه عن ابي هريرة قال حسن صحيح هـ

اذا دعي احدكم الى وليمة عرس فليجب الى حضورها ان توفرت شروط الاجابة وان كان صائما فان الصوم غير عذر ولو فرضا فان كان نفلا سن للمدعو الفطر ان شق على الداعي صومه عند اكثر الشافعية وبعض الحنابلة بناء على حل الخروج منه وينبغي ان لا يقصد بالاجابة قضا شهوة فيكون من عمل الدنيا بل يحسن القصد ليثاب كامر قبيله بنية الاقتدا او اكرام الداعي وادخال السرور عليه وزيادة التحابب وصون نفسه عن ظن امتناعه تكبرا او سوء ظن او احتقار للداعي ونحو ذلك ابن منيع في معجمه عن ابي ايوب الانصاري رمز لصحته هـ

اذا دعي احدكم الى طعام اي مباح فليجب وجوبا ان كان وليمة عرس والا فندبا فان كان مفطرا فليأكل ندبا كما في الروضة لا وجوبا كما وقع في شرح مسلم وان كان صائما فليدع بالبركة لاهل الطعام ومن حضر قال في المطامح وفيه دليل على الاجابة تجب بكل حال وانه لا باس باظهار العبادة عند الحاجة وارشاد الى تالف القلوب بالاعذار الصادقة وندب الدعا للمسلم سيما اذا كان فعل معروفا طب عن ابن مسعود قال الهيثمي رجاله ثقات ومن ثم رمز لصحته هـ

اذا دعي احدكم الى طعام فليجب اي فليلبي الاتيان الى ذلك المكان عند الامكان فان شاء طعم كنعم اي اكل او شرب وان شا لم يطعم لفظ رواية مسلم وان شا ترك وفيه جواز الاكل وتركه وردٌ لما وقع للنووي في شرح مسلم من اختياره وجوبه الذي عليه اهل الظاهر والطعم بالفتح يقع على كل ما يساغ حتى الما وذوق الشي والطعم بالضم الطعام م د عن جابر ورواه عنه ايضا ابن ماجه وابن حبان هـ

اذا دعي احدكم زاد في رواية ابي داود الى الطعام فجاء مع الرسول اي رسول الداعي يعني نائبه ولو صبيا فان ذلك له اذن اي قائم مقام اذنه اكتفا بقرينة الطلب فلا يحتاج الى تجديد اذن ان لم يطل عهد المجي والطلب او كان المستدعى بمحل يحتاج معه الى الاذن عادة والا وجب استئناف الاستئذان وعليه نزلوا الاخبار التي ظاهرها التعارض ويختلف باختلاف الاحوال والاشخاص ولهذا قال البيهقي في هذا اذا لم يكن في الدار حرمة والا وجب الاستئذان مطلقا والدعا النداء ودعاه ساله ويستعمل استعمال التسمية نحو دعوت ابني زيدا اي سميته والمراد هنا الاول خد هب وكذا البخاري في الصحيح لكن معلقا عن ابي هريرة رمز لحسنه وبالغ بعضهم فقال صحيح

ولعله لم ير قول ابن القيم فيه مقال ولا قول اللؤلؤي عن ابي داود فيه انقطاع هـ
اذا دعيتم الى كراع بالضم والتخفيف اي كراع شاة وهو يدها على ما قاله الجمهور او كراع الغميم
بمعجمة محل بين الحرمين او جانب مستطيل من الحرة على ما قاله شره منه وغلطهم الاول وكون
فاجيبوا ندبا فالمعنى على الاول اذا دعيتم الى طعام ولو قليلا ككراع شاة فاجيبوا وعلى الثاني اذا
دعيتم الى محل ولو بعيدا كالموضع المذكور فاجيبوا وليست القلة او البعد عذرا فاطلق ذلك
على سبيل المبالغة في الاجابة وان بعد لكن المبالغة في الاجابة مع حقارة الشيء اوضح في
المراد ولهذا ذهب الجمهور الى الاول وفيه الحث على الاجابة ولو قل المدعو اليه او بعد
والحض على المواصلة والتحابب لكن اذا دعي في وليمة الى مكان بعيد يشق عليه الذهاب
اليه مشقة تسقط الجمعة والجماعة لم تجب م عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا
ابن حبان هـ
اذا ذبح احدكم حيوانا فليجهز اي يذفف بقطع جميع الحلقوم والمري بسرعة ليكون
اوحى واسهل نبه على انه ينبغي يندب للذابح اسراع القطع بنحو وتحامل ذهابا وايابا
وان يتحرى اسهل الطرق واخفها ايلاما واسرعها ازهاقا ويرفق بالبهيمة ما امكنه
فلا يصرعها ولا يجرها للذبح بعنف وحد السكين ويحرم الذبح بكالة لا تقطع الا بشدة
تحامل الذابح واعلم ان الحديث وان ورد على سبب خاص في البهائم لكن العبرة بعموم
اللفظ فاذا ذبح انسانا كالبهيمة روعيت المماثلة فيذبح مثله ويؤمر الذابح باجهاز
نحره وعلى الامام ان لا يقتص من انسان الا بسيف حاد ويحرم بكالة نعم ان قتل رجل
رجلا بسيف كال قتل بمثله هـ عد هب عن ابن عمر قال امر رسول الله بحد الشفار
وان توارى عن البهائم ثم قال اذا ذبح الخ وفيه ابن لهيعة وقرة المعافري قال احمد
منكر الحديث جدا وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه ع
اذا ذكر اصحابي بما شجر بينهم من الحروب والمنازعات فامسكوا وجوبا عن الطعن
فيهم والخوض في ذكرهم بما لا يليق فانهم خير الامة وخير القرون ولما جرى بينهم محامل واذا
ذكرت النجوم اي احكامها ودلالاتها وتاثيراتها فامسكوا عن الخوض فيها لما مر
واذا ذكر القدر بالفتح وبالسكون ما يقدره الله من القضاء وبالفتح اسم لما صدر مقدورا
عن فعل القادر كالهدم لما صدر عن فعل الهادم ذكره الطيبي وقال القاضي بالتحريك
تعلق الاشيا بالارادة في اوقاتها الخاصة فامسكوا عن محاورة اهله ومقاولتهم لما في
الخوض في الثلاثة من المفاسد التي لا تحصى كما مر قال البغوي القدر سر الله لم يطلع
عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا لا يجوز الخوض فيه والبحث عنه من طريق العقل
بل يعتقد انه تعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين اهل يمين خلقهم للنعيم فضلا واهل شمال
خلقهم للجحيم عدلا كما قال تعالى ولقد ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس وسال عليا
كرم الله وجهه رجل فقال يا امير المؤمنين اخبرني عن القدر قال طريق مظلم لا تسلكه
فاعاد السؤال فقال بحر عميق لا تلجه فاعاد فقال سر الله قد خفي عليك فلا تفتشه
فيا ايها المطيع عن الامساك بالخوض فيه لان من يبحث فيه لا يامن ان يصير قدريا

بيان طريق

بيان فسالا

او جبريا

اوجبريا ولذلك شدد فيه غاية التشديد فقال في حديث الترمذي عزمت عليكم
اي اقسمت ان لا تتنازعوا فيه انما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا
الامر فاشار الى ان من تكلم في الامر الماضية فيه عجل الله اهلاكهم **تنبيه**
قال بعض العارفين دخل ابن قانع على بلال بن ابي بردة في يوم حار وهو في روضة
وعنده الثلج فقال بلال كيف ترى بيتنا هذا قال ان للطيب والجنة اطيب منه وذكر
النار يلهي عنه قال ما تقول في القدر قال جيرانك اهل القبور تفكر منهم فان فيهم
شغلا عنهم قال ادع لي قال ما تصنع بدعائي وببابك جمع كل منهم يقول
انك ظلمته يرتفع دعاؤهم قبل دعائي لا تظلم فلا تحتاج لدعائي **طب عن ابن مسعود
وعن ثوبان** الهاشمي مولى المصطفى **عد عن عمر** قال الحافظ العراقي سنده
ضعيف وقال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة ضعيف وقال ابن رجب روي من وجوه
في اسانيدها كلها مقال وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه تبعا لابن صصري
ولعله اعتضد **ع**
اذا ذكرتم بالله بالبناء للمفعول مشددا اي اذا ذكركم احد بوعيد الله او اليم
عقابه وقد عزمتم على فعل شيء **فانتهوا** اي كفوا عنه اجلالا لذاكره تعالى واعظاما
له وهذا كقول المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو قد اقبل على ابي مسعود وهو
يضرب غلاما له اعلم يا ابا مسعود لله اقدر منك عليك على هذا الغلام **البزار
عن ابي سعيد** واسمه كيسان بفتح فسكون **المقبري** بتثليث الموحدة مولى ام شريك
العنبسية قيل له المقبري لانه كان ينزل عند المقابر او لان عمر جعله على حفرها
فالمقبري صفة لابي سعيد وظاهر صنيع المؤلف ان البزار لم يخرجه الا مرسلا ولا
كذلك بل خرجه عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال الحسن يرفعه
انتهى فالتردد انما هو في وقفه ورفعه لا في ارساله وعدمه قال الهيثمي وفيه عبد
الله بن سعيد بن ابي سعيد وهو ضعيف **هـ**
اذا ذلت بالتشديد بضبط المؤلف **العرب** المؤمنون المستعربة بنو اسماعيل
اي ضعف امرها وهان قدرها وظلموا وازدروا واحتقروا وفضل عليهم غيرهم
ذل الاسلام اي اهله او نفسه لان شؤم ذلك يعود على الدين بالوهن والضعف وذلك
لان اصل الاسلام نشا منهم وبهم ظهر وانتشر فاذا ذلوا ذل اي نقص ولان الاسلام
لا يصلح ولا ينتظم حاله الا بالجود والسماحة واللين في المودة والرفق وتجنب البخل
والفسوق والعجلة والحرص والحقد والعرب سهلة نفوسها كريمة طباعها لا ينكر
ذلك الا معاند ولا يجحد الا مارد فاذا كانوا في عز فالاسلام في عز اذ لولا انه
فيهم تلك الخلال لفضلوا لا باللسان فحسب **ع عن جابر** قال العراقي في القرب صحيح
وقال الهيثمي فيه محمد بن الخطاب البصري ضعفه الازدي وغيره ووثقه
ابن حبان وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح فرمز المؤلف لضعفه باطل
اذا راى احدكم الرؤيا هي بمعنى الرؤية لكنها خصت بما يرى في النوم دون

اليقظة وفرق بينهما بحرف التانيث كتوبة وقربى كذا في الكشاف **الحسنة** وهي ما فيه
بشارة او نذارة او تنبيه على تقصير او غفول او نحو ذلك **فليفسرها** اي فليقصها
ندبا **وليخبر بها** حاذقا او عارفا كاتيا في خبر ولا يستلزم احد المعطوفين الاخر
فقد يراد بالثاني الاخبار على وجه الحكاية عما يسر لا بطلب التفسير **واذا راى**
احدكم الرؤيا القبيحة ضد الحسنة **فلا يفسرها** اي لا يقصها على احد
ليفسرها له **ولا يخبر بها** احدا فيكره ذلك بل يستعيذ بالله من شرها وشر
الشيطان وينفث عن يساره ثلاثا ويتحول لجنبه الاخر فيكل ويقرا اية الكرسي
قال الغزالي الرؤيا من عجائب صنع الله تعالى وبدائع فطرة الادمي وهي من اوضح
الادلة على عالم الملكوت والخلق غافلون عنها لغفلتهم عن ساير عجائب
القلب وعجائب العالم والقول في حقيقتها من دقائق علوم المكاشفة فلا
يمكن ذكره علاوة بل على عالم المعاملة لكن القدر الذي يمكن ذكره مثال يفهمك المقصود وهو
ان القلب كالمراة تتجلى فيها الحقائق وكل ما قدر من ابتدا خلق العالم الى اخره منقوش في اللوح
نقشا لا يشاهد بهذه العين وهو لوح لا يشبه لوح الخلق وكتابهم واللوح كمراة ظهرت
فيها الصور فلو وضع في مقابل المراة مراة ترات كل منهما في الاخرى حيث لا حجاب فالقلب
مراة تقبل رسوم العلوم واللوح مراة رسوم جميع العلوم واشتغال القلب بشهواته
ومقتضى حواسه حجاب بينه وبين مطالعة اللوح فان هبت ريح حركت الحجاب ورفعته
تلالا في مراة القلب شيء من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم وما دام مستيقظا
فهو مشغول بما توردها الحواس عليه من عالم الشهادة وهو حجاب عن عالم الملكوت فاذا ركدت
الحواس بالنوم تخلص منه من الخيال فكان صافيا في جوهره فارتفع الحجاب بينه وبين اللوح
فيقع في قلبه شيء مما فيه كما يقع صورة من مراة في مراة اذا ارتفع الحجاب بينهما غير ان
النوم يمنع الحواس عن العمل ولا يمنع الخيال عن تحركه فيما يقع في القلب فيحاكيه بمثال يقاربه
ويبقى الخيال في الحفظ فيحتاج المعبر ان ينظر هذا الخيال الى اي معنى من المعاني فيرجع الى
المعاني المناسبة انتهى وقد اكثر الناس من الكلام في حقيقة الرؤيا من الاسلاميين وغيرهم
مما ينبوا عن نطاق الحصر **ت عن ابي هريرة** رمز لحسنه تبعا للترمذي وحقه الرمز لصحته
فظاهر صنعه ان الترمذي تفرد باخراجه عن الستة ولا كذلك فقد رواه ابن ماجة عن
ابي هريرة باللفظ المزبور **م**
اذا راى احدكم في منامه الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا او حال منها قال القاضي الرؤيا
انطباع الصور المنحدرة من افق المتخيلة الى الحس المشترك والصادقة منها انما تكون
باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير البدن ادنى فراغ
فتتصور بما فيها مما يليق بها من المعاني الحاصلة هناك ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه
فترسلها الى الحس المشترك فتصير مشاهدة ثم ان كانت شديدة المناسبة بذلك المعنى
بحيث لا يكون التفاوت الا بادنى شيء استغنت عن التعبير والا احتاجت **فليبصق** بالصاد
ويقال بسين وبزاي **عن يساره** اي جانبه الايسر **ثلاثا** كراهة لما راى وتحقيرا للشيطان

بيان الاستعاذة

الذي حضرها واستقذاراً له وخص اليسار لكونه محل الاقذار والمكروهات والتثليث للتاكيد
وليستعذ بالله بجمع همة وحضور قلب وصفا باطن وصحة توجه فلا يكفي امرار الاستعاذة
باللسان كما اشار اليه بعض الاعيان من الشيطان الرجيم ثلاثا بان يقول اعوذ بالله من شر
الشيطان الرجيم ومن شرها لانها بواسطته وليتحول اي ينتقل عن جنبه الذي كان مضطجعا
عليه حين راي ذلك تفاولا بتحول تلك الحال ومجانبة لمكانه ولهذا امر الناعس يوم الجمعة بالتحول
والتحول التنقل من شيء الي غيره والجنب ما تحت الابط الي الكشح قال الراغب واصله الجارحة
ثم يستعار في الناحية التي تليها كعادتهم في استعارة ساير الجوارح لذلك نحو اليمين

فائدة
على ما يفعل عند الرؤية المكروهة

والشمال تنبيه قال ابن حجر وورد في صفة التعوذ من شر الرويا اثر صحيح اخرجه
سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن النخعي اذا راي احدكم
في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما عاذت به ملايكة الله ورسله من شر رويايَ
هذه ان يصيبني منها ما اكره في ديني ودنياي م د ه عن جابر ورواه عنه ايضا النسائي ه
اذا راي احدكم رويا يكرهها فليتحول وليتفل عن يساره ثلاثا اي يبصق بصقا خفيفا
بلا ريق من جهته اليسرى ثلاث مرات قال في الصحاح التفل شبيه بالبصق وهو اقل منه اوله
البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ قال الزركشي جا في رواية فليتفل وفي اخرى ينفث
وفي اخرى يبصق وبينهما تفاوت فينبغي فعل الكل لانه دحر للشيطان فهو من باب رمي الجمار
وليسال الله من خيرها اي الرويا وليتعوذ بالله من شرها امره في هذا الخبر وما قبله
باربعة اشيا التحول والاستعاذة والتفل والكتم ومتى فعل ذلك لم تضره بل ذلك دافع
لشرها فان قلت قدم في الخبر قبله البصق فالاستعاذة فالتحول وهنا قدم التحول واخر

تنبيه

التعوذ فهل له من حكمة قلت اجل وهو الاشارة الي انه كيف فعل كفي فان اقتضا الواو للترتيب
غير متفق عليه فدفع ما عساه يتوهم تخالف النظم وفي رواية لمسلم اذا راي احدكم ما يكره
فليصل اي لتكمل الرغبة ويصح الطلب فان اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد قال
القرطبي وليس هذا مخالفا لقوله هنا فليتحول وليتفل الخ وانما الامر بالصلاة زيادة ينبغي
اضافتها الي هذا الحديث فيفعل الكل وقد يقال اقتصر علي الصلاة لتضمنها جميع تلك

ما في مح

الامور لانه اذا قام للصلاة تحول عن جنبه واذا تمضمض نفث وبصق واذا احرم
تعوذ ودعا وتضرع لله في حال هي اقرب اجابة ومتي فعل ما امر به مما تقرر لم تضره
ببركة الصدق والتصديق والامتثال وفايدة ذلك انه لا يشغل الراي نفسه برويته
ما يكره وان يعرض عنه ولا يلتفت اليه تنبيه قال الحكيم الترمذي التفل الذي امر
به المصطفي واصل الي وجه الشيطان واقع عليه فالتفلة مع تعوذ الراي بالله يرد
الذي جا به من النزغة والوسوسة كالنار الي وجهه فيحترق ويصير قروحا وورد عن
الربيع بن خثيم انه قص عليه رويا منكرة فاتاه رجل وقال رايت في النوم رجلا يقول
اخبر الربيع بانه من اهل النار فتفل عن يساره وتعوذ فراي ذلك الرجل في الليلة الثانية ان
رجلا جا بكلب فاقامه بين يديه وفي عنقه حبل وبجبهته قروح فقال هذا ذلك الشيطان
وهذه القروح تلك التفلات التي تفلها في وجهه الربيع د عن ابي هريرة وهذا الحديث

في نسخ لا تحصى لمراره في خط نسخة المولف التي بخطه م
اذا راي احدكم الرويا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها بان يقول الحمد لله الذي بنعمته
تتم الصالحات لان المصطفى كان اذا راي ما يحبه قال ذلك وليحدث بها غيره واذا راي
غير ذلك مما يكره فانما هي اي الرويا من الشيطان ليحزنه ويشوش عليه فكره ليشغله عن
العبادة فلا يخبر بها ولا يشتغل بها قال النووي جعل ما هو علامة على ما يضر منتسبا
للشيطان مع ان الله هو الخالق للرويا مجاز لحضوره عندها لا على ان الشيطان يفعل
ما يشا وقيل اضافة الرويا المحبوبة الى الله اضافة تشريف واضافة المكروه الى الشيطان
لانه يرضاها فليستعذ بالله من شرها ومن شر الشيطان ولا يذكرها لاحد فانه ربما فسرها
تفسيرا مكروها على ظاهر صورتها وكان ذلك محتملا فوقعت كذلك بتقدير الله فانها
لا تضره فانه تعالى جعل فعله من التعوذ والتفل وغيره سببا للسلامة من مكروه
يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلا قال ابن حجر وحافظ
على ما ذكروه في هذا الحديث من الاستعاذة والكتم نرى بركتها لانه فان كثيرا من الناس
وان استعاذ يتحدث بما راه فاوصيك ان لا تفعل وقال بعضهم محصل الحديث
ان الرويا الصالحة ادابها ثلاث حمد الله عليها وان يستبشر بها وان يتحدث
بها لمن يحب لا لغيره واداب الحلم اربعة التعوذ من شره وشر الشيطان ويتفل حين
ينتبه ولا يذكرها لاحد بياض بالاصل
دقة
قد استثنى الداوودي من عموم ما يكره ما يكون في الرويا الصا
لكونها قد تقع انذارا كما تقع تبشيرا وفي الانذار نوع ما يكره هذا الراي فلا يشرع التعوذ
اذا عرف انها صادقة بدليل ما راه المصطفى صلى الله عليه وسلم من البقر التي تنحر
وثلم ذباب سيفه لكن لا يلزم من ترك التعوذ ترك التحول والصلاة فقد تكون
سببا لدفع مكروه الانذار مع حصول مقصوده على المنذرة قد ترجع لمعنى المبشرة
تنبيه قال بعضهم ينبغي لمن راي رويا من المبشرات ان يقول لما قال المصطفى
صلى الله عليه وسلم لما راي في المنام ان جبريل اتاه بعايشة في سرقة حرير حمرا
وقال له هذه زوجتك فلما قصها على اصحابه قال ان يكن من الله يمضه ناتي د
بالشرط لسلطان الاحتمال الذي يعطيه مقام النوم وحضرة الخيال فكان كما راي
قال بعض العارفين فالادب يعطي ان يقول ذلك وما قلته قط في واقعة الا وخرجت
كفلق الصبح حم خ ت عن ابي سعيد وهذا الحديث في نسخ كثيرة وليس في خط
المولف م
اذا راي اي علم احدكم من نفسه او ماله او من اخيه من النسب او الاسلام ما يعجبه
اي ما يستحسنه ويرضاه من العجب الشي رضيه فليدع له بالبركة ندبا بان يقول
اللهم بارك فيه ولا تضره ويندب ان يقول ما شا الله لا قوة الا بالله الخ رواه ابو
داود فان العين اي الاصابة بالعين حق اي كاين مقضي به في الوضع الالهي لا شبهة
في تاثيرها في النفوس فضلا عن الاموال وذلك لان بعض النفوس الانسانية يثبت لها

ذلك

قوة هي مبدأ الأفعال الغريبة ويكون إما حاصلا بالكسب كالرياضة وتجريد الباطن عن
العلائق وتركيبه فإنه إذا اشتد الصفاء والقوة والزكاء حصلت القوة المذكورة كما
تحصل للأولياء وبالمزاج والإصابة بالعين تكون من الأول أو الثاني فالمبدأ فيها حالة
نفسانية معجبة تهلك المتعجب منه بخاصية خلق الله في ذلك المزاج على ذلك الوجه
ابتلاء من الله لعباده ليتميز المحق من غيره تنبيه في تعليق القاضي حسين أن بعض
الأنبياء نظر إلى قومه فأعجبوه فمات منهم في يوم سبعون ألفا فأوحى إليه أنك عنتهم وليتك
إذ عنتهم حصنتهم تقول حصنتكم بالحي القيوم الذي لا يموت أبدا ودفعت عنكم السوء
بلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم **ع طب ك** في الطب **عن عامر بن ربيعة** حليف
آل الخطاب أسلم قديما وهاجر الحبشة قال **ك** صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا
النسائي وابن ماجه فما أوهمه صنيع المؤلف من أنه لم يخرجه أحد من الستة غير جيد
إذا رأى أحدكم مبتلى فقال الحمد لله الذي عافاني أي خلصني وسلمني قال في الصحاح العافية
دفاع الله عن العبد **مما ابتلاك به** قال الطيبي فيه إشعار بأن الكلام ليس في مبتلى بنحو
مرض أو نقص خلقة بل لكونه عاصيا متخلعا خالع العذار ولذلك خاطبه بقوله مما ابتلاك
ولو كان المراد المريض لم يحسن الخطاب بقوله **وفضلني عليك** أي صيرني أفضل منك أي
أكثر خيرا وأحسن حالا وفي الصحاح فضله على غيره حكم له بذلك أو صيره كذلك **وعلى كثير
من عباده تفضيلا** مصدر مؤكد لما قبله **كان شكر تلك النعمة** أي كان قوله ما ذكر قياما
بشكر تلك النعمة المنعم بها عليه وهي معافاته من ذلك البلاء والخطاب في قوله
ابتلاك وعليك يؤذن بأنه يظهر له ذلك ويسمعه إياه وموضعه ما لم يخف فتنة تنبيه
قال بعض العارفين الحديث وارد في حق العامة أما الكامل فينظر فيما انطوى عليه ذلك
الابتلاء فإن كان كفارة أو رفع درجات لم يسأل العافية منه والعارف يحمل كل حديث على حال
هب عن أبي هريرة وفيه سهيل بن أبي صالح قال ابن معين غير قوي
إذا رأى أحدكم امرأة حسناء بالمد أي ذات حسن قيد به لأن الإعجاب إنما يكون غالبا
بها فلو رأى قبيحة **فأعجبته** لخبث طباعه كما يقع لكثير أنهم يميلون إلى العجوز أكثر من
الشابة كان حكمه ما ذكر وقوله فأعجبته أي استحسنها لأن غاية رؤية المتعجب منه استحسانه
قال الراغب والحسن عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه **فليأت** ندبا فإن تعين طريقا لدفع
المفسدة وجب **أهله** أي فليجامع حليلته ليسكن ما به من حر الشهوة خوفا من
استحكام دواعي فتنة النظر **فإن البضع** بالضم الفرج أو الجماع **واحد** يعني الفروج
متحدة المذاق غير مختلفة عند الحذاق والبضع كما في المصباح وغيره يطلق على
الفرج والجماع وكلاهما سائغ هنا قال الزمخشري ومن الكناية بضع المرأة جاء
وباضعها بضاعا وملك بضعها إذا ملك عقد عليها **ومعها مثل الذي معها**
أي معها فرج من فرج الأجنبية ولا مزية لفرج الأجنبية والتمييز بينهما من
نفوخ الشيطان وتزيينه أرشد من ابتلي بذلك إلى أن يداويه بجماع حليلته فإن
فيه تسلية عن المطلوب بجنسه ولأن النظر يثير قوة الشهوة فأمر بتنقيصها

وذلك لان اول النظر الموافقة ثم الميل ثم المحبة ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة
والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد والهوى غلبة الحب والوله زيادة الهوى
فمن مال قلبه الى امراة ولم يقدر على دفع مثله خيف عليه ان يزيد فيصير حبا ثم هوى موقعا
في الفاحشة فامر الشارع باتيان حليلته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة
الداعية اليه ويوخذ منه ندب تكرير اتيانها اذا لم يندفع باول مرة لاستيلاء الميل
على قلبه وانه يعجل من ذلك ولا يمهل خوف المحذور ونقل ابن الحاج عن بعضهم ان هذا
مستحب استحبابا مؤكدا فانه يصون به دينه لكن ينبغي ان يعلم ان الماموريه هنا
الوطي بلا تفكر في محاسن تلك الاجنبية اما الوطي حليلته متفكرا في تلك حتى
خيل لنفسه انه يطوها فهذا غير مراد بالحديث وفيه خلاف ذهب بعض المالكية
الى حرمته فقال الجرم ان يجعل تلك الصورة بين عينيه فانه نوع من الزنا كما قالوا
فيما اذا اخذ كوز ماء فتصور في نفسه انه خمر فشربه فان الماء يصير حراما وذهب
جمع شافعية الى حله لانه لم يخطر بباله عند ذلك التفكر والتخيل فعل زنا ولا مقدمة
فهو متناس للوصف الذاتي متذكر للوصف العرضي باعتبار تخيله ولا محذور فيه فان
فرض انه هم له قصد الزنا بتلك الحسنا والظفر بها وصمم عليه حرم لتسببه يوخذ
من التعليل انه لو راى امرأة او امردا فمالت نفسه اليه للفعل به ندب له اتيان
حليلته وتكراره لتنقض شهوته وتنكسر حدته **حفص بن عمر** فقضية صنيع المولف
انه لما لم يخرجه احد من الستة وهو عجيب فقد رواه مسلم وابو داود والترمذي
في النكاح بمعناه من حديث جابر بالفاظ متقاربة ولفظ اكثرهم اذا راى احدكم
امراة فوقعت في قلبه فليعمد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه **ع**
اذا راى احدكم باخيه في الدين **بلا** اي محنة او مصيبة في نحو دينه او بدنه سمي بلا
لانه يبلي الجسم ويخلقه وربما اشتد فاهلكه **فليحمد الله** على سلامته من مثله وينتهي
ويكف عن المناهي فانها سببه ويداب في العمل الصالح فانه سبب كل خير **ولا يسمعه**
ذلك اي لم ينشا ذلك البلاء عن محرم كمقطوع في سرقة لم يتب ثم ان تقييد
الروية بكونها من اخيه ليس لاخراج ندب الحمد لو راى البلا بنحو كافر او عدو ومجاهر
بل انما قيد به لاجل قوله ولا يسمعه فلو راى البلا بغيره حمد واسمعه **ابن النجار**
الحافظ محب الدين محمد بن محمود البغدادي صاحب كتاب جنة الناظرين في معرفة
التابعين وذيل تاريخ بغداد والمعجم وغير ذلك **عن جابر** بن عبد الله **هم**
اذا رايت الناس اي وجدتهم **قد مرجت** بميم وجيم مفتوحتين بينهما را مكسورة
عهودهم جملة حالية اي اختلفت وفسدت وقلت فيهم اسباب الامانات والديانات
قال الزمخشري مرج وهرج اخوان في معنى القلق والاضطراب يقال مرج الخاتم في يدي
ومرجت العهود والامانات اضطربت وفسدت ومنه المرجان لانه اخف الحب
والعهود جمع عهد وهو اليمين والامان والذمة والحفاظ ورعاية الحرمة والوصية
قال ابن الاثير ولا تخرج الاخبار الواردة فيه عن احدها **وخفت** بالتشديد من قولهم

حفت

حفت العهود قلوا امانتهم جمع امانة ضد الخيانة وكانوا هكذا وبين الراوي ما وقعت عليه الاشارة بقوله وشبك اي خلط بين اصابعه اي انامل اصابع يديه اشارة الى يموج بعضهم في بعض وتلبيس امر دينهم فلا يعرف الامين من الخائن ولا البر من الفاجر فالزم بيتك يعني اعتزل الناس والجمع عنهم في مكانك الا لما لا بد منه واملك بقطع الهمزة وكسر اللام عليك لسانك اي احفظه وصنه ولا تجره الا فيما لك لا عليك او امسكه عما لا يعنيك قال الزمخشري من المجاز اخزن لسانك وسرك وحفته لان الاعضا تتبع به فان استقام استقامت وان اعوج اعوجت كما مر وخذ ما تعرف من امر الدين اي الزم فعل ما تعرف كونه حقا ودع اترك ما تنكر من امر الناس المخالف للشرع وانظر الى تدبير الله فيهم بقلبك فانه قسم بينهم اخلاقهم كما قسم بينهم ارزاقهم ولو شا لجمعهم على خلق واحد فلا تغفل عن النظر الى تدبيره تعالى فيهم فاذا رايت معصية فاحمد الله اذ صرفها عنك في وقتك وتلطف في الامر والنهي في رفق وصبر وسكينة فان قبل منك فاحمد الله والا فاستغفره لتفريطك واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور وعليك بخاصة امر نفسك وفي رواية بخويصة مصغرا اي استعملها في المشروع وكفها عن المنهي والزم امر نفسك واحفظ دينك واترك الناس ولا تتبعهم قال الزمخشري الخويصة تصغير الخاصة بسكون اليا لان يا التصغير لا تكون الا ساكنة وجواز التقا الساكنين فيها ان الاول حرف لين والثاني مدغم والمراد حادثة الوقت التي تخص المرء وصغرت لاستصغارها في جنب جميع الحوادث العظام من البعث والحساب وغير ذلك ثم زاد الامر بالاجماع تاكيدا اذ فهما لاحتمال التجوز بقوله ودع عنك امر العامة اي كافة الناس فليس المراد العوام فقط فاذا غلب على ظنك ان المنكر لا يزول بانكارك لغلبة الابتلا لعمومه او تسلط فاعله وتجبره او خفت على نفسك او محترما غيرك محذورا لسبب الانكار فانت في سعة من تركه والانكار بالقلب مع الانجماع وهذا رخصة في ترك الامر بالمعروف اذ كثر الاشرار وضعف الاخيار فانه احرج في الحلية عن انس مرفوعا ياتي على الناس زمان يدعو فيه المومن للعامة فيقول الله ادع لخاصة نفسك استجب لك فاما العامة فاني عليهم ساخط ك عن ابن عمرو ابن العاص قال كنا جلوسا حول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ذكر الفتنة فذكره ثم قال ك صحيح واقره الذهبي وقال المنذري والعراقي سنده حسن ه

اذا رايت لفظ رواية ابن النداء رايتم امتي يعني صارت امتي الى حالة تهاب اي تخاف الظالم الجائر المتعدي لحدوده تعالى ان تقول له انك ظالم اي تكفه عن الظلم او تشهد عليه به او لا تنكر عليه مع القدرة فقد تودع منهم بضم او له بضبط المولف والتشديد اي استوى وجودهم وعدمهم او تركوا واسلموا لما استحقوه من التكبر عليهم او استريح منهم وخذ لوا وخلي بينهم وبين ما يرتكبون من المعاصي جميعا فهوا عليها وهو من المجاز لان المعتني باصلاح شخص اذا ايس من صلاحه تركه ونفض يده منه واستراح من معاناة التعب في استصلاحه ويجوز كونه من قولهم تودعت الشي اي صنته في منادع اي ثوب لون فيه

فعبـــ هنا ولا بد نظر

ليكون كالغلاف له اي فقد صار بحيث يتصونهم ويتحفظ كما يتوقى شرار الناس ذكره كله
الزمخشري وقال القاضي اصله من التوديع وهو الترك وحاصله ان ترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر امارة الخذلان وغضب الرحمن قال في الاحيا لكن الامر بالمعروف مع الولاة هو
التعريف والوعظ اما المنع بالقهر فليس للاحاد لكن يحرك فتنة ويهيج شرا واما التخشن
في القول كيا ظالم يا من لا يخاف الله فان تعدى شره للغير امتنع وان لم يخف الا على نفسه جاز
بل ندب فقد كانت عادة السلف التصريح بالانكار والتعرض للاخطار رحم طب ك هب
من حديث محمد بن مسلم عن ابن عمرو بن العاص وقال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص
لكن تعقبه البيهقي فنسر بانه منقطع حيث قال محمد بن مسلم هو ابو الزبير المكي ولم يسمع
من ابن عمرو طس عن جابر وفيه سيف بن هارون ضعفه النسائي والدارقطني وقال الهيثمي
رجال احد اسنادي احمد رجال الصحيح وظاهر صنيع المولف انه لم يخرجه احد من
الستة والامر بخلافه فقد رواه الترمذي هـ
اذا رايت العالم نبيي وجدته يخالط اي يداخل السلطان الامام الاعظم او احد نوابه
مخالطة كثيرة اي مداخلة كثيرة عادة قال المرزوقي اصل الخلط تداخل اجزا الاشيا
بعضها في بعض وقد توسع فيه حتى قيل رجل خليط اذا اختلط بالناس كثيرا فاعلم انه
لص بتثليث اللام اي سارق محتال على اقتناص الدنيا وجذبها اليه من حرام وغيره ١ يجح
كما يحاول السارق اخراج المتاع من الحرز فمخالطته له موذنة بنظره لجذوى الدنيا الدنية
الفانية وايثارها على الاخرة السنية الباقية وعماه عن وبال ذلك في العقبى كما حكي ان
القايم بعد عمر بن عبد العزيز اراد الجري على منواله حتى شهد له اربعون شيخا ان
الخليفة لا حساب عليه فترك ودفع بعض العلماء حاجة الى المنصور فقضاها فقال
يا امير المومنين بقي الحاجة العظمى قال وما هي قال شفاعتك يوم القيامة فقال له بعض من حضر
اياك وهولا فانهم قطاع الطريق في المامن واصل ذلك كله الطمع والملة الحنيفية مبناها
على الاكتفا بالقليل من الدنيا والمبالغة في الحمية عن عموم ما لا يتناها من المنهيات لكثرة
مداخل الافات منها على المخلوقات والحمية منها اصل الدوا فمن لم يحتم على المنهيات
لم ينفعه التداوي فهولا خدموا العلم دهرهم وصاموا نهارهم وقاموا ليلهم واتوا
الحسنات كالجبال لكنهم تلطخوا بالاقذار لما لم يجمعوا عن التردد لابواب الظلمة
لينالوا من دنياهم التي نهوا عن زهرتها فلم ينفعهم الدوا واحترزيقولك كثيرة عما لو
خالطه احيانا باقل ممكن لنحو شفاعة او نصر مظلوم او وعظة فر عن ابي هريرة
واسناده جيد هـ
اذا رايت الله تعالى اي علمت انه يعطي العبد عبر بالمضارع اشارة الى تجدد الاعطا وتكرره
من الدنيا اي من زهرتها وزينتها ما يحب اي العبد من نحو مال وولد وجاه وهو مقيم
اي والحال انه مقيم على معاصيه اي عاكف عليها ملازم لها فانما ذلك اي فاعلموا انما
اعطاوه ما يحب من الدنيا منه اي من الله استدراج اي اخذ بتدرج واستنزال من درجة
الى اخرى فكلما فعل معصية قابلها بنعمة وانساه الاستغفار فيدنيه من العذاب قليلا

قليلا

علي جواز مخالطة السلطان احيانا ...

قليلا ثم يصير عليه صبا قال امام الحرمين اذا سمعت بحال الكفار وخلودهم في النار فلا تامن
على نفسك فان الامر على خطر وما تدري ماذا يكون وما سبق لك في الغيب ولا تغتر بصفا الاوقات
فانها تحتها غوامض الافات وقال علي كرم الله وجهه كم من مستدرج بالاحسان
وكم من مفتون بحسن القول فيه وكم من مغرور بالستر عليه وقيل لذي النون ما اقصى ما يخدع به العبد
قال بالالطاف والكرامات سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وفي الحكم خف من وجود احسانه
اليك ودوام اساتك معه ان يكون ذلك استدراجا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون
والاستدراج الاخذ بالتدريج لا مباغتة والمراد هنا تقريب الله العبد الى العقوبة شيا فشيا
واستدراج الله تعالى للعبد انه كلما جدد ذنبا جدد له نعمة وانساه الاستغفار فيزداد اشرا
وبطرا فيندرج في المعاصي بسبب تواتر النعم عليه ظانا ان تواترها تقريب من الله وانما هو
خذلان وتبعيد حم طب هب عن عقبة بالقاف بن عامر قال ثم تلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم ابواب كل شي حتى اذا فرحوا الاية زاد الطبراني
فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين قال الهيثمي رواه الطبراني عن شيخه
الوليد بن العباس المصري وهو ضعيف وقال العراقي اسناده حسن وتبعه المولف
اذا رايت من اي في اخيك في الدين ثلاث خصال اي فعل ثلاث خصال فارجه اي فامل ان
ينتفع برايه ومشورته او فارجو له الفلاح والفوز بالنجاح لما لاح فيه من مخايل الخير
وامارات الرشد التي من ثمرات هذه الخصال وهي الحيا والامانة والصدق فانها
امهات مكارم الاخلاق فاذا وجدت في عبد دل على صلاحه فيرجى ويرجى له الفلاح
وقدم الحيا في الذكر لانه اصل ما بعده واسه وعنه يتفرع ومنه ينشا واذا لم ترها مجتمعة
فيه فلا ترجه لشي مما ذكر ولا يومل فلاحه لانها اذا لم تجتمع في انسان دل على قلة مبالاة
بالعاقبة وجراته على الله وعلى عباده والعرض للايذان بانه من اهل الخذلان وانه يخلي
وشانه فان وجد فيه بعضها وفقد بعضها فهو من الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيا
فالمراد ان من اجتمعت فيه يرجى فلاحه رجا يقرب من القطع ومن فقدت منه كلها
يرجى عدمه كذلك عد فر عن ابن عباس قال العلاي فيه عبد الرحمن بن معن وثقه ابو زرعة
وطعن فيه غيره وشيخه رشيد بن كريب ضعيف
اذا رايت كلما بالنصب على الظرفية طلبت شيا من امر الاخرة اي من الامور المتعلقة
بها وابتغيته تيسر بضم المثناة تحت وضم السين مشددة بضبط المولف لك اي تهيا
وحصل بسهولة واذا اردت شيا من امر الدنيا اي الامور المتعلقة بها من نيل اللذات
والتوسع في الشهوات ولا يدخل فيه طلب الكسب من الحلال وتيسر حصوله وابتغيته
عسر عليك اي صعب فلم يحصل الا بتعب وكلفة فاعلم انك على حال حسنة اي دال
على كونك من السعدا لانه تعالى انما زوى عنك الدنيا وعرضك للبلا ليتنقيك من دنسك
ويرجحك في الاخرة ويرفع درجتك الا ترى ان الدوا الكريه نعمة في حق المريض وقد يكون
المال والاهل سببا للهلاك وهو اعلم بما يصلح به عباده وهذا كالذي بعده مما ليس فقد
يكون على حال حسنة مع تيسر الدنيا وقد يكون على حال قبيحة مع عدمه ثم انه قلت

الابتغا الطلب كما في الصحاح فكيف عطف عليه قلت الطلب اعم والابتغا اخص كما قال الراغب بالاجتهاد في الطلب فمتى كان الطلب لشي محمودا فالابتغا فيه محمود وكذا عكسه والعسر الصعوبة الشديدة واليسر بالفتح ضده والحال كما قال الراغب ما يختص به الانسان وغيره من الامور المتغيرة في نفسه وجسمه وقنيته والحال صفة للشي يذكر ويؤنث فيقال حال حسن وحسنة **واذا رايت كلما طلبت شيا من امر الاخرة عسر عليك واذا طلبت شيا من امر الدنيا وابتغيته يسر لك فاعلم انك على حال قبيحة** فان النعم محن والله تعالى يبلوا بالنعمة ونبلوكم بالشر والخير فتنة ومن ثم قال ابو حازم كل نعمة لا تقرب من الله فهي بلية وذاك على من وسع عليه دنياه فلم يعلم انه مكر به فهو مخدوع وفي تاريخ الخطيب عن الحصري لا يغرنكم صفا الاوقات فان تحتها افات ولا يغرنكم العطا فانه عند اهل الصفا مقت وفي تاريخ ابن عساكر كان عليه السلام اذا اصابته شدة فرح واستبشر واذا اصابه رخا خاف وحزن وفي الحلية عن وهب التقى ملكان في السما الرابعة فقال احدهما للاخر الى اين قال امرت بسوق حوت من البحر اشتهاه فلان اليهودي وقال الاخر امرت باهراق زيت اشتهاه فلان العابد قال الغزالي فهذا تنبيه على ان تيسر اسباب الشهوة ليس من علامات الخير واعلم ان القسمة رباعية القسم الاول اذا طلب شيا من الاخرة تيسر له واذا طلب شيا من الدنيا تعسر عليه الثاني عكسه الثالث اذا طلبهما تيسرا الرابع اذا طلبهما تعسرا فذكر في الحديث الاولين وترك الاخرين لوضوحهما فالثالث من علامة السعادة والرابع من علامة الشقاوة واشقى الاشقيا من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الاخرة وعلم مما تقرر ان الله اذا اراد اهلاك عبد ضاعف عقابه من حيث لا يعلم ما يراد به وذلك بان يرادف عليه النعم ليزداد شرا وبطرا او انهماكا في الدنيا وحرصا عليها فيظن انه لطف من الله به وتقريب وترحيب واكرام وهو قهر وتبعيد واذلال نعوذ بالله من ذلك الحال قال في الحكم من جهل المريد ان يسيء الادب فتؤخر العقوبة عنه فيقول لو كان هذا سوء ادب لقطع الامداد واوجب الابعاد فقد يقطع المدد عنه من حيث لا يشعر ولو لم يكن الا منع المزيد وقد يقام مقام البعد من حيث لا يدري ولو لم يكن الا ان يخليك وما يريد **ابن المبارك** في كتاب **الزهد عن سعيد بن ابي سعيد** كيسان المقبري **مرسلا** ارسل عن ابي هريرة وغيره قال احمد لا باس به **هب عن عمر** بن الخطاب ظاهر صنيع المولف ان البيهقي خرجه واقره ولا كذلك بل تعقبه بما نصه هكذا جا منقطعا انتهى بحروفه فحذفه من كلامه غير صواب ورمزه لحسنه غير حسن الا ان يريد انه لغيره

اذا رايتم من اي مكلفا **يبيع او يبتاع** اي يشتري **في المسجد فقولوا** له اي ادعوا عليه ندبا وقيل وجوبا بنحو **لا اربح الله تجارتك** فان المسجد سوق الاخرة فمن عكس وجعله سوقا سوقا للدنيا فجدير بان يدعى عليه بالخسران والحرمان وليس الوقف على قوله لا كما يتوهمه بعض الجاهلين بل المراد الدعا عليه بعدم الربح والحظ والوجدان كما صرح به مع وضوحه بعض الاعيان منهم الامام النووي في الاذكار حيث قال باب انكار ودعايه على من ينشد ضالة

في المسجد او يبيع فيه شرا ورد فيه احاديث منها هذا وقال جمع من ايمتنا يندب لمن راى من يبيع او يشتري او ينشد ضالة في المسجد ان يقول له لا اربح الله تجارتك ولا وجدت ثم ان هذا وما بعده من قبيل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيشترط له شروطه واذا دعي عليه بذلك فان انزجر وكف فذاك والا كرره وعليه حمل ما وقع في حديث ثوبان من انه يكرره ثلاثا **واذا رايتم من ينشد** بفتح اوله يطلب **فيه ضالة** بالتاء يقع على الذكر والانثى يقال ضللت الشيء اذا اخطاته فلم يهتد له وتختص الضالة بالحيوان والمراد هنا شيء ضاع **فقولوا لا ردها الله عليك** او لا وجدت كما في رواية زجرا له عن ترك تعظيم المسجد زاده مسلم فان المساجد لم تبن لهذا اي وانما بنيت لذكر الله تعالى والصلاة والعلم والمذاكرة في الخير ونحو ذلك فلما وضع الشيء في غير محله ناسب الدعاء عليه بعدم الربح والوجدان معاقبة له بنقيض قصده وترهيبا وتنفيرا من مثل فعله فيكره ذلك بالمسجد تنزيها عند الشافعية وما لك الا لضرورة وقيده الحنفية بما اذا اكثر ذلك فيه ونبه بذكر البيع والشراء على كل معاملة وافتضا حق ورام زيادة التنبيه على ذلك بذكر النشد فان صاحب الضالة معلق القلب بها وغيره مامور رعيا ونشر فاذا منع فغيره من كل امر دنيوي اولى والكلام فيمن بلغه النهي فخالف او امكنه التعلم ففرط اما غيره فمعذور فلا يدعى عليه بل يعلم والحق جمع منهم الحافظ العراقي بانشاد الضالة تعريفها ولذلك قال الشافعية يعرفها على باب المسجد قال النووي فيه كراهة نشر الضالة ورفع الصوت فيه قال القاضي قال مالك وجمع من العلماء يكره رفع الصوت فيه بالعلم وغيره واجاز ابو حنيفة رفع الصوت فيه بالعلم والخصومة وغير ذلك مما يحتاج اليه الناس لانه مجمعهم **ن ك** وكذا النسائي والبيهقي **عن ابي هريرة** قال **ت** حسن غريب وقال **ك** على شرط مسلم واقره الذهبي **سم**

اذا رايتم الرجل يتعزى اي ينتسب **بعزاء الجاهلية** اي بنسبها والانتما اليها يقال اعتزى اي انتسب وانتمى وتعزى كذلك **فاعضوه** اي اشتموه **بهن ابيه** اي قولوا له اعضض بهن ابيك اي بذكره وصرحوا له بلفظ الذكر **ولا تكنوا** عنه بالهن تنكيلا وزجرا وقيل معناه من انتسب وانتمى الى الجاهلية باحيا سنة اهلها واتباع سبيلهم في الشتم واللعن والتعيير ومواجهتكم بالمنكر فاذكروا له قبايح ابايه من عبادة الاصنام وشرب الخمر وغيرها صريحا لا كناية ليرتدع به عن التعرض للاعراض وقال ابن جرير معنى الاعتزا هنا انما هو دعوى القايل يا آل فلان اي تعريضا بمجدهم وتذكيرا بشجاعتهم قال وهذا مخصوص بغير الحرب فلا باس بذكر القايل فيه لان المصطفى صلى الله عليه وسلم امر في وقعة هوازن العباس انه ينادي باعلا صوته اين اصحاب الشجرة يا بني الحارث بن الخزرج يا كذا يا كذا فهذا منهي عنه الا في ذلك الموضع وخص الاب لانه هتك عورته اقبح **حم ن عن ابي** بن كعب ورواه عنه ايضا الطبراني قال الهيثمي ورجاله ثقات **م**

الشافعي

اذا رايتم الرجل يعتاد المساجد اي الجلوس في المساجد التي هي جنات الدنيا لكونها اسبابا
موصلة الى الجنات التي هي مقر اهل الايمان ومعناه وجد ثم قلبه معلقا بها منذ يخرج منها
الى عوده اليها او شديد الحب لها والملازمة لجماعتها وتعهدها بالصلاة فيها كلما حضرت
او يعمرها ويجدد كلما اخرب او درس منها ويسعى في مصالحها والاوجه حمله على الكل فمن لزمها
لنحو اعتكاف او احبها وتعلق قلبه بها او عمرها بنحو ذكر وصلاة او عمر ما تهدم منها وسعى في
اقامة شعائرها فاشهدوا له بالايمان اي اقطعوا له بانه مؤمن حقا في ظاهر الحال فان الشهادة
قول صدر من مواطاة القلب اللسان على سبيل القطع ذكره الطيبي قال ابن ابي جمرة وفيه ان
التزكية بالقطع ممنوعة اي الا بنص لانه حكم على الغيب وهو على البشر مستحيل قال ولا ينافيه
النهي عن مدح الرجل في وجهه لان هذه شهادة وقعت على شيء وجد حسا اي الفعل الحسي
الذي ظهر دليلا على الايمان وعلة النهي عن المدح في الوجه وهي خوف الاغترار والاعجاب في هذا
معدومة لانها شهادة بالاصل وهو الايمان انتهى ولا يخفى تكلفه قال ابن المسيب ومن
جلس في المسجد فانما يجالس ربه فما حقه ان يقول الا خيرا حم ت ه وابن خزيمة في صحيحه
حب ك هق عن ابي سعيد الخدري قال ت حسن غريب وقال ك ترجمته صحيحة مصرية
وتعقبه الذهبي بان فيه دراج وهو كثير المناكير وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه حديث
ضعيف وقضية صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند الترمذي
والحاكم وغيره فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الاخر
اذا رايتم الرجل وفي رواية ابي نعيم بدله العبد قد اعطي بالبناء للمفعول اي اعطاه الله وفي رواية
ابي نعيم يعطى زهدا في الدنيا اي استصغارا لها واحتقارا لشانها واهلها وقلة منطق
بمهمل اي عدم كلام في غير طاعة الا بقدر الحاجة قال الكشاف المنطق كلما يصوت به من مفرد ومولف
مفيدا وغيره فانه يلقى بقاف مشددة مفتوحة الحكمة اي يعلم دقايق الاشارات الشافية لامراض
القلوب المانعة من اتباع الهوى والحكمة مثال الامر الذي فيه عسر بسبب فيه يتيسر فيناله الحكيم
بحكمته لاطلاعه على اقتضا مجعول الاسباب بعضها لبعض مما بين اسباب عاجل الدنيا ومسببات
اجل الاخرة مما لا يصل اليه جهد الغافل الكادح وللناس في تعريف الحكمة اقاويل كثيرة منها الاصابة
في القول واتقان العمل واصلها الاحكام وهو وضع الشيء في محله بحيث يمتنع فساده ومن اتصف
بذلك فاعماله متقنة وافعاله محكمة فانه يرى الاشيا كما هي فانه ينظر بنور الله ومن كان هذا وصفه
اصاب في منطقه ه حل هب عن ابي خلاد الرعيني وله صحبة وفيه هشام بن عمار قال الذهبي
عن ابي حاتم ثقة تغير فلقن كما تلقن عن الحكم بن هشام لا يحتج به حل من حديث حرملة ابن
يحيى عن وهب عن ابن عيينة عن عمرو بن الحارث عن ابن هبيرة عن ابن حجيرة عن ابي هريرة
ثم قال غريب بهذا الاسناد هب عن ابي هريرة وفيه عنده عثمان بن صالح وفيهما كلام معروف
عن دراج منكر الحديث ومن ثم قال العراقي الحديث ضعيف هـ
اذا رايتم الرجل ذكر الرجل وصف طردي والمراد الانسان المعصوم يقتل صبرا اي يمسك
فيقتل في غير معركة قال الكشاف قتل الصبر ان يوخذ بيده فيضرب عنقه فلا تحضروا
مكانه اي لا تقصدوا حضور المحل الذي يقتل فيه حال القتل ويحتمل النهي عن الحضور في محل
القتل

القتل وقته وبعده لا لتعاقب المحل بالاماكن المغضوب عليها كديار ثمود فانه لعله يقتله ظلما فتنزل
السخطة اي الغضب من الله فيصيبكم والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب ويؤخذ
منه انه لو علم انه يقتل بحق لم يكن الحضور منهيا عنه نعم ان وقع التعدي في كيفية القتل نهي
عن حضوره فيما يظهر والسخط بالضم الغضب وفي رواية للبيهقي بدل فتنزل الخ فان اللعنة
تنزل على من حضره حين لم يدفعوا ولا يقف عند رجل يضرب مظلوما فان اللعنة تنزل على من
حضره انتهى ابن سعد في الطبقات طب كلاهما عن خرشة بخاء معجمة وراء وشين معجمة مفتوحات
ابن الحرث المرادي من بني زبيد وفد على المصطفى صلى الله عليه وسلم وشهد فتح مصر وحديثه
حسن ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

اذا رأيتم اي وجدتم الذين يسبون اي يشتمون اصحابي كلهم او بعضهم فقولوا لهم لعنة الله
على شركم قال الزمخشري هذا من كلام المنصف الذي كل من سمعه من موال او منافر قال لمن
خوطب به قد انصفك صاحبك فهو على وزان وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال وقول
حسان فشركما لخيركما الفدا او التعريض والتورية اوصل بالمجادل الى الغرض واهجم به على القلب
وادعى الى القبول وابعث على الاستماع والامتثال ولو قال فالعنوهم لم يكن بتلك المثابة وقد
يبلغ التعريض للمنصوح ما لا يبلغه التصريح لانه يتامل فيه فربما قاده التامل الى التقبل
ومنه ما حكي عن الشافعي ان رجلا واجهه بشيء فقال لو كنت بحيث انت لاحتجت الى ادب
وسمع رجل ناسا يتحدثون في الحجر فقال ما هو بيتي ولا بيتكم انتهى كلامه ولم يطلع عليه
من عزاه للطيبي كالمؤلف ت عن ابن عمر ظاهر صنيع المؤلف ان الترمذي خرجه واقره ولا كذلك
بل عقبه بانه منكر وعزو الحديث لمخرجه مع حذف ما عقبه به من بيان القادح من سوء
التصرف ورواه الطبراني ايضا عن ابن عمر باللفظ المذكور قال الهيثمي وفيه سيف بن عمر
متروك

اذا رأيتم الجنازة بفتح الجيم وكسرها اي الميت في النعش فقوموا لها هيبة مسلمة او ذمية
ففي البخاري ان المصطفى صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقيل له يهودي فقال
اليست نفسا وذلك اكراما لقابض روحها او لاجل ما معها من الملائكة والمراد في الكافر ملائكة
العذاب او لصعوبة الموت وتذكره لا لذات الميت فالقيام لتعظيم امر الموت واجلال حكم الله قال
القاضي الباعث على القيام اما تعظيم الميت اي المسلم واما تهويل الموت والتنبيه على انه
بحال ينبغي ان يفزع من رأى ميتا رعبا منه حتى تخلفكم بضم الفوقية وفتح المعجمة وكسر اللام مشددة
اي تترككم خلفها وفي نسخة ذكرها البهاء بجنوز لان المخلف حاملها لا هي او توضع عن الاعناق
على الارض او في اللحد او للتنويع والامر بالقيام انما هو للقاعد اما الراكب فيقف وفيه ان
القيام للجنازة مشروع لما ذكر وبه اخذ جمع من السلف والخلف وتبعهم النووي في المجموع
فاختار ندبه من حيث الدليل مخالفا لما جرى عليه في روضته من الكراهة وقال الشافعي
وابو حنيفة وصاحباه ان الامر بالقيام منسوخ بخبر مسلم عن علي رأيت المصطفى قام فقمنا
وقعد فقعدنا وخرج ابو داود قام في الجنازة ثم قعد قال القاضي والحديث يحتمل المعنيين
احدهما انه كان يقوم للجنازة ثم يقعد بعد قيامه اذا تجاوزت وبعدت عنه والثاني انه

انه كان يقوم ايا ما ثم لم يكن يقوم بعد ذلك وعليه يكون فعله الاخير قرينة وامارة على ان الامر
الوارد في الخبر للندب ويحتمل ان يكون ناسخا للوجوب المستفاد من ظاهر الامر فانه وان
كان مخصوصا بنا دونه لان الامر لا يكون مامورا بامره والفعل صورة تختلف عن تعاطاه
الا ان فعله المتاخر حيث انه يجب علينا الاخذ به عارضه فنسخه الاول ارجح لان احتمال
المجاز اقرب من النسخ انتهى ثم هذا كله في القاعد اذا مرت به اما مشيعها فيندب ان لا
يقعد حتى توضع كما جزم به بعضهم لكن يرده ما في ابي داود والترمذي وابن ماجة عن عبادة
ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان اذا اتبع جنازة لم يقعد حتى توضع في اللحد فعرض
له حبر من اليهود فقال له انا هكذا نصنع فجلس وقال خالفوهم **حم ق ٤ عن عامر بن ربيعة**
ورواه عنه ايضا ابن حبان والشافعي **م**

اذا رايتم اية علامة تنذر بنزول بلاء ومحنة وانقشاع سحب الرحمة ومنه انقراض الانبياء وازواجهن
الاخذات عنهم اذ هن ذوات البركة الناقلات لنا عنهم بواطن الشريعة مما لا يطلع
عليه الرجال غالبا فهن تندفع العذاب عن الناس **فاسجدوا لله** التجاء اليه ولياذا به في
رفع ما عساه يحصل من العذاب عند انقطاع بركتهن فالسجود لرفع الخلل الحاصل
وفي خبر انا امنة لاصحابي فاذا ذهبت اتى لاصحابي ما يوعدون واصحابي امنة لاهل
الارض وازواجه ضمن شرف الزوجية الى شرف الصحبة فهن احق بهذا المعنى من
غيرهن وزوال الامنة يوجب الخوف ذكره القاضي ومنه اخذ السجود للايات قال
الطيبي وقوله اذا رايتم اية فاسجدوا مطلق فان اريد بالاية كسوف الشمس والقمر
فالمراد بالسجود الصلاة وان كانت غيرها كمجيء ريح شديدة وزلزلة فالسجود
هو المتعارف ويجوز الحمل على الصلاة ايضا لما ورد كان اذا حزبه امر فزع الى الصلاة
الى هنا كلامه **د ت** كلاهما من حديث ابراهيم بن الحكم ومسلم بن جعفر عن ابن ابان عن
عكرمة **عن ابن عباس** قال عكرمة قيل له ماتت فلانة بعض ازواج النبي اي هي صفية كما
افصح به المظهر فخر ساجدا فقيل له تسجد هذه الساعة قال قال رسول الله فذكره ثم
قال واية اية اعظم من ذهاب ازواج النبي قال **ت** حسن غريب واغتر به المولف فرمز
لحسنه غفولا عن تعقب الذهبي له في المهذب بان ابراهيم واه وعن قول جمع مسلم
ابن جعفر لا يحتج به **هـ**

اذا رايتم اي علمتم **الامر** اي المنكر والحال انكم **لا تستطيعون تغييره** بيد ولا لسان لعجزكم
عن ذلك لخوف فتنة او وقوع محذور محترم **فاصبروا** كارهين له بقلوبكم طالبين من الله
تعالى زواله **حتى** اي الى ان **يكون الله هو** لا غيره **الذي يغيره** اي يزيله يعني فلا اثم
عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقيد بقوله لا تستطيعون ايذانا
بان تغييره عند الاستطاعة واجب لكن لا يصلح لذلك كما في الكشاف الا من علم المعروف
والمنكر وعلم كيف يترتب الامر في اقامته وكيف يباشر فان الجاهل ربما راى معروفا
فظنه منكرا وربما عرف الحكم في مذهبه وجهله في غيره وقد يغلظ في موضع اللين ويلين
في موضع الغلظة وينكر على من لا يزيده انكاره الا تماديا **عد هب عن ابي امامة** وفيه

كما قال الهيثمي عنبر بن معدان ضعيف وفي الميزان حديث منكر

اذا رايتم الحريق فكبروا اي قولوا الله اكبر الله اكبر وكرروه كثيرا وينبغي الجهر به
مخلصا لله ممتثلا للامر مستحضرا ما لله من عظيم القدرة فان التكبير يطفيه حيث
صدر عن كمال اخلاص وقوة ايمان وتخصيص التكبير للايذان بان من هو اكبر من كل
شي حري بان يقهر النار ويطفيها قال النووي ويسن ان يدعو معه بدعا الكرب
وفي تفسير الطبري اذا كتب اسما اهل الكهف في شي والقي في النار طفيت وينبغي ان
يقول بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فانه يصرف عنه
البلاء وان يقول ما قال ابراهيم حين القي في النار حسبنا الله ونعم الوكيل ابن السني عد
عن ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمرو بن العاص وهو من رواية ابن لهيعة عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده وحال ابن لهيعة معروف والكلام فيه مشهورا ورواه عنه ايضا
الطبراني في الدعا باللفظ المذكور واسناده ضعيف لكن له شواهد بينها ما ذكره
بقوله

اذا رايتم الحريق فكبروا الله فانه اي التكبير يطفي النار وسره انه لما كان الحريق بالنار وهي مادة
الشيطان التي خلق منها وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله كان
للشيطان اعانة عليه وتنفيذ له وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد والعلو
في الارض والفساد هما هدي الشيطان واليهما يدعو وبهما يهلك بني ادم فالنار والشيطان كل
منهما يريد العلو والفساد وكبريا الرب يقمع الشيطان وفعله فمن ثم كبر اثر تكبيره
في خمودها كما قال بعض القدما ولقد جربناه فصح عد عن ابن عباس رمز لحسنه وذلك
لاعتضاده بما قبله وبخبر الطبراني اطفيوا الحريق بالتكبير وخبر ابن السني اذا وقعت
كبيرة او هاجت ريح عظيمة فعليكم بالتكبير فانه يطفي العجاج الاسود وهذا الحديث
في نسخ لا تكاد تحصى ولم اره في خط المولف

لكن التكبير له التاثير في اطفا الحريق فان كبريا الله لا يقوم له شي فاذا صح

اذا رايتم العبد المومن قد الم بالتشديد اي انزل الله به الفقر والمرض ظاهره ان
المصافاة الاتية انما يترتب على هذين معا فان الم به احدهما لم يدل على المصافاة
ولعل المراد خلافه وان الواو بمعنى او فان الله اي فاعلموا او فالشان ان الله يريد
اي اراد ان يصافيه اي يستخلصه لوداده ويجعله من جملة احبابه لان الفقر اشد
البلا فيفعله بعبده ليدعوه ويجار اليه فيراه مفتقرا اليه فيجيبه اذا دعاه ويصبره
اذا ابتلاه فيصير عنده من المقربين والامراض والالام تطهير من الاثام وليستوجب
افاضة صنوف الانعام والاكرام فر عن علي امير المومنين

اذا رايتم النسوة اللاتي القين بالقاف اي جعلن على روسهن مثل اسنمة البعر
بعين مهملة جمع بعير وفي رواية كاسنمة البخت اي اللاتي يجعلن على روسهن ما يكبرها
ويعظمها من الخرق والعصايب والخمر حتى تصير تشبه العمايم واسنمة الابل وهي جمع
سنام قال ابن عربي وهذا عبارة عن تكبير راسها بالخرق حتى يظن الراي انه كله شعر
وهو حرام ولذلك قال فاعلموهن اي اخبروهن انه لا يقبل لهن ما دمن كذلك صلاة

وان حكم لها بالصحة كمن صلي في ثوب مغصوب بل اولى لان فاعل ذلك ارتكب حراما واحدا
وهو الغصب وهي ارتكبت عدة محرمات التشبيه بالرجال والاسراف والاعجاب وغيرها
وهذا من علامات نبوته اذ هو اخبار عن غيب وقع ودام وفي رواية لا يدخلن الجنة قال
القاضي ومعناه انهن لا يدخلنها ولا يجدن ريحها حين يدخلها ويجد ريحها العفايف
المتورعات لا انهن لا يدخلن ابدا لقوله في الحديث الا وان زنا وان سرق ثلاثا قال
ابن عربي فعلي النسا ان يصغون روسهن ستما عند الخروج وان كان شعرها كثيرا
ارسلته ولا تضفيره فان كان بها الحر في راسها فاكثرت لاجله من الخمر لم تدخل في الوعيد
ولم يكن عليها حرج انما الحرج علي من نظر اليها وقس ذلك طب وكذا البزار عن ابي شقرة
بفتح الشين المعجمة التميمي قال الهيثمي فيه حماد بن يزيد عن مخلد بن عقبة ولم اعرفهما
وبقية رجاله ثقات وقال بن عبد البر في اسناده نظر هـ
اذا رايتم في نواحي السما عمودا احمر اي خطا يشبه العمود الاحمر يظهر من قبل بكسر ففتح
اي جهة المشرق في شهر رمضان فان ذلك علامة الجدب والقحط فادخروا امر ارشاد
طعام سنتكم اي قوت عيالكم في تلك السنة التي مبدؤها ظهور ذلك لتطمئن قلوبكم
وذلك لا ينافي التوكل بدليل ادخار سيد المتوكلين المصطفي قوت عياله سنة فانها سنة الجوع
يجوز ان يكون ظهور ذلك علامة للقحط في تلك السنة ولا اثر لظهوره فيما بعدها وهو ما
عليه ابن حجر ويحتمل انه كلما ظهر في سنة كانت كذلك ثم هذا خطاب مشافهة فيحتمل ان يكون
خاصا باهل الحجاز وان الجوع يكون في اقليمهم فقط ويحتمل العموم وحكمة التخصيص انه لما كانت
نسخة تقدير الارزاق وتقريرها وادرارها علي ما اقتضاه القضا الالهي تنتسخ
من اللوح المحفوظ في ليلة القدر التي هي في رمضان وتسلم الي ميكائيل الذي هو الملك الموكل
بذلك كما اخرجه محيي السنة وغيره ناسب ان يكون ظهور العلامة المذكورة في الشهر
الواقع فيه الاستنساخ وتسليم الصحف وحكمة كون ذلك علي الصورة العمودية التي هيئتها
الاستطالة دون التربيع والاستدارة وغيرهما من الاشكال الاشارة الي انه عام يكون شره
مستطيرا او يكون جدبه ممتدا عسيرا وحكمة كونه احمر ان الحمرة لون مذموم قد نهي عنه
المصطفي صلي الله عليه وسلم اهل الايمان وذكر ان الشيطان يتزين به ويؤثره علي غيره
من الالوان كما ورد في عدة اخبار حسان فجعل اللون المكروه المذموم علامة علي حصول المكروه
وتوقع الهموم والغموم والعرب تسمي عام المحل السنة الحمرا وتصف سنة الجدب بالطول
وعليه جري العرف العام بين الانام فيقال الليلة الشديدة كانت ليلة طويلة وتسمي نزع الروح
من الجسد الذي هو اعظم العذاب بالحمرة فيقال هذا هو الموت الاحمر فلذلك جعل علامة
سنة الجوع حمرا وفيه انه لا باس بادخار القوت خوف الغلا وانه لا ينافي التوكل لكن الكلام
في ادخار غلة ارضه او ما يشتريه لمؤنة عياله كما ياتي والادخار يزيل معرة اعداد الطعام
لوقت الحاجة والخطاب لاهل تلك البلاد اعني الاقطار الحجازية كما مر
قال الهيثمي فيه ام عبد الله بنت خالد بن معدان لم اعرفها وبقية رجاله ثقات انتهى وله
شواهد منها ما اخرجه ابو نعيم بن حماد في كتاب الفتن من حديث خالد بن معدان اذا

رايتم

رايتم عمودا من نار من قبل المشرق في شهر رمضان في السما فاتخذوا من الطعام ما استطعتم
فانها سنة جوع وعن كثير بن مرة اني لا انتظر ليلة الحدثان في رمضان منذ سبعين سنة قال
عبد الرحمن بن جبير هي علامة تكون في السما يكون اختلاف بين الناس فان ادركتها فاكثر من
الطعام ما استطعت وعن عبد الوهاب بن بخت بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال في رمضان اية في السما كعمود ساطع وفي شوال البلا وفي القعدة الفنا وعن ابي هريرة
مرفوعا يكون اية في شهر رمضان ومن حديث خالد بن معدان انه سيبدو عمود من نار
يطلع من قبل المشرق في شهر رمضان يراه اهل الارض كلهم فمن ادرك فليعد لاهله طعام
سنة وعن كثير بن مرة ان الحدثان في رمضان علامة في السما بعدها اختلاف في الناس فان ادركتها
فاكثر من الطعام ما استطعت قال ابو جعفر ولا يكون ذلك الا بعد انكشاف الشمس والقمر
في ذلك العام يغار على الحاج ع

اذا رايتم المداحين اي الذين صناعتهم الثنا على الناس والمدح كما في الصحاح الثنا الحسن
قال السريري من قولهم تمدحت الارض اذا اتسعت فكان معنى مدحته وسعته شكرا فاحثوا
في وجوههم التراب الحثو في التراب بمنزلة الصب في الما والمراد زجر المادح والحث على منعه
من المدح لانه يورث الغرور والتكبر او انه يخيب ولا يعطى او معناه اعطوهم قليلا يشبه
التراب لقلته وخسته او اقطعوا السنتهم بالمال فانه شي حقير كالتراب وهذا يوذن
بذم الاحتراف بالشعر وقيل لا تواخ شاعرا فانه يمدحك بثمن ويهجوك مجانا وقال

الكلب والشاعر في منزلة • فليت اني لم اكن شاعرا •
هل هو الا باسط كفه • يستطعم الوارد والصادرا •

حم خد م د ت عن المقداد بن الاسود بن الاسود طب عن ابن عمرو
ابن العاص ك في الكنى والالقاب عن انس قال الهيثمي رجال احمد والطبراني رجال
الصحيح ه

اذا رايتم هلال ذي الحجة بكسر الحا افصح من فتحها اي علمتم بدخوله واراد احدكم
ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره اي فليجتنب المضحي ازالة شعر نفسه ليبقى
كامل الاجزا فيعتق كله من النار قال التوربشتي سر ذلك ان المضحي جعل اضحيته فدية
لنفسه من العذاب حيث راى نفسه مستوجبة للعقاب وهو القتل ولم يوذن فيه ففداها
وصار كل جز منها فدا كل جز منه فلذلك نهي عن ازالة الشعر والبشر لئلا يفقد من ذلك قسط
ما عند تنزل الرحمة وفيضان النور الالهي ليتم له الفضايل ويتنزه عن النقايص والرذايل
واخذ بظاهره احمد فحرم ازالة ذلك حتى يضحي وخالفه الايمة الثلاثة لخبر عايشة
ان المصطفى كان يجتنب ذلك وهو متواتر واما خبر ام سلمة هذا فقيل بوقفه وفيه حجة
للشافعي ان الاضحية لا تجب اذ التعليق بالارادة ينافي الوجوب واوجبها الحنفية
على من ملك نصابا باكما مر م ٤ عن ام سلمة ه

اذا رايتم خطاب مشافهة وقع للصحابة والمراد به غيرهم من امته ممن يكون في اخر
الزمان بدليل جعله في خبر اخر من اشراط الساعة الرايات السود جمع راية وهي علم الجيش

قد جاءت من قبل خراسان اي من جهتها قال ابن كثير ليست هي
الرايات التي اقبل فيها ابو مسلم الخراساني فاستلب بها دولة بني امية بل رايات
تاتي صحبة المهدي فأتوها للقتال معها والنصرة لاهلها زاد في رواية ولو حبوا
على الثلج فان فيها خليفة الله محمد بن عبد الله المهدي الجائي قبل عيسى او معه
وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملؤها قسطا وعدلا ويمكث في الخلافة خمسا او سبعا
او تسعا ولا اصل لما قال المولى لقول القرطبي ان ظهوره يكون بالمغرب ولا حاجة
للاطالة بايراد ترجمته واخباره لان اعلام الامة وحملة السنة المتقدمين اعتنوا بجميعها
بما يحتمل منه مجلدات منهم ابن ابي شيبة وابن خزيمة وابو داود وابن حبيب وابن زيد
وجمع لا يحصون من علماء الرواية والدراية واخباره بلغنا تبلغ عشرة او تزيد وجاء ابن
بن بزة فجمع زبدها في مجلد حافل سماه العواصم عن الفتن القواصم فمن اكثر من اخباره
في شرح هذا الحديث فما اراد ان يكثر السواد لقلة الامداد قال الحرالي والخليفة
ذات قائمة بما يقوم به المستخلف على حسب مرتبة ذلك الخليفة منه انتهى وكل من
استخلفه الله في عمارة الارض وسياسة الناس وتكميل نفوسهم وتنفيذ امره فيهم
فهو خليفة لكن لا لحاجة به تعالى الى من ينوبه بل لقصور المستخلف عليه عن قبول
فيضه وتنفيذ امره فان قلت فما حكمة اضافته الى الله وهلا قال الخليفة قلت
هو اشارة الى انه انسان كامل قد تخلى عن الرذائل وتحلى بالفضائل وحل محل الاجتهاد
والفتوة بحيث لم يفته الا مقام النبوة وفيه رد على الذهبي لمتبوعه في ذهابهم الى
امتناع ان يقال خليفة الله لغير ادم وداود عليه السلام حم ك عن ثوبان مولى
المصطفى صلى الله عليه وسلم من حمير او ماجح او السراة اشتراه المصطفى صلى الله
عليه وسلم واعتقه ولم يزل يخدمه حضرا وسفرا وفيه علي بن زيد بن جدعان نقل في
الميزان عن احمد وغيره تضعيفه ثم قال الذهبي اراه حديثا منكرا واورده ابن الجوزي
في الموضوع قال ابن حجر ولم يصب اذ ليس فيه متهم بالكذب انتهى واما خبر ولا مهدي
الا عيسى بن مريم فقال الذهبي واه والحاكم اورده متعجبا لا محتجا والنسائي
منكر وبفرض صحته يحتمل انه سقط منه لفظ زمن بعد الا او هو مضمر فيه او معناه
لا مهدي كاملا معصوما ع
اذا رايتم الرجل يعني الانسان اصفر الوجه من غير مرض ولا علة اي مرض لازم او حدث
شاغل لصاحبه عن وجهه كان تلك العلة صارت شغلا له منعه عن شغله الاول كما في
الصحاح وغيره فبين المرض والعلة عموم وخصوص فليس هو من العطف التفسيري
كما وهم فذلك اي الاصفرار المفهوم من اصفر من غش بكسر عدم نصح الاسلام في
قلبه اي من اضماره عدم النصح والغل والحقد والحسد للمسلمين يعني ان ذلك الاصفرار
علامة تدل على ذلك الاضمار وقد مر ان ذلك كونه في جماعة من اهل زمانه من المنافقين او
من اليهود ثم يظهر ان المخاطب بقوله اذا رايتم ارباب القلوب ذوو الايمان الكامل
فهم الذين يدركون ذلك فقد قال الغزالي حقيقة الكفر والايمان وحدهما والحق والضلال

وسرها

وسترهما لا ينجلي للقلوب الدنسة بطلب الجاه والمال وحبهما فكيف بقلوب امتلات من سحت الدنيا اولا ثم صدئت بالخلاعة مع انيابها ثانيا ثم سخمت بالغني المكدر للاوقات ثالثا ثم زوجت بالسهو واللهو رابعا ثم شغلت بالانخلاع من حدود الشرع وملازمة خطرات الشيطان خامسا فغاصت منها خرازات الادناس وعمارات الاوضان وصارت كانها سراب الحمام في نوابع الحمام انتهى ابن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي عن انس بن مالك وهو مما بيض له ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس لعدم وقوفه علي سنده وراويه عن انس مجهول كما قاله بعض الفحول وقول ابن حجر لا اصل له في صحة والحسن فمسلم والا فممنوع ع

اذا رجف تحرك واضطرب قلب المومن في سبيل الله اي عند قتال الكفار تحاتت تساقطت خطاياه اي ذنوبه كما يتحات تتساقط عذق النخلة بمهملة فمعجمة بين كفلس النخلة بحملها وبكسر فسكون العرجون بما فيه من الشماريخ وهو المراد هنا وفي القاموس هو العنق وفي انهام ترغيب عظيم في الجهاد وبانه افضل علي كثير من العبادات طب وكذا في الاوسط حل كلاهما عن ابي عبد الله سلمان الفارسي رمز لحسنه وليس كما قال فقد اعله الحافظ الهيثمي بان فيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف انتهى وقال الذهبي عمرو متروك وقد تفرد به عن عبد العزيز ابن مسلم وفيه جهالة م

اذا رددت علي السايل اي الطالب منك عطا ثلاثا من المرات متعذرا عن عدم اعطايه فلم يذهب الحاحا وعنادا فلا باس اي لا كراهة وفي رواية فلا عليك ان تزبره اي تزجره وتنهره بنحو لا بارك الله فيك لتعديه بما لا يحل له وتخطيه ما هو واجب عليه من عدم الالحاح في المسالة وظاهره لا ينهره قبل ثلاث فعلي السايل ان يحمد الله ويجمل في الطلب ولا يلح في المسالة فان خالف استحق النهر وقيل ليس المراد بالسايل هنا المستجدي بل طالب العلم اذا جا للتفقه فلا تنهره وان كرر السوال اولا وثانيا فان اجبته واعاد السوال ثالثا دل علي تعنته فان جرته لتعديه الادب واقتحامه النهي الوارد في الخبر الاتي اذا قعد احدكم الي اخيه فليساله تفقها لا يساله تعنتا تنبيه ... اشعر بقوله لا باس اي لا كراهة ان الاولي عدم ... لعموم قوله تعالي واما السايل فلا تنهر ولهذا قال الحريري بان تزجره

ولا تزجرن ذي سوال ... تنزام في السوال خفف

قطني الافراد عن اسماعيل الوراق عن الوليد بن الفضل عن عبد الرحمن بن حسين عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس ثم قال الدارقطني تفرد به الوليد وهو يروي المناكير التي لا يشك انها موضوعة انتهى وحكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه المولف بان الديلمي رواه من طريق اخر طس عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه صدرا بن صرد وهو ضعيف وقال ابو حاتم صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به ع

اذا ركب احدكم الدابة فليحملها اي فليسترها او فليسير بها علي ملاذه بفتح الميم وخفة اللام وشدة المعجمة بضبط المولف جمع ملذه بفتح الميم وهي موضع اللذة اي علي ما يشتهي من نحو السرعة بحيث لا يضرها وفي رواية بملاذها اي ليجرها في السهولة لا الحزونة

واصل اللذ سرعة المشي والذهاب فان الله تعالى يحمل على القوي والضعيف اي اعتمد على الله وسير الدابة سيرا وسطا في سهولة ولا تغتر بقوتها فترتكب العسف والعنف في تسييرها فانه لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنظر الى ضعفها فتقعد مع القاعدين وتترك الحج والجهاد اشفاقا من عدم طاقتها بل اعتمد على الله سبحانه فهو الحامل وهو المعين قط في الافراد عن عمرو بن العاص باسناد ضعيف هـ

اذا ركبتم هذه الدواب وفي نسخ البهائم العجم بفتح فسكون فانجوا عليها اي اسرعوا والنجا بالمد والقصر السرعة اي اطلبوا النجا من مفاوزكم بسرعة السير اليها سواء كانت سنة جدب اولا اذ الطريق تطلب الاسراع في قطعه حيث المرعى موجود والقدرة حاصلة ثم فصل احوال السير بقوله فاذا كانت سنة بالتحريك اي جدبا فانجوا وعليكم بالدلجة بالضم والفتح اي الزموا سير الليل والدلج مخففا سار من اوله ومشددا من اخره ومنهم من جعل الادلاج الليل كله ولعله المراد هنا بدليل قوله فانما يطويها الله تعالى اي لا يطوي الارض للمسافر فيها حينئذ الا الله اكراما له حيث اتى بهذا الادب الشرعي فان قلت ثم امر بالنجا على الدابة اولا امرا مطلقا فكيف خصه بورود ذلك بما اذا كانت سنة قلت امر اولا في شانها بامر واحد وهو السرعة عليها هبت في جدب او خصب وامر ثانيا فيما اذا كان جدب بامرين السرعة والدلجة معا قال الزمخشري من المجاز طوى الله لك البعد وهو يطوي البلاد طب عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء مفتوحة قال الهيثمي رجاله ثقات م

اذا ركبتم هذه الدواب فاعطوها حظها اي نصيبها من المنازل التي اعتيد النزول فيها اي اريحوها فيها لتتقوى على السير ولا تكونوا عليها اي على الدواب شياطين اي لا تركبوها ركوب الشياطين ولا تستعملوها استعمال الشياطين الذين لا يراعون الشفقة على خلق الله وفيه حث على الرفق بالدواب والنهي عن مخالفة ما امر به الشارع والمنازل جمع منزل وهو موضع النزول قط في الافراد عن ابي هريرة ظاهر صنيع المولف ان مخرجه الدارقطني رواه ولا كذلك بل تعقبه بان خارجة بن مصعب احد رواته ضعيف وقال الذهبي واه هـ

اذا زار اي قصد احدكم اخاه في الدين للزيارة اكراما له واظهارا للمودة له وشوقا للقائه فجلس عنده اي في محله والفاء سببية او تعقيبية وفيها معنى الواو على وجه فلا يقومن حتى يستاذنه اي لا يقوم لينصرف الا باذنه لانه امير عليه كما في الخبر الوارد وليلا يفوت ما عناه شرع فيه من اكرامه بنحو ضيافة والامر للندب وهذا من مكارم الاخلاق وحسن الاخاء والزيارة عرفا قصد المزور اكراما له وتانيسا به وادابها بضعة عشر ان لا يقابل الباب عند الاستيذان وان يدقه برفق وادب وان لا يبهم نفسه كان يقول انا وان لا يجيء في وقت غير لائق كوقت الاستراحة مع الاهل والخلوة بهم ويخفف الجلوس ويغض البصر ويدعو بالاخلاص ويقبل اكرام المزور ويوسع للمريض في الاجل ويطمعه في الحياة ولا يتكلم عنده بما يزعجه ويبشر البر بالقبر ويحذره من الجزع ويطلب منه

الدعا

الدعا وما اعتيد من ختم مجلس الزيارة بقراءة الفاتحة فهو حسن قال بعضهم لكن لم يرد بخصوصه خبر ولا اثر ورد في الاثر ان السلف كانوا يتفرقون عن قراءة سورة العصر

فر عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما وفيه من لا يعرف هـ

اذا زار احدكم اخاه في النسب او الدين فالقى المزور للزاير يعني فرش له شيا يجلس عليه بقيه من التراب ونحوه وقاه الله تعالى من عذاب النار دعا او خبر اي فكما وقى اخاه مما يشينه من الاقذار في هذه الدار اكراما له يجازيه الله بالوقاية من النار جزا وفاقا والجزا من جنس العمل لكن هذا يجب تنزيله على انسان امتثل المامورات وتجنب المنهيات لكن فرط منه صغاير فهذه هي التي تكون اكرام الزاير وقاية منها من النار اما مرتكب الكباير فهيهات هيهات وكما يستحب للمزور اكرام الزاير بنحو بسط الفرش يندب للزاير قبول ذلك لما رواه البيهقي وغيره عن علي مرفوعا لا يابى الكرامة الا حمار وصحح بعضهم وقفه طب عن سلمان الفارسي رمز لضعفه وذلك لان فيه سويد ابن عبد العزيز متروك هـ

اذا زار احدكم قوما مثلا والمراد زار لبعض اخوانه متعددا او واحدا فلا يصلي بهم اي لا يومهم في منزلهم بغير اذنهم لان رب الدار اولى بالتقدم وليصل بهم رجل منهم لان اصحاب المنزل احق بالامامة فان قدموه فلا باس والمراد بصاحب المنزل مالك منفعته ولا ينافيه خبر من زار قوما فليؤمهم لحمله على الامام الاعظم حم ٣ عن مالك بن الحويرث مصغر الحرث الليثي من اهل البصرة له وفادة قال ت حسن صحيح هـ

اذا زخرفتم مساجدكم احسنتموها بالنقش والتزويق قال الراغب الزخرف الزينة المزوقة ومنه قيل للذهب زخرف وفي الصحاح الزخرف الذهب ثم شبه به كل مموه مزور وحليتم زينتم مصاحفكم بالذهب والفضة جمع مصحف مثلث الميم واصله الضم كما في الصحاح لانه ماخوذ من اصحف اي جمعت فيه الصحف اي الكتب فالدمار بفتح الدال المهملة مخففا الهلاك المستاصل عليكم دعا او خبر لزخرفة المساجد وتحلية المصاحف منهي عنهما لان ذلك يشغل القلب ويلهي عن الخشوع والخضوع والتدبر مع الله تعالى والذي عليه الشافعية ان تزويق المسجد ولو الكعبة بذهب او فضة حرام مطلقا وبغيرهما مكروه ويحرم مما وقف عليه وان تحلية المصحف بذهب او فضة مما يجوز للمراة لا للرجل وبالفضة يجوز مطلقا الحكيم الترمذي وكذا ابن المبارك في الزهد عن ابي الدردا باسناد ضعيف هـ

اذا زلزلت اي سورتها تعدل اي تماثل وعدل الشي بالكسر مثله من جنسه او قدره وبالفتح ما يقوم مقامه من غير جنسه نصف القران وقل يا ايها الكافرون اي سورتها تعدل ربع القران لان المقصود الاعظم بالذات من القرآن بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان احواله فتعادل نصفه ذكره القاضي لان القران كله يشتمل على احكام الشهادتين في التوحيد والنبوة واحوال النشاتين وذلك اربعة اقسام والكافرون مقصورة على التوحيد فهي ربع لتضمنها البراة من الشرك

و

والتدين بدين الحق وهذا هو التوحيد الصرف وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن
لان معاني القرآن آيلة الى ثلاث علوم علم التوحيد وعلم الشرايع وعلم تهذيب الاخلاق
وتزكية النفس والاخلاص يشتمل على القسم الاشرف منها الذي هو كالاصل للاخرين وهو
علم التوحيد والتوحيد اثبات الالهية المعبود وتقديسه ونفي ما سواه وقد صرحت
الاخلاص بالاثبات والتقديس وبين المرتبتين من التصريحين والتلويحين ما بين
الثلث والربع قال التوربشتي ونحن وان سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ان شان
ذلك على الحقيقة انما يتلقى عن الرسول صلى الله عليه وسلم فانه الذي ينتهي اليه في معرفة
حقايق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم فاما القول الذي نحوم حوله على مقدار
فهمنا وان سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال انتهى واخذ بعضهم
قراءة ع بظاهر الحديث فقال معناه ان ثواب قراءتها مضاعفة بقدر ثواب نصفه وربعه وثلثه
لكن قراءة جميع القرآن له بكل حرف عشر حسنات وهذا بغير تضعيف قال ابن حجر وقوله
بغير تضعيف لا دلالة عليه وحديث مسلم يدل للاطلاق ت واستغربه ك هب عن
ابن عباس قال ك صحيح وتعقبه الذهبي في التلخيص بان فيه يمان بن المغيرة ضعفوه
وقد قال الترمذي لا يعرف الا من حديثه وفي المغني هو واه بمرة وفي الميزان منكر وقال
المناوي كيف الامر كما زعم الحاكم بل ضعيف وفي الفتح فيه يمان وهو ضعيف عندهم ه
اذا زنا العبد اي اخذ في الزنا خرج منه الايمان اي نوره او كماله فكان على راسه كالظلة
بضم الظاء وشد اللام السحابة فلا يزول عنه ولا يرتفع عنه اسمه ما دام فيه لان للايمان
انوارا في القلب وآثارا في الجوارح فيقل عند مفارقة المعاصي ويبطأ عند التلبس بالذنوب
والمؤمن لا يزني الا اذا استولى شبقه واشتغلت شهوته بحيث تغلب ايمانه ويشغله
عنه فيصير في تلك الحالة كالفاقد للايمان لكن لا يرتفع عنه اسمه ولا يزول حكمه بل هو في
كنف رعايته وظل عصمته والايمان مظل عليه كالظلة وهي اول سحابة تظل على الارض
فلذا فرغ منه زال الشبق المعاون على الشيطان على ما يامره ايمانه والموجب لذهوله
ونسيانه عاد الايمان واخذ في القوة والازدياد كما قال فاذا اقلع اي نزع عن المعصية
وتاب منها توبة صحيحة ومنها ان يستحل خليل المزني بها على ما قيل لكنه عليل بان
القوم اغتفاره لما يترتب على اعلامه به من المفاسد رجع اليه الايمان اي نوره
او كماله فالمسلوب اسم الايمان المطلق لا مطلق الايمان ولا يلزم من ثبوت جزء ما من
الايمان ان يسمى مؤمنا كما انه يكون معه جزء من الفقه ولا يكون فقيها وكذا يكون
معه شيء من التقوى ولا يسمى متقيا فالحديث على ظاهره ولا ملجئ لنا للتاويل واما
ما هنا من المحامل كحمله على المستحل وانه خرج مخرج الزجر والتنفير او على الحيا
او نزع اسم المدح ترخيصه ووصف الايمان بالخروج والدخول مجاز استعمل هنا
على وجه الاستعارة والتشبيه د في السنة ك في الايمان عن ابي هريرة قال
ك صحيح واقره الذهبي وقال العراقي في اماليه صحيح ه
اذا سال احدكم ربه الرزق اي اذا اراد سؤال الرزق اي طلبه من الرزاق فليسال

ربه

ربه ان يعطيه الشيء الحلال اي القوت الجائز تناوله وان يبعده عن الحرام فانه يسمى
رزقا عند الاشاعرة خلافا للمعتزلة فاذا اطلق سوال الرزق شملها او المراد اذا طلب احدكم
من الناس ليتصدق عليه فلا يطلب الا ممن يغلب على ظنه انه انما يعطيه من الحلال او
المراد بيسال سوالا فلا يلح في المسئلة ولا يكلف المسؤول ما لا يقدر عليه ولا يوذيه عد عن
ابي سعيد باسناد ضعيف

اذا سأل احدكم ربه مسألة مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول اي طلب منه شيئا فتعرف
بمثناتين ثم را مشددة الاجابة اي قضاء حاجته التي تطلبها حتى عرف حصولها بان
ظهرت له امارات الاجابة من نحو قشعريرة وبكا وانس فليقل ندبا شكرا لله تعالى
عليها الحمد لله الذي بنعمته اي بكرمه وفضله ومنته تتم تكمل الصالحات
اي النعم الحسان التي من جملتها حصول المسؤول اقربه ومن ابطا اي تاخر عنه فلم
يسرع اليه ذلك اي تعرف الاجابة فليقل ندبا الحمد لله على كل حال اي على كل
كيفية من الكيفيات التي قدرها الله تعالى فان احوال المومن كلها خير وقضا
الله له بالسرا والضرا نعمة ورحمة ولو انكشف له الغطا لفرح بالضرا اكثر
من فرحه بالسرا وعلى ان للصابرين حمدا يخصهم وهو قوله الحمد لله على كل حال
وان للشاكرين حمدا يخصهم وهو قوله الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات
وهكذا كان هديه وعادته حمد حال السرا والضرا بما ذكر والتاسي به اولى
من ان يستنبط حمدا اخر فانه الاعلى كما وصفه العالم الاكبر الاكمل الذي شهد
له الحق تعالى بالعلم واكرمه بختم النبوة وزعامة الرسالة هق في الدعوات عن ابي
هريرة وللحاكم نحوه من حديث عايشة قال الحافظ العراقي واسناده
ضعيف

اذا سألتم الله تعالى اي اردتم سؤاله فاسألوه الفردوس لفظ سرياني او رومي او نبطي
فانه سر الجنة بكسر السين وشد الرا افضل موضع فيها والسر جوف كل شي ولبه
وخالصه والمراد انه وسط الجنة واوسعها واعلاها وافضلها والوسط البعد
من الخلل والآفات من الاطراف قال ابن القيم والجنة مقببة اعلاها واوسعها وكلما
علت اتسعت وهذا الحديث ورد بالفاظ اخر منها ما في الصحيحين اذا سألتم الله
فاسئلوه الفردوس فانه وسط الجنة واعلى الجنة اي في الارتفاع وفوقه عرش الرحمن
واستشكل بخبر احمد عن ابي هريرة مرفوعا اذا صليتم علي فاسئلوا الله لي الوسيلة
اعلا درجة في الجنة لا ينالها الا رجل واحد وارجو ان اكون انا هو وفي حديث اخر
الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة فسلوا الله لي الوسيلة اعلا درجات
الجنة وهي خاصة به وهي اعلا من الفردوس وجمع بان الفردوس اعلا الجنة وفيه درجات
اعلاها الوسيلة ولا مانع من انقسام الدرجة الواحدة الى درجات بعضها اعلا من
بعض ثم ان ما ذكر من الامر بسوال الفردوس لا ينافيه خبر اذا سألتم الله فاسئلوه
العفو والعافية لان المراد ان سوال الكل مطلوب لكن الاول اخروي والثاني عام طب وكذا

الاول

البزار عن العرباض بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها موحدة وآخره معجمة بن سارية
السلمي بن نجيح صحابي كوفي قال الهيثمي ورجاله وثقوا انتهى وبه يعلم أن رمز المصنف لحسنه تقصير
وحقه الرمز لصحته وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه ولا كذلك بل بقيته عند
مخرجه الطبراني عليك بسر الوادي فإنه أمرعه وأعشبه انتهى بلفظه والحديث رواه
البخاري بلفظ إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه وسط الجنة وفوقه عرش الرحمن ﻫ
إذا سألتم الله تعالى حاجة نعمة فاسألوه ببطون قال الطيبي الباء للآلة ويجوز كونها للمصاحبة
كما مر أكفكم لا بظهورها فإنه لا يليق بالأدب وكذلك زاد الأمر تأكيدا بتصريحه بالنهي عن
ضده فقال ولا تسألوه بظهورها وذلك لأن عادة من طلب شيئا من غيره أن يمد بطن
كفه إليه ليضع السائل فيها كما مر ولأن أصل شرعية الدعاء إظهار الانكسار بين يدي الجبار
والثناء عليه بمحامده والاعتراف بغاية الذلة والمسكنة وذلك ابتهال قولي ولا بد في كمال
إظهار الانكسار والافتقار من ضم الابتهال الفعلي إليه وذلك بمد بطن الكف على سبيل الفقر عنه
إليه ليصير كالسائل المتكفف لأن يملأ كفه بما يسد حاجته ولا ينافيه خبر أن المصطفى
صلى الله عليه وسلم استسقى وأشار بظهر كفه إلى السماء لأن معناه رفعهما رفعا تاما حتى
ظهر بياض إبطيه وصارت كفاه محاذيتين لرأسه ملتمسا أن يغمره الله برحمته وذلك
لمساس الحاجة إلى الغيث عند الجدب وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا أما لو دعا
برفع نقمة فبظهورها كما في أخبار كثيرة د في الدعاء عن مالك بن يسار السكوني بفتح المهملة
وضم الكاف وسكون الواو وآخره نون نسبة إلى السكون بطن من كندة ينسب إليها خلق
كثيرون منهم هذا وهو العوفي يعد في الشاميين قال في المنار لا يعرف له غير هذا الحديث
كما قال ابن السكن لكنه ثقة لكن فيه ضمضم الحضرمي ضعفه أبو زرعة ووثقه غيره ﻫ طب
ك في الدعاء عن ابن عباس زاد أي الحاكم في روايته عنه وامسحوا بها وجوهكم أي في غير القنوت
فلا يمسح وجهه فيه كما في سنن البيهقي قال لأنه لم يثبت به خبر ولا أثر فلا قياس وأما
الصدر فلا يندب مسحه قطعا بل نص جمع على كراهته ذكره في الروضة وفيه رد على ابن
عبد السلام في قوله لا يمسح إلا جاهل ومن ثم قيل هي هفوة من عظيم وقد رمز المؤلف لحسنه
وإنما لم يصح لأن فيه من الطريق الأولى من ذكر ومن طريق الحاكم سعيد بن هبيرة اتهمه
ابن حبان ولهذا رد الذهبي على الحاكم تصحيحه ﻫ
إذا سئل بالبناء للمفعول بضبط المؤلف أحدكم أمؤمن هو فلا يشك في إيمانه أي فلا يقل
أنا مؤمن إن شاء الله لأنه إن كان للشك فهو كفر لا محالة أو للتبرك والتأدب وإحالة الأمور
على مشيئته تعالى أو للشك في العاقبة والمآل لا في الآن والحال أو للتبري عن تزكية النفس
والإعجاب بحاله فالأولى تركه عند الجمهور ومنعه الحنفية لإيهامه للشك في الحال قال
التفتازاني والحق أنه لا خلاف في المعنى لأنه إن أريد بالإيمان مجرد حصول المعنى فهو حاصل
حالا أو ما يترتب عليه النجاة والثمرات فهو في مشيئته تعالى ولا قطع بحصوله حالا طب
عن عبد الله بن يزيد الأنصاري الأوسي ثم الخطمي كوفي شهد الحديبية قال الهيثمي وفيه
أحمد بن بديل وثقه النسائي وضعفه أبو حاتم أي فالحديث حسن ومن ثم رمز المؤلف لحسنه ﻫ

إذا

اذا سافرتم حتى السفر لغيبة البيت والطعام فليؤمكم ندبا والصارف عن الوجوب
الاجماع اقرؤكم يعني افقهكم والاقرأ من الصحب كان هو الافقه فلا حجة فيه لابي حنيفة
في تقديم الاقرأ على الافقه وان كان اصغركم سنا وفيه حث على الجماعة حتى للمسافرين ولا
يسقط طلبها بمشقة السفر وان الامامة افضل من الاذان وعليه الرافعي قيل وصحة امامة
الصبي وهو في حيز المنع اذ الظاهر من الحديث ان المراد تقدم الاقرأ على الاسن على ان
تطرق الاحتمال يسقط الاستدلال واذا امكم بالتشديد اي كان احق بامامتكم فهو اميركم
اي فهو احق بالامرة المامور بها في السفر على بقية الرفقة اذ من ارتضي لامر الدين احق
بالتقدم في امر الدنيا بالاولى فمحصوله ان الاقرأ احق بالامارة على غيره وان كان اسن
البزار في مسنده عن ابي هريرة قال في المطامح حديث حسن لا باس برواته وقال
الهيثمي في موضع اسناده وفي اخر فيه من لم اعرفه انتهى وقد رمز المؤلف لحسنه
اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون المهملة زمن كثرة النبت والعلف فاعطوا
الابل ونحوها من الخيل والبغال والحمير وخص الابل لانها غالب مراكب العرب حظها
اي نصيبها من الارض اي من نباتها بان تمكنوها من الرعي في بعض النهار وفي اثناء السير
فجعل حظا لان صاحبها اذا احسن رعيها سمنت وحسنت في عينه فينفس بها ولم
ينحرها ذكره الزمخشري وفي رواية بدل حظها حقها قال القاضي حظها من الارض
رعيها فيها ساعة فساعة واذا سافرتم في السنة بفتح المهملة الجدب والقحط
وانعدام النبت او قلته فاسرعوا عليها السير ليصل المقصد بها قبل ان يذهب من
قوتها الغذاء ما يقويها على السير قال القاضي معناه اذا كان الزمان زمان قحط فاسرعوا
السير عليها ولا تتعوقوا في الطريق لتبلغكم المنزل قبل ان تضعف وقد صرح بهذا
في رواية اخرى وهي اذا سافرتم في السنة فبادروا بها نقيها واسرعوا عليها
السير ما دامت قوية باقية النقي وهو المخ واذا عرستم بالتشديد نزلتم بالليل
اي اخره لنحو نوم واستراحة فالتعريس نزول المسافر للاستراحة اخر الليل
فاجتنبوا الطريق اي اعدلوا واعرضوا عنها وانزلوا يمنة او يسرة فانها
طرق للدواب ومأوى الهوام اي محل ترددها بالليل لتاكل ما فيها من الرمة
وتلتقط ما يسقط من المارة من نحو ماكول فينبغي التعريس عنها حذرا من اذاها
تنبيه ما جرى عليه المؤلف من سياقة الحديث هكذا هو ما وقع لبعضهم
وقد سقط منه شيء فاما ان يكون سقط في بعض الروايات واما من قلم سهوا والذي
عزاه النووي في رياضه الى مسلم وابي داود والترمذي والنسائي ما نصه اذا
سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض واذا سافرتم في الجدب فاسرعوا
عليها السير وبادروا بها نقيها واذا عرستم فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب
ومأوى الهوام بالليل انتهى قال النووي قوله نقيها بكسر النون وسكون القاف فمثناة
تحت اي مخها ومعناه اسرعوا حتى تصلوا مقصدكم قبل ان يذهب مخها من ضنك
السير والتعب وفيه حث على الرفق بالدواب ورعاية مصلحتها وحفظ المال وصيانته

بكره

الروح والتحذير من المواضع التي هي مظنة الضرر والاذي وتكره النزول بالطريق نهارا ايضا وخص الليل لانه اشد كراهة والهوام جمع هامة ما له سم يقتل كالحية وقد يطلق على ما لا يقتل كالحشرات على الاستعارة بجامع الاذي (م د ت عن ابي هريرة)

اذا سبب الله تعالى اي اجرى واوصل واصل السبب حبل يتوصل به الى الماء فاستعير لكل ما يتوصل به الى شيء لاحدكم رزقا من وجه اي حال من الاحوال فلا يدعه اي لا يتركه ولا يعدل لغيره حتى يتغير وفي رواية يتنكر له اي يتعسر عليه ويجد عليه موانع سماوية وحواجز الاهتية فاذا صار كذلك فليتحول لغيره فان اسباب الرزق كثيرة فالواجب على المتادب باداب الله تعالى ترك الاعتراض على الحال فلا يريد خلاف ما يراد به وللمختار خلاف ما يختار به وربك يخلق ما يشاء ويختار ومن ثم قال في الحكم ارادتك التجريد مع اقامة الله اياك في الاسباب من الشهوة الخفية وارادتك التجريد مع اقامة الله اياك في التجريد انحطاط عن الهمة العلية وسوابق الهمم لا تخرق اسوار الاقدار ارح نفسك من التدبير فما قام به غيرك عنك لا تقم به لنفسك وقال ترك من الجهل شيئا من اراد ان يحدث في الوقت غير ما اظهره الله فيه لا تطلب منه ان يخرجك من حال ليستعملك فيما سواها فلو اراد لاستعملك من غير اخراج وقد خلقك الله لما يشاء لا لما تشاء فكن مع مراد الله فيك لا مع مرادك لنفسك تفوضا اليه ولا تركن الى شيء ولا تدبر شيئا وان كان لا بد من التدبير فدبر ان لا تدبر وهو اقام منك فيما فيه صلاحك لانها علمت انك (حم ه عن جهة الزبير بن عبد عن نافع عن عايشة) قال نافع كنت اجهز الى الشام ومصر فجهزت الى العراق فنهتني ام المومنين وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره رمز لحسنه والامر بخلافه فالزبير قال الذهبي رحمه الله تعالى لا يعرف وقال العراقي اسناده فيه جهالة وقال السخاوي ضعيف ه

اذا سبقت للعبد من الله تعالى منزلة اي اذا منحه في الازل مرتبة تعالية في الاخرة لم ينلها بعمله لقصوره عن بلاغه اياها لضعف عمله وقلته وسموها ورفعتها ابتلاه الله في جسده بالاسقام والالام وفي اهله بالفقد او عدم الاستقامة وتلونهم عليه والواو فيه وفيما بعده بمعنى او وفي حق البعض وعلى بابها في حق البعض وماله بفقد او غيره واعاد في الاهل لموازنته للجسد وحذفه من المال لقصور رتبته عنهما لامكان تعويضه ثم صبره بشدة الموحدة ضبط المولف اي الهمه الصبر على ذلك اي ما ابتلاه حتى ينال بسبب ذلك تلك المنزلة وفي رواية حتى يبلغه المنزلة قال الطيبي حتى هنا يجوز ان تكون للغاية وان تكون بمعنى كي وفيه اشعار بان البلا خاصة في نيل الثواب ما ليس للطاعة وان جلت ولذلك كان مما يصيب الانبيا اشد البلا التي سبقت له من الله عز وجل اي استوجبها بالقضا الازلي واستحقها بالحكم القديم الالهي وبالحقيقة التعويل انما هو على ذلك السبق فمن سبق في علمه انه سعيد فهو سعيد وعكسه بعكسه والخاتمة ناشية عن السابقة روى البيهقي والحاكم ان موسى عليه الصلاة والسلام مر برجل في متعبد له ثم مر به بعد وقد مزقت السباع لحمه فراس ملقى

وفخذ

ويحذ ملكي وكبد ملكي فقال يا رب كان يطيعك فابتليته بها فاوحى الله اليه انه سالني
درجة لم يبلغها بعمل فابتليته لا بلغه تلك الدرجة انتهى والقصد بالحديث
الاعلام بفضل البلا وانه مظنة لرفع درجات العبد وان قل عمله والا فقد يعطي
الله من شا ما شا من رفيع المنازل وان لم يعمل بالكلية بل له تعذيب الطايع واثابة
العاصي ولا يسئل عما يفعل وقد استدل بهذا المفسر وغيره على ان مجرد حصول
المومن او غيره مما يترتب عليه التكفير لا يكفي الا ان انضم اليه الصبر ورد بان هذا
الحديث وما اشبهه مما ذكر الصبر الواردة بالتقييد اما ضعيفة فلا يحتج بها او
مقيدة بثواب مخصوص كما في هذا الحديث فاعتبار الصبر فيه انما هو لحصول ذلك الثواب
الخاص حم د في رواية ابن داسة وابن سعد في طبقاته ع وكذا البيهقي في الشعب
عن محمد بن خالد السلمي البصري عن ابيه خالد البصري قال الذهبي صدوق يغل
عن جده عبد الرحمن بن خباب السلمي الصحابي كذا في الكاشف وقد خفي على الصدر
المناوي فقال لم اقف لجده على اسم ولا هذا الحديث في نسخة سماعنا من ابي
داود وذكره في الاطراف انتهى والى رده اشار المولف بقوله في رواية ابن داسة
فانه ليس في سنن ابي داود في جميع الروايات بل في رواية ابن داسة فقط ولم
يطلع عليها فنفاه ثم ان المولف رمز لحسنه وقال ابن حجر في الفتح رواه احمد وابو
داود ورجاله ثقات الا ان خالدا لم يرو عنه الا ابنه محمد وابوه اختلف في اسمه
لكن ابهام الصحابي لا يضر هذا كلامه في الفتح لكنه قال في التقريب محمد مجهول وخالد
صدوق يخطئ فاقتضى كلامه تضعيفه والاوجه ما جرى عليه المولف رحمه
الله لحسنه ه

بيان النقايص

اذا شتمك اي شتمك رجل يعني انسان بما يعلم منك من النقايص والمعايب
معيرا لك بذلك قاصدا اذاك فلا تشتمه انت بما تعلم منه من ذلك يعني اذا شتمك
وعيرك بما فيك فلا تكافيه بشتمه ولا تعيره بما فيه وعلله بقوله فيكون اجر
ذلك السبب لك بتركك لحقك وعدم انتصارك لنفسك وكف عن مقابلته
بما يستحقه من اذاعة نقايصه ومواجهته بها واحتمال اذاه ودعه
يكون وباله اي سوء عاقبته في الدنيا والاخرة عليه وما الله بغافل عما تعملون
ولله در القائل

لا تكشفن من مساوي الناس ما ستروا ... فيهتك الله سترا من مساويكا
واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا ... ولا تعب احدا منهم بما فيكا

ابن منيع في معجمه وكذا الديلمي عن ابن عمر رمز لحسنه وهو كما قال او اعلى اذ ليس
في رواته مجروح ه

اذا سجد العبد سجد معه سبعة اراب بالمد بوزن افعال جمع ارب بالكسر
وسكون العضو وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه
بدل من سبعة بدل كل من كل وفيه ان اعضا السجود سبعة فلا بد لوجود صورته

الشرعية في الوجود من وضع بعض الجبهة على مصلاه والاجب مع ذلك وضع بعض
بطن كفيه وقدميه ولو لم يفعل لم تصح صلاته كما اقتضاه هذا الحديث وهو
المفتى به عند الشافعية والسجود في الاصل التذلل مع تطامن وشرعا وضع الجبهة
على قصد العبادة حم عن العباس بن عبد المطلب عبد بغير اضافة ابن حميد
مصغر بن نصر قيل اسمه عبد الحميد ثقة حافظ عن سعد بن ابي وقاص هـ
اذا سجد العبد اي الانسان طهر بالتشديد اي نظف سجوده ما تحت جبهته
الى سبع ارضين بفتح الراء اي ازال عنها الادناس والعيوب على ما اقتضاه هذا الحديث
وظاهره انه من المشكلات والله اعلم بمراد رسوله وحمل الطهارة فيه على افاضة الرحمة
والبركة على ما وقع السجود عليه ينافره ما ذكر في سبب الحديث عند مخرجه الطبراني
وكذا ابن عدي وغيره ان عايشة قالت كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصلي في
الموضع الذي يبول فيه الحسن والحسين فقلت له الا تخص لك مكانا من الحجرة انظف
من هذا فقال يا حميرا اما سمعت ان العبد اذا سجد فذكره بتمامه وقوله انظف يدل
على ان المراد الطهارة اللغوية وهي النظافة فالمراد ان تلك البقعة وان كانت مستقذرة
فالشرف الحاصل لها بالسجود تجبر ذلك الاستقذار والله اعلم بحقيقة الحال
وفيه ان الارضين سبعة كالسموات طس وكذا ابن عدي والديلمي والحكيم عن عايشة
قال الحافظ الهيثمي وغيره فيه بزيع متهم بالوضع وقال ابن الجوزي موضوع وفي الميزان
بزيع متهم وقال ابن حبان ياتي من الثقات بالموضوعات كانه المعتمد لها ثم ساق له
هذا الحديث وجزم جمع اخرون بوضعه ع
اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير اي لا يقع على ركبتيه كما يقع البعير عليهما
حين يقعد وليضع يديه اي كفيه قبل ان يضع ركبتيه لانه احسن في الخضوع
والخفر في الوقار وبه اخذ مالك وذهب الايمة الثلاثة الى عكسه تمسكا بفعل المصطفى
صلى الله عليه وسلم في حديث الترمذي عن وائل قال الخطابي وهو اثبت من حديث
تقديم اليدين منسوخ بخبر سعد كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين
قبل د ن عن ابي هريرة رمز المولف لصحته اغترارا بقول بعضهم سنده جيد وكانه
لم يطلع على قول ابن القيم وقع فيه وهم من بعض الرواة واوله يخالف اخره فانه
اذا وضع يديه قبل ركبتيه فقد برك كما يبرك البعير اذ هو يضع ركبتيه اولا وزعم
ان ركبتي البعير في يديه لا في رجليه لا يعقل لغة ولا عرفا على ان الحديث معلول
بيحيى بن سلمة بن كهيل فلا يحتج به قال النسائي متروك وابن حبان منكر
جدا واعله البخاري والترمذي والدارقطني بمحمد بن عبد الله بن حسن
وغيره هـ
اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه اي بباطنهما الارض فيضعهما والاولى
كونهما مكشوفتين على مصلاه عسى الله تعالى اي هي من المخلوق للترجي
ومن الله واجبة واتى بها هنا ترغيبا للمصلي فيما ذكر ان يفك اي يخلص ويفصل

وركبتيه صح

ورايت في معجم الطبراني بدله يكفوا الغك انسب عنه الغل بالضم الطوق من حيث
يجعل في اليدين والعنق يوم القيمة اي من فعل ذلك ارجي ان يغفر الله تعالي
له ما فرط منه من الذنوب الموجبة لجعل الغل في عنقه يوم القيمة لانه لما اطلق
يديه وبسطهما في السجود جوزي باطلاقهما يوم المعاد جزاء وفاقا والمباشرة الادنا
بالبشرة والفك التخليص والاطلاق والازالة ويستدل بذلك علي وجوب وضع
بعض جزء من الكف في السجود وكذا يجب وضع شي من الجبهة والركبتين واصابع بطن ع
القدمين لقوله في الحديث الاخر امرت ان اسجد علي سبعة اعظم طس عن
ابي هريرة سكت عليه فاوهم انه لا علة فيه وليس كذلك فقد اعله جمع بعبيد بن محمد
المحاربي قال ابن عدي له مناكير قال الهيثمي وهذا منها ع

اذا سجد احدكم فليعتدل اي فليتوسط بين الافتراش والقبض في السجود بوضع
الكفين علي الارض ورفع ذراعيه وجنبيه عنهما الا انه امكن واشد اعتناء بالصلاة علي بحر
وفيه انه يندب ان يجافي بطنه ومرفقيه عن فخذيه وجنبيه لكن الخطاب
للرجال كما دل عليه تعبيره باحدكم اما المراة فتنضم بعضها لبعض لان المطلوب ب
لها الستر ولا يفترش بالجزم علي النهي اي المصلي ذراعيه بان يجعلهما
كالفراش والبساط افتراش الكلب لما فيه من شوب استهانة بالعبادة
التي هي افضل العبادات فان فعل كان مسيئا مرتكبا للنهي التنزيهي والكلب كل سبع
عقور وغلب علي هذا النابح وصرفه عن الوجوب خبر ابي داود شكوا الي المصطفي
صلي الله عليه وسلم مشقة السجود اذا انفرجوا فقال استعينوا بالركب اي
بوضع اليدين علي الركبتين كما فسره ابن عجلان احد رواته وخبر ابن ابي شيبة المرفقين
ان ابن عمر كان يضم يديه الي جنبيه اذا سجد حم ت ه عن ابن خزيمة في صحيحه
والضيا في المختارة عن جابر قال ت حسن صحيح ع

اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك بكسر الميم عن جنبيك وعن الارض لانه اشبه
بالتواضع وابعد هيئة الكسالي وهذا مندوب للرجل كما تقرر تنبيه عدوا من
خصايص هذه الامة السجود علي الجبهة وكان من قبلهم يسجد ونعلي حرف حم م
عن البرا بن عازب ع

اذا سرتك اي افرحتك واعجبتك واصل السرور لذة عند حصول نفع او توقعه
حسنتك اي عبادتك لكونك جازما بصدق الشارع فيما جا به عن الله من حصول
الثواب عليها سميت حسنة لان بها يحسن حال صاحبها وهي سبب احسان الله
اليه واضافتها له من حيث الكسب وساءتك سيئتك اي احزنك ذنبك لكونك
قاطعا بصدق الشارع فيما توعد به من العقاب عليها سميت سيئة لانها بسوء ما علمها
حال صاحبها وهي سبب كل سوء وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم فانت
مومن اي فان ذلك علامة ايمانك بل ذلك هو حقيقة الايمان وليس الايمان الا التصديق
الشارع فيما جاء به وفي الحزن علي السيئة اشعار بالندم الذي اعظم اركان التوبة وكانه قال

اذا انبت بالطاعة المامور بها وكلما اذنبت ذنبا تبت منه كان ذلك علامة حسن الخاتمة
وانك تموت علي الايمان حتما وقد اشار الي ما قررته اولا قول الطيبي معني الحديث اذا اصدرت
منك طاعة وفرحت بها متيقنا انك تثاب عليها واذا اصابتك معصية وحزنت
عليها فذلك علامة الايمان حم حب طب ك هب والضيا عن ابي امامة قال قيل
يا رسول الله ما الايمان فذكره قال ك علي شرطهما واقره الذهبي وقال العراقي في اماليه
حديث صحيح وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح الا ان فيه يحيي بن ابي كثير
مدلس وان كان من رجاله ورواه الامام احمد ايضا عن ابي موسي باسناد رجاله ثقات
لكن فيه انقطاع بلفظ من عمل حسنة فسر بها ومن عمل سيئة فساءته فهو مومن ع
اذا سرتم في ارض خصبة بكسر الخا فاعطوا الدواب حظها من نبات الارض وحظها
الرعي منه واذا سرتم في ارض مجدبة بدال مهملة ولم يكن معكم ولا في الطريق علف فانجوا
عليها اي اسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل ضعفها واذا عرستم فلا
تعرسوا علي قارعة الطريق اعلاها او وسطها فانها ماوي كل دابة اي مبيت
كل دابة من الحشرات ونحوها التي تاوي اليها ليلا البزار في مسنده عن انس
قال الهيثمي رجاله ثقات فرمز المولف لحسنه تقصير وحقه الرمز لصحته هـ
اذا سرتم في الخصب بالكسر فامكنوا الركاب اي الابل ومنها كل مركوب من اسنانها
اي من اكلها بها ولا تجاوزوا المنازل التي اعتيد النزول فيها للاستراحة واذا
سرتم في الجدب اي القحط وقلة المطر فاستجدوا اسرعوا وعليكم بالدلج بضم ففتح
جمع دلجة فان الله يطوي اي يطويها الله بالليل كله او في السحر علي ما مر واذا
تغولت الغيلان فنادوا بالاذان المعروف فان فيه كفاية لشرها واياكم والصلاة
علي جواد الطريق بالتخفيف اي معظم الطريق والبراز اي البول والغايط عليها
اي فيها فانها ماوي الحيات والسباع فربما تؤذيكم او تؤذوها واياكم وقضاء
الحاجة عليها اي الطريق المسلوك فانها الملاعن جمع ملعنة كما مر حم د
ه ع وابن خزيمة والشاشي ه والضيا عن جابر هـ
اذا سرق المملوك اي القن شيئا قل او كثر لك او لغيرك فبعه وفي رواية لابي
نعيم اذا سرق العبد فبيعوه ولو للتقليل هنا كما في القواطع لكن قال الزركشي
الحق ان التقليل مستفاد مما بعد لو من الصيغة بنش بكسر الموحدة وفتح
النون وبشين معجمة نصف اوقية او هو عشرون درهما كانه سمي به لخفته
وقلته من النشنشة وهي والتحريك والخفة والحركة من واد واحد كذا ذكره
الزمخشري جازما ورايت في المطامح انه القربة البالية ولم يذكر فيه سواه
ولم ار سلفا فيه لكنه لم يذكره رجما بالغيب واياما كان فهذا خرج مخرج التقليل
والتزهيد في القن السارق وكانه قال لا تمسكه عندك ولا تتركه في بيتك بل بعه
بما تيسر وان كان تافها جدا ففيه دليل علي ابعاد اهل الفساد والمعاصي
واحتقارهم وان السرقة عيب فاحش منقص للقيمة واذا باعه وجب ان يعرف

سرقته لكونه من اقبح العيوب فلا يحل له كتمه ويظهر ان مثل البيع كلما يزيل الملك عنه او
يحصل به مفارقته لمهنته وكتابته وقعده وعتقه لكن قد يتوقف في العتق من حيث انه
الرق يوقع العتق عنه بكثرة اضراره للناس بالسرقة والظاهر ان المراد بالسرقة هنا معناها
اللغوي كما يطلب بيع القن اذا سرق يطلب بيعه اذا زنا لقوله في حديث مسلم اذا
زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب عليها اي لا يوبخ ولا يعير ولا يكثر
من اللوم ثم قال ان زنت فبيعوها ولو بضفير اي حبل مضفور فعيل بمعنى مفعول
وفي رواية ولو بحبل من شعر فوصف الحبل لكونه من شعر لانها اكثر حبالهم وهذا خارج
مخرج التقليل والتزهيد كما تقرر فيما قبله فان قيل اذا كان مقصوده ابعاد السارق
والزاني وانه يلزم البايع الاخبار بعيبه فلا ينبغي لاحد شراؤه لانه مامور بابعاده
فالجواب انه مال فلا يضاع للنهي عن اضاعة المال ولا يسيب ولا يحبس دايما اذ كل
ذلك اضاعة مال ولو سيب كان اغراء له على السرقة والزنا وتمكينا له منهما فلم يبق الا
بيعه ولعل السيد الثاني يبالغ في حفظه فيمتنع من ذلك وبالجملة فعند تبدل الملك تتبدل
الاسلاك لتختلف الاحوال والجمهور حملوا الامر ببيع السارق والزاني على الندب
والارشاد الا داود واهل الظاهر فقالوا بوجوبه تمسكا بظاهر الامر وصرفه
الجمهور عن ظاهره عملا بالاصل الشرعي اذ لا يجبر احد على اخراج ملكه لملك احد بغير
الشفعة فلو وجب لاجبر عليه ولم يجبر عليه فلم يجب واستنبط منه بعضهم جواز
البيع بالغبن لانه بيع خطير بثمن يسير ورد بان الغبن المختلف فيه بيع جهالة من
المغبون واما ما علم بقدر المبيع والثمن وحالهما فلا فانما امر في حديث مسلم
بعدم توبيخه وتعييره لان الاكثار من ذلك يزيل الحيا والحشمة ويجري على ذلك الفعل
ولان العبد غالبا لا ينفعه لوم ولا توبيخ بل ربما كان اغراء وانما يظهر اثره في الحر ان
ظهر الا ترى الى قوله

واللوم للحر مقيم رادع   والعبد لا يردعه الا العصا

ولانها عقوبة زايدة على الحد المشروع ولا يدخل فيه نحو وعظ وتوبيخ وتخويف بعقاب
الله وتقدير احتيج اليه لانه ليس بتثريب واخذ من خبر مسلم ان للسيد ان يحده وبه
قال الجمهور الا ابا حنيفة فقال لا يحده الا الامام وقال الشافعي يقطعه في السرقة ومنعه
مالك مخافة ان يمثل به قال الراغب والسرقة اخذ ما ليس له اخذه في خفاء ثم صار
شرعا عبارة عن اخذ شيء مخصوص من محل مخصوص وقدر مخصوص واللايق هنا
ارادة اللغوي د في السرقة وكذا ابن ماجه والنسائي عن ابي هريرة رضي الله عنه
ومر لحسنه ولعله للتقوية بتعدد طرقه والا ففيه عمر بن ابي سلمة قال النسائي غير
قوي والمنار سنده ضعيف هـ

اذا سقى الرجل امراته الماء اي قام بالواجب من احضار الماء اليها للشرب
بالبناء للمفعول اي يثيبه الله تعالى عليه وان كان انما اتى بواجب ونبه بذكر الماء الذي
لا قيمة له غالبا او قيمته تافهة على حصول الثواب فيما فوقه مما ذكر من الاطعام والكسوة

والاحدام بالاولي والمقصود بالحديث بيان ان نفقة الزوجة وان كانت لازمة للذمة
فلدي القيام بها اجر اي ان قصد الامتثال قال الراغب والاجر والاجرة ما يعود من ثواب
العمل دنيويا او اخرويا والاجرة من الثواب الدنيوي يقال فيما كان عن عقد وما يجري
مجراه ولا يقال الا في نفع لا ضر نحو اجره على الله والجزاء يقال فيما عن عقد وغيره وفي النافع
والضار حم تخ طب من حديث خالد بن شريك عن العرباض بن سارية رمز لحسنه
اذا سقطت في رواية وقعت لقمة احدكم عند ارادة اكلها قال ابن العربي وذلك اما من
منازعة الشيطان له فيها حين لم يسم الله عليها او بسبب اخر ويرجح الاول قوله الاتي
ولا يدعها للشيطان اذ هو انما يستحل الطعام اذا لم يذكر اسم الله تعالى عليه انتهى وهو
صريح في انه اذا ذكر اسم الله تعالى عليه ثم سقطت لا يندب له اخذها واكلها وقد يكون
باطلا لمنافرته لاطلاق الحديث بلا موجب فليمط بلام الامر اي يزل ما بها من الاذى
من تراب ونحوه مما يعاف وان تنجست طهرها ان امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها
او يطعمها غيره ولا يدعها اي يتركها ندبا للشيطان ابليس والجنس لما فيه من اضاعة
نعمة الله تعالى واحتقارها والمانع من تناول تلك اللقمة الكبر غالبا وذلك مما يحبه
الشيطان ويرضاه للانسان ويدعوا اليه لا انه يأخذها ويأكلها ولا بد وقوله
سقطت اي من يده او من قصعة لعكر وضعها فيه وذلك اكثر لما فيه من استقذار الحاضرين
قال الولي العراقي ويتأكد ذلك بالمنع لانه يعد دسها على تلك الحالة لا ينتفع بها
لعيافة النفوس لها ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها بفتح اوله يلحسها
هو او يلعقها بضمه اي يلحسها لغيره من انسان لا يتقذرها كزوجة وولده
وخادم او حيوان طاهر فانه لا يدري في اي طعامه تكون البركة اي الخير
الكثير والتغذية والقوة على الطاعة اهو فيما بقي على الاصابع او الاناء او في
اللقمة الساقطة فان كان فيها فيفوته بفوتها خير كثير وفيه حل التمندل
بعد الطعام قال ابن العربي وقد كانوا يلعقون ويمسحون ثم يغسلون وقد لا
وكذا تفعل العرب لا تغسل يدها حتى تمسح وحكمته ان الماء اذا ورد على اليد قبل
مسحها ترك ما عليها من ودك ودسم وزاد تقذرا واذا مسحها لم يبق الا اثر
قليل يزيله الماء حم م ن عن جابر وعن انس ايضا

بياد زفر

اذا سل بالتشديد احدكم ايها المؤمنون سيفا اي انتزعه من غمده ينظر اليه
اي لاجل ان ينظر اليه لشراء ونحوه لتعهد وذكر الاخ غالبي فالذمي كذلك فاراد
ان يناوله اخاه المسلم لينظر اليه مثلا ومثل السيف ما في معناه كخنجر وسكين
فليغمده ندبا اي يدخله في قرابه قبل تناوله اياه والغمد بالكسر جفن
السيف واغماده ادخاله فيه وذكر النظر تمثيل وتصوير فلو سله لا لغرض فالحكم
كذلك ثم يناوله بالجزم اياه ليأمن من اصابة ذبابه له وتنبيها عدا عن صورة
الاشارة به الى اخيه المنهي عنها وكذا التهديد بالتلويح عليها والمناولة الاعطا حم
طب ك عن ابي بكرة قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم يتعاطون سيفا

مسلولا

مسلم لا تقل لعن الله من فعل هذا أو ليس قد نهيت عنه ثم ذكره قال ك صحيح وأقره
الذهبي وقال الهيثمي فيه عند أحمد والطبراني مبارك بن فضالة ثقة لكنه مدلس وبقية
رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر في الفتح بعد عزوه لهما إسناده جيد

إذا سلم عليكم أيها المسلمون أحد من أهل الكتاب اليهود والنصارى ولفظ أهل
الكتاب وإن كان أعم بحسب المفهوم من التوراة والإنجيل لكنه خصه عرف استعمال
الشرع بهما لأن غير اليهود والنصارى لم يوجد في زمان البعثة فقولوا وجوبا في الرد
عليهم وعليكم فقط روي بالواو وبدونها قال القرطبي وحذفها أوضح معنى وأحسن وإثباتها
أصح رواية وأشهر وقال الزركشي الرواية الصحيحة عن مالك وابن عيينة بغير
واو وهي أصوب وقال النووي إثباتها أجود فمعناه بدونه عليكم ما تستحقونه وبها نها
المهملة إن لم يقصدوا دعاء علينا فهو دعاء لهم بالإسلام فإنه مناط السلامة في الدارين
وإن قصدوا التعريض بالدعاء علينا فمعناه ونقول لكم عليكم ما تريدون بنا أو تستحقونه
أو ويدعوا عليكم بما دعوتم به علينا ولا يكون عليكم عطفا على عليكم في كلامهم وإلا
لتضمن ذلك تقرير دعائهم علينا وإنما اختار هذه الصيغة ليكون أبعد من الإيحاش
وأقرب إلى الرفق المأمور به قال النووي على الرد على أهل الكتاب بما ذكر إذا سلموا وقال
غيره فيه أنه لا يشرع ابتداء الكافر بالسلام لأنه بين حكم الجواب ولم يذكر حكم الابتداء
وأن هذا الرد خاص بالكفار ولا يجزي في الرد على مسلم لاشتهار الصيغة في الرد على
غيره وإن قيل بإجزائها في أصل الرد وإنما امتنع السلام على الكافر لأنه لا سلامة
له إذ هو محزي في الدنيا بالحرب والقتل والسبي وفي الآخرة بالعذاب الأبدي حم ق د ت ه
عن أنس بن مالك

إذا سلم الإمام من الصلاة فردوا عليه ندبا بأن تنووا بسلامكم الرد عند الالتفات إلى
جهته فإن كان عن يمين المقتدي نوى الرد عليه بالأولى أو عن يساره فبالثانية أو خلفه
فبالأولى أولى ه عن سمرة بفتح فضم ابن جندب الغطفاني الفزاري قال مغلطاي
في شرح ابن ماجه حديث ضعيف في سنده ضعيفان إسماعيل بن عياش وأبو بكر
الهذلي

إذا سلمت الجمعة أي سلم يومها من وقوع الآثام فيه وقيل صلاتها من النقص من
واجباتها ومكملاتها والأول أقرب سلمت الأيام أي أيام الأسبوع من المؤاخذة
وإذا سلم رمضان كذلك سلمت السنة كلها من المؤاخذة فالكف عن المنهيات
والإتيان بالطاعات جميع يوم الجمعة يكفر لما يقع في ذلك الأسبوع من المخالفات
والإمساك عن المحرمات والإكباب على الطاعات في جميع رمضان متكفل بما يكون
في تلك السنة من الذنوب وذلك لأنه سبحانه وتعالى جعل لأهل ملة يوما يوما
يتفرغون فيه لعبادته ويتخلون عن الشغل الدنيوي فيوم الجمعة يوم عبادة هذه
الأمة وهو في الأيام كرمضان في الشهور وساعة الإجابة فيه كليلة القدر في شهر
رمضان فلهذا من صح وسلم له يوم جمعته سلمت له أيام أسبوعه كلها ومن صح كلم

لن رمضان صح له سائر سنته ومن صح وسلم له حجه سلم له سائر عمره فيوم الجمعة
ميزان الاسبوع ورمضان ميزان العام والحج ميزان العمر ومن لم يسلم له يوم
جمعة او رمضان تقربا بعظيم الخسران ويظهر ان المراد تكفير الصغائر فقط
قط في الافراد عن ابي محمد بن صاعد عن ابراهيم الجوهري عن عبد العزيز بن ابان
عن الثوري عن هشام عن ابيه قال الجوهري تفرد به عبد العزيز وهو كذاب فهو
موضوع حل عن عايشة وقال تفرد به ابراهيم الجوهري عن بن خالد
القرشي هب من طريق اخر ثم قال في كلا الطريقين لا يصح وانما يعرف من طريق
عبد العزيز عن سفيان وهو ضعيف بمرة وهو عن الثوري باطل لا اصل له
ولما اورده بن الجوزي في الموضوع تعقبه المولف رحمه الله تعالى بوروده من طرق
ولا تخلو كلها عن كذاب او متهم بالوضع ه

اذا سمع احدكم النداء اي الاذان للصبح وهو يريد الصوم والاناء على يده خبره
فلا يضعه نهي او نفي بمعناه حتى يقضي حاجته بان يشرب منه كفايته ما لم يتحقق
طلوع الفجر او يظنه ظنا يقرب منه وما ذكر من ان المراد به اذان الصبح هو ما
جزم به الرافعي فقال اراد اذان بلال الاول بدليل ان بلالا يوذن بليل فكلوا
واشربوا حتى يوذن بن ام مكتوم وقيل المراد المغرب فاذا سمعه الصايم
والاناء بيده فلا يضعه حتى بل يفطر فورا محافظة على تعجيل الفطر وعليه
قال الطيبي دليل الخطاب في احدكم يشعر بانه لا يفطر اذا لم يكن الاناء في يده
وبان ايجاد تعجيل الفطر مسنون مطلقا لكن هذا مفهوم لقب فلا يعمل به
حم د ك عن ابي هريرة قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي لكن في المنار
مشكوك في رفعه ه

اذا سمعت الرجل يعني الانسان يقول هلك الناس ودلت على حاله على انه
يقول ذلك اعجابا بنفسه وتيها بعلمه او عبادته واستصغارا لشان الناس
وازرا لما هم عليه فهو اهلكهم بضم الكاف اشدهم هلاكا او احقهم بالهلاك
او اقربهم اليه لزمه للناس وذكره عيوبهم وتكبره وبفتحها فعل ماض اي فهو
جعلهم هالكين لا انهم هلكوا حقيقة اي فهو اهلكهم لكونه اقنطهم من
رحمة الله وايسهم من غفرانه قال النووي والمشهور الرفع ويويده رواية
ابي نعيم فهو من اهلكهم قال الغزالي انما قال لان هذا القول يدل على انه مزدر لخلق الله
تعالى مغتر بالله امن من مكره غير خايف من سطوته وقهره حيث راى الناس
هالكين وراى نفسه ناجيا وهو الهالك تحقيقا مهما راى ذلك ويكفيه شرا احتقار
الغير فالخلق يدركون النجاة لتعظيمهم اياه لله فهم متقربون الى الله بالدنو منه
وهو يتمقت الى الله بالتنزه والتباعد عنهم كانه يترفع عن مجالستهم فما اجدره
بالهلاك انتهى امالو قاله تحزنا واشفاقا عليهم فليس محل الذم مالك حم خد م د
عن ابي هريرة رضي الله عنه ولم يخرجه البخاري ه

اذا

اذا سمعت جيرانك بكسر الجيم اي الصلحاء منهم يقولون قد احسنت فقد احسنت
اي كنت من المحسنين سترا من الله وتجاوزا عما عرف من المثني عليه مما انفرد بعلمه لان
العفو من صفاته واذا تجاوز عمن يستحق العذاب في علمه وحكم بشهادة الشهود كان ذلك
مغفرة منه وتفضلا وهو اهل التقوى واهل المغفرة واذا سمعتهم يقولون قد اسات فقد
اسات اي كنت من المسيئين لانهم انما شهدوا بما ظهر من سيء عمله فاذا اعذبه الله بحق ما
ظهر من عمله السيء الموافق للشهادة ولا يجوز ان يعذبه بما شهدوا عليه وهو عنده تعالى على عمل
صالح كذا ذكره الكلاباذي ثم اذا ما تقرر من لفظ الحديث ما ذكره هو ما وقفت عليه بخط
المؤلف لكنه سقط عن ابي نعيم وابن منده وابن عبد البر من هذا الوجه عن كلثوم اذا قال
جيرانك انك قد احسنت فقد احسنت واذا قال جيرانك انك قد اسات فقد اسات
حم ه طب عن ابن مسعود قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم كيف لي ان اعلم اذا
احسنت واذا اسات فذكره قال العراقي واسناده جيد عن كلثوم بضم الكاف وسكون
اللام وضم المثلثة بن علقمة بن ناجية الخزاعي نسبة الى خزاعة قبيلة مشهورة قيل
له وفادة والاصح لا كما ذكره الذهبي كابي نعيم وقال ابن عبد البر لا تصح له صحبة وحديثه
مرسل وقال ابن الاثير الصحيح ان الصحبة لابيه وقال المناوي رجال ابن ماجة رجال
الصحيحين الا شيخه محمد بن يحيى فلم يخرج له مسلم ورواه ايضا البزار قال الهيثمي ورجاله
رجال تحسين المولف رحمه الله تعالى له لتقصيره ه
اذا سمعت النداء اي الاذان فاللام عهدية ويجوز ان يقدر به المؤذن فاجب داعي الله وهو
المؤذن لانه الداعي لعباده لقوله الحيعلتين والمراد ان يقول مثله ثم يجيء للجماعة حيث
لا عذر فالمراد الاجابة بالقول وبالفعل والسمع بحل القوة السامعة من الاذن ابن عجرة
بفتح المهملة وسكون الجيم الانصاري المدني من بني سالم بن عمرو وغيرهم شهد الحديبية
قال الهيثمي فيه يزيد بن سنان ضعفه احمد وجمع وقال خ مقارب الحديث وقد رمز
لحسنه ه

طب عن كعب صح

اذا سمعت النداء فاجب ندبا وعليك اي والحال ان عليك في ذهابك السكينة والوقار
او احضر حتى تبلغ مصلاك فان اصبت اي وجدت فرجة تسعك فانت احق بها فتقدم
اليها ولو بالتخطي لتفريط القوم باهمالها والا اي لم تجدها فلا تضيق على اخيك المسلم
يعني لا تزاحمه فتؤذيه بالتضييق عليه واذا احرمت اقرا ما تسمع اذنيك اي اقرا سرا
بحيث تسمع نفسك ولا ترفع صوتك بالقراءة فوق ذلك فانه بذلك تؤذي جارك
اي المجاور لك في المصلى وصل صلاة مودع بان تترك القوم وحديثهم بقلبك وترمي
بكل شغل دنيوي خلف ظهرك وتقبل على الله بتخشع وتدبر وتستحضر القدوم عليه
ابو نصر السجزي في كتاب الابانة عن اصول الديانة وابن عساكر في تاريخه عن انس
ورواه عنه ايضا ابن لال والديلمي باللفظ المذكور رمز لضعفه وذلك لان فيه
الربيع بن صبيح قال الذهبي ضعف لكن قال ابو حاتم صدوق ه
اذا سمعتم النداء اي الاذان لانه نداء دعا اليها فقولوا ندبا عند الشافعية ووجوبا عند

الحنفية ووافقهم ابن وهب المالكي قال في فتح القدير ظاهر الامر الوجوب اذ لا يظهر قرينة
تصرف عنه بل ربما يظهر استنكار تركه لانه يشبه عدم الالتفات اليه والتشاغل عنه
وقال الشافعية الصارف عن الوجوب الاجماع على عدم وجوب الاصل وهو الاذان
والاقامة واما زعم ان الصارف قوله في خبر الصحيحين ثم صلوا علي ثم سلوا
لي الوسيلة وهما مندوبان فالاجابة مندوبة فرد بان دلالة الاقتران ضعيفة
عند الجمهور **مثل ما يقول المؤذن** لم يقل مثل ما قال ليشعر بانه يجيبه بعد كل
كلمة بان يقول سامعه عقب كل كلمة مثلها فان لم يجب حتى فرغ سن له التدارك
ان قصر الفصل والمراد بالمماثلة المشابهة في مجرد القول لا صفته كرفع الصوت
والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتين والحيعلتين لما في خبر مسلم ان
السامع يقول في كل منهما لا حول ولا قوة الا بالله ولا التثويب لما في خبر انه يقول فيه
صدقت وبررت وحكمة استثناء الحيعلة لان المؤذن لما دعي الناس الى الحضور اجابوا
بانهم لا يقدرون عليه الا بعون الله وتاييده وحكمة استثناء التثويب انه في معنى الدعاء
للصلاة لا ذكر فحسن ان يجاب بصدقت وبررت وزعم ابن وضاح ان المؤذن مدرج
رد بالنفاق والموطا عليها قال ابن دقيق العيد وفيه ان لفظ مثل لا يقتضي المساواة من
كل وجه انتهى ولا يجاب بقوله مرة اخرى لفظ مثل يقتضي المساواة من كل وجه الا من
الوجه الذي يقتضي التغاير بين الحقيقتين بحيث يخرجها عن الوحدة فان مفهوم
الكلام الاول يصدق بالوجه الذي اختلفت فيه حقيقتان ذكره الولي العراقي
مالك في الموطا **حم ق ع** عن **ابي سعيد** الخدري

اذا سمعتم النداء الى الصلاة **فقوموا** الى الصلاة او اسعوا اليها **فانها عزمة من
الله** عز وجل اي امر الله تعالى الذي امركم ان تاتي به العزم هو الجد في الامر ويحتمل
ان المراد بالنداء هنا الاقامة اي اذا سمعتم المؤذن يقول قد قامت الصلاة فقوموا
حل عن **عثمان** بن عفان وفيه احمد بن يعقوب الترمذي اورده في اللسان عن ذيل الميزان
وقال الدارقطني في العلل لا اعرفه ويشبه كونه ضعيفا والوليد بن سلمة قال
الذهبي كذبه دحيم وغيره

اذا سمعتم الرعد اي الصوت الذي يسمع من السحاب قال القاضي كالزمخشري من
الارتعاد وقال التفتازاني يعني ان الرعد من الارتعاد كما ان البرق من البريق ولو قال
من الرعدة كان انسب وقال الطيبي لم يرد ان اصله منه لان اصله من الرعدة بل اراد ان
فيه معنى الاضطراب والحركة **فاذكروا الله** بان تقولوا سبحان من يسبح الرعد بحمده
او نحو ذلك من الماثور او ما في معناه **فانه** اي الرعد يعني ما ينشا عنه من المخاوف **لا تصيب**
يعني لا تضر **ذاكرا** لله تعالى فان ذكره حصن حصين مما يخاف ويحذر بحيث لا يبالي معه
بسطوة مخلوق ومن اشرقت انوار الذكر على قلبه هابه كل مخلوق وخضع له كل مهول
ولو اراد نقل الجبال فضلا عن الرعد لانقادت له قال القاضي كالزمخشري والمشهور ان سببه
اي الرعد اضطرام اجرام السحاب واصطكاكها اذا حدتها الريح فتصوت عند ذلك وفي القاموس

الرعد صوت السحاب واسم ملك يسوقه **طب عن ابن عباس** قال ابن حجر فيه ضعف وقال
الهيثمي فيه يحيى بن كثير ابو النضر وهو ضعيف **هـ**
اذا سمعتم الرعد فسبحوا اي قولوا سبحان الله وبحمده او نحو ذلك كما تقرر ويظهر ان لا
يقوم غير التسبيح مقامه كما لا يقوم غير التكبير مقامه في الحريق وقوفا مع الوارد وللشارع
اسرار تختص بعلمها **ولا تكبروا** اي الاولى ايثار التسبيح والحمد هنا لانه الانسب لراجي
المطر وحصول الغيث وفي خبر ما يفيد ان التسبيح حال عدم اشتداده فان المصطفى صلى الله
عليه وسلم كان اذا اشتد الرعد قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك
وعافنا قبل ذلك قال الراغب واصل التسبيح من السبح وهو سرعة الذهاب في الماء ثم
استعير للنجوم **د في مراسيله عن عبد الله بن ابي جعفر** البصري ابي بكر الفقيه مولى ابي
كنانة قيل اسمه يسار بمثناة تحتية ثم مهملة تابعي ثقة ونقل عن احمد انه ليس كان فقيها
عابدا خرج له الجماعة **هـ**
اذا سمعتم اصوات الديكة بكسر ففتح جمع ديك ويجمع قليلا على ادياك وكثيرا على
ديوك **فسلوا الله من فضله** اي زيادة انعامه عليكم **فانها رات** اي الديكة **ملكا**
بفتح اللام نكرة افادت للتعميم ويحتمل ان المراد الملك الذي في صورة ديك تحت العرش
ويبعده تنكير الملك وذلك لان للدعاء بحضور الملائكة مزايا منها انها تؤمن على الدعاء
وتستغفر للداعي وحضورها مظنة تنزلات الرحمة وفيض غيث النعمة ويستفاد
منه طلب الدعاء عند حضور الصالحين وقال سليمان عليه الصلاة والسلام
الديك يقول اذكروا الله يا غافلون **واذا سمعتم نهيق الحمير** اي اصواتها زاد
النسائي ونباح الكلاب والمراد سماع واحد مما ذكر **فتعوذوا** ندبا **بالله** من
الشيطان باي صيغة كانت والاولى اعوذ بالله من الشيطان الرجيم **فانها** اي الحمير والكلاب
رات شيطانا وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والطغيان وعصيان الرحمن فناسب
التعوذ لرفع ذلك قال الطيبي لعل السر فيه ان الديك اقرب الحيوان صوتا الى الذاكرين في
الله تعالى لانها تحفظ غالبا اوقات الصلوات وانكر الاصوات صوت الحمير فهو اقربها
صوتا الى من هو ابعد من رحمة الله وفيه ان الله خلق للديكة ادراكا تدرك به النفوس
القدسية كما خلق للحمير والكلاب ادراكا تدرك به النفوس الشريرة الخبيثة ونزول
الرحمة عند حضور الصلحا والغضب عند اهل المعاصي **تنبيه** اطلق هنا
الامر بالتعوذ عند نهيق الحمير فاقتضى انه لا فرق في طلبه بين الليل والنهار وخصه
في الحديث الاتي بالليل فاما ان يحمل المطلق على المقيد او يقال خص الليل لان انتشار
الشياطين فيه اكثر فيكون نهيق الحمير اكثر فلو وقع نهارا كان كذلك **حم ق**
دت عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا النسائي في يوم وليلة **هـ**
اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه اي اذا اخبركم مخبر بان جبلا من جبال الدنيا تحول
وانتقل عن محله الذي هو فيه الى محل اخر **فصدقوه** يعني لا تكذبوه فانه لا يخرج
عن دائرة الامكان **واذا سمعتم برجل** التنكير للتعظيم اي جليل كامل في الرجولية

تغير اولي منه **زال عن خلقه** بضمتين او بضم فسكون طبعه وسجيته بان فعل خلاف
ما يقتضيه ويثبت عليه **فلا تصدقوا** به كذا هي ثابتة في رواية احمد اي لا تعتقدوا
صحة ذلك لخروجه عن الامكان اذ هو خلاف ما تقتضيه جبلة الانسان ولذلك قال
فانه يصير الى ما جبل بالبنا للمجهول اي طبع **عليه** يعني وان فرط منه على سبيل الندرة
خلاف ما يقتضيه طبعه فما هو الا كطيف منام او برق لاح وما دام وثابا لطباع
على الناقل وحال المتطبع كالجرح يندمل على فساد فلا بد وان ينبعث ولو بعد حين
وكما ان العضو المفلوج لا يطاوع صاحبه في تحريكه وان جاهده فتمتنع حركته الى اليمين
تحرك الى الشمال فكذا المتطبع وان جاهد نفسه فان قواه تابى مطاوعته وهذا
الخبر صريح في ان حسن الخلق لا يمكن اكتسابه لكنه منزل على تغيير القوة نفسها
التي هي السجية لا على اساسها قال الراغب الطبع اصله من طبع السيف وهو
ايجاد الصورة المخصوصة في الحديد وكذا الطبيعة والغريزة لما غرز عليه وكل ذلك
اسم للقوة التي لا سبيل الى تغييرها والسجية اسم لما سجي عليه الانسان واكثر
ما يستعمل ذلك كله فيما لا يمكن تغييره لكن الخلق يقال للقوة الغريزية وهو المراد
هنا وتارة يجعل اسما للحالة المكتسبة التي يصير بها الانسان خليقا ان يفعل
شيا دون شي وتارة يجعل الخلق من الخلاقة اي الملاسة وكانه اسم لما مرن عليه
مرؤة ع الانسان من العادة وهو الذي يقال باكتسابه فجعل الخلق تارة للهيئة الموجودة
استماع في النفس التي يصدر عنها الفعل بلا فكر ومرة للفعل الصادر عنه باسمه وعلى
ذلك اسما انواعها من نحو عفة وعدالة وشجاعة فان ذلك يقال للهيئة والفعل
جميعا **حم** من حديث الزهري **عن ابي الدردا** قال بينما نحن عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم نتذاكر ما يكون اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكره قال الطيبي تذاكر ما يكون اي الذي يحدث من الحوادث اهو شي مقضي او شي يحدث انفا
ومن قال فانه يصير الخ يعني الامر على قدر وسبق حتى العجز والكيس فاذا سمعتم ان الرجل
الكيس يصير بليدا او بالعكس وان العاجز يرجع قويا وعكسه فلا تصدقوا به وضرب
زوال الجبل مثلا تقريبا للافهام قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح الا ان الزهري
لم يدرك ابا الدردا وقال السخاوي حديث منقطع وبه يعرف ما في رمز المولف
لصحته اهـ

اذا سمعتم من يتعزى بعزا الجاهلية فاعضوه اي قولوا له اعضض بحر امك
ولا تكنوا على ذلك بما لا يستقبح فانه جدير بان يستهان به ويخاطب بما فيه قبح
وهجنة زجرا له عن فعله الشنيع وردعا له عن قوله الفظيع **حم ن حب طب والضيا**
المقدسي **عن ابي** بن كعب وفي الباب غيره ايضا هـ

اذا سمعتم نباح الكلب بضم النون وكسرها صياحه **ونهيق الحمير** صوتها جمع
حمار والنهاق بضم النون **بالليل** خصه لانتشار الشياطين والجن فيه اكثر وكثرة
فسادهم فيه اظهر فهو بذلك اجدر وان كان النهار كذلك في طلب التعوذ **فتعوذوا**

بالله

بالله ندبًا من الشيطان فانهن يرين من الجن والشياطين ما لا ترون انتم
يا بني ادم فهم مخصوصون بذلك دونكم واقلوا الخروج من منازلكم اذا
هدأت بالتحريك سكنت ففي القاموس هدأ كمنع سكن الرجل بكسر
فسكون اي سكن الخلق عن المشي بارجلهم في الطرق فان الله عز وجل
يبث يفرق وينشر في ليلة من خلقه ما يشا من انس وجن وشياطين وهوام ٣
وغيرها فمن اكثر الخروج حين ذلك لغير غرض شرعي اوشك ان يحصل له
اذى لمخالفته للمشروع قال الطيبي وقوله ما يشا معمول لقوله يبث وهو عام
في كل شيء من خلقه بيان لما واجيفوا الابواب اغلقوها واذكروا اسم الله عليها فان
الشيطان لا يفتح بابا اجيف اي اغلق وذكر اسم الله عليه يعني لم يؤذن لهم في ذلك من
قبل خالقهم وغطوا الجرار جمع جرة وهو اناء الماء المعروف واوكئوا بالقطع والوصل
كما في القاموس وكذا ما بعده القرب جمع قربة وهو وعاء الماء واكفئوا الانية جمع اناء اي
اقلبوها لئلا يدب عليها شيء او تتنجس حم خد حب ك عن جابر قال ك على شرط مسلم
واقره الذهبي وقال البغوي حديث حسن

اذا سمعتم ايها المؤمنون الكاملون الذين استضاءت قلوبكم من مشكاة النبوة الحديث
عني تعرفه قلوبكم اي تقبله وتشهد بحسنه وتلين له اشعاركم جمع شعر وابشاركم
جمع بشرة وترون اي تعلمون انه منكم قريب اي قريب من افهامكم واحكام دينكم ولا
تابى قواعد علومكم ايتها التشرع فانا اولاكم به احق به في القبول المؤدي الى العمل
بمقتضاه لان ما افيض على قلبي من المعارف وانوار اليقين اكثر من بقية الانبيا فضلا
عنكم واذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه اشعاركم وابشاركم وترون انه
بعيد منكم فانا ابعدكم منه لما ذكر ولذلك جزم ائمتنا الشافعية بان كل حديث اوهم
باطلا ولم يقبل التاويل فمكذوب عليه لعصمته او نقص منه من جهة رواته ما يزيل الوهم
الحاصل بالنقص منه وذلك ان الله تعالى بعث رسله الى خلقه لبيان الامور ومعرفة
التدبير وكيف ولم ولكنه الامور عنده مخزون فافشا السر منه الى الرسل مما لا تحتمله
عقول غيرهم ثم منهم الى العلما على قدر طاقتهم ثم الى العامة على قدر حالهم فالعلم
يجري جري مد واد ثم من الوادي نهر ثم منه جدول فساقية ولو جرى الى ذلك الجدول
لغرق ولو مال البحر على الوادي لافسده فمن تكلم بشيء من الهدى فالرسول سابقه وان لم
يتكلم بذلك اللفظ لانه اتى باصله مجملا ولهذا كان اولى به فاذا كان الكلام غير منكر عند
العلما العاملين فهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم واذا كان منكرا عندهم فليس قوله
وان روي عنه فلغلط او سهو من بعض الجهلة او وضع من بعض الزنادقة او الجهلة وذلك
لانه اذا وقع ذكر الحق على القلب التقى نوره ونور اليقين فامتزجا واطمان القلب وقر
فيعلم انه حق واذا وقع عليه باطل لا فتنظلمه القلب المشرق بنور اليقين فنفر النور ولم
يمتزج معه فاضطرب القلب وجاش فعرفنا ان ما بين كلام النبوة وكلام غيرهم لائح واضح
عند العلما بالله وباحكامه العاملين عليها واخرج ابن سعد عن الربيع بن خثيم قال ان

من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار تعرفه وان من الحديث لما له ظلمة كظلمة الليل تنكره
اما المخلط المكب على شهوات الدنيا المحجوب عن الله تعالى بالظلمات والكدورات فاجنبي
من هذا المقام تنبيه افاد الخبر ان بعض المنسوب الى المصطفى صلى الله عليه وسلم
من المقطوع بكذبه وعليه جرى صحبنا في الاصول فقالوا ما فتش عنه من الحديث
ولم يوجد عند اهله من المقطوع بكذبه لقضاء العادة بكذب ناقله وقيل لا يقطع بكذبه
لتجويز العقل صدق ناقله حم ع وكذا البزار عن ابي اسيد بضم الهمزة بضبط المؤلف
كذا رايته عليه في مسودته والصواب خلافه ففي اسد الغابة ابو اسيد بفتح الهمزة
وقيل بضمها قال وفي الفتح الصواب قاله ابو عمر وانتهى وكان ينبغي للمؤلف تبيينه فانه
في الصحب متعدد منهم ابو اسيد بن ثابت الانصاري وابو اسيد بن علي الانصاري وابو
اسيد الساعدي البدري وهو المراد او ابي حميد شك الراوي قال الهيثمي رجاله
رجال الصحيح انتهى وزعم انه معلول خطأ فاحش ورواه الحكيم عن ابي هريرة
بلفظ اذا حدثتم عني بحديث تعرفونه ولا تنكرونه قلته او لم اقله فصدقوا به فاني
اقول ما يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عني بحديث تنكرونه ولا تعرفونه فكذبوا به
فاني لا اقول ما ينكر ولا يعرف قال الحكيم فمن تكلم بشيء بعد الرسل من الحق فالرسول
سابق لذلك القول وان لم يتكلم به لانه جاء بالاصل والاصل مودع في الفرع فجا بالاصل
وتكلم من بعده بالفرع قال وهذا في الكامل اما المخلط المكب على الشهوات المحجوب عن الله
تلبس المعنى بهذا الحديث لانه صيره مطابقا يعرف الحق فالمخاطب من كان طاهر
القلب عارفا بالله تعالى حق معرفته الذي تزول به عنه الجبال د حم -
اذا سمعتم بالطاعون قال في النهاية هو المرض العام والوبا الذي يفسد به الهوى
فتفسد به الامزجة بارض اي بلغكم وقوعه ببلد او محلة قال الطيبي انما اولي زائدة
تضمن سمعتم معنى اخبرتم وبارض حال فلا تدخلوا عليه اي يحرم عليكم ذلك لان الاقدام
عليه تهور وجراة على خطر وايقاع للنفس في معرض التهلكة والعقل يمنعه والشرع
يا باه قال القاضي وفيه النهي عن استقبال البلا لما ذكر واذا وقع وانتم بارض اي والحال انكم
فيها فلا تخرجوا منها فرارا اي بقصد الفرار منه يعني يحرم عليكم ذلك لانه فرار من القدر
وهو لا ينفع والثبات تسليم لما لم يسبق منه اختيار فيه ولتظهر مزية هذه الامة على
من تقدمهم من الامم الفارين منه بما يكون من قوة توكلهم وثبات عزمهم كما اظهر الله تعالى
مزيتهم بما اتاهم من فضله ورحمته التي لم يظفر بها من قبلهم فزعم ان النهي تعبدي قصور
قال التاج السبكي مذهبنا وهو الذي عليه الاكثر ان النهي عن الفرار للتحريم اما لو لم
يقصد الفرار كان خرج لحاجة فصادف وقوعه فلا يحرم وكذا لو خرج لحاجة وله على
ما بحثه بعض الشافعية واستدل البخاري به على بطلان الحيل قالوا وهو من دقة فهمه
فانه اذا نهي عن الفرار من قدر الله اذا نزل رضي بحكمه فكيف بالفرار من امره ودينه اذا نزل
به حم ق ن عن عبد الرحمن بن عوف ن عن اسامة بن زيد وفي الحديث قصة عند
الشيخين وغيرهما هي ان عمر رضي الله تعالى عنه خرج الى الشام حتى اذا كان بسرغ لقيه امرا

الاجناد ابو عبيدة واصحابه فاخبروه ان الوبا وقع بالشام فقال عمر لابن عباس ادع لي المهاجرين الاولين فدعاهم فاستشارهم فاخبرهم ان الوبا بالشام فاختلفوا فقال بعضهم خرجت لامر فلا نرى ان نرجع وقال بعضهم معك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى ان تقدم عليه قال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعاهم فلم يختلف عليه رجلان فقالوا نرى ان ترجع بالناس فنادى اني مصبح على ظهر فاصبحوا عليه فقال ابو عبيدة افرارا من قدر الله تعالى فقال عمر لو غيرك قالها وكان عمر يكره خلافه نعم نفر من قدر الله الى قدر الله فجاء ابن عوف وكان متغيبا فقال ان عندي من ذلك علما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره هـ

اذا سمعتم بقوم في رواية بركب وفي اخرى بجيش قد خسف بهم اي غارت بهم الارض وذهبوا فيها ويحتمل انه جيش السفياني ويحتمل غيره هاهنا قريبا اي بالبيدا فقد اظلت الساعة اقبلت عليكم ودنت منكم كانها القت عليكم ظلة يقال اظلك فلان اذا دنى منك وكل شيء دنا منك فقد اظلك قال الزمخشري ومن المجاز اظل الشهر والشتا واظلكم فلان اقبل وفيه دليل للذاهبين الى وقوع الخسف في هذه الامة وتاويل المنكرين بان المراد خسف القلوب ياباه ظاهر الحديث وان امكن في غيره حم ك في كتاب السنن والالقاب طب عن بقيرة بضم الموحدة وفتح القاف بضم المولف تصغير بقرة الهلالية امراة القعقاع قالت اني لجالسة في صفة النسا فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يشير بيده اليسرى ويقول يا ايها الناس اذا سمعتم الخ وقد رمز لحسنه وهو كما قال اذ غاية ما فيه ان فيه ابن اسحق وهو ثقة لكنه مدلس قال الهيثمي وبقية رجال احد اسنادي احمد رجال الصحيح هـ

اذا سمعتم المؤذن اي اذانه بان فسرتم اللفظ فلو راه على المنارة في الوقت او سمع صوته وعلم انه يؤذن لكنه لم يسمع الفاظه لبعد او صمم لم يشرع الاجابة كما مر فقولوا ندبا مثل ما يقول اي شبهه في مجرد القول لا الصفة كما مر ثم بعد فراغ الاجابة صلوا علي ندبا وصرفه عن الوجوب الاجماع على عدمه خارج الصلاة والعطف على ما ليس بواجب على الصحيح ودلالة الاقتران على مقابله فانه اي الشان من صلى علي صلاة اي مرة لقرينة المقام مع ما ورد مصرحا به صلى الله عليه بها اي بالصلاة عشرا وزنتها على المرة لانها من اعظم الحسنات ومن جاء بالحسنة فله عشر امثالها وروى احمد عن ابن عمرو موقوفا من صلى علي واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين وهذا في حكم الرفع ولعله اخبر اولا بالقليل ثم زيد فاخبر به ثم سلوا الله لي الوسيلة مر معناها لغة لكنه فسرها بقوله فانها منزلة في الجنة سميت به لان الواصل اليها يكون قريبا من الله لا ينبغي اي لا يليق اعطاؤها الا لعبد اي عظيم كما يفيده التنكير من عباد الله وارجو اي او امل ان اكون انا هو اي ذلك العبد وذكره على طريق الترجي تادبا وتشريعا لانه اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام قال الطيبي قيل انه اخبر

كان وضع بدل اياه ويحتمل ان لا يكون انا للتاكيد بل مبتدا وهو خبره والجملة خبر اكون
ويمكن ان هذا الضمير وضع موضع اسم الاشارة اي اكون انا ذلك العبد **فمن سال**
الله لي من امتي الوسيلة اي طلبها لي **حلت عليه الشفاعة** اي وجبت وجوبا واقعا
عليه او نالته او نزلت به سوا كان صالحا ام طالحا فالشفاعة تكون لزيادة الثوا
واسقاط العقاب ففيه حجة على المعتزلة حيث خصوها بالصالح لزيادة الثواب
وفي الاتحاف قوله حلت عليه الشفاعة اي غشيته وحلته وليس المراد انها
كانت حراما عليه ثم حلت به **حم م ٣ عن ابن عمرو بن العاص صح**

اذا سميتم فعبدوا بالتشديد بضبط المولف اي اذا اردتم تسمية نحو ولد او خادم
فسموه بما فيه عبودية لله تعالى كعبد الله وعبد الرحمن لان التعليق الذي بين العبد وربه
انما هو بالعبودية المحضة والاسم مقتض لمسماه فيكون عبد الله وقد عبده بما في اسم
اسم الله من معنى الالهية التي يستحيل كونها لغيره **الحسن بن سفيان** النسوي
الحافظ صاحب المسند والاربعين ثقة تفقه على ابي ثور وكان يفتي بمذهبه قال
ابن حجر كان عديم النظير وهذا الحديث رواه في مسنده عن ابي زهير وفيه شيخ
مجهول **والحاكم في كتاب الكنى** ومسدد وابو نعيم وابن منده في الصحابة **طب**
عن ابي زهير بن معاذ بن رباح **الثقفي** بفتح المثلثة والقاف نسبة الى ثقيف كرغيف
قبيلة مشهورة واسمه معاذ ويقال عمار قال الهيثمي وفيه ابو امية بن يعلى
وهو ضعيف جدا انتهى وجزم شيخه العراقي بضعفه وقال في الفتح في اسناده
ضعف **هـ**

اذا سميتم فكبروا الذبائح قال في الفردوس يعني قولوا **على الذبيحة** عند الذبح باسم
الله والله اكبر انتهى وفيه طلب التسمية عند الذبح فيقول بسم الله ولا يزيد الرحمن
لعدم مناسبته للذبح والتسمية سنة موكدة عند الشافعي واوجبها غيره تمسكا
بظاهر اية ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه قلنا المراد به ما ذبح للاصنام بدليل
فانه رجس ثم ان ما ذكر من الامر بالتكبير مع التسمية خاص بالاضحية دون غيرها
لان وقت الاضحية وقت التكبير بخلاف غيرها نص على ذلك الشافعي رضي
الله تعالى عنه **طس عن انس** قال الهيثمي رحمه الله تعالى فيه عثمان القرشي وهو
ضعيف ومحمد بن حمدان وفيه مقال **هـ**

اذا سميتم الولد من اولادكم او نحوهم **محمدا فلا تضربوه** في غير تاديب **ولا تحرموه** من البر
والاحسان اكراما لمن تسمى باسمه **فايدة** نقل الاذرعي عن بعض حنابلة عصره
انه افتى بمنع اليهود والنصارى من التسمية بمحمد واحمد وابي بكر وعمر والحسن والحسين
ونحوها وان بعض ضعفاء الشافعية تبعه ثم قال ولا ادري من اين لهم ذلك وان
كانت النفس تميل الى المنع من الاولين خوف السب والسخرية وفيه شي فان من اليهود
من تسمى بعيسى والنصارى بموسى ولم ينكر على مر الزمان واما غير ذلك فلا ارى له
وجها نعم روي ان عمر نهى نصارى الشام ان لا يكتنوا بكنى المسلمين ويقوي ذلك

فيما

فيما تضمن مدحا وشرفا كابي الفضل والمحاسن والمكارم والمشيخة وانهم يسموا بمعظم عندنا
دونهم فان قامت قرينة على التحو استهزاء بهم او استخفافا بنا منعوا وان كان سموا ولا دهم
فلا الفضا العادة بان الانسان لا يسمي ولده الا بما يحب البزار في مسنده عن عثمان
ابن عبيد عن يوسف بن نافع عن بن ابي الموال عن بن ابي رافع عن ابيه ابي رافع ابراهيم
او اسلم او صالح القبطي مولى النبي صلى الله عليه وسلم وكان اولا للعباس قال الهيثمي
رواه البزار عن شيخه عثمان بن عبيد وثقه بن حبان وفيه ضعف هـ
اذا سميتم الولد محمدا فاكرموه اي وقروه وعظموه واوسعوا له في المجلس عطف عام على خاص
للاهتمام ولا تقبحوا له وجها اي لا تقولوا له قبح الله وجهك او لا تنسبوه الى القبح
في شي من اقواله وافعاله وكني بالوجه عن الذات فائدة اخرج بن عدي عن
جابر مرفوعا ما اطعم طعام على مائدة ولا جلس عليها وفيها اسمي الا وقدسوا
كل يوم مرتين واخرج الطرابلسي وبن الجوزي عن علي مرفوعا ما اجتمع قوم قط في
مشورة وفيهم رجل اسمه محمد لم يدخلوه في مشورتهم الا لم يبارك لهم فيه خط في
ترجمة محمد العلوي عن علي ورواه عنه ايضا الحاكم في تاريخه والديلمي هـ
اذا شرب احدكم اما كما يدل عليه قوله في حديث اذا شربتم الما ويلحق به غيره من المايع
كلبن وعسل فلا يتنفس ندبا في داخل الانا فيكره لانه يقذره ويغير رائحته واذا اتى الخلا
اي المحل الذي يقضي فيه الحاجة فلا يمس الرجل ذكره بيمينه اي بيده اليمنى حال قضاء
الحاجة ولا تمس المراة فرجها بيمينها فيكره ولو خلق له ذكران او فرجان تعلقت
الكراهة بهما وان تحققت زيادة احدهما لما اقتضاه اطلاقه ولا يتمسح بيمينه اي
لا يستنجي بها فيكره عند الجمهور كما مر واما التمسح بها بان يجعلها مكان حجر يزيل بها
النجاسة فحرام فان قلت ما المناسبة بين تعليمه ادب الشرب وادب قضا
الحاجة قلت وجهه ان الانسان مال ما شربه فاحتاج الى مس الفرج حال خروجه
فلما ذكر حكم المدخل ناسب ذكر حكم المخرج خ ت عن ابي قتادة ظاهره انه لم يروه
من الستة غيرهما وليس كذلك فقد قال المناوي رواه الجماعة كلهم عن ابي قتادة
واسمه الحارث بن ربعي الانصاري هـ
اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الانا عام في كل انا فانه يقذره فتعافه النفس سان محمول
ولانه من فعل البهائم فمن فعله تمثل بهم قال العراقي فالنهي محمول على الكراهة لا التحريم
اتفاقا والمراد به ان يتنفس في اثناء شربه في الانا من غير ان يرفع فمه عنه
فاذا اراد ان يعود الى الشرب فلينح الانا اي يزيله ويبعده عن فيه ثم يتنفس
ثم ليعد بعد تنحيه ان يزيد المزيد ولا بنا فيه خبر كان اذا شرب تنفس ثلاثا
لانه كان يتنفس خارج الاناء من رواية الحارث بن ابي ذباب عن عمه عن ابي هريرة
رمز لحسنه هـ
اذا شرب احدكم فليمص ندبا الما مصا مصدر مؤكد لما قبله اي ليأخذه في مهلة
ويشربه شربا رقيقا ولا يعب عبا اي لا يشرب بكثرة من غير تنفس قال الزمخشري

ومن المستعار قوله لمن مر في كلام فاكثر قد عب عبابه فان الكباد كغراب وجع الكبد وكسحاب الشدة والضيق والاول هو المراد ولا يصح ارادة الثاني الا بتكلف من العب بفتح المهملة قال ابن القيم المراد وجع الكبد وقد علم بالتجربة ان هجوم الماء دفعة واحدة على الكبد يؤلمها ويضعف حرارتها بخلاف وروده بالتدريج الا ترى ان صب الماء البارد على القدر وهي تفور يضرها وبالتدريج لا ومن آفات النهل الذي في اول الشرب يتصاعد البخار الدخاني الذي يغشي الكبد والقلب لورود الماء البارد عليه فاذا شرب دفعة واحدة وافق نزول الماء صعود البخار فيتصادمان ويتدافعان فيحصل منه امراض ردية ص وابن السني حل في كتاب الطب النبوي هب كلهم عن ابن ابي حسين مرسلا هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الحرث المكي النوفلي ثقة خرج له الجماعة ه

اذا شربتم الماء فاشربوه مصا ولا تشربوه عبا فان العب يورث الكباد اي يتولد منه وجع الكبد لان مجمع العروق عند الكبد ومنه تنقسم الى العروق واذا شربوا عبا في دفعة واحدة صبا لا مصا لم يحتمله العروق ويتولد منه السدد فيصير حاما فيقوي البلغم ويورث ذلك البلغم كسلا عن القيام باعباء العبادة وهذا من محاسن حكمته والمص شرب في مهلة والعب تتابع الشرب من غير تنفس فر عن علي وفيه محمد بن خلق قال ابن المناوي يد لين عن موسى المروزي قال الذهبي عن الدارقطني متروك لكن يتقوى بما قبله ه

اذا شربتم فاشربوا مصا واذا استكتم فاستاكوا عرضا بفتح فسكون اي في عرض الاسنان ظاهرها وباطنها فيكره طولا لانه يدمي اللثة ويفسد عمود الاسنان لكنه يجزئ ولا يكره في اللسان لخبر فيه في ابي داود ولفقد العلة د في مراسيله عن عطا بن ابي رباح بفتح الراء وخفة الموحدة واسم ابي رباح اسلم القرشي مولاهم المكي فقيه ثقة مرسلا رمز لضعفه اغترارا بقول ابن القطان فيه محمد بن خالد القرشي لا يعرف وقال ان الحافظ ابن حجر رد على ابن القطان بان محمدا هذا وثقه ابن معين وابن حبان والحديث ورد من طرق للبغوي والعقيلي والطبراني وابن عدي وابن منده وغيرهم باسانيد قال ابن عبد البر فيها اضطراب لكن اجتماعها احدث قوة صيرته حسنا ه

اذا شربتم اللبن اي فرغتم من شربه فتمضمضوا ارشادا او ندبا بالماء منه اي من اثره وفضلته وعلل ذلك بقوله فان له دسما وقيس باللبن المضمضة من كل ذي دسم بل اخذ من مضمضته عليه الصلاة والسلام من السويق ندبها في غير ما له دسم ايضا اذا كان يتعلق منه شيء بين الاسنان او نواحي الفم وذكر بعض الاطباء ان بقايا اللبن يضر باللثة والاسنان وللمضمضة عند الاكل وشرب غير الماء فوائد دينية ودنيوية منها سلامة الاسنان من الحفر ونحوه اذ بقايا الماكول يورثه وسلامة الفم من البخر وغير ذلك وللصارف للامر بالمضمضة هنا عن الوجوب ما رواه د الشافعي عن ابن عباس انه شرب لبنا فمضمض ثم قال لو لم اتمضمض ما باليت وما رواه ابو داود باسناد حسن عن انس انه صلى الله عليه وسلم انه شرب

لبنا

لبنا فلم يتمضمض منه ولم يتوضأ واغرب بن شاهين فجعل حديث انس ناسخ الحديث
ولم يذكر من قال فيه بالوجوب حتى يحتاج لدعوى النسخ ه عن ام سلمة بفتح
السين واللام وهي ام المؤمنين رمز لحسنه فاوهم انه غير صحيح تنبيه قال الحافظ مغلطاي
في شرح ابن ماجة اسناده صحيح واطال في تقريره وبيان حال رجاله واحدا واحدا
وانهم موثقون ورواه بمعناه مسلم من حديث بن عباس قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وقال ان له دسما ه
اذا شهدت احداكن العشا اي ارادت حضورها لا انها مع الجماعة بنحو المسجد
وفي رواية لمسلم بدل العشا المسجد فلا تمس طيبا من طيب النسا قبل الذهاب
الى شهودها او معه فانه سبب للافتتان بها الجلا فبعده في بيتها وفيه اشعار
بانهن كن يحضرن العشا مع الجماعة وبجواز شهودهن العشا مع الجماعة شروط
مرت وتخصيص العشا ليس لاخراج غيرها بل لان تطيب النسا انما يكون غالبا في اول
الليل قال بن دقيق العيد ويلحق بالطيب ما في معناه لان سبب المنع ما فيه من تحريك
داعية الشهوة كحسن الملبس والحلي الذي يظهر اثره والهيئة الفاخرة فان قلت
فلم اقتصر الحديث على الطيب قلت لان الصورة ان الخروج ليلا والحلي وثياب
الزينة مستورة بظلمته وليس لها ريح يظهر فان فرض ظهوره كان كذلك فان قلت
لم ذكر الطيب قلت ليشمل كل نوع من الاطياب الذي يظهر ريحها فان ظهر لونه
وخفي ريحه فهو كثوب الزينة فان فرض انه لا يرى لكونها متلفعة وهي في ظلمة الليل
انه لا يدخل في النهي حم م ن عن زينب بنت معاوية او ابي معاوية بن عتاب الثقفية
امراة عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنهما صحابية قال الكلاباذي اسمها رايطة
المعروفة بزينب ه
اذا شهدت امة من الامم وهم اربعون فما عدا اي فما فوق ذلك اي شهدوا للميت
بالخير والثنا عليه وليس المراد الشهادة عند قاض ولا الاتيان بلفظ الشهادة
بخصوصه ولا يتجه ان يقال معنى شهدت حضرت من الشهود الحضور للصلاة
عليه لانه لا يلايم قوله اجاز شهادتهم اذ يصير المعنى اجاز حضورها اجاز
الله تعالى شهادتهم اي نفذها وامضاها وصيره من اهل الخير وحشره معهم
قال النيسابوري وحكمة الاربعين انه لم يجتمع اربعون الا ولله فيهم عبد صالح
ولا ينافي ذلك رواية مائة لاحتمال انه اوحي اليه بقبول شهادة مائة فاخبر به
ثم باربعين على انه لا يلزم من الاخبار بقبول شهادة المائة منع قبول ما دونها
بناء على ان مفهوم العدد غير حجة وهو راي الجمهور تتمة روى ابن عساكر
عن عمرو بن العلا لما دلي الاحنف في حفرته اقبلت بنت اوس بن مغراء على
راحلتها وهي عجوز فوقفت عليه وقالت من الموافي به حفرته لوقت حمامه قالوا
الاحنف قالت لين كنتم سبقتمونا الى الاستمتاع به في حياته لا تسبقونا الى الثنا عليه
بعد وفاته ثم قالت لله درك من مجن في جنن مدرج في كفن نسال الله الذي

ابتلانا بموتك وفجعنا بفقدك ان يوسع لك في قبرك ويغفر لك يوم حشرك ثم
قالت ايها الناس ان اولياء الله في بلاده شهوده على عباده وانا لقائلون حقا
ومثنون صدقا وهو اهل لحسن الثنا اما والذي رفع عملك عند انقضاء اجلك
لقد عشت مودودا حميدا ومت سعيدا فقيدا ولقد كنت عظيم الحلم فاضل
السلم رفيع العماد ولوي الزناد منيع الحريم سليم الاديم عظيم الرماد قريب البيت
من الناد فرحمنا الله واياك طب والضيا المقدسي عن والد ابي المليح اسمه
والد اسامة بن زيد بن عمير وهو صحابي واسم ابي المليح عامر قال الهيثمي وفيه
صالح بن هلال لمجهول على قاعدة ابي حاتم اي دون غيره فقيه تجهيله خلق
فالاوجه تحديث الحديث

اذا شهر المسلم على اخيه في النسب او الدين سلاحا اي انتضاه من غمده وهوى اليه
به ليقتله فلا تزال الملايكة تلعنه اي تدعوا عليه بالطرد والابعاد عن الرحمة ان استحل
ذلك والا فالمراد بلعنها اياه سبه وشتمه والدعا عليه بالابعاد عن منازل الابرار حتى
اي الى ان يشيمه بفتح المثناة تحت وكسر المعجمة اي يغمده والشيم من الاضداد يكون
سلا ويكون اغمادا عنه وهذا في غير العادل مع الباغي فللامام وحزبه قتال البغاة بشرطه
وفي غير دفع الصايل فللمصول عليه الدفع عن نفسه بالاخف فالاخف وان افضى الى قتل
الصايل فللمصول عليه الدفع هدر والسلاح كل نافع في الحرب وتقييده بالاخ المسلم يوذن
بان من له ذمة او عهد او امان ليس كذلك وهو غير مراد لكنه اخف البزار في مسنده
عن ابي بكرة بسكون الكاف وقد تفتح قال الهيثمي فيه سويد بن ابراهيم ضعفه النساي
ووثقه ابو زرعة وفيه كبير انتهى ومن ثم رمز المولف لحسنه

اذا صلى احدكم فليصل صلاة مودع اي اذا شرع في الصلاة فليقبل على الله بشراشره
ويدع غيره لمناجاة ربه ثم فسر صلاة المودع بقوله صلاة من لا يظن انه
يرجع اليها ابدا اي دايما فانه اذا استحضر ذلك كان باعثا على قطع العلايق والتلبس
بالخشوع الذي هو روح الصلاة ومن ايقن بقدومه على عظيم شديد الانتقام ذي القدرة
والكمال لجدير بان يلزم غاية الادب والصلاة صلة العبد بربه فمن تحقق بالصلة لمعت بان يلازم
له طوالع التجلي فيخشع ويصلي صلاة مودع وقد شهد القرآن بفلاح الخاشعين قد
افلح المومنون الذين هم في صلاتهم خاشعون اي خايفون من الله متذللون يلزمون
ابصارهم مساجدهم وعلامة ذلك ان لا يلتفت يمينا وشمالا ولا يجاوز بصره محل
سجوده صلى بعضهم في جامع فسقطت ناحية منه فاجتمع الناس عليها ولم يشعر
فليقبل العبد على ربه وليستحضر بين يدي من هو واقف كان مكتوبا في محراب ايها
المصلي من انت ولمن انت وبين يدي من انت ولمن تناجي ومن تسمع كلامك ومن ينظر
اليك فر عن ام سلمة وفي اسناده ضعف لكن له شواهد واقتصاره على الديلمي يوذن بانه
لم يخرجه احد من الستة وهو عجب فقد خرجه ابن ماجة من حديث ابي ايوب ورواه
الحاكم والبيهقي

اذا صلى احدكم غير صلاة الجنازة فليبدا بتحميد الله تعالى وفي رواية بتحميد ربه سبحانه وعطف عليه عطف على خاص قوله والثنا عليه اي بما يتضمن ذلك والحمد الثنا بالجميل على الجميل والتحميد حمد الله مرة بعد اخرى والثنا بالفتح والمد فعل ما يشعر بالتعظيم قال بعضهم والمراد بطلب الحامد هنا التشهد اي ابتدا التشهد بالتحيات ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان يجعلها خاتمة تشهده ثم ليدع بعدها بعد اي بعد ما ذكر بما شا من ديني او دنيا مما يجوز طلبه واصل هذا ان المصطفى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عجل هذا ثم دعاه فقال اذا صلى احدكم الخ وفيه تعليم الجاهل وذم العجلة والاسراع ووجوب التشهد الاخير والقعود له والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كذا استدل به جمع منهم ابن خزيمة وابن حزم ومن ثم قطع به الشافعي مخالفا لابي حنيفة ومالك في قولهما بعدم الوجوب ونزاع ابن عبد البر وغيره في الاستدلال بان في سنده مقالا وبانه لو كان كذلك لامر المصلي بالاعادة كما امر المسيء صلاته رد الاول بان اربعة من اعلام الحفاظ صححوه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وقد ورد من طريق اخر خرجه الحاكم قال الحافظ ابن حجر باسناد قوي عن ابن مسعود قال يتشهد الرجل ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو لنفسه والثاني باحتمال ان يكون ذلك وقع عند فراغه ويكفي التمسك بالامر في دعوى الوجوب قال ابن حجر وهذا اقوى شي يحتج به الشافعي على وجوب الصلاة عليه في التشهد وفيه جواز الدعا في الصلاة بديني او دنيوي لقوله بما شا د ت حب ك هق عن فضالة بفتح الفا ابن عبيد بن نافذ بن قيس الانصاري قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله الى اخر ما مر فذكره قال ك صحيح على شرط مسلم واقره الذهبي وقال ت حسن صحيح هـ

اذا صلى احدكم فرضا او نفلا اي اراد الصلاة فليصل ندبا الى سترة في نحو سارية او عصى ولو دق من الرمح فان تعذر ما يقيمه بسط مصلى كسجادة فان لم يجد خط خطا طويلا وخص من اطلاق السترة ما نهي عن استقباله من ادمي ونحوه وليدن من سترته بحيث لا يزيد ما بينه وبينها على ثلاثة اذرع وكذا بين الصفين لا يقطع بالرفع على الاستيناف والنصب بتقدير لئلا ثم حذفت لام الجر وان الناصبة والكسر لالتقا الساكنين على انه جواب الامر وهو وليدن الشيطان اي المار سمي شيطانا لان فعله فعل الشيطان لاتيانه بما يشوش على المصلي او لان الحامل له عليه الشيطان وفي كل الشيطان نفسه هو المار والشيطان يطلق حقيقة على الجني ومجازا على الانسي المار ومن تعقب ذلك لم يأت بطائل عليه صلاته يعني بنقصها بشغل قلبه بالمرور بين يديه وتشويه عليه فليس المراد بالقطع البطلان وفيه تحريم المرور بين يدي المصلي اذا جعل له سترة ومحله

ان لم يقصد والا كان وقف بالطريق فلا حرمة ولا كراهة كما في الكفاية ولو صلى بلا سترة او تباعد عنها فلا حرمة لتقصيره لكنه خلاف الاولى او مكروه وفيه تنبيه على عظمة الصلاة واحترام المصلي لانه مناج ربه تنبيه ثبت في الصحيح ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصلي الى الاسطوانة ووقع في صحيح مسلم انه كان يصلي وراء الصندوق وكانه كان للمصحف صندوق يوضع فيه قال ابن حجر والاسطوانة المذكورة حقق بعض مشايخنا انها المتوسطة في الروضة الكريمة وانها تعرف باسطوانة المهاجرين قال وروي عن عائشة انها قالت لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهام وانها اسرتها الى ابن الزبير فكان يكثر الصلاة عندها حم د ن حب ك عن سهل ابن ابي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله وقيل عامر بن ساعدة الاوسي صحابي صغير قبض المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان لكنه حفظ عنه قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال ابن عبد البر اختلف في اسناده وهو حسن م

اذا صلى احدكم ركعتي الفجر اي سنته فليضطجع ندبا وقيل وجوبا على جنبه الايمن اي يضع جنبه الايمن على الارض وحكمة الاضطجاع ان لا يتوهم ان الصبح رباعية وكونه على الايمن ان القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه استغرق نوما لكونه ابلغ في الراحة قال العراقي ولا يحصل اصل سنة الاضطجاع بكونه على اليسار ولو لم يكن فصل بكلام او تحول واوجب ابن حزم هذه الضجعة وابطل الصلاة بتركها وانتصر له في مجلد ضخم وهو من تفرداته وعدها بعضهم بدعة وانكرها ابن مسعود وقال النخعي ضجعة الشيطان وحملا على انهما لم يبلغهما الامر بفعلها د ن حب عن ابي هريرة قال ت حسن وابن القيم باطل انما الصحيح عنه الفعل لا الامر وقال في الرياض بعد عزوه لابي داود والترمذي اسانيده صحيحة وقال غيره اسناده على شرط الشيخين ه

اذا صلى احدكم الجمعة فلا يصلي ندبا بعدها شيئا يعني لا يصلي سنتها البعدية حتى يتكلم بشيء من كلام الادميين ويحتمل الاطلاق او يخرج من محل الجمعة والمراد حتى يفصل بينهما بكلام او يخرج من محل اقامتها الى نحو بيته فيندب حينئذ ان يصلي ركعتين او اربعا لان حكمها في الراتبة كالظهر فيما قبلها وبعدها كالجمعة غيرها من كل فرض ففي ابي داود بسند قال ابن حجر منقطع عن المغيرة مرفوعا لا يصلي الامام في الموضع الذي يصلي فيه حتى يتحول وروى ابن ابي شيبة باسناد قوي قال ابن حجر حسن عن علي من السنة ان لا يتطوع الامام حتى يتحول عن مكانه وحكى ابن قدامة عن احمد انه كرهه والمعنى فيه خشية التباس النفل بالفرض فارشد في الحديث الى طريق الامن من الالتباس فان قيل اذا كان غير الجمعة مثلها فلم خصها قلت هذا خرج جوابا لتعليم الرجل رآه يصلي عقب الجمعة فليس للتخصيص طب عن عصمة بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية ابن مالك الانصاري الخطمي قال الذهبي كابن الاثير وغلط ابن منده في جعله خثعميا رمز المؤلف رحمه الله تعالى

لضعفه

لضعفه ووجهه ان فيه كما قال الهيثمي وغيره الفضل بن المختار ضعيف جدا هـ
اذا صلى احدكم اي اراد ان يصلي فليلبس نعليه اي فليصل بهما بدليل رواية حم كان
يصلي في نعليه وهو محمول عند الجمهور على ما اذا لم يكن فيهما نجاسة قال ابن دقيق العيد
وهذا من الرخص لا المستحبات وذهب بعض السلف الى ان النعل المتنجسة تطهر
بدلكها في الارض وتصح الصلاة فيها وهو قول قديم للشافعي ومن يرى خلافه
اوله بما ذكر او ليخلعهما اي ينزعهما وليخلعهما ندبا بين رجليه اذا كانتا طاهرتين
او بعد دلكهما بالارض على القول به ولا يؤذي ناهية واثبات حرف العلة اما لغة
او الجازم مقدرا وهو خبر بمعنى النهي غيره بوضعهما امام غيره او عن يمينه او عن
يساره وما ورد ان المصطفى صلى الله عليه وسلم وضع نعليه عن يساره حمل على
انه كان منفردا او فيه المنع من اذى الادمي وان قل التأذي ك عن ابي هريرة وقال
على شرط مسلم واقره الذهبي ورواه ايضا ابو داود هـ
اذا صلى احدكم الجمعة فليصل ندبا بعدها اربعا ولا ينافيه رواية الركعتين
لان الركعتين محمول على الاقل والاكمل كما يصرح به قوله التحقيق انها في ذلك
كالظهر وقوله في شرح مسلم كانت صلاته لها اربعا اكثر تعقبه العراقي بانه لا دليل
عليه ومذهب الشافعية انها كالظهر يسن قبلها اربع وبعدها اربع والمؤكد من ذلك
ركعتان قبل وركعتان بعد قال العراقي رحمه الله ولم ار للائمة الثلاثة ندب سنة
قبلها حم م ن عن ابي هريرة هـ
اذا صلى احدكم فاحدث فيها بمبطل خفي يلحق صاحبه بظهوره خجل فليمسك ندبا
على انفه محدودبا ظهره موهما انه رعف ثم لينصرف ليتطهر سترا على نفسه من الوقيعة فيه
وليس ذلك من الكذب القبيح بل من التورية بما هو احسن ويؤخذ منه لو كان حدثه
ظاهرا كما لو تحسسه اجنبية بحضرة المصلين او اكره على وضع بطن كفه على فرج
او جرح خارجه بصوت تحقق الحاضرون انه منه لا يسن له امساك انفه
ولا ايهام انه رعف وفيه دليل لمن قال ينقض الوضوء بالرعاف وذهب الشافعية
الى خلافه لادلة اخرى ه عن عائشة رضي الله عنها رمز لحسنه وانما لم يصححه
لان فيه عمر بن علي قال ابن عدي اختلط والذهبي ثقة مدلس هـ
اذا صلى احدكم مكتوبة في بيته اي في محل سكنه ولو نحو خلوة او مدرسة او حانوت
ثم دخل المسجد يعني محل اقامة جماعة والقوم يصلون المراد صلى منفردا في اي موضع
كان ولو مسجدا ثم وجد جماعة تقام في اي محل كان فليصل معهم واحدة فانذلك امند و ب
وتكون له نافلة وفرضه الاولى قال النووي ولا ينافيه خبر لا تصلوا صلاة في يوم مرتين
لان معناه لا يجب في يوم مرتين قال ابو زرعة وقضية الخبر لا فرق في الاعادة بين
كونها مما تكره الصلاة بعدها بان تكون صبحا او عصرا او لا وهو كذلك انتهى وما
ذكر ان قضية الخبر جاء مصرحا به في خبر ابي داود وغيره عن يزيد ابن الاسود قال
شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة فصليت معه فلما قضى صلاته اذا برجلين

لم يصليا معه فقال ما منعكما ان تصليا معنا قالا صلينا في رحالنا قال فلا تفعلا
اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجدا فصليا معهم فانها لكما نافلة فهذا نص
بعدم الفرق بين وقت الكراهة وغيره وذهب الحنفية الى استثنا وقت الكراهة
وقالوا هذا الخبر معارض بخبر النهي عن النفل بعد الصبح والعصر وهو مقدم
لزيادة قوته ولان المانع مقدم او يحمل على ما قبل النهي جمعا بين الادلة طب عن
عبد الله بن سرجس بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم مدني حليف بني مخزوم
صحابي سكن البصرة قال الهيثمي فيه ابراهيم زكريا فان كان العجلي الواسطي
تضعيف والا فلا اعرفه انتهى وبه يعرف ما في رمز المولف رحمه الله تعالى لحسنه
اذا صلت المراة اي المكتوبات الخمس وصامت شهرها رمضان غير ايام
الحيض ان كان وحفظت في رواية احصنت فرجها عن الجماع المحرم والسحاق
واطاعت زوجها في غير معصية دخلت لم يقل تدخل اشارة الى تحقق الدخول
الجنة ان اجتنبت مع ذلك بقية الكبائر او تابت توبة صحيحة او عفي عنها والمراد
مع السابقين الاولين والا فكل مسلم لا بد من دخوله اياها وان دخل النار فان قلت
ما وجه اقتصاره على الصوم والصلاة ولم يذكر بقية الاركان الخمسة التي بني
عليها الاسلام قلت لغلبة تفريط النساء في الصلاة والصوم وغلبة الفساد
فيهن وعصيان الحليل فاناط الحكم بالغالب وحثهما على مواظبة فعل ما هو لازم
لهما بكل حال والحفظ الصون والحراسة والفرج يطلق على القبل والدبر لانه
كل منفرج اي منفتح واكثر استعماله عرفا في القبل البزار في مسنده عن انس
باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه رواد بن الجراح وثقه احمد وجمع وضعفه اخرون
وقال بن معين وهم في هذا الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح حم عن عبد الرحمن
بن عوف لكنه قال بدل دخلت الجنة قيل لها ادخلي من اي ابواب الجنة شئتي قال
الهيثمي فيه وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذري رواه احمد رواة
الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن في المتابعات طب عن عبد الرحمن
ابن حسنة اخي شرحبيل وحسنة امهما لكنه قال بدل واطاعت زوجها واطاعت
بعلها وحفظت فرجها فلتدخل من اي ابواب الجنة شاءت قال الهيثمي
رحمه الله وفيه بن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح
اذا صلوا اي المومنون على جنازة فاثنوا عليها خيرا يقول الرب اجزت شهادتهم
فيما يعلمون اي اجزتها فيما علموا به من عمله وغفرت له ما لا يعلمون فان المومنين
شهدا الله في الارض كما ان الملايكة شهدا الله في السما والصلاة على الميت ترجع لقراءة
وفرع الى الدعاء والله لا يخيب من دعاه ولهذا شرع تلاوة القران والصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم قبل الدعا رجا القبول لانه اذا تقبل القران
والصلاة عليه اجاب الدعا للميت كرما وفضلا فغفر له تخ عن الربيع
بضم الراء وفتح الموحدة وشدة المثناة تحت كما في اسد الغابة وضبط المولف

في

في مسنوده هكذا ابنت معوذ بن عفراء الانصارية الصحابية زمن الحسنة وليس ذا امه لحسين فان البخاري خرجه من حديث عيسى بن يزيد عن معاذ عن خالد بن كيسان عن الربيع ثم قال خ خالد فيه نظر وفي اللسان ذكره العقيلي في الضعفا وقال لا يحفظ هذا الخبر عن الربيع وعيسى بن يزيد هو ابن داب متروك هـ

اذا صليت اي دخلت في الصلاة فلا تبزقن بنون التوكيد وانت فيها بين يديك وفي رواية امامك اي جهة القبلة ولا عن يمينك زاد في رواية فان عن يمينك ملكا قال التوربشتي يحتمل ان يراد الملك الذي يحضره عند الصلاة للتاييد والالهام والتامين لانه زايد والزايد يكرم فوق اللازم كالكاتبين ويحتمل تخصيص صاحب اليمين بالكرامة تنبيها على ما بين الملكين من المرتبة وتمييزا بين ملايكة الرحمة والعذاب قيل ويحتمل ان صاحب السيئات يتنحى عند حالة الصلاة لكونه لا دخل له فيها ولكن ابزق تلقا بكسر الفوقية والمد شمالك اي جهته ان كان فارغا من ادمي محترم يتاذى به والا بان لم يكن فارغا من ذلك فابزق تحت قدمك اليسرى وادلكه اي امرسه بيدك او رجلك ليندفن في التراب او الرمل ويغيب اثره وسوا فيما ذكر كله من بالمسجد وغيره لان البزاق انما يحرم فيه ان بقي جرمه الا ان استهلك لحو مامضمضة واصاب جزا من اجزايه دون هوايه وان لم يصب شيا من اجزايه غير معول عليه وما ذكر من الاكتفا بالدلك جار على ما كانت المساجد عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من كونها رملية او ترابية فان كان المسجد مبلطا او مرخما تعين اخراجه لان دلكه فيه تقذير له وتقذيره ولو بطاهر حرام حم عحب ك عن طارق بالقاف بن عبد الله المحاربي الصحابي ع

اذا صليت الصبح اي فرغت من صلاته فقل ندبا قبل ان تكلم احدا من الناس اللهم اجرني بكسر الجيم اي اعذني وانقذني من النار اي من عذابها او من دخولها قبل ذلك فانك ان قلته ومت من يومك ذلك كتب الله لك اي قدر او امر الملايكة بالكتابة في اللوح او الصحف جوارا بضم الجيم وكسرها والكسر افصح كما في الصحاح اي امانا من النار والمراد نار الاخرة واذا صليت المغرب اي فرغت من صلاتها فقل قبل ان تكلم احدا من الناس اللهم اجرني من النار فانك ان قلت ذلك ومت من ليلتك كتب الله لك جوارا من النار اي من دخولها الا تحلة القسم ثم يحتمل ان ذلك مقيدا باجتناب الكباير اخذا من نصوص اخر والجوار الانقياد والجار الذي يجير غيره اي يومنه والمستجير الذي يطلب الامان تنبيه قال ابن حجر يوخذ من مجموع الادلة ان الصلاة اما ان تكون مما يتطوع بعدها او لا فالاول اختلف فيه هل يتشاغل قبل التطوع بالذكر الماثور كالمذكور في هذا الخبر ثم يتطوع او عكسه ذهب الجمهور الى الاول والحنفية الى الثاني ويترجح تقديم الذكر الماثور لتقييده في الاخبار الصحيحة بدبر الصلاة وزعم بعض الحنابلة ان المراد بدبرها ما قبل السلام رد بعدة اخبار واما النبي لا

بيان كاتب

لا يتطوع بعدها فيشاغل الامام ومن معه بالذكر المأثور ولا يتعين له مكان بل ان شاؤا انصرفوا او مكثوا وذكروا وعلى الثاني ان كان للامام عادة ان يعظهم فيقبل عليهم جميعا وان كان لا يزيد على الذكر المأثور فهل يقبل عليهم او ينتقل فيجعل يمينه من قبل المأمومين ويساره من قبل القبلة ويدعو الثاني هو ما عليه اكثر الشافعية حم د ن حب عن الحارث بن مسلم التميمي انه حدث على ابيه به عند النسائي لكن ابن ابي حاتم قال الحارث بن مسلم بن الحارث مسلم هو الذي يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم عنده قال ابو حاتم والحارث بن مسلم تابعي ولم يذكر لمسلم هذا الكثير من ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه في سرية واما ابنه فلا يعرف حاله انتهى وبه يعرف ما في رمز المولف لصحته هـ

اذا صليتم على الميت صلاة الجنازة فاخلصوا له الدعا اي ادعوا له باخلاص وحضور قلب لان المقصود بهذه الصلاة انما هو الاستغفار والشفاعة للميت وانما يرجى قبولها عند توفر الابتهال والاخلاص ولهذا شرع في الصلاة عليه من الدعا ما لم يشرع مثله في الدعا للحي قال ابن القيم هذا يبطل قول من زعم ان الميت لا ينتفع بالدعا د ه حب عن ابي هريرة اعله المناوي بمحمد بن اسحاق وتبعه ابن حجر وقال فيه ابن اسحاق وقد عنعن لكن خرجه ابن حبان من طريق اخرى عنه مصرحا بالسماع هـ

اذا صليتم خلف ائمتكم اي اردتم الصلاة خلفهم فاحسنوا طهوركم بضم الطا اي تطهيركم بان تاتوا به على اكمل حالاته من فرض وشرط وسنة وادب فانما يرتج بالبنا للمفعول مخففا اي يستغلق ويتعجب على القاري قراته بسوء طهر المصلي خلفه اي تقبحه بان اخل بشي من مطلوباته الشرعية لان شومه يعود على امامه والرحمة خاصة والبلا عام والامر بحسن الطهور لكنه للمقتدي اكد وافضل وكذا الامام قال الزمخشري ومن المجاز صعد المنبر فارتج عليه اذا استغلق عليه الكلام فر عن حذيفة بن اليمان قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فقرا سورة الروم فارتج عليه فلما قضى صلاته قال ذلك انتهى وفيه محمد بن الفرحان قال الخطيب رحمه الله تعالى غير ثقة وفي الميزان خبر كذب وعبد الله بن ميمون متروك هـ

اذا صليتم اي اردتم الصلاة فاتزروا البسوا الازار وارتدوا اي اشتملوا بالردا والردا بالمد ما يرتدى به مذكر قال ابن الانباري ولا يجوز تانيثه ولا تشبهوا بحذف احدى التائين تخفيفا باليهود فانهم لا ياتزرون ولا يرتدون بل يشتملون الصما قال في المطامح اللباس المامور به في الصلاة له صفتان صفة اجزا وصفة كمال فصفة الاجزا كونه مستور العورة والصفة الكمالية كونه موتزرا مرتديا في احسن زي واكمل هيئة عد عن ابن عمر بن الخطاب وتعقبه عبد الحق فان فيه نصر بن حماد متروك وانما هو موقوف على ابن عمر قال ابن القطان وانا اعرف له طريقا جيدا ذكره ابن المنذر هـ

اذا صليتم الفجر اي فرغتم من صلاة الفجر فلا تناموا عن طلب ارزاقكم فان هذه الامة قد بورك لها في بكورها واحق ما طلب العبد رزقه في الوقت الذي بورك له فيه لكنه لا يذهب الى طلبه الا بعد الشمس وقبله يمكث ذاكرا مستغفرا حتى تطلع كما كان

يفعل المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الحرالي والنوم ما وصل من النعاس إلى القلب فغشاه في حق من ينام قلبه وما استغرق الحواس في حق من لا ينام قلبه طب عن ابن عباس ح

اذا صليتم فارفعوا سبلكم وفي رواية ابن عدي التسبل وهو بسين مهملة وموحدة تحتية محركة اي ثيابكم المسبلة قال الزمخشري اسبل الازار ارسله والمرأة تسبل ذيلها والفرس ذنبه ومن المجاز اسبل المطر ارسل دفعه ووقعت على الديار فاسبلت هي غيره فان كل شيء اصاب الارض من سبلكم بان جاوز الكعبين فهو في النار اي فصاحبه في النار او يكون على صاحبه في النار فتلتهب فيه والمراد نار الاخرة وهذا اذا قصد به الفخر والرياء تخ طب هب عن ابن عباس قال الزين العراقي فيه عيسى بن قرطاس قال النسائي متروك وابن معين غير ثقة وقال الهيثمي فيه عيسى بن قرطاس ضعيف جدا ونحوه في المطامح وفي الميزان عن النسائي متروك وعن العقيلي من غلاة الرفض فرمز المؤلف رحمه الله تعالى لحسنه انما هو لاعتضاده ح

اذا صليتم صلاة الفرض اي المكتوبات الخمس فقولوا عقب كل صلاة اي في اثرها من غير فاصل او بحيث ينسب اليها عرفا عشر مرات اي متواليات ويحتمل اغتفار الفصل والسكوت اليسير بين لا اله الا هو اداة الحصر لقصر الصفة على الموصوف قصر افراد لان معناه الالوهية منحصرة في الله الواحد في مقابلة زاعم اشتراك غيره معه وليس قصر قلب اذ لم ينفها عن الله من الكفرة احد وانما اشركوا وحده حال مؤكدة بمعنى منفرد في الالوهية لا شريك اي مشارك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير جملة مؤكدة لما قبلها اي هو فعال لما يشاء كما يشاء يكتب له اي القائل ذلك بقدرة الله له او بامر الملك ان يكتب في اللوح او المصحف من الاجر كانما كانه اي كاجر من اعتق رقبة لما للكلمات المذكورة من مزيد المزية عنده تعالى وحسن القبول لديه والرقبة اصلها اسم للعضو المخصوص ثم عبر بها عن الجملة وجعل في التعارف اسما للمملوك كما عبر بالراس وبالظهر عن المركوب فقيل فلان يربط كذا راسا وكذا ظهرا وفيه رد على من زعم ان الدعا عقب الصلاة لا يشرع تمسكا بان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم لا يثبت الا بقدر ما يقول اللهم انت السلام الخ وجوابه ان المراد بالنفي المذكور نفي استمراره جالسا على هيئته قبل السلام الا بقدر ما يقول ذلك وقد ورد انه كان اذا صلى اقبل على اصحابه فيحمل ما ورد من الدعا بعد الصلاة على انه كان يقوله بعد ان يقبل على اصحابه بوجهه على اصحابه فلا تدافع وقول ابن القيم الدعا بعد الصلاة مستقبل القبلة منفردا او اماما او ماموما لم يكن من هدي المصطفى صلى الله عليه وسلم اصلا ولا روي عنه باسناد صحيح ولا حسن ولم يفعله ولا الخلفاء بعده ولا ارشد اليه وغاية الادعية المتعلقة بالصلاة انما فعلها وامر بها فيها وهو اللائق بالمصلي فانه يناجي ربه فاذا سلم انقطعت المناجاة والقرب منه رده جمع منهم ابن حجر بان ما زعمه من النفي ممنوع باطلاقه فقد ثبت من طرق صحيحة الامر بالاذكار دبر الصلاة وانكاره مكابرة الرافعي امام الدين عبد الكريم في تاريخه تاريخ قزوين عن البراء بالتخفيف بن عازب ح

لعله النسائي

مستقبل السلام

اذا صمت يا ابا ذر من الشهر اي شهر كان ثلاثا اي اردت صوم ذلك تطوعا فصم
ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة اي صم الثالث عشر من الشهر وتاليه الا الحجة فصم الرابع عشر وتاليه وتسمى هذه الايام البيض اي ايام الليالي البيض
لاضاءتها بالقمر وصومها من كل شهر مندوب وكما يسن صوم البيض يسن صوم
السود وهي ثلاثة من اخره حم ن ت ن عن ابي ذر ولفظ الترمذي يا ابا ذر اذا صمت
الخ قال ت حسن ورمز المؤلف لصحته تبعا لابن حبان ه
اذا صمتم فرضا او نفلا فاستاكوا بالغداة اي الضحوة وهي في اول النهار وهي مؤنثة
وقال ابن الانباري ولم يسمع تذكيرها ولو حمل على اول النهار جاز التذكير ولا تستاكوا
بالعشي هو من الزوال الى الغروب وقيل الى الصباح فانه اي الشان ليس من صائم
تيبس شفتاه بالعشي الا كان كذا فيما وقفت عليه من النسخ والذي رايته بخط
الحافظ العراقي وغيره كانتا نورا بين عينيه يوم القيامة يعني له فيسعى فيه او
يكون سمة وعلامة له يعرف بها في الموقف واخذ منه ابو شامة تحديد كراهة
السواك للصائم بالعصر خلاف ما عليه الشافعية من تحديدهما بالزوال ورده
ابو زرعة بانه ليس في الخبر ما يقتضيه بل قضيته التحديد بالزوال لانه مبدا العشي
وفي المسئلة سبعة مذاهب مبينة في المطولات فائدة قال في الانجيل
اذا صمتم فلا تكونوا كالمرائيين لانهم يعبسون وجوههم ويغيرونها ليظهروا للناس
صيامهم والحق اقول لكم لقد اخذوا اجورهم وانت اذا صمت ادهن راسك واغسل
وجهك لئلا يظهر للناس صيامك طب قط من حديث كيسان القصاب عن
يزيد بن هلال عن خباب بفتح المعجمة وشدة الموحدة بن الارت بفتح الهمزة وشدة
المثناة فوق تميمي النسب خزاعي الولاء من السابقين الاولين عذب في الله تعالى
كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يالفه ويأتيه وقضيته صنيع المؤلف ان مخرجه
خرجه وسلم ولا كذلك بل تعقبه الدارقطني بان كيسان هو ابن عمرو القصاب غير
قوي ويزيد غير معروف انتهى وقال العراقي في شرح الترمذي حديث ضعيف
جدا هذا وفي تخريج الهداية وفيه كيسان القصاب ضعيف جدا وقال ابن كيسان
ضعيف عندهم ه
اذا ضحى احدكم فليأكل من اضحيته ندبا لقوله تعالى فكلوا منها واطعموا البائس
الفقير وانهم فوك انه لا يندب له الاكل بل لا يجوز فيجب التصدق بشيء منها بتمليكه
لفقراء المسلمين ولا يجوز تمليك الاغنياء ويجوز الاهداء اليهم والاحسن التصدق
بالكل الا لقمة او لقما يأكلها فانه سنة لهذا الخبر وقد كان المصطفى صلى الله
عليه وسلم يأكل من كبد اضحيته ويستحب اذا اكل واهدى وتصدق ان لا
يزيد اكله على الثلث ولا ينقص صدقته عنه هذا اكله في التطوع اما الاضحية
الواجبة بنحو نذر او بقوله جعلتها اضحية فيحرم اكله منها ولو ضحى
عن غيره باذنه لميت او صبي فليس له ولا لغيره من الاغنياء الاكل حم عن ابي

باذنه

هريرة

ابي هريرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ه

اذا ضرب احدكم خادمه يعني مملوكه وكل من له عليه ولاية تاديبه فذكر الله عطف على الشرط اي ذكره مستغيثا به او مستشفعا ذكره ابن العربي ولو قيل مطلق التلفظ بالاسم والابتهال به الى الله فيما هو فيه لم يبعد وجواب الشرط قوله فارفعوا بيان [illegible] فارفعوا ايديكم اي كفوا عن ضربه الا ان يكون في حد فانه لا بد من اتمام عدده والا في تاديب زاجر ولم يكن قد بلغ محله وذلك اجلالا لمن ذكر اسمه ومهابة لعظمته هذا سياق الحديث على ما في نسخ هذا الجامع والذي رايته في اصول صحيحة معزوا للترمذي اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله فليرفع عنه انتهى وقوله فليرفع هو مقتضى السياق وعلى ما في نسخ هذا الكتاب انما قال ارفعوا اشارة الى انه عام يتناول كل ضارب قال في العارضة واذا ضربه لحد او تاديب فليذكر معه ما ضربه عليه ان لم يكن يعرفه ت في كتاب البر عن ابي سعيد الخدري وقال هارون العبدي مضعف انتهى فاقتصار المؤلف على عزو الحديث لمخرجه وسكوته عما عقبه به من بيان القادح غير صواب ه

اذا ضرب احدكم خادمه او موليه او حليلته او نحو ولده وذكر الخادم في بعض الروايات والعبد في بعضها ليس للتخصيص وانما خص لان سبب ذكره ان انسانا ضرب خادمه واخر عبده على وجهه فالسبب خاص والحكم عام يشمل الحاكم اذا ضرب ضرب حد او تعزير الله او لادمي ونحو ولي وسيد وزوج فليتق في رواية لمسلم فليجتنب وهي مبينة لمعنى الاتقا الوجه من كل مضروب ومعصوم وجوبا لانه يشين ومثلة له لطافته وتشريفه على جميع الاعضا الظاهرة لانه الاصل في خلقة الانسان وغيره من الاعضا خادم لانه الجامع للحواس التي بها تحصل الادراكات المشتركة بين الانواع المختلفة ولانه اول الاعضا في الشخوص والمقابلة والتحدث والقصد لانه مدخل الروح ومخرجه ومقر الجمال والحسن وبه قوام الحيوان كل ناطقة وصامتة فلما كان بهذه المثابة احترمه الشرع وامر بعدم التعرض له في عدة اخبار بضرب او اهانة او تقبيح او تشويش ومثل الوجه في عدم الضرب المقاتل لا الراس كما قاله بعض الشافعية وجا في رواية لمسلم تعليله بان الله خلق ادم على صورته اي على صورة المضروب وقيل الضمير لله بدليل رواية الطبراني بسند رجاله ثقات كما قاله ابن حجر على صورة الرحمن وفي رواية لابن ابي عاصم عن ابي هريرة مرفوعا من قاتل فليجتنب الوجه فان الصورة وجه الانسان على صورة وجه الرحمن فينبغي اجراؤه على ما تقرر بين اهل السنة من ابراده على ما جاء بغير اعتقاد تشبيه او تاويله على ما يليق بالرحمن جل وعلا وفيه انه يحرم ضرب الوجه وما الحق به في الحد والتعزير والتاديب والحق بالادمي كل حيوان محترم اما الحربيون فالضرب في وجوههم انجح للمقصود واردع لاهل الجحود د في الحدود عن ابي هريرة وظاهر صنيع المؤلف انه ليس في احد الصحيحين وهو ذهول عجيب فقد خرجه مسلم من حديث ابي هريرة بهذا اللفظ بعينه قال ابن حجر ورواه خ بلفظ اخر ه

اذا ضن بشدة النون بضبط المؤلف الناس اي بخلوا بالدينار والدرهم فلا ينفقوهما

في وجوه البرو تبايعوا بالعينة بالكسر وهو ان يبيع بثمن لاجل ثم يشتريه باقل وقال
البيهقي هي ان يقول اشتر مكذا بكذا وانا اشتريه منك بكذا او تبعوا اذناب البقر كناية
عن اشتغالهم بالزرع واهمالهم القيام بوظايف العبادات وتركوا الجهاد في سبيل الله
لاعلاء كلمة الله ادخل الله عليهم الذل بالفقر هوانا وضعفا لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا
اي حتى يرجعوا عن ارتكاب هذه الخصال المذمومة وفي جعله اياها من غير الدين
وان مرتكبها تارك للدين مزيد زجر وتهويل وتقريع لفاعله وهذا من اقوى ادلة من
من حرم بيع العينة خلاف ما عليه الشافعية من قولهم بالكراهة دون التحريم والبطلان
وظاهر صنيع المولف ان لفظ الحديث عند جميع من عزاه له ما ذكر ولا كذلك بل لفظ
رواية البيهقي في الشعب بدل ادخل الخ انزل الله عليهم البلا لا يرفعه حتى يراجعوا ناطق
ادخال الذلة وانزال البلا لوقوع الثلاثة يوذن بانهم لو فعلوا بعضها فقط لا يلحقهم
الوعيد حم طب هب عن بن عمر بن الخطاب وفيه ابو بكر بن عياش مختلف فيه ع
اذا طبختم اللحم اي الشيء تجعلونه بمرق وفي المصباح عن بعضهم لا يسمى طبخا الا اذا
كان بمرق فاكثروا المرق بالتحريك فانه اي اكثاره اوسع وابلغ بالجيران وفي نسخ
للجيران وهي اوضح اي اكثر بلاغا في التوسعة عليهم ولتعميمهم فلم ينص على الامر بالغرف
للجيران منه لانه امر متعارف والامر فيه للندب عند الجمهور وللوجوب عند الظاهرية
قال العلاي وفيه تنبيه لطيف على تسهيل الامر على مريد الخير حيث لم يقل فاكثروا
لحمها وطعامها اذ لا يسهل ذلك على كثير وقال الحافظ العراقي فيه ندب اكثار مرق
اللحم الطعام لقصد التوسعة على الجيران والفقرا وان المرق فيه قوة اللحم فانه يسمى
احد اللحمين فانه يخرج خاصية اللحم بالغليان قال وفيه افضلية اللحم المطبوخ على المشوي
لعموم الانتفاع به لاهل البيت والجيران ولانه يجعل فيه الثريد وهو افضل الطعام
الطعام وفيه ندب الاحسان الى الجار وانه يندب ان يغرف لجاره من طعامه وافرد
في رواية للترمذي ذكر الجار فان اراد الواحد فينبغي ان يخص به اولا الاقرب وان
اريد الجنس وامكن التعميم فهو اولى والا فينبغي تقديم الاحوج والاولى ص عن
جابر قضية صنيعه انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه وابعد النجعة
وهو ذهول فقد خرجه مسلم بلفظ اذا طبخت مرقة فاكثر ماها وتعاهد جيرانك
ذكره في البر من حديث ابي هريرة ورواه عنه ايضا باللفظ الواقع هنا احمد والبزار
قال الهيثمي رجال البزار فيهم عبد الرحمن بن معن وثقه ابو زرعة وجمع
وفيه كلام لا يضر وبقية رجاله رجال الصحيح واسناد احمد منقطع انتهى والمولف رمز
لحسنه ع

اذا طلب احدكم من اخيه في النسب او الدين حاجة اي اراد طلبها منه سوا كانت
له او لغيره فلا يبدأه في اول سواله له بالمدحة اي الثنا عليه بما فيه من الصفات
الجميلة فيقطع ظهره بنصبه جواب النهي قال في المطامح هذا اشارة الى كراهة المدح
لان الممدوح قد يغتر بذلك ويعجب به فيسقط من عين الله انتهى ولا يخفى بعده من السياق

والاقرب

والاقرب ان المراد انك ان بدأته بالمدح استحياء منك فتحمل الضرورة واعطاك ما طلبت بعلمه متحملا
متحشما للمشقة كانه مقطوع الظهر فيكون المأخوذ حراما ولذلك صرح الغزالي
بان المأخوذ بالمحاباة حرام ويظهر ان السؤال لو كان من المتقين بحيث لا يغره
المدح ولا يستحيي من الرد لكونه اولى من الاعطاء انه لا يكره ان يبدأه بالمدحة
لامن المحذور ابن لال في كتاب فضل مكارم الاخلاق عن ابن مسعود وفيه
محمد بن عيسى بن حيان ضعفه الدارقطني وقال الحاكم متروك عن يونس بن ابي
اسحاق ضعفه احمد ويحيى ورواه عنه ايضا البيهقي بزيادة ولفظه ان من البيان
لسحرا فاذا طلب احدكم من اخيه حاجة فلا يبدأه بالمدحة فيقطع ظهره ه
اذا طلع الفجر الصادق فلا صلاة الا ركعتي الفجر اي لا صلاة تترجح الا ركعتي
سنة الصبح لانه سلطان الليل ادبر واقبل سلطان النهار فيصلي سنته ثم صلاته
وبعد تحرم صلاة الاسباب لحاجتي تطلع الشمس كرمح في راي العين ويظهر ان مراده
باب قدمها بالصلاة ما قيام الليل فلو تذكر فاتته بعد طلوع الفجر تسنها طس عن ابي هريرة
رمز لحسنه وليس كما قال فقد اعله الهيثمي وغيره بان فيه اسماعيل بن قيس وهو ضعيف
لكن قال في لسان الميزان المتن له شواهد من حديث ابن عمر اخرجه الترمذي واستغربه
وحينئذ فمن اطلق ضعفه كالهيثمي اراد انه ضعيف لذاته ومن اطلق حسنه كالمؤلف
رحمه الله تعالى اراد انه حسن لغيره ه
اذا طلعت وفي نسخة طلع على ارادة النجم الثريا اي ظهرت للناظرين عند طلوع الفجر وذلك
في العشر الاوسط من ايار فليس المراد بطلوعها مجرد ظهورها في الافق لانها تطلع في
كل يوم وليلة لكنها لا تظهر للابصار لقربها من الشمس بنحو خمسين ليلة في السنة
امن الزرع من العاهة اراد ان العاهة تنقطع والصلاح يبدو لحال الشيء غالبا
ح فعند ذلك ينبغي ان تباع الحبوب والثمار وتخرص فالعبرة في الحقيقة ببدو الصلاح
واشتداد الحب لا بظهورها وانما نيط به للغالب فان عاهة الحب والثمر يؤمن
بارض الحجاز بعده طص عن ابي هريرة وفيه شعيب بن ايوب الصريفيني اورده
الذهبي رحمه الله تعالى في الضعفاء وقال ابو داود اخاف الله في الرواية والنعمان
ابن ثابت الامام اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدي عامة ما يرويه
غلط وتصحيف وزيادات له احاديث صالحة ه
اذا طنت بالتشديد اي صوتت من الطنين وهو صوت الاذن والطشت ونحوه
اذن احدكم فليذكرني بان يقول محمد رسول الله ونحوه وليصل علي اي يقول
حتى هم صلى الله عليه وسلم قال الزيلعي فيه عدم الاكتفاء بالذكر على يصلي عليه وليقل
ذكر الله من ذكرني بخير وذلك لان الارواح ذات طهارة ونزاهة ولها سمع وبصر
وبصرها متصل ببصر العين ولها سطوع في الجو تجول وتحول ثم تصعد الى
مقامها الذي منه بدت فاذا تخلصت من شغل النفس ادركت من امر الله ما
يعجز عنه البشر فهما ولولا اشتغالها لرأت العجائب لكنها تدنست بما تلبست

وتوسخت بما تغمست من ثياب اللذات وتكدرت بما تشربت من كاس خبث الخطيات
ورسول الله صلى الله عليه وسلم لما قيل له الى اين قال الى سدرة المنتهى فهو مستمر
هناك يقول يا رب امتي امتي حتى ينفخ في الصور النفخة الثانية فطنين الاذن من
قبل الروح تجد بخفتها وطهارتها وسطوعها وشوقها الى المقام الذي فيه المصطفى
صلى الله عليه وسلم فاذا طنت الاذن فانما طنت لما جاءت به من الخبر ولذلك قال
فليصل علي لانه ذكره عند الله تعالى في ذلك الوقت وطلب منه شيئا استوجب
به الصلاة فيصلي عليه اذ الحقد فلذلك كان الحكم بمشروعية الصلاة عليه عند طنين
الاذن كما شرعت الصلاة عليه عند خدر الرجل الخبر بن السني ان رجلا خدرت
رجله عند بن عباس فقال له اذكر احب الناس اليك فقال محمد فكانما نشط من عقال
الحكيم الترمذي ع وبن السني عن ابي رافع اسلم او ابراهيم او صالح مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الهيثمي اسناد الطبراني في الكبير حسن انتهى وبه بطل قول
من زعم ضعفه فضلا عن وضعه بل اقول للمتن صحيح فقد رواه بن خزيمة
في صحيحه باللفظ المذكور عن ابي رافع المزبور وهو ممن التزم تخريج الصحيح
ولم يطلع عليه المؤلف رحمه الله تعالى ولم يستحضره وبه شنعوا على بن الجوزي
اذا ظلم اهل الذمة او من في حكمهم كمعاهد ومؤمن اي ظلمهم الامام او احد نوابه او جنده
كانت الدولة دولة العدو اي كانت الكرة لاهل الكفر على اهل الايمان او كانت مدة ذلك
الملك امد قصير والظلم لا يدوم وان دام دمر والعدل لا يدوم وان دام عمر قال الزمخشري
دالت الايام بكذا او دال الله بني فلان من عدوهم جعل الكرة عليهم وفي مثل يدال من البقاع
كما يدال من الرجال واذا كثر الزنا بزاي ونون وفي نسخة الربا براء فموحدة والاول انسب
كثر السبا بكسر المهملة وخفة الموحدة اي الاسر يعني سلط العدو على المسلمين فيكثر من
السبي منهم واذا كثر اي وجد كثيرا اللوطية اي فعل قوم لوط الذين ياتون الرجال شهوة
من دون النساء نسبة الى قوم لوط رفع الله يده من الخلق اي اعرض عن الناس ومنع منهم
مزيد رحمته والطافه والمراد بالخلق الناس وانما عم اعراضه لان الخطيئة اذا اخفيت
لا تضر الا فاعلها واذا ظهرت فلم تغير ضرت الخاصة والعامة كما في حديث الطبراني
ولا يبالي في اي واد هلكوا اي لم يكن لهم حظ من السلامة بحال لان كلما اوجده
الله في هذا العالم جعله صالحا لفعل خاص فلا يصلح له سواه وجعل الذكر للفاعلية
والانثى للمفعولية وركب فيهما الشهوة للتناسل وبقا النوع فمن عكس فقد ابطل
حكمة الله وعارضه في تدبيره فلا يبالي باهلاكه طب عن جابر قال الهيثمي فيه عبد
الخالق بن يزيد بن واقد ضعيف وقال المنذري فيه عبد الخالق ضعيف ولم يترك
اذا ظننتم فلا تحققوا بحذف احدى التائين تخفيفا اي لا تجعلوا اما قام عندكم
محققا في نفوسكم بحكم الظن ويجوز كونه بضم اوله وكسر القاف اي اذا ظننتم
باحد سوءا فلا تحققوه في نفوسكم بقول ولا فعل لا بالقلب ولا بالجوارح اما بالقلب
فبتغييره الى النفرة والكراهة وفي الجوارح بعدم العمل بموجبه والشيطان مقرر على

قلب

في الطب طب وكذا في الاوسط والصغير
عن عمر وكذا الخرايطي في الطب ... اه

قلب الانسان مساوي بادي تخيله ويلقي اليه ان هذا من فطنته وسرعة ذكائه
وان المؤمن ينظر بنور الله وهو على التحقيق ناظر بغرور الشيطان وظلمته نعم ان اخبره
به عدل فظن صدقه عذر لان تكذيبه سوء الظن به فلا ينبغي ان يحسن ظنه بواحد
ويسيء باخر لكن يبحث عما قد يكون بينهما من نحو عداوة وحسد مما تتطرق التهمة
بسببه ذكره الغزالي قال وسوء الظن حرام كسوء القول وكما يحرم ان تحدث غيرك
بمساوي انسان يحرم أن تحدث نفسك بذلك واذا احسدتم فلا تبغوا اي اذا
وسوس اليكم الشيطان بحسد احد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد من البغي
على المحسود بل اذا ابتليتم خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء العضال
واذا تطيرتم فامضوا اي خرجتم لنحو سفر فرايتم او سمعتم ما فيه كراهة فلا
ترجعوا عن مقصدكم فانه لا شيء اضر بالراي ولا افسد للتدبير من اعتقاد الطيرة
ومن ظن ان نعيق الغراب او خوار بقرة يرد قضاء او يدفع مقدورا او يورث
ضررا فقد ضل ضلالا بعيدا وخسر خسرانا مبينا الا انه قل ما يخلو انسان
من الطيرة فاذا اصابكم ذلك فلا تجعلوا للشيطان سبيلا على انفسكم وعلى الله فتوكلوا
اي اليه لا الى غيره فوضوا اموركم والتجئوا اليه ليدفع عنكم شر ما تطيرتم به قال
الكشاف والتوكل تفويض الرجل امره الى من يملك امره ويقدر على نفعه وضره واذا
وزنتم شيئا لمن يشتري منكم مثلا فارجحوا بقطع الهمزة وكسر الجيم لئلا تكون صفقتكم
كصفقة المطففين الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون ويسترجحون واذا كالوهم
يخسرون تنبيه جرت العادة الالهية ان من تطير من شيء اصابه غالبا
وقع للسلطان خشقدم ان بنت زوجته خوند الاحمدية ماتت في رابع القعدة سنة
ست وسبعين وثمانمائة فجلس كاتب السر البرهان الديري اخو العلامة قاضي
القضاة السعد الديري بجانب جانبك الداودار الكبير لانتظار الجنازة فقال له
البرهان ما خرج ميت يوم السبت الا وتبعه اثنان فقال له الداودار امها مريضة
فقال والكبر منهما وعنى به السلطان فانفض المجلس فاخبر الداودار السلطان بما قال
كاتب السر فلما حضر للخدمة على العادة قال له انت قلت كذا فاطرق فسل
السيف واراد ضرب عنقه فتشفع فيه فعزله وصادره ففي رابع عشري الشهر
مات للسلطان ولد عمره ثمانين ثم في حادي عشر الحجة ابتدا بالسلطان مرضه
فتعطل مدة ثم مات ه عن جابر ورواه عنه ايضا الديلمي وهو ضعيف لكن له
شواهد هم
اذا ظهر الزنا بزاي ونون والربا بالراء وبالموحدة في قرية اي في اهل قرية او نحوها
كبلدة او محلة فقد احلوا بفتح الحاء وشدة اللام من الحلول بانفسهم عذاب الله
اي تسببوا في وقوعه بهم بمخالفتهم ما اقتضته حكمة الله تعالى من حفظ الانساب
وعدم اختلاط المياه وان الناس شركاء في النقدين لا اختصاص لاحد به الا بعقد
لا تفاضل فيه طب ك عن ابن عباس قال الحاكم صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي

بعد عزوه للطبراني فيه هاشم بن مرزوق لم اجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات ﻫ

اذا ظهرت الحية اي برزت في المسكن اي محل سكنى احدكم من بيت او غيره فقولوا لها ندبا او قيل وجوبا انا نسألك بكسر الكاف خطابا بالمؤنث بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان عادت مرة اخرى فاقتلوها قالوا الا انها ان لم تذهب بالانذار علم انها ليست من العمار ولا ممن اسلم من الجن فلا حرمة لها فيجب قتلها وظاهره انه لا يجوز الهجوم على قتلها قبل الايذان وفي بعض الحواشي ان ذلك كان في صدر الاسلام ثم نسخ بالامر مطلقا وقال الماوردي وعياض الامر بالايذان خاص بحيات المدينة ت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى الفقيه الكوفي قاضيها لا يحتج به وابو ليلى له صحبة واسمه يسار قال ت حسن غريب ورمز المؤلف لحسنه ﻫ

اذا ظهرت الفاحشة قال الكشاف هي الفعلة البالغة في القبح وقال القاضي ما ينفر عنه الطبع السليم ويبغضه الطبع المستقيم كانت الرجفة اي الزلزلة والاضطراب وتفرق الكلمة وظهور الفتن واذا جار الحكام اي ظلموا رعاياهم والجائر من يمتنع او يمنع من التزام ما امر به الشرع قل المطر الذي به صلاح الانس واذا قل جاء القحط ووقع الضرر واذا غدر بضم الغين المعجمة باهل الذمة اي نقض عهدهم او عوملوا من قبل الامام او نوابه بخلاف ما يوجبه عقد الجزية لهم ظهر العدو اي كان ذلك سببا لظهور عدو الامام او الاسلام وغلبته عليه او على المسلمين لان الجزاء من جنس العمل وكما تدين تدان فر عن ابن عمر بن الخطاب وفيه يحيى بن يزيد النوفلي عن ابيه قال ابو حاتم منكر الحديث قال الذهبي وابوه مجمع على ضعفه لكن له شاهد ﻫ

اذا ظهرت البدع المذمومة كالوقيعة في الصحابة والطعن في السلف الصالح ولعن اخر هذه الامة اولها فمن كان عنده علم بفضل الصدر الاول وما للسلف من المناقب الحميدة والمآثر الجميلة فلينشره اي يظهره بين الخاصة والعامة ليعلم الجاهل فضل المتقدم وينزجر عن قبيح قوله ويبين للناس ما اظهروه من الدين واصلوه من الاحكام الذي استوجبوا به الاعظام ونهاية الاكرام فان كاتم العلم يومئذ اي يوم ظهور البدع ولعن الاخر الاول ككاتم ما انزل الله على محمد فيلجم يومئذ يوم القيامة بلجام من النار كما جاء في عدة اخبار قال الغزالي والعلماء اطباء الدين فعليهم ان ينتصب كل عالم منهم بقطره او محلته فيامر بالمعروف وينهى عن المنكر ويعلمهم امر دينهم ويميز البدعة من السنة وما يضرهم عما ينفعهم وما يشقيهم عما يسعدهم ولا يصبر حتى يسأل منه بل يتصدى للدعوة بنفسه لانهم ورثة الانبياء والانبياء ما تركوا الناس على جهلهم بل كانوا ينادونهم في مجامعهم ويدورون دورهم فان مرضى القلوب لا يعرفون مرضهم فهذا فرض عين على كافة العلماء انتهى وقال في موضع اخر هذا الحديث فيما اذا كان العالم بينهم فسكت قال ولا يجوز له الخروج من بينهم حينئذ ولا العزلة وحكي

حينئذ ان

ان الاستاذ بن فورك قصد الانفراد للتعبد فبينما هو ببعض الجبال سمع صوتا ينادي يا ابا بكر اذ صرت من حجج الله تعالى على خلقه تركت فرجع عباد الله فرجع وكان سبب صحبته للخلق قال وذكر لي مأمون بن احمد ان الاستاذ ابا اسحاق قال لعباد جبل لبنان يا اكلة الحشيش تركتم امة محمد في ايدي المبتدعة واشتغلتم هاهنا باكل الحشيش قالوا انا لا نقوى على صحبة الناس وانما اعطاك الله قوة فلم يزد لك وصنف بعده كتابه الجامع بين الجلي والخفي ابن عساكر في تاريخه عن معاذ بن جبل ورواه عنه ايضا الديلمي بلفظ اذا ظهرت البدع في امتي وشتم اصحابي فليظهر العالم علمه فان لم يفعل فعليه لعنة الله ه

اذا عاد احدكم مريضا اي زاره في مرضه والمراد المسلم المعصوم فليقل في دعائه له اللهم اشف عبدك ينكأ بفتح المثناة تحت واخره بمهملة ولا يهمز اي ليخرج ويؤلم من النكاية بالكسر القتل والاثخان وهو مجزوم على انه جواب الامر ويجوز رفعه بتقدير فانه ينكأ لك عدوا من الكفار وقدمه على ما بعده لعموم نفعه او يمشي لك الى الصلاة وفي رواية الى جنازة جمع بين النكاية وتشييع الجنازة لان الاول كدح في انزال العقاب على عدو الله والثاني سعي في انزال الرحمة وعيادة المريض المسلم سنة مؤكدة واوجبها الظاهرية ولو مرة في مرضه تمسكا بظاهر الامر في الاخبار ك عن ابن عمرو ابن العاص ثم قال على شرط مسلم واقره الذهبي ه

اذا عاد احدكم مريضا فلا ياكل عنده شيئا اي يكره له ذلك فانه اي ان الاكل عنده فهو حظه من عيادته اي فلا ثواب له فيها اصلا او كاملا انما ثوابه ما اكل ويظهر ان في معنى الاكل ما اعتيد من اتحاف الزائر بشرب السكر او الشراب او اللبن او القهوة فينبغي تجنب ذلك للعائد وينقدح اختصاص المنع بغير الاصل في عيادة فرعه فقد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم كل ابن انت ومالك لابيك فر عن ابي امامة وفيه موسى بن وردان اورده الذهبي رحمه الله تعالى في الضعفا وقال ضعفه ابن معين ه

اذا عرف الغلام اسم للمولود الى ان يبلغ يمينه من شماله اي ميز هذه من هذه وعرف ما يضره مما ينفعه فهو كناية عن التمييز بان يصير ياكل ويشرب ويستنجي وحده فمروه ايها الاولياء الاب فالجد فالام فالوصي بالصلاة اي بفعلها ولو قضاء وبجميع شروطها الظاهرة ليتمرن عليها ما لم يكن فيها لغنها اذا بلغ وظاهر الخبر انه لا يضرب حينئذ وذلك لان الضرب عقوبة فتوخر لزمن احتمالها وهو بلوغه عشر سنين وفيه دليل لمن اكتفى بالتمييز وحده ولم يشترط معه بلوغ سبع كابن الفركاح لكن النووي شرطه معه د هق عن رجل من الصحابة قال في المنار لا يعرف هذا الرجل ولا المراة التي روت عنه وتعقب بانه جاء عند الطبراني وغيره انه عبد الله بن حبيب الجهني وله صحبة رمز للولي لحسنه لكن فيه عند مخرجه ابي داود هشام بن سعد قال في الكاشف عن ابي حاتم لا يحتج به وعن احمد لم يكن بالحافظ ه

اذا عطس احدكم بفتح الطا فحمد الله واسمع من بقربه علاه حيث لا مانع وذلك

شكر الله تعالى نعمته بالعطاس لانه بحران الراس الذي هو معدن الحس وهو محل الفكر وبسلامته تسلم الاعضا فهو جدير بان يشكر عليه **فشمتوه** بشين معجمة من الشوامت وهي القوايم وهذا هو الاشهر الذي عليه الاكثر وروي بمهملة من السمت وهو قصد الشي وصفته اي ادعوا الله له بان يرد شوامته اي قوايمه او سمته على حاله لان العطاس يحل مرابط البدن ويفصل معاقده فمعنى رحمك الله اعطاك الله تعالى رحمة ترجع بها الى حالك الاولى او يرجع بها كل عضو الى سمته والامر للندب عند الجمهور وقال ابن دقيق العيد ظاهر الخبر الوجوب ومال اليه وايده ابن القيم وعليه فقيل هو عيني وقيل كفاية **واذا لم يحمد الله فلا تشمتوه** فيكره تنزيها لان غير الشاكر لا يستحق الدعا ويسن لمن عنده ذكر الحمد ليحمد قال النووي واخطا ابن العربي في قوله لا يفعله قال النووي واقل الحمد والتشميت ان يسمع صاحبه واخذ منه انه لو اتى بلفظ غير الحمد لا يشمت **تنبيه** اعتيد في بعض الاقطار انه اذا عطس كبير وحمد لا يشمت اعظاما له وقد صرح جمع بان من قال لمن شمت كبيرا يرحمك لا تقل له ذلك قاصدا انه غني عن الرحمة او اجل من ان يقال له ذلك كفر قال ابن صورة في المرسر وليكن التشميت بلفظ الخطاب لانه الوارد وقال في شرح الالمام المتاخرون اذا خاطبوا من يعظمونه قالوا يرحم الله سيدنا من غير خطاب وهو خلاف ما دل عليه الامر في الحديث وبلغني عن بعض علما زماننا انه قيل له ذلك فقال قل يرحمك الله يا سيدنا كانه قصد الجمع بين لفظ الخطاب وما اعتادوه من التعظيم **حم خد م عن ابي موسى** الاشعري ورواه عنه ايضا الطبراني ❊

اذا عطس احدكم اي هم بالعطاس **فليضع** ندبا **كفيه** او كفه الواحدة ان كان اقطع او اشل **على وجهه** فانه لا يامن ان يبدو من فضلات دماغه ما يكرهه الراي فيتاذى برويته وهذا نوع من الادب بين الجلسا **وليخفض** ندبا **صوته** بالعطاس فان الله يكره رفع الصوت به وبالتثاوب كما ياتي في خبر وفي خبر ان التثاوب الرفيع والعطس الشديد من الشيطان والحديث يفسر بعضه بعضا **ك هب عن ابي هريرة** قال ك صحيح واقره الذهبي ❊

اذا عطس احدكم فليقل ندبا **الحمد لله رب العالمين** ولا اصل لما اعتيد من قراة بقية الفاتحة ويكره العدول عن الحمد الى اشهد ان لا اله الا الله او تقديمها على الحمد فهو مكروه كما ذكره ابن حجر قال وقد روى ابن ابي شيبة ان ابن عمر سمع ابنه عطس فقال اش فقال وما اش ان الشيطان جعلها بين العطسة والحمد نعم روى النسائي عن علي الحمد لله على كل حال واخذ به قوم واختار جمع الجمع فيقول الحمد لله رب العالمين على كل حال **وليقل له** بالبنا للمفعول اي وليقل له سامعه **يرحمك الله** دعا او خبر على طريق البشارة وفي الادب المفرد عن الحبر باسناد قال ابن حجر صحيح يقول عافانا الله واياكم من النار يرحمكم الله **وليقل هو** اي العاطس مكافاة لدعايه وتاليفا له **يغفر الله لنا** لفظ رواية الطبراني لي **ولكم** وفي رواية للبخاري يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم واختير الجمع ورجح واعترض

بان

بان الدعا بالهداية للمسلم تحصيل الحاصل وهو محال ومنع بانه ليس المراد بالدعا
بالهداية ما هو متلبس به من الايمان بل معرفة تفاصيل اجزائه واعانته علي اعماله وكل
مومن يحتاج ذلك في كل طرفة عين ومن ثم امر الله تعالي ان يسال الهداية في كل ركعة
من الصلاة اهدنا الصراط المستقيم طب ك هب عن ابن مسعود وفيه عند الطبراني
ابيض بن ابان وفيه خلف قال الحافظ العراقي ورواه عنه ايضا النسائي في اليوم والليلة
وقال حديث منكر حم ٣ ك هب عن سالم بن عبيد الاشجعي نسبة الي اشجع
قال العراقي واختلف في اسناده ورواه البخاري باتم من هذا ولفظه في الادب المفرد
اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله فاذا قال له يرحمك
الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم اهـ
اذا عطس احدكم فقال الحمد لله قالت الملائكة اي الحفظة او من حضر منهم او اعم
رب العالمين فاذا قال رب العالمين قالت الملائكة رحمك الله دعا او خبر علي ما
تقرر فيما قبله ومحصوله ان العبد اذا اتي بصيغة الحمد الكاملة التي صدرها اشرف
الكتب السماوية استحق ان يقابل بالاجابة بالرحمة وان قصر باقتصاره علي لفظ الحمد
تممت له الملائكة ما فاته من التصريح بالربوبية والملائكة المستوجب لها بسبوحيته
وقدوسيته واعلم ان الملائكة تسر بما يحصل للمومن من محاب الله تعالي فانه يحب
العطاس فاذا ذكر العبد الله وحمده سر الملائكة واحزن الشيطان لوجوه منها دعا
الملائكة والمومنين له بالرحمة والهداية واصلاح الحال تتمة قال بعض العارفين
قال بعض السادة العاطس قال الحمد لله اتمها كما قال الله رب العالمين فقال العاطس
ومن العالمين حتي يذكر مع الله فقال له قل يا اخي فان المحدث اذا قرن بالقديم لم يبق له
اثر وهذا مقام الوصلة وحال ذلك اهل الفناء عن انفسهم واما الوفي عن فنائه
لما قال الحمد لله لانه اثبات للعبد ولو قال رب العالمين كان ارفع من المقام الذي كان
فيه فذاك مقام الوارثين طب وكذا في الاوسط عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
الهيثمي فيه عطاء بن السائب وقد اختلط انتهي واورد فيه ايضا ابو كريب قال
الذهبي مجهول اهـ
اذا عطس احدكم فليشمته جليسه اي الجالس معه ولو اجنبيا فان زاد العاطس
علي ثلاث من العطسات فهو مزكوم اي به داء الزكام وهو مرض معروف ولا تشمت
بعد ثلاث اي لا يدعي له بالدعا المشروع للعاطس بل يدعا بما يناسبه من جنس دعاء
المسلم للمسلم بنحو شفا وعافية فمن فهم النهي عن مطلق الدعا فقد وهم ولهذا
قال ابن القيم في قوله فهو مزكوم تنبيه علي الدعا له بالعافية لان الزكمة علة
واشارة علي الحث علي تدارك هذه العلة ولا تهملها فيعظم امرها وكلام
المصطفي صلي الله عليه وسلم كله حكمة ورحمة تتمة روي البخاري في الادب
المفرد عن علي من قال عند عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين علي كل حال ما كان
لم يجد وجع الضرس ولا الاذن ابدا قال ابن حجر هو موقوف رجاله ثقات ومثله

لا يقال من قبل الراي فله حكم الرفع واخرج الطبراني عن علي مرفوعا من بادر العاطس بالحمد
عوفي من وجع الخاصرة ولم يشتك ضرسه ابدا وسنده ضعيف د عن ابي هريرة رمز لحسنه
كذا عزاه المؤلف لابي داود فيما وقفت عليه من النسخ وقد عزاه في الاذكار لابن السني
وقال فيه رجل لم اتحقق حاله وباقي اسناده صحيح وعزاه بن حجر لابي يعلى وقال فيه سليمان
الحراني ضعيف ولم يتعرض لتخريجه لابي داود هـ
اذا عظمت بفتح المهملة وشدة المعجمة امتي الدنيا اراد بالدنيا الدراهم والدنانير
كما يصرح به لفظ رواية بن ابي الدنيا اذا عظمت امتي الدينار والدرهم وتعظيمهما
بالتهافت على تحصيلهما وادخارهما والضن بهما عن الانفاق في وجوه القرب
نزعت بالبنا للمفعول اي نزع الله منها هيبة الاسلام لان من شرط الاسلام
تسليم النفس لله لانه عبد دنياه فلا يملك نفسه فيبذ لها واذا فسد الباطن ذهبت
الهيبة والبها لان الهيبة انما هي لمن هاب الله تعالى قال في الاخبار ولا يجتمع
تعظيم الدنيا وتعظيم الحق في قلب ابدا واذا تركت الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر مع القدرة وغلبة ظن سلامة العاقبة حرمت بضم وكسر بركة الوحي يعني فهم
القران وقد شرط الله الانابة في الفهم التذكر انما يتذكر اولوا الالباب ذكره الغزالي عن
الفضيل وذلك لان في ترك الامر والنهي خذلان الحق وجفوة الدين وفي خذلان
الحق ذهاب البصيرة وفي جفا الدين فقد الفوز فيحجب القلب فيحرم بركته وحرمان
بركته ان تقراه فلا تفهم اسراره ولا تذوق حلاوته وهو من اعلم الناس بعلوم
العربية وابصرهم بتفسيره وقد عمي عن زواجره وتوارع وعده ووعيده وامثاله
واذا تسابت امتي اي شتم بعضهم بعضا سقطت من عين الله اي حط قدرها وحقر
امرها يقال هذا الفعل مسقط للانسان من اعين الناس وذلك لان التساب بدونه
الكبر واحتقار الناس والحسد والبغي والتنافس في الدنيا وهو يسقط من عين الله
خرج عن كلايته ورعايته ومن زالت عنه رعايته ذهبت عصمته فله في كل نابية ورطة
حتى تؤديه الى الورطة الكبرى سلب الدين والانتكاس على عقبيه ومن سقط من
من عينه لم يبال في اي واد هلك واي شيطان سباه هذا في السباب فكيف بما فوقه
الحكيم الترمذي عن ابي هريرة قال العراقي ورواه بن ابي الدنيا في كتاب الامر
بالمعروف معضلا من حديث الفضل هـ
اذا علم العالم فلم يعمل بعلمه كان كالمصباح من جهة انه يضيء للناس ويحرق نفسه
بضم التحتية اوله من احرق يعني ان صلاح غيره في هلاكه كالدهن الذي يستصبح
به وهذا مثل بديع ضربه لمن لم يعمل بعلمه ولا ترى احسن ولا الطف لما تمثل
من كلام النبوة وبدايع اداته قال الجنيد العلم مامور باستعماله فاذا لم يستعمله
حالا اهلكه مالا وقال في الدنيا طغيانان طغيان العلم وطغيان المال
فالمنجي من طغيان العلم العمل ومن طغيان المال الزهد وقال الراغب من اصاب
علما فانتفع به ونفع غيره من مستحقيه كان كالشمس تضيء لغيرها وهي مضيئة

وكالمسك

وكالمسك الذي يطيب وهو طيب وهذا اشرف المنازل ثم بعده من استفاد علما
فاستضئ به فاما من افاد علمه غيره ولم ينتفع هو به فهو كالدفتر يفيد غيره الحكمة
وهو عادمها وكالمغزل يكسو ولا يكتسي وكذا آلة المصباح تضيئ للناس وهي تحترق
ابن قانع عبد الباقي في المعجم معجم الصحابة عن سليك بن عمرو وقيل ابن هدبة الغطفاني
نسبة الى غطفان ه
اذا عمل احدكم عملا فليتقنه اي فليحكمه فانه اي الاتقان المفهوم من يتقن مما اي
الشيء الذي يسلي بضم اليا بضبط المؤلف من التسلية وهي تخفيف ما في النفس من الحزن بنفس
بزيادة البا للتاكيد المصاب اي يزيل عنه بعض ما يجده من شدة الحزن واصل السلو
من التسلي يقال سليت عن كذا وسلوت عنه وتسليت اذا زالت عنك محبته والمصاب
من اصابته مصيبة الموت واصل الحديث عند الطبراني وغيره ان المصطفى صلى الله
عليه وسلم لما دفن ابنه ابراهيم راى فرجة في اللبن فامر بها ان تسد ثم ذكره والمراد
بالعمل هنا تسوية اللحد واحكام السد ومتعلقات الدفن لكن الحديث وان ورد على سبب
خاص فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ابن سعد في طبقاته عن عطا الهلالي
القاضي مرسلا هو تابعي كثير الارسال ويشهد له الحديث الثاني ان الله يحب من
من العامل الخ ه
اذا عملت سيئة اي عملا من حقه ان يسوءك فاحدث بقطع الهمزة وكسر الدال بعدها
توبة تجانسها بحيث يكون السر بالسر والعلانية بالعلانية اي الباطن بالباطن
والظاهر بالظاهر فاذا عصى ربه بسره تاب اليه بسره بالتشاغل بما يزيله واذا عصا
بجوارحه الظاهرة تاب اليها بها مع رعاية المقابلة وتحقق المشاكلة فهذا هو
الانسب ويحتمل المراد ان السرية لا يكفرها توبة جهرية وعكسه كما وهم والسر
ما كان في الخلا والعلانية ما كان في الملا والظاهر ما كان بالاركان والباطن ما كان
بالجنان فمن اخلص في توبته بحيث استوت سريرته وعلانيته خمدت شهوته وذبلت
حركته وهاب الله في كل مكان واستحيى منه في كل زمان فمن صدق في ذلك فقد
استقام وارتفع الى ارفع مقام والا فتوبته لقلقة لسان واقترا وبهتان تنبيه
قال بعض العارفين اذا عملت معصية بمحل فلا تبرح منه حتى تعمل طاعة فكما تشهد
عليك تشهد لك ثم تحول منه لغيره لئلا يتذكر المعصية فيستحليها فيزيد ذنبا
الى ذنبك وكذا الثوب الذي عصيت فيه ولا تحلق راسك ولا تقص ظفرا الا وانت
متطهر فان اجزاءك مسئولة عنك كيف تركتك حم في كتاب الزهد الكبير عن
عطا بن يسار بتحتية ومهملة الهلالي مولى ميمونة ام المؤمنين رضي الله تعالى
عنهما صاحب مواعظ وعبادة قال العراقي وفيه انقطاع ه
اذا عملت يا ابا ذر القائل يا رسول الله اوصني سيئة فاتبعها بفتح الهمزة حسنة
تمحها اي فانها تذهبها قال القاضي صغاير الذنوب مكفرات بما يتبعها من الحسنات
وكذا ما خفي من الكباير لعموم قوله ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله عليه الصلاة

والسلام اتبع السيئة الحسنة تمحها اما ما ظهر منها وتحقق عند الحاكم فلا تسقط
الا بالتوبة انتهى واقره الذهبي قال الغزالي والاولى اتباعها بحسنة من جنسها لكن
تضادها قال فيكفر سماع الملاهي بسماع القران ومجالس الذكر والقعود في المسجد جنبا
بالاعتكاف فيه ومس المصحف باكرامه وكثرة القراة فيه وتقبيله وبان يكتب مصحفا
ويقفه وشرب الخمر بالتصدق وكل شراب حلال طيب وقس عليه والقصد سلوك
طريق المضادة فان المرض يعالج بضده وكل ظلمة ارتفعت الى القلب بمعصية لا يمحوها
الا نور يرتفع اليه بحسنة تضادها والمضادات هي المتناسبات فان البياض
يزال بالسواد لا بالحرارة مثلا وظاهر صنيعه ان هذا هو الحديث بتمامه ولا كذلك
بل بقيته عند الامام احمد وغيره قال ابو ذر قلت يا رسول الله امن الحسنات لا اله
الا الله قال هي افضل الحسنات تنبيه قال القونوي الطاعات كلها مطهرات
فتارة بطريق المحو المشار اليه بقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله
عليه الصلاة والسلام هنا اذا عملت الخ وتارة بطريق التبديل المشار اليه باية الا
من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات والمحو المذكور عبارة
عن حقيقة العفو والتبديل عن مقام المغفرة وان تنبهت لذلك عرفت الفرق
بين العفو والمغفرة ثم اعلم ان لكل من المعاصي والطاعات خواصا تتعدى من
ظاهر الانسان لباطنه وبالعكس ثم منها ما يقبل الزوال سريعا وما لا يقبله الا ببطء
وكلفة ومنها ما يستمر حكمه الى الموت ويزول في البرزخ ومنها ما لا يزول في الحشر وما لا
يزول الابعد دخول النار وقد نبهت الشريعة على كل ذلك حم عن ابي ذر رمز لصحته
وهو غير صواب وقد قال الهيثمي رجاله ثقات الا ان شمر بن عطية حدث به
عن اشياخه عن ابي ذر ولم يسم احدا منهم ع
اذا عملت عشر سيئات فاعمل في مقابلتها ولو حسنة واحدة تحدرهن بفتح المثناة
فوق وضم الدال اي تسقطهن بسرعة من الحدر ضد الصعود قال الزمخشري احدر
في القراة اسرع فيها نقلها عن حال التمطيط والعين تحدر الدمع بها لان السيئة
سيئة واحدة والحسنة الواحدة بعشر وفي اشعاره رمز الى رد قول البعض انما
يكفر الذنب الذي ارتكبه عشر مرات ان يتمكن معه عشر مرات مع صدق الشهوة
ثم يصبر عنه ويكسر شهوته خوفا منه تعالى ابن عساكر في تاريخه عن عمرو ابن
الاسود مرسلا هو العنسي الشامي ه
اذا عملت بالبنا للمجهول الخطيئة المعصية في الارض كان من شهدها اي حضرها
فكرهها بقلبه وفي رواية انكرها كمن غاب عنها في عدم لحوق الاثم له والكلام
فيمن عجز عن ازالتها بيده ولسانه ومن غاب عنها فرضيها لفظ رواية ابن حبان
فاحبها كان كمن شهدها اي حضرها في المشاركة في الاثم وان بعدت المسافة
بينهما لان الراضي بالمعصية في حكم العاصي والصورة الاولى فيها اعطا الموجود
حكم المعدوم والثانية عكسه قال الراغب والخطيئة والسيئة متقاربان لكن الخطيئة اكبر

مما

مما يقال فيما لم يكن مقصودا اليه في نفسه بل يكون لغرض بسبب صدر ذلك الفعل بخلاف
السبب (د) في الفتن عن العرس بضم فسكون بن عميرة بفتح اوله الكندي قال ابن حجر
قيل عميرة امه واسم ابيه قيس بن سعيد بن الارقم من الصحابة هـ
اذا غربت الشمس في كل يوم فكفوا صبيانكم اي اطفالكم عن الانتشار في الدخول
والخروج فانها ساعة ينتشر فيها الشياطين لامه للجنس لم يقل روا فيه الشياطين
الشياطين وليس فيها ذكر نهاية الكف وذكره في حديث آخر بقوله حتى تذهب
فوعة العشا وانما امر بكفهم في ذلك الوقت لان الشمس سلطان قاهر فلا تقاومها
الارواح المارجية بل تمسك عن التصرف مادام ظاهرا في العالم السفلي فاذا استتر
عنه في مغيبه صارت الشياطين كانهم قد انطلقوا من الحبس فتنتشر دفعة رجل
واحد فيهما صادفوه من الصبيان في تلك الحالة اصابوه فاذوه فاذا ذهبت فوعة
العشا تفرقوا وتبددوا وهذا اسرار امر به المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك
الذكر صح طب عن بن عباس رضي الله تعالى عنهما رمز لحسنه هـ
اذا غضب احدكم لشي نابه فليسكت عن النطق غير المشروع لان الغضب
يصدر عنه من قبيح القول ما يوجب الندم عليه عند سكون سورة الغضب ولان
الانفعال مادام موجودا فنار الغضب تتاجج وتتزايد فاذا سكت اخذت في الهدو
والخمود فان ضم الى السكوت الوضوء كان اولى فليس شي يطفي النار كالما حم
عن بن عباس زاد في الاصل وحسن هـ
اذا غضب احدكم وهو قايم فليجلس لذلك فان ذهب عنه الغضب قد اك
والا بان استمر فليضطجع على جنبه لان القايم متهيئ للانتقام والجالس دونه
والمضطجع دونهما والقصد ان يبعد عن هيئة الوثوب والمسارعة للبطش ما
امكن حسما لمادة المسارعة وحمل الطيبي الاضطجاع هنا على التواضع والخفض
لان الغضب منشاوه الكبر والترفع صرف اللفظ عن ظاهره بلا ضرورة قال
ابن العربي والغضب يهيج الاعضا اللسان اولا ودواوه السكوت والجوارح
بالاستطالة ثانيا ودواوه الاضطجاع وهذا اذا لم يكن الغضب لله تعالى والا
فهو من الدين وقوة النفس في الحق فبالغضب قوتل الكفار واقيمت الحدود وذهبت
الرحمة على اعدا الله من القلوب وذلك يوجب ان يكون القلب عاقدا والبدن عاملا
بمقتضى الشرع وفي الحديث وما قبله ان الغضبان مكلف لانه كلفه بما يسكنه
من القول والفعل وهذا عين تكليفه بقطع الغضب وما نقل عن الفضيل من
ان من كان سبب غضبه مباحا كالسفر او طاعة في الصوم فغير مكلف بما يصدر
عنه فموول حم د حب من رواية ابي الاسود عن ابي ذر قال كان ابو ذر يسقي
على حوض فاغضبه رجل فقعد ثم اضطجع فقيل له فيه فقال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح هـ
اذا غضب الرجل يعني الانسان ولو انثى فقال اعوذ بالله زاد في رواية من الشيطان

الرجيم **سكن غضبه** لما يأتي في خبرات الغضب من الشيطان اي من اغوائه
ووسوسته والاستعاذة من اقوى سلاح المومن على دفع كيد اللعين ومكره
واذا قال بل معنى الاستعاذة وهو الالتجاء الى الله تعالى والاعتصام به وضم
له التفكر فيما ورد في كظم الغيظ وثوابه واستحضر ان الله تعالى اعظم
قدرة من قدرته على المغضب من غضب عليه سكن غضبه لا محالة **عد عن
ابي هريرة** باسناد ضعيف وورد من عدة طرق للطبراني في الصغير والاوسط
عن ابن مسعود رفعه بنحوه قال الهيثمي ورجاله ثقات وفي بعضها اختلاف **ه
اذا فاءت الافيا** جمع فيء وهو رجوع الظل الحاصل من حاجز بينك وبين الشمس
عن المغرب الى المشرق فلا يكون الا بعد الزوال فالمعنى اذا رجعت ظلال الشوا خص
من جانب المغرب الى المشرق **وهبت الارواح** جمع ريح لان اصلها الواو وتجمع
على ارياح قليلا ورياح كثيرا **فاذكروا حوائجكم** اي اطلبوها من الله فان تلك
الساعة **ساعة الاوابين** اي المكثرين الرجوع الى الله تعالى بالتوبة
او المطيعين والمسبحين يعني هو الوقت الذي يتوجه الابرار الى الله
تعالى او الوقت الذي يتصدون فيه الى اسعاف ذوي الحاجات واعانتهم
بالشفاعة الى الله فهو مظنة لاستجابة الدعا وقضا الحوائج **عب
عن ابي سفيان مرسلا** ابو سفيان في التابعين متعدد فكان ينبغي تمييزه
حل وكذا الديلمي **عن عبد الله بن ابي اوفى** بفتح الهمزة وبفتح الواو وبالفا
مقصورا علقمة بن خالد المدني الاسلمي له ولابيه واخيه صحبة **ه
اذا فتحت مصر** ارض جامعة كائنتها وجملة اقليمها نازلة منزلة الارض كلها
فلها فيها من الخصوصية احاطة بوجه ما فلذلك اعظم شانها في القران اي
والسنة وشان العالي فيهما من الفراعنة ذكره الحرالي قال ابن زولاق ذكرت
مصر في القران في ثمانية وعشرين موضعا قال المولف بل اكثر من ثلاثين وصدرها
فاستوصوا بقبط اهل مصر وقد تضم القاف في النسب **خيرا** اي اطلبوا من
انفسكم بالاتيان لاهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي فيهم يقال اوصيته استوصى
اي قبل الوصية يعني اذا استوليتم عليهم وتمكنتم منهم فاحسنوا
اليهم وقابلوهم بالعفو عما تنكرون ولا يحملكم سوء افعالهم وقبح اقوالهم على
الاساءة اليهم في الخطاب للولاة الامور والقضاة ثم علله بقوله **فان لهم
ذمة** ذماما وحرمة وامانا من جهة ابراهيم فان امه مارية منهم **ورحما**
بفتح فكسر قرابة لان هاجر ام اسماعيل منهم وفي رواية قرابة وصهرا
فالذمة باعتبار ابراهيم والرحم باعتبار هاجر ذكره جمع وقال الزركشي
المنجه انه اراد بالذمة العهد الذي دخلوا به عليه في الاسلام ايام عمر رضي
الله عنه فان مصر فتحت صلحا وهذا مما كوشف به ومن معجزاته حيث
اوقع الحال للفتح على انتشار الاحوال في سنة عشرين من الهجرة ثم فيه

اذا فتحت مصر

بالقبط

معجزة اخرى

معجزة اخرى هي اخباره بانه سيقع منهم ما يوجب العقاب بخروج المصريين على
عثمان اولا وقتلهم محمد بن ابي بكر ثانيا وهو وال عليها من قبل علي الامام الحق
ومع ذلك ففيه اشعار بمحبته لاهل مصر وان فرط منهم ما فرط ومن فضايلهم
ان اكثر المدد بن علي راس كل منهم طب عن كعب بن مالك بن ابي كعب
الانصاري السلمي الشاعر احد الثلاثة الذين تيب عليهم قال الهيثمي
رواه الطبراني باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح قال المؤلف كالزركشي
واصله في مسلم اي ولفظه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط فاستوصوا صوا
باهلها خيرا فان لهم ذمة ورحما ه
اذا فتح بالبناء للمجهول اي فتح الله **على العبد** اي الانسان **الدعاء** بان
فيض على قلبه نورا شرح به صدره للدعاء واقبل بسره على النطق به **فليدع**
به باموله اربه بما احب من مهماته الاخروية والدنيوية **فان الله يستجيب له**
اي يعطيه عين المسئول والاستجابة فهو اطلق الاستجابة للداعي ولم يخص ذلك
بوقت وقال ربكم ادعوني استجب لكم وانما ورد عليك الوارد لتكون عليه وارد منه
اطلق لسانك بالطلب علما انه يريد ان يعطيك وعند الفتح تتوجه رحمة الله تعالى
للعبد واذا توجهت لا يتعاظمها شيء لانها وسعت كل شيء وتخلف الاجابة كثيرا
لتخلف بعض شروط الدعاء او اركانه وفيه حث كبير على الدعاء ورد على من راي ان تركه
افضل لكنه من المقامات عندهم فلاجل ذلك لا ينكر فضله وان فضلنا فعلم فقد
ابتلي بعض عظماء الاولياء بالجذام وكان يعرف الاسم الاعظم فقيل له الا تدعو فقال
ما كنت لاطلب الاقالة من امر اختاره لي تنبيه قال في الفتح اذا فتح عليك
وجهة من التعرف فلا تبال معها ان قل عملك فانه ما فتحها لك الا وهو يريد ان
يتعرف اليك الم تعلم ان التعرف هو مورده عليك والاعمال انت مهديها اليه
واين ما تهديه اليه مما هو مورده عليك **ت عن ابن عمر** بن الخطاب **الحكيم** الترمذي
عن انس وفيه عبد الرحمن بن ابي مليكة قال في الكاشف ضعيف ه
اذا عملت في رواية اذا فعلت **امتي خمسة عشر خصلة** بالفتح خلة وخصها لانها
امهات الخطايا وعنها تتفرع القبائح **فقد حل بها البلاء** اي نزل او وجب قيل
وما هي قال **اذا كان المغنم** كمقعد الغنيمة **دولا** بكسر ففتح جمع دولة بالضم والفتح
اسم لكل ما يتداول من المال يعني اذا كان الاغنياء واهل الشرف والمناصب يتداولون لون
اموال الفيء ويمنعون الحقوق العجزة والفقراء ويمنعون الحق عن مستحقه
قهرا وغلبة كما هو صنع اهل الجاهلية وذوي العدوان **والامانة مغنما** اي غنيمة
اي يذهبون بها فيغتنمونها فيرى من في يده امانة ان الخيانة فيها غنيمة
غنمها **والزكاة مغرما** اي يشق عليهم اداؤها بحيث يعدون اخراجها غرامة
يغرمونها ومصيبة يصابون بها **واطاع الرجل زوجته** يعني حليلته فيما تروم
وان خالفها خالف الشرع **وعق امه** اي عصاها واذاها ونحوي الخبر دال

على ان المراد انه قدم رضى امراته على رضى امه فتغضب تلك لرضى هذه عند تباين
غرضيهما وخص الام مع كون عقوق الاب كذلك لان عقوقها اقبح لضعفها وبر
صديقه اي احسن اليه وادناه وتفضل عليه وحياه وجفا اباه ابعده واقصاه
واعرض عنه وقلاه وترك صلته واهمل مودته قال الطيبي وقوله وادنى صديقه
وجفا اباه كلاهما قرينة لقوله واطاع امراته وعق امه لكن المذموم في الاولى الجمع
بينهما لان ادنا الصديق محمود بخلاف الثانية فان الافراد والجمع بينهما مذمومات
وارتفعت الاصوات اي علت اصوات الناس في المساجد بالخصومات ونحوها
كالبيع والشرا لا بالذكر والدعا وكان زعيم القوم اي رئيسهم اواميرهم يقال زعم على
القوم تزعيم زعامة يا مرارذلهم اي اخسهم واسفلهم واكرم الرجل بالبنا للمفعول
اي اكرم الناس الانسان مخافة شره اي خشية من تعدي شره اليهم وجنايته عليهم وشربت
الخمور جمعها لاختلاف انواعها اذ كل مسكر خمر يعني اكثر الناس من شربها والمراد تجاهروا
به ولبس الحرير بالبنا للمفعول اي لبس الرجال الحرير الخالص او ما اكثره منه بلا ضرورة
واتخذت القينات اي اتخذ الناس الاما المغنيات والمعازف بمهملة فزاي مسكورة
اي الدفوف ولعن اخر هذه الامة اولها اي لعن اهل الزمن الاخر الصدر الاول من الصحابة
والتابعين الذين مهدوا قواعد الدين واصلوا اعلامه واحكموا احكامه والمراد باللعن
الطعن والذكر بالسوء وعدم الاقتدا بهم في الاعمال والاعتقاد فليرتقبوا اي فلينتظر
الناس عند ذلك ريحا حمرا اي حدوث هبوب ريح حمرا وافردها لان المفردة للعذاب
والجمع للرحمة او خسفا اي ذهابا وغورا في الارض يعني يقع لبعضهم ذلك وكذا يقال
في قوله او مسخا اي قلب الخلقة من صورة لي صورة وتمسك به الخطابي على ان الخسف
والمسخ قد يكونان في هذه الامة كما كانا في الامم الماضية وزعم ان مسخها انما يكون
بالقلوب لا بالصور ولا دليل عليه قال بن تيمية وانما يكون الخسف والمسخ اذا استحلوا
هذه المحرمات بتاويل فاسد فانهم لو استحلوها مع اعتقاد ان الشارع حرمها
كفروا ولم يكونوا من امته ولو كانوا معترفين بحرمتها لما عوقبوا بالمسخ كساير
من يفعل هذه المعاصي مع اعترافهم بانها معصية ت عن علي قال ت غريب تفرد
به فرج بن فضالة وهو ضعيف وقال الدارقطني حديث باطل وقال الذهبي منكر
وقال بن الجوزي مقطوع واه لا يحل الاحتجاج به م
اذا قال الرجل يعني الانسان لاخيه اي في الاسلام الذي فعل معه معروفا جزاك الله
خيرا اي قضا لك خيرا واثابك عليه يعني اطلب من الله ان يفعل ذلك بك فقد ابلغ
في الثنا اي بالغ فيه وابذل جهده في مكافاته عليه بذكره بالجميل وطلبه له من الله الاجر
الجزيل فان ضم لذلك معروفا من جنس المفعول معه كان اكمل هذا ما يقتضيه هذا الخبر
لكن ياتي في اخر ما يصرح بان الاكتفا في الدعا انما هو عند العجز عن مكافاته بمثل ما فعل
معه من المعروف ثم ان الدعا المذكور انما هو للمسلم كما تقرر اما لو فعل ذمي بمسلم معروفا
فيدعو له بتكثير المال والولد والصحة والعافية ابن منيع في معجمه خط في ترجمة
ابن

ابن زرارة عن ابي هريرة وفيه عمر بن زرارة الطرسوسي شيخ مغفل وموسى بن عبيدة
الربذي ضعفوه ورواه الطبراني في الصغير عن ابي هريرة قال الهيثمي رحمه الله وفيه
موسى الربذي ضعفوه ❁

المسا
ح
اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء بها اي رجع بتلك المقالة احدهما او رجع بتلك الكلمة
على ما مر بيانه موضحا ح عن ابي هريرة حم خ عن ابن عمر بن الخطاب ❁

اذا قال العبد يا رب يا رب قال الله لبيك عبدي اي اجابة بعد اجابة واتى بلفظ
التثنية لانها في حكم التثنية المطابق لقوله في الدعا يا رب يا رب بتكراره تثنية
سل ما شئت تعطه اي اعطيك اياه معجلا او مؤجلا انتحو جلا او اعوضك خيرا من
المسؤول وفي رواية تعطه وذلك لان من اسباب الاجابة بل من اعظمها الالحاح عليه سبحانه وتعالى
والترامي على فضله وكرمه وعظيم ربوبيته ونوالدوا انما يقول الداعي في جواره يا رب يا الله
باداة البعيد مع كونه اقرب اليه من حبل الوريد احتقارا لنفسه واستبعادا لها من مظان
الزلفى ومنازل المقربين هضما لنفسه واقرارا لها بالتفريط في جنب الله مع فرط التهالك
على استجابة دعوته ذكره الزمخشري وقد احتج بهذا الحديث من ذهب الى ان الاسم
الاعظم الرب ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي وكذا ابو الشيخ والديلمي عن عايشة
مرفوعا وموقوفا وايا ما كان ضعيف بان فيه يعقوب الزهري لا يعرف عن الحكم الاموي
مضعف لكن يتقوى بخبر البزار اذا قال العبد يا رب اربعا قال الله تعالى لبيك عبدي
سل تعطه ❁

اذا قال الرجل يعني الانسان للمنافق الذي يخفي الكفر ويظهر الاسلام يا سيد بغير اضافة
وفي رواية يا سيدي فقد اغضب ربه اي فعل ما يستحق به العقاب من مالك امره
المنعم عليه بالايجاد والتربية لانه ان كان سيده وهو منافق فحاله دون حاله وقد كان
المصطفى صلى الله عليه وسلم يكره استعمال اللفظ الشريف المصون في حق من ليس كذلك
واستعمال اللفظ المهين المكروه فيمن ليس من اهله وهذا من ذلك القبيل قال الطيبي
هو مولانا داخل في هذا الوعيد بل هو اشد وكذا قوله استاذي والكلام في حر قال
ذلك عند امن الفتنة اما لو قاله عبد او امة لمالكه او مالكها او قاله حر لخوف الفتنة لو لم
يقله فلا يدخل في هذا الوعيد والغضب من الله تعالى ارادة الانتقام من المغضوب عليه
وفي الحديث اشعار بانه لا يذم قول ذلك للمومن ويدل له الخبر الآتي قوموا الى سيدكم
ك هب عن بريدة تصغير بردة وهو ابن الحصيب قال ك صحيح ورده الذهبي
بان فيه عقبة بن الاصم ضعفوه انتهى وظاهر صنيعه ان كلا من مخرجيه رواه هكذا
ولا كذلك بل لفظ رواية البيهقي يعد يا سيد فقد باء بغضب ربه ❁

اذا قالت المراة لزوجها او الامة لسيدها ما رايت منك خيرا قط اي فيما مضى من
الزمان او ما مضى من كوني في عصمتك فقد حبط عملها اي فسد وهدر وابطل والمراد
انكرت ما سبق من احسان الله تعالى لها الذي اجراه على يديه وجحدته فتجازى بابطال
عملها اي بحرمان ثوابه الا ان تعود وتقر باحسانه وجايز ان يراد به الزجر والتنفير

نعم ان كانت المقالة على حقيقتها فلا يلحقها هذا الوعيد والحبط اصله ان تكثر الدابة الاكل
حتى تنتفخ بطنها وتفسد قال الزمخشري ومن المجاز حبط عمله استعير من حبط بطون
الماشية اذا اكلت الخضر (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) وفيه يوسف التيمي
قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به

(اذا قام احدكم يصلي من الليل) اي اذا اراد القيام للصلاة فيه كقوله تعالى اذا قرات القران
فاستعذ عبر عن ارادة الفعل بالفعل المسبب عنها للايجاز قال الزجاج والقيام اسم
لهذه الحركة المخصوصة من هذا المتحرك الذي بها يسمى قائما بتلك الهيئة هي التي سميت
قياما بالنظر لحال وجودها وقام بالنظر لحال انقضائها ويقوم ويقم بالنظر لتوقعها
وتوقعها (فليستك) اي يستعمل السواك (فان احدكم اذا قرا في صلاته وضع ملك فاه
على فيه) يحتمل ان المراد به كاتب الحسنات ويحتمل ان المراد غيره (فلا يخرج من فيه) اي
القاري (شيء) من القران (الا دخل فم الملك) لان الملائكة لم يعطوا فضيلة التلاوة كما في
خبر آخر وانهم حريصون على استماع القران من البشر وفي اطلاقه القراءة في الصلاة اشارة
الى ان ذلك يكون في اية صلاة كانت فرضا او نفلا ليلا او نهارا فذكره الليل ولا لكون
التهجد انما هو ليلا وهو يزيد على صلاة النهار بالنسبة للعمل فوجه الكلام نحو الغالب
والا فالنهار كذلك بدليل ما رواه محمد بن نصر عن الزهري مرسلا اذا قام الرجل يتوضا
ليلا او نهارا فاحسن الوضوء واستن ثم قام يصلي اطاف به الملك ودنا منه حتى يضع
فاه على فيه فما يقرا الا في فيه واذا لم يستن اطاف به ولا يضع فاه على فيه ثم قضية
الحديث ان التقاط الملك للقراءة انما يكون فيما وقع في الصلاة بخلاف خارجها
وقد يوجه بان الصلاة مظنة الفيوض الرحمانية فاجتماع شرف القراءة وشرف
الصلاة يزيد تنزل الارواح القدسية وفيه ندب الاكثار من القراءة سيما في الصلاة
وبيان فضيلة القران والسواك وان كان الانسان نقي الاسنان قوي المجاز واعتناء
الملا الاعلى بذلك وحرصهم عليه وفي ان للملك جوف فهو رد على عبد الهادي في
قوله الملائكة لا اجواف لهم (هب وتمام في فوائده والضيا المقدسي عن جابر) ورواه
عنه ايضا ابو نعيم قال ابن دقيق العيد رواته ثقات ه

(اذا قام احدكم من الليل ليصلي فليفتتح صلاته بركعتين) لينشط لما بعدهما وتبين
كونهما (خفيفتين) بان يقتصر فيهما على اقل الكمال ولا يستوفي الاكمل وحكمته كما قال العراقي
استعجال حل عقد الشيطان وقال غيره فيه دليل لندبهما وهما مقدمة لصلاة الوتر لما حل
فيه بعد من نوم بتيقظ كما سن تقديم السنة القبلية على الفرض بنحو ذلك فكذا الندب هنا لتأكد
الوتر حتى اختلف في وجوبه (تنبيه) قال الطوسي القيام هيئة عارضة للانسان
بحيث ينتصب به وبحيث كون راسه من فوق ورجليه من تحت ولولا هذا الاعتبار لكان
الانتكاس قياما (حم م عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه ه

(اذا قام احدكم الى الصلاة) اي دخل فيها بدليل قوله الاتي في الصلاة (فليسكن اطرافه)
اي يديه ورجليه يعني لا يحركهما (ولا يتميل كما يتميل اليهود) اي لا يعوج يديه يمينا

وشمالا

وشمالا كما تفعله اليهود في صلاتهم وعند قراتهم التوراة والميل بفتحتين الاعوجاج فان
تسكين الثابت في اصول الحكيم الصحيحة فان سكون الاطراف في الصلاة من تمام الصلاة
اي من تمام هيأتها ومكملاتها بل ان كثرة التحرك كثلاث متواليات ابطل عند الشافعي
وذلك لان الوقوف في الصلاة وقوف ذل وتخشع وقد اثنى الله تعالى على الخاشعين فيها والخشوع
البالغ الموجب للثنا خشوع القلب ومن لازمه خشوع الجوارح وقد يصلي المصلي بجوارحه وليس
بخاشع فخشوع القلب هو المطلوب وتمايل اليهود عنه ناشي عن خشوع قلوبهم بل سببه فيما
قيل انه اوحي الى موسى بن عمران ان هذه التوراة صارت في حجر بني اسرائيل ولاتكاد تعظمها فحلها
بذهب لم تمسه الايدي فانزلت الكيميا فحلاها به فكان اذا قراها تلتذ بها وهاجت اللذة فيتمايل
طربا على كلام ربه فاستعملها اليهود بعده على خراب القلوب وخلا الباطن فهذا هو المشار
اليه النهي عنه في الحديث وقيل اصله قول موسى عليه الصلاة والسلام يوم الوفادة انا هدنا
اليك فاخذوا هذا من قوله وجعلوا يتهادون اي يتمايلون في صلاتهم فاخبر المصطفى صلى
الله عليه وسلم بان فعلهم ذلك غير صحيح وان كان الاصل صحيحا الحكيم الترمذي عد حل وكذا
ابن عساكر من حديث الهيثم بن خالد عن محمد بن المبارك الصوري عن يحيى بن معاوية
ابن يحيى عن الحكم بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن اسما بنت ابي بكر عن ام رومان عن ابي
بكر الصديق رضي الله تعالى عنه قالت راني ابو بكر اتميل في صلاتي فزجرني زجرة كدت
انصرف منها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ومن لطايف اسناده
ان فيه ثلاثة صحابيين وكلا وصحابية عن امها عن ابيها ثم ان الهيثم بن خالد قال في الميزان
يروي الاباطيل ومعاوية ذهوا اما الصدفي او الطرابلسي وكلاهما ضعيف
اذا قام الرجل اي الجالس لنحو افتا او قراة او اقرا علم شرعي من مجلسه زاد امام الحرمين في النهاية
وصححه واقره في الروضة في المسجد ثم رجع اليه فهو احق به اي من غيره ان كان قام منه
ليعود اليه لان له غرضا في لزوم ذلك المحل ليألفه الناس قال النووي صحبنا هذا فيمن جلس
من نحو مسجد او غيره لنحو صلاة ثم فارقه ليعود كارادة وضوء او شغل يسير فلا يبطل
اختصاصه بدوله ان يقيم من قعد فيه وعلى القاعد ان يطيعه وهل يجب وجهان اصحهما
الوجوب الثاني يستحب وهو مذهب مالك قال اعني النووي وانما يكون احق في تلك الصلاة
فقط ومن الف من مسجد محلا ليفتي فيه او يقري فله ان يقيم من قعد فيه ومثله من
سبق الى محل من الشارع ومقاعد الاسواق لمعاملة ظاهر الحديث عدم اشتراط
اذن الامام
حم خد م د ه عن ابي هريرة حم عن وهب بن حذيفة الغفاري ويقال المزني حجازي
سكن المدينة ووهم في المطلب نعزاه للبخاري وليس فيه
اذا قام احدكم في الصلاة فلا يغمض فيها عينيه ندبا بل يديم النظر الى محل سجوده
فان غمضهما بغير عذر كره تنزيها لانه فعل اليهود نعم ان اقتضت المصلحة التغميض
لتوفر الخشوع وحضور القلب لم يكره كما عليه الشرح طب عد عن ابن عباس وفيه مصعب
المصيصي قال مخرجه ابن عدي يحدث عن الثقات بالمناكير ثم ساق له هذا الخبر

اذا قام احدكم الى الصلاة اي دخل فيها فان الرحمة تواجهه اي تنزل به وتقبل عليه فلا يمسح حال الصلاة ندبا الحصى ونحوه الذي في محل سجوده لان الشغل بذلك لعب لا يليق بمن شملته الرحمة ولانه ينافي الخشوع والخضوع وشغل المصلي عن مراقبة الرحمة والمواجهة له فيفوته حظه منها ومن ثم حكى النووي الاتفاق على كراهته لكن نوزع بفعل ما لا بد له منه لدفع ما يتاذى به من نحو تسوية لمحل السجود ولا يكره قبل الصلاة وبعدها وقيل المراد مسح الحصى والتراب الذي يعلق بجبهته فان كثر فمنع مباشرة الجبهة للسجود وجبت ازالته قال الحافظ العراقي وتقييد المسح بالحصى غالبي لكونه كان فرش مساجدهم وايضا هو مفهوم لقب فلا يدل تعليق الحكم به على نفيه عن غيره من كل ما يصلي عليه من نحو رمل وتراب وطين وقدم التعليل زيادة في تاكيد النهي وتنبيها على عظم ثواب ترك العبث في الصلاة واعلاما للمصلي بعظم ما يواجهه فيها فكانه قال لا ينبغي لعاقل تلقي تلك النعمة الخطيرة بهذه الفعلة الحقيرة حم ع حب عن ابي ذر ع

اذا قام العبد في صلاته ذر بضم المعجمة وراء مشددة فهو مبني للمفعول اي ذر الله تعالى او الملك بامره ويصح بناؤه للفاعل فتفتح الذال والفاعل معروف البر بكسر الموحدة اي الخير والاحسان على راسه ونثره عليه ويستمر ذلك حتى يركع فاذا ركع علته بمثناة فوقية وما في نسخ من انه تحتية تصحيف رحمة الله اي نزلت عليه وغمرته ويستمر حتى يسجد والساجد يسجد على قدمي الله تعالى استعارة تمثيلية ومن حق اقبال الله تعالى عليه برحمته اقباله بقلبه على عظمته لتحصل المقابلة ومن ثمرات هذه المقابلة انقياد النفس فان العبد اذا لاحظ ببصر فؤاده جلالة عظمة من يسجد بين يديه خلص الى النفس هول الجلال والعظمة فخشعت وذلت وذهلت وخمدت لظى نار سورتها وحينئذ فليسال الله تعالى ما شاء لقربه منه وليرغب فيما احب مما يسوغ شرعا ويليق به عرفا وان عظم وجل فان الله سبحانه وتعالى كريم جواد لا يتعاظمه عليه شيء ولا ينقص خزاينه العطا وهو الغني المطلق فان قلت الرغبة الضراعة والمسالة كما في القاموس فما فايدة عطفها عليها قلت هو من عطف الخاص على العام اذ الرغبة كما بينه الراغب الاتساع في الشيء فاذا قيل رغب فيه واليه اقتضى الحرص على الشيء فكانه قال فليطلب وليحرص على ذلك ص عن ابي عمار مرسلا واسمه قيس الكوفي مولى الانصار تابعي قال في الكاشف وفي التقريب فيه لين ع

اذا قام صاحب القران اي حافظه وكل شيء لازم شيئا فقد استصحبه يقرا اي قاريا وفي نسخة فقرا بالليل والنهار اي معهده تلاوته ليلا ونهارا لم يغفل عنه ذكره اي استمر ذاكرا اي حافظا له وان لم يقم به اي بتلاوته نسيه فانه شديد التفلت كالابل المعقلة التي اذا انفلتت لا تكاد تلحق ونسيانه كبيرة وفيه ندب ادامة تلاوة القران فتلاوته افضل الذكر العام بان لم يختص بوقت او محل وما اختص بان ورد الشرع به فيه فهو افضل محمد بن نصر الشافعي في كتاب الصلاة عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

اذا قدم احدكم على اهله من سفر طال او قصر لكن الطويل آكد فليهد ندبا لاهله هدية مما يجلب من ذلك القطر الذي سافر اليه والمراد باهله عياله ومن في نفقته من نحو زوجة وسرية وولد وخادم ويحتمل ان المراد اقاربه ويظهر ان يلحق بهم خواص اصدقائه عملا بالعرف في ذلك ثم ابدل من الاهدي قوله فليطرفهم بضم اوله وسكون الفا اي يتحفهم بشي جديد لا ينتقل لبلدهم وفي رواية الدارقطني ولو كانت حجارة اي حجارة يستحسن منظرها او ينتفع بها كحجارة الزناد ولا يقدم عليهم فارغا لكسر خاطرهم لتطلعهم نحو ما يصحبه فالسنة المحافظة على جبر خواطرهم مهما امكن والطرفة بالضم ما يستطرف اي يستملح واتحف الرجل جاء بطرفة قال الزمخشري وهذا من طريف مالي وهذه طرفة للمستحدث المعجب واطرفه بهذا اتحفه ومن المجاز هو كريم الاطراف الاباء والاجداد هب من حديث عتيق عن جبير انتهى وقال ابن الجوزي حديث لا يصح ع

اذا قدم احدكم على اهله من سفر فليقدم معه بهدية ندبا مؤكدا ولو كان شيئا تافها جدا كان يلقي اي يطرح في نحو مخلاته بكسر الميم حجرا من نحو حجارة الزناد ولا يقدم مجردا ويتاكد ذلك سيما للحاج ابن عساكر في تاريخه عن ابي الدرداء واسناده ضعيف لكن يتقوى بما قبله ولذلك اورده عقبه

اذا قرا ابن ادم السجدة اي اية السجدة فسجد للتلاوة اعتزل اي تباعد وكل من عدل الى جانب فهو معتزل ومنه سميت الفرقة العدلية معتزلة الشيطان ابليس قال عهدية يبكي يقول حال من فاعل اعتزل مترادفتان او متداخلتان يا ويله في رواية لمسلم يا ويلتي وفي اخرى يا ويلي وفي اخرى يا ويلنا والف للندبة والتفجع اي هلاكي ويا حزني احضر فهذا اوانك فجعل الويل مناديا لكثرة حزنه وهوله لما حصل له من الامر الفظيع امر ابن ادم بالسجود هذا استئناف وجواب عمن سأل عن حاله فسجد فله الجنة بطاعته وامرت بالسجود فعصيت فلي النار وفي رواية لمسلم بدل فعصيت فابيت وفيه بيان فضيلة السجدة وقد يدل على كفر ابليس قال الحنفية وعلى وجوب سجدة التلاوة لان الحكيم اذا حكى عن غير الحكيم كلاما ولم يتعقبه بالانكار كان دليل صحته وقال الشافعي سنة وتسمية هذا امرا من كلام ابليس وكون المصطفى صلى الله عليه وسلم حكاه ولم ينكره لا يجدي لانه قد حكى غيره من كلام الكفار ولم يبطله وهو باطل قال الطيبي ونداء الويل من الغرب والكرامة والغوز حم م ه عن ابي هريرة ع

اذا قرا القاري القران فاخطا فيه بالغفلة من الخطا ضد الصواب بان ابدل حرفا بحرف لغفلة معلم او عجز او لحن فيه بان غير اعرابه واللحن ان تلحن بكلامك اي تميله الى نحو من الانحا وقيل المخطي لاحن لانه يعدل بالكلام عن الصواب ذكره الزمخشري او كان اعجميا لا يمكنه للكنته ان ينطق بالحروف مبينة كتبه الملك كما انزل اي قومه الملك الموكل بذلك ولا يرفع الا قرانا عربيا غير ذي عوج

بيان يستملح

قال الكشاف الاعجم الذي لا يفصح ولا يبين وقالوا الكل ذي صوت من البهايم والطير وغيرها انتهي وفيه ان القاري يكتب له ثواب قراته وان اخطا او لحن لكن محله اذا لم يتعمد ولم يقصر في التعلم والا فلا يوجر بل يوزر فايـــدة اخرج البيهقي في الشعب ان الاصمعي مر بحذ يقول في دعايه يا ذو الجلال فقال له ما اسمك فقال ليث فقال

• يناجي ربه باللحن ليث • لذلك اذا دعاه لا يجيب •

فر عن ابن عباس وفيه هشيم بن بشير قال الذهبي حافظ حجة يدلس عن ابي بشر مجهول ه

اذا قرا الامام في الصلاة فانصتوا لقراته ايها المقتدون اي استمعوا لها ندبا حيث بلغكم صوته بالقراة فلا يقرا المقتد سمع قراة الامام قراة سورة بعد الفاتحة بل يكره اما لو لم يسمعها او سمع صوتا لا يفسر حروفه فيقرا سرا وظاهر الحديث انه لو جهر الامام في سريته او عكس اعتبر فعله وهو الاصح عند الشافعية ففيه رد لمن ذهب منهم علي اعتبار المشروع ثم هذا الحديث مما استدل به الحنفية علي عدم القراة خلف الامام وعلي ما قررنا ه لا دليل فيه م د كذا ابن ماجة عن ابي موسي الاشعري قال ابو داود وهم حديثه غير محفوظ وطعن فيه البخاري في اخر القراة قال البيهقي واجتماع هولا الحفاظ علي علي تضعيفه يقدم علي تصحيح مسلم ه

اذا قرا الرجل يعني الانسان ولو خنثي القران اي تدبره وتفقهه وعرف حلاله وحرامه ومحكمه ومتشابهه وخاصه وعامه وغير ذلك مما هو معلوم واحتشي اي امتلا جوفه من حشوت الوسادة حشوا وهذا بنا علي ان الرواية بشين معجمة فان كانت بمهملة فهو من حسي السويق او المرق حسوا ملا منه فمه وهما متقاربان من احاديث رسول الله حفظا ومعرفة معني وكانت هناك اي في ذلك الانسان وذكر بكاف البعد اشارة لبعد مناله الاعلي غريزة بغين معجمة ورا مهملة فزاي اي طبيعة عارفة بفقه الحديث وملكة يقتدر بها علي استنباط الاحكام منها ومعرفة الخاص والعام والمطلق والمقيد والناسخ والمنسوخ والمجمل وغير ذلك مما هو مشروط في الفقيه كان خليفة من خلفا الانبيا لان العلما خلفا الانبيا وورثتهم وهذا فيمن عمل بما علم من ذلك كما مر ويا في الرافعي امام الدين القزويني نسبة الي رافع او رافعان ٢ في تاريخه تاريخ قزوين عن ابي امامة الباهلي ه

اذا قرب بضم اوله الي احدكم طعامه اي وضع بين يديه لياكله وكذا ان قرب تقديمه وفي رجليه نعلان فلينزع نعليه ندبا قبل الاكل فانه اروح للقدمين اي اكثر راحة لهما وهو اي نزعهما من السنة اي طريقة المصطفي صلي الله عليه وسلم وهديه فعليكم به والنزع القطع كما مر ع عن انس وفيه معاذ بن سعد قال الذهبي مجهول وداود ابن الزبرقان قال ابو داود متروك والبخاري مقارب ه

اذا قصر بالتشديد العبد اي الانسان المكلف في العمل اي في القيام بما عليه من الواجب ابتلاه الله تعالي بالهم ليكون ما يناله منه جابرا لتقصيره مكفرا لتهاونه ومن ثم قال في الحكم من لم يقبل علي الله بملاطفة الاحسان قيد اليه بسلاسل الامتحان

ومتي

وسيء نعمت الاعمال ارفعها الله تعالى بالحزن وروى الحكيم عن علي كرم الله وجهه
خلق الانسان يغلب الريح ويتقيها بيده ثم خلق النوم يغلب الانسان ثم خلق الهم
يغلب النوم فاشد خلق ربك الهم فهذا الانسان يغلب الريح في قصر في عمله وكله الله
الى نفسه والذي يغلب الريح هو من يغلب هواه فلا يعمل الا لله ويوثر اخرته على دنياه
حم في كتاب الزهد الكبير عن الحكيم موسلا وفي الميزان معضل ثم انه مع اعضاله
فيه بيان بن الحكم لا يعرف ذكره الديلمي وابو بكر بن عياش وفيه كلام هـ
اذا قضى الله تعالى اي اراد وقدر في الازل لعبد من عباده ان يموت بارض وليس هو فيها
جعل له اليها حاجة زاد في رواية الحاكم فاذا بلغ اقصى اثره توفاه الله تعالى بها فتقول
الارض يوم القيامة يا رب هذا ما استودعتني قال القرطبي قال علماؤنا هذا التنبيه
للعبد على التيقظ للموت والاستعداد له بالطاعة والخروج من المظالم وقضاء الدين
والوصية بماله وعليه في الحضر فضلا عن الخروج الى سفره فانه لا يدري اين كتبت فو
منيته من البقاع وانشد بعضهم

مشينا في خطا كتبت علينا	ومن كتبت عليه خطا مشاها
وارزاق لنا متفرقات	فمن لم تاته منا اتاها
ومن كتبت منيته بارض	فليس يموت في ارض سواها

قال القاضي واصل القضا تمام الشيء قولا كقوله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه
او فعلا كقوله فقضاهن سبع سموات ويطلق على تعلق الارادة الالهية بوجود
الشيء من حيث انه يوجد ت في المدرك في الايمان عن مطر بفتحتين بن عكامس
بضم المهملة وخفة الكاف وكسر الميم فمهملة السلمي صحابي الكوفة ت عن ابي عزة
بفتح العين المهملة وشدة الزاي بضبط المولف واسمه يسار وقيل سنان بن عمرو صحابي
سكن البصرة قال ت حسن غريب ولا يعرف لمطر غيره وظاهر صنيع المولف ان الحاكم
لم يروه الا من الطريق الاول ولا كذلك بل رواه منهما معا وعبارته عن مطر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله لرجل موتا ببلدة جعل له بها حاجة وقال اراده
على شرطهما وعن ابي عزة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قضى الله قبض عبد
بارض جعل له اليها حاجة ثم قال رواته ثقات وابو عزة يسار له صحبة انتهى وبه
يعرف ان الحديث بعين اللفظ الذي ذكره المولف ليس للحاكم هـ
اذا قضى احدكم اي اتم حجه اي ونحوه من كل سفر طاعة كغزو فليعجل اي فليسرع ندبا
الرجوع الى اهله اي وطنه ان لم يكن به اهله فانه اعظم لاجره لما يدخله على اهله واصحابه
من السرور بقدومه ولان الاقامة بالوطن يسهل معها القيام بوظائف العبادات
اكثر من غيرها واذا كان هذا في الحج الذي هو احد دعائم الاسلام واركانه وطلب
ذلك في غيره من الاسفار المندوبة والمباحة اولى ومنه اخذ ابو حنيفة كراهة
المجاورة بمكة وخالفه صاحباه كالشافعي وفيه ترجيح الاقامة على السفر غير الواجب
ك هق وكذا الدارقطني عن عايشة قال الذهبي في المهذب اسناده قوي هـ

اذا قضى احدكم الصلاة في مسجده يعني ادى الفرض في محل الجماعة وخص المسجد لان
الغالب اقامتها فيه فليجعل لبيته اي محل سكنه نصيبا اي قسما من صلاته اي فليجعل
الفرض في المسجد والنفل في بيته لتعود بركته على البيت واهله كما قال فان الله تعالى
جاعل في بيته من صلاته اي من اجلها وبسببها خيرا اي خيرا كثيرا كما يوذن به
التنكير لعمارة البيت بذكر الله وطاعته وحضور الملائكة واستبشارهم وما يحصل
لاهله من ثواب وبركة وفيه ان النفل في البيت افضل منه بالمسجد ولو في الحرم اي لا ما
يسن جماعة وركعتا الاحرام والطواف وسنة الجمعة القبلية فبالمسجد افضل عند
الشافعية قال العراقي وفيه ايضا ان الصلاة جالبة للرزق كما قال تعالى وامر اهلك
بالصلاة واصطبر عليها لا نسالك رزقا نحن نرزقك قال ابن الكمال وفيه ان المكتوبة
حقها ان تقضى بالمسجد حم م ه عن جابر بن عبد الله قط في الافراد عن انس
رضي الله تعالى عنه ورواه الترمذي في الادب عن جابر ثم قال الاصح عن جابر عن
عن ابي سعيد هـ
اذا قعد احدكم الى اخيه في الدين وان لم يكن من النسب ليساله عن شيء من المسائل
الشرعية ونحوها فليساله تفقها اي سوال تفقه وتعلم للفقه ولا يساله تعنتا
اي سوال غير مستفيد بل ممتحن هو ليدخل المشقة عليه في تكليفه الجواب على الامور
البيان ولا يتبين له استحضاره ذلك الوقت فان هذا بهذا القصد حرام شديد
التحريم والعنت بالتحريك الفساد ودخول المشقة على الانسان فر عن علي وفيه
المسيب بن شريك قال الذهبي رحمه الله تعالى تركوه
اذا قلت لصاحبك اي جليسك سمي صاحبا لانه صاحبه في الخطاب والامام يخطب
جملة حالية مشعرة بان ابتدا الانصات من الشروع في الخطبة لا من خروج الامام
خلافا لابي حنيفة يوم الجمعة ظرف لقلت انصت اسكت واستمع فقد لغوت
من لغى يلغو اللغو اذا قال باطلا اي تركت الادب او تكلمت بما لا ينبغي وخبت او ملت
عن الصواب وعدلت عن اللايق لان الخطبة اقيمت مقام ركعتين فكما لا ينبغي
التكلم في المنوب فكذا النايب هذا في حق من امر بمعروف فكيف بالتكلم ابتدا
فخليق بمثله ان يلحق بالحمار الذي يحمل الاسفار فالكلام منهي عنه تنزيها عند
الشافعية وتحريما عند الثلاثة قال الكشاف واللغو فضول الكلام وما لا طايل
تحته وفي رواية لغيت قال الكرماني وظاهر القران يقتضيها اذ قال والغوا
فيه وهو من لغى يلغى ولو كان يلغو لقال والغوا بضم الغين وقد اختلفت الروايات
في الفاظ هذا الخبر ففي رواية قدم الانصات على الجمعة وفي اخرى عكس وفي اخرى
قدم الامام وفي اخرى المامون قال ابن الاثير وكل من هذه له فايدة فمن كانت
عنايته باحد الاشيا الثلاثة قدمه على الذكر والكل سوا فانه لابد من ذكر الانصات
والجمعة وبذكرها يحصل الغرض وايها قدم اصاب تنبيه اخذ الحنفية منه
منع تحية المسجد حال الخطبة لان المنع من الامر بالمعروف وهو اعلى من السنة فمنعها

بيان فليجعل

عن الجمعة

وفي

اولي

اولى وعارضهم الشافعية بامر الداخل بالتحية في اخبار اخر (حم ق د ن ه عن
ابي هريرة) لكن قدم مسلم يوم الجمعة ولم يذكر ابو داود صاحبك يوم الجمعة
اذا قمت في صلاتك اي شرعت فيها فصل صلاة مودع اي اذا شرعت فيها
فاقبل على الله وحده ودع غيرك لمناجاة ربك ولا تكلم بحذف احدى التائين تخفيفا لعله ودع غيره
تخفيفا بكلام تعذر بمثناة فوقية او لم يضبط المؤلف منه اي لا تنطق بشيء
يوجب ان يطلب من غيرك رفع اللوم عنك بسببه واجمع بقطع الهمزة وجيم
ساكنة وميم مكسورة لانه من اجمع الذي هو متعلق بالمعاني دون الاعيان لا من
جمع فانه مشترك بينهما قال في النهاية الاجماع احكام النية والعزيمة في
الاياس بكسر الهمزة وخفة المثناة تحت مما في ايدي الناس اي اعزم
وصمم على قطع الامل مما في يد غيرك من جميع الخلق فانه يريح القلب والبدن
واذا سالت فاسئل الله تعالى واذا استعنت فاستعن بالله تعالى قال الراغب
واكثر ما يقال اجمع فيما يكون جمع يتوصل اليه بالفكر نحو اجمعوا امركم وشركا
والاياس القنوط وقطع الامل تنبيه من البين انه لا من ترك الكلام
المحوج للعذر والاياس مما في ايدي الناس مامور به لا بقيد القيام الى الصلاة
(حم ه عن ابي ايوب) خالد بن زيد الانصاري رمز لصحته
اذا كان يوم القيامة اتي بالموت كالكبش الاملح اي الابيض الذي يخالطه قليل
سواد قال الزمخشري الملحة في الالوان بياض يشقه شعرات سود وهو من لون
الملح فيوقف بين الجنة والنار فيذبح بينهما وفي رواية ابن ماجه فيذبح على الصراط
ولابي يعلى والبزار يذبح كما تذبح الشاة والذابح جبريل ويحيى بن زكريا او غيرهما
وهم ينظرون اي اهل الموقف وان لم يتقدم لهم ذكر من قبيل حتى توارت بالحجاب
فلو ان احدا مات فرحا لمات اهل الجنة لكن لم يعتد موت احد من شدة الفرح
ولو ان احدا مات حزنا لمات اهل النار لكن الحزن لا يميت اي غالبا فلا يموتون
قال الغزالي هذا مثل ضربه ليوصل الى الافهام حصول الياس من الموت وقد
جبلت القلوب على التاثر بالامثلة وثبوت المعاني فيها بواسطتها والرسل انما
يكلمون الناس في الدنيا وهي بالاضافة الى الاخرة نوم والنائم انما يحتمل المثال فيوصلون
المعاني اليهم امثالهم بالامثلة حكمة من الله ولطفا بعباده وتيسيرا لادراك ما يعجزون عن
ادراكه دون ضرب المثل وقال الطيبي بل يخلق الله كبشا يسميه الموت فيلقى في قلوب
الفريقين انه الموت فيجعل ذبحه دليلا على الخلود في الدارين وحكمة جعله كالكبش ما جاء
ان ملك الموت اتى ادم عليه الصلاة والسلام في صورة كبش وقد نشر من اجنحته اربعة
الاف جناح انتهى وتبعه عليه جمع فقالوا الذبح حقيقي والمذبوح متولي الموت وكلهم يعرفونه
لانه المتولي قبض ارواحهم ورجح بان ملك الموت لو استمر حيا لتنغص عيش اهل الجنة ونوزع
بان الجنة لا حزن فيها قال القرطبي وفيه ان خلود اهل النار فيها لا الى غاية ومن زعم
انهم يخرجون منها وتبقى خالية او تفنى وتزول فخارج عن مقتضى ما جاء به الرسول واجمع عليه

اهل السنة انتهى قال ابن حجر وجمع بعض المتاخرين في بقاء النار فيه سبعة اقوال احدها
هذا الذي نقل عليه الاجماع الثاني يعذبون الى ان تنقلب طبيعتهم فتصير نارية فيتلذذون
بها لموافقة طبعهم وهو قول من ينسب للتصوف من الزنادقة الثالث يدخلها قوم
ويخرجون ويخلفهم اخرون الرابع يخرجون وتستمر هي على حالها الخامس تفنى لانها
حادثة وكل حادث يفنى وهو قول الجهمية السادس تفنى حركاتهم البتة وهو قول
العلاف السابع يزول عذابها ويخرج اهلها منها جاء عن بعض الصحب اخرجه عبد
ابن حميد في تفسيره عن عمر من قوله وهو منقطع ونصره بعض المتاخرين من جهة النظر
وهو مذهب رديء اطنب السبكي رحمه الله تعالى في رده وقد مر ذلك بابسط من هذا ت
عن ابي سعيد الخدري

اذا كان يوم القيامة اتي بصحف جمع صحيفة قال الزمخشري وهي قطعة من جلد او قرطاس
يكتب فيه مختمة اي مطبوع عليها بما يمنع النظر الى ما فيها فتنصب بين يدي الله تعالى
اي تظهر وتقام ويقرأ ما فيها بين يديه فيقول الله للملايكة اقبلوا هذا العمل وهو عبارة
عن الاعتداد به واثابه فاعله عليه والقوا هذا العمل وهو عبارة عن رده وعدم الاعتداد به
فتقول الملايكة وعزتك ما راينا الا خيرا فيقول نعم ولكن كان عمله لغيري اي عمل العامل
قصد به رياء ونحوه ولا اقبل اليوم الا ما ابتغي به وجهي بين به ان الرياء يحبط العمل
ويخرجه عن كونه قربة مستوجبا للثواب بالوعد من الله سبحانه لكن هذا في الرياء المحض
فان شيب بعض اثيب بالحصة عند قوم واعتبر اخرون غلبة الباعث واختار الامام الغزالي
الاخذ بالاطلاق وانه متى تطرق منه شعبة الى العمل ارتفع القبول وشرح ذلك يطول
سمويه بشدة الميم وزن علوية وهو اسماعيل بن عبد الله عن انس بن مالك

اذا كان يوم القيامة نودي اين ابناء الستين من السنين وهو العمر الذي قال الله تعالى
فيه في كتابه العزيز اولم نعمركم ما مفعول مطلق اي تعميرا يتذكر فيه من تذكر اي اراد
ان يتذكر ومبدأ التذكر تمام العقل وهو بالبلوغ والستون نهاية له فهو التذكر وما بعده
هرم طب هق عن ابن عباس

اذا كان يوم القيامة عرف بالبناء للمفعول الكافر بعمله اي عرفه الملايكة بما عمله من الذنوب في
الدنيا وعدد ذلك له فجحد اي انكر صدورها منه وخاصم الملايكة فيقال له هؤلاء جيرانك
في دار الدنيا يشهدون عليك بما عملته فيقول كذبوا فتقول بمثناة فوقية اولا يعني
الملايكة او بمثناة تحتية يعني الملك الموكل به اهلك وعشيرتك اي معاشروك الذين
ايديهم ويدك واحدة والعشيرة كما في الصحاح وغيره القبيلة والمعاشر المخالط فيقول
كذبوا فيقول احلفوا فيحلفون اي فيشهد عليه اهله وجيرانه فيكذبهم فتقول
لهم الملايكة او الملك احلفوا انه عمل فيحلفون انه فعل ثم يصمتهم الله اي يسكتهم
والتصميت كما في الصحاح وغيره التسكيت وتشهد عليهم السنتهم شهادة حقيقية
فيدخلهم النار اي يقضي عليهم بدخول نار جهنم خالدين فيها ابدا ك عن
ابي سعيد الخدري

اذا كان يوم القيامة نادى مناد اي ملك او غيره من خلق الله سبحانه بامره من بطنان العرش اي باطنه الذي لا تدركه الابصار قال في الصحاح بطنان الجنة اوسطها وقال الزمخشري تقول هو في بطنان البستان اي في وسطه قال الراغب يقال لما يدركه الحواس ظاهر ولما خفي عنها باطن يا اهل الجمع اي الخلايق الذين اجتمعوا في الموقف قال في الصحاح الجمع اسم لجماعة الناس ويجمع على جموع والموضع مجمع بفتح الميم الثانية وكسرها وفي المصباح الجمع الجماعة تسمية بالمصدر والمجمع موضع الاجتماع ه
نكسوا رؤسكم اي اخفضوها وغضوا ابصاركم كفوها واحبسوها حتى تمر فاطمة الزهرا بنت محمد خاتم الانبيا حبيب الرحمن صلى الله عليه وسلم على الصراط المنذهب الى الجنة فتمر مع سبعين الف جارية من الحور العين كمر البرق في السرعة والمضي ويظهر ان المراد بالسبعين الفا التكثير لا خصوص العدد قياسا على نظايره وهذا افضل لها فخيم في ذلك الموقف وفيه اشعار بانها افضل النسا مطلقا ابو بكر الشافعي في كتاب الغيلانيات عن محمد بن يونس عن حسين بن حسن الاشقر عن قيس ابن الربيع عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة عن ابي ايوب الانصاري قال المولف في مختصر الموضوعات محمد بن يونس هو الكديمي وهو والثلاثة فوقه متروكون ه
اذا كان يوم القيامة ينادي مناد من بطنان العرش ايها الناس بحذف حرف الندا غضوا ابصاركم حتى تجوز فاطمة الى الجنة اي تسلك الصراط وتقطعه الى الجنة قال في الصحاح جاز سلكه وسار فيه يجوز جوازا واجازه خلفه وقطعه واجتازه سلكه ولا ينافي هذا وما قبله قوله سبحانه وتعالى لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه لجواز ان يقال باختلاف الاحوال في ذلك اليوم وان المراد اظهار شرف بنت خاتم الانبيا صلى الله عليه وسلم على روس الاشهاد في ذلك الموقف باسماعهم ذلك وان كانوا في شغل شاغل عن النظر ابو بكر الشافعي في الغيلانيات عن سمانة بنت حمدان الانبارية عن ابيها عن عمرو بن زياد الثوباني عن عبد الملك عن ابي سليمان عن عطا عن ابي هريرة وفيه بياض بخط المولف
اذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش ليقم من على الله اجره فلا يقوم الا من عفى عن ذنب اخيه اي في الدين وان لم يكن لامه وابيه والقصد بذلك على فضل العفو وعظيم منزلة العافين عن الناس وانه تعالى يتولى اثابتهم اكراما لهم وفيه عدم وجوب العفو لانه تبرع اثنى الله ورسوله عليه والتبرع فضل لا واجب ذكره الغزالي قال وفيه رد على من قال من السلف الاولى عدم العفو وقال سعيد بن المسيب لا احلل من ظلمني وبن سيرين لا احرمها عليه اي الغيبة فاحللها له ان الله حرمها عليه وما كنت لاحلل ما حرم محمول على العفو قبل الوجوب فاذا عفى عن الغيبة مثلا قبل وقوعها فله المطالبة بها يوم القيامة خط عن بن عباس ه
اذا كان يوم القيامة نادى مناد الا ليقم خصما الله جمع خصم وهو مصدر

خصمته اخصمه نعت به للمبالغة كالعدل والصوم **وهم القدرية** اي النافون للقدر الزاعمين ان العبد كل عبد خالق فعله ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعالى ومشيئته وهم المعتزلة نسبوا الى القدر لان بدعتهم وضلالتهم من قبل ما قالوه في القدر من نفيه لا لاثباته وهؤلاء الضلال يزعمون ان القدرية هم الذين يثبتون القدر وكان الجبرية هم الذين قالوا بالجبر قالوا لان الشيء انما ينسب للمثبت لا للنافي ومنع بان قوله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر وخبر القدرية مجوس هذه الامة نص في انهم المراد وبه ينسد باب التاويل في هذا الحديث وقد احسن من قال هذا الحديث غل في عنقهم فان المجوس قائلون بمبداين مستقلين النور والظلمة او يزادان واهرمن والمعتزلة تجعل الله والعبد سوا تنفي قدرته عز شانه عما يقدر عليه عبده وعلى سدد قال زيد بن اسلم والله ما قالت القدرية كما قال الله تعالى ولا كما قالت الملائكة ولا كما قالت النبيون ولا كما قال اهل الجنة ولا كما قال اهل النار ولا كما قال اخوهم ابليس قال تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله وقالت الملائكة سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا وقال شعيب النبي وما يكون لنا ان نعود فيها الا ان يشاء الله وقال اهل الجنة وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله وقال اهل النار ربنا غلبت علينا شقوتنا وقال اخوهم ابليس رب بما اغويتني والحق انه لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين وخير الامور اوساطها فتقديره تعالى لا يخرج العبد الى حيز الاضطرار ولا يسلبه عنه الاختيار **طس عن عمر** ابن الخطاب وفيه بقية بن الوليد وفيه كلام وفيه حبيب بن عمرو الانصاري قال الدارقطني متروك وضعفه الذهبي **هـ**

اذا كانت الهبة الذي رحم محرم لم يرجع الواهب **فيها** اي اذا اقبضه اياها ومفهومه له الرجوع فيما وهبه لاجنبي وهو مذهب الحنفية ومذهب الشافعي ان للاصل لا لغيره الرجوع فيما وهبه لفرعه لا لغيره **قط ك هق عن سمرة** ابن جندب بن هلال الفزاري **هـ**

اذا كان هي هنا وفيما مر تامة فلا تحتاج الى خبر والمعنى اذا وجد **يوم الجمعة كان** اي صار **على كل باب من ابواب المسجد** لامه للجنس او للاستغراق فالمراد جميع المساجد وخصها لان الغالب اي اقامة الجمعة في مسجد **ملائكة** التنكير للتكثير لمناسبة المصلين اي جمع كثير من الملائكة وهي هنا غير الحفظة كما يفيده قوله الاتي طووا الصحف فوظيفتهم هؤلاء كتابة من يحضر اولا فاولا واستماع الذكر **يكتبون الناس** اي اجور المجتمعين **على قدر منازلهم** اي مراتبهم في المجي وهذا قال **الاول** اي ثواب من ياتي في الوقت الاول **فالاول** اي يكتبون ثواب من يجي بعده في الوقت الثاني ثانيا او لانه سابق على من يجي بعده في الوقت الثالث نا ول هنا يعني الاستيفاء وقال في شرح المصابيح الاول فالاول نصب على الحال وجاءت معرفة وهو قليل وقال الزركشي الاول فالاول نصب على الحال اي مترتبين وجاء

يجيها

بجيها معروفة على الشذوذ فاذا جلس الامام اي صعد المنبر وجلس عليه للخطبة
طووا اي الملائكة الصحف صحف الفضائل المتعلقة بالمبادر الى الجمعة لا غيرها
من اعمالها فانه انما يكتبه الحافظان وهي جمع صحيفة الورقة التي يكتب فيها
وفي استماع الملائكة للخطبة حث على استماعها لنا وهو سنة وان كان استماعها
واجبا وجاؤا يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يجيء في ذلك الوقت
ومثل المهجر اي مريد صلاة الاتي في اول ساعة وهو اسم فاعل من هجر يهجر اذا بكر
واذا اتى الامر من اوله ومن هجر منزله اذا تركه اي وقت كان وكيفما كان ليس من
الهاجرة التي هي شدة الحر كما زعمه المالكية كمثل بزيادة الكاف او مثل الذي
يهدي بضم اوله اي يقرب بدنة اي يتصدق ببعير ذكرا او انثى متقربا
الى الله فالهاء للوحدة لا للتانيث قال الكشاف سميت به لعظم بدنها
وهي الابل خاصة وقال غيره للبدن والبدانة السمن وفي رواية ابن
جريج عند عبد الرزاق فله من الاجر مثل الجزور وظاهره ان الثواب لو تجسد
كان قدره ثم كالذي يهدي بقرة ذكرا او انثى فالهاء للوحدة سميت به لانها
تبقر الارض اي تشقها وهذا خبر مبتدا محذوف تقديره ثم الثاني اي الاتي في
الساعة الثانية كالذي يهدي بقرة وليس معطوفا على الخبر الاول لئلا يقعا معا
مع عدم اجتماعهما خبرا عن واحد وهو ممتنع وكذا يقدر في الثلاثة الاتية
وانحطاط رتبة البقرة هنا موافق لما في الاضحية من حيث الافضلية المناسبة
لما هنا ومخالف له من اجزا كل منهما عن سبعة ثم وفرق بان المعتبر هنا كبر
الجثة في البدنة مع كونها اخير اموال العرب وانفسها عندهم وثم كثرة
اللحم واطيبيته وهو في البدنة اكثر وفي البقرة اطيب فيعتدلا تسوى بينهما
ثم كالذي يهدي الكبش فحل الضان في اي سن كان او اذا اربع او انثى ووصفه
في رواية بكونه اقرن لكماله وحسن صورته ولان قرنه ينتفع به وفي صحيح ابن
خزيمة شاة بدل كبش وهي محمولة عليه ثم كالذي يهدي الدجاجة بتثليث الدال
والفتح افصح وفي صحيح ابن خزيمة طائرا بدل دجاجة وهو محمول عليها واستشكل
التعبير بالهدي في دجاجة وبيضة بانه لا يكون منهما واجيب بانه من باب
المشاكلة اي من تسمية الشي باسم قرينه والمراد بالهدي هنا التصدق ثم
كالذي يهدي بيضة بيضة دجاجة كما هو المتبادر وفي النسائي بدل الكبش
بطة ثم دجاجة ثم بيضة وفي رواية له بعد الكبش دجاجة ثم عصفورا
ثم بيضة واسنادهما صحيح وبذلك يتضح استبعاد السنة ساعات التي هي
نصف النهار وليس المراد بها الفلكية كما في الروضة تبعا للمنص لئلا يستوي
الاتيان فيها في طرفي ساعة بل اوقات تترتب فيها درجات السابقين على
من يليهم في الفضيلة لكن في المجموع وشرح مسلم المراد الفلكية لكن بدنة
الاول اكمل من بدنة الاخير وبدنة المتوسط متوسطة وفي اعتنا الملائكة

بكتابة السابق دلالة على ندب التبكير اليه وهو ما عليه الايمة الثلاثة وذهب مالك
وبعض الشافعية كامام الحرمين الى افضلية تاخير الذهاب الى الزوال واشعر قوله
فاذا خرج الامام طويت الصحف انه مستثنى من ندب التبكير لدلالته على انه لا يخرج
الا بعد انقضاء وقت التبكير فيستحب له التاخير الى وقت الخطبة اتباعا للمصطفى صلى
الله عليه وسلم وخلفايه رضوان الله عليهم اجمعين ق د ه عن ابي هريرة ه
اذا كان جنح الليل بضم الجيم وكسرها اي اقبل ظلامه قال الطيبي جنح الليل طايفة منه
والمراد به هنا الطايفة الاولى منه عند امتداد فحمة العشا فكفوا صبيانكم ضموهم وامنعوهم
من الخروج ندبا فيه وفيما ياتي وقالت الظاهرية وجوبا فان الشياطين يعني الجن وفي رواية
الشيطان ولامه للجنس تنتشر حينيذ اي حين فحمة العشا لان حركتهم ليلا امكن منها
نهارا اذ الظلام اجمع للقوى الشيطانية وعند ابتدا انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق
به فخيف على الاطفال من ايذايهم فاذا ذهب ساعة من الليل وفي رواية من العشا فخلوهم
بحا مهملة مضمومة في صحيح البخاري وفي رواية لهما بخا معجمة مفتوحة وحكي ضمها
اي فلا تمنعوهم من الدخول والخروج واغلقوا بقطع الهمزة الابواب اي ردوها
وفي رواية للبخاري بدله واغلق بابك بالافراد خطابا بالمفرد والمراد به كل واحد
فهو عام من حيث المعنى واذكروا اسم الله عليها فان الشيطان اي الجنس لا يفتح
بابا مغلقا وقد ذكر اسم الله عليه ولا ينافيه قوله ما ورد انه يخطر بين المرء وقلبه
وانه يجري من ابن ادم مجرى الدم فان هذه اطوار واحوال الله ان يشكلها في اي
صورة شا وليس لها التصرف بذاتها وقد جعل الله هذه الاسباب قيودا لها
وتصديق من لا ينطق عن الهوى فيما اجابه واجب واوكوا قربكم شدوا افواهها بخو
خيط واذكروا اسم الله على ذلك فانه الستر الدافع للشيطان والوبا والحشرات
والهوام والاولى ان يقال ما ورد باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا
في السما وخمروا غطوا انيتكم جمع قلة وجمع الكثرة اواني واذكروا اسم الله عليها
فانه الستر العريض والحجاب المنيع بين الشيطان والانسان ولو شا ربك لكان الغطا
كافيا او ذكر الله كافيا لكنه قرن بينهما ليعلم كيفية فعل الاسباب في دارها وليبين
انها انما تفعل بذكر الله عليها لا بذاتها ولو ان تعرضوا بفتح اوله وضم الرا وكسرها
والاول كما قاله العيني اصح والمذكور بعد لو فاعل فعل مقدر اي ولو ثبت ان تعرضوا
اي تضعوا عليه اي الانا شيا اي على راسه قال الطيبي جواب لو محذوف اي لو خمروه
عرضا بالعود من شي كعود وذكرتم اسم الله عليه كان كافيا والمقصود بان يجعل العود
على عرضه فان كان مستديرا الفم فهو كله عرض وان كان مربعا فقد يكون
عرضه وطوله فيجعل عليه عرضا لا طولا والمراد ان لم يغطه فلا اقل من ذلك
او ان فقدت ما يغطيه فاجعل المقدور ولو ان تجعل عليه عودا بالعرض وقيل
اجعلوا بين الشيطان وبين ما في انيتكم حاجزا ولو من علامة تدل على القصد اليه وان لم
يستول الستر عليه فانها كافية مع ذكره عاصمة بقضا الله وامره واطفيوا مصابيحكم

بيان فافعل

اذهبوا

اذهبوا نورها ولا يكون مصباحا الا بالنور وبدو نه فتيلة والمراد اذا لم يضبطوا البيت نحو برد او مرض او تربية طفل او نحو ذلك والامر في الكل للارشاد وجا في حديث تعليل الامر بالطفي بان الفويسقة تجر الفتيلة فتحرق البيت وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم اشفق على امته من الوالدة بولدها ولم يدع شفقة دينية ولا دنيوية الا ارشد اليها قال النووي وفيه جمل من انواع الخير وادا ب جامعة جماعها تسمية الله في كل فعل وحركة وسكون لتحصل السلامة من آفات الدارين وقال القرطبي تضمن هذا الحديث ان الله تعالى اطلع نبيه صلى الله عليه وسلم على ما يكون في هذه الاوقات من المضار من جهة الشياطين والفار والوبا وقد ارشد الى ما يتقى به ذلك فليبادر الى فعل تلك الامور ذاكرا الله تعالى ممتثلا امر نبيه صلى الله عليه وسلم شاكرا لنصحه فمن فعل لم يصبه من ذلك ضرر بحول الله تعالى وقوته وفيه رد على من كره غلق الباب من الصوفية يفتحون ولا يغلقون **حم ق د ن عن جابر**

اذا كان يوم صوم احدكم فرضا او نفلا **فلا يرفث** مثلث الفا اي لا يتكلم بفحش قال ابو زرعة ويطلق في غير هذا المحل على الجماع ومقدماته وعلى ذكره مع النسا مطلقا **ولا يجهل** اي لا يفعل خلاف الصواب من قول او فعل فهو اعم مما قبله او لا يعمل بخلاف ما يقتضيه العلم او لا يقل قول اهل الجهل والمراد ان ذلك في الصوم اكد وان كان منهيا عنه في غيره **فان امرؤ شاتمه** اي شتمه امرؤ متعرضا لمشاتمته **او قاتله** اي دافعه ونازعه او لاعنه متعرضا لمثل ذلك مستمر منه فالمفاعلة حاصلة في الجملة **فليقل** بلسانه **اني صايم** اي عن مكافاتك او عن فعل ما لا يرضاه من اصوم له بحيث يسمعه الصايم ويجمع بين اللسان والجنان او ليتذكر بنفسه باحضاره صيامه بقلبه ليكف نفسه وينطق بلسانه ليكف عنه خصمه قال ابن القيم ارشد الى تعديل القوي الشهوة والغضب وان على الصايم ان يحتمي من افساده لصومه فهذه تفسد صومه وهذه تخبطه اه **مالك في الموطا ق د عن ابي هريرة**

اذا كان آخر في رواية في آخر **الزمان** عند ظهور الكذابين وظهور المبتدعين وانتشار الدجالين **واختلفت الاهوا** جمع هوى مقصور هوى النفس اي هوى اهل البدع **فعليكم بدين اهل البادية والنسا** الزموا اعتقادهم واجروا على مناهجهم من تلقي اصل الايمان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاشتغال باعمال الخير فان الخطر في العدول عن ذلك كبير ذكره الغزالي ومن لم يسمع اختلاف المذاهب وتضليل اهلها بعضهم لبعض كان امره اهون ممن سمع منها وهو حايم لما يتشخص به طلب التمييز بين الحق والباطل ولهذا كان الامام الرازي فيما نقله الحافظ ابن حجر مع تبحره في الاصول يقول من التزم دين العجايز فهو الفايز وقال السمعاني في الذيل عن الهمذاني سمعت ابا المعالي يعني امام الحرمين يقول قرات خمسين الفا في خمسين الفا ثم خليت اهل الاسلام باسلامهم فيها وعلومهم الظاهرة وركبت البحر الخضم وغصت في الذي نهى اهل الاسلام عنه كل ذلك في طلب الحق وهربا من التقليد فقد رجعت من الكل الى كلمة

وهو مع العلمية

عليكم بدين العجائز فإن لم يدركني الحق بلطف وأموت على دين العجائز ويختم عاقبة أمري عند الرحيل على الحق وكلمة الإخلاص لا إله إلا الله فالويل لابن الجويني **حب في** كتاب **الضعفا** في ترجمة محمد بن عبد الرحمن السلماني من حديثه **فر** من هذا الوجه **عن ابن عمر** قال ابن طاهر في التذكرة وابن السلماني له عن أبيه عن ابن عمر نسخة يتهم بوضعها ولا يجوز الاحتجاج بها ولا ذكرها إلا للتعجب انتهى وقال الصغاني موضوع وقال المؤلف في الدرر سنده واه

إذا كان الجهاد على باب أحدكم أي قريباً جداً أو لو أنه على بابه مبالغة **فلا يخرج إليه إلا بإذن أبويه** أي أصليه الحرين أو بإذن الحي منهما وإن علا مع وجود أقرب أو كان قناً فيحرم عليه الخروج له بغير إذنه وهذا حيث لم ينته الأمر إلى مصير الجهاد فرض عين وإلا فلا يتوقف على إذن أحد **عد عن ابن عمر** في ترجمة ابن عبيد المصري من حديثه وقال رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه والغربا يمتنعون من الأخذ عنه وقد أنكروا عليه أحاديث هذا منها انتهى لكنه ورد بإسناد صحيح رواه الطبراني في الصغير بلفظ إذا كان الغزو عند باب البيت فلا تذهب إلا بإذن أبويك قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أسامة بن زيد وهو ثقة ثبت كما هو في تاريخ مصر انتهى فاقتصار المؤلف على هذه الرواية الضعيفة وعدوله عن الصحيحة غير صواب

إذا كان لأحدكم شعر بفتح العين أفصح **فليكرمه** ندباً بأن يصونه من نحو وسخ وقذر ويتعهده بالتنظيف فيفرق شعر الرأس ويمشطه بماء أو دهن أو غيره مما يلينه ويرسل ثائره ويرد منتفشه إن أراد عدم إزالته ويسرح اللحية لكن إنما يسن غباً كما يأتي ويكره تركها شعثة إظهاراً للزهد ولقلة المبالاة بنفسه وتصفيتها طاقة بعد طاقة ولا بأس بحلق الرأس سيما إن شق تعهده **د عن أبي هريرة** رمز لصحته ولا يوافق عليه ففيه سهيل بن أبي صالح قال في الكاشف عن ابن معين ليس بحجة وعن أبي حاتم لا يحتج ووثقه ناس **هب عن عائشة** رضي الله تعالى عنها وفيه ابن إسحاق وعمارة بن غزية وفيهما خلف

إذا كان أحدكم في الشمس وفي رواية في الفيء **فقلص** بفتحات أي ارتفع وزال **عنه الظل** وصار أي بقي **بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليقم** أي فليتحول إلى الظل ندباً وإرشاداً لأن الجلوس بين الظل والشمس مضر بالبدن إذ الإنسان إذا قعد ذلك المقعد فسد مزاجه لاختلاف حال البدن من المؤثرين المتضادين كما هو مبين في ذخائر من كتب الطب ذكره القاضي وقضيته أنه لو كان في الشمس فقلص عنه وصار بعضه فيها وبعضه في الظل كان الحكم كذلك ثم لما خفي هذا المعنى على التوربشتي قال الحق الأبلج التسليم للشارع فإنه يعلم ما لا يعلم غيره فإن قلت هذا ينافيه خبر البيهقي عن أبي هريرة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعداً في فناء الكعبة بعضه في الظل وبعضه في الشمس قلت محل النهي المداومة عليه واتخاذه عادة بحيث يؤثر في البدن تأثيراً يتولد منه المحذور المذكور

أما وقوع

اما وقوع ذلك مرة على سبيل الاتفاق لغير قصد فعلى انه ليس فيه انه راه كذلك ولم يتحول
وبهذا التقرير انكشف انه لا اتجاه لما ابداه الذهبي كتتبوعه في معنى الحديث انه
من قبيل استعمال العدل في البدن كالنهي عن المشي في نعل واحدة **د** في الادب **عن ابي هريرة**
قال المنذري وتابعيه مجهول وكذا لم يذكره المناوي ثم رمز المولف لحسنه فيه ما فيه **هـ**
اذا كان للرجل على رجل حق اي دين **فاخره الى اجله كان له صدقة** اي حسنة واحدة
فان اخره بعد اجله كان له بكل يوم صدقة يعني اذا كان لانسان على اخر دين وهو معسر
فانظره به مدة كان له اجر صدقة واحدة فان اخر مطالبته بعد نوع يسار توقع اليسارة
الكامل فله بكل يوم صدقة هذا هو الملايم للقواعد واما ما يوهمه ظاهر الحديث
من ان الانسان اذا كان له على غيره دين موجل اصالة اثيب الى الصبر بما الى حلول
الاجل فالظاهر غير مراد وحمل الاول على انه من عليه الحق رضي بمطالبته قبل محله فاخره كما
لا اتجاه له قال القاضي والاجل يطلق للمدة ولمنتهاها ويقال لعمر الانسان وللموت اجله
الذي ينتهي به **طب عن عمران بن حصين** الخزاعي كانت الملائكة تسلم عليه وفيه
محمد بن عثمان بن ابي شيبة ضعفه الدارقطني وكذبه احمد وتعقبه جزرة
وفيه بن عياش ونقل عن المولف انه رمز لضعفه **هـ**
اذا كان اخر الزمان لا بد للناس فيها يعني في تلك المدة او تلك الزمان **من الدراهم**
والدنانير اي لا محيد لهم عنها يقال لا بد من كذا اي لا محيد عنه ولا يعرف استعماله
الا مقرونا بالنفي ووجه ذلك بقوله **يقيم الرجل بها** اي بالدراهم والدنانير **دينه**
ودنياه اي يكون بالمال قوامهما فمن احب المال لحب الدين فقد صدق الله تعالى في
ايمانه والمال في الاصل قوام العباد في امر دينهم فالحج ونحوه من العروض لا يقوم الا
به وعيش الحياة في الابدان كذلك وبه يتقي الاذى وتدفع الشدايد قال الماوردي
وكان يقال الدراهم مراهم لانها تداوي كل جرح ويطيب بها كل صلح واخرج الحليمي
عن كعب اول من ضرب الدنانير والدراهم ادم وقال لا تصلح المعيشة الا بهما
وهما احدى المسخرات التي قال الله تعالى وسخر لكم ما في السموات والارض
وخص اخر الزمان بالاضطرار اليها لا لاخراج عدم الاحتياج في الصدر الاول
بل لان غلبة الخير واصطناع المعروف واغاثة الملهوف فيه اكثر حتى ان من تركها
وتخلى للعبادة يجد من يمونه ويقوم بكفايته واما في اخر الزمان تنقل الخيور
وتكثر الشرور وتشح النفوس فيضطر اليها وقدم ذكر الدراهم لانها اعم نفعا ولا
واشارة الى انه اذا اندفعت الحاجة بها ينبغي الاقتصار عليها فائدة اخرج
الخطيب عن علي انه سئل لم سمي الدرهم درهما والدينار دينارا فقال
اما الدرهم فتسمى دار هم واما الدينار فضربته المجوس فسمته دينارا **طب**
من حديث حبيب بن عبيد **عن المقدام** بن معدي كرب قال حبيب رايت المقدام
في السوق وجارية له تبيع لبنا وهو جالس يقبض الدراهم فقيل له فيه
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره هكذا اورد من عدة

طرق قال الهيثمي ومدار طرقه كلها على ابي بكر بن ابي مريم وقد اختلط **هـ**

اذا كان اثنان يتناجيان اي يتحادثان في سر **فلا تدخل** انت وجوبا **بينهما** اي لا تشاركهما ولا تستمع اليهما زاد في رواية احمد الا باذنهما وعلله في خبر ابي يعلى بانه يؤذي المؤمن والله يكره اذى المؤمن **ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمر** وله شواهد

اذا كان احدكم فقيرا اي لا مال ولا كسب يقع موقعا من كفايته **فليبدا بنفسه** اي يقدمها بالانفاق عليها مما اتاه الله كما مر **فان كان فضل** بسكون الضاد اي شيء زائد بان فضل بعد كفايته زيادة **فعلى عياله** اي الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم **فان كان فضل فعلى ذي قرابته** من اصوله وفروعه وذوي رحمه يقدم الاقرب فالاقرب والاحوج فالاحوج **فان كان فضل فهاهنا وهاهنا** كناية عن الانفاق في وجوه الخير المعبر عنه في رواية باليمين والشمال قال النووي الابتداء في النفقة على هذا الترتيب وان الحقوق اذا تزاحمت قدم الاكد فالاكد وان الافضل في صدقة التطوع تنويعها في جهات البر بالمصلحة **م د ن عن جابر**

اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق اي فلا يسقط البصاق **قبل وجهه** اي جهته بل يبصق يساره او تحت قدمه لا عن يمينه للنهي عنه كما مر **فان الله قبل وجهه** اي فان قبلة الله او عظمته او ثوابه او رضاه مقابل وجهه **اذا صلى** فلا يقابل هذه الجهة بالبصاق سواء كان بمسجد او خارجه لانه يعد استخفافا بها وهذا من المجاز البليغ لاستحالة الجهة عليه سبحانه وخص الامام من بين الجهات الست اشعارا بشرف المقصد قال في المطامح وهذا تنبيه على وجوب الادب والتزام شروط الجلوس على بساط الملوك فنبه على ان المصلي واقف بين يدي ربه فحق عليه ان يلتزم الادب في قوله وفعله وحركاته وخطراته قال ابن حجر وفيه ان بصاق المصلي للقبلة حرام ولو في غير المسجد انتهى وليس هذا الحكم في مذهبهم معمول به **مالك ق ن عن ابن عمر** قال راى النبي صلى الله عليه وسلم بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم اقبل على الناس فذكره **ح**

اذا كان يوم القيامة خصه لكونه يوم ظهور سودده **كنت امام النبيين** بكسر الهمزة قال القاضي كالتوربشتي ولم يصب من فتحها ونصبه على الظرف وذلك لانه لما كان افضل الاولين والاخرين كان امامهم فهم مقتدون وتحت لوائه داخلون **وخطيبهم** بما يفتح الله تعالى عليه من المحامد التي لم يحمده بها احد قبله فهو المتكلم بين الناس اذا سكتوا عن الاعتذار فيعتذر لهم عند ربهم ويطلق اللسان بالثناء على الله بما هو اهله ولم يؤذن لاحد في التكلم **وصاحب شفاعتهم** اي الشفاعة العامة بينهم او صاحب الشفاعة لهم ذكره الرافعي في تاريخ قزوين **غير فخر** اي لا اقوله تفاخرا به وادعاء للعظم بل اعتدادا بفضله وتحدثا بنعمته اذ المراد لا افتخر بذلك بل الفخر لمن اعطاني هذه الرتبة **ت هـ ك** وصححه هذه المنحة فهو اعلام بما خفي

من حاله

من حاله على سؤال قول يوسف عليه الصلاة والسلام اجعلني على خزائن الارض وكان في اول الحديث تامة بمعنى وجد ويوم القيامة بالرفع فاعلها وكان الثانية ناقصة والنا اسمها وامام خبرها وغير نكرة منصوب على الحال حم ت ك عن ابي بن كعب قال ك صحيح واقره الذهبي هـ

اذا كان يوم القيامة نودي اي امر الله مناديا ينادي اين ابناء الستين اي ابناء الستين كائنون في اي مكان وفائدة السؤال عنهم انهم بلغوا العمر الذي اعذر فيه الله اي اقام عليهم الحجة فيه لبيان اللوم المأخوذ من قوله وهو العمر الذي قال الله تعالى اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر اي عمرناكم عمرا يتعظ فيه العاقل الذي شأنه ان يتعظ فيه وقد احسن الله تعالى الى عبد بلغه ستين ليتوب من ذنبه ويقبل بالعمل الصالح على ربه وهو غاية الامهال فعدم الاقبال حينئذ اهمال ومع ذلك لو بلغ ضعفها ثم اقبل على ربه قبله واعذار الحكام ثلاثة ايام واعذار احكم الحكام من الستين الى مثلها الحكيم الترمذي طب هب عن ابن عباس قال الهيثمي رحمه الله فيه ابراهيم بن الفضل المخزومي قال الذهبي في المهذب هو واه هـ

اذا كان يوم القيامة نادى مناد بامره تعالى لا يرفعن بنون التوكيد الثقيلة احد من هذه الامة المحمدية كتابه اي كتاب حسناته قبل ابي بكر وعمر تنويها بفضلهما على رؤس الاشهاد وتشهيرا بالنجاة من بين العباد وتنزيها لهما عن طول الوقوف وقد ثبت في الصحيح ان هذه الامة سابقة يومئذ في كل شيء ومنه رفع كتبها فيلزم ان كتابيهما مقدم في الرفع على جميع الامم غير الانبياء ابن عساكر في تاريخه عن عبد الرحمن بن عوف قال في الاصل وفيه الفضل بن جبير الوراق عن داود بن الزبرقان قال تركه ابو داود وقال الجوزقاني كذاب وقال البخاري مقارب هـ

اذا كان يوم القيامة دعا الله بعبد من عبيده يجوز ان يراد به واحد وان يراد به المتعدد فيقف بين يديه ساعة فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله من اي وجه اكتسبه وفي اي شيء انفقه نبه به على انه كما يجب على العبد رعاية حقوق الله تعالى في ماله بالانفاق يلزمه رعاية حقوقه في بدنه ببذل المعونة للخلق بالشفاعة وغيرها فكما يسأل الله تعالى عن ماله من اين اكتسبه وفيم انفقه يسأله عن تقصيره في جاهه وتخلية بونا اذا رأينا عالما او صالحا يتردد على الحكام لا يبتادر للانكار عليه بل يتأمل ان كان لمحض نفع العباد وكشف الضر عنهم مع الزهد واليأس مما في ايديهم والتعزز عليهم بعز الايمان وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر فلا حرج لانه من المحسنين وما على المحسنين من سبيل قال الغزالي والجاه معناه ملك القلوب بطلب محل فيها للتوصل الى الاستعانة للغرض وكل من لا يقدر على القيام بنفسه في جميع حاجاته وافتقر لمن يخدمه افتقر الى جاه في قلب خادمه اذ لو لم يكن له عنده قدر لم يقدر بخدمته فقيام القدر في القلوب هو الجاه وهذا له اول قريب لكن يتمادى اليها وبه لا عمق لها ومن حام حول الحمى اوشك ان يقع فيه وانما المحل في القلوب لجلب نفع او دفع ضر فالنفع يغني عنه المال

والدفع يحتاج للجاه وقدر الحاجة لا ينضبط والخائض في طلب الجاه سالك طريق الهلاك والاشتغال بالتدين والتعبد يمهد له في القلوب ما يدفع به الاذى فلا رخصة في طلبه لانه لضرارة كضرارة الخمر بل اشد ولذلك نبه سأل الله عنه وقال في موضع آخر حقيقة الجاه ملك القلوب فما لكها يتوسل بها الى المقصد كمالك المال يتوسل به اليها بل الكمال احدهما والجاه قوت الارواح الطالبة للاستعلا ومن ابتلي بحب الجاه جره الى الريا والنفاق ولا يقوم بحق الجاه على الوجه الشرعي الا آحاد الافراد ولهذا كان مسؤلا عنه وعلاجه مركب من علم وعمل فالعلم ان يتأمل ان آخر امره الموت ويجعله نصب عينه والعمل ان يتخذ العزلة الا لضرورة المعيشة وما لا بد له منه كالقليل من المال لا محذور في طلبه فاذن في الجاه سم ودرياق فهو كالمال تمام في فوايده خط عن ابن عمر قال مخرجه الخطيب حديث غريب جدا لا يروى الا بهذا الاسناد تفرد به احمد خليد ولا يثبت عن النبي بوجه من الوجوه انتهى وقال ابن عدي حديث لا اصل له ورواه ايضا باللفظ المزبور عن ابن عمر الطبراني في الصغير قال الهيثمي وفيه يوسف بن يونس الافطس ضعيف جدا وحكم ابن الجوزي عليه بالوضع

اذا كان يوم القيمة بعث الله تعالى الى كل مومن ملكا معه كافر فيقول الملك للمومن يا مومن هاك هذا الكافر فهذا فداؤك من النار اي فكاكك منها به يعني كان لك منزل في النار لو كنت استحقيته دخلته فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له فالقه في النار فداك طب والحاكم في كتاب الكنى والالقاب عن ابي هريرة رمز لحسنه

اذا كان يوم القيمة اعطى الله كل رجل يعني انسان ولو انثى او خنثى من هذه الامة امة الاجابة رجلا يعني انسانا من الكفار فيقال له هذا فداؤك من النار فيرث الكتابي مقعد المومن من النار بكفره ويرث المومن مقعد الكافر من الجنة بايمانه اذ كل مكلف له مقعد في الجنة ومقعد في النار قال القرطبي وظاهر هذه الاحاديث الاطلاق وليس كذلك وانما هي في ناس مذنبين تفضل الله تعالى عليهم بمغفرته فاعطى كل واحد منهم فكاكا من النار كما يدل له خبر مسلم يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال يغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى م عن ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه

اذا كان يوم القيمة نادى مناد اي من الملائكة ونكره للتعظيم وزاده تبجيلا بقوله من ورا الحجب اي بحيث لا يبصره اهل الموقف يا اهل الجمع اي يا اهل الموقف الذي اجتمع فيه الاولون والآخرون غضوا ابصاركم نكسوها عن فاطمة بنت محمد حتى تمر اي تذهب وتجوز فتمر في سبعين الف من جارية من الحور كمر البرق كما في خبر واهل الجمع هم اهل المحشر الذي يجتمع الاولون والآخرون والقصد بذلك اظهار شرفها ونشر فضلها بين الخلائق فلا ايذان فيه كلو نجاسا فره كما قد يتوهم من الامر بالغض ولا ينافيه لكل امرء منهم يومئذ شان يغنيه لان القصد اسماعهم شرفها وان كانوا في شاغل تمام في فوايده عن خيثمة بن سليمان عن ابراهيم بن عبد الله الكوفي عن العباس

ابن الوليد عن خالد الواسطي عن بيان عن الشعبي عن ابي جحيفة عن علي قال ابن الجوزي موضوع العباس كذبه الدارقطني ك عن ابي بكر بن عتاب وابي بكر بن ابي دارم وعن العباس ابن يعقوب عن ابراهيم العبسي عن العباس بن الوليد عن خالد الواسطي ثم من فوقه ممن ذكر عن علي صححه الحاكم وقال على شرط مسلم فقال الذهبي لا والله بل موضوع والعباس راويه قال الدارقطني كذاب انتهى واورده في الميزان في ترجمته وقال هذا من اباطيله وسماجته ثم

وحكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه المؤلف فلم يأت بشيء سوى ان له شاهدا

اذا كان يوم القيمة نادى مناد من عمل عملا لغير الله فليطلب امر تهديد ووعيد ثوابه ممن عمله له اي يأمر الله بعض ملائكته ان ينادي في الموقف بذلك او يجعل خلقا بان يقال لهم ذلك وان لم يقل حقيقة او يقوله رب العزة فتسمعه الملائكة فيتحدثون به او يلهمهم ذلك فيحدثوا به نفوسهم وفيه حجة لمن قال ان نحو الرياء يحبط العمل وان قل ولا يعتبر غلبة الباعث ابن سعد في طبقاته عن ابي سعيد بن ابي فضالة بفتح الفاء والمعجمة الخفيفة الانصاري قال في التقريب صحابي له حديث ورواه ايضا الترمذي في التفسير وابن ماجة في الزهد بلفظ اذا جمع الله الناس يوم القيامة ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان اشرك في عمل عمله لله احدا فليطلب ثوابه من غير الله فان الله اغنى الشركاء عن الشرك انتهى

فضلا

كان صح

اذا كانت الفتنة اي الاختلاف والحروب والقتل بين طايفتين واكثر من المسلمين فاتخذ سيفا من خشب اي من شيء لا يقطع ولا ينفع فهو كناية عن العزلة والكف عن القتال والانجماع عن الفريقين قال الطبري هذا عن فتنة نهي فيها عن القتال فيها وامر بكف الايدي والهرب منها اذ لو كان الواجب في كل اختلاف يكون بين طايفتين من المسلمين الهرب منه وكسر السيوف لما اقيم حد ولا ابطل باطل ولوجد اهل النفاق والشقاق سبيلا الى استحلال ما حرم من اموال الناس وسفك دمائهم بان يتحزبوا عليهم ويكفوا ايدينا عنهم ونقول هذه فتنة فلا نقاتل فيها وذلك مخالف للخبر خذوا على ايدي سفهائكم فتعين ان محل الامر بالكف اذا كان القتال على الدنيا او لاتباع هوى او عصبية ه وكذا الترمذي عن اهبان بضم فسكون ويقال وهبان بن صيفي الغفاري الصحابي روى حديثا واحدا او هو هذا وحسنه الترمذي وتبعه المؤلف وسببه انه دخل عليه علي بالبصرة وساله الاعانة فقال لجاريته اخرجي سيفي فاذا هو خشب فقال ان ابن عمك عهد الي فقال فذكره وهو الذي كلمه الذئب وقيل غيره قال ابن حجر روى الطبري ان اهبان لما احتضر اوصى ان يكفن في ثوبين فكفن في ثلاثة فاصبحوا فوجدوا الثالث على السرير ه

ال

ري

اذا كانت امراؤكم اي ولاة اموركم خياركم اي اقومكم على الاستقامة وتحري طريق العدل والبذل واغنياؤكم سمحاءكم اي كرماءكم واكثركم جودا او توسعة على المحتاج ومساهلة في التعامل وعدم الالتفات الى التافهات وامركم اي شأنكم شورى بينكم لا يستأثر احد بشيء دون غيره ولا يستبد برأي فظهر الارض خير لكم من بطنها

يعني الحياة خير لكم من الموت لسهولة اقامة الاوامر واجتناب النواهي وفعل الخير فتزدادوا حسنا
واذا كانت امراوكم شراركم واغنياوكم بخلاكم وامورهم مفوضة الي نسايكم فلا يصدرون
الا عن رايهن فبطن الارض خير لكم من ظهرها اي فالموت خير لكم من الحياة لان الاخلال بالشرع
واهمال اقامة نواميس العدل تخل بنظام العالم وحب الاستيثار بالمال يفرق الكلمة وتشتت
الآرا يهيج الحروب والفتن وممالاة الكفار علي المسلمين وافشا الاشرار اليهم وذلك
يجر الي فساد عريض ولا حرج في تمني الموت ت عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم اذا امت فظهر الارض خير لكم ام بطنها قالوا الله ورسوله اعلم
فذكره قال ت غريب لا نعرفه الا من حديث صالح المزني وله غرايب لا يتابع عليها
اذا كانت عند الرجل امراتان اي زوجتان او اكثر فلم يعدل بينهما اي بينهن في القسم
جا اي حشر يوم القيامة وشقه بكسر اوله نصفه او جانبه ساقطا اي ذاهبا او اشل
ولفظ رواية الترمذي بدلها وتعقبت عليه من النسخ مايل قال ابن العربي يعني به كفة الميزان
فترجح كفة الخسران علي الخير الا ان يتداركه الله بلطفه انتهي وعلي ما هو المتبادر من
الحمل علي الحقيقة لحكمته ان النسا لما كانت شقايق الرجال وكانت الزوجة نفس
الرجل ومسكنه ولباسه وعطل واحدة من بينهن جوزي بتعطيل نصفه وفيه
ما فيه للزوم تعطيل ربعه لواحدة من اربع وثلاثة ارباعه لثلاثة من اربع فالاول اظهر
فعدم العدل بينهن حرام فيجب القسم للعدد ولو لنحو رتقا وقرنا وحايض ونفسا
ومجنونة لا يخافها ومحرمة وصغيرة لا تشتهي لا لناشزة اي خارجة عن طاعته
بان تخرج من غير اذنه او تمنعه التمتع بلا عذر او تغلق الباب دونه ولا يلزم
التسوية في الاستمتاع كالجماع لتعلقه بالميل القهري ت ك عن ابي هريرة بل
رواه الاربعة جميعا قال عبد الحق خبر ثابت قال ابن حجر لكن علته ان هماما تفرد
به وان هشاما رواه عن قتادة فقال كان يقال كذا ذكره في تخريج الرافعي لكنه
في تخريج الهداية قال رجاله ثقات هـ
اذا كانوا اي المتصاحبون ثلاثة بنصبه خبر كان وبرفعه علي لغة اكلوني
البراغيث وكان تامة فلا يتناجي بالف مقصورة ثابتة خطا بصورة
يا اي لا يتكلم سرا والتناجي المكالمة سرا اثنان دون الثالث لانه يوقع
الرعب في قلبه وفيه مخالفة لما توجبه الصحبة من الالفة والانس وعدم التنافر
ومن ثم قيل اذا ساررت في مجلس فانك في اهله متهم وتخصيص النهي عما كان
في صدر الاسلام حين كان المنافقون يتناجون دون المومنين وهم اذ لو كان
كذلك لم يكن للتقييد بالعدد معني وتقييده بالسفر والمواطن التي لا يامن
فيها المرء علي نفسه لا دليل عليه ومخالف السياق بلا موجب ولا حجة لزاعمه
في مساررة المصطفي صلي الله عليه وسلم فاطمة عند ازواجه لان علة النهي
ايقاع الرعب والمصطفي صلي الله عليه وسلم لا يتهمه احد علي نفسه والنهي
للتحريم عند الجمهور فيحرم تناجي اثنين دون الثالث اي بغير اذنه الا لحاجة

وقال

وقال في الرياض وفي معناه ما لو تحدثا بلسان لا يفهمه مالك في الموطا عن ابن عمر
ورواه عنه ايضا ابو داود وقال قال ابو صالح قلت لابن عمر فالاربعة قال
لا يضرك

اذا كانوا ثلاثة في سفر او غيره فليؤمهم احدهم اي يصلي بهم اماما واحقهم بالامامة
اقرؤهم اي افقههم لان الاقرا اذ ذاك كان هو الافقه بدليل تقديم المصطفى صلى
الله عليه وسلم لابي بكر رضي الله تعالى عنه مع نصه على ان غيره اقرا منه هذا ما عليه
الشافعي واخذ الحنفية بظاهره فقدموا الاقرا على الافقه ثم ان هذا لا ينافي ان اقل
الجماعة اثنان لان ما هنا في اقل الكمال حم م ن عن ابي سعيد الخدري ح

اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم ندبا اقرؤهم لكتاب الله اي هو احقهم بالامامة فان كانوا
في القراءة سواء فاكبرهم سنا وفي رواية لمسلم فاقدمهم سلما قال النووي معناه اذا
استويا في الفقه والقراءة ورجح احدهما بتقديم اسلامه او كبر سنه قدم لانها فضيلة
يرجح بها فان كانوا في السن سواء فاحسنهم وجها اي صورة وتقدم عليه عند الشافعية
الانسب فالاسبق هجرة فالاحسن ذكرا بين الناس فالانظف ثوبا وبدنا وصنعة فالاحسن
صوتا وعند الاستواء في الكل يقرع هق عن ابي زيد عمرو بن احطب الانصاري وفيه
عبد العزيز بن معاوية عنه الحاكم بهذا الحديث وقال هو خبر منكر ورده في المهذب
بان مسلما روى حديثا بهذا السند الذي به يعرف ان رمز المؤلف لضعفه غيره
صواب وان حكم ابن الجوزي بوضعه تهور ح

اذا كبر العبد اي قال الله اكبر في الصلاة او خارجها سترت اي ملأت تكبيرته ما بين
السماء والارض يعني لو كان فضلها وثوابها يجسم لملأ الجو وضاق به الفضا وقوله من شيء
قال الطيبي وغيره هذا تمثيل وتقريب والكلام لا يقدر بالمكاييل ولا يسعه الاوعية وانما
المراد تكثير العدد حتى لو قدر ان تكون تلك الكلمة جسما تملأ الاماكن لبلغت من كثرها ما يملأ
الجو وفيه فضل التكبير والحث على الاكثار منه خط عن ابي الدرداء وفيه اسحاق الملطي قال
الذهبي كذاب ح

اذا كبر الامام اي فرغ من تكبيرة الاحرام فكبروا ايها المؤمنون واذا ركع فاركعوا عقبه
واذا سجد فاسجدوا عقبه واذا رفع راسه من الركوع فارفعوا وان صلى جالسا فصلوا
جلوسا يعني اذا جلس للتشهد فاجلسوا اذ المتشهد مصل وهو جالس او المراد اذا جلس
الامام لعذر وافقه المقتدي لئلا يقوم على راسه وهو قاعد كما يفعل الاعاجم بعضها مع
بعض وهذا مندوب او منسوخ كما ذكره البغوي كالحميدي لان النبي صلى الله عليه بيان بجمع
وسلم اخر ما صلى قاعدا والناس خلفه قيام وذهب ابن القيم على عدم نسخه بما لا يتجه
وقوله اجمعون هكذا هو في رواية للبخاري بالرفع على انه تاكيد لضمير الفاعل في قوله
صلوا وفي رواية له اجمعين بنصبه على الحال اي جلوسا مجتمعين قال الدماميني او تاكيد
لجلوسا وكلاهما لا يقول به البصريون لان الفاظ التوكيد معارف او على التاكيد لضمير مقدر
منصوب واخذ منه جمع منع قيام الخدم على راس المخدوم عبودية له لان القيام على راس الاما

اذا امتنع مع انه قيام لله فغيره اولى **طب عن ابي امامة** ورواه الشيخان بلفظ انما جعل
الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا
ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين **هـ**

اذا كتب احدكم كتابا اي كتابا بامر ما من مراسلة او مبايعة او نسخة او نحو ذلك واحتمال ان المراد
ذلك وغيره حتى الكتب العلمية يبعده تعليله بانه انجح لقضاء الحاجة فدل على ان المراد
المراسلة ونحوها **فليتربه** اي فليذر على المكتوب ما يسمى ترابا او فليسقطه على
التراب تبركا اشارة الى اعتماده على ربه في ايصاله لمقصده او نحو ذلك وزعم ان المراد
فليخاطب المكتوب اليه خطاب تواضع مناف للسياق **فانه انجح للحاجة** اي اقرب لقضاء
مطلوبه وفي رواية بدل هذا فان التراب مبارك وقد نظم بعضهم معنى الحديث في قوله

كتبت الكتاب وتربته • لعلي بتتريبه انجح
لقول النبي لاصحابه • الا تربوا كتبكم تنجحوا

وفيه رد على من كره من الكتاب حيث قال

لا تشنه بما تذر عليه • فكفاه هبوب هذا الهواء
فكأن الذي تذر عليه • جدري بوجنة حسناء

قيل وحكمة التتريب ان التراب مطهر وخلق الله منه الانسان واليه يعود فامر بتتريبه
ليتذكر ذلك **ت** في الاستئذان من حديث حمزة **عن ابي الزبير عن جابر** وقال حديث
منكر وحمزة هو ابو عمرو النصيبي متروك انتهى فعزو المؤلف الحديث لمخرجه وحذفه
ما تعقبه به من القادح غير صواب وقد جرى على سنن الصواب في الدرر فقال
عقب تخريجه منكر قال المؤلف ورواه الديلمي وابن عدي وابن عساكر بالفاظ متقاربة
واسانيدها ضعيفة **هـ**

اذا كتب احدكم الى احد من الناس كتابا **فليبدأ** فيه ندبا **بنفسه** اي يذكر اسمه مقدما
على اسم المكتوب اليه نحو من فلان الى فلان وان كان منشيا حقيرا والمكتوب اليه فخما كبيرا
فلا يجري على سنن العجم حيث يبدؤن باسماء الاكابر في المكاتيب ويرون ان ذلك من الادب
ما امر به الشارع نعم ان خاف وقوع محذور تحتم ان يبدأ بنفسه بالمكتوب اليه بدليل
ما رواه البخاري في الادب بسند صحيح عن نافع كانت لابن عمر حاجة الى معاوية فاراد
ان يبدأ بنفسه فلم يزالوا به حتى كتب بسم الله الى معاوية وفيها ايضا عنده انه كتب
الى عبد الملك يبايعه لعبد الملك امير المؤمنين من ابن عمر سلام عليكم **طب عن النعمان
ابن بشير** وفيه مجهول وضعيف **هـ**

اذا كتب احدكم الى انسان كتابا اي اراد ان يكتب له **فليبدأ** فيه **بنفسه** ثم يذكر المكتوب
اليه لانه من التواضع اذ العادة جرت بتقديم التابع على متبوعه في الشيء لكن في الذكر **واذا
كتب** اي اتم الكتاب **فليتربه** كتابه **فهو** اي تتريبه **انجح** لحاجته اي ايسر واجمل لقضائها
طس عن ابي الدرداء وفيه سليمان بن سلمة الخبايري متروك ذكره الهيثمي وقال السخاوي
احاديث التتريب كلها ضعيفة **هـ**

اذا كتب

اذا كتب احدكم بسم الله الرحمن الرحيم اي اراد كتابتها فليمد حروف الرحمن بان يبعد
بين الميم والنون ويحقق الميم اشارة الى ان ما بينهما محل الالف المنطقة وحذفها من
الخط اتباعي ويجوف النون وينبا نق في ذلك فانه سبب للمغفرة كما في خبر تنوق رجل في
بسم الله الرحمن الرحيم نغفر له وفي خبر للديلمي عن انس رفعه اذا كتبتم كتابا فجودوا
بسم الله الرحمن الرحيم تقضى لكم الحوايج رضي الله انتهي وفيه عويد متروك وهذا
اشارة الى ان ما اصطلح عليه من مشق الخط في المكاتبات غير مستقبح في كتابة شي من
الكتاب والسنة وكذا العلوم الشرعية فان القصد فيهما معرفة صيغ الالفاظ وكيفية
مخارجها واظهار حروفها وضبطها بالشكل والاعجام ومن ثم قالوا اعجام الخط يمنع
من استعجامه وشكله يومن من اشكاله وقالوا رب علم لم يعجم فصوله فاستعجم محصوله
والكتاب اهملوا ذلك اشارة الى انهم لفرط ادلالهم بالصنعة وتقدمهم في الكتابة يكتفون
بالاشارة ويقتصرون على التلويح ويتجه عدم ذلك في القران تنبيه قال ابن
عربي هذه الحروف ليست لها خواص من حيث كونها حروفا بل من كونها اشكالا
فلما كانت ذوات اشكال كانت الخاصية للشكل فلهذا امر بتبيينها ومن ثم اختلف
عملها باختلاف الاقلام لان الاشكال تختلف واما المرقمة فاذا وجدت اعيانها على
اوضاعها صحبتها ازواجها وخواصها فكانت خاصية ذلك الحرف بشكله وتركيبه
مع زوجه وكذا ان كان الشكل مركبا من حرفين او اكثر كان للشكل روح اخر الذي
للحرف خط في الجامع بين اداب الراوي والسامع فر عن انس قال الذهبي فيه
كذاب ع
اذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم فبين السين اي اوضحها واظهر سننها
اكراما لاسم الله تعالى واعظاما وفي خبر رواه الخطيب عن انس جودوا التبيين من بسم الله
تقضى لكم الحوايج خط في ترجمة ذي الرياستين الفضل بن سهل وابن عساكر في تاريخه
عن زيد بن ثابت بن الضحاك كاتب الوحي ه
اذا كتبت اي اردت ان تكتب فضع قلمك على اذنك حال الكتابة اي اجعله بازايها
متاليا الصدغ فانه اذكر لك اي اعون لك على تذكر ما تكتب وهذا امر ارشاد ابن عساكر
في تاريخه عن انس قال كان معاوية كاتب الوحي فكان اذا راي من النبي صلى الله عليه
وسلم غفلة وضع القلم في فيه فقال يا معاوية اذا كتبت فضع الخ ه
اذا كتبتم الحديث فاكتبوه باسناده لانه في كتابته بدونه خلطا للصحيح بالضعيف
بل والموضوع فيفضي الى ان ينسب للرسول ما لم يقل واذا كتب باسناده فقد بري الكاتب
من عهدته كما قال فان يك الحديث حقا كنتم شركا في الاجر لمن رواه من الرجال وان يك
باطلا كان وزره عليه اي على من تعهد الكذب فيه ولهذا قال الشافعي الذي يطلب
العلم بلا سند كحاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه افعى وهو لا يدري وقال
الثوري السند سلاح المومن فاذا لم يكن معك سلاح فبم تقاتل وقال ابن
المبارك طالب العلم بلا سند كراقي السطح بلا سلم وقد اكرم الله تعالى هذه الامة

بالاسناد وجعلها من خصوصياتنا من بين العباد والهمهم شدة البحث من ذلك
حتى ان الواحد يكتب الحديث من ثلاثين وجها واكثر وفي تاريخ بن عساكر عن ابي
حاتم الرازي لم يكن في امة من الامم منذ خلق الله آدم امة يحفظون آثار نبيهم
غير هذه الامة قيل ربما روى احدهم حديثا لا اصل له قال علماؤهم يعرفون الصحيح
من غيره فروايتهم الحديث الواهي ليتبين لمن بعدهم ك في علوم الحديث وابو
نعيم والديلمي وبن عساكر عن علي رمز لضعفه وليس بضعيف فقط بل قال
في الميزان موضوع هـ
اذا كثرت ذنوب العبد فلم يكن له من العمل الصالح ما يكفرها لقلته وكثرتها ابتلاه
الله بالحزن بالتحريك وفي رواية بالهم قال الحافظ العراقي والاول الصواب ليكفرها عنه
فالاحزان والاكدار في هذه الدار رحمة من العزيز الغفار ومن ثم قال الصوفية انما يحصل
الهم والغم من جهتين التقصير في الطاعة والحرص على الدنيا انتهى واما حمل الحزن على
الندم على المخالفة فغير صواب لان ذلك ليس ابتلاء حم عن عايشة قال المنذري رواته
ثقات الا الليث بن ابي سليم وقال العراقي فيه ليث بن ابي سليم مختلف فيه وقال
الهيثمي فيه ليث وهو مدلس وبقية رجاله ثقات وقد رمز المؤلف رحمه الله لحسنه
اذا كثرت ذنوبك اي واردت اتباعها بحسنات لها اثر بين وفعل فاعل في محوها
والمراد الصغائر فاسق الماء على الماء اي اسق المستسقي ولو كنت بشط نحو نهر او بير
فذكره ليس بقيد بل لكن توهم انه حازه بلا كلفة فلا اجر له في سقيه واولى من ذلك
ان يقال المراد موالاة السقي وتتابعه اي اسق الماء على اثر سقي الماء بلا فاصل بان
يكون متتابعا تتناثر بمثناة فوقية فنون فمثلثة اي فانك ان فعلت ذلك تتساقط
ذنوبك كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف اي الشديد وفيه ترغيب
عظيم في فضل سقي الماء وفخامة لشانه والظاهر انه لا يتعين لذلك مباشرته لنفسه
بل يكفي كون الماء ماله ويتسبب في تسبيله بنحو اجرة سيما ان كانت المباشرة لا تليق به خط
عن انس وفيه هبة الله بن موسى الموصلي قال في الميزان لا يعرف وساق له هذا الخبر هـ
اذا كذب العبد كذبة بفتح الكاف والنصب اي واحدة منهيا عنها تباعد الملك يحتمل
ان ال جنسية ويحتمل انها عهدية والمعهود الحافظ عنه ميلا وهو لغة منتهى مد
البصر او هو ان ينظر الى شخص بارض مستوية فلا يدري اذكر ام انثى ذاهب ام آت
وفي اصطلاح اهل الهيئة ثلاثة الاف ذراع وعند محدثيهم اربعة الاف والخلف لفظي
لان مراد الاولين ذراع العمل والثاني ذراع اليد ويظهر ان المراد بالميل هنا التكثير
من نتن ما جاء به اي من اجل نتن ريح ما نطق به ذلك الكاذب من الكذب وفي رواية
لابن عدي من نتن ريحه فان قيل كيف يكون للقول رائحة قلنا تعلق الروائح بالاجسام
وخلقها فيها عادة لا طبيعة فاذا شاء الباري خلقها مقرونة بالاعراض فتنسب اليها
بالاجسام قال الطيبي واذا تباعد الملك من نتن نحو بصل وثوم وتاذى به فتباعده
من الكذب اولى واخذ من الخبر ان الملائكة تدرك من الادمي ريحا خبيثة عند تلفظه

بالمعصية

بيان الندر

بيان الصغاير

بالمعصية وهل هذه الريح حسية او معنوية احتمالان رجح بعضهم الاول ولا يقدح فيه
عدم ادراكنا لها لان لها كما قال ابن عربي حجابا على الانوف يمنعها من ادراك نتنه بل اكابر
المومنين يدركونه حسا الا ترى الى خبر احمد عن جابر كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
فارتفعت ريح منتنة فقال اتدرون ما هذه الريح هذه ريح الذين يغتابون المومنين
واخذ منه جمع صوفية انه يتعين على مريد نحو صلاة او ذكر ان يطهر الظاهر والباطن
لئلا يوذي احدا من نحو اهل الحضرة لرقة حجابهم وطهارة باطنهم يشمون رائحة المخالفات
ولهذا قال مالك بن دينار والله لو كان الناس يشمون روائح المعاصي كما اشمها ما استطاع
ان يجالسني من نتن ريحي وقد تطابق على قبح الكذب جميع الملل والنحل وقال الكشاف
في قوله سبحانه وتعالى ما شهدنا مهلك اهله وانا لصادقون هذا دليل قاطع
ان الكذب قبيح عند الكفرة الذين لا يعرفون الشرع ونواهيه ولا يخطر ببالهم الا ترى
انهم قصدوا قتل نبي الله ولم يرضوا الا ان يتنصلوا بكونهم كاذبين حتى سووا للصدق
في خبرهم حيلة يتخلصون بها عن الكذب تنبيه قال بعضهم العالم كله مشحون
بالملائكة واذيتهم واذية مواطنهم وهي مساجدهم التي يتعبدون فيها محرمة عليه
علينا فليس في العالم موضع شبر الا وفيه جبهة ملك كما ياتي فالعالم كله مسجد لهم
فاذيتهم بالمعاصي وريح الذنوب واكرامهم بكف الاذى عنهم وترك الكذب وترك كشف
العورة وترك القبائح فالكف عن ذلك اكرام للملأ الاعلى المجاورين للقلوب والارواح
والنفوس في عالم الملكوت والاجسام في عالم الملك ت في الزهد حل في ترجمة ابن ابي
رواد عن ابن عمر قال ت جيد غريب تفرد به عبد الرحيم بن هارون انتهى وعبد
الرحيم قال الدارقطني رحمه الله متروك الحديث يكذب وذكر له ابن عدي مناكير
وبه يعرف ما في رمز المولف لحسنه تبعا لتجويد الترمذي هـ
اذا اكره الاثنان اليمين او استحباها فليستهما عليها اي اراد كل من المتداعيين
في التحالف او نحوه ان يبدا بصاحبه قبله او عكسه اقرع بينهما فمن خرجت قرعته بتقديم
او تاخير قدم او اخر لذلك وهذا محله عند الشافعية اذا تساويا كان تبايعا عينا بعين
والا بدئ بالبايع ومن كان في حكمه لذلك د عن ابي هريرة هـ
اذا انكسفت الشمس او خسف القمر فصلوا للكسوف او الخسوف كاحدث صلاة صليتموها
من المكتوبة فان كان ذلك بعد الصبح مثلا فصلوا ركعتين او الظهر فاربعا وهكذا
وهذا المراد من اخذ به من المجتهدين طب عن النعمان بن بشير وهذا الحديث ساقط من
اكثر النسخ وهو في خطه هـ
اذا كنتم في سفر طويلا او قصيرا فاقلوا المكث اللبث والانتظار في المنازل
اي الاماكن التي اعتيد النزول فيها في السفر لنحو استراحة والاقلال من المكث فيها بان
يكون بقدر الحاجة فقط لان في اطالة المكث فيها تطويلا للسفر الذي هو قطعة
من العذاب وقد يقل الزاد او يعرض قطاع للقافلة واشار بقوله فاقلوا الى تعيين
النزول بالاستراحة فعلى امير الجيش او الحج ان يرحلهم بالنزول فيها على الوجه المعتاد

بياض بالاصل بخطه

ولا يَلحق العاجز ما لا يطيقه من التجلد ابو نعيم والديلمي عن ابن عباس وفيه الحسن
ابن علي الاهوازي قال الذهبي كذا اتهمه وكذبه ابن عساكر اهـ

اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى قال القرطبي الرواية المشهورة بالف مقصورة ثابتة في الخط
ساقطة في اللفظ لالتقاء الساكنين فهو خبر بمعنى النهي وفي رواية لمسلم بغير الف وهي
واضحة والتناجي التحادث سرا رجلان يعني اثنان كما في رواية دون الاخر بغير اذنه (بان يريد انه)
فيحرم تقديماً لما يراه بقبيح او انهما لم يشاركاه في الحديث احتقاراً له وظاهره
عموم النهي في كل زمن حضراً او سفراً وعليه الجمهور كما مر ثم بين غاية المنع وهو
ان يجد الثالث من يتحدث معه كما فعل ابن عمر كان يتحدث مع رجل فجاء آخر
يريد ان يناجيه فلم يفعل حتى دعا رابعاً وامره ان يتحدث مع الاخر وتناجيا
وناجا الطالب للمناجاة فقال حتى تختلطوا بالناس اي تنضموا اليهم وتمتزجوا
ويتحدث بعضهم مع بعض ثم علل النهي بقوله فان ذلك اي التناجي مع افراد
واحد وفي رواية بدله من اجل ذلك يحزنه بضم المثناة تحت وكسر الزاي وبفتحها
وضم الزاي اي يوقع في نفسه ما يحزن لاجله وسببه بما تقرر من انه يظن الحديث
عنه بما يؤذيه ونحو ذلك لكن لم ناشئ عن بقائه وحده فاذا كان معه غيره امن ذلك وعليه
يستوي في ذلك كل الاعداد كما ذكره القرطبي فلا يتناجى اربعة دون واحد ولا عشرة
ولا الف لوجود المعنى في حقه بل وجوده في الكثير اقوى وانما خص الثالث بالذكر لانه
اقل عدد يتأتى فيه ذلك المعنى ذكره القرطبي قال ابن العربي ومثله ما لو تكلم بلسان لا يعرف
الثالث ومحل النهي في غير مهم ديني او دنيوي يترتب على اظهاره مفسدة حم ق ت
ه عن ابن مسعود ولعله عند ابيضاً ابو داود ولعله اغفله سهواً اهـ

اذا لبستم اي اردتم لبس ثوب ونحوه فابدؤا بميامنكم واذا توضأتم الوضوء الشرعي
فابدؤا ندباً بميامنكم كذا في نسخ الكتاب وهو الموجود في خطه وفي رواية بايامنكم
قال التوربشتي والرواية الاولى هي المعتد بها ولا فرق بين اللفظين من طريق
العربية فان الايمن والميمنة خلاف الايسر والميسرة غير ان الحديث تفرد ابو
داود باخراجه ولفظه بميامنكم انتهى ورده الطيبي بان الموجود في ابي داود في باب
النعال وشرح السنة للبغوي وشرح مسلم والمصابيح بايامنكم قال وقد اخرجه
الامام احمد برواية عن ابي هريرة كذلك انتهى وذلك لان اللبس والتطهر من
باب الاكرام واليمين به اولى كما مر غير مرة قال الطيبي وخصا بالذكر وكرر اداة
الشرط ليؤذن باستقلالهما وانهما يستتبعان جميع ما يدخل في الباب اما التوضي (بيان لابواب)
فقد مر انه فتح لباب الطاعات فبذكره يستغني عنها كلها كما في قوله الطهور
شطر الايمان واما اللباس فلانه من النعم الممتن بها في آية قد انزلنا عليكم لباساً
الاية اشعاراً بان الستر باب عظيم في التقوى ولذلك لما عصى آدم ربه
عاقبه بابداء السوءة ونزع اللباس عنه واستدل به المالكية على ان لبس الخاتم
في اليسار اولى لانه من الافعال التي تتناول باليمين فيجعل في شماله بيمينه اذ ليس

من الافعال

من الافعال الخبيثة والحديث يتناوله (حب عن ابي هريرة) قال في الرياض حديث
صحيح وتبعه المؤلف فرمز لصحته لكن قال الذهبي رحمه الله تعالى في التهذيب غريب
فرد وقال المناوي رحمه الله حسن م

اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه بان اراه رؤيا تحزنه او خلط عليه فيه فلا يحدث
به الناس ندبا لئلا يستقبله المعبر في تفسيرها بما يزيده هما ويورثه غما مع ان ما من
الشيطان اضغاث احلام لا اثر له ولا عبرة بتعبيره بل يفعل ما امر من الاستعاذة والتفل
والتحول (م ه عن جابر) قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رايت ان عنقي ضربت
فاخذته فاعدته فذكره قال المازري يحتمل ان المصطفى صلى الله عليه وسلم علم ان هذا
المنام من الاضغاث بوحي او قرينة واما المعبرون فيقولون قطع الراس يدل على زوال
نعمته وسلطانه واختلاف احواله وان يكن عبدا او مريضا او مديونا يدل على عتقه وشفايه
ووفاء دينه ع

اذا لعن اخر هذه الامة اولها يعني السلف الصالح فمن كتم حينئذ حديثا بلغه عن الشارع
بطريق معتبر عند اهل الاثر فقد كتم ما انزل الله عز وجل على نبيه فيلجم يوم القيامة بلجام
من نار كما في اخباره (ه عن جابر) قال المنذري ضعيف ه

اذا لقي احدكم اخاه في الدين فليسلم عليه من اللقا وهو كما قال الحرالي اجتماع باقبال فان
حالت بينهما شجرة او حايط لفظ رواية ابي داود او جدار او حجر ثم لقيه فليسلم
عليه ندبا وان تكرر عن قرب قال الطيبي فيه حث على السلام وان تكرر عند تغير كل حال لثا
ولكل جاي وغاد وقال المناوي فقضية الامر بالسلام عليه وان قرب تكرر السلام ثانيا وثالثا
واكثر وقيل بث السلام رفع للضغينة بايسر مؤنة واكتساب اخوة باهون
عطية (ده هب عن ابي هريرة) وسكت عليه ابو داود ورمز المؤلف لحسنه ه

اذا لقيت الحاج بعد تمام حجه فسلم عليه وصافحه اي ضع يدك في يده ومره اي اساله
ان يدعو لك بان يقول استغفر الله لي ولكم والاولى كون ذلك قبل ان يدخل بيته
اي محل سكنه فانه اذا دخله اشتغل غالبا في اللذات ونيل الشهوات فانه مغفور له
الصغاير والكباير الا التبعات اذا كان حجه مبرورا كما قيده به في عدة اخبار فتلقي الحاج
والسلام عليه وطلب الدعا منه مندوب ولقا الاحباب تمام الاسباب واخبار تلك الديار
احلى من الاثمار وقدوم الحاج يذكرنا القدوم على الله تعالى وظاهر الحديث ان طلب
الاستغفار منه موقت بما قبل الدخول فان دخل فات لكن في الاحيا عن عمر رضي الله
تعالى عنه ان ذلك يمتد بقية الحجة ومحرم وصفر وعشرين من ربيع الاول انتهى وعليه
فينزل الحديث على الاولوية فالاولى طلب ذلك منه حال دخوله فلعله يخلط او يلهو
تنبيه قال الامام الرازي الحكمة في طلب السلام عند التلاقي ان تحية
السلام طلبت عند ما ذكر لانها اول اسباب الالفة ولان السلامة التي تضمنها
السلام هي اقصى الاماني فتنبسط النفس عند الاطلاع عليها اي بسط وتتفال
به احسن فال وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحب الفال الحسن مع تضمن التحية

السلام للتواضع وتجنب الكبر مع التأنيس للوحشة واستمالة القلب وسكون النفس لا بي بها فتنفتح ابواب المودة وتتالف القلوب تتمة قال العراقي الخروج المندوب لتلقي الغايب وتشييع المسافر من نحو حاج وغاز لا يختص بحال ولا بمسافة بل هو بحسب العوايد واختصاص الملتقي والمشيع ممن يتلقاه او ٢

ومن احسنه وليس كما قال نعيم محمد بن عبد الرحمن السلمي في ضعفه ومن جزم بضعف الحديث الحافظ الهيثمي ح حم عن ابن عمر

اذا لم يبارك للرجل يعني الانسان في ماله جعله في الماء والطين اي في البنيان بهما وسبق ان هذا في غير ما فيه قربة وفيما عدا الا بد منه هب عن ابي هريرة وفيه عبد الاعلى ابن ابي المشاور تركه ابو داود ح بيان ما لا بد

اذا مات الميت باعتبار المجاز ما يؤول اذ الميت لا يموت بل الحي قال الزمخشري ويجي خبر فانه قد يمرض المريض وتضل ٣ الدابة تسمي المشارف للمرض والضلال مريضا وضالة تجوزا وعليه يسمي المشارف للموت ميتا تقول الملايكة الذين يمشون مع الجنازة اي يقول بعضهم لبعض ما قدم من الاعمال اهو صالح يستغفر له ام لا وهو تعجب لا استفهام اي ما اكثر ما قدمه من العمل الصالح او غيره ويقول الناس بعضهم لبعض ما خلف بشدة اللام من التركة الموروثة عنه فالقصد به بيان ان اهتمام الملايكة انما هو شان الاعمال واهتمام الورثة ليورث عنه وفيه رد على بعض الفرق الضالة الزاعمين ان الموت عدم محض وفنا صرف كذبوا والله بل هو انتقال من دار الى دار وتغير من حال الى حال هب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وفيه يحيى بن سليمان الجعفي قال النسائي ليس بثقة وعبد الرحمن المحاربي له مناكير ح بيان من باب المجاز باعتبار ما

اذا مات الانسان وفي رواية ابن ادم انقطع عمله اي فايدة عمله وتجديد ثوابه يعني لا يصل اليه فايدة شي من عمله كصلاة وحج الا من ثلاث اي ثلاثة اشيا فان ثوابها لا ينقطع لكونها فعلا دايم الخير متصل النفع ولانه لما كان السبب في اكتسابها كان له ثوابها صدقة لفظ رواية مسلم الا من صدقة وتبع المؤلف في اسقاطها المصابيح مع ثبوتها في مسلم والحميدي وجامع الاصول والمشارق قال الطيبي وهو بدل من الا من ثلاث وفايدة التكرير مزيد تقرير واعتنا بشانها واستثنا متصل تقديره ينقطع ثواب اعماله من كل شي كصلاة وزكاة وحج ولا ينقطع ثواب اعماله من هذه الثلاثة جارية اي دايمة متصلة كالوقوف المرصدة فيدوم ثوابها مدة دوامها او علم ينتفع به كتعليم وتصنيف قال التاج السبكي والتصنيف اقوى لطول بقايه على مر الزمان لكن شرط بعض شراح مسلم لدخول التصنيف فيه اشتماله على فوايد زايدة على ما في الكتب المتقدمة فان لم يشتمل الا على نقل ما فيها فهو تكثير للكاغد فلا يدخل في ذلك وكذا التدريس فاذا لم يكن في الدرس زيادة تستفاد من الشيخ مزيدة على ما دونه المصنفون لم يدخل فيه

وما احسن ما قيل

اذا لم يكن

اذا لم يكن في مجلس الدرس نكتة • بتقريرِ ايضاحٍ لمشكلِ صورةِ •
وعزوِ غريب النقلِ او حلِّ مقفلٍ • او اشكالٍ ابدته نتيجة فكرةِ •
فدع سعيه وانظر لنفسك واجتهد • ولا تتركن فالترك اقبح خلةِ •

قال المنذري وناسخ العلم النافع له اجره واجر من قراه او كتبه او عمل به ما بقي خطه وناسخ ما فيه اثم عليه وزره ووزر من عمل به ما بقي خطه او ولد صالح اي مسلم يدعوا له لانه هو السبب لوجوده وصلاحه وارشاده الى الهدى وفايدة تقييده بالولد مع ان دعا غيره ينفعه تحريض على الدعا للوالد وقيده بالصالح اي المسلم لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يخلوا الاب من اثم ولده ثم ان هذا لا يعارضه خبر من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وخبر اربعة تجري عليهم اجورهم المرابط الخ وخبر من مات يختم على عمله الا المرابط لان السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى خبر المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في حياته ينموا اليه الى يوم القيمة واما هذه الثلاثة فاعمال تحدث بعد موته لا تنقطع عنه لكونه سببا لها فانه سبحانه وتعالى يثيب المكلف بكل فعل تتوقف وجوده توقفا ما بوجه ما على كسبه سوا فيه المباشرة والتسبب وما يتجدد حالا لها الا من منافع الوقف ويصل الى المستحقين من نتايج فعل الواقف واستفادة المتعلم من ماثر المتقدمين وتصانيفهم بتوسط ارشادهم وصالحات اعمال الولد تبعا لوجوده الذي هو سبب عن فعل الوالد كان ذلك ثوابا لاحقا بهم غير منقطع عنهم وبدا بالصدقة لان المال زينة الحياة الدنيا والنفوس متعلقة بحبه فايثار الخروج عنه لله تعالى انه صدق فاعله وثنى بالعلم لاشتراكه معها في عموم منافعه وجموم مناقبه وختم بالدعا من الولد تنبيها على ان شرف الاعمال المتقدمة لا ينكر ولا نها ارجح من الاعمال القاصرة قال النووي وفيه دليل على صحة الوقف وعظم ثوابه الى الميت وكذا الصدقة وبيان فضيلة العلم والحث على الاكثار منه والترغيب في توريثه بنحو تعليم وتصنيف وينبغي انه يختار من العلوم الانفع فالانفع وان الدعا يصل ثوابه الى الميت وكذا الصدقة وهو اجماع وكذا قضا الدين حم حد م في الوصايا ٣

عن ابي هريرة رضي الله عنه

اذا مات احدكم ايها المومنون الابرار والكافرون الفجار وفي عصاة المومنين تردد عرض عليه مقعده اي محل قعوده من الجنة او النار بان يعاد الروح الى بدنه او الى بعض منه يدرك به حال العرض ولا مانع منه وشاهده النار يعرضون عليها غدوا وعشيا وقيل العرض انما هو على الارواح لا الاشباح ورجح ابن حجران العرض يقع على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن بالغداة والعشي اي وقتهما ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار اي ان كان من اهل الجنة فمقعده من مقاعد

اهل الجنة يعرض عليه وان كان من اهل النار فمقعده من مقاعد اهل النار يعرض عليه فليس
الجزاء والشرط متحدين لفظا ولا ضير فيه بل يدل على الفخامة ثم يقال له من قبل الله
اي بامر الملك او من شاء من خلقه يقول له ذلك هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه
اي الى ذلك المقعد يوم القيامة اي لا يصل اليه الا بعد البعث ويحتمل رجوع الضمير
الى الله تعالى كذا قرره التوربشتي وقال الطيبي يجوز كون معناه فمن كان من اهل
الجنة فيبشر بما لا يكتنه كنهه ولا يقدر قدره وان كان من اهل النار فبالعكس
لان هذا القول طليعة تباشير السعادة الكبرى ومقدمة تباريح الشقاوة لان
الشرط والجزاء اذا اتحدا دل الجزاء على الفخامة قال وضمير اليه الى المقعد فالمعنى هذا
مقعدك تستقر فيه حتى يبعثك الى مثله من الجنة او النار كقوله تعالى هذا الذي رزقنا
من قبل اي مثل الذي او يرجع الى الله اي الى لقاء الله او الى المحشر فترى ذلك عنده كرامة
او هوانا تنسى عنده هذا المقعد وفيه اثبات عذاب القبر لان عرض مقعده من النار
عليه نوع عظيم من العذاب ق ت ه عن ابن عمر بن الخطاب م
اذا مات صاحبكم اي المومن الذي كنتم تصاحبونه لقرابة او صهارة او جوار او صداقة
او نحوها فدعوه اي اتركوه من الكلام فيه بما يوذيه لو كان حيا ولما كان الترك قد لا يستلزم
ترك الوقيعة قال ولا تقعوا فيه اي لا تتكلموا في عرضه بسوء ولا تتكلموا بعده بشي
من اخلاقه الذميمة فانه قد افضى الى ما قدم وغيبة الميت اقطع من غيبة الحي لانه يرجى
استحلاله بخلافه وزعم ان المراد اتركوا محبته بعد موته ولا تعلقوا قلوبكم
به بان تجلسوا للمصيبة والبكاء عليه والتعزية بعيد من السياق وقد ورد في عدة
اخبار النهي عن ذكر مساوي الاموات مطلقا وتخصيص الصاحب للاهتمام وبيان انه
بذلك احق تنبيه زعم بعض شراح المصابيح انه اراد بالصاحب لنفسه وعنى
بقوله فدعوه انه لا يوذي في عشرته واهل بيته وان من تكلم فيهم بسوء فكانه وقع
فيه وفيه تكلف د عن عايشة رضي الله تعالى عنها رمز لصحته وهو كما قال فقد قال
العراقي في اسناده جيد م
اذا مات صاحب بدعة اي مذمومة بان لم يشهد بها اصل من اصول الشرع فقد فتح
في الاسلام فتح اي غلق باب الضرر عن الناس سيما ان كان داعية وفتح باب النفع
فهو استعارة وذلك لان موته راحة للعباد ولان فتنه لهم وللبلاد والشجر والدواب
لان ظهور البدع سبب القحط فاذا مات جاء الفتح للانام والانعام ومن ترك الاتباع
واثر الابتداع وعدل عن منهج جماعة الايمان واثر الاصرار على الطغيان وانهمك
في غمرات الضلال وجانب اهل الكمال فحقيق ان يكون موته فتحا من الفتوحات
ورحمة من الرحمان فلذلك كان موته عند اهل الاسلام كفتح المداين العظام والمبتدع
يروم هدم قواعد الدين وافساد قواعد المسلمين فضرره كضرر الكافر بل اشد لان (عقايد)
هذا يستر عداوته ويقتل اهل الاسلام بخلاف الكافر قال نشد الامام جمال الاسلام
ابو المظفر السمعاني

تمسك بحبل الله واتبع الهدى ❊ ولا تك بدعيا لعلك تفلح
ودن بكتاب الله والسنن التي ❊ اتت عن رسول الله تنجو وتربح
ودع عنك ارا الرجال وقولهم ❊ فقول رسول الله ازكى واشرح
ولا تك من قوم تلهوا بدينهم ❊ فتطعن في اهل الحديث وتقدح
اذا ما اعتقدت الدهر يا صاح هذه ❊ فانت على خير تبيت وتصبح

تنبيه المراد بالبدعة هنا اعتقاد مذهب القدرية او الجبرية او المرجية او المجسمة
ونحوهم فان البدعة خمسة انواع محرمة وهي هذه وواجبة وهو نصب ادلة المتكلمين
للرد على هولاء وتعلم النحو الذي به يفهم الكتاب والسنة ونحو ذلك ومندوبة كاحداث
نحو رباط ومدرسة وكل احسان لم يعهد في الصدر الاول ومكروه كزخرفة مسجد
وتزويق مصحف ومباحة كالمصافحة عقب صبح وعصر وتوسع في لذيذ ماكل ومشرب
وملبس ومسكن ولبس طيلسان وتوسيع كما مر ذكره النووي في تهذيبه خط عن
النبي رضي الله تعالى عنه قال مخرجه الخطيب الاسناد صحيح والمتن منكر
اذا مات ولد العبد اي الانسان ولو انثى قال الله لملايكته الموكلين بقبض الارواح
قبضتم ولد عبدي اي روحه فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فواده اي
نتيجته كالشجرة تنتجها الثمرة فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون
حمدك واسترجع اي قال انا لله وانا اليه راجعون قال الطيبي رجع السوال
الى الملايكة تنبيه على ما اراد الله تعالى من التفضل على عبده الحامد لاجل تصبره على
المصايب وعدم تشكيه بل اعداده اياها من النعم الموجبة للشكر ثم استرجاعه وان
نفسه ملك لله تعالى واليه المصير وقال اولا ولد عبدي اي فرع شجرته ثم ترقى الى ثمرة
فواده اي نقاوة خلاصته فان خلاصة المرء الفواد والفواد انما يعتد به لمكان
اللطيفة التي خلق لها لتحقيق من فقد تلك النعمة تلقاها بالحمد ان يكون
محمودا حتى المكان الذي يسكنه ولذلك قال فيقول الله تعالى لملايكته او لمن شا
من خلقه ابنوا لعبدي بيتا في الجنة يسكنه في الاخرة وسموه بيت الحمد اخذ من
تسميته به ان الاسقام والمصايب لا يثاب عليها لانها ليست بفعل اختياري
بل على الصبر وهو ما عليه ابن عبد السلام وابن القيم قالا فهو انما نال ذلك البيت
بحمده واسترجاعه لا بمصيبته وانما ثواب المصيبة يكفر الخطايا لكن الاصح خلافه
تنبيه ظاهر ترتيب الحمد الامر ببناء البيت على الحمد والاسترجاع معا
انه لو اتى باحدهما دون الاخر لا يبنى له شي وعليه لكان القياس في وجه التسمية
ان يقول سموه بيت الحمد والاسترجاع لكن الاقرب ان الخصلة التي يستحق بها
ذلك انما هي الحمد وذكر الاسترجاع معه كالتتمة والرديف بدليل افراده بالتسمية
تتمة قال الحرالي موت الاولاد فلذ الاكباد ومصابهم من اعظم مصايب
ذراريهم يفزع القلوب والاوصال والاعصاب فاله من صدع لا ينشعب ووهي القوى
ويقوي الوهي ويوهن العظم ويعظم الوهن مر المذاق صعب لا يطاق يضيق عنه

بيان لذيذ

النطاق شديد على الاطلاق لاجرم فان الله تعالى حث فيه على الصبر الجميل ووعد عليه
بالاجر الجزيل وبنى له في الجنة ذاك البنا الجليل ت وكذا الطيالسي والطبراني والديلمي
عن ابي موسى الاشعري قال ت حسن غريب وهو مستند المولف في رمزه لحسنه
ورواه ايضا ابن حبان واحمد والبيهقي وغيرهم م

اذا مدح المومن في وجهه ربا الاسلام في قلبه اي ايمانه لمعرفته نفسه واذلاله لها فالمراد
المومن الكامل الذي عرف نفسه وامن عليها من نحو كبر وعجب بل يكون ذلك سببا لزيادته
في العمل الصالح المودي لزيادة ايمانه ورسوخ ايقانه اما من ليس بهذه الصفات فالمدح
عليه من اعظم الافات المغضية بايمانه الى الخلل الذي ورد فيه خبر اياكم والمدح فانه
قال في الحكم المومن اذا مدح استحيا من الله ان يثني عليه بوصف لا يشهده من نفسه
واجهل الناس من ترك يقين ما عنده لظن ما عند الناس والزهاد اذا مدحوا انقبضوا
لشهودهم الثنا من الخلق والعارفون اذا مدحوا انبسطوا لشهودهم ذلك من الملك الحق
طب ك عن اسامة بن زيد قال العراقي سنده ضعيف م

اذا مدح الفاسق اي الخارج عن العدل والخير وحسن زيادة الخلق لان خروج عن محيط
كالكمام للثمرة والخمر للفارة ذكره الحرالي غضب الرب لانه امر بمجانبته وابعاده
فمن مدحه فقد وصل ما امر الله به ان يقطع ووادّ من حاد الله مع ما في مدحه
من تغرير من لا يعرف حاله وتزكية من ليس لها والاشعار باستحسان فسقه واغرايه
على ادامته والحمو وظاهر الحديث يشمل ما لو مدحه بما فيه سخا وشجاعة
ولعله غير مراد واهتز لذلك اي لغضب الله العرش واهتزازه عبارة عن امر عظيم اي تحرك صح
وداهية دهيا وذلك لان فيه رضا بما فيه سخط الله وغضبه بل يكاد كفرا
لانه ربما يفضي الى استحلال ما حرم الله وهذا هو الدا العضال لاكثر العلما
والشعرا والقرا في زمننا واذا كان هذا حكم من مدح الفاسق فكيف من مدح الظالم
وركن اليه وقد قال تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار قال الزمخشري
النهي متناول للانحطاط في هواهم والانقطاع اليهم ومصاحبتهم والنسبة
اليهم والتزيي بزيهم ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب ذم الغيبة هب
من حديث ابي خلف عن انس وابو خلف هذا قال الذهبي قال يحيى كذاب وابو
حاتم منكر الحديث وقال ابن حجر في الفتح في سنده ضعف عد عن بريدة قال
العراقي ضعيف وفي الميزان خبر منكر

اذا مررت من المرور ببلدة في حال سيرك ليس فيها سلطان اي حاكم واصل
السلطنة القوة ومنه السلاطة لحدة اللسان فلا تدخلها فانها مظنة البغي
والعدوان والتهارج ومن بغي عليه فيها لم يجد ناصرا واذا نهي عن مجرد الدخول
فالتسكني اولى وعلله بقوله انما السلطان اي الحاكم ظل الله اي يدفع به ويمنع
كما يدفع العدو بالرمح وقد استوعب بها تين الكلمتين نوعي
ما على الوالي لرعيته احدهما الانتصار من الظالم لان الظل يلجأ اليه من الحر

والشدة

والشدة والثاني ارعاب العدو ليرتدع عن اذى الرعية فيامنوا بمكانه من الشر والعرب
تكني بالرمح عن الدفع والمنع قال الماوردي وبالسلطان حراسة الدين والذب عنه
ودفع الاهوا عنه وروى الطبراني ان عمرو بن العاص قال لابنه سلطان عادل خير من مطر
وابل وسلطان غشوم خير من فتنة تدوم وزلة الرجل عظم يجبر وزلة اللسان لا تبقي
ولا تذر يا بني استراح من لا عقل له فارسلها مثلا انتهى وفي قوله في الارض اشارة الى
ان الامام الاعظم لا يكون في الارض كلها الا واحدا ولهذا قال في حديث اذا بويع لخليفتين
فاقتلوا الاخر منهما هب عن انس وفيه الربيع بن صبيح قال الذهبي ضعف ومن ثم قال
السخاوي على الحديث الضعف

اذا مررتم باهل الشرة بكسر المعجمة وشدة الرا اي باهل النشاط في الشر فسلموا عليهم تطفى بمثناة فوق اوله بضبط المؤلف اي فانكم ان سلمتم عليهم تخمد عنكم شرتهم ونايرتهم
اي عداوتهم وفتنتهم والنايرة العداوة والشحنا كما في الصحاح مشتقة من النار
وفيه سعي في اطفاء النايرة اي تسكين الفتنة وذلك لان السلام امان فاذا سلمت
وردوا او لم يردوا حصل الامان منهم ولان السلام عليهم موذن بعدم احتقارهم
فيكون سببا لسكون شرتهم قال لقمان يا بني اذا مررت بقوم فارمهم بسهام
الاسلام السلام لكن ينبغي مع ذلك الحذر من مخالطتهم والتلطف في مجانبتهم قال
الجنيد دخلت على السري وهو يجود بنفسه فجلست وبكيت فسقطت دموعي على خده
ففتح عينه ونظر الي فقلت اوصني قال لا تصحب الاشرار ولا تشتغل عن الله تعالى
بمجالسة الاخيار (هب عن انس) قال شكى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه
فقالوا ان المنافقين يلحظوننا باعينهم ويلقطوننا بالسنتهم فذكره وقال فيه ابان بن
ابي عياش قال في الكاشف قال احمد متروك وفي الميزان عن شعبة لان يزني الرجل
خير من ان يروي عنه

اذا مررتم برياض الجنة جمع روضة وهي الموضع المعجب بالزهر سميت به لاستراضة
الما السايل اليها فارتعوا اي ارتعوا كيف شيتم وتوسعوا في اقتناص الفوايد قالوا
اي الصحابة او بعضهم وما رياض الجنة اي ما المراد به قال حلق الذكر بكسر ففتح جمع
حلقة بفتح فسكون وهي جماعة من الناس يستديرون كحلقة الباب وغيره والتحلق
يفعل منها وهو ان يتعمد ذلك قال الطيبي اراد بالذكر التسبيح والتحميد وشبه الخوض
فيه بالرتع في الخصب وذلك لان افضل ما اعطاه الله لعباده في الدنيا الذكر وافضل
ما اعطاهم في العقبى النظر اليه في الاخرة فالذاكر له بلسانه مع حضور قلبه مشاهد
له بسره ناظر له بفؤاده مائل بين يديه بيديه فكانه في الجنة يرتع في رياض
الجنة قال النووي كما يستحب الذكر يستحب الجلوس في حلق اهله وقد تظاهرت على ذلك
الادلة حم ت هب عن انس قال ت حسن غريب انتهى وتبعه المؤلف
فرمز لحسنه هم

اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال مجالس العلم قال القرطبي

ن النبي

لعله بفعل

بيان فوائده

اراد بمجالس علم الحلال والحرام وقال الغزالي اراد مجالس علم الاخرة وهو العلم بالله تعالى
وباياته وبافعاله في خلقه وقد تصرفوا فيه بالتخصيص فيشهرونه بمن يشتغل بالمناظرة
مع الخصوم في المسايل فيقال هو العالم في الحقيقة وهو المحل في العلم فكان سببا لهلاك الخلق
كثير ثم انه فسر الرياض هنا بحلق العلم وفيما قبل بحلق الذكر وفيما ياتي بسبحان الله الخ
ولا مانع من ارادة الكل وانه انما ذكر في كل حديث بعضا لانه خرج جوابا عن سوال معين
ثم راي ان الاولى بحال السايل هنا حلق العلم وثم حلق الذكر طب عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال الهيثمي رحمه الله فيه رجل لم يسم
اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما الرتع قال
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ونحوها من الاذكار ونص عليها اهتماما بها
لكونها الباقيات الصالحات وتنبيها بها على غيرها من الاذكار قال القرطبي وتلخيص
الحديث اذا مررتم بمسجد فقولوا هذا القول فلما وضع رياض الجنة موضع المساجد
بناء على ان العبادة فيها سبب للحصول في رياض الجنة روعيت المناسبة لفظا ومعنى
فوضع الرتع موضع القول لان هذا القول سبب لنيل الثواب الجزيل ووسيلة الى الفوز
النبيل والرتع هنا كما في قول اخوة يوسف نرتع ونلعب وهو ان يتسع في اكل الفواكه
والمستلذات والخروج الى التنزه في الارياف والمياه كعادة الناس اذا خرجوا الى الرياض
والبساتين ثم اتسع واستعمل في الفوز بالثواب الجزيل وقال غيره شبه حلق
الذكر والعلم برياض الجنة لانه وصف اهلها بانهم يوتون ما يشتهون فكذا حلقها
يوتيهم الله افضل ما يعطي السايلين ولانه سمى الجنة رحمة وقال المصطفى صلى الله
عليه وسلم في مجالس الذكر ما اجتمع قوم يذكرون الله الا غشيتهم الرحمة فكان مجالس
الذكر اماكن الرحمة فالجنة مواضع الرحمة ولان اهل الجنة تطيب حياتهم وقلوبهم
بقرب الله تعالى فاهل مجالس الذكر تطيب قلوبهم بذكر الله سبحانه وقال بعض
العارفين في الدنيا جنة هي في الدنيا كالجنة في الاخرة فمن دخلها دخل تلك الجنة
يريد هذه المجالس لما يدركون فيها من سرور القلب وفرحة بذكر الرب والشواهد
ونوره والتهاجد حتى قال بعض من ذاق هاتيك اللذة لو علم الملوك بعض ما
نحن فيه من النعيم لجادلونا عليه بالسيوف وقال اخر انه ليمر بالقلب اوقات ان
كان اهل الجنة في مثلها انهم لفي طيب عيش وكما حث الشارع على حضور حلق الذكر نفر
عن حضور مجالس الكذابين ومجالس الخطائين بقوله والذين لا يشهدون الزور فلا ينبغي
حضورها ولا قربها تنزيها على مخالطة الشر واهله وصيانة لدينه عما يثلمه لان
مشاهدة الباطل شركة فيه ت في الدعوات عن ابي هريرة رضي الله عنه وقال غريب
اذا مر احدكم في مسجدنا ايها المسلمون فالمراد جميع مساجد الاسلام لا مسجده
صلى الله عليه وسلم او في سوقنا تنويع من الشارع لا شك من الراوي اي مسجد المسلمين
اي سوقهم فاضاف الى الضمير ايذانا بالشرف ومعه نبل بفتح فسكون سهام عربية
وهي مونثة فليمسك بضم اوله اي اليأخذ على نصالها جمع نصل حديدة السهم وكذا

بعلي للمبالغة **بكفه** متعلق بقوله يمسك **لا يعقر** بمثناة تحتية في خط المؤلف بالرفع او بالجزم جواب الامر اي لئلا يجرح مسلما او غيره كذمي او حيوان محترم وانما خص المؤمن هنا لما بشانه وقيل اراد بالكف اليد اي لا يعقر بيده اي باختياره مسلما او المراد كف النفس اي لا يعقر بكفه نفسه عن امساكها اي لا يجرح بسبب تركه امساك نصالها مسلما وليس المراد خصوص شي من ذلك بل لا يصيب معصوما تاذي بوجه كما دل عليه التعليل في رواية للبخاري فليقبض بكفه ان يصيب احدا من المسلمين منها شي وفي رواية لمسلم لئلا يصيب بها احدا من المسلمين وفيه تحريم قتال المسلم وقتله وتغليظ الامر فيه وتحريم تعاطي الاسباب المفضية الى ذلك وفيه اشارة الى تعظيم قليل الدم وكثيره وتاكيد حرمة المسلم وجواز ادخال السلاح المسجد والمعنى فيه ما مر ومحل النهي عن ذلك اذا كان النصل غير مغمود ولا ينافي الحديث لعب الحبشة بالحراب في المسجد لان التحفظ في صورة اللعب بالحراب سهل جدا فجرد المرور فقد يقع بغتة فلا يتحفظ منه **ق ده عن ابي موسي** الاشعري

اذا مر رجال بقوم اي الجماعة **فسلم رجل** اهل لابتدا السلام **من الذين مروا على الجلوس** اي على من القوم والجلوس على اليّ **ورد من هولا واحد** اهل للرد **اجزا** التادي **عن هولا** الماريين **واجزا الرد عن هولا** الجالسين لان ابتدا السلام من الجماعة سنة كفاية والجماعة فرض كفاية قال ابن بطال اتفقوا على ان المبتدي لا يشترط تكريره السلام بعدد من سلم عليهم وانه لا يجب الرد على كل فرد قال القاضي حسين ولا يجب رد السلام على من سلم عند قيامه من المجلس ان كان سلم حين دخل وخالفه المستظهري فقال السلام عند الانصراف سنة قال النووي وهو الصواب **حل عن ابي سعيد** الخدري ثم قال غريب

اذا مرض العبد المسلم اي عرض لبدنه ما اخرجه عن الاعتدال الخاص بدنا وجب الخلل في افعاله ويستعمل مجازا في الاعراض النفسانية التي تخل بكمالها كالجهل وسوء عقيدة وحسد لانها مانعة من نيل الفضايل مؤدية الى زوال الحياة الحقيقية الابدية والمراد هنا الحقيقة اي اذا مرض المومن وكان يعمل عملا قبل مرضه ومنعه منه المرض ونيته لولا المانع ادامته **او سافر** سفرا مباحا ومنعه السفر مما وظفه على نفسه من الطاعة ونيته المداومة عليه وخصه بعضهم بما فوق مسافة العدوي واعترض **كتب الله له** اي قدر او امر الملك ان يكتب له في اللوح او الصحيفة **من الاجر مثل ما كان** اي مثل ثواب الذي كان **يعمل** حال كونه **مقيما** وحال كونه **صحيحا** لعذره في فوت ذلك النفل والعبد يجزي بنيته قال ابن تيمية وهذه قاعدة الشريعة ان من صمم على فعل وفعل مقدوره منه بمنزلة الفاعل فيكتب له ثوابه قال البلقيني وغيره وهذا مقيد بما اذا اتفق له ذلك ولم يعتده وبان لا يكون سفر معصية وان لا يكون المرض متهم بفعله وقوله مقيما صحيحا هو ما في نسخ صحيحة من البخاري وشرح عليه شارحوه قالوا فهما حالان مترادفان او متداخلتان ولف ونشر غير

مرتبة لان مقيما مقابل او سافر وصحيحا مقابل اذا مرض وحمله ابن بطال على النفل فقط
وتعقبه ابن المنير بانه تحجر واسعا بل يدخل فرض شأنه ان يعمل وهو صحيح اذا عجز عنه
بالمرض فالقاعد في الفرض يكتب له اجر القائم قال ابن حجر واعتراضه غير جيد لانهما
لم يتواردا قال وفي الحديث رد على قول الجموع لاعذار الجمعة والجماعة يسقط الكراهة
او الاثم ولا تحصل الفضيلة انتهى وحمله بعضهم على متعاطي السبب كاكل ثوم
تنبيه اخذ من الحديث ان الحائض والنفساء يثابان على ترك الصلاة في
زمن الحيض والنفاس قياسا على المريض والمسافر ورد بالفرق بان المريض والمسافر
كان يفعلها بنية الدوام مع اهليته لها والحائض غير ذلك بل نيتها ترك
الصلاة وقت الحيض بل يحرم عليها نية الصلاة زمن الحيض وان كانت لا تقضيها
حم خ في الجهاد عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
اذا مرض العبد المؤمن ولو مرضا خفيفا كحمى يسيرة وقليل صداع على ما اقتضاه
اطلاقه لكن استبعد العراقي تكفير ذلك لجميع الصغائر خرج من ذنوبه كيوم ولدته
امه اي غفر له فصار لا ذنب عليه فهو كيوم ولادته في خلوه عن الآثام وذلك لان
المريض كان ذو وسخ وقد نسب طينته والرحمة مع ذلك تكتنفه فداواه الله جلت
قدرته وشفاه بما سلط عليه كما تداوي الام ولدها وظاهر الخبر وما اشبهه
ترتب التكفير على مجرد المرض هيئة انضم اليه صبر ام لا واشتراط القرطبي حصوله
منع بانه لا دليل عليه واحتجاجه بوقوع التقييد بالصبر في اخبار غير ناهض لان
ما صح منها مقيد بثواب مخصوص فاعتبر فيها الصبر لحصوله ولم نجد حديثا
صحيحا ترتب فيه مطلق التكفير على مطلق المرض مع اعتبار الصبر افاده الحافظ
العراقي قال وقد اعتبرت الاحاديث في ذلك فتحرر لي ما ذكرته طس وابو الشيخ
ابن حبان في الثواب عن انس قال العراقي فيه ابراهيم بن الحكم متروك وقال الهيثمي
حديث ضعيف جدا اه
اذا مرض العبد المسلم يقال بالبناء للمفعول والفاعل الله بواسطة او بغيرها لصاحب
الشمال اي للملك الموكل بكتابة المعاصي ارفع عنه القلم فلا تكتب عليه الصغائر او ارفعه
ست ساعات كما في خبر آخر او ارفعه عنه تخفيفا ويقال لصاحب اليمين كاتب
الحسنات اكتب له ما دام مريضا احسن ما كان يعمل من العمل الصالح فاني اعلم
به اي لعلمي بحاله انه لو استمر صحيحا لم يترك ما وظفه على نفسه من الطاعة
وانا قيدته بالمرض فلا تقصير منه قال الطيبي معنى كتابته ان يقدر له من
العمل ما كان يعمل صحيحا واطلاق التكفير في هذا الخبر وما قبله مقيد بقوله
الخبر الآتي ما اجتنبت الكبائر ابن عساكر في تاريخه عن مكحول فقيه مرسلا
ارسل عن ابي هريرة وغيره هـ
اذا مشت امتي المطيطا اي تبختروا في مشيهم عجبا واستكبارا والمطيطا قال
الزمخشري ممدودة ومقصورة بمعنى التمطي وهو التبختر ومد اليدين واصل

التمطي تمططا تفعل وهو المد وهو من المصغرات التي لم يستعمل لها مكبر وفي الاحيا عن ابن
الاعرابي المطيطا مشية فيها اختيال وقال القاضي المطيطا بضم الميم وفتح الطا مقصورة
وممدودة مشية فيها تبختر ومد يدين من مطت يده وكذا التمطي وخدمها ابنا الملوك
ابنا فارس والروم بدل مما قبله سلط بالبنا للمفعول شرارها اي الامة على خيارها
اي مكنهم الله تعالى منهم واغراهم بهم ونكتة حذف الفاعل لا تخفى وانما ذلك سببا للتسلط
المذكور لما فيه من التكبر والعجب وما يترتب على استخدام ابنائهم من انبائهم فيه ادبارهم
قالوا وذا من دلايل نبوته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار عن غيب ووقع فانهم لما فتحوا
بلاد فارس والروم واخذوا من اموالهم واستخدموا اولادهم سلطوا عليهم قتلة عثمان
فقتلوه ثم سلط بني امية على بني هاشم ففعلوا ما فعلوا انتهى قال
الميداني والعسكري لم تعرف الجاهلية اللواط قبل الاسلام وانما عرف في صدره حين
كثر الغزو وطالت غيبتهم عن نسائهم وسبوا ابنا فارس والروم واستخدموهم وطالت
خلوتهم بهم فراودوهم يعتاضون عن النسا في الجملة ففعلوه انتهى وفي الاوايل للمولف اول
من اتى الرجال قوم لوط اما في الاسلام فحين طال كثر الغزو وطالت الغيبة واسبيت
الذرية واستخدموهم وطالت الخلوة بهم واجروهم مجرى النسا وطلبوا منهم فاطاعوا
لشدة الانقياد قال واول ذلك كان بخراسان ولا وجود له في جاهلية العرب والعجم
ت في الفتن عن ابن عمر وقال غريب وفيه زيد بن الحباب قال في الكاشف قد ينهم
وموسى بن عبيدة ضعفوه وعبد الله بن دينار غير قوي ورواه الطبراني عن ابي هريرة
لكنه قال سلط بعضهم على بعض قال الهيثمي واسناده حسن ه

اذا نادى المنادي اي اذن المؤذن للصلاة اية صلاة كانت فتحت ابواب السما واستجيب
الدعا مادام المؤذن يؤذن قال الفتح كناية عن رفع الحجب وازالة الموانع وتلقي الدعا بالقبول
وللحديث تتمة وهي فمن نزل به كرب او شدة فليتحين المنادي فاذا كبر كبر واذا تشهد
تشهد واذا قال حي على الصلاة قال حي على الصلاة واذا قال حي على الفلاح قال حي على الفلا ح
ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة الصادقة الحق المستجاب به المستجاب لها
دعوة الحق وكلمة التقوى احينا عليها وامتنا عليها وابعثنا عليها واجعلنا من
خيار اهلها محيانا ومماتنا ثم يسال الله حاجته ع ك عن ابي امامة
رد في الكبير وتعقب ه

اذا نزل الرجل بقوم ضيفا او مدعوا اي وليمة فلا يصم الا باذنهم اي لا يشرع ندبا في صوم
نفل الا ان اذنوا له اولانهم صوم ذلك اليوم الذي شرع فيه الا ان اذنوا فيفيد انه
يندب للضيف ان يفطر من النفل ولو موكدا اي ان شق على المضيف اما الفرض فلا ولو
موسعا فيحرم الخروج منه ه عن عايشة رمز لضعفه وهو كذلك فقد قال
البيهقي اسناده مظلم

اذا نزل احدكم منزلا في سفر وغيره لكن قرينة ذكر الارتحال يشير ان الكلام في السفر
وعليه فيقاس عليه الحضر فقال فيه اي نام وسط النهار والقايلة وقت القيلولة وقد

وقد يطلق على القولولة **فلا يرحل حتى يصلي** فيه **ركعتين** اي يندب له ان يودعه
بذلك لتشهد له البقعة وهكذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يفعل فكان لا يرحل
حتى يصلي ركعتين وظاهر الحديث ان ذلك خاص بالنزول للقيلولة وليس مرادا
بل اذا نزل منزلا اي وقت كان واراد الرحيل يودعه بركعتين **عد عن ابي هريرة** ه
اذا نزل بكم يا بني عبد المطلب **كرب** اي امر ملا الصدر غيظا والكرب الغم الذي ياخذ
بالنفس **او جهد** بفتح الجيم وتضم مشقة **او بلا** اي هم تحدث به النفس **فقولوا** ندبا
الله الله بفتح الهمزة وضمها الجلالة مبتدا والخبر قوله **ربنا** المحسن الينا بصنوف
الانعام **لا شريك له** اي مشارك **له** في ربوبيته فان ذلك يزيله بشرط الاخلاص وقوة
الايقان وتمكن الايمان **هب** وكذا الطبراني في الكبير والاوسط **عن بن عباس** قال
اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضادتي الباب ونحن في البيت فقال يا بني عبد
المطلب اذا نزل بكم الخ رمز لحسنه وليس كما قال اذ فيه كما قال الهيثمي صالح بن عبد
الله ابو الجيبي وهو ضعيف **م**
اذا نزل احدكم منزلا مظنة للهوام او الحشرات او نحوها مما يوذي **فليقل** ندبا
لدفع شرها **اعوذ** اي اعتصم **بكلمات الله** اي صفاته القايمة بذاته التي بها ظهر
الوجود بعد العدم وبها يقول للشي كن فيكون وقيل هي العلم لانه اعم الصفات
ذكره بعضهم وقال القاضي كلماته جميع ما نزله على انبيايه لان الجمع المضاف الى المعارف
يقتضي العموم قال التوربشتي الكلمة لغة تقع على جزء من الكلام اسما او فعلا
او حرفا وعلى الالفاظ المنطوقة وعلى المعاني المجموعة والكلمات هنا محمولة
على اسما الله تعالى الحسنى وكتبه المنزلة لان المستفاد من الكلمات انما يصح ويستقيم
ان يكون بمثلها ثم وصف الكلمات بقوله **التامات** اي لا يعتريها نقص ولا خلل
تنبيها على عظمها وشرفها وخلوها عن كل نقص اذ لا شي الا وهو تابع لها معرف
بها فالوجود كله بها ظهر وعنها وجد ذكره القاضي وقال التوربشتي وصفها بالتمام
لخلوها عن العوايق والعوارض فان الناس متفاوتون في كلامهم فما منهم من احد
الا وفوقه اخر في معناه او في معادن كثيرة ثم ان احدهم قل ما يسلم من معارضة
او خطا او سهو او عجز عن المعنى المراد واعظم النقايص المقترنة بها انها كلمات
مخلوقة تكلم بها مخلوق مفتقر الى ادوات ومخارج وهذه نقيصة لا ينفك عنها
كلام مخلوق وكلمات الله سبحانه وتعالى متعالية عن هذه القوادح فهي التي لا يتبعها
نقص ولا يعتريها اختلال **من شر ما خلق فانه** اذا قال ذلك مع قوة يقين
وكمال اذعان لما اخبر به الشارع **لا يضره شي** من الهوام او المخلوقات **حتى يرتحل
عنه** اي عن ذلك المنزل قال القرطبي خبر صحيح وقول صادق فاني منذ سمعته
عملت به فلم يضرني شي فتركته ليلة فلدغتني عقرب وقال بن عربي جربته في
نفسي فلسعتني عقرب مرارا في وقت واحد وكنت استعذت بذلك فلم اجد الما
لكن كان نوع حرارة اي يدفنتان وكنت سمعت ان البندق بالخاصية يرفع الم الملسوع
فلا ادري

فلا ادري هل للتندق ام للدعا او بهما لكن تورّم رجلي وبقي الورم اياما بلا الم تنبيه
قال بعض العارفين جرت عادة العامة اقامة امر ظاهر الدنيا يقتصرون نفي دفع
عادية ذوات السموم على الادوية والبازهرات والدرياق اما من فوقهم ممن يملك
من امر الله ما لا يملكه هولا فيتوصل لدفع الموذي باعداد ما هو ايسر من ذلك فمتى
عرض لاحدهم امر اجتلب خيره واستدفع ضره بما ورد من الكلمات والتعويذات
فنهاية الملوك اعداد ترياق يدفع السم بعد العدوى ونهاية امر المتلطف في حكمة
الله اعداد طلسم يدفع وقوعه ولا انفع ولا ايسر من كلمات تحفظ لا تتوقف على امساك
تميمة يخاف ضياعها ولا على ضياعه نقش او تصوير ولا على ارتقاب وقت وحكم طالع
عساه لا يتحقق تتمة في مختصر حياة الحيوان عن النووي كان له شيخ بمكة
كان يقرا عليه فخرجت عقرب فاخذها وقتلها فسأله عن ذلك فذكر له الحديث
م عن خولة بالمعجمة بنت حكيم السلمية الفاضلة زوجة الرجل الصالح عثمان
ابن مظعون
اذا نسي احدكم ان يذكر اسم الله على طعامه او جنس اكله فليقل ندبا اذا ذكر وهو
في اثنايه بسم الله اوله واخره فان الشيطان يقيء ما اكله كما في خبر واذا طلب ذلك
عند السهو فالعمد اولى اما بعد فراغه فلا يسن الاتيان بها على ما عليه جمع شا فعية
وذهب بعضهم الى انه يقوله مطلقا ع عن امراة من الصحابة قالت اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بوطبة فاخذها اعرابي بثلاث لقم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اما انه لو قال بسم الله لوسعكم ثم ذكره قال الهيثمي ورجاله ثقات
وبه يعرف ان المولف قصر حيث اقتصر على رمزه لحسنه ورواه الطبراني في الاوسط
بزيادة فائدة عن بريدة ولفظه ان يذكر الله في اول طعامه فليقل حين يذكر بسم الله
في اوله واخره وليقرا قل هو الله احد قال العراقي واسناده ضعيف
اذا انتصر اي اعان القوم الغزو او الرجل الحذف المفعول للعلم به بسلاحهم وانفسهم بان
بذلوها في مناصرتهم فبالسنتهم احق ان ينصروا بها فان ذلك اسهل ومن رضي بالاشد
فهو بما دونه ارضى ابن سعد في طبقاته عن ابن عوف عن محمد مرسلا
اذا نظر احدكم الى من فضل عليه بالبنا للمفعول والضمير المجرور عايد الى احد في المال والخلق
بفتح الخا الصورة والمراد به ما يتعلق بالدنيا من مال وولد وزينة وغيرها قال ابن حجر ورايت
في نسخة معتمدة من الغرايب للدارقطني الخلق بضم الخا واللام فلينظر الى من هو اسفل منه
اي دونه فيهما وفي رواية الى من تحته لانه اذا نظر من فوقه استصغر ما عنده وحرص
على المزيد فيه ادبر بالنظر لمن دونه فيرضى ويشكر ويقل حرصه اذ الانسان حسود بطبعه
فاذا قاده طبعه للنظر الى الاعلى حملته الغيرة على الكفران والتسخط فاذا رد نفسه
الى النظر الى الدون حملته النعمة على الرضى والشكر قال الغزالي والشيطان ابدا يصرف
وجهه الى من فوقه في الدنيا فيقول لم تفتر عن الطلب وذو المال يتنعمون ويصرف نظره
في الدين الى من هو دونه فيقول ولم تضيق على نفسك وتخاف الله وفلان اعلم منك

وهو لا يخافه والناس كلهم مشغولون بالنعم فلم تتميز عنهم بالشفا فعلى المكلف مجاهدة
اللعين ورده حم ق عن ابي هريرة ‌ح

اذا نظر الوالد الى ولده نظرة واحدة كان للولد المنظور اليه عدل بكسر العين وفتحها
اي مثل عتق نسمة اي عتق ذي نسمة وهي النفس يعني اذا نظر الوالد لولده نظر رضى
لتعلمه للمامور وتجنبه للمنهي وبره لابويه وتجافيه وتباعده عن عقوقهما كان للولد من
الثواب مثل ما لو اعتق رقبة لجمعه بين رضى مولاه وادخال السرور على ابيه بارائه
اياه قايما بالطاعة بابذال الجهد بحسب الاستطاعة وظاهر صنيعه ان هذا هو الحديث
بتمامه ولا كذلك بل بقيته قيل يا رسول الله وان نظر ستين وثلاث مائة نظرة قال
الله اكبر من ذلك اهـ طب وكذا الاوسط والبيهقي في الشعب عن ابن عباس قال
ولا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا بهذا الاسناد قال الهيثمي واسناده
حسن وفيه ابراهيم بن اعين وثقه ابن حبان وضعفه غيره وقال شيخه العراقي
فيه ابراهيم وهم ثلاثة فليحرر من هو اهـ

اذا نعس احدكم بفتح العين وغلط من ضمها وهو يصلي فرضا او نفلا فليرقد
وفي رواية فلينم وفي اخرى فليضطجع والنعاس اول النوم والرقاد بالفم المستطاب
من النوم ذكره الراغب حتى يذهب عنه النوم وهو غشا ثقيل يهجم على القلب
فيقطعه عن المعرفة بالاشيا والامر للندب لا للوجوب لان النعاس اذا اشتد قطع الصلاة
فلا يحتاج لوجوب قطع لحصوله بغير اختيار المصلي ذكره الولي العراقي مخالفا لابيه
في تفصيله بين شدة النعاس وخفيفه فان احدكم اذا صلى وهو ناعس اي في اوايل النوم
لا يدري اي لا يدرك ما يفعل لحذف المفعول للعلم به ثم استانف قوله لعله يذهب
يستغفر برفعهما اي يقصد ان يستغفر لنفسه كان يريد يقول اللهم اغفر لي فيسب
بالنصب جوابا لقوله لعله نفسه اي يدعو عليها كان يقول اعفر لي بعين مهملة
والعفر التراب فالمراد بالسب قلب الدعا لا الشتم اذ لا مجال له هنا وعلل الامر
بالرقاد هنا بما ذكر وقال في الخبر المار فلم يدر ما يقول والقدر المشترك بين العلتين
خوف التخليط فيما يقوله او يفعله والامر في القراة اشد لعظم المفسدة في تغيير
القران قال الزين العراقي وانما اوخذ بما لم ينطق به او يدعا به على نفسه وهو ناعس
لان من عرض نفسه للوقوع فيه بعد النهي عنه فهو متعد وبفرض عدم اثمه لعدم
قصده فالقصد من الصلاة اداوها كما امر وتحصيل الدعا لنفسه وبفواته يفوت
المقصود واذا امر بابطال الصلاة بعد الشروع فيها عند طرو النعاس فعدم الدخول
فيها اولى وقال ولده دل الحديث على ان من لا يعلم ما يقول لا يدخل في الصلاة فمراده
غلبة النوم الى ذلك فهو نهي عن الدخول فيها وعن اتمامها بعد الشروع حتى يعلم ما يقول
النبي وعلم مما تقرر ان القصد ان لا تودي الصلاة مع تساهل عنها او حايل بينه وبين
الاهتمام بها لكن لما كان النعاس غلب عبر عنه به مالك في الموطا ق د ت ه عن
عايشة ‌ح

اذا نعس بفتح العين احدكم زاد في رواية الترمذي يوم الجمعة وهو في المسجد او نحوه مما تقام فيه الخطبة فليتحول ندبا من مجلسه اي محل جلوسه ذلك الى غيره يعني ينتقل منه الى غيره لان الحركة تذهب الفتور الموجب للنوم فان لم يكن في الصف محل يتحول له قام وجلس فالسعي الى الامام ولو ثبت بمحله تحفظا من النعاس لم اكرهه والتحول الانتقال من موضع لاخر وهذا عام في جميع الايام وتخصيصه بيوم الجمعة في خبر الترمذي انما هو لاطالة مكث المبكر بالاجراء بعضهم في كل من تعد بينتظر عبادة في اي محل واي يوم كان وفيه وما قبله حث على استقبال القبلة بنشاط وخشوع وفراغ قلب ويفعل لا تقرره او يدعو ابه والمحافظة على الاتيان بالاركان والسنن والاداب ت د عن ابن عمر وقال ت حسن صحيح ورواه ك وقال على شرط مسلم

اذا نمتم اي اردتم النوم فاطفئوا اي اخمدوا واسكنوا المصباح السراج فان الفارة بالهمز وتركه تاخذ الفتيلة تجرها من السراج فتحرق بضم الفوقية وسكون المهملة اهل البيت اي المحل الذي به السراج وعبر بالبيت لانه الغالب واغلقوا الابواب فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واوكئوا الاسقية اربطوا افواه القرب وخمروا الشراب غطوا الانا وغيره من المايعات ولو بعرض عود عليه كما مر قال ابن دقيق العيد كالنووي وقضية العلة ان السراج لو لم تصل له الفارة لا يكره بقاؤه وقد يجيب الاطفا العارض قال ابن حجر ولذا لو كان على منارة من نحو نحاس املس لا يمكن الفارة صعودها لكن قد يتعلق به مفسدة اخرى غير جر الفتيلة كسقوط شررة على بعض متاع البيت فان امن زوال المنع لزوال العلة قال ابن دقيق العيد وهذه الاوامر لا يحملها الاكثر الا على الوجوب ومذهب الظاهرية اولى بالالتزام به لانهم لا يلتفتون الى المفهومات والمناسبات وهذه الاوامر تتنوع بحسب مقاصدها فمنها ما يحمل على الندب وهو التسمية على كل حال ومنها ما يحمل على الندب والارشاد معا كغلق الباب لتعليله بان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا اذ الاحتراز عن مخالطة الشيطان مندوب وان كان تحته مصالح دنيوية وكذا ربط السقا وتخمير الانا طب ك وكذا احمد عن عبد الله بن سرجس قال جات فارة فجرت الفتيلة فالقتها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم على الخمرة فاحرقت مثل الدرهم فذكره قال الهيثمي رحمه الله رجاله احمد والطبراني رجال الصحيح

اذا نهق الحمار اي علمتم نهيقه بسماع او اخبار فتعوذوا ندبا بالله اعتصموا به من الشيطان الرجيم فانه راي شيطانا كما جا تعليله في عدة اخبار مر بعضها وفي مكارم الاخلاق للخرايطي عن الحبر انه كان يقول عند نهيقه بسم الله الرحمن الرحيم اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم طب عن صهيب بضم المهملة وفتح الها وسكون التحتية ابن سنان بالنون النمري الرومي قال الهيثمي فيه اسحاق بن يحيي بن طلحة متروك

اذا نودي للصلاة اي اذن مؤذن باي صلاة كانت فتحت ابواب السما واستجيب الدعا قال الحليمي معناه ان الله يستجيب للذين يسمعون الندا للصلاة فياتونها

ويعتبرونها كما امروا به اذا دعوه ويسالون ليكونا جابته اياهم الى ما سالوه ثوابا عاجلا
لما لمسارعتهم لما امرهم به انتهى والدعا ايضا عند ختمه مستجاب لخبر ابي داود وغيره ان
رجلا قال يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال قل كما يقولون فاذا انتهيت فسل
تعطه الطيالسي ابو داود تخ والضيا المقدسي عن انس رضي الله عنه وفيه سهل ابن
زياد قال في اللسان كاصله تكلم فيه ولم يترك
اذا هممت بامر اي عزمت على فعل شي لا تدري وجه الصواب فيه فاستخر ربك اي
اطلب منه التوفيق والهداية الى اصابة خير الامرين فيه ندبا بعد ان تتوب وتفرغ قلبك
من الشواغل الدنيوية والهواجس النفسانية واعد الاستخارة سبع مرات ثم
انظر اي تدبر وتامل الى الشي الذي يسبق الى قلبك من فعل او ترك فان الخيرة بكسر
المعجمة فيه فلا تعدعنه والاستخارة طلب الخيرة يقال استخار الله العبد فخار اي طلب
منه الخير فاولاه والخيرة الحالة التي تحصل للمستخير واضاف الاستخارة الى الرب دون
غيره من الصفات اشارة الى انه المربي له الفاعل به ما يصلحه يقال رب الامر اصلحه
وساسه وقام بتدبيره ومن ثم لا يطلق معرفا الا على الله تعالى المتكفل بمصلحة
الموجودات باسرها قال النووي وفيه انه يفعل بعد الاستخارة ما تنشرح
له صدره مما كان له فيه هوى قبل الاستخارة عقب صلاة ركعتين بنيتها
وتحصل اصل السنة بمجرد الدعا ابن السني في عمل يوم وليلة عن انس وفيه ابراهيم
ابن البرا قال الذهبي في الضعفا اتهموه بالوضع عن ابيه وهو ضعيف وقال النووي
في الاذكار اسناده غريب فيه من لم اعرفهم قال ابن حجر في الفتح بعد عزوه لابن السني
هذا الحديث لو ثبت كان هو المعتمد لكن اسناده واه جدا اهـ
اذا وجد احدكم الما اي وجعا في عضو ظاهر او باطن فليضع يده ندبا والاولى كونها
اليمين حيث يجد الم اي في المكان الذي يحس فيه بالالم وليقل باللفظ ندبا سبع
مرات اي متواليات كما يفيده السياق اعوذ بعزة الله وقدرته على كل شي ومنه
هذا الالم من شر ما اجد زاد في رواية مرة وأحاذر وفيها انه يرفع يده في كل
مرة ثم يعيدها فيحمل المطلق على المقيد وفي بعض الروايات ذكر التسمية مقدمة
على الاستعاذة وورد في حديث اخر ما يدل على انه مثل هذا التعبير ايضا
حم طب عن كعب بن مالك الانصاري السلمي احد الثلاثة الذين خلفوا
شهد العقبة وكان من شعرا النبي صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه ابو
معشر نجيح بن دفر وثق على ان جمعا ضعفوه وتوثيقه بين وبقية رجاله
ثقات انتهى ومن ثم رمز لحسنه
اذا وجد احدكم لاخيه في الدين ونصحا عليه اهتماما بشانه لاخراج غيره فالذي كذلك
نصحا قال الخطابي النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح ماخوذ
من نصح الرجل ثوبه اذا خاطه فشبه فعل الناصح بما يتحراه من صلاح المنصوح
بما يسده من خلل الثوب وقيل من نصح العسل صفاه شبهوا تخليصه القول من الغش

بتخليص

بتخليص العسل من الخلط **في نفسه** اي حاك في صدره كذلك **فليذكره له** وجوبا
فان كتمه عنه فقد غشه وخانه فالنصيحة فرض كفاية على الجماعة وعين على الواحد
وهي لازمة بقدر الطاقة اذا علم الناصح ان المنصوح يقبل وامن على نفسه وماله
قال بعضهم وانما يكون الرجل ناصحا لغيره اذا بدا بنصح نفسه واجتهد في معرفة
ما يجب له وعليه ليعرف كيف ينصح **عد عن ابي هريرة** وفيه ابراهيم بن ابي ثابت واه
قال مخرجه بن عدي وعامة احاديثه مناكير وفي اللسان عن بن حبان هو الذي يقال
له بن ابي ثابت تفرد باشيا لا تعرف حتى خرج عن حد الاعتداد به وبه يعرف ان المولف
رحمه الله تعالى لم يصب حيث عزى الحديث لمخرجه وحذف من كلامه بيان القادح **ه**
اذا وجد احدكم عقربا وهو يصلي فليقتلها بنعله اليسرى ولا تبطل صلاته حينئذ
لانه فعل واحد وهي انما تبطل بثلاثة افعال متوالية كذا قرروه وظاهره ان الخطاب
للمصلي في نعليه ومثلهما الخفاف فان صلى بغير خف ولا نعل فيحتمل ان يقال ياخذ نعله
بيده اليسرى فيقتلها بضربة واحدة وذلك فعل لا ثلاثة وقضية الحديث
انه لو قتلها بنعله اليمنى لا يكون اتيا بالمامور ولعله غير مراد والظاهر حصول
الامتثال بقتلها باليمنى والنص على اليسرى للاولوية ولو لم يمكن قتلها الا بثلاث
متوالية فهل يقتلها وان بطلت الصلاة يحتمل ان يقال نعم تقديما لدرء مفسدتها
على مصلحة الصلاة سيما ان اتسع الوقت ويحتمل الحاق الحية التي يمكن قتلها
بضربة من غير لحوق ضرر بالعقرب بل اولى لان قتلها اكد من قتل العقرب **د في
مراسيله** من حديث سليمان بن موسى **عن رجل من الصحابة** من بني عدي بن كعب
رمز المولف لضعفه وهو غفلة عن قول علم الحفاظ بن حجر رجاله ثقات
لكنه منقطع
اذا وجدت القملة اي او نحوها كبرغوث **في المسجد** حال من الفاعل اي وجدتها في شي
من ملبوسك كثوبك او عمامتك او منديلك او نحوه كطرف ردائك **فلفها في ثوبك حتى
تخرج منه** فالقها حينئذ خارجه فان القاها فيه حرام وبهذا اخذ بعضهم وصرح
به من الشافعية القمولي في جواهره لكن مفهوم قول النووي يحرم القاوها فيه
مقتولة انه لا يحرم وفصل بعض المالكية فقال يجوز القا القملة لا البرغوث فان
البرغوث ياكل التراب بخلافه والحديث متكفل برد تفصيله اذ لو كان كذلك لما
خص بالمسجد اذ على ما زعمه هذا المفصل يحرم طرحه في المسجد وغيره اما القاوها
فيه ميتة فحرام شديد التحريم وظاهر قوله في الخبر فلفها في ثوبك حتى تخرج
انه لا يكلف الخروج لالقايها خارجه فورا لكن قد يقال ان فيه تعذيبا لها فاما ان
يخرج فورا لطرحها او يقتلها او يلفها مقتولة حتى يخرج لجواز قتلها فيه
بشرط امن التلويث **حم ص عن رجل من بني خطمة** بفتح المعجمة وسكون المهملة
بطن من الانصار ورواه عنه ايضا الحرث بن ابي اسامة والديلمي **ه**
اذا اوتد بالتشديد وفي رواية البخاري للقابسي اوسد بهمزة مضمومة اولـ

وفي رواية له اذا اسند الامر اي فوض الحكم المتعلق بالدين كالخلافة ومتعلقاتها من امارة وقضا وافتا وتدريس وغير ذلك الى غير اهله اي الى من ليس له باهل او المعنى اذا اسود وشرف من لا يستحق السيادة والشرف او هو من الوسادة اي اذا وجدت الامر وسادة والنهي لغير مستحقها وكان شان الامير عندهم اذا جلس ان يثني تحته وسادة فالى بمعنى اللام وعبر بها ليدل على تضمين معنى اسند فانتظر الساعة لانه قد جا اشراطها والفا للتفريع او جواب الشرط والتو سيد
في الاصل ان يجعل للرجل وسادة ثم استعمل في تفويض الامر واسناده على غيره واتماد لتعلى دنو الساعة لاقتضايه الى اختلال الامر ووهن الدين وضعف الاسلام وغلبة الجهل ورفع العلم وعجز اهل الحق عن القيام به ونصرته وللساعة اشراط كثيرة كبار وصغار وهذا منها خ في العلم والرقايق وغيرهما عن ابي هريرة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعضهم سمع ما قال فكره ما قال وقال بعضهم لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال اين السايل عن الساعة قال هذا انا يا رسول الله قال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال كيف اضاعتها قال فذكره ع

اذا وضع السيف اي المقاتلة في امتي امة الاجابة لم يرفع عنها في رواية عنهم الى يوم القيمة اي يتسلسل فيهم وان قل احيانا او كان في بعض الجهات دون بعض وذلك اجابة لدعوته ان يجعل باسهم بينهم وان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم قال ابن العربي وكانت هذه الامة معصومة منه مدة من صدر زمانها مسدودا عنها باب الفتنة حتى فتحت بقتل امامها عثمان فكان اول وضع السيف ت في الفتن عن ثوبان بفتح المثلثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال صحيح انتهى وتبعه المولف فرمز لصحته ورواه ابو داود وابن ماجة مطولا واحمد والبزار قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح م

اذا وضع الطعام بين ايديكم اي قرب اليكم لتاكلوه فاخلعوا نعالكم اي انزعوها من ارجلكم مما وثبت به القدم كمداس وتاسومة ونحو ذلك فانه اي النزع اروح اكثر راحة لاقدامكم فيه اشارة الى ان الامر ارشادي لمصلحة تعود الى القدم ويتردد النظر في الحق والظاهر انه لا يلحق الدارمي في مسنده ك عن انس وله شواهد كثيرة هـ

اذا وضع الطعام بين يدي الاكلين فليبدا ندبا بالاكل امير القوم لان التقدم عليه ربما اورث فتنة وهو سوء ادب او صاحب الطعام اي فان لم يكن ثم امير فليبدا صاحب الطعام لانه المالك فلا يتقدم عليه غيره في ملكه او خير القوم اي فان لم يحضر المالك او حضر ولم ياكل لعذر فالاولى ان يبدا اكثرهم صلاحا فان لم يكن فاراسهم بن عساكر في تاريخه عن ابي ادريس الخولاني السيد الجليل العابد

الزاهد

الزاهد في الكرامات والخوارق مرسلا ارسل عن عدة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ه

اذا وضع الطعام فخذوا اي تناولوا للاكل ندبا من حافته اي من جانب القصعة وذروا وسطه اي اتركوه فلا تاكلوا منه اولا فان البركة اي الخير الالهي والنمو تنزل في وسطه ثم تسري قال الخطابي يحتمل اطلاق النهي واختصاصه بمن اكل مع غيره لان افضل الطعام واطيبه وجهه فاذا قصده بالاكل استاثر به وهو ترك ادب وسوء عشرة واخذ بقضيته الاطلاق في الاحيا فعد من اداب الاكل ان لا ياكل من ذروة القصعة ولا وسط الطعام مطلقا ه عن ابن عباس رمز المولف لصحته ه

اذا وضعت جنبك اي شقك على الفراش لتنام ليلا وكذا نهارا لكن الليل اكد وقرات فاتحة الكتاب اي سورة الفاتحة وقل هو الله احد اي سورتها فقد امنت في نومتك تلك من كل شيء يوذيك الا الموت فان اجل الله اذا جا لا يوخر وهذا اذا قراهما بحضور وجمع همة وصفا قلب وقوة يقين بتصديق الرسول فيما يقول ويفعل والا فهيهات هيهات البزار في مسنده عن انس قال الهيثمي فيه غسان بن عبيد وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح ه

اذا وضعتم موتاكم ايها المسلمون في القبور وفي رواية في لحودهم قبورهم فقولوا ندبا اي ليقل من يضجعه في لحده حال الحادة ويحتمل ان غيره يقول ذلك ايضا الخبر البزار اذا بلغت الجنازة القبر فجلس الناس فلا تجلس ولكن قم على شفير قبره فاذا ادلي فقل بسم الله ظاهره فقط فلا يزاد الرحمن الرحيم ويحتمل ان المراد الاية بتمامها وهو الاقرب لكمال مناسبة ذكر الرحمة في ذلك المقام وعلى ملة في رواية بدله وعلى سنة رسول الله اي اضعه ليكون اسم الله وسنة رسوله زادا له وعدة يتلقى بها الفتانين ونقل النووي عن النص انه يندب بعد ذلك ان يقول من يدخله القبر اللهم سلمه اليك الاشحا من اهله وولده وقرابته واخوانه وفارق من يحب قربه وخرج من سعة الدنيا الى ظلمة القبر وضيقه ونزل بك وانت خير منزول به الخ قال في المطامح والتزاحم على الميت والنقش بدعة مكروهة وكان الحسن اذا راهم يزدحمون يقول اخوان الشياطين حم حب طب ك هق عن ابن عمر قال ك على شرطهما وقد وقفه شعبة انتهى وصنيع المولف يشعر بانه لم يخرجه احد من الستة والامر بخلافه فقد خرجه النسائي وقد مر عن مغلطاي انه ليس لحديثي عزو حديث فيها لغيرها الا لزيادة فائدة ثم هو حديث معلول قال الحافظ ابن حجر رحمه الله اعل بالوقف وتفرد برفعه همام عن قتادة عن ابي الصديق عن ابن عمر ووقفه سعيد وهشام ورجح الدارقطني وغيره رفعه ه

اذا وعد من الوعد قال الحرالي وهو العهد بالخير الرجل يعني الانسان اخاه في الدين بان يفعل له خيرا شيئا يسوغ شرعا ومن نيته ان يفي له قال الاشرافي

هذا دليل على ان النية الصالحة يثاب الانسان عليها وان تخلف عنها المنوي فلم يف
له ولم يجي لعذر منعه من المجي للميعاد اي لمكان الوعد ليفي له بما عاهده عليه
والواو بمعنى او اي وعده بوفائه او بان يحضر بمكان فلا اثم عليه لعذره ولفظ
الترمذي فلا جناح عليه اما لو تخلف عن الوفا لغير عذر فعليه ملام بل الاثم بعض
الايمة تاثيمه لمفهوم هذا الحديث ولان الوفا بالوعد مامور به في جميع الاديان
حافظ عليه الرسل المتقدمون والسلف الصالحون واثنى الله تعالى على خليله
في التنزيل بقوله وابراهيم الذي وفي وَمدح ابنه اسماعيل بقوله كان صادق
الوعد لكن ابو حنيفة والشافعي على ان الوفا به مستحب لا واجب ويوول
هذا الخبر بانه لا اثم حيث كان الوفا بالوعد لازما له لاذا انه لا للوعد ومنعه
عذر تلك في شرح الرعاية والوعد الذي هو محل الخلاف كلما يدخل الشخص فيه
بسبب مواعده تكن في مضرة او كلفة ومنه ما لو تكلف طعاما او جلس ينتظره انتهى
د في الادب ت في الايمان عن زيد بن ارقم وقال غريب وليس سنده بالقوي
قال الذهبي في المهذب وفيه ابو النعمان مجهول كشيخه ابي الوقاص وقال
المناوي اشتمل سنده على مجهولين
اذا وقع سقط الذباب بذال المعجمة واحده ذبابة في شراب احدكم ما او غيره من
المايعات وفي رواية لابن ماجة اذا وقع في الطعام وفي اخرى وقع في انا احدكم
والانا يكون فيه كل ماكول ومشروب فليغمسه في رواية فليغمسه كله زاد الطبراني
كله وفيه دفع توهم المجاز في الاكتفا بغمس بعضه والامر ارشادي لمقابلة الدا
بالدوا ثم لينزعه وفي رواية للبخاري لينتزعه بزيادة فوقية قبل الزاي
وفي الطب ثم ليطرحه وفي البزار برجال ثقات انه يغمسه ثلاثا مع قول
بسم الله فان في احدي بكسر الهمزة وسكون الحا جناحيه وهو الايسر على ما
قيل وانما قال احدي لان الجناح يذكر ويونث لقولهم في جمعه اجنحة واجنح
فاجنحة جمع المذكر واجنح جمع المونث دا اي قوة سمية يدل عليها الورم
والحكة العارضة عند لذعه وهي بمنزلة سلاحه فاذا سقط في شي يلقاه بها قال
الزركشي ودا منصوب اسم ان وفي الاخرى بضم الهمزة قيل وهي اليمنى وفي رواية
الاخر بالتذكير شفا حقيقة فامر الشارع بمقابلة السمية بما في جناحه الاخر من
الشفا ولا تعد في حكمة الله ان يجعلهما في جزئي حيوان كالعقرب بابرتها السم
ويداوي منه بجزء منها فلا ضرورة للعدول عن الحقيقة هنا وجعله مجازا كما
وقع للبعض حيث جعله من الطب الروحاني بمعنى اصلاح الاخلاق وتهذيب
الطباع باخراج فاسدها وتبقية صالحها قال التوربشتي وجدنا لكون
احد جناحي الذباب دا والاخر شفا فيما اقامه الله تعالى لنا من عجايب خلقته
وبدايع فطرته شواهد ونظاير منها النحلة يخرج من بطنها شراب نافع ويبث
في ابرتها السم النافع والعقرب يهيج الدا بابرتها ويتداوي بذلك من جرمها واما

النقاوه

انتقاوه بالجناح الذي فيه هذا الداء على ما ورد في رواية فانه تعالى الهم الحيوان بطبعه
ما هو اعجب منه فلينظر المتعجب من ذلك الى النملة كيف تسعى في جمع القوت وتصون
الحب عن الندا وتجفف الحب اذا اثر فيه الندا ثم تقطع الحب لئلا ينبت وتترك
الكزبرة بحالها لكونها لا تنبت وهي صحيحة فتبارك الله وفيه ان الما القليل
والمايع لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سايلة فيه اذ غمسه يفضي لموته فلو نجسه
لم يامر به لكن شرطه ان لا يتغير وان يطرح وبهذا اخذ الشافعي ونوزع بان المقل
لا يوجب الموت فهو للمنع عن القيام فان سلم فالحاق كل ما لا نفس له سايلة به باطل
اذ قد لا يعم وجوده ورد الاول لان المقل سبب للموت فلو نجس لم يامر به اذ مظنة
النجاسة كالنجاسة والثاني بان سبب عفوه عدم الدم المتعفن فيطرد في كل ما
اتصف به خ ه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
اذا وقعت في ورطة اي بلية يعسر الخروج منها واصل الورطة الهلاك ثم استعمل
في كل شدة وامر شاق اي اذا وقعت في شدة واردت الخلاص منها فقل عند ذلك
ندبا بسم الله الرحمن الرحيم استعين على التخليص من
ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله قال الاكمل الحول الحركة اي لا حركة ولا استطاعة
الا بمشية الله تعالى وقيل معناه لا حول في دفع الشر ولا استطاعة في جلب خير
الا بالله ويعبر اهل اللغة عن هذه الكلمة بالحوقلة والحولقة العلي الذي لا رتبة
الا وهي منحطة عن رتبته العظيم عظمة تتقاصر عنها الافهام لما غلب عليها
من الاوهام قال الحرالي ونظم الاسمين هكذا دال على انه اريد بالعظيم علو الرتبة
وبعد المنازل عن ادراك العقول فان الله تعالى يصرف بها ما شا من انواع البلا ان
تلفظ بها بصدق وقوة ايقان بما اخبر به الشارع من المضار والمنافع ابن السني في
عمل يوم وليلة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي الا اعلمك
كلمات اذا وقعت في ورطة قلتها قلت بلى جعلني الله فداك
اذا وقعتم في الامر العظيم اي الصعب المهول فقولوا ندبا عند ذلك حسبنا الله اي
كافينا ونعم الوكيل الموكول اليه لان فيه رفضا للاسباب واستغنا بمسببها ومن
اكتفى به لم تخيبه بل يكشف همه ويزيل غمه ولو ان احدا التجى الى ملك من ملوك الدنيا
ساد قبله لهابه طالبه وكف عنه اعظاما للملتجي اليه فكيف بمن يحتسب برب العالمين ويكتفي
به عن الخلق اجمعين ولا تدافع بين هذا وما قبله لان المصطفى صلى الله عليه وسلم
كان يختلف جوابه باختلاف السايلين والمخاطبين فيجيب كل واحد بما يناسبه
ابن مردويه في تفسيره عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه بسند ضعيف
اذا وقع في الرجل بالبنا للمفعول والرجل عبارة النبي اي شين او عيب وانت في ملا اي
جماعة فيهم من وقع فيه وخص الوقوع في الملا لاهمية الرد حينئذ لا لاخراج غيره
فلو كان مع واحد فكذلك فكن للرجل ناصرا اي مؤيدا معونا رادا عليهم ما قالوه
وللقوم زاجرا اي مانعا من الوقيعة فيه وقم عنهم اي انصرف من المحل الذي هم فيه

ان لم ينتهوا عن ذلك المنكر فان المقر على الغيبة بمنزلة الفاعل وقد ينزل عليهم سخط
فيصيبك قال الغزالي جوارحك عندك امانة فاحذر ان تصغي بها الى الخوض في باطل
او ذكر مساوي الناس فانما جعلت لك لتسمع بها كلام الله ورسوله وحكمه فاذا
اصغيت بها الى المكاره صار ما كان لك عليك **ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة عن انس** ح
اذا ولي بفتح فكسر وفي رواية اذا كفن **احدكم اخاه** في الدين اي تولى امر تجهيزه وكل
من تولى امر واحد فهو وليه كما في الصحاح **فليحسن** بالتشديد **كفنه** ضبطه الاكثر بفتح
الفاء وفي الديباج انه الاشهر وحكى عياض سكونها اي فعل التكفين من اسباغ وعموم
وتحسين وتعطير ونحوها وليس المراد المغالاة في ثمنها فانه مكروه **حم م عن جابر**
ه عن ابي قتادة ح
اذا ولي احدكم اخاه فليحسن كفنه بان يختار له من الثياب انظفها واسبغها قال
التوربشتي وما يؤثره المبذرون من الثياب الرفيعة منهي عنه باصل الشرع لاضاعة
المال **فانهم** اي الموتى على حد حتى توارت **يبعثون** من قبورهم **في اكفانهم** التي يكفنون
عند موتهم فيها ولا ينافيه خبر حشرهم عراة لانهم يقومون من قبورهم بثيابهم ثم
يجردون **ويتزاورون في** القبور **في اكفانهم** لا ينافيه قول الصديق الكفن انما هو
للصديد لانه كذلك في رويتنا لا في نفس الامر ولا خبر لا تغالوا في الكفن فانه يسلب سريعا
لاختلاف الاحوال في الموتى فمنهم من يعجل له الكسوة لعلو مقامه ومنهم من لم يبلغ ذلك
فليستمر في كفنه ويتزاور فيه في البرزخ وفيه رد على ابن الحاج حيث قبح قول الناس
الموتى يتفاخرون في قبورهم بالاكفان وجعله من البدع الشنيعة **سمويه** في فوائده
هب خط في ترجمة سعيد العطار **عن انس** ظاهر صنيعه ان الخطيب لم يخرجه الا من
حديث انس ولا كذلك بل خرجه من حديثه ومن حديث جابر في موضع واحد وحديث
جابر قال في اللسان عن العقيلي اسناده صالح بخلاف حديث انس فاقتصر على المعلول
وحذف المقبول **الحارث** بن ابي اسامة عن روح عن زكريا عن ابي الزبير **عن جابر**
وروح قال الذهبي وغيره متروك واورده ابن الجوزي في الموضوع ونازعه المؤلف
على عادته **ح**
اذبحوا لله اي اذبحوا الحيوان الذي يحل اكله ان شئتم واجعلوا الذبح لله **في اي شهر**
كان رجبا او غيره **وبروا** بفتح الموحدة وشد الراء اي تعبدوا **الله واطعموا** بهمزة
قطع اي الفقراء وغيرهم كان الرجل اذا بلغت ابله مائة نحر منها بكرا لصنمه يسمونه
الفرع فنهى المصطفى صلى الله عليه وسلم عن الذبح للصنم وامر بالذبح لله سبحانه والصحيح
عند الشافعي ندب الفرع والعتيرة وهي ما يذبح في رجب وخبر لا فرع ولا عتيرة
اراد به نفي الوجوب او نفي ما يذبح للصنم اما تفرقة اللحم للفقراء فبر وصدقة
في اي وقت كان **د ن ه ك عن نبيشة** بنون مضمومة وشين معجمة مصغرا كما في التقريب
ولذلك ضبطه به المؤلف وهو ابن عبد الله الهذلي ويقال له نبيشة الخير سماه بذلك
النبي صلى الله عليه وسلم صحابي قليل قال قيل يا رسول الله انا كنا نعتر عتيرة

في الجاهلية

في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله في أي شهر كان...

في الجاهلية في رجب فما تأمرنا فذكره قال ك صحيح فقال الذهبي مستدركا عليه بل له علة هـ

اذكر الله بالقلب فكرا وباللسان ذكرا بأن تقول لا اله الا الله مع الاخلاص والذكر ثلاث نفي واثبات بغير نفي واشارة بغير تعرض لنفي ولا اثبات فالاول قول لا اله الا الله سر الذكر به قوام كل جسم وموافق لمزاج كل احد الثاني ذكر اسمه الشريف الجامع وهو الله اسم جلال محرق فكل احد يطيق الذكر به والثالث ذكر الاشارة وهو هو فدوام ذكر لا اله الا الله سبب لليقظة من الغفلة وذكر الله الله سبب للخروج عن اليقظة في الذكر الى وجود الحضور مع المذكور وذكر هو هو سبب عن سوى المذكور انتهى وقال الفخر الرازي قال الاكثرون الاولى ان يكون الذكر في ابتداء قول لا اله الا الله وفي انتهاء الاختصار وفصل بعضهم الاول مطلقا لان عالم القلب مشحون بغير الله تعالى فلا بد من كلمة النفي لنفي الاغيار واذا اخلي ومنع منبر التوحيد ليجلس عليه سلطان المعرفة وبعضهم الثاني مطلقا لانه حين ذكر المنفي قد لا يجد مهلة توصله الى الاثبات فيبقى في النفي غير مستقل الى قرار **فانه** اي الذكر **والله عون لك على ما تطلب** اي لانه مساعد لك على حصول مطلوبك لانه سبحانه وتعالى يحب ان يذكر ولو من فاسق فاذا ذكره تم دعا اعطاه ولهذا قال بعض الصوفية الاعراض عن الذكر يشوش الرزق ويضيق المعيشة واخرج ابن عساكر ان ابا مسلم الخولاني كان يكثر الذكر فرآه رجل فقال مجنون صاحبكم هذا فسمعه فقال ليس هذا بجنون هذا دواء الجنون يا ابن اخي **ابن عساكر** في التاريخ **عن عطاء بن ابي مسلم مرسلا** هو الخراساني مولى المهلب بن ابي صفرة ارسل عن مثل معاذ بن جبل هـ

اذكروا الله ذكرا كثيرا جدا حتى يقول المنافقون انكم تراؤون بمثناة فوقية اي حتى يرميكم اهل النفاق بالرياء لما يرون من كثرة محافظتكم عليه وهذا حث شديد على لزوم الذكر سرا وجهرا ولا يراعي احدا ابدوا اما سائل ان الشبلي قيل له متى تستريح قال اذا لم ار له ذاكرا فتعذره انه لا يرى ذاكرا الا والغفلة مستولية على قلبه فيغار لله ان يذكر بهذا الذكر لغلبة المحبة على قلبه ومع ذلك فهو من شطحاته التي تغفر له لصدق محبته فلا يقتدى به فيها اذ يلزم ان راحته ان لا يرى لله تعالى مصليا ولا تاليا ولا ناطقا بالشهادتين ومعاذ الله ان يستريح لذلك قلب هذا العارف والله تعالى لا يضيع اجر ذكر اللسان المجرد بل يثيب الذاكر وان غفل قلبه لكن ثوابا دون ثواب وهذا واشباهه اذا وقع في هؤلاء الاجلة الاكابر انما يصدر عنهم في حال السكر فلا يؤاخذون به كما نقل عن ابي يزيد البسطامي من سبحاني وما في الجبة الا الله وما النار لاستندن لها غدا واقول اجعلني لاهلها الفداء اما الجنة لعبة صبيان لعب في هؤلاء اليهود ما هؤلاء حتى نعذبهم الى غير ذلك من شطحاتهم المعروفة فنسلم لهم حالهم معتقدين لهم ونبرأ الى الله تعالى من كل من تعمد مخالفة الكتاب والسنة **طب**

عن ابن عباس وفيه كما قال الهيثمي وغيره الحسن بن ابي جعفر الجعفي ضعيف ح
اذكروا الله ذكرا خاملا بمعجمة متخفيا بذكر بترقيق الجلالة قيل اي قال الصحب
وما الذكر الخامل قال الذكر الخفي بمعجمة لسلامته من نحو ريا وقد امر الله
سبحانه وتعالى عباده ان يذكروه على جميع احوالهم وان كان ذكرهم اياه مراتب
بعضها احب اليه من بعض قال الزمخشري رحمه الله وافضل الذكر ما كان
بالليل لاجتماع القلب وهدو الرجل والخلو بالرب ابن المبارك في كتاب الزهد
عن حمزة بن حبيب مرسلا وهو الزبيدي بضم الزاي الحمصي وثقه ابن معين
وله شواهد كثيرة سيجي بعضها وعورض هذا بما قبله ونحوه من الاخبار
الدالة على ندب الجهر بالذكر صريحا او التزاما كحديث الحاكم عن شداد ابن
اوس قال انا لعند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال ارفعوا ايديكم فقولوا
لا اله الا الله ففعلنا فقال اللهم انك بعثتني بهذه الكلمة وامرتني بها ووعد
عليها الجنة انك لا تخلف الميعاد ثم قال ابشروا فان الله قد غفر لكم
وخبر البيهقي عن ابن الادرع قال انطلقت مع النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة فمر برجل في المسجد يرفع صوته بالذكر قلت يا رسول الله عسى ان
يكون هذا مرائيا قال لا ولكنه اواه وخبره عن جابر ان رجلا كان يرفع صوته
بالذكر فقال رجل لو ان هذا خفض من صوته بالذكر فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانه اواه واجيب بان الاخفا افضل حيث خاف الريا او تأذى به مصل
او نايم والجهر افضل في غير ذلك لان العمل فيه اكثر ولان فايدته تتعدى الى
السامع ولانه يوقظ قلب الذاكر ويجمع همه الى الفكر ويصرف سمعه اليه ويطرد
النوم ويزيد في النشاط واما قوله تعالى واذكر ربك في نفسك الاية فاجيب
عنه بان الاية مكية نزلت حين كان النبي صلى الله عليه وسلم يجهر
بالقران فيسمعه المشركون فيسبون القران ومن انزله فامر بالترك سدا
للذريعة وقد زال ذلك وبان الاية محمولة على الذاكر حال القراءة تعظيما
للقران ان يرفع عنده الاصوات وبان الامر في الاية خاص بالمصطفى صلى
الله عليه وسلم الكامل المكمل والارواح القدسية واما غيره ممن هو محل
الوسواس والخواطر الردية فمامور بالجهر لانه اشد تاثيرا في دفعها واما
قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين فذلك في الدعا
لا في الذكر والدعا الافضل فيه الاسرار لانه الاقرب الى الاجابة ولهذا
قال تعالى اذ نادى ربه ندا خفيا واما ما نقل عن ابن مسعود من انه راى
قوما يهللون برفع الصوت في المسجد فقال ما اراكم الا مبتدعين وامر باخراجهم
فغير ثابت وبفرض ثبوته يعارضه ما في كتاب الزهد لاحمد عن شقيق بن ابي وايل
قال هولا الذين يزعمون ان عبد الله كان ينهى عن الذكر ما جالسته قط مجلسا
الا ذكر الله فيه انتهى واخرج احمد في الزهد عن ثابت البناني ان اهل الذكر ليجلسون

الى ذكر الله

اي جهر

النبي

خفية

الي ذكر الله تعالي وان عليهم من الاثام مثال الجبال وانهم لينومون ما عليهم منها شي انتهي

بياض بالاصل

اذكروا محاسن كمنا بر موتاكم ايها المومنون وكفوا امرونوا السنتكم وادفعوا وجهتكم عن مساويهم فان سب المسلم غير المعلن بفسقه حرام شديد التحريم والمساوي جمع مسوي بفتح الميم والواو وكل منهما اما مصدر ميمي نعت به ثم جمع او اسم مكان بمعني الامر الذي فيه الحسن والسوء فاطلق علي المنعوت به مجازا يعني لا تذكروهم الا بخير فذكر محاسنهم مندوب وذكر مساويهم حرام الا لضرورة او مصلحة كتحذير من بدعته او ضلالته كما يشير اليه اخبار المصطفي صلي الله عليه وسلم بان الشملة التي غلها مدعم تلتهب عليه نارا فانه بيان لحكم الله تعالي والتحذير من الغلول قال النووي قال اصحابنا واذا راي غاسل الميت ما يعجبه من نحو استنارة وجه وطيب ريح سن له ان يحدث الناس به وان راي ما يكره كسواد وجه ونتن ريح وتغير عضو حرم ان يحدث به لهذا الحديث تنبيه قال الطيبي المامور والمنهي بهذا الامران كان من الصالحين كما ان ذكرهم محاسن الموتي يوثر منهم فذكرهم مساويهم كذلك فانهم شهدا الله سبحانه في الارض فعليه ان لا يسعي في ضرر الغير وان كان المامور والمنهي غيرهم فاثر النفع والضرر راجع الي الغاسل فعليه ان يجتنب عما يتضرر بذكره ويتحري ما له نفع فيه دنك هق وكذا الطبراني كلهم عن ابن عمر بن الخطاب وفيه عمران بن انس المكي قال الترمذي عن البخاري منكر الحديث وقال العقيلي لا يتابع علي حديثه وقال في المهذب قال البخاري عمران منكر الحديث ه

اذن لي بالبنا للمجهول والاذن له هو الله تعالي ولولا الاذن لم يجز له التحديث فهو تنبيه علي ان من اطلعه الله علي شي من الاسرار ثم افشاه بغير اذن عذب بالنار وهذا محتمل لان يكون رءاه وان يكون اوحي اليه به ان احدث به اصحابي او امتي عن ملك بفتح اللام اي عن شانه او عظم خلقه من مليكة الله تعالي قيل هو اسرافيل من حملة العرش اي من الذين يحملون عرش الرحمن الذي هو اعظم المخلوقات المحيطة بجميع العوالم والعرش السرير ما بين شحمة اذنه الي عاتقه مسيرة سبعماية سنة وفي رواية سبعين عاما اي بالفرس الجواد كما في خبر اخر فما ظنك بطوله وعظم جثته قال الطيبي والمراد بالسبعماية هنا التكثير لا التحديد لانه اليق بالكلام وادعي بالمقام وقال اذن لي ليفيد ان علم الغيب مختص به تعالي لكنه يطلع منه ما شا علي من شا وليس علي من اطلعه ان يحدث الا باذنه وشحمة الاذن ما لان من اسفلها وهو معلق القرط والعاتق ما بين المنكب والعنق وهو موضع الردا يذكر ويونث فان قلت الملايكة اجسام نورانية والانوار لا توصف بالاذن والعاتق قلت لا مانع من تشكل النور علي هيية الانسان او انه ضرب الاذن والعاتق مثلا مقربا للافهام تنبيه قال الامام الرازي اتفق المسلمون ان فوق السما جسم عظيم هو العرش د في السنة والضيا المقدسي في المختارة عن جابر

وسكت عليه ابو داود ورواه عنه الطبراني في الاوسط وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني فيه ايضا عن انس بزيادة ولفظه اذن لي ان احدث عن ملك من حملة العرش رجلاه في الارض السفلى وعلى قرنه العرش وبين شحمة اذنه وعاتقه خفقان الطير سبعمائة سنة يقول ذلك الملك سبحانك حيث كنت وفيه عبد الله ابن المنكدر ضعيف ورواه ابو يعلى عن ابي هريرة اذن لي ان احدث عن ملك قد مرقت رجلاه من الارض السابعة والعرش على منكبيه وهو يقول سبحانك اين كنت واين تكون قال الهيثمي رحمه الله تعالى رجاله رجال الصحيح ه

اذيبوا اي اسيلوا في المصباح ذاب الشيء سال والذائب خلاف الجامد **طعامكم** اي ما تناولتموه من عشائكم وغدائكم **بذكر الله** اي بملازمة الذكر عليه من نحو قراءة وتهليل وتكبير **والصلاة** الشرعية يعني اذكروا الله تعالى وصلوا عقب الاكل **ولا تناموا عليه** اي على الطعام قبل انهضامه على اعالي المعدة **فتقسوا** اي فانكم ان نمتم عليه تقسوا او تقسوا منصوب بفتحة على الواو لانه جواب النهي ومن جعلها ضمير الجمع فانما تخرج على لغة اكلوني البراغيث **قلوبكم** اي تغلظ وتشتد وتكتسب ظلمة وحجبا فلا ينجع فيها بعد ذلك المواعظ ولا تنزجر بالزواجر بل تصير كالحجر القلب ومن ثم قيل

وليس يزجركم ما توعظون به • والبهم يزجرها الراعي فتنزجر
ابعد آدم ترجون الخلود وهل • تبقى فروع لاصل حين ينقعر
لا ينفع الذكر قلبا قاسيا ابدا • والحبل في الحجر القاسي له اثر

والطعام ظلمة والذكر نور فيزال بنور الذكر ظلمة الطعام قال الغزالي وفيه يستحب ان لا ينام على الشبع فيجمع بين غفلتين فيعتاد الفتور ويقسو قلبه ولكن ليصل او يجلس بذكر الله سبحانه فانه اقرب الى الشكر واقل ذلك ان يصلي اربع ركعات او يسبح مائة تسبيحة عقب كل اكلة وكان الثوري اذا شبع ليلة احياها واذا شبع يوما واصله بالذكر قال الحرالي والقسوة اشتداد التصلب والتحجر **طس عد وبن السني** في اليوم والليلة **وابو نعيم في** كتاب **الطب** النبوي **هب عن عائشة** ظاهر صنيع المؤلف ان البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل تعقبه بقوله هذا منكر تفرد به بزيع وكان ضعيفا وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه بزيع وهو متروك وقال بن محمود شارح ابي داود بعد ما عزاه لابن السني فيه بزيع الخصاف متهم وقال العراقي الحديث سنده ضعيف واورده بن الجوزي في الموضوع وقال بزيع متروك انتهى وهو تعسف لان الترك لا يوجب الحكم بالوضع واعلم ان للحديث طريقين الاولى عن عبد الرحمن ابن المبارك عن بزيع عن هشام عن عروة عن عائشة والثانية عن ابي الاشعث عن اصرم بن حوشب عن عبد الله الشيباني عن هشام عن عروة عن عائشة فاخرجه من الطريق الاولى الطبراني في الاوسط وبن السني وابو نعيم والبيهقي

ومن

ومن الطريق الثاني ابن الشيخ فاما بزيغ فمتروك بل قال بعضهم متهم واما اصرم ففي
الميزان عن بن معين كذاب خبيث وعن بن حبان كان يضع علي الثقات وقال ابن
عدي هو معروف ببزيغ فلعل اصرم سرقه منه ولهذا احكم بن الجوزي بانه موضوع
وقال موضوع بزيغ متروك واصرم كذاب وتعقبه المؤلف بان العراقي اختصر في
تخريج احاديث الاحيا علي تضعيفه وانت خبير بان هذا التعقيب اوهى من بيت
العنكبوت وبان له عند الديلمي شاهدا من حديث اصرم هذا عن علي مرفوعا اكل العشا
والنوم عليه قسوة في القلب هذا اما حاصل تعقبه

اراف في رواية للطبراني وغيره ارحم **امتي بامتي** اي اكثرهم رافة اي شدة رحمة
ابوبكر لان شانه العطف والرحمة واللين والقيام برعاية تدبير الحق تعالى ومرا قبة
صنعه بدور مع الله في التدبير ويستعمل اللين مع الكبير والصغير والرافة ارق الرحمة
كذا ذكره اهل المعاني وقال الحرالي هي عطف العاطف علي من يجد عنده منه وصلة فهي
رحمة ذي الصلة بالراحم **واشدهم** ذكره نظرا للمعنى اي اقواهم صرامة واصلبهم شكيمة
في دين الله عمر لغلبة سلطان الجلال علي قلبه فابوبكر مع المبتدا وهو الايمان وعمر
مع ما يتلوه وهو الشريعة لان حق الله تعالى علي عباده ان يوحدوه فاذا وحدوه
فحقه ان يعبدوه بما امر ونهي ولهذا قيل لابي بكر صديق لانه صدق بالايمان بكمال
الصدق وعمر فاروق لانه يفرق بين الحق والباطل واسماهما تدل علي مراتبهما بالقلوب
وشان درجتهما في الاحبار متواترة **واصدقهم حيا عثمان** بن عفان وكان يستحيي من
حلايله وفي خلواته ولشدة حيائه كان يستحيي منه ملايكة الرحمن ويستحيي في خبر ان
الحيا من الايمان فكانه قال اصدق الناس ايمانا عثمان وفي خبر الحيا لا ياتي الا بخير فكانه
قال عثمان لا ياتي منه الا الخير ولا ياتي الا بخير **واقضاهم علي** اي اعرفهم بالقضا
باحكام الشرع قال السمهودي ومعلوم ان العلم هو مادة القضا قال الزمخشري سافر
رجل مع صحب له فلم يرجع حين رجعوا فاتهمهم اهله فرفعوهم الى شريح فسالهم
البينة علي قتله فارتفعوا الى علي كرم الله وجهه فاخبروه بقول شريح فقال

أَوْرَدَهَا سَعْدٌ وَسَعْدٌ مُشْتَمِلْ • مَا هَكَذَا يَا سَعْدُ تُورَدُ الإِبِلْ

ثم قال ان اهون السقي التشريع ثم فرق بينهم وسالهم فاختلفوا ثم اقروا بقتله
فقتلهم ولجاره في هذا الباب مع عمرو وغيره لا تكاد تحصي قالوا وكما انه افضل الصحب
في العلم الظاهر فهو افضلهم في العلم الباطن قال الحكيم الترمذي في قول المصطفى
صلى الله عليه وسلم لعلي البس الحلة التي خبا تها لك هي عندنا حلة التوحيد فان
الغالب علي علي التقدم في علم التوحيد وبه كان يبرز علي عامة اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم الي هنا كلامه **وافرضهم** اي اكثرهم علما بمسايل قسمة المواريث
وهو علم الفرايض **زيد بن ثابت** اي انه يصير كذلك ومن ثم كان الحبر يلوذ عتبته
بابه لياخذ عنه **واقروهم** اي اعلمهم بقراة القران **ابي** بن كعب بالنسبة لجماعة
مخصوصين او وقت من الاوقات فان غيره كان اقرا منه او اكثرهم قراة او انه اتقنهم

للقران واحفظهم له **واعلمهم بالحلال والحرام** اي بمعرفة ما يحل ويحرم من الاحكام **معاذ**
ابن جبل الانصاري يعني انه يصير كذلك بعد انقراض عظما الصحابة واكابرهم والا فابوا
بكر وعمر وعلي اعلم منه بالحرام والحلال واعلم من زيد بن ثابت بالفرايض ذكره بن عبد الهادي
قال ولم يكن زيد في عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم مشهورا بالفرايض اكثر من غيره
ولا اعلم انه تكلم فيها على عهده ولا على عهد ابي بكر رضي الله عنه **الا وان لكل امة امينا**
اي يأتمنونه ويثقون به ولا يخافون غايلته **وامين هذه الامة** المحمدية **ابو عبيدة عامر**
ابن الجراح اي هو اشدهم محافظة على الامانة وتباعدا عن مواقع الخيانة والامين
المامون العاقبة والغايلة اي ليس له غدر ولا مكر وقال بن حجر الامين الثقة الرضي
وهذه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بان له مزية
فيها لكن خص النبي صلى الله عليه وسلم كل واحد من الكبار بفضيلة ووصفه بها فاشعر
بقدر زايد فيها على غيره انتهى وانما قطع هذا الاخير عما قبله وعنونه بحرف التنبيه
اشارة الى ان اوليك لم يبينوا ثروا لجميع الماثر الحميدة بل لمن عداهم مناقب اخر وكانه
قال لا تظنوا الانفراد اوليك بجميع المناقب بل ثم من اختص بمزايا منها عظم الامانة
كابي عبيدة **ع** من طريق بن البيلماني عن ابيه **عن بن عمر** بن الخطاب وبن البيلماني حاله
معروف لكن في الباب ايضا عن انس وجابر وغيرهما عند الترمذي وبن ماجة والحاكم
وغيرهم لكن قالوا في روايتهم بدل ارافا ارحمهم وقال **ت** حسن صحيح وقال **ك** على
شرطهما ونعقبهم بن عبد الهادي في تذكرته بان في متنه نكارة وبان شيخه ضعفه
بل رجح وضعه انتهى وقال بن حجر في الفتح هذا الحديث اورده الترمذي وبن حبان
من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذا مطولا واوله ارحم واسناده صحيح الا ان
الحفاظ قالوا ان الصواب في اوله الارسال والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري
انتهى **هـ**
اراكم بفتح الهمزة **ستشرفون مساجدكم** اي تتخذون لها فيما سيأتي شرافات **بعدي**
اي بعد وفاتي **كما شرفت اليهود كنايسها** جمع كنيسة وهي متعبدهم وتطلق على متعبد
النصارى ايضا وهي معربة **وكما شرفت النصارى بيعها** جمع بيعة بالكسر متعبدهم
اي فانا انهاكم عن اتباعهم ولستم بسامعيه بل انتم لا بد فاعلوه مع كونه مذموما مكروها
واخذ بذلك الشافعية فكرهوا نقش المسجد وتزويقه واتخاذ شرافات له قال الحرالي
وقوي في هذه الامة حال نبيك المتين لما اتاهم الله من الكتاب والعلم والحكمة
فاختلفوا فيها بالاغراض والاهوا وايثار عرض الدنيا وزينتها وحللوا لهم ما حرم
الله توصلا به الى اغراضهم في الاعند اعلى من حسده ومن اهل التقوي فاستقر حالهم
على مثل حالهم حتى في مساجدهم انتهى وذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع
هـ عن بن عباس وفي الباب غيره ايضا **م**
اربا الربا اي اربيه **انما شتم الاعراض** بالفتح جمع عرض بالكسر اي سبتها قال الحرالي الربا
هو الفضل المقصود به روية الخلق غفلة عن روية الحق وعماية عنه والعرض محل المدح والذم

من الانسان

من الانسان واشد الشتم الهجا اي الوقيعة في اعراض الناس بالشعر والرجز والرواية الذي
يروي الهجا وينشده بزور ويصوره فهو احد الشاتمين بفتح الميم بلفظ التثنية او بكسرها
بلفظ الجمع اي حكمه حكمهم في الاثم والذم وقد استفدنا من الخبر ان الهجو حرام اي اذا
كان لمعصوم ولو ذميا وان صدق او كان بتعريض كما صرح به الامام الرافعي وترد به
الشهادة اما غير المعصوم كحربي ومرتد فلا كذا مسلم متجاهر بفسقه كالغيبة فيجوز
هجوه بما يجوز التجاهر به فقط بقصد زجره قال الحماسة

أصون عرضي بمالي لا ادنسه • لا بارك الله بعد العرض في المال

عب هب عن عمرو بن عثمان مرسلا ظاهر صنيع المولف انه لا علة فيه غير الارسال
والامر بخلافه فقد قال الذهبي انه منقطع ايضا وعمرو هذا من التابعين كبير الشان م
اربى الربا اي ازيده اثما واقبحه جرما تفضيل المرء اي زيادته على اخيه في الاسلام
بالشتم اي السب والذم قال الطيبي ادخل العرض في جنس المال على سبيل المبالغة وجعل
الربى نوعين متعارف وغير متعارف وهو استطالة الرجل بلسانه في عرض صاحبه
باكثر مما يستحقه ثم فضل احد النوعين على الاخر ولما بين العرض والمال من المنا
وقال الغزالي ان ذلك من الكباير واخرج البيهقي عن ابن مسعود انه جاء رجل
يشكو اجاره فقال انك اذا سببت الناس سبوك وان نافرتهم نافروك وان
تركتهم تركوك عن سليم بن زياد مكتوب في التوراة من لم يسلم الناس لم يسلم
ومن شاتم الناس شتم ومن طلب الفضل من غير اهله ندم وقال كسرى لوزيره ما
الكرم قال التغافل عن الزلل قال فما اللوم قال الاستقصا على الضعيف والتجاوز
عن الشديد قال فما الحيا قال الكف عن الخنا ابن ابي الدنيا واسمه يحيى في كتاب فضل
الصمت عن ابي نجيح مرسلا رواه بمعناه مسندا للطبراني عن ابي يوسف بن عبد الله
ابن سلام يرفعه بلفظ اربى الربا استطالة احدكم في عرض اخيه المسلم قال الهيثمي
وفيه محمد بن موسى الايلي عن عمرو بن يحيى لم اعرفهما وبقية رجاله ثقات ورواه
ايضا ابو يعلى عن عايشة مرفوعا بلفظ اربى الربي عند الله استحلال عرض امرء
مسلم ثم قرا والذين يوذون المومنين والمومنات بغير ما اكتسبوا قال الهيثمي رحمه
الله رجاله رجال الصحيح ﻫ
اربع من الخصال اذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا اي لا باس عليك وقت فوت
الدنيا ان حصلت هذه الخصال صدق الحديث اي ضبط اللسان وعفته عن
الكذب والبهتان وحفظ الامانة بان يحفظ جوارحه وما ايتمن عليه فان الكذب
والخاين لا قدر لهما عند الله وحسن الخلق بالضم بان يكون حسن العشرة مع
خلق الله تعالى وعفة مطعم بفتح الميم والعين بان لا يطعم حراما ولا ما قويت
الشبهة فيه ولا يزيد على الكفاية حتى من الحلال ولا يكثر من الاكل واطلق الامانة
لتشيع في جنسها فيراعي امانة الله تعالى في التكاليف واما الخلق في الحفظ والاذا
ثم ان ما ذكر من ان سياق الحديث ذلك هو ما في رواية احمد وغيره لكن لفظ

بيان بمعصيته

نسبة

بيان مطعم

روايةِ البيهقي بدل وحسن لخ وحسن خليقة وعفة طعمة حم طب ك هب عن ابن
عمر بن الخطاب قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد والطبراني فيه ابن لهيعة وبقية رجال
احمد رجال الصحيح طب عن ابن عمرو بن العاصي قال العراقي وفيه ايضا ابن لهيعة
انتهى وقضيته افراد المص للطبراني بحديث ابن عمرو تفرد به عن الاولين جميعا والا سر
بخلافه بل رواه البيهقي في الشعب عنه ايضا عقب الاول ثم قال هذا الاسناد
اتم واصح انتهى فاقتصار المص على عزو الاول اليه وحذفه من الثاني مع كونه قال
انه الاصح من ضيق العطن عد وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال الهيثمي اسناد احمد والطبراني حسن انتهى وقال المنذري رواه احمد وابن
ابي الدنيا والطبراني والبيهقي باسانيد حسنة وفيه عند البيهقي شعيب ابن
يحيى قال ابو حاتم ليس بمعروف وقال الذهبي بل ثقة عن ابن لهيعة
وفيه ضعف ه
اربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعال اهلها يعني انها معاصي يأتونها مع اعتقاد
حرمتها والجاهلية ما قبل البعثة سموا به لفرط جهلهم لا يتركونهن اي لا تترك
امتي شيئا من تلك الخصال قال الطيبي قوله في امتي خبر لاربع اي خصال اربع كائنة
في امتي ومن امر الجاهلية ولا تتركوهن حالان من الضمير المتحول الى الجار والمجرور
وهذا اخرج مخرج الذم والتعييب لها فاولها الفخر في الاحساب اي الشرف
بالاباء والتعاظم بعد مناقبهم وماثرهم وفضائلهم وذلك جهل فلا فخر الا بالطاعة
ولا عز لاحد الا بالله سبحانه والاحساب جمع حسب وهو ما يعده المرء من
الخصال له ولابائه من نحو شجاعة وفصاحة والثاني الطعن في الانساب
اي الوقوع فيها بنحو ذم وعيب وبان يقدح في نسب الانسان فيقول ليس
هو من ذرية فلان وذلك محرم لانه هجوم على الغيب ودخول فيما لا يعني والانساب
لا تعرف الا من اهلها قال ابن عربي وهذا امر يبتلى من النفاسة فانه لا يريد
ان يرى احدا كاملا وذلك لنقصانه فيه فلا يزال الناس يتطاعنون في
الانساب ويتلاعنون في الاديان ويتنابون في الاخلاق فسمة العلى
الخلاق فال ولا اعلم نسبا سلم من الطعن الا المصطفى صلى الله عليه
وسلم والثالث الاستسقا بالنجوم اي اعتقاد ان نزول المطر بظهور نجم
كذا وهو حرام لانه اشراك ظاهر اذ لا فاعل الا الله بل متى اعتقد ان للنجوم
تاثيرا كفر قال الحرالي فالمتعلق خوفهم ورجاهم بالاثار الفلكية هم صابئة
هذه الامة كما ان المتعلق خوفهم ورجاهم بانفسهم وغيرهم من الخلق مجوس
هذه الامة والرابع النياحة اي رفع الصوت بالندب على الميت لانه سخط
لقضا الله تعالى ومعارضة لاحكامه قال ابن العربي هذا من اخبار الغيب
التي لا يعلمها الا الانبيا فانه اخبر عما يكون قبل كونه فظهر حقا فالاربع محرمات
ومع حرمتها لا يتركونها هذه الامة اي اكثرهم مع العلم بحرمتها م في الجنايز
عن ابي مالك

عن ابي مالك الاشعري واسمه الحارث ولم يخرجه البخاري بلفظه اربع حق
على الله اي يستحقون عليه عونهم تفضلا منه سبحانه اي اعانتهم بالنصر والتاييد
والنجاح والتسديد كرامتهم عليه الغازي من خرج لقصد قتال الكفار لتكون
كلمة الله هي العليا والمتزوج بقصد عفة فرجه وتكثير النسل ليباهي به
المصطفى صلى الله عليه وسلم الامم يوم القيامة او نحو ذلك والمكاتب الساعي
في ادا النجوم لسيده والحاج اي من خرج حاجا حجا مبرورا وقد نظم المولف
فقال

حق على عون جمع • وهو لهم في غد يجازي
مكاتب ناكح عفافا • ومن اتى بيته وغازي

وذيل عليه الفارضي من احيى ارضا ميتا فقال

وجا من للموات احيا • فهو لهم خامس يغازي

حم عن ابي هريرة رمز المولف لحسنه

اربع دعوات لا ترد بالبنا للمفعول اي لا يردها الله واحدة منها دعوة الحاج مادام
في النسك حتى يرجع يعني يفرغ من اعماله ويصدر الى اهله ودعوة الغازي
للكفار لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى حتى يصدر
الى اهله اي يرجع اليهم وغاية التصغير للتفنن وكراهة لتوالي الامثال
واصل الصدر الانصراف يقال صدر القوم واصدرتهم اذا اصرفتهم
وصدرت عن المحل رجعت ودعوة المريض غير العاصي بمرضه حتى يبرا من
مرضه اي يسلم منه وبرئ كسلم وزنا ومعنى وعند اهل الحجاز برئ من المرض
من باب قطع وفي الاساس فلان بارئ وتقول اي العرب حق على البارئ من اعتلاله
ان يودي شكر البارئ في ابلائه ودعوة الاخ لاخيه في الاسلام وان كان حاضرا
فيما يظهر بظهر الغيب اي وهو لا يشعر به لانها ابلغ في الاخلاص والغيب ما غاب
عنك ولانه سبحانه يعينه على دعائه كما نطق به خبر ان الله في عون العبد واسرع
هولاء الدعوات اجابة وقبولا دعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب وحتى في القرائن
الاربع بمعنى الى نحو سرت حتى تغيب الشمس وهذا وان اوهم ان دعاء هولاء لا يستجاب ب
بعد ذلك لان الاسباب مختلفة فيكون سبب الاجابة حينئذ امرا اخر غير المذكور
ولفظ الظهر مقحم ومحله نصب على الحال من المضاف اليه لان الدعوة مصدر اضيف
الى الفاعل ذكره الطيبي فر عن ابن عباس وفيه عبد الرحيم بن زيد بن الحواري قال
الذهبي قال البخاري تركوه

اربع من الخصال قال الكرماني مبتدا بتقدير اربع خصال والا فهو نكرة صرفة
والشرطية خبره ويحتمل كون الشرطية صفة واذا احدث الخ خبره وقال التفتازاني
اربع مبتدا والجملة بعده صفة له قال والاحسن ان يجعل اربع خبرا مقدما او
مبتدا الخبر وخصال من لو افترى اي في الوجود اربع من كن فيه كان منافقا

خالصاً نفاق خبر عمل لا نفاق ايمان ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة بفتح الخا اي خلة من النفاق حتى يدعها اي يتركها قال الحافظ ابن حجر النفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فان كان في اعتقاد الايمان فهو نفاق الكفر والا فنفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه وقوله خالصاً اي شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال لغلبتها عليه ومصيرها خلقا وعادة وديدنا له اذا حدث اي اخبر عن ماضي الاحوال كذب لتمهيد معذرته في التقصير واذا وعد بانفاعهد الله تعالى اخلف اي لم يف واذا عاهد غدر اي نقض العهد واذا خاصم فجر مال في الخصومة عن الحق وقال الباطل قال البيضاوي يحتمل ان يكون هذا مختصاً بابناء زمانه فانه علم بنور النبوة بواطن احوالهم وميز بين من امن به صدقا ومن اذعن له نفاقا واراد تعريف اصحابه بحالهم ليحذروهم ولم يصرح باسمائهم لعلمه بان منهم من يتوب فلم يفضحهم ولان عدم التعيين اوقع في النصيحة واجلب للدعوة الى الايمان وابعد عن النفور والمخاصمة ويحتمل كونه عاما لينزجر الكل عن هذه الخصال على اكد وجه ايذانا بانها طلائع النفاق الذي هو اسمج القبائح فانه كفر مرويه بيان ايذانا
باستهزاء وخداع مع رب الارباب ومسبب الاسباب فعلم من ذلك انها منافية لحال المسلمين فينبغي للمسلم ان لا يرتع حولها فان من رتع حول الحمى اوشك ان يقع فيه ويحتمل ان المراد بالمنافق العرفي وهو من يخالف سره علنه مطلقا ويشهد له قوله من كان فيه خصلة منهن الخ لان الخصال التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا تزيد على هذا فان نقص منها خصلة نقص الكمال الى هنا كلامه قال الطيبي والكذب اقبحها التعليله تعالى عذابهم به في قوله ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون ولم يقل بما كانوا يصنعون من النفاق ايذانا بالكذب قاعدة مذهبهم واسه فينبغي للمؤمن الصدق واجتنابه لمنافاته لوصف الايمان انتهى ويليه الخلف في الوعد قال الغزالي والخلف في الوعد قبيح فاياك ان تعد بشيء الا وتفي به بل ينبغي ان يكون احسانك للناس فعلا بلا قول فان اضطررت الى الوعد فاحذر ان تخلف الا لعجز او ضرورة فان ذلك من امارات النفاق وخبائث الاخلاق والفجور لغة الميل والشق فهو هنا اما ميل عن القصد المستقيم او شق ستر الديانة ولا تناقض بين قوله هنا اربع وانما آية النفاق ثلاثة اذ قد يكون للشيء واحد علامات كل منها يحصل بها صفته فتارة يذكر بعضها واخرى اكثرها وطورا كلها قال النووي والقرطبي حصل من مجموع الروايتين خمس خصال لانهما تواردا على الكذب والخيانة وزاد الاول خلف الوعد والثاني الغدر والفجور في الخصومة حم ق د ت عن ابن عمرو بن العاص وظاهر صنيع المؤلف انه لم يخرجه من الستة الا هؤلاء والامر بخلافه فقد رواه ابو داود والنسائي م

اربع من كن فيه حرمه الله في الاخرة على النار اي منعه من دخولها اذا فعل مع ذلك المامورات وتجنب المنهيات وعصمه في الدنيا من الشيطان اي منعه منه

ووقاه

ووقاه بلطفه من كيده والعصمة المنع يقال عصمه الطعام اي منعه والحفظ كما في الصحاح من ملك
نفسه حين يرغب وحين يرهب اي حين يريد ويشتهي وحين يخاف ويكره لان لكل رغبة
ورهبة وشهوة حرارة تثور في النفس في الباطن كاضطرام النار حرصا على ان تدرك مرادها
فاذا اخمد تلك النار حرمه الله تعالى عليه نار القيمة قال المولى الفناري والرغبة في الشي الارادة
للمقارنة للرضي من رغب في الشي بالكسر وارتغب فيه مثله لا من رغبت عن الشي اذا لم ترده
وقال الراغب الرهبة مخافة مع تحرز واضطراب وحين يشتهي وحين يغضب
لان الملك للقلب على النفس فمن كان قلبه مالك النفس في هذه الاحايين الاربع فقد
حرم على النار واختسا شيطانه لان الدنيا كلها في هذه الاربع فاذا ملك القلب النفس
بقوة المعرفة والعلم بالله فقد دفن دنياه في غيبته وتلاشت ومن ملكت نفسه قلبه
بقوة الهوى فكل شعبة من شعب دنياه في غيبته كالجبال فعظم عنده شانها وصارت
الاخرة في قلبه كالحلم فاذا انتبه ندم فاذا كان القلب اميرا اعطى النفس من الشهوة
قدر ما احله الشارع ومنعها ما سواه لئلا يتطاير شررها وتشتعل نارها في العروق
فتتجاوز الحدود واربع من كن فيه نشر الله تعالى عليه رحمته اي بثها عليه
واحي قلبه بها في الدنيا وادخله جنته في الاخرى من اوى مسكينا اي اسكنه عنده
وكفاه المونة او تسبب له في ذلك والمراد هنا ما يشمل الفقير لقوله اما منا الشافع
اذا اجتمعا افترقا واذا افترقا اجتمعا ورحم الضعيف حسا ومعنى اي رق له
وعطف عليه واحسن اليه ورفق بالمملوك اي مملوكه بتقريبه ما بعده بان لم يحمله
على دوام ما لا يطيقه ويطعمه من طعامه ويلبسه من لباسه والشفقة على الوالدين
اي ابويه وان علبا لانه لما غلب عليه سلطان الرحمة ترحم هو لا يجوزي بشمول
الرحمة في الاخرة ويبعبو مما له والجزا من جنس العمل الحكيم الترمذي في النوادر عن ابي
هريرة رضي الله عنه واسناده ضعيف
اربع من اعطيهن فقد اعطي خير الدنيا والاخرة لسان ذاكر لله تعالى فان الذاكر
جليس الله تعالى والذكر منشور الولاية فمن اعطيه فقد اعطي المنشور وذلك اعظم
الحبور وقلب شاكر له تعالى لان الشكر يرتبط به العتيد ويستجلب به المزيد
بنص لئن شكرتم لازيدنكم وهو الاعتراف بالنعمة والقيام لحق الخدمة واناط الاول
باللسان اشارة الى انه اية الفلاح وان لم يصحبه حضور فقد شكي رجل الى بعض
العارفين عدم حضور قلبه حال الذكر فقال له يا هذا ايكفيك انه استعمل جارحة
من جوارحك في ذكره على ان دوام الذكر اللساني ينقلب قلبيا قال في الحكم لا تترك
لعدم حضورك مع الله تعالى فيه فان غفلتك عن وجود ذكره اشد من غفلتك في وجود
ذكره فعسى ان يرفعك من ذكر مع غفلة الى ذكر مع حضور وتيقظة الى ذكر مع وجود حضور
ومن ذكر مع وجود حضور الى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز
واناط الثاني بالقلب لانه التفكر في مصنوعات الله تعالى والاية الباعثة على الاقرار
بالنعمة والقيام بالخدمة وبدن على البلا بفتح الموحدة صابر فان الله تعالى اذا

اذا احب عبدا ابتلاه كما في حديث ومن احبه فاز بخير الدارين وانما ناط الثاني بالقلب لان
الفكر في مصنوعات الله الاية الباعثة على الاقرار بالنعمة والقيام بالخدمة ومن جمع
بين الذكر والفكر فقد فاز بالسعادة اوحى الله تعالى الى داود عليه الصلاة والسلام تخلق
باخلاقي ومن اخلاقي اني انا الصبور وزوجة لا تبغيه خونا اي لا تطلب منه خيانة
وهو بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو اي ان ائتمنها الانسان فلا ينصح وفي بعض النسخ
حوبا مهملة اي وهو نصحه في نفسها بان لا تمكن غيره من الزنا او من مقدماته
ولا ماله بان لا تتصرف فيه بما لا يرضيه قال القاضي المراة الصالحة انفع من الذهب
فان الذهب لا ينفع الا بعد الذهاب وهي ما دامت معك رفيقتك تنظر اليها تسرك
وتقضي عند الحاجة وطرك وتشاورها فيما يعن لك فتحفظ سرك وتستمد منها في حوايجك
تطيع امرك واذا غبت تحامي مالك وترعى عيالك ولو لم يكن الا انها تحفظ بذرك وتربي
زرعك لكفى به فضلا طب وفي الاوسط ايضا هب من حديث طلق بن حبيب عن ابن
عباس قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني في الكبير وفي الاوسط رجال الاوسط رجال
الصحيح انتهى وقال المنذري بعد عزوه للكبير والاوسط اسناد احدهما جيد يعني الاوسط
وبه يعرف ان اهمال المؤلف الطريق الصحيح وايثاره الطريق الضعيف من سوء التصرف
هذا وقد رمز لحسنه هع
اربع من سنن المرسلين من الحق الى الخلق والمراد الرسل من بني ادم بقرينة ذكر النكاح
الحيا بحا مهملة فمثناة تحتية بخط المصنف وقيل بنون قال ابن العربي هو اشبه بما قارنه
من التعطر والسواك ومن ثم قال البيضاوي روى الحنا بالنون والحيا بمثناة والختان
على تقدير مضاف كالاستعمال والخضاب فان الحنا نفسه لا يكون سنة وطريقة
وهو اوفق للتعطر والثاني يؤول بما يقتضيه ويوجبه كالستر وتجنب الفواحش والرذايل
فان الحيا نفسه امر جبلي ليس بالكسب حتى من السنن والثالث ظاهر الحيا
بمهملة وتحتية والختان بمعجمة ففوقية مثناة والحنا بمهملة فنون مشددة ما تخضب
به قال وهذه الرواية غير صحيحة ولعلها تصحيف لانه يحرم على الرجل خضب يديه ورجليه
واما خضاب الشعر به فلم يكن قبل نبينا فلا يصح اسناده للمرسلين وقال ابن حجر
الحيا قيل بتحتية مخففة وقد ثبت ان الحيا من الايمان وقيل بنون فعلى الاول
هي خصلة معنوية تتعلق بتحسين الخلق وعلى الثاني حسية تتعلق بتحسين
البدن وقال شيخه الزين العراقي بعد حكايته انه بتحتية او نون وكلاهما غلط والصواب
الختان فوقعت النون في الهامش فذهبت فاختلف في لفظه وهو اولى منهما اذ الحيا
خلقة والحنا ليس من السنن ولا ذكره المصطفى صلى الله عليه وسلم في خصال الفطرة
بخلاف الختان فان ابراهيم عليه الصلاة والسلام امر به واستمر بعده في الرسل
واتباعهم حتى المسيح عليه الصلاة والسلام فانه اختتن انتهى وتقدمه لنحوه ابن
القيم فنقل في الهدي عن المزي ان صوابه الختان وسقطت النون قال وهكذا
رواه المحاملي عن شيخه الترمذي والتعطر استعمال العطر وهو الطيب فانه يزكي

بان
وقال مح

بان الثالث
بجلبه تجتنب

الفؤاد ويقوي القلب والجوارح وهم محتاجون الى ذلك لثقل الوحي انا سنلقي عليك قولا ثقيلا **والنكاح** الوطي لان النور يملا قلوبهم فيفيض في العروق فيلتون رح الشهوة فتحدث القوة وشاهد ذلك من الكتاب ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية **والسواك** لان الفم طريق لكتاب الله تعالى المنزل عليهم ومحل المناجات الملك فيتاكد في حقهم اكثر تنبيه هذا الحديث مما هو مشكل فان نوحا اول الرسل كما ياتي في خبر ولم يختتن اذ اول من اختتن ابراهيم كما مر في الخبر وعيسى لم يتزوج وكونه يتزوج بعد نزوله يفرض تسليم وروده غير دافع للشبهة فانه انما ينزل لحدي عاملا باحكام هذه الملة ولا يخلص من ذلك الا بان يقال المراد بالمرسلين اكثرهم **حم ت هب** كلهم من حديث مكحول عن ابن الشماك **عن ابي ايوب** الانصاري قال **ت** حسن غريب انتهى وتبعه المولف فرمز لحسنه وقال المناوي وغيره فيه ابو الشماك مجهول الحال وقال ابن محمود شارح ابي داود في سنده ضعيف ومجهول وقال ابن العربي في شرح الترمذي فيه الحجاج ليس بحجة وعباد بن العوام هـ

اربع من سعادة المرء اي من بركته ويمنه وعزه **ان تكون زوجته صالحة** اي دينة جميلة اذ المراد الصلاح لما يراد منها دينا ودنيا **واولاده ابرارا** اي يبرونه ويتقون الله تعالى **وخلطاوه** اي اصحابه واهل حرفته الذين لا بد له من مخالطتهم **صالحين** اي قايمين بحقوق الله وحقوق خلقه **وان يكون رزقه** اي ما يرتزق منه من حرفة او صناعة او تجارة **في بلده** اي في محل اقامته وان لم تكن بلده بلدا كان او غيره وخص البلد لان الغالب الاقامة فيه والمراد انه لا يحصل له كد الاسفار الشاسعة واقتحام المفاوز النايية وهذه حالة فاضلة واعلى منها ان ياتيه من حيث لا يحتسب كما مر في خبر ويقاس بالرجل المراة فيقال اربع من سعادة المراة ان يكون زوجها صالحا وهكذا **ابن عساكر** في تاريخه **فر عن علي** امير المومنين وفيه سهل بن عامر البجلي قال الذهبي في الضعفا كذبه ابو حاتم **ابن ابي الدنيا في كتاب الاخوان عن عبد الله بن الحكم** ابن ابي زياد القطواني الكوفي صدوق مات بالكوفة **عن ابيه** الحكم **عن جده** ابن زياد المذكور رمز المولف لضعفه هـ

اربع في رواية اربعة **من الشقا** اي من علاماته ضد السعادة **جمود العين** قلة دمعها كناية عن قسوة القلب كذا قيل وعليه فالعطف في قوله **وقسوة القلب** تفسيري والاوجه ان يقال انه اشارة الى ان قلة دمع العين انما يكون من علامات الشقا اذا كان ناشيا عن قسوة القلب وانه لا تلازم بينهما وقسوته غلظه ومشقته وصلابته في غير الله تعالى **والحرص** اي الرغبة في الدنيا والانهماك في تحصيلها وطلب الازدياد منها والحرص يحتاج الانسان

لكن بقدر معلوم فاذا تعدى الحد المحدود فقد افسد دينه فكان بهذا الوجه
من علامات الشقا **وطول الامل** بالتحريك رجا الاكثار من الاقامة في الدنيا
وزيادة الغنا وأناط الحكم بطوله ليخرج اصله فانه لابد منه في بقا هذا العالم
اذ لولاه لما ارضعت ام ولدًا ولا غرس غارس غرسًا فهو رحمة من الله تعالى على
عباده كما ياتي في حديث قال الثوري قصر الامل الذي هو الزهد ليس بلبس العبا
ولا باكل الخشن وقال الفضيل ما اطال رجل الامل الا اسا العمل وكتب بن ادهم
الى سفيان من عرف ما يطلب هان عليه ما يبذل ومن اطلق عمله املهُ نسا عمله
ومن اطلق لسانه قتل نفسه وقال بن الوردي من كانت الدنيا امله والخطايا
عمله عظيم ذنبه قليل فهمه عالم بدنياه جاهل باخرته فويل له فايدة شكى
رجل الى الحسن البصري قسوة قلبه فقال عليك بمجالس الذكر والاحسان **عد حل ش**
عن انس عد حل من حديث الحسن بن عثمان عن ابي سعيد المازني عن الحجاج ابن
منهال عن صالح المري عن يزيد الرقاشي **عن انس** ثم قال مخرجه ابو نعيم تفرد
برفعه متصلا عن صالح الحجاج انتهى قال الهيثمي وصالح المري ضعيف وفي الميزان
هذا حديث منكر انتهى والحسن بن عثمان قال الذهبي في الضعفا كذبه بن عدي
ويزيد الرقاشي متروك ورواه البزار من طريق غيرها في المتوكل قال الهيثمي
هو ضعيف جدًا وكذا حكم بن الجوزي بوضعه واقره عليه المؤلف في مختصر
الموضوعات **ه**

اربع لا يشبعن من اربع عين من نظر الى ما يستحسن ويستلذ به الطبع **وارض
من مطر** فكل مطر وقع عليها شربته وطلبت غيره **وانثى من ذكر** فانها فضلت
على الرجل في قوة شبقها باضعاف لكن الله تعالى القى عليها الحيا ولم يقل امراة
من رجل اشارة الى شمول الحيوانات وهذا حكم على النوع لا على كل فرد فردهم فقد
يتخلف في بعضهن لكنه نادر جدًا **وعالم من علم** فانه اذا ذاق اسراره وخاض بحاره
وفهم معناه وفقه مغزاه صار عنده اعظم اللذات واشرف الامنيات فداب
ليله ونهاره ويرعى وان وقف ذهنه الاجم السيارة وعبر بعالم دون او انسان او
رجل لان العلم صعب على المبتدي فلا يلتذ به ولا يرغب في الزيادة منه **عد خط** كلاهما
من طريق عباد بن الوليد الحلال عن عبد السلام بن عبد القدوس عن هشام عن ابيه
عن عايشة وقال بن عدي حديث منكر وعباس يروي العجايب وعبد السلام
يروي الموضوعات وقال بن طاهر رواه عن هشام حسين بن علوان وكان يضع
الحديث ولعل عبد السلام سرقه منه انتهى وقال في الميزان الحسين بن علوان
قال يحيى كذاب والدارقطني متروك الحديث وبن حبان كان يضع الحديث
على هشام وغيره وضعًا لا يحل كتب حديثه الا على جهة التعجب ثم ساق له هذا
الحديث وقال عقب قوله وعالم من علم قلت ولا كذاب من كذب ورواه من هذا الوجه

الطبراني فتبعه الهيثمي رحمه الله تعالى وقال عبد السلام لا يحتج به وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ه

اربع من الركعات يصليهن الانسان قبل الظهر اي قبل صلاته او قبيل دخول وقته ويؤيد الاول ما في رواية اخرى للترمذي بعد ان تزول الشمس قبل الظهر وهو عند الزوال ليس فيهن تسليم اي ليس بين كل ركعتين منها فصل بسلام فالمعنى كما قال البغوي التشهد قال الطيبي سمي التشهد بالتسليم لاشتماله عليه تفتح لهن ابواب السما كناية عن حسن القبول وسرعة الوصول وقال بعضهم هذا الفتح نظير النزول الالهي المنزه عن الحركة والانتقال بعد نصف الليل وكل منهما وقت قرب ورحمة وتسمى هذه سنة الزوال وهي غير سنة الظهر نص عليه في الاحيا وقال بعضهم هذه الاربعة ورد مستقل سببه انتصاف النهار وزوال الشمس دت في كتاب الشمايل النبوية ه د عن خزيمة في الصلاة صحيحة عن ابي ايوب الانصاري وفيه كما قال جمع عبيدة بن معتب الضبي الكوفي ضعفه ابو داود وقال المنذري لا يحتج بحديثه وقال يحيى القطان وغيره الحديث ضعيف وقال المنذري في مواضع اخر في اسناد ابي داود احتمال للتحسين والمؤلف رمز لصحته ه

اربع قبل الظهر كعدلهن اي كنظيرهن ووزانهن في الثواب بعد العشا واربع بعد العشا كعدلهن من ليلة القدر فينتج ان اربعا قبل الظهر تعدل اربعا في ليلة القدر من حيث المزيد للفضل اي في مطلقه ولا يلزم منه التساوي في القدر وهذه سنة الزوال كما تقرر والقصد الحث على فعلها والترغيب في ادامتها طس عن انس رمز المص لحسنه وليس ذا منه بحسن فقد اعله الهيثمي بان فيه يحيى ابن عقبة بن ابي العيزار وهو ضعيف جدا اه

اربع لا يصبن بالبنا للمفعول قال المؤلف ولا نافية الا بعجب بعين مهملة محركا اي لا توجد ولا تجتمع في انسان في آن واحد على وجه عجيب عظيم يتعجب منه لعظم وقعه لكونها قل ان تجتمع الصمت اي السكوت عما لا ينبغي وما لا يعني المتكلم وهو اول العبادة اي مبداها واساسها لان السداد هو الذي يكب على مناخرهم في النار والتواضع اي لين الجانب للخلق على اختلاف طبقاتهم وطبايعهم ورؤية الانسان نفسه حقيرا ذليلا وذكر الله اي لزومه والدوام عليه لانه علامة حب الله وقلة الشي الذي ينفق منه على نفسه ومؤنته فهذا الاجتماع السكوت والوقار ولزوم الذكر بل الغالب على حال المقل الشكوى للناس واظهار التضجر والتالم وشغل الفكرة بالعيش الضنك يمنع صرف الهمة الى الذكر فاجتماعهما شي عجيب لا يحصل الا بتوفيق الاهي وامداد سماوي طب ك هب عن انس سكت المص عليه فاوهم انه لا علة فيه وهو اغترار بقول الحاكم صحيح وغفل عن تشنيع الذهبي في التلخيص والمنذري والحافظ العراقي تعليله بان فيه العوام بن جويرية قال ابن حبان وغيره يروي الموضوعات ثم ذكر له هذا الحديث

بلغ
ثلاثين

انتهى واورده في الميزان في ترجمة العوام وتعجب من اخراج الحاكم له وقال ابن عدي الاصل في هذا انه موقوف على انس وقد رفعه بعض الضعفاء الى ابي معاوية حميد بن الربيع وقد قال يحيى حميد كذاب انتهى ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوع وقال العوام يروي الموضوعات وتعقبه المص رحمه الله فلم يات بطائل كعادته ه

اربع لا يقبلن حال كونها في اربع يعني لا يثاب من انفق منهن ولا يقبل عمله فيهن نفقة من خيانة او سرقة او غلول من غنيمة او مال يتيم فلا يقبل الانفاق من هؤلاء الاربعة في حج بان حج بمال خانه او سرقه او غله او غصبه من مال اليتيم تحت حجره او غيره ولا في عمرة فيهما حجة الاسلام وعمرته ام تطوعا ولا في جهاد فرض عين او كفاية ولا في صدقة مفروضة او مندوبة كوقف وغيره والفرق بين الخائن والسارق ان الخائن هو الذي خان فيما ائتمن عليه وجعله تحت يده والسارق من اخذ خفية من موضع كان ممنوعا من توصله وكما لا تقبل تلك الاربع في هذه الاربع لا تقبل في غيرها وانما خصها اهتماما بشانها لكونها امهات العروض التي فيها الانفاق وكرر لا دفعا لتوهم ارادة الجمع ص عن مكحول مرسلا عد عن ابن عمر بن الخطاب رمز المولف لحسنه وفي السند كوثر بن حكيم قال الذهبي تركوه وضعفوه ه

اربع اي اربع جمل من القران انزلن اي انزلهن الله بواسطة او بغيرها من كنز تحت العرش عرش الرحمن ام الكتاب واية الكرسي وخواتيم البقرة والكوثر اي السورة التي ذكر فيها الكوثر وهي انا اعطيناك الكوثر والكنز النفائس المدفونة المدخرة فهو اشارة الى انها ادخرت لنبينا ولم تنزل على من قبله قال الطيبي هذا من ادخال الشيء في جنس وجعله احد انواعه على التغليب فالكنز نوعان متعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ وغير متعارف وهو هذه الايات الجامعة المكتنزة بالمعاني الالهية طب وابو الشيخ والضيا المقدسي عن ابي امامة الباهلي قيل ان المص رمز لصحته وفيه عبد الرحمن ابن الحسن اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو حاتم لا يحتج به والوليد ابن جميل عن القاسم اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو حاتم روى عن القاسم احاديث منكرة وقال في الحج شيخ لينه ابو زرعة ه

اربع حق على الله ان لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها مدمن خمر اي مداوم على شربها واكل ربا ويلحق به فيما يظهر موكله اخذا من تسويته بينهما في اللعن في الحديث المار اول الكتاب بقوله اكل الربا وموكله الى ان قال ملعونون ولم يقيده كما قيد ما بعده لان اكله لا يكون الا بغير حق والمراد بالاكل التناول باي وجه كان واكل مال اليتيم بغير حق والعاق لوالديه اي لاصليه المسلمين وان عليا وكذا العاق لاحدهما اي ان استحل كل منهم ذلك او المراد مع السابقين الاولين او حتى يطهرهم بالنار وعلى ما عدا الاول فهو وعيد والخلف فيه جائز لا مبرم بخلاف الوعد وحقق

الاربعة لاخراج غيرها بل الغلبة ووقوعها في الجاهلية ك هب عب من حديث
ابراهيم بن جثيم بن عراك عن ابيه عن جده عن ابي هريرة قال ك صحيح نتعقبه
الذهبي بان ابراهيم قال س متروك والمنذري فقال صححه وفيه ابراهيم بن جثيم
متروك م

اربعة افضل الكلام اي كلام الادميين لا يضرك في حيازة ثواب الاتيان بهن
بايهن بدات وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اما كلام
الله فهو افضل من التسبيح والتهليل المطلق والاشتغال بالماثور في وقت او
حال مخصوص افضل منه بالقران قال البغوي وهذا الحديث يحتمل ذهب
الي ان من حلف لا يتكلم فسبح او هلل او كبر يحنث لانه كلام وذهب قوم الي خلافه
ه عن سمرة بضم الميم وقد تسكن ابن جندب رمز المولف لصحته م

اربع دعوتهم مستجابة اي مرجوة القبول الامام العادل اي الحاكم الذي لا يجور
في احكامه والعدل القصد في الامور وهو ضد الجور والرجل يعني الانسان يدعوا
لاخيه في الاسلام بظهر الغيب اي في غيبته ولفظ ظهر مقحم كما سبق قريبا ودعوة
المظلوم علي ظالمه ورجل وصف طردي والمراد الانسان او انثي او خنثي او طفلا والهداية م
يدعوا لوالديه يعني لاصليه وان عليا او لاحدهما بالمغفرة ونحوهما وكلامه شامل
للحيين والميتين وورد ممن يستجاب دعاوه ايضا جماعة وذكر العدد لا ينفي
الزايد حل عن واثلة بن الاسقع وفيه مخلد بن جعفر جزم الذهبي بضعفه وفيه
محمد بن حنيفة الواسطي قال في الميزان قال الدارقطني رحمه الله تعالي غير قوي
واحمد بن الفرج اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه بن عوف م

اربعة لا ينظر الله اليهم نظر رضي ومثوبة وحقيق النظر تقليب الحدقة والله
تعالي منزه عنه والنظر في حقه بمعني الاحسان وعدمه هو المقت والخذلان يوم
القيامة اشارة الي انه محل الرحمة والنعمة المستمرة فهي بخلاف نعمة الدنيا وعذابها
فانهما ينقطعان بتجدد الحوادث عاق لوالديه او احدهما ومنان زاد في رواية
الذي لا يعطي شيا الا منة ومدمن خمر اي معاقر لها وملازم علي شربها ومكذب
بالقدر بان اسند فعل العباد الي قدرهم ولكن العقوق والمنة في كل منهما حق للادمي
وحق لله قدمهما علي ما بعدهما محض حق الله وفيه ان الاربعة المذكورة من الكباير لهذا
الوعيد طب عد عن ابي امامة الباهلي قال الهيثمي رحمه الله رواه الطبراني باسنا دين
في احدهما بشر بن نمير وهو متروك وفي الاخر عمرو بن يزيد وهو ضعيف م

اربعة يبغضهم اي ممن يبغضهم الله تعالي اي يبعدهم ويحلهم دار الهوان البياع
الحلاف بالتشديد صيغة مبالغة اي الذي يكثر الحلف علي سلعته لتداعي فيها اكثر
من كذا والفقير المختال بخا معجمة اي المتكبر المعجب بنفسه والشيخ الزاني
اي الرجل الذي قد اسن وهو مصر علي الوطي بغير عقد شرعي ومثله الشيخة الزانية والامام
الجاير اي الحاكم المايل الجاير عن الحق الي الباطل يقال جار في حكمه يجور جورا ظلم وجار

جورا

عن الطريق مال وانما ابغضهم لان الحلاف الكثير الحلف انتهك ما عظم الله تعالى من اسمايه
وجعله سببا وحيلة لدرك ما حقره الله تعالى من الدنيا لعظمها في قلبه فبغضه ومقته
هذا في الحلف الصادق فما بالك بالكاذب والفقير المختال اي المتكبر فقد زوي عنه اسباب
الكبر لحمايته من الدنيا فابي لوم طبعه الا التكبر ولم يشكر نعمة الفقر بان المصطفي بيان له
صلى الله عليه وسلم يقول الفقر على المومن ازين من العذار الجيد على خد الفرس والشيخ
الزاني عمر عمرا يحصل به الانزجار واستولت عليه اسباب الضعف وكلها حاجزة عن
الزنا فابي شوم طبعه الا التهافت في معصية ربه والامام الجاير انعم الله عليه بالسيادة
والقدرة فابي شوم شح طبعه الا الجور وكفر النعمة وتعبيره بالبغض في هذه الاربعة
وتقدم النظر في هذه الاربعة قبلها يوذن بان هذه اقبح من تلك فان البغض اشد
الا ترى ان الشخص قد لا ينظر الي الشي ويعرض عنه احتقارا له وعدم مبالاة به
ولا يبغضه ن هب وكذا الخطيب في التاريخ عن ابي هريرة قال الحافظ العراقي سنده
جيد وقال الذهبي في الكباير عقب عزوه للنساي صحيح انتهي ومن ثم رمز المولف
لصحته م

اربعة اي اربعة اشخاص تجري بفتح اوله عليهم اجورهم بعد الموت اي لا ينقطع
ثواب اعمالهم بل يستمر من مات مرابطا في سبيل الله تعالى اي انسان مات حال كونه
ملازما ثغر العدو بقصد الذب عن المسلمين والثاني من علم علما اجرى له عمله
ما عمل به اي وانسان علم علما شرعيا وعلمه غيره فيجري عليه ثوابه مدة دوام العمل
به من بعده والثالث من اي انسان تصدق بصدقة جارية مستمرة من بعده
كوقف فاجرها يجري ما وجدت اي فيجري له اجره مدة بقاء العين المتصدق بها
وزاد بيان الجزا في هذا الصنف وجه النفع او ايما الي تفضيلهما على الاول والاخير
والرابع رجل وصف طردي والمراد انسان مات وترك ولدا صالحا اي فرعا مسلما هبه
ذكرا او انثي او ولد ولد كذلك وان سفل فهو يدعو له بالرحمة والمغفرة فان دعاه ارجي
للاجابة واسرع قبولا من دعاء الاجنبي ومر انه لا تعارض بين قوله هنا اربعة وقوله
لثة في الحديث المتقدم اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث لان الاعمال الثلا
متجددة وعمل المرابط ينمو له وفرق بين ايجاد المعدوم وتكثير الموجود حم طب
وكذا البزار عن ابي امامة الباهلي رمز المولف رحمه الله لحسنه واعله الهيثمي وغيره
بان فيه ابن لهيعة ورجل لم يسم لكن قال المنذري هو صحيح مفرقا من حديث
غير واحد من الصحابة هـ

اربعة يوتون اجورهم مرتين اي يضاعف الله لهم ثواب ما عملوا مرتين ازواج جمع
زوج والرجل زوج المراة وهي زوجة ولم يقل زوجات جمع زوجة لان الاولي هي اللغة
العالية الكثيرة وبه جا القرآن نحو اسكن انت وزوجك الجنة وانما اقتصر الفقها
في الاستعمال على اللغة القليلة وهي التي بها خوف لبس الذكر بالانثي اذ لو قيل تركة فيها
زوج وابن لم يعلم اذكر ام انثي للنبي صلى الله عليه وسلم فلهم اجر على اداء حق الله تعالى

واجر

واجر على القيام بخدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقلهن ما بطن من الشريعة
مما لا يطلع عليه غيرهن وحفظ على الامة ومن ثمرة الخبر عدم دخول غير المدخولة في
في ذلك نعم فيه شمول لمن مات قبله منهن ولمن تاخرت وفاتها والظاهر الحاق سراريه
بهن ويشبه ان هذا اللفظ مما رواه الصحابي بالمعنى والا فالا زوجات في ومن اسلم
من اهل الكتاب يعني الفرقة الناجية من النصارى اذ من كفر بعيسى من اهل الكتاب
لا اجر له على عمله كاليهودي وذلك لايمانهم بالكتابين فلهم اجر على الايمان بالانجيل واجر
على الايمان بالفرقان ورجل كانت عنده امة يملكها وهي تحل له فاعجبته فاعتقها
اي ازال عنها الرق لله تعالى ادى حق الله تعالى وحق ساداته فله اجر على اداء حق
الله تعالى واجر على اداء حق مواليه كما سبق موضحا ومن البين ان ذكر الاعجاب
للتصوير لا للتقييد فكانه خرج جوابا بالسائل وفرق القائل انما خصه لانه اذا كان معجبا
بها فعتقها صعب عسير على النفس لصبره ما امرها بترها فلما قهر نفسه بعتقها
رجاء الثواب دل على قوة ايمانه وكمال ايقانه فيجازى بعظم الاجر وظاهر الحديث
ان العامل قد يوجر على عمل واحد مرتين ولا بدع فيه فانه وان كان عملا واحدا لكنه في
الحقيقة عملين مختلفين طاعة الله وطاعة المخلوق فيوجر على كل من العملين مرة لا مرتين
وقد ورد ان جماعة اخرى يوتون اجورهم مرتين والف فيه المولف مصنفا حافلا
جمع فيه نيفا واربعين وذكر العدد لا ينفي الزائد اذ مفهومه غير حجة عند الاكثر
طب عن ابي امامة الباهلي رمز رحمه الله تعالى لحسنه قال الهيثمي رحمه الله فيه
علي بن يزيد الالهاني وهو ضعيف وقد وثق

اربعة من كنز الجنة اي ثواب بعض مدخر في الجنة التي هي دار الثواب وهو ثواب نفيس
اخفاء الصدقة اي عدم اعلانها والمبالغة في كتمانها بحيث لا تعلم يمينه ما تنفق
شماله كما بينه هكذا في خبر اخر والخفا يقابل به الابداء والاعلان ان تبدوا الصدقات
فنعما هي وان تخفوها والمراد صدقة النفل وكتمان المصيبة اي عدم اشاعتها
واذاعتها على جهة التضجر والشكوى مما حل به البلوى وصلة الرحم اي الاحسان
الى القريب ومواساته بما يحتاجه وقول الانسان لا حول اي لا تحول عن المعصية
ولا قوة على الطاعة الا بالله اي الا باقداره وتوفيقه وقيل معنى لا حول لا حيلة
قال النووي هي كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من امره شيئا ولا حيلة
له على دفع شر ولا قوة له في جلب خير الا بارادته تعالى قال ومعنى كونها من
كنوز الجنة ان قولها يحصل ثوابا نفيسا يدخر لصاحبها في الجنة خط في
ترجمة محمد بن القاسم الازدي عن علي امير المومنين واشار الى تفرده باستحسانه
اربعون مبتدا خصلة تمييز وللامام احمد اربعون حسنة بدل خصلة اعلاهن
اي اعظمهن ثوابا وهذا مبتدا ثان خبره منيحة بكسر فسكون وفي رواية منيحة
العنز بفتح فسكون انثى المعز والجملة خبر الاول والمنيحة العطية لفظا ومعنى
والمراد ما يعطي من المعز رجلا لينتفع بلبنه وصوفه زمنا ثم يعيده وانما

كانت اعلى لشدة الحاجة اليها لا يعمل عبد لفظ رواية البخاري ما من عامل يعمل بخصلة
منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها بميم اوله بخط المؤلف
اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله بها اي بسبب
قبوله لها تفضلا الجنة فالدخول بالفضل لا بالعمل ونبه بالادنى على الاعلى فمنحة
البقرة والبدنة كذلك بل افضل ولم يفصل الاربعين بالتعيين خوفا من اقتصار
العاملين عليها وزهدهم في غيرها من ابواب الخير وتطلبها بعضهم في الاحاديث
فزادت عن الاربعين منها السعي على ذي رحم قاطع واطعام جائع وسقي ظمآن
ونصر مظلوم ونوزع بان بعض هذه اعلى من المنحة وبانه رجم بالغيب فالاحسن
ان لا يعد لان حكمة الابهام ان لا يحتقر شيء من وجوه البر وان قل كما ابهم ليلة
القدر وساعة الاجابة يوم الجمعة خ د عن ابن عمرو ابن العاصي ووهم
الحاكم فاستدركه

اربعون رجلا امة اي جماعة مستقلة لا تخلو من عبد صالح غالبا ولم يخلص
اربعون رجلا في الدعاء لميتهم اي في صلاتهم عليه صلاة الجنازة الا وهبه الله تعالى
لهم وغفر له ذنوبه المتعلقة بالله تعالى اكراما لهم ويكرمه هو بالمغفرة لهم
فان ذلك اول ما يكرم به الميت المؤمن من قبل ربه تعالى كما جاء في غير ما حديث
ونبه انه يندب تحري كون المصلين على الجنازة لا ينقصون عن اربعين ويسن
جعلهم ثلاث صفوف فاكثر الخليلي في مشيخته عن ابن مسعود والخليلي نسبة
لجده الاعلى لانه ابو يعلى الخليلي بن عبد الله بن احمد بن ابراهيم الخليل
القزويني رمز المؤلف لضعفه

اربعون دارا من كل جهة من الجهات الاربع جار فيه حجة لمذهب الشافعي انه
لو اوصى لجيرانه صرف لاربعين دارا من كل جهة جانب من الجوانب الاربعة ورد
على ابي حنيفة في قوله الجار الملاصق فقط د في مراسيله عن ابن شهاب الزهري
مرسلا قال ابو داود قلت له يعني الزهري وكيف اربعون عن يمينه وعن يساره
وخلفه وبين يديه قال الزركشي سنده صحيح وقال ابن حجر رجاله ثقات

ارجعن ايها النساء اللاتي جلسن ينتظرن جنازة ليذهبن معها مأزورات
اي آثمات والقياس موزورات لانه من الوزر ضد الاجر وانما قصد الازدواج لقوله
غير مأجورات والمشاكلة بين الالفاظ من مطلوبهم كما ذكره ابن يعيش والعسكري
وغيرهما الا ترى الى قوله وضحاها من قوله والشمس وضحاها اميل لاجل الازدواج
ولو انفرد لم يمل لانه من ذوات الواو وفيه نهي النساء عن اتباع الجنائز لكن الاصح انه
مكروه لهن تنزيها نعم ان اقترن به ما يقتضي التحريم حرم وعليه حمل
الحديث وقول من قال كابي نصر المقدسي لا يجوز لهن اتباع الجنائز ه عن علي
امير المؤمنين قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى
نسوة ينتظرنها فقال هل تغسلن قلن لا قال هل تحملن قلن لا قال هل تدفن قلن لا فذكره

قال

قال بن الجوزي حديث الاسناد بخلاف طريق انس اي المشار اليه بقوله ع عن انس قال اتبع النبي صلى الله عليه وسلم جنازة فاذا نسوة خلفها فنظر اليهن فذكره ضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه الحارث بن زياد قال الذهبي ضعيف وقال الدميري حديث ضعيف تفرد به بن ماجة وفيه اسماعيل بن سليمان الازرق ضعفوه انتهى وبهذا التقرير تكشف ان رمز المص لصحته صحيح في حديث علي لا في حديث انس لخذه منفتحا ورواه الخطيب من حديث ابي هريرة وزاد في اخره مفتنات للاحيا موذيات للاموات ع

ارحامكم اي اقاربكم من الذكور والاناث ارحامكم اي صلوهم واستوصوا بهم خيرا واحذروا من التفريط في حقهم والتكرير للتاكيد قال في الاتحاف هذا اغرا من المخاطب بلزوم ما يحمد اي صلوا ارحامكم اي اكرموها وفيه من المبالغة في طلب ذلك ما لا يخفى ويصح ان يكون تحذيرا من القطيعة ويلوح به قوله تعالى الذي تسالون به والارحام حب عن انس بن مالك

ارحموا من في الارض اي بصيغة العموم ليشمل جميع اصناف الخلايق فيرحم البر والفاجر والناطق والبهم والوحش والطير يرحمكم من في السما اختلف في المراد بمن في السما فقيل هو الله تعالى اي ارحموا من في الارض شفقة يرحمكم الله تفضلا والتقدير يرحمكم من امره نافذ في السما او من فيها ملكه وقدرته وسلطانه او الذي في العلو والجلال والرفعة لانه تعالى لا يحل في مكان فكيف يكون فيه محيطا فهو من قبيل رضاه من السودا بان تقول في جواب اين الله فاشارت للسما معبرة عن الجلال والعظمة لا عن المكان وانما ينسب الى السما لانها اعظم واوسع من الارض او لعلوها وارتفاعها او لانها قبلة الدعا ومكان الارواح القدسية الطاهرة وقيل المراد منه الملايكة اي يحفظكم الملايكة من الاعدا والموذيات بامر الله تعالى ويستغفرون لكم ويطلبون الرحمة من الله لكم قال الطيبي ويمكن الجمع بان يقال يرحمك بامره للملايكة ان تحفظك قال تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله واخرج الروياني في مسنده عن بن عمر يرفعه ان العبد ليقف بين يدي الله تعالى فيطول وقوفه حتى يصيبه من ذلك كرب شديد فيقول يا رب ارحمني اليوم فيقول له فهل رحمت شيا من خلقي من اجلي فارحمك قال الحرالي والرحمة نحلة ما يوافي المرحوم في ظاهره وباطنه ادناه كشف الضر وكف الاذى واعلاه الاختصاص برفع الحجاب وفيه ندب الى العطف على جميع انواع الحيوانات واهمها واشرفها الادمي الكافر المعصوم والمسلم فيعطف عليهم بالمساواة والمعونة والمواصلة فيوافق عموم رحمة الله تعالى للكل بالارفاق وادرار الارزاق وقال وهب من يرحم يرحم ومن يصمت يسلم ومن يجهل يغلب ومن يعجل يخطي ومن يحرص على الشر لا يسلم ومن يكره الشر يعصم وقال عيسى عليه الصلاة والسلام لا تنظروا في ذنوب الناس كانكم اربابا انظروا فيها كانكم عبيدا انما الناس مبتلي ومعافي فارحموا اهل البلا واحمدوا

الله على العافية وهنا دقيقة وهي ان العارف المرصفي قال يجب على الفقير اذا تخلق بالرحمة
على العالم ان لا يتعدى بالرحمة موطنها فيطلب ان يكون العالم كله سعيدا فانه تعالى يقول
وتمت كلمة ربك لاملأن جهنم من الجنة والناس اجمعين وقال ما يبدل القول لدي
ورئي الامام الغزالي في النوم فقيل له ما فعل الله بك فقال اوقفني بين يديه
وقال بم جيتني فذكرت انواعا من الطاعات فقال ما قبلت منها شيا لكنك جلست
تكتب فوقعت ذبابة على القلم فتركتها تشرب من الحبر رحمة لها فكما رحمتها
رحمتك اذهب فقد غفرت لك انتهى والرحمة في حقنا رقة وحنو يقتضي الاحسان
وذلك تغير يوجب للمتصف به الحدوث والله سبحانه تقدس عن ذلك وعن نقيضه
الذي هو القسوة والغلظة فهو راجع في حقه الى ثمرة تلك الرقة وفايدتها وهو
اللطف بالمبتلى والضعيف وكشف ضره والاحسان اليه ذكره القرطبي وغيره وقال
ابن عطا الله من اطلع على اسرار العباد ولم يتخلق بالرحمة الالهية فاطلاعه فتنة
عليه وسبب لجر الوبال اليه والبه اشار ابن الفارض بقوله

واياك والاعراض عن كل صورة ۞ مموهة او حالة مستحيلة

فمن تخلق بالرحمة الالهية وهي العامة لجميع الخلق الطايع والعاصي بشهادة فعل الله
عذر الخلق ورحمهم لكونه لم يشهد لهم فعلا بل شهد افعال الحق تتصرف فيهم وتجري
فيهم بمجاري القدر وهم محجوبون عن ذلك بواسطة افعال النفس وظلمتها فيرحمهم الله تعالى
من غير اعتراض عليهم ويعذرهم من غير ان يتفق مع شي من ذلك طب عن جرير البجلي قال
الهيثمي رجاله رجال الصحيح طب ك من حديث بن عيينة عن عمرو بن دينار عن
ابن قابوس عن بن مسعود رواه من هذا الطريق البخاري في الادب المفرد واحمد وابو
داود والترمذي وقال حسن صحيح وصححه الحاكم واقره الذهبي وقال بن حجر رواته ثقات
واقتفاه المولف فرمز لصحته قال السخاوي وكان تصحيح الحاكم باعتبار ما له من
المتابعات والشواهد والا فابو قابوس لم يرو عنه سوى بن دينار ولم يوثقه سوى
ابن حبان على قاعدته في توثيق من لم يجرح ومن شواهده ما عقبه المولف بقوله
ارحموا ترحموا لان الرحمة من صفات الحق التي شمل بها عباده فلذا كانت اعلا ما
اتصف بها البشر فندب اليها الشرع الكريم في كل شي حتى في قتال الكفار والذبح واقامة
الحد وغير ذلك واغفروا يغفر لكم لانه سبحانه يحب اسماءه وصفاته التي منها العفو
والرحمة ويحب من خلقه من تخلق بها ويل لاقماع القول اي شدة هلكة لمن
لا يعي اوامر الشرع ولم يتادب باداب والاقماع بفتح الهمزة جمع قمع بكسر القاف
وفتح الميم وتسكن الانا الذي يجعل في راس الظرف ليملا بالمايع شبه اسماع الذين
يستمعون القول ولا يعونه ولا يعملون به بالاقماع التي لا تعي شيا مما يفرغ فيها
يمر عليها مجتازا كما يمر الشراب في القمع كذلك قال الزمخشري من المجاز ويل لاقماع
القول وهم الذين يسمعون القول ولا يعون انتهى ويل للمصرين على الذنوب اي
العازمين على المداومة عليها الذين يصرون على ما فعلوا يقيمون عليه فلم يتوبوا

ولم

ولم يستغفروا وهم يعلمون حال اي يصرون في حال علمهم بان ما فعلوه معصية او يعلمون بان الاصرار اعظم من الذنب او يعلمون بانه يعاقب على الذنب حم خد هب عن ابن عمرو بن العاصي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على منبره ذلك قال الزين العراقي كالمنذري اسناده جيد وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح غير حبان بن زيد الشرعبي ووثقه ابن حبان ورواه الطبراني كذلك انتهى والمصنف رحمه الله رمز لصحته وفيه ما ترى ه

اردية الغزاة السيوف اي هي بمنزلة اردية لهم فلبس الارديا في حقهم بمطلوب كما هو مطلوب لغيرهم لان الردا يغطيها واللائق المناسب اظهارها واشهارها ارهابا للعدو ولئلا يكون بينه وبين السيف حايل ان احتاج الى سله من غمده عب عن الحسن مرسلا وهو البصري ه

ارضخي بهمزة مكسورة اذا لم توصل وبوا من الرضخ بمعجمتين العطا اليسير والخطاب لاسما بنت ابي بكر اي انفقي من غير اسراف ولا اجحاف ما استطعت مادمت قادرة مستطيعة للاعطا فما مصدرية قال الكرماني لكن الظاهر انها موصولة او نكرة موصوفة اي استطعتيه او شيا استطعتيه ولا توعي تمسكي المال عن الوعا والايعا حفظ الامتعة بالوعا وجعلها فيه اي لا تمنعي فضل المال عن الفقرا فيوعي الله عليك اي يمنع عليك فضله ويسد عليك باب المزيد فاسناد الوعي الى الله تعالى مجاز عن الامساك او من باب المشاكلة والمراد النهي عن منع الصدقة خوف الفقر ومن علم ان الله يرزقه من حيث لا يحتسب حقه ان يعطي ولا يحسب م ن عن اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما قالت قلت يا رسول الله ليس لي شي الا ما ادخل على الزبير فهل علي جناح ان ارضخ منه فذكره ورواه عنها ايضا البخاري بلفظ لا توعي فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت ه

ارضوا ايها المزكون مصدقيكم السعاة ببذل الواجب وملاطفتهم وترك مشاققتهم وسبب الحديث انه جا ناس من الاعراب الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ناسا من المصدقين ياتونا فيظلمونا فقال ارضوا مصدقيكم قالوا وان ظلمونا قال ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم ولان سياق المصطفى لم يستعمل ظالما قط بل كان سعاته على غاية من تحري العدل كيف ومنهم علي وعمر ومعاذ ومعاذ الله ان يولي المصطفى صلى الله عليه وسلم ظالما فالمعنى سياتيكم عمالي يطلبون منكم الزكاة والنفس مجبولة على حب المال فتبغضونهم وتزعمون انهم ظالمون وليس بذاك فقوله وان ظلمتم مبني على هذا الزعم ويدل على ذلك لفظة ان الشرطية وهي تدل على الفرض والتقدير لا على الحقيقة وقال المظهر لما علم الحاكم جميع الازمنة قال كيف ما ياخذون الزكاة لا تمنعوهم وان ظلموكم فان مخالفتهم مخالفة السلطان لانهم مامورون من جهته ومخالفة السلطان تودي الى الفتنة وثورانها ورد بان العلة لو كانت هي المخالفة جاز كتمان المال لكنه

باب مصدقيكم

لم يجز لقوله في حديث انكم من موالنا بعدي ما يعتدون قال لا اما سعاة غيرنا فاغصاب ظالمهم واجب وارضاه فيما يرومه بالجور حرام حم مد ن عن جرير بن عبد الله قال جاء ناس فقالوا يا رسول الله ان ناسا من المصدقين الخ ه

ارفع ازارك الى انصاف الساقين فيا من اسبله حتى وصل الى الارض واتق الله اي خف عقابه على تعاطي ما حرمه الله عليك من جر ازارك تيها وخيلاء وفيه كالذي بعده حرمة انزال الرجل ازاره ونحوه عن الكعبين بقصد الخيلاء ويكره بدونه كما مر ويأتي والسنة جعله الى نصف الساقين طب عن الشريد بوزن الطويل ابن سويد بضم المهملة وفتح الواو ومثناة تحتية الثقفي قال ابصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يجر ازاره فذكره والشريد اسمه مالك قتل قتيلا من قومه فالحق بمكة ثم وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم وبايع بيعة الرضوان وسماه الشريد وهذا الحديث رواه مسلم عن ابن عمر بزيادة ونقص ولفظه مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ازاري استرخاء فقال ارفع ازارك فرفعته ثم قال زد فزدته فما زلت اتحراها فقال بعض القوم الى اين قال انصاف الساقين وقد رمز المولف لصحته ه

ارفع ازارك اي شمره عن الاسبال فانه اي الرفع انقى لثوبك بالنون من النقاء اي انزه له عن القاذورات ويروى بموحدة تحتية من البقاء اي اكثر بقاء ودواما له واتقى بمثناة فوقية لربك اي اقرب الى سلوك التقى او نحو التقوى لبعده عن الكبر والخيلاء ثم ان ما تقرر في هذا الخبر وما قبله من ان الرفع والازار حقيقة هو ما عليه المحدثون والفقهاء وقال اهل الحقيقة رفع الثوب وتطهيره كناية عن طهارة النفس من الدنس والاغيار قال الشاذلي رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر يقول يا علي طهر ثيابك من الدنس تحظ بمدد الله في كل نفس قلت وما ثيابي يا رسول الله قال قد خلع عليك خمس خلع خلعة المحبة وخلعة المعرفة وخلعة التوحيد وخلعة الايمان وخلعة الاسلام فمن احب الله تعالى هان عليه كل شيء ومن عرفه صغر لديه كل شيء فافهمت حينئذ قوله تعالى وثيابك فطهر ابن سعد في الطبقات حم هب عن الاشعث بفتح الهمزة وسكون المعجمة وبالمثلثة ابن سليم المحاربي بضم الميم عن عمته عن عمها رمز المولف رحمه الله لصحته ه

ارفع ايها الباني البنيان الى السماء يعني الى جهة العلو والصعود ولم يرد المظلة كقولك في الجبل طويل في السماء تريد ارتفاعه وشموخه ذكره الزمخشري ثم ان ما تقرر من كون الحديث ارفع البنيان هو ما في خط المولف لكن لفظ رواية الطبراني فيما وقفت عليه في نسخ المعجم ارفع يديك الى السماء واسال الله السعة اي اطلب منه ان يوسع عليك وزعم حجة الاسلام ان المراد بالسماء هنا الجنة وانت خبير بمنافرته للسياق وفيه الماح بكراهة ضيق المنزل ومن ثم قال

حكيم

حكم المنازل الضيقة العمي الاصغر لكن لا يبالغ في السعة بل يقتصر علي ما لا بد منه مما يليق به وبعياله لخبر كل بناء وبال علي صاحبه يوم القيامة الا ما لا بد منه طب عن سيف الله ابي سليمان خالد بن الوليد قال شكوت الي رسول الله صلي الله عليه وسلم الضيق في مسكني فذكره قال الهيثمي رحمه الله رواه الطبراني باسنادين احدهما حسن انتهي وبه يعرف ان رمز المولف لضعفه غير سديد نعم قال العراقي في سنده لين وكان كلامه في الطريق الثاني هـ

ارفعوا السنتكم عن المسلمين اي كفوها عن الوقيعة في اعراضهم والرفع في الاجسام حقيقة في الحركة والانتقال وفي المعاني محمول علي ما يقتضيه المقام واذا مات احد منهم فقولوا فيه خيرا يعني لا تذكروه الا بخير وكفوا عن مساويه فان غيبة الميت اشد من غيبة الحي نعم ان ترتب علي ذكره بخير مصلحة كالتحذير من بدعته جاز كما مر بل يجب طب عن سهل بن سعد الساعدي قال لما قدم النبي صلي الله عليه وسلم من حجة الوداع صعد المنبر فحمد الله واثني عليه وقال يا ايها الناس فذكره وما ذكر من انه عن سهل بن سعد هو ما رايته في عدة نسخ من هذا الجامع فان لم تكن النسخ التي وقفت عليها محرفة من النساخ والا فهو سهو من المولف وانما هو سهل بن مالك فان الطبراني وكذا المنيا في الجنازة انما خرجاه من حديث سهل بن يوسف بن سهل بن مالك اخي كعب بن مالك عن ابيه عن جده وهكذا ذكره بن عبد البر في ترجمة سهل بن مالك ثم ضعفه وقال سهل وابوه مجهولان وتبعه علي ذلك في اللسان وليس في الصحابة سهل بن مالك غيره ومن لطايف اسناده انه من رواية الاب عن الجد وبما تقرر يعرف ما في رمز المولف لحسنه هـ

ارقاكم ارقاكم بالنصب اي الزموا الوصية بهم والاحسان اليهم وكرره لمزيد التاكيد فاطعموهم مما تاكلون اي من جنسه والبسوهم بقطع همزته وهمزة اطعموهم وكسر الموحدة مما تلبسون كذلك فالواجب علي السيد لرقيقه اطعامه ما يكفيه وكسوته وجنس ذلك من غالب القوت والادم لرقيق البلد وكسوتهم لا يتعلق بالسيد ويستحب ان يطعمه من عين ما ياكل ويكسوه كذلك ولا يجب وليس اجلاسه معه للاكل فان لم يفعل ندب ترويغ لقمة كبيرة او لقمتين في دسم طعامه ودفعه اليه كما مر وان جاوا بذنب لا يريدوا ان يغفروه كتقصير في خدمة او افتتان بين اهل المنزل ومعاشرة اهل السوء فبيعوا عباد الله اي ازيلوا الملك عنهم بنحو بيع او كتابة او هبة او عتق ولا تعذبوهم بضرب او تهديد او تقريع تقطيع يمزق الاعراض ويذهب ماء الوجه ووضع الظاهر موضع المضمر فلم يقل فبيعوهم زيادة في الزجر عن التعذيب وايماء الي ان السادة ليسوا بمالكين حقيقة وانما لهم نوع اختصاص والمالك الحقيقي لجميع العباد هو الله تعالي حم وابن سعد في الطبقات وكذا الطبراني ولعله

اعقله دهو لان ان الوجه المخرج منه واحد عن زيد بن الخطاب قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ارقاكم الخ قال الهيثمي بعد ما
عزاه لاحمد والطبراني فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف انتهى وبه يعرف ما في
رمز المولف لحسنه وزيد هذا هو بن الخطاب اخو امير المومنين عمر رضي الله
عنهما قتل شهيدا يوم اليمامة ه
ارقاكم اخوانكم اي هم اخوانكم في الدين فاحسنوا اليهم بالقول والفعل كاحسان الاخ
الى اخيه استعينوهم على ما غلبكم يعني استعينوهم فيما غلبكم اي فيما لا يمكنكم
مباشرته من الاعمال واعينوهم على ما غلبهم من الخدمة اللازمة لهم ولا تكلفوهم
على الدوام ما لا يطيقونه على الدوام وما ذكر من ان الرواية غلبكم وغلبهم بغين معجمة
وموحدة تحتية فيهما هو ما في خط المص وغيره فما في نسخ من انه بمهملة تصحيف
وان كان معناه صحيحا لكنه خلاف الرواية حم خد عن رجل من الصحابة رمز
لحسنه المولف ه
ارقي خطابا للمونث اي لا حرج عليك في الرقيا لشيء من العوارض كلدغ عقرب
باي نوع من الرقى التي اعتيدت في الجاهلية ما لم يكن شرك بالله اي ما لم
تشتمل الرقا على ما فيه شيء من انواع الكفر كالشرك او يودي الى ذلك فانها حينئذ
محظورة ممنوعة وكذا ان اشتملت على لفظ جهلنا معناه ك وكذا الطبراني
عن الشفا دابة النبي صلى الله عليه وسلم بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية
من المهاجرات الاول واسناده صحيح ه
اركبوا هذه الدواب سالمة اي خالصة عن الكد والاتعاب وابتدعوها سالمة ولفظ
رواية الطبراني بدله ودعوها اي اتركوها وارفهوا عنها اذا لم تحتاجوا الى ركوبها
وهو افتعل من ودع بالضم وداعة ودعة اي سكن وترفه وابتدع على القلب والادغام
والاظهار ذكره بن الاثير ولا تتخذوها كراسي وفي رواية منابر لاحاديثكم في الطرق
والاسواق اي لا تجلسوا على ظهورها ليتحدث كل منهم مع صاحبه وهي موقفة
كجلوسكم على الكراسي للتحدث وللنهي عند الوقوف الطويل لغير حاجة فيجوز على
حال القتال والوقوف بعرفة ونحو ذلك وعلل النهي عن ذلك بقوله فرب دابة مركوبة
خير من صاحبها عند الله تعالى واكثر ذكرا منه فيه ان الدواب منها ما هو صالح
ومنها ما هو طالح وتذكر الله وان من شيء الا يسبح بحمده وان بعضها افضل من بعض
الادميين ولا ينافيه ولقد كرمنا بني ادم لانه في الجنس والفقير المعذب في الدنيا
اذا ختم له بالكفر اخس من الدابة فانه اشقى الاشقيا كما في الخبر حم باسانيد
عديدة ع طب ك عن معاذ بفتح الميم بن انس قال مر النبي صلى الله عليه
وسلم على قوم وهم وقوف على دواب لهم ورواحل فذكره قال الهيثمي رجال احد
اسانيد احمد رجاله رجال الصحيح غير سهل بن معاذ وثقه بن حبان وفيه
ضعف انتهى وقال الذهبي في المهذب فيه سهل وفيه لين وفيه اشعار بطلب الذكر

وانها
صح

لعله
احسن منه

من الراكب وقد ذكر اهل الحقيقة انه يخفف الشغل عن الدابة فانه اذا خلص الذاكر وداوم على الذكر لم تحس الدابة بثقل ابدا وقد اخبروا بذلك عن تجربة وبعضهم كلمته الدابة واخبرته بذلك وهذا من كرامات الاولياء التي لا ينكرها الا محروم انتهى ه

اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم اي صلوهما في منازلكم لا في المسجد لان صلاتهما في البيت ابعد عن الرياء ثم بينهما بقوله **السبحة** وسكون الموحدة **بعد المغرب** اي النافلة بعد المغرب سميت النافلة سبحة لاشتمالها على التسبيح واتفقوا على ندب ركعتين بعد المغرب وهما من الرواتب المؤكدة واتفق الشافعية والحنفية على ندب جعلهما في البيت وصرح الحنفية بكراهة فعلهما فيه وذهب بعض العلماء الى انه يعصي وحكي عن ابي ثور انه لا اختصاص لذلك بسنة المغرب بل جميع الرواتب يندب جعلها في البيت بدليل خبر النسائي الاتي افضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وانما خصهما لانه راى رجلا يصليهما في المسجد **عن رافع بن خديج** بفتح الخاء وكسر الدال المهملة الانصاري الاوسي الذي اصابه يوم احد سهم ونزعه فبقي نصله الى ان مات رمز المؤلف لحسنه ه

بان يصليها

ارموا بالسهام ونحوها لانه بالنضال تتمرنوا على الرمي قبل لقاء العدو ويصير لكم به خبرة وقوة **واركبوا** الخيل ونحوها مما يركب للجهاد لتمرنوها للقتال قال الطيبي عطفه يدل على المغايرة وان الرامي يكون راجلا والفارس رامحا **وان ترموا** بفتح الهمزة اي والرمي بالسهام وخبره **احب الي من ان تركبوا** اي من ركوبكم نحو الخيل للطعن بالرمح فانه لا شيء انفع من الرمي ولا انكى للعدو ولا اسرع ظفرا منه كما يعلمه من باشر الحروب وخاض الخطوب ومن ثم افتى ابن الصلاح بان الرمي افضل من الضرب بالسيف **كل شيء يلهو به الرجل باطل** اي لا اعتبار به يقال للمشتغل بما لا يعود عليه منه نفع دنيوي او اخروي بطال وهو ذو بطالة وكره الراغب قال ابن العربي ولا يريد انه حرام بل انه عار من الثواب **الا رمي الرجل بقوسه** اي العربية وهي قوس النبل والفارسية وهي قوس النشاب **او تاديبه فرسه** اي ركوبها وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعليمها ما يحتاج مما يطلب في مثلها وفي معنى الفرس كلما يقاتل عليه **وملاعبة امراته** اي مزاحه حليلته بالنزول لدرجات عقلها لطيب القلب وحسن العشرة ولذا قال لقمان ينبغي للعاقل كونه كالصبي مع اهله ومثلها نحو ولد وخادم لكن لا ينبسط في الدعابة لحد يسقط هيبته بل يراعي الاعتدال **فانهن** اي الخصال المذكورة **من الحق** اي من الامور المعتبرة في نظر الشرع اذا قصد بالاولين الجهاد وبالثالث حسن العشرة صار اللهو مطلوبا مندوبا فهو من الحق المامور به ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم من افكه الناس اذا خلا باهله وسابق عايشة مرارا فسبقها وسبقته **ومن ترك** اي اهمل **الرمي** بلا عذر **بعد علمه** بفتح العين وكسر اللام مخففة لا بفتحها مشددة كما وهم يعني بعد علمه اياه بالتعلم وجوزناه للمفعول **فقد كفر الذي**

علمه اي سترة فيكره ترك الرمي بعد علمه لان الذي يعلمه حصل اهلية الدفع عن دين الله ونكاية العدو وتاهل لوظيفة الجهاد فتركه تفريط في القيام بما تعين عليه قال الماوردي وهذا ان قصد بتعليمه الجهاد والا فهو مباح ما لم يقصد به محرما انتهى واقول الذي يقتضيه التحقيق ان الرمي وتعلم الفروسية وتعليم الفرس تجري فيه الاحكام الخمسة فاصله مباح ثم قد يجب ان تعين ذلك للجهاد الواجب عينا او كفاية وقد يندب بقصد الغزو وعند قوم تعينه وقد يكره ان تقصد به مجرد اللهو واللعب وقد يحرم ان قصد به نحو قطع الطريق او قتال اهل العدل وعلى حالة الندب او الواجب ينزل الحديث حم ت هب وكذا رواه الطيالسي والشافعي كلهم عن عقبة بن عامر ونوزع المص بان الذي في الترمذي انما هو عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي الحسين ولعل النسخ مختلفة قال الديلمي وفي الباب عن ابن عمرو وغيره ورمز المولف لحسنه ع

ارموا الجمرة في الحج بمثل حصى الخذف بفتح الخا وسكون الذال المعجمتين اي بقدر الحصا الصغار الذي يخذف ان يرمي بها في القاموس وغيره الخذف كالضرب رميك بحصاة او نواة او نحوهما باخذك بين سبابتيك تخذف به انتهى وفي المصباح خذفت الحصاة ونحوها خذفا من باب ضرب رميتها بطرف الابهام والسبابة وقولهم يأخذ حصى الخذف معناه حصى الرمي والمراد الحصى الصغار لكنه اطلق مجازا انتهى والمراد هنا ما دون الانملة طولا وعرضا وهو بقدر الباقلا ويكره الرمي بما دونه وفوقه لكنه يجزي وفيه رد على مالك في قوله الاكبر من حصى الخذف احب الي ومن ثم تعجب منه ابن المنذري ومما يرده ايضا الخبر الصحيح بامثال هولا اي حصى الخذف فارموا واياكم والغلو في الدين حم وابن خزيمة في صحيحه والضيا المقدسي عن رجل من الصحابة قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المص لصحته ع

ارهقوا له بفتح الهمزة وقال العسكري بكسرها القبلة بالكسر اي ادنوا من السترة التي تصلون اليها بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة اذرع فاقل والمراد بالقبلة هنا السترة واصلها كلما استقبل فيندب ان يصلي الى سترة لا تبعد عنه اكثر من ذلك والاولى الى شاخص كجدار ولا يصمد له بل يسامت احد جنبيه فان فقد الشاخص فالى عصي مغروزا ومتاع موضوع ارتفاعها ثلثا ذراع ثم يفرش المصلي ثم يخط خطا من قدميه طولا الى القبلة وحينئذ يحرم المرور بينه وبين السترة فان صلى لا على شي مما مر او بعد عنه فوق ثلاثة اذرع كره المرور ذكره الشافعي البزار في مسنده هب وابن عساكر وكذا ابو يعلى والديلمي كلهم عن عايشة رضي الله عنها وفيه بشر بن السري اورده الذهبي رحمه الله في الضعفا وقال تكلم فيه فسبب من جهة التجهم على مصعب بن ثابت وقد ضعفوا حديثه ومن ثم رمز لضعفه ع

ارايت

اريت بالبنا للمفعول بضبط المص من الرؤيا العلمية لا البصرية لما يجي ولكنه حذف
الفاعل هنا للتعظيم **ما تلقى امتي من بعدي** اي اطلعني الله تعالى بالوحي او بالعرض
التمثيلي على ما ينوبها من نوايب ونواكب وحذف كيفية الاراة لتذهب النفس كل
مذهب ممكن والتقييد بالظرف لا مفهوم له فانه عرضت عليه امته وما تلقاه في
حياته وبعده فانه لكن لما كان المقصود الاعلام بوقوع الفتن والقتال بينهم بعده
فانه مع ذلك شافع مشفع فيهم ذكر البعدية **وسفك بعضهم** مصدر مضاف لفاعله
اي اراني ما وقع بينهم من الفتن والحروب حتى اهراق بعضهم **دما بعض** اي قتل بعضهم
بعضا **وكان ذلك سابقا من الله** في الازل **كما سبق في الامم قبلهم** اي من ان كل نبي تعرض
عليه امته او من ان سفك بعضهم دما بعض سبق به قضاوه كما وقع لمن بعدهم **فسالته**
ان يوليني بفتح الواو وتشديد اللام او سكون الواو من الولاية **شفاعة فيهم يوم**
القيمة ليفوزوا بالخلاص مما ارهقهم عسرا وعراهم من شديد نكرا **ففعل** اي اعطاني
ما سالته وتنكير شفاعة للتعظيم اي شفاعة عظيمة قال بعض المحققين وهذه الروية
ليست بصرية بل قلبية كشفية لان علم الانبيا مستمد من علم الحق تقدس وكما ان علمه
تعالى لا يختلف بحسب اختلاف النسب الزمانية فكذا علم النبيين بل الزمان تابع
لعلم تعالى وتعلقه بالماضي والمستقبل والحاضر من جهة الكشف واحد وانما الختلف
بهذه الاختلافات العلم المحدث ولما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وممن شفا نه
من هذا القبيل اندرجت له الاكوان والمسافات والازمان والجهات في بعض الاوقات
حتى راى امته الحادثين بعده وما يقع منهم من الحروب والخطوب وراى الجنة
والنار متمثلين راي العين في عرض الحائط اشعارا بقرب الامر وايناسا لمن قصر
فهمه عن درك علوم المكاشفات والتجليات ذكره في المطامح **حم طس ك** عن ابي
اليمان عن شعيب عن الزهري عن انس **عن ام حبيبة** زوجة المصطفى صلى الله عليه
وسلم بنت شيخ قريش وعظيمها ابي سفيان بن حرب الاموية رملة ماتت سنة
٤٤ قال **ك** على شرطهما والعلة عندهما فيه ان ابا اليمان رواه مرة عن شعيب ومرة
عن غيره ولا ينكر ان يكون للحديث عند امام عن شيخين انتهى وقال الهيثمي رجال
احمد والطبراني رجال الصحيح انتهى ورمز المص لصحته متجه **هـ**
ازرة المومن بالكسر الحالة والهيئة الايتزار كالجلسة يعني الحالة التي ترتضي منه
في الايتزار وتحسن في نظر الشرع ان يكون الازار **الي انصاف ساقيه** فقط لقوله
في عدة اخبار وان ما اسفل من ذلك ففي النار زاد في رواية الطبراني من حديث
ابن معقل وليس عليه حرج فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك ففي النار
قال الطيبي وجمعها ليشعر بالتوسعة فاذا قصد الخيلا بما زاد على ذلك حرم
والحق بذلك القسطلاني كم القميص فمتى زاد فيه على المعتاد بقصد الخيلا حرم
وقال الفاكهي فيه رد لما يفعله فقهاء العصر من تكبير العمايم وتوسيع الثياب
والاكمام واطالتها وترفيعها وصقالتها حتى خرجوا الي مجاوزة الكعبين ونسوا

هذا الخبر ونحوه وهذا اكبر دليل على انهم لم يقصدوا بالعلم وجه الله تنبيه
قوله الى انصاف ساقيه كقولهم قطعت رؤس الكبشين ن في اللباس عن ابي هريرة والضيا
المقدسي عن انس والنسائي ايضا وابو داود وابن ماجة كلهم من رواية العلا بن عبد
الرحمن عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال عبد الرحمن سالت ابا سعيد عن الازار فقال
على الخبير سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازرة المومن الى نصف الساق
ولا حرج او لا جناح فيما بينه وبين الكعبين ما كان اسفل الكعبين فهو في النار
ومن جر ثوبه بطرا لم ينظر الله اليه هكذا ساقه عنهم جمع منهم النووي واسناده
صحيح صحيح د عن ابن عمرو قال سمعته اذناي من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ووعاه قلبي ع
ازهد من الزهد بكسر اوله وقد يفتح وهو لغة الاعراض عن الشي احتقارا وشرعا
الاقتصار على قدر الضرورة مما يتيقن حله وقيل ان لا يطلب المفقود حتى يفقد
الموجود في الدنيا باستصغار جملتها واحتقار جميع شانها لتحذير الله منها واحتقاره
لها فانك ان فعلت ذلك يحبك لكونك اعرضت عما اعرض عنه ولم ينظر اليه منذ
خلقه وفي ايهامه انك اذا احببتها يبغضك فمحبته مع عدم محبتها ولانه
سبحانه يحب من اطاعه ومحبته مع محبة الدنيا لا يجتمعان وذلك لان القلب
بيت الرب فلا يحب ان يشرك في بيته غيره ومحبتها الممنوعة هي ايثارها بنيل
الشهوات لا الخير والتقرب بها والمراد بمحبته غايتها من ارادة الثواب فهي صفة
ذاتية او الاثابة فهي صفة فعلية وازهد فيما عند الناس منها يحبك الناس لان
قلوبهم مجبولة مطبوعة على حبها ومن نازع انسانا في محبوبه كرهه وقلاه ومن لم
يعارضه فيه احبه واصطفاه ولهذا قال الحسن لا يزال الرجل كريما على الناس حتى
يطمع في دنياهم فيستخفون به ويكرهون حديثه وقيل لبعض اهل البصرة
من سيدكم قال الحسن ثم قال احتجنا لعلمه واستغنى عن دنيانا طب ك
هب عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رجل يا رسول الله دلني على عمل
اذا عملته احبني الله والناس فذكره حسنه الترمذي وتبعه النووي وصححه
الحاكم واغتر به المص فرمز لصحته وكانه ما شعر بتشنيع الذهبي عليه بان فيه
خالد بن عمرو وضاعا ومحمد بن كثير المصيصي ضعفه احمد وقال المنذري عقب
عزوه لابن ماجة قد حسن بعض مشايخنا اسناده وفيه بعد لانه من رواية
خالد القرشي وقد تركوه واتهم قال لكن على هذا الحديث لامعة من انوار
النبوة ولا يمنع كون راويه ضعيفا ان يكون النبي قاله انتهى قال السخاوي فيه
خالد هذا مجمع على تركه بل نسبوه الى الوضع قال ابن حبان ينفرد عن الثقات
بالموضوعات وقال ابن عدي خالد وضع هذا الحديث وقال العقيلي لا اصل
له انتهى ثم قضية صنيع المصنف ايضا ان البيهقي مخرجه واقره والامر بخلافه
بل عقبه بقوله خالد بن عمرو ضعيف ه

معـ
الزهد لغة الاعراض عن الشي احتقارا
ح
لتفعل
صح

ازهد الناس بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الها اي اكثر الناس زهدا في العالم بعلم طريق الاخرة او بالعلوم الشرعية او العقلية اهله وجيرانه زاد في رواية حتى يفارقهم وذلك سنة الله في الماضين وعادته في النبيين والعلما ورثتهم ومن ثم قال بعض العارفين كل مقدور عليه مزهود فيه وكل ممنوع منه مرغوب فيه قال الماوردي فاذا قرب منك العالم فلا تطلب ما بعد وربما انبعثت نفس الانسان الى من بعد عنه استهانة بمن قرب منه وطلب ما صعب استهانة لما سهل عليه وانتقل الى من لم يخبره مللا لمن خبره فلا يدرك مطلوبا ولا يظفر بطائل

وانشد بعضهم

لا ترى عالما يحل بقوم ۝ فيحلوه غير دار الهوان
هذه مكة المنيفة بيت الله ۝ يسعى لحجها الثقلان
وترى ازهد البرية في الحج لها ۝ اهلها لقرب المكان

وروى البيهقي في المدخل ان كعبا قال لابي مسلم الخولاني كيف تجد قومك لك قال مكرمين مطيعين قال ما صدقتني التوراة اذ فيها ما كان رجل حليم في قوم قط الا بغوا عليه وحسدوه وقال المصنف رايت في كراسة لابي حيان اوحى الله في الانجيل الى عيسى لا يفقد النبي حرمته الا في بلده حل عن محمد بن المظهر عن احمد بن عمير عن حبشي بن عمرو بن الربيع عن ابيه عن اسماعيل بن اليسع عن محمد بن سوقة عن عبد الواحد الدمشقي عن ابي الدردا قال عبد الواحد رايت ابا الدردا قيل له ما بال الناس يرغبون فيما عندك من العلم واهل بيتك جلوس فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ومحمد بن المظهر اورده في الميزان وقال تقدم حجة الا ان الباجي قال كان يتشيع قال في اللسان كانه يشير الى الجزء الذي جمعه بن المظفر في فضايل العباس فكان ماذا وعبد الواحد ضعفه الازدي عد عن موسى بن عيسى الخوارزمي عن عباد بن محمد بن صهيب عن يزيد ابن النضر المجاشعي عن المنذر بن زياد عن محمد بن المنذر عن جابر بن عبد الله قال ابن الجوزي موضوع المنذر كذاب ومن كلامهم زامر الحي لا يطرب وذكر كعب ان هذا في التوراة وقال قلنا يحفظ هذا من حديثك شيئا قال ازهد الناس في عالم اهله وقال العارف المرسي ابتلى الله هذه الطايفة بالخلق ليرفع اقدارهم ويكمل انوارهم ويحقق الميراث ليوذوا كما اوذي من قبلهم فصبروا كما صبر من قبلهم ولو كان اطباق الخلق على تصديق العالم هو الكمال لكان الاحق بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بل صدقه قوم هداهم الله بفضله وكذبه اخرون بحجبهم الله بعدله وانقسم العباد في هذه الطايفة الى معتقد ومنتقد ومصدق ومكذب وانما يصدق بعلومهم من اراد الحق الحاقه بهم وقليل ما هم لغلبة الجهل واستيلا الغفلة وكراهة الخلق ان يكون لاحد عليهم شفوف منزلة او اختصاص مزية والعامة اذا راوا انسانا ينسب الى علم او عرفان جاء من الفقرا اقبلوا عليه بالتعظيم والتكريم

وكم من واحد بين اظهرهم لا يلتفتون اليه بالا وهو الذي يحمل اثقالهم ويدافع
الاغيار عنهم فما هو الا كحمار الوحش يدخل به البلد فيطيف الناس به متعجبين لتحصيل
جلده وحمرهم بين اظهرهم تحمل اثقالهم لا يلتفتون اليها هـ
ازهد الناس في الانبيا اي والرسل ومثلهم خلفا وهم العلما العاملون واشدهم عليهم
الاقربون منهم بنسب او مصاهرة او جوار او مصاحبة او اشتراك في حرفة او نحو ذلك
ولهذا انص الله سبحانه على تخصيصهم بالانذار بقوله وانذر عشيرتك الاقربين اي
انذرهم وان لم يستمعوا قولك ولم يقبلوا نصحك لكونهم ازهد الناس فيك فان ذلك ليس
عذرا مسقطا للتبليغ عنك قال ابن عساكر وقلما كان كبيرا في عصر قط الا وله عدو
من السفلة فلادم ابليس ولابراهيم نمرود ولموسى فرعون وللمصطفى ابو جهل قالت
المصنف وللحسن مروان بن الحكم ولابن عباس نافع بن الازرق وهكذا ابن عساكر
في تاريخه عن ابي الدردا وعزاه ابن الجوزي لجابر ثم حكم بوضعه وتعقبه
المصنف بان له عدة طرق منها حديث ابي الدردا هذا هـ
ازهد الناس من لم ينس القبر اي موته ونزوله القبر ووحدته ووحشته والبلا
اي الفنا والاضمحلال وترك افضل زينة الحياة الدنيا مع امكان تحليه بها واثر
ما يبقى على ما يفنى اي اثر الاخرة وما يقرب منها من قول وعمل على الدنيا وما فيها
قال بعض الحكما لو كانت الدنيا من ذهب فان والاخرة من خزف باق لاختار
العاقل الباقي على الفاني وقال ترك افضل زينة ولم يقل ترك زينة توسعة
في الامر واشارة الى ان القليل من ذلك مع عدم شغل القلب به لا يخرج عن الزهد
ولم يعد غدا من ايامه فجعل الموت نصب عينيه على توالي الانفاس وعد نفسه
في الموتى لان التخلي عن زينة الدنيا والتحلي بقصر الامل يوجب ويوجب محبة لقا
الله ومحبة لقائه توجب محبة الخروج من الدنيا وهذا نهاية الزهد فيها والاعراض
عنها ثم ان اشتراطه لمستحق الازهدية ترك زينة الدنيا يشمل النسا اذ هي
اعلا اللذات واعظمها باتفاق العقلا وليس مرادا فتعين جعل الخبر من
قبيل العام المخصوص او الذي اريد به الخصوص فمحبة النكاح وايثاره ليس
قادحا في الازهدية وكيف وهو من اعظم المحبوبات لخير البرية مع امره لامته
باكثار التناكح لاكثار التناسل وقد كان اكابر الصحب باعلا درجات الزهد
ولم يتركوا الاكثار منهن مع ما هم عليه من ضيق المعيشة وقلة الرفاهية
والجهادين الاصغر والاكبر فان قلت لم لم ينبه على استثنائه في هذا
الخبر قلت اتكالا على ما ظهر واشتهر من انه بعث برفض الرهبانية التي هي
شعار النصارى فاكتفي بذلك عن التنبيه عليه فتدبر هب عن الضحاك
مرسلا قال قيل يا رسول الله من ازهد الناس فذكره رمز لضعفه هـ
اسامة بالضم بن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن مولاه وحبه
وابن حبه احب الناس الي من الموالي او المراد من احب الناس الي ولا يعارضه
ان غيره

وفي نسخة الاولى تعدى بالانذار ع

انّ غيره افضل منه كامرٍ وجيهٍ وكان اسامة يدعى الحب بن الحبّ وقد عرف ذلك
له عمر وقام بالحق لاهله وذلك انه فرض لاسامة في العطا خمسة الاف ولابنه عبد الله
الفين فقال له فضلت عليّ اسامة وقد شهدت ما لم يشهد فقال انّ اسامة كان
احبّ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك وابوه كان احبّ الى رسول الله من ابيك
ففضل محبوب رسول الله على محبوبه وهكذا الحبّ ان تحبّ ما احبّ وتبغض
ما ابغض قال القرطبي وقد قابل مروان هذا الواجب بنقيضه وذلك انه مرّ باسامة
وهو يصلي بباب بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له مروان انما اردت
ان نرى مكانك فقد راينا مكانك فعل الله بك وفعل وقال قولا قبيحا فقال له
اسامة اذيتني وانت فاحش متفحش وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول انّ الله يبغض الفاحش المتفحش فانظر ما بين الفعلين وقس ما بين
الرجلين لقد اذى بنو امية رسول الله صلى الله عليه وسلم في احبابه وناقضوه
في محابه حم طب وكذا الطبراني عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا الحاكم
وقال على شرط مسلم واقره الذهبي ومن ثم رمز المص لصحته هم
اسباغ الوضوء بالضم اي الشرعي في المكاره جمع مكرهة اي اتمامه وتكميله وتعميم
الاعضا حال ما يكره استعمال الما لنحو شدة برد والمكرهة بفتح الميم الكره اي المشقة
واعمال الاقدام بفتح اوله اي استعمالها في المشي بالتكرار او كبعد الدار وهو افضل
كما يأتي الى المساجد اي مواضع الجماعة وانتظار الصلاة اي دخول وقتها للفعل
بعد الصلاة اي الجلوس في المسجد لذلك او تعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها
وتخصيص الباجي ذلك بانتظار العصر بعد الظهر والعشا بعد المغرب لا دليل
عليه يغسل الخطايا غسلا اي يمحيها فلا يبقي شيء من الذنوب كما لا يبقي الغسل
شيا من وسخ الثوب ودنسه فكما ان الثوب يغسل بماء حار ونحوه مما يزيل
الدنس فكذا السيئات تغسل بالحسنات فالمحو كناية عن الغفران او المراد
محوها من صحف الملائكة التي يكون فيها المحو والاثبات لا في ام الكتاب التي هي
عند الله الباقية على ما هي عليه فلا يزاد فيها ولا ينقص منها ابدا ثم قضيته ذلك
توافقه على مجموع الخصال الثلاثة لكن في احاديث اخر ما يدل على استقلال كل منها
في ذلك والمراد الصغاير بدليل قوله في الحديث الاتي ما اجتنبت الكباير واخذ بعض
اهل القرن السابع بالتعميم رده مغلطاي بانه جهل بين وموافقة للمرجية وكيف يجوز
حمله على العموم مع قوله سبحانه توبوا الى الله توبة نصوحا وتوبوا الى الله جميعا في
اي كبيرة ولو كانت اعمال البر مكفرة للكباير لم يكن لامره بالتوبة معنى وكان كل من
توضا وصلى تشهد له بالجنة وان ارتكب كل كبيرة تنبيه قال بعض
العارفين احذر من الالتذاذ بالما البارد زمن الحر فتسبغ الوضوء لا للتلذذ به
فيه فتختل انك ممن اسبغه عبادة وانت ما اسبغته الا للتلذذ به لما
اعطاه الحال والزمن من شدة الحر فاذا اسبغته في شدة البرد صار ذلك عادة و

بيان الثوب ودنسه فكما ان الثوب يغسل بماء حار ونحوه مما يزيل الدنس فكذا السيئات تغسل بالحسنات فالمحو كناية ع

فاستصحب تلك النية في الحمام ع ك هب عن علي امير المومنين قال ك على شرطهما
واقره الذهبي قال الزين العراقي في شرح مسلم الترمذي بعد ما عزاه لابي يعلى رواته
ثقات وقال المنذري بعد عزوه لابي يعلى والبزار اسناده صحيح وقال الهيثمي رجال
ابي يعلى رجال الصحيح واقول فيه من طريق البيهقي عبد الرحمن بن الحرث بن عبد
الله بن عياش بن ابي ربيعة قال احمد متروك الحديث وقال ابو حاتم شيخ
اسباغ الوضوء اي اكماله بايصال الماء فوق الغرة الى تحت الحنك طولا ومن الاذن
الى الاذن عرضا مع المبالغة في الاستنشاق والمضمضة وايصال الماء الى فوق
المرفق والكعب مع كل من اصابع اليدين والرجلين والدلك والتثليث ذكره
الطيبي ثم قال نتامل في بلاغة هذا اللفظ الموجز شطر الايمان يعني جزؤه وجزء اسم
واستعمال الشطر في مطلق الجزء تجوز اخو من اخراج العضو والايمان عن معنا هما
الشرعي الذي جرى عليه الاكثر ولا ينافيه رواية احمد الطهور نصف الايمان لان النصف
قد يطلق ويراد به احد قسمي الشيء على وزان اذا مت كان الناس نصفان نعم
مما يقرب ارادته هنا قول ابن الاثير الايمان يطهر خبث الباطن والوضوء يطهر
الظاهر فكانا نصفا وترجيح النووي ان المراد بالايمان الصلاة وما كان الله
ليضيع ايمانكم اطيل في رده قال مغلطاي والحديث حجة على من يرى ان الوضوء
لا يفتقر لنية والحمد لله اي هذا اللفظ وحده وهذه الكلمة وحدها خلافا فالزاعم
ان المراد الفاتحة تملا بفوقية اي هذه الكلمة وقيل تطلق على الجمل المفيدة او
بتحتية اي هذا اللفظ كذا ذكره بعضهم لكن قال النووي ضبطناه بالفوقية
وظاهره انه الرواية الميزان اي ثواب النطق بذلك مع الاذعان لمدلوله
يملا كفة الحسنات التي هي كطباق السموات بل اوسع وذلك لاشتمال الحمد
على التفويض والافتقار اليه تعالى وفيه اثبات الميزان ذي كفتين ولسان ووزن
الاعمال بها بعد ان تجسم او توزن الصحايف وقيل لكل انسان ميزان والاصح
الاتحاد والتسبيح اي تنزيه الله عما لا يليق به بنحو سبحان الله والتكبير
اي تعظيم الله بنحو الله اكبر تملا بالفوقية او بالتحتية على ما تقرر السموات
السبع والارض اي قدر ثوابهما جسما لان العبد اذا سبح وكبر امتلات
ميزانه من الحسنات والميزان اوسع من السموات والارض فما يملاه اكثر بذلك صح
مما يملاوها ويظهر ان المراد التعظيم ويزيد التكثير لا التحديد بدليل قوله في رواية
مسلم الاثنين بدل كلهما يملا ما بين السموات والارض والصلاة الجامعة بدل لما عنا صح
لمصححاتها ومكملاتها نور اي ذات نور او منورة اذ هي سبب لاشراق نور
المعارف ومكاشفات الحقايق مانعة من المعاصي ناهية عن الفحشاء والمنكر
هادية للصواب او ذاتها نور مبالغة في التشبيه والزكاة كذا هو بخط المولف ومكملاتها صح
ولفظ رواية مسلم الا نبيه الصدقة بدل الزكاة اي الصدقة المفروضة بدليل
هذه الرواية ولان الصدقة اذا اطلقت في التنزيل مقترنة بالصلاة فالمراد

بها

بها الزكاة لكن يوخذ من تعليلهم الاتي ان ذكرها للتصوير لا للتقييد **برهان** حجة
ودليل قوي علي ايمان المتصدق وصدق حبه لربه ورغبته في ثوابه فان النفس مجبولة
علي حب المال والشيطان يعد الانسان الفقر ويزين له الشح والنفس تساعده
فمخالفة النفس والشيطان من اقوي البراهين علي حب الرحمن وبطعون المعاد
علي حبه وهنا مكلفات يجمعها السمع فاحذرها **والصبر** اي حبس النفس علي
مشاق الطاعة والنوايب والمكاره **ضياء** اي لا يزال صاحبه مستضيئا بنور الحق
علي سلوك سبيل الهداية والتوفيق لتحلي بضياء المعارف والتحقيق فيظفر
بمطلوبه ويفوز بمرغوبه وخص الصلاة بالنور والصبر بالضيا مع ان الضيا
اعظم بشهادة هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا لان الصبر راس جميع
الاعمال ولولاه لم تكن صلاة ولا غيرها ولان الضوء فيه احراق والنور محض
اشراق والصبر شاق مر المذاق **والقران** اي اللفظ المنزل علي محمد للاعجاز باقصر
سورة منه **حجة لك** في تلك المواقف التي يسئال فيها عنه كالقبر والميزان وعقبات
الصراط ان عملت بما فيه من امتثال المامور وتجنب المنهي **او عليك** في تلك المواطن
ان لم تعمل به وزعم ان المراد لك او عليك في المباحث الشرعية والقضايا الحكمية
مما يمجه السمع ولما كان هذا مظنة سوال سايل يقول قد تبين من هذا
التقرير الرشد من الغي فما حال الناس بعد ذلك ختم ذلك بجملة استينافية
فقال **كل الناس يغدوا** اي كل الناس منهم يبكر ساعيا في تحصيل اعراضه
فبايع نفسه من ربه ببذلها فيما يرضاه **فمعتقها** من اليم العذاب ومن الناس
من يشتري نفسه ابتغاء مرضات الله **او** بايع نفسه من الشيطان ببذلها
فيما يوذيها فهو **موبقها** اي مهلكها بسبب ما اوقعها فيه من استحقاق
العذاب وكشف الحجاب والابعاد عن حضرة رب الارباب والفا في فبايع تفصيلية
وفي فمعتقها سببية واعلم ان جميع ما مر تقريره هو حاصل ما ذكره النووي ثم
القاضي وقال الطيبي بعد ايراده لعل المعني بالايمان هنا شعبة
كما في حديث بضع وسبعون شعبة والطهور والحمد سبحان الله والصلاة
والصدقة والصبر والقران اعظم شعبها التي تحصى وتخصيصها لبيان فايدتها
وفخامة شانها فبدا بالطهور وجعله شطر الايمان اي شعبة منه وتقريره
بوجوه احدها ان طهارة الظاهر امارة لطهارة الباطن اذ الظاهر
عنوان فكما ان طهارة الظاهر ترفع الخبث والحدث فكذا طهارة الباطن وهي
التوبة تفتح باب السلوك للسايرين اليه تعالي ولهذا جمعها في قوله
ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين الثاني انه اشتهر ان من اراد
الوفود الي العظما يتحري بتطهير ظاهره من الدنس والاوساخ ولبس الثياب
النقية الفاخرة فوافد مالك الملوك ذو العزة والجبروت اولي قال وخص الصلاة
بالنور والصبر بالضيا لان الضيا فرط الانارة والصبر يبتني عليه اركان الاسلام

وبه احكمت قواعد الايمان وختم تلك الشعب بقوله والقران حجة وسلك به مسلكا غير مسلكها لا لذ على كونه سلطانا قاهرا وحاكما فيصلا يفرق بين الحق والباطل حجة الله في الخلق به السعادة والشقاوة وهذا الحديث اصل من اصول الاسلام لاشتماله على مهمات قواعد الدين فكن له من المتدبرين حم ن حب عن ابي مالك الاشعري الحارث او عبيد او عمرو او كعب وخرجه مسلم بلفظ الطهور شطر الايمان الخ

استاكوا وتنظفوا اي نظفوا ابدانكم وملابسكم من الوسخ والدنس الحسي والمعنوي واوتروا اي افعلوا ذلك وترا ثلاثا او خمسا او غير ذلك فان الله عز وجل وتر اي فرد ليس من جهة العدد ولكن من حيث انه فرد غير مزدوج بشي كما انه واحد ليس من جهة العدد ولكن من جهة انه ليس كمثله شي يحب الوتر اي يرضاه ويقبله ويثيب عليه قال القاضي الوتر نقيض الشفع وهو ما لا ينقسم بمتساويين وقد يتجوز لما لا نظير له كالفرد ويصح اطلاقه على الله بالمعنيين فان ما لا ينقسم لا ينقسم بمتساويين فيه ان السواك سنة قال ابو شامة فاذا ثبت سنة فهو سبب من اسباب النظافة تمني احبيح اليه فعل سواء قل السبب المقتضي له او كثر فهو كغسل الثوب والاناء والاعضاء للنظافة في غير العبادة وقد كان السواك من اخلاق العرب وشمائلها قبل الاسلام على ما نطقت به اشعارهم ثم جاء الاسلام بتاكيد طلبه وزيد تاكيده في مواضع مبينة في الفروع ش طس عن سليمان بن صرد بمهملة مضمومة وفتح الراء وبالمهملة ابي مطرف الخزاعي الكوفي له صحبة ورواية نزل الكوفة وهو اول من نزل من المسلمين بها وكان زاهدا متعبدا اذا قدر وشرف في قومه خرج اميرا في اربعة الاف يطلبون دم الحسين فقتل قال الهيثمي فيه اسماعيل بن عمرو البجلي ضعفه ابو حاتم والدارقطني وابن عدي ووثقه ابن حبان انتهي وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه الا انه يريد انه حسن لغيره

استتروا في جميع صلاتكم اي الي سترة ندبا كجدار او عمود او سجادة فان فقد ذلك كفي الستر بغيره ولو كان بسهم او عصي مغروزة ويشترط كون الستار ارتفاعه ثلثي ذراع فاكثر وبينه وبين قدم المصلي ثلاثة اذرع فاقل بذراع الادمي كما مر وان صلي الي سترة كذلك حرم المرور بين يديه كما يأتي وعبر بفي دون اللام اشارة الي طلب الستر في جميع الصلاة حم ك هق عن الربيع ضد الخريف ابن سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة وبالراء ابن معبد بفتح الميم وسكون المهملة الجهني قال ك علي شرط مسلم واقره الذهبي لكن سبرة صحابي والربيع تابعي فالحديث مرسل ان لم يكن صرح بابيه

استتمام المعروف اي اتمام فعله والسين للتاكيد والمبالغة كاستحجر الطين والمعروف ما عرفه الشرع بالحسن افضل في رواية خير من ابتدايه بدون

وبالموحدة صح

استتمام

استتمام لان ابتداه نافلة وتمامه فريضة كذا قرره ابن قتيبة ولعل مراده انه بعد
الشروع متاكد بحيث يقرب من الوجوب ومن تمامه ان لا يخلف الميعاد والمعتق
ولا يماطل ولا يسوف ولا يتبعه بمن ولا اذى طس وكذا في الصغير عن جابر قال
الهيثمي فيه عبد الرحمن بن قيس الضبي متروك انتهى ومن ثم رمز المص لضعفه
استحلوا فروج النسا باطيب اموالكم اي استمتعوا بها حلالا لا بان يكون بعقد
شرعي على صداق شرعي واجعلوا ذلك الصداق من مال حلال لا شبهة فيه بقدر
الامكان فان ذلك يبعث على دوام العشرة وله في صلاح النسل اثر بين وهي جمع
فرج واصله كل فرجة بين شيئين واطلق على القبل والدبر لان كل واحد منفرج
اي منفتح واكثر استعماله في العرف في القبل د في مراسيله عن يحيى بن يعمر بفتح
التحتية والميم بينهما مهملة ساكنة البصري نزيل مرو وقاضيها قال في الكاشف
ثقة مقرئ مفوه وفي التقريب ثقة فصيح مرسلا ارسل عن عايشة وغيرها ه
استحي من الله امر باجلال الله وتعظيمه وتنبيه على عجز الانسان وتقصيره
استحياءك اي مثل استحيائك من رجلين جليلين كاملين في الرجولية من صالحي
عشيرتك اي كما تحذر من ان يراك حيث نهاك ويفقدك حيث امرك كما
تستحي ان تفعل ما تعاب به بحضرة جمع من قومك فذكر الرجلين لانهما اقل الجمع
والانسان يستحيي من فعل القبيح بحضرة الجماعة اكثر وخص عشيرته اي قبيلته
لان الحيا من المعارف اعظم وهذا امثل به تقريبا للافهام والمقصود ان حق الحيا
منه ان لا يذكر العبد معه غيره ولا يثني على احد سواه ولا يشكو الا اليه ويكون
ابدا من بين يديه مايلا بالحق لدقايقه او قايما له ومعظما وهو في نظره اليه مشفق
وفي اقباله عليه مطرق اجلالا وحياء لانه يعلم سره ونجواه وهو اقرب اليه
من حبل الوريد قال الكشاف كغيره والحيا تغير وانكسار لخوف ما يعاب به
قال في الكشف ولم يرد به التعريف فقد يكون الاحتشام ممن يستحيى منه بل
هو الاكثر في النفوس القاهرة لكنه لما كان امرا وجدانيا غنيا عن التعريف
من حيث الماهية محتاجا الى التنبيه لدفع ما عسى يعرض له من الالتباس
بغيره من الوجدانيات كعلم وادراك وغيرهما من الوجدانيات نبه عليه بانه
الامر الذي يوجد في تلك الحالة وامثالها وكذا الحكم في ساير الوجدانيات
كعلم وادراك وغيرهما قال القرطبي وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم
ياخذ نفسه بالحيا ويامر به ويحث عليه ومع ذلك فلا يمنعه الحيا من حق
يقوله او امر ديني يفعله في الحديث الالهي ان الله لا يستحيي من الحق وهذا
هو نهاية الحيا وكماله وحسنه واعتداله فان من فرط عليه الحيا حتى منعه
من الحق فقد ترك الحيا من الخالق واستحيى من الخلق ومن كان هكذا حرم
نافع الحيا واتصف بالنفاق والريا والحيا من الله هو الاصل والاساس
فان الله احق ان يستحيى منه فليحفظ هذا الاصل فانه نافع عد عن ابي امامة

الباهلي واسناده ضعيف ع

استحيوا من الله بترك القبايح والسيات وفعل المحاسن والخيرات حق الحيا اي
حيا ثابتا لازما بحسب ما يجب وقدر ما يجب في الوقت الذي يجب ثم علله بما يفيد
تفاوت الناس في الاخلاق الفاضلة من الحيا وغيره فان الله الخ وكانه يقول
استحيوا منه جهدكم فانكم اذا استفرغتم وسعكم في التلبس بالحيا منه لا يكلفكم
الا ذلك فانه تعالى قسم بينكم اخلاقكم قبل ان يخلق الخلق بزمن طويل كما قسم بينكم
ارزاقكم اي قدر اخلاق الخلق بما بينهم فبها يتخلقون كل على حسب ما قدر كما
قدر الارزاق فاعطى كلا من عباده ما يليق به في الحكمة وكما قدر بينهم رحمة واحدة قسمها
بينهم على التفاوت فبها يتراحمون تخ عن بن مسعود رمز المصنف لحسنه ورواه احمد
في حديث طويل من حديث بن مسعود ايضا قال الهيثمي ورجاله وثقوا وفيهم
ضعف ع

استحيوا من الله حق الحيا بترك الشهوات والنهمات وتحمل المكاره على النفس حتى
حتى تصير مدبوغة فعند ذلك تظهر الاخلاق وتشرق انوار الاسما في صدور العبد ويتوفر
علمه بالله فيعيش غنيا بالله ما عاش قال البيضاوي ليس حق الحيا من الله ما تحسبونه
بل ان يحفظ نفسه بجميع جوارحه عما لا يرضاه من فعل وقول وقال سفيان بن عيينة
الحيا اخو التقوى ولا يخاف العبد حتى يستحيي وهل دخل اهل التقوى في التقوى الا
من الحيا من استحيى من الله حق الحيا فليحفظ الراس اي راسه وما وعا وما جمعه
من الحواس الظاهرة والباطنة حتى لا يستعملها الا فيما يحل ـ وليحفظ البطن وما
حوى اي وما جمعه الجوف باتصاله به من القلب والفرج واليدين والرجلين فان هذه
الاعضا متصلة بالجوف فلا يستعمل منها شيا في معصية فان الله ناظر في الاحوال
كلها لا يعزب عنه شي وعبر في الاول بوعى وفي الثاني بحوى للتفنن قال الطيبي جعل
الراس وعا وظرفا لكل ما لا ينبغي من رذايل الاخلاق كالفم والاذن وما يتصل بها
وامر ان يصونها كانه قيل كف عنك لسانك فلا تنطق به الا خيرا ولعمري انه شطر
شطر الانسان قال ه

لسان الفتى نصف ونصف فواده • فلم يبق الا صورة اللحم والدم •

ولهذا سيجي في خبر من صمت نجا ولم يصرح بذكر اللسان ليشمل ما يتعلق بالفم
من اكل الحرام والشبهات وكانه قيل وسد سمعك ايضا عن الاصغا الى ما لا يعنيك
من الاباطيل والشواغل واغضض عينك عن المحرمات والشبهات ولا تمدن
عينيك الى ما متعنا به الكفار من زهرة الدنيا كيف لا وهو رايد القلب الذي
هو سلطان الجسد ومضغته ان صلحت صلح الجسد كله وان فسدت فسد
كله وهنا نكتة وهي عطف ما وعى على الراس فحفظ الراس مجملا عبارة عن التنزه
عن الشرك فلا يمنع راسه لغير الله ساجدا ولا يرفعه تكبرا على عباد الله
وجعل البطن قطبا يدور عليه سواير الاعضا من القلب والفرج واليدين

والرجلين

والرجلين وفي عطف وما حوى على البطن اشارة الى حفظه من الحرام والاحتراز
من ان يملا من المباح وقد تضمن ذلك كله قوله وليذكر الموت والبلا لان
من ذكر ان عظامه تصير بالية واعضاه متمزقة هان عليه ما فاته من
اللذات العاجلة واهمه ما يلزمه من طلب الاجلة وعمل على اجلال
الله وتعظيمه وهذا معنى قوله ومن اراد الاخرة اي الفوز بنعيمها ترك
زينة الدنيا لان الاخرة خلقت لحظوظ الارواح وقرة الاعين والدنيا خلقت
لموافقة النفوس وهما ضرتان اذا رضيت احداهما اغضبت الاخرى فمن اراد الاخرة
وتشبث بالدنيا كان كمن اراد ان يدخل دار ملك دعاه لضيافته وعلى عاتقه
جيفة والملك بينه وبين الدار على طريقه وبين يديه ممره وسلوكه فكيف
يكون حياؤه منه بحيث لا يرى الا اياه فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله
حق الحيا قال الطيبي المشار اليه بقوله ذلك جميع ما مر فمن اهمل من
ذلك شيئا لم يخرج عن عهدة الاستحيا وظهر من هذا ان جبلة الانسان وخلقته
من راسه الى قدمه ظاهره وباطنه معدن العيب ومكان المخازي وانه تعالى هو
العالم بها فحق الحيا ان يستحيي منه ويصونها عما يعاب فيها واصل ذلك واسه
ترك المرء كل ما لا يعنيه في الاسلام وشغله بما يعنيه فيه فمن فعل ذلك اورثه
الاستحيا من الله تعالى والحيا مراتب اعلاها الاستحيا من الله تعالى ظاهرا
وباطنا وهو مقام المراقبة الموصل الى مقام المشاهدة قال في المجموع عن الشيخ
ابي حامد يستحب لكل احد صحيح او مريض الاكثار من ذكر هذا الحديث
بحيث يصير نصب عينيه والمريض اولى حم ت ك هب عن ابن مسعود
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم لاصحابه استحيوا من الله
قالوا انا نستحيي من الله يا نبي الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن من استحيى
من الله حق الحيا الخ صححه المؤلف اغترارا بتصحيح الحاكم وتقرير الذهبي
له في التلخيص وليس هو منه بسديد مع تعقبه هو وغيره كالصدر المناوي
له بان فيه ابان بن اسحاق قال الازدي تركوه لكن وثقه العجلي عن الصباح
ابن مرة قال في الميزان والصباح واه وقال المنذري رواه الترمذي وقال
غريب نعرفه من حديث ابان بن اسحاق عن الصباح قال اعني المنذري
وابان فيه مقال والصباح مختلف فيه وتكلم فيه لرفعه هذا الحديث
وقالوا الصواب موقوف والترمذي قال لا يعرف الا من هذا الوجه
استذكروا القران اي استحضروه في قلوبكم وعلى السنتكم واطلبوا من انفسكم المذاكرة
والتسن لما لغة فلهو اشد تفصيا بفا وصاد مهملة ومثناة تحتية خفيفة اي تفلتا
وتخلصا قال الزمخشري تقول تفصى الله لي بالتفصي من هذا الامر وليتني انفصى
من فلان اي اتخلص منه وابانه قال الزركشي وانتصاب تفصيا على التمييز كقوله
تعالى واحسن مقيلا من صدور الرجال اي من قلوبهم التي في صدورهم من النعم

اي الابل **من عقلها** اي اشد نفارا من الابل اذا انفلتت من العقال فان من شان الابل
طلب التفلت مهما امكنها فمتى لم يتعاهد صاحبها رباطها تفلتت فكذلك حافظ
القران ان لم يتعاهده تفلت بل هو اشد من ذلك وفي النقي القراني اشارة الى ذلك
حيث قال انا سنلقي عليك قولا ثقيلا وقال ولقد يسرنا القران للذكر فمتى حافظ على
تلاوته بشروطه يسر له ومن اعرض عنه تفلت منه وروي بعقلها والباقية
بمعنى من والعقل جمع عقال ككتاب وكتب يقال عقلت البعير اعقله عقلا وهو ان
تثني وظيفه مع ذراعه فيشدهما جميعا في وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال قال التوربشتي
ويجوز تخفيف الحرف الوسط في الجمع مثل كتب وكتب قال والرواية فيه من غير
تخفيف ونسيان القران كبيرة وفيه ندب ضرب الامثال لايضاح المقاصد **حم ق**
ت ن عن ابن مسعود وفي الباب عن ابن عمرو وغيره
استرشدوا بكسر المعجمة **العاقل** اي الكامل العقل قال للكمال لا للحقيقة **ترشدوا**
بفتح اوله وضم ثالثه كما ضبطه جمع اي اطلبوا منه ندبا مؤكدا الارشاد الى اصابة
الصواب يحصل لكم الاتصال بالرشد والسداد لكن يختلف الحال باختلاف الامر المطلوب
فتشاوروا في امور الدين وشؤون الاخرة الذين عقلوا عن الله امره ونهيه وعقلوه
بالعقل النفوس عن موارد الهوى وكفوها بالخوف عن موارد الردى والزموها
طرق سبل الهدى وفي امور الدنيا من جرب الامور ومارس المحبوب والمحذور
ولا تعكس الا ترى انه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة مر بقوم يلقحون
نخلا فقال لو لم تفعلوا لصلح فتركوا فخرج شيصا فقال انتم اعلم بامر دنياكم رواه
مسلم وروى احمد عن طلحة قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل فراى
قوما يلقحون نخلا فقال ما تصنعون قالوا كنا نصنعه قال لعلكم لو لم تفعلوا كان
خيرا فتركوه فنقصت ثمرته فقال انما انا بشر مثلكم وان الظن يخطي ويصيب
ولكن ما قلت لكم قال الله فلن اكذب على الله انتهى وقد امر الله تعالى نبيه
بالاستشارة مع كونه ارجح الناس عقلا فقال تعالى وشاورهم في الامر واثنى
تعالى على فاعلها في قوله وامرهم شورى بينهم **ولا تعصوه** بفتح اوله
فتندموا اي لا تخالفوه فيما يرشدكم اليه فتصبحوا على ما فعلتم نادمين والفا لشدة
ارتباط الطلب وتاكد طلب المنع من المخالفة والتحذير منها واعظم به من حث على
استشارة اولي الالباب والاقتداء بهم وفيه تنويه عظيم بشرف العقل قال بعض
الحكماء من استعان بذوي العقول فاز بدرك المامول وقال بعضهم لا تصلح
الامور الا بآراء اولي الالباب والارحى تدور الا على الاقطاب قال البيهقي قيل
لرجل من بني عبس ما اكثر صوابكم قال نحن الف رجل فينا حازم ونحن نطيعه فكاننا
الف حازم وقال علي كرم الله وجهه نعم الموازرة المشاورة وبئس الاستعداد
الاستبداد قال الماوردي فيتعين على العاقل ان يسترشد اخوان الصدق الذين
هم اصفياء القلوب ومرايا المحاسن والعيوب على ما ينبههم له عليه من مساويه

التي صرفه حسن الظن عنها فاذا تم امكن نظرا واسلم فكرا ويجعل ما ينبهونه
عليه من مساويه عوضا عن تصديق المدح فيه وقال بعض الكاملين حاكم الامر
بالاستشارة ان صاحب الواقعة لا ينفك عن هوى يحجبه عن الرشد فليسترشد
عاقلا كامل العقل جازم الراي لا هوى واعتبر فيمن يستشار كمال العقل ومن
لازمه الدين فلا ثقة براي من ليس كذلك وعلم من ذلك انه لا يستشير امراة كيف
وقد اخبر المصطفى بنقص عقلها وفي خبر سياتي طاعة النساء ندامة فان لم
يستشيره شاورها وخالفها فقد روى العسكري عن عمر رضي الله عنه
خالفوا النساء فان في خلافهن البركة وفي افهام الحديث تحذير عظيم
من العمل براي من لم تكمل رتبته في العقل وعدم التاويل على ما يقوله او
يفعله خط في كتاب رواة مالك بن انس وكذا القضاعي عن ابي هريرة
وفيه سليمان بن عيسى السجزي قال في الميزان هالك وقال الجوزقاني وابو
حاتم كذاب صراح وقال بن عدي وضاع ثم سرد له احاديث
هذا منها وقال اعني الذهبي عقب ايراده المتن هذا غير صحيح قال في اللسان
واورده الدارقطني من رواية محمد بن منصور البلخي عن سليمان وقال
هذا منكر وسليمان متروك وقال الحاكم الغالب على احاديثه المناكير
والموضوعات واعاده في موضع آخر وقال اورده الدارقطني في غرائب
مالك وقال حديث منكر واورده في اللسان في ترجمة عمر بن احمد وقال
من مناكيره هذا الخبر وساقه ثم قال المتهم به عمر قاله بن النجار في ترجمته
انتهى لكن يكتسب بعض قوة بما رواه الحارث بن ابي اسامة والديلمي
بسند واه استشيروا ذوي العقول ترشدوا وبه يصير ضعيفا متماسكا
ولا يرتقي الى الحسن لما ان الضعيف وان كان لكذب او اتهام بوضع او لنحو
سوء حفظ الراوي وجهالته وقلة السهو الشواهد والمتابعات فلا
يرتقي الى الحسن لكن يصير به بحيث يعمل به في الفضائل ه
استرقوا بسكون الراء من الرقية وهي العوذة قال في القاموس قال الطيبي ما يرقى
به من الدعاء لطلب الشفاء لها اي اطلبوا لها من يرقيها والمراد بها من في وجهها
سفعة بفتح المهملة وسكون الفاء ثم عين مهملة اي اثر سواد او غيره او
صفرة فان بها النظرة بسكون الظاء المعجمة وفي لفظ رواية بعض مخرجيه نظرة
بالتنكير اي بها اصابة عين من بعض شياطين الجن والانس قالوا عيون الجن
انفذ من اسنة الرماح والشياطين تقتل بيديها وعيونها كهيئة ادم كما يجعل
الحامض في اللبن فيفسد والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من حيث
الطبع يحصل للمنظور ضرر وفيه مشروعية الرقيا فلا يعارضه النهي عن
الرقيا في عدة احاديث كقوله في الحديث الاتي الذين لا يسترقون ولا يكتوون
لان الرقية الماذون فيها هي ما كانت بما يفهم معناه ويجوز شرعا مع اعتقاد

انها لا تؤثر بذاتها بل بتقديره تعالى والنهي عنها ما تقرر فيها شرط من ذكره ق عن ام
سلمة واللفظ للبخاري ولفظ رواية مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لجارية في بيت ام سلمة وراي في وجهها سفعة فقال بها نظرة فاسترقوا لها
يعني بوجهها صفرة انتهى بعبارة صحيح مسلم بنصه م

استشفوا اي اطلبوا الشفا من الامراض الحسية والمعنوية بما اي بقراءة او كتابة
الذي حمد الله تعالى به نفسه اي وصفها واثنى عليها به قبل ان يحمده خلقه اي في
الازل واستشفوا بما مدح الله تعالى به نفسه اي قبل ان يمدحه خلقه فحذفه
من الثاني لدلالة الاول عليه الحمد لله وقل هو الله احد اي سورة الحمد وسورة
الاخلاص بكمالها والحمد والمدح مترادفان على ما في الفائق لكن الجمهور على ان
الحمد النعت بالجميل على الجميل الاختياري والمدح النعت بالجميل وان لم يكن
اختياريا وعلى القول بالترادف فمغايرة التعبير للتفنن ولكراهة توالي الامثال
وعلى الثاني فانما ذكر الحمد في الاول لتضمن السورة الثنا عليه تعالى بالرحمانية والر حيمية
والربوبية ونحو ذلك من الصفات القديمة وذكر المدح في الثاني لتضمن السورة
الثنا على الصفات الذاتية وهي غير مسبوقة بالاختيار والا لزم حدوثها كما مر
وجوز جمع من السلف كتابة القرآن في اناء وغسله وشربه ومقتضي مذهب الشافعي
كما في المجموع الجواز والمراد ان ذلك مما يستشفى به فلا ينافي ما ورد في من الاستشفا
بايات منه او المراد ان لها مزية وان كان لغيرها في ذلك تاثير ايضا فمن
لم يشفه القران فلا شفاه الله دعاء او خبر قال ابن المنير الرقية باسماء الله هو الطب
الروحاني واذا كان على لسان الابرار حصل الشفا باذن المختار ولما عز هذا
النوع فزع الناس الى الطب الجسماني ابن قانع في معجم الصحابة عن رجا الغنوي
بفتح المعجمة والنون نسبة الى غني بن اعصر واسمه منبه بن سعد بن قيس
عيلان بن نسب اليه خلق كثير وقد اشار الذهبي في تاريخ الصحابة الى عدم صحة هذا
الخبر فقال في ترجمة رجا هذا له صحبة نزل البصرة وله حديث لا يصح في فضل
القران انتهى بنصه م

استعينوا وفي رواية عاتبوا الخيل هي جماعة الافراس لا واحد له وقيل واحده خايل
لانه يختال اي روضوها وادبوها للركوب والحرب فانها تعتب بالبنا للمفعول
اي تقبل العتاب اي التادب وهذا امر مشاهد والامر ارشادي وتخصيصه
الخيل ليس لاخراج غيرها من الحيوانات فان منها ما يقبل التادب والتعليم اكثر
من الخيل كالقرد والنسناس وقد صح ان جمعا راوا قردا خياطا واخرون راوا قردا
يحرس الحوانيت بالاجرة والحكاية في مثل ذلك كثيرة بل لان الخيل اكثر ملازمة للناس
فنص على ما تمس الحاجة بل الضرورة اليه عد وابن عساكر في تاريخه عن ابي امامة
باسناد ضعيف

استعد للموت اي تاهب للقايه بالتوبة المتوفرة الشروط كرد المظالم بان يبادر

الي ردها

الى ردها لاهلها وقضا نحو صلاة وصوم واستحلال من نحو غيبة وقذف **قبل نزول**
الموت اي قبل ان تفجأك المنية ويهجم عليك هاذم اللذات المفوت لذلك وطلب
ذلك للصحيح فالمريض اولى واكد لانه اقرب الى الموت وحقيق بالمسافر ان يأخذ
اهبة الرحيل وحوائج السفر وما يصلح لمنزل الاقامة ويبادر زحوف النجاة
ومن احدثت عنده بصيرته زادا في الحذر وحسن الزاد ومن زرع خيرا حصد
مسرة ومن زرع شرا حصد ندامة وحسرة ووضع الظاهر موضع المضمر
لتتصدع القلوب بتكرار ايراد ذكره عليها ومن وجوه الاستعداد تغطية
السيئة بالحسنة فكما ان الماشطة تستر ما شان من العروس بالزينة للقدوم
بها على زوجها فكذا المؤمن يستر ما شانه من الذنوب بالقربات لقدومه
على ربه والامر للندب ومحله اذا لم يتيقن ان عليه شيا من ذلك وانما تردد فيه
فيندب له حينئذ بذل الجهد في الاستعداد لورود ما يتوهمه باقيا عنده من
المظالم ليبرأ مما عساه يكون بذمته من حقوق الله وحقوق الادميين
اما مع تحقق ذلك فيجب عليه ما ذكر اجماعا فورا ولو تحقق ان عليه شيئا
ونسي عينه كالورع كما قال المحاسبي انه يعين كل ذنب ويندم عليه بخصوصه
فان لم يفعل ذلك فهو غير مخاطب بالتوبة لتعذرها لكنه يلقى الله تعالى
بذلك الذنب وكذا الوسيي دابنه وتسامح الباقلاني فقال يقول ان كان لي
ذنب لم اعلمه فانا تائب منه الى الله تعالى **طب ك** في الرقاق **عن طارق**
بمهملة وقاف **المحاربي** بضم الميم الكوفي صحابي له حديثان او ثلاثة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا طارق استعد الخ قال الحاكم صحيح واقره
الذهبي وهو مستند المؤلف في رمزه لصحته لكن قال الهيثمي فيه عند الطبراني
اسحاق بن ناصح قال احمد كان من اكذب الناس ﻫ
استعن بيمينك اي بالكتابة بيدك اليمنى وخصها لان الكتابة انما هي بها
غالبا وذلك بان تكتب ما تخشى نسيانه اعانة لحفظك والحروف علامات تدل
على المعاني المرادة فانها ان كانت محفوظة اغنت عن الكتابة وان عرض شك
او سهو فالكتاب نعم المستودع ومن الطاف الله بعباده الكتابة حيث شرع لهم
ما يعينهم على اداء ما ائتمنوا عليه وارشدهم الى ما يزيل الريبة ومنافع الكتابة
لا يحيط بها الا الله تعالى فما دونت العلوم ولا قيدت الحكم ولا ضبطت
اخبار الاولين ومقالاتهم الا بها ولولاها ما استقام امر الدارين **ت** في العلم
من حديث الخليل بن مرة عن يحيى بن ابي صالح **عن ابي هريرة** قال شكى رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم سوء الحفظ فذكره قال اعني الترمذي اسناده ليس
بالقائم ثم نقل عن البخاري ان الخليل منكر الحديث مع انه اختلف عليه فيه
انتهى ورواه عنه ابن عدي وفيه اسماعيل بن سيف وهو ضعيف كما بينه الذهبي
وعده في الميزان هذا الخبر من المناكير لكن له شواهد منها قيدوا العلم بالكتابة

وفيه الامر بتعلم الكتابة لان ما توقف عليه المطلوب مطلوب بل لو قيل بوجوبه
كفاية لم يبعد بناء على ما ذهب عليه جمع من ان كتابة العلم واجبة وقال جمع انها
للنساء مكروهة ومن ثم قيل ما للنساء والكتابة والعمالة والخطابة هذا
لنا ولهن منا ان يبتن على جنابة وظاهر صنيع المؤلف ان هذا الحديث بتمامه
والامر بخلافه بل سقطت منه لفظة وهي قوله على حفظك هـ
استعينوا على انجاح الحوائج من جلب نفع ودفع ضر بالكتمان عن الخلق
اكتفاء بعلم الحق وصيانة للقلب عن ما سواه فان كل ذي نعمة محسود فتكتم النعمة
عن الحاسد اشفاقا عليه منه الحكيم الترمذي في النوادر عن ابن عباس هـ
استعيذوا اي اطلبوا الاعاذة بالله من طمع شديد يهدي اي يدني ويقرب او
يجر الى طبع بفتح الطاء والموحدة اي يؤدي الى دنس وشين ومن طمع يهدي الى غير
مطمع اي الى تأميل ما يبعد حصوله والتعلق به قال في المصباح ومن كلامهم فلان
طمع في غير مطمع اذا امل ما يبعد حصوله ومن طمع حيث لا مطمع اي ومن
طمع في شيء لا مطمع فيه بالكلية لتعذره حسا او شرعا فاستعمل الهدى فيه
على الاستعارة تهكما ذكره الطيبي وهذه الثالثة اقرب مراتب الدناءة في الطمع
او قبحها فان حيث من صيغ العموم في الاحوال والامكنة والازمنة قال يحيى ابن
كثير لا يعجبك حلم امرئ حتى يغضب ولا امانته حتى يطمع قال القاضي والهداية
الارشاد الى الشيء والدلالة عليه ثم اتسع فيه فاستعمل بمعنى الاذن فيه والايصال
اليه والطبع محركا العيب واصله الدنس ولو معنويا كالعيب والعار واصله من
صيغ العموم في الامكنة لكنه استعمل هنا فيها في كل حال وزمان واصله الذي يعرض
للتسلي والمعنى تعوذوا بالله من طمع يسوقكم الى شين في الدين وازرا بالمروة واحذروا
التهافت على جمع الحطام وتجنبوا الحرص والتكالب على الدنيا حم طب عن معاذ
ابن جبل ضد السهل قال ك مستقيم الاسناد واقره الذهبي لكن قال الهيثمي
ان في رواية احمد والطبراني عبد الله بن عامر الاسلمي وهو ضعيف هـ
استعيذوا بالله من شر جار المقام بالضم اي الاقامة فانه ضرر دائم واذى ملازم
وجهد يتولد فان جار المسافر ان شاء ان يزيل زايل بالزاي فيهما اي ان يفارق
جاره ويتحول من جواره فارقه فيستريح منه وشمل جار المقام الحليلة والخادم
والصديق الملازم وفيه ايماء الى انه ينبغي تجنب جار السوء والتحول والتباعد عنه
بالانتقال عنه ان وجد لذلك سبيلا بمفارقة الزوجة وبيع الخادم وان المسافر
اذا وجد من احد من رفقته ما يذم شرعا فارقه ك في الدعاء عن ابي هريرة
وقال صحيح واقره الذهبي هـ
استعيذوا بالله من العين اي التجئوا اليه من شر العين التي هي آفة تصيب
الانسان او الحيوان من نظر العائن اليه فتؤثر فيه فيمرض او يهلك بسببه فان
العين حق اي بقضاء الله وقدره لا بفعل العائن بل يحدث الله في المنظور علة

يكون النظر سببها فيؤاخذه الله بجنايته عليه بالنظر وينبغي التعوذ منها بما كان
المصطفى صلى الله عليه وسلم يعوذ به الحسن والحسين وهو أعيذكما بكلمات الله
التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة رواه البخاري هـ ك عن عائشة
قال ك على شرطهما وأقره الذهبي ح

استعيذوا بالله من الفقر والعيلة من عال كثرت عياله والواو بمعنى مع
أي الفقر مع كثرة العيال فإن ذلك هو البلاء الأعظم والموت الأحمر ولما كان الفقر
قد يلجئ إلى أخذ مال الغير عدوانا والتجري إلى الظلم عقبه بقوله ومن أن تظلموا
أنتم أحدا من الناس أو تظلموا أي أو يظلمكم أحد بمنع الحق الواجب فالأول مبني
للفاعل والثاني للمفعول وذلك لأن الظلم ظلمات في الدارين والمظلوم قد يتسخط
ولا يصبر للقضاء فيهلك وقد كان من دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا خرج
من بيته اللهم إني أعوذ بك أن أظلم أو أظلم طب عن عبادة بن الصامت رمز
المصنف لحسنه لكن فيه انقطاع فقد قال الهيثمي فيه يحيى بن إسحاق بن عبادة
ولم يسمع من عبادة وبقية رجاله رجال الصحيح ح

استعينوا على إنجاح الحوائج وفي رواية الطبراني استعينوا على قضاء الحوائج
بالكتمان بالكسر أي كونوا لها كاتمين عن الناس واستعينوا بالله على الظفر بها
ثم علل طلب الكتمان بقوله فإن كل ذي نعمة محسود يعني إن أظهرتم حوائجكم
حسدكم فعارضوكم في مرامكم وموضع الخبر الوارد في التحدث بالنعمة ما بعد
وقوعها وأمن الحسد وأخذ منه أن على العقلاء إذا أرادوا التشاور في أمر إخفاء
التشاور فيه ويجتهدوا في طي سرهم قال بعض الحكماء من كتم سره كان الخيار إليه
ومن أفشاه كان الخيار عليه وكم من إظهار سر أراق دم صاحبه ومنع من بلوغ
مأربه ولو كتمه كان من سطوته آمنا ومن عواقبه سالما وبنجاح حوائجه فائزا
وقال بعضهم سرك من دمك فإن تكلمت به فقد أرقته وقال   وإن من
حصن سره فله بتحصينه خصلتان الظفر بحاجته والسلامة من السطوات
وفي منثور الحكم انفرد بسرك ولا تودعه حازما فيزول ولا جاهلا فيحول
لكن من الأسرار ما لا يستغني فيه عن مطالعة صديق ومشورة ناصح فيتحرى
له من يأتمنه عليه ويستودعه إياه وليس كل من كان على الأموال أمينا على الأسرار
قال الراغب وإذاعة السر من قلة الصبر وضيق الصدر ويوصف به ضعفة
الرجال والنساء والصبيان والسبب في صعوبة كتمان السر أن للإنسان قوتين
آخذة ومعطية وكلتاهما تتشوف إلى الفعل المختص به ولولا أن
الله وكل المعطية بإظهار ما عندها لما أتاك بالأخبار من لم تزوده فصارت
هذه القوة تتشوف إلى فعلها الخاص بها فعلى الإنسان أن يمسكها ولا يطلقها
إلا حيث يجب إطلاقها عق عد طب كل في معاجيمه الثلاثة حل هب عن
محمد بن خزيمة عن سعيد بن سلام العطار عن ثور بن يزيد عن بن معدان عن معاذ

ابن جبل اورده بن الجوزي في الموضوع وقال سعيد كذاب قال البخاري يذكر بوضع
الحديث عد طب حل هب كلهم من طريق العقيلي عن معاذ ايضا قال ابو نعيم
غريب من لا حديث خالد تفرد به عنه ثور حدث به عمرو بن يحيي البصري
عن شعبة عن ثور انتهي واورده ابن الجوزي من هذه الطرق ثم حكم بوضعه
ولم يتعقبه المولف سوي ان العراقي اقتصر علي تضعيفه ورواه العسكري
عن معاذ ايضا وزاد ولو ان امرا كان اقوم من قدح لكان له من الناس غامز وفيه
سعيد المزبور قال س بصري ضعيف وقال احمد و بن طاهر كذاب قال في الميزان
ومن منكراته هذا الخبر وقال بن حبان سعيد يضع الحديث وقال العقيلي
لا يعرف الا بسعيد ولا يتابع عليه وقال الهيثمي في كلامه علي احاديث الطبراني فيه
سعيد العطار كذبه احمد وبقية رجاله ثقات الا ان خالد بن معدان لم يسمع
من معاذ فهو منقطع الخرايطي في كتاب اعتلال القلوب عن علي بن حرب
عن حابس بن محمود عن بن جريج عن عطا عن عمر بن الخطاب وضعفوه خط عن
ابراهيم بن مخلد عن اسماعيل بن علي الخطي عن الحسين بن عبيد الله الابزاري عن
ابراهيم بن سعيد الجوهري عن المامون عن الرشيد عن المهدي عن ابيه عن جده
عن عطا عن بن عباس قال بن الجوزي هذا من عمل الابزاري وسيل احمد و بن معين عنه
فقالا هو موضوع وقال بن ابي حاتم منكر لا يعرف قال الحافظ العراقي ورواه
ايضا بن ابي الدنيا عن معاذ بسند ضعيف جدا بلفظ استعينوا علي قضاء
الحوايج بالكتمان واورده بن الجوزي في الموضوعات من حديث معاذ هذا
وقال فيه سعيد بن سلام العطار متروك وتابعه حسين بن علوان وضاع
ومن حديث بن عباس وقال فيه الحسين الابزاري يضع الخلعي في فوايده عن احمد بن
محمد بن الحجاج عن محمد بن احمد الترقفاني العطار عن احمد بن عبد الله عن غندر عن
عن شعبة عن مروان الاصغر عن النزال بن سبرة عن علي امير المومنين قال
السخاوي وبسنا نسوله لخبر الطبراني عن الحبران لاهل النعمة حسادا
فاحذروهم انتهي ولما ساق الحافظ العراقي الخبر المشروح جزم بضعفه
واقتصر عليه م

استعينوا ندبا بطعام السحر بالتحريك اي الماكول وقت السحر وهو السحور
علي صيام النهار فانه يعين عليه كما هو محسوس وبالقيلولة النوم وسط النهار
عند الزوال وما قاربه من قبل او بعد علي قيام الليل يعني الصلاة فيه وهو التهجد
وما في معناه من ذكر وقراة فان النفس اذا اخذت حظها من نوم النهار استقبلت
السهر بنشاط وقوة انبساط فافاد ندب السحر والنوم وسط النهار بقصد
التقوي علي الطاعة ه ك وكذا البزار طب هب كلهم من حديث زمعة بن صالح
عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن بن عباس قال ك زمعة وسلمة ليسا بمتروكين
واقره الذهبي في التلخيص لكنه اورد زمعة في الضعفا والمتروكين وقال ضعفه

احمد

احمد وابو حاتم والدارقطني ونقل في الكاشف عن ابي داود انه ضعف سلمة هذا وقال ابن حجر في سنده زمعة بن صالح وفيه ضعف وقال السخاوي زمعة كان مع صدقه ضعيف الحفظ يدووهم ولذا لم يخرج له مسلم الا مقرونا بغيره وسلمة ضعيف مطلقا او في خصوص ما يرويه عن زمعة انتهى ه

بيان ادراره

استعينوا على الرزق اي على ادراره وسعته وتيسره بالصدقة لان المال محبوب عند الخلق ومن قهر نفسه بمفارقة محبوبه ايثارا لمرضاة ربه جوزي لكرم الوهاب الذي خزائن الرزق بيده بحريه بان يعاض عليه منها بما به مطلوبه وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فر عن عبد الله بن عمرو ابن عوف بفتح المهملة المزني بضم الميم وفتح الزاي صحابي موثق وفيه محمد بن الحسين السلمي الصوفي قال الذهبي عن الخليل عن القطان يضع الحديث ومحمد بن خالد المخزومي قال في الميزان قال ابن الجوزي مجروح ه

استعينوا على النسا اللاتي في مؤنتكم بزوجية او قرابة او ملك بالعري اي استعينوا على قصرهن بالبيوت وعدم تطرق المقالة في حقهن بعدم التوسعة عليهن في اللباس والاقتصار على ما يقيهن الحر والبرد على الوجه اللائق وعلل ذلك بقوله فان احداهن اذا كثرت ثيابها اي زادت على قدر الحاجة كعادة امثالها بالعروف واحسنت زينتها اي ما تتزين به اعجبها اي حسن في نفسها الخروج الى الشوارع والمجامع للمباهاة بحسن زينتها ولباسها لترى الرجال منها ذلك فينشا عنه من الفتن ما لا يخفى على اهل العقل فباعرائهن تنحسم هذه المفاسد والشرور التي لا يمكن تداركها بعد وقوعها واذا كان هذا في زمانه فما بالك به الآن وفي رواية لابن عدي ايضا عن انس مرفوعا اجيعوا النسا جوعا غير مضر واعروهن عريا غير مبرح لانهن اذا سمن واكتسين فليس شي احب اليهن من الخروج وليس شي شر لهن من الخروج وانهن اذا اصابهن طرف من العري والجوع فليس شي احب اليهن من البيوت وليس شي احرى خير لهن من البيوت انتهى وفيه متروك عد عن الحسن بن سفيان عن زكريا بن يحيى الخزاز عن اسماعيل ابن عباد الكوفي عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك اورده ابن الجوزي في الموضوعات من حديث ابن عدي وحكم عليه بالوضع وقال اسماعيل وزكريا متروكان وتعقبه المولف بان له شاهدا ورواه الطبراني في الاوسط عن شيخه موسى بن زكريا قال الهيثمي وهو ضعيف ه

استغنوا وفي نسخ استعينوا بغنا الله اي اسالوه من فضله ولا تسالوا غيره فان خزائن الوجود بيده وازمتها اليه ولا معطي ولا مانع غيره قال بعض العارفين من لزم الباب اثبت في الخدم ومن اكثر الذنوب اكثر الندم ومن استغنا بالله امن العدم وفي تاريخ ابن عساكر عن ابي الرضي العابد العيش في ثلاثة اشيا الاستغنا عن الناس العدو والصديق وصحة البدن

والامن من الدين وزعم ان المراد من الحديث التزوج لخبر تزوجوا فالنص
يا نبي بالمال بعيد ع عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي في الفردوس
لكن بيض ولده لسنده ثم ان ظاهر كلام المص انه هذا هو الحديث بتمامه والامر
بخلافه بل تمامه عشا ليلة وغدا يوم ع

استغنوا عن الناس اي تعففوا عن سؤالهم والمراد ان العبد يشعر قلبه
فقر العبد الى ربه وعجزهم وانهم تحت قهر قدرة موجدهم ويكفهم نفسه عن
التطلع اليهم والى ما في ايديهم ويوجه رغبته عن الاقبال اليهم ويقنع بما قسم له
ولو بشوص السواك اي بغسالته او بما تفتت منه عند التسوك يعني
اقنعوا بادنى ما ييسره الرحمن حتى لو فرض ان يسده غسالة السواك او ما تفتت منه
فاقنعوا به والزموا انفسكم الاستغناء عنهم وكفها عن الطمع فيهم والنظر الى ما في ايديهم
وقيل المراد لا تطلبوا منهم غسل السواك مبالغة قال العسكري وقد روي بضم الشين
وبفتحها البزار الحافظ احمد في مسنده طب هب عن ابن عباس قال الحافظ العراقي
بعد ما عزاه للبزار والطبراني اسناده صحيح وقال تلميذه الحافظ الهيثمي رجاله
ثقات وقال السخاوي رجال هذا الخبر ثقات وحينئذ فرمز المصنف لضعفه
غير صواب ع

استفت نفسك المطمئنة الموهوبة نورا يفرق بين الحق والباطل والصدق
والكذب والخطاب لوابصة وهو متصف بذلك وفي رواية قلبك اي عول على ما فيه
لان للنفس شعورا بما تحمد به عاقبته او تذم وان غاية لمقدر دل عليه ما قبله
اي فالتزم بما في نفسك ولو افتاك المفتون بخلافه لانهم انما يطلعون على
الظواهر وهو بضم الميم جمع مفتي وفي بعض الحواشي بالفتح من الفتنة بمعنى الضلال
لكن كل من رايناه شرح الحديث انما بنى كلامه على معنى الضم وعليه قال حجة الاسلام
ولم يرد كل احد لفتوى نفسه وانما ذلك لوابصة في وقعة مخصوصة انتهى فقال
البعض ويعرض العموم فالكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين فافتاه غيره
بمجرد حدس وميل من غير دليل شرعي والا لزمه اتباعه وان لم ينشرح له
صدره انتهى وبما بحثه صرح حجة الاسلام لكن بزيادة بيان واحسان فقال ما
محصوله ليس للمجتهد ولا او المقلد الا الحكم بما يقع له او لمقلده ثم يقال للورع
استفت قلبك وان افتوك اذ للاثم حوازات في القلوب فاذا وجد قابض
مالا في نفسه شيئا منه فليتق الله ولا يترخص تعللا بالفتوى من علماء الظاهر فان
لفتاويهم قيودا ومطلقات من الضرورات وفيها التخمينات واقتحام شبهات
والتوقي عنها من شيم ذوي الدين وعادات السالكين لطريق الاخرة تتمة
قال العارف سهل التستري خرج العلماء والزهاد والعباد من الدنيا وقلوبهم
مقفلة ولم تفتح الا قلوب الصديقين والشهداء ولولا ان ادراك من له قلب
بالنور الباطني حاكم على علم الظاهر لما قال المصطفى استفت قلبك

فكم من معان دقيقة من اسرار القرآن تخطر على قلب المتجرد للذكر والفكر تخلوا عنها
زبر التفاسير ولا يطلع عليها افاضل المفسرين ولا محقق الفقهاء المعتبرين
تخ عن وابصة بكسر الموحدة وفتح المهملة بن معبد الازدي وفد سنة تسع وكان
بكاء وقبره بالرقة ورمز المص لحسنه ورواه عنه ايضا الامام احمد والدارمي في مسنديهما
قال النووي في رياضه اسناده حسن وتبعه المؤلف فكان ينبغي له الابتدا بعزوه
له كعادته ورواه ايضا الطبراني وقال الحافظ العراقي فيه عنده العلا بن
ثعلبة مجهول ﻫ

استفرهوا نه باضحاياكم اي استكرموها فضحوا بالكريمة الشابة المليحة الحسنة
المنظر السمين والفارهة المليحة والفتية ويقال هو يستفره الافراس يستكرمها كما في
القاموس وفي مختار الصحاح عن الازهري الفاره من الناس المليح الحسن ومن الدواب
الجيد السير انتهى هذا هو المراد هنا واما ما فسروا به الفاره من انه الحاذق بالشيء فلا
يتأتى هنا ثم علل ذلك بقوله فانها مطاياكم جمع مطية وهي الناقة التي يركب
مطاها اي ظهرها على الصراط اي فان المضحي يركبها ويمر بها على الصراط او يستمر
عليها حتى توصله الى الجنة فاذا كانت سريعة مرت على الصراط بخفة ونشاط او سرعة
وحركة جعلها مطايا في ذلك اليوم دون غيرها من الخيل وغيرها ان ذلك علامة في
في ذلك الموقف على ان من امتطاها ثم امتثل امر الشارع الندبي بالتضحية وانه
من الفائزين بالجزاء الموعود على ذلك وفيه ان الافضل في الاضحية كونها جيدة
السمين ولم ار من قال به من اصحابنا فر من طريق بن المبارك عن يحيى بن عبد الله
عن ابيه عن ابي هريرة قال المص في الدرر يحيى ضعيف وقال السخاوي يحيى ضعيف
جدا ووقع في نهاية امام الحرمين ثم الوسيط عظموا ضحاياكم فانها على الصراط
مطاياكم قال بن الصلاح وهو غير معروف ولا ثابت وقال بن العربي وليس في
فضل الاضحية حديث صحيح

استقم اي الزم فعل الطاعات وترك المنهيات قال القاضي المراد بالاستقامة
اتباع الحق والقيام بالعدل وملازمة المنهج المستقيم وذلك خطب جسيم لا
يتصدى لاحصائه الا من استضاء قلبه بالانوار القدسية وتخلص من كدورات
البشرية والظلمات الانسية الطبيعية وايده الله بتاييد من عنده واسلم شيطانه
بيده وقليل ما هم انتهى وقال الطيبي الاستقامة التامة لا تكون الا لمن فاز بالقدح
المعلى ونال المقام الاسنى وهي رتبة الانبيا وليحسن بفتح المثناة تحت خلقك
بضمتين للناس بان تلقاهم ببشر وطلاقة وجه وتحمل اذاهم وتفعل بهم ما تحب
ان يفعلوه معك وبين به ان الاستقامة نوعان استقامة مع الحق بفعل طاعة
عهدا وقولا وفعلا واستقامة مع الخلق بمخالقتهم بخلق حسن وبذلك تحصل
الاستقامة الجامعة التي هي الدرجة القصوى التي بها كمال المعارف والاحوال
وصفا القلوب في الاعمال وتنزيه العقائد عن سفاسف البدع والضلال

قال الجنيد ولا يطيقها الا فحول الرجال لانها الخروج عن المالوفات ومفارقة
الرسوم والعادات وهذا الحديث من جوامع الكلم واصول الاسلام طب ك
هب عن ابن عمرو بن العاصي قال قال معاذ يا رسول الله اوصني فذكره قال
الهيثمي فيه ابي عند الطبراني عبد الله بن صالح ضعفه جماعة وابو السمط سعيد
ابن ابي سعيد مولى المهري لم اعرفه
استقيموا اي الزموا المنهج المستقيم بالمحافظة على ايفا حقوق الحق ورعاية حدوده
والرضا بالقضا ولن تحصوا ثواب الاستقامة وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها او
لن تطيقوا ان تستقيموا حق الاستقامة لعسرها او لن تطيقوها بقوتكم وحولكم
وان بذلتم جهدكم بل بالله او استقيموا على الطريق الحسني وسددوا وقاربوا فانكم
لن تطيقوا الاحاطة في الاعمال ولا بد للمخلوق من تقصير وملال وكان القصد به
تنبيه المكلف على رؤية التقصير وتحريضه على الجد لئلا يتكل على عمله ولهذا قال
القاضي اخبرهم بعد الامر بذلك انهم لا يقدرون على اداء حقه والبلوغ الى غايته لئلا
يغفلوا عنه فكانه يقول لا تتكلوا على ما تاتون به ولا تياسوا من رحمة ربكم فيما
تذرون عجزا او قصورا لا تقصيرا وقال الطيبي قوله ولن تحصوا اخبار واعتراض
بين المعطوف والمعطوف عليه كما اعترض ولن تفعلوا بين الشرط والجزا لما امرهم
بالاستقامة وهي شاقة جدا تداركه بقوله ولن تحصوا رحمة ورافة منه على هذه
الامة المرحومة كما قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم بعد ما نزل اتقوا الله حق
تقاته اي واجب تقواه ثم رتب على ما تبشر لهم من ذلك ولا يشق عليهم بقوله
واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة اي ان لم تطيقوا ما امرتم به من الاستقامة فحق
عليكم ان تلزموا بعضها وهو الصلاة الجامعة لكل عبادة من كل قراة وتسبيح وتكبير
وتهليل وامساك عن كلام البشر والمفطرات وهي معراج المومن ومقربته الى جناب
الحضرة الاقدس فالزموها واقيموا حدودها سيما مقدمتها التي هي شطر الايمان نفحا فظوا عليها فانه لا يحافظ عليها الا مومن راسخ القدم في التقوى كما قال
ولا وفي رواية ولن يحافظ على الوضوء الظاهري والباطني الا مومن كامل الايمان
فالظاهري ظاهر والباطني طهارة السر عن الاغيار والمحافظة على المجاهدة التي
تكون بها تارة غالبا وتارة مغلوبا اي لن تطيقوا الاستقامة على تطهير سركم ولكن
جاهدوا في تطهيره مرة بعد اخرى كتطهير الحدث مرة بعد اخرى فالاستقامة
بين عجز البشرية وبين استيلا الربوبية فتكونون بين رعاية واهمال وتقصير
واكمال ومراقبة واغفال وبين جد وفتور كالكم بين حدث وطهور وفيه ندب ادامة
الوضوء وبه اخذ اصحابنا وانه يسن تجديده اذا صلى صلاة حم ك عن ثوبان
وقال ك على شرطهما ولا علة له سوى وهم بلال الاشعري هـ عن ثوبان قال
المنذري اسناد ابن ماجة صحيح وقال الذهبي في المهذب خرجه ابن ماجة من حديث
منصور عن سالم وهو لم يدرك ثوبان وقال الحافظ العراقي في اماليه حديث
حسن

لعله القدسية

حسن ورواته ثقات الا ان في سنده انقطاعاً بين سالم وثوبان كما قال ابن حبان حب طب عن ابن عمرو بن العاصي قال مغلطاي اسناده لا باس به طب عن سلمة بن الاكوع قال الدميري ذكره الرافعي في مجلس العشرين من املائه وقال ما ملخصه انه حديث ثابت انتهى وقد عد هذا الخبر من جوامع الكلم وله طرق صحاح وبه استدل ابن الصلاح على صلاة الرغايب ونوزع في سنيتها بما محله كتب الفروع ●

استقيموا ونعما ان استقمتم فان شان الاستقامة عظيم وخطبها جسيم ومن ثم قال الحبر ما نزل على قلب المصطفى صلى الله عليه وسلم اية اشق ولا اعظم من اية فاستقم كما امرت وفي خبر رواه ابن ابي حاتم انه لم ير بعد نزولها ضاحكا ابداً وفي خبر الترمذي ما يفيد ان اعظم ما يراعى استقامته بعد القلب من الجوارح اللسان فانه الترجمان قال الحرالي وقد جمع لمن استقام الامداح المبهمة لان نعم كلمة مبالغة تجمع المدح كله وما كلمة مبهمة تجمع الممدوح فتطابقا في الامداح الابهام قال ابن الاثير اصله نعم ما فادغم وشدد ثم نبه على ان اعظم اركان الاستقامة الصلاة بقوله وخير اعمالكم الصلاة ولن وفي رواية ولا يحافظ على الوضوء باسباغه وادامته واستيفاء سننه وادامته الا مومن كامل الايمان وفيه بيان شرف الصلاة وكونها اشرف الطاعات والمحافظة على الوضوء بمراقبة اوقاته واقامته واسباغه والاعتناء بادابه ه عن ابي امامة الباهلي ورواه عنه ايضا ابن عساكر طب عن عبادة بن الصامت رمز المولف لصحته فان اراد انه صحيح لغيره فقد يسلم والا فليس فقد قال مغلطاي فيه اسحاق بن اسيد وهو وان ذكره ابن حبان في الثقات فقد وصفه بالخطا وقال ابن عدي هو مجهول اي جهالة حال لا عين وقد عيب على مسلم اخراج حديثه والبخاري لم يخرج حديثه محتجا به بل تعليقا وليس هو ممن يقوم به حجة وروايته عن ابي امامة منقطعة مع ضعفهما انتهى وقال الهيثمي في سند الطبراني محمد بن عبادة عن ابيه ولم اجد من ترجمه ●

استقيموا لقريش اي للايمة من قريش ما استقاموا لكم اي دوموا على طاعتهم واثبتوا عليها ما داموا قايمين على الشريعة لم يبدلوها فان لم يستقيموا لكم وفي رواية لاحمد ايضا فان لم يفعلوا فضعوا سيوفكم على عواتقكم متاهبين للقتال ثم ابيدوا واهلكوا خضراءهم اي سوادهم ودهماءهم ذكره الزمخشري وقضية صنيع المولف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل تمامه عند مخرجيه كما في الفردوس وغيره فان لم تفعلوا فكونوا حراثين اشقيا تاكلون من كد ايديكم انتهى قال ابن حجر وقد تضمن هذا الحديث الاذن في القيام عليهم وقتالهم والايذان بخروج الامر عنهم وبه يقوى مفهوم حديث الايمة من قريش ما اقاموا الدين انه اذا لم يقيموه خرج الامر عنهم ويوخذ من بقية الاحاديث ان خروجه عنهم انما يقع بعد ايقاعهم ما هددوا به من اللعن اولا والموجب للخذلان وفساد التدبير وبه وقع ذلك في صدر الدولة العباسية ثم التهديد بتسليط من يوذيهم عليهم ووجد ذلك في غلبة مواليهم عليهم بحيث صاروا محجوراً عليهم ثم اشتد الامر فغلب عليهم الديلم فضايقوهم في كل شي حتى لم يبق للخليفة

الا لمجرد الاسم في بعض الامصار الى هنا كلام الحافظ قال الخطابي الخوارج يتأولون على الخروج على الائمة ويحملون قوله ما استقاموا لكم على العدل في السيرة وانما الاستقامة هنا الاقامة على الاسلام حم عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بن حجر رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا لان سالم بن ابي الجعد لم يسمع من ثوبان طب عن النعمان بن بشير رمز المص لحسنه ولعله لاعتضاده والا ففيه شعيب بن بيان الصفار قال الجوزجاني يروي المناكير ذكره الهيثمي ○

استكثر من الناس اي المومنين لاسيما صلحاوهم وعبادهم وزهادهم خصوصا الشعثة رووسهم المغبرة اطمارهم فمحصول الحديث طلب الدعا من كل مومن قال القشيري مر معروف الكرخي بسقا يقول رحم الله من شرب فشرب فقيل له الم تكن صايما قال بلى ولكن رجوت دعاه من دعا الخير لك اي اطلب منهم ان يدعوا لك كثيرا بالخير ومن الاولى ابتدائية والثانية ابتدائية او تبعيضية فان العبد لا يدري على لسان من يستجاب له من الناس او يرحم ورب اشعث اغبر ذي طمرين لو اقسم على الله لابره خط رواه مالك بن انس الامام المشهور رضي الله تعالى عنه عن ابي هريرة سكت عليه المولف ووهم من زعم انه رمز لضعفه ○

استكثروا من قول الباقيات عند الله تعالى لقائلها بمعنى انها محفوظة عنده ليثاب عليها قائلها لذلك وصفها بقوله الصالحات قيل وما هن قال التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ولا حول ولا قوة الا بالله اي هي قول سبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله وبهذا اخذ ابن عباس والجمهور فقالوا الباقيات الصالحات المذكورة في قوله تعالى والباقيات الصالحات الاية هي هذه الكلمات والحديث حجة على من ذهب الى انها غيرها من المفسرين حم حب وابو يعلى ك في الدعا والذكر عن ابي سعيد الخدري قال ك صحيح واقره الذهبي رحمه الله قال الهيثمي اسناد احمد حسن ○

استكثروا من النعال امر ارشاد والمراد الاستكثار من اعدادها في السفر فكلما ذهبت نعل او تخرقت وجد في رجله غيرها فليس المراد بالاستكثار لبس اكثر من نعل في حالة واحدة كما قد يظن ثم علل ذلك بقوله فان الرجل وصف طردي وانما خصه لانه يكثر المشي فيحتاج للنعل لا يزال راكبا ما دام منتعلا لفظ رواية مسلم ما انتعل اي هو شبيه بالراكب مدة دوامه لابسا للنعل في خفة المشي وقلة النصب وسلامة رجله من نحو اذى او شوك وفيه اشارة الى ندب الاستعداد لاهبة السفر وخص الرجل لان السفر غالبا انما يكون للرجال فان سافرت انثى او خنثى فهي كالرجل قال القرطبي هذا كلام بليغ ولفظ فصيح لا ينسج على منواله ولا يوتى بمثاله وهو ارشاد الى المصلحة وتنبيه على ما يخفف المشقة فان الحافي المديم للحفا يلقى من الالم والمشقة بالعثار ونحوه لا يقطعه عن المشي ويمنعه من الوصول لمقصده والمنتعل يمكنه ادامة المشي فيصل لمقصوده كالراكب فلذلك

شبهه

شتمه حم خ مرن عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
في غزوة غزاها فذكره طب عن عمران بن حصين قال الهيثمي فيه لجلعة بن الزبير
لا باس به في نفسه وضعفه الدارقطني وبقية رجاله ثقات طس عن بن عمرو ابن
العاص قال الهيثمي فيه اسمعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف ۞

استكثروا من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها اي هذه تدفع عن قايلها تسعة
وتسعين بابا اي وجها اذ كل باب فرجة من وجوه الضر ادناها الهم اوقال
الهم هكذا هو على الشك عند مخرجيه خاصية فيها علمها الشارع والظاهر ان
المراد بهذا العدد التكثير للتحديد قياسا على نظايره والضر بالضم الهزال وسوء
الحال والفاقة والفقر وبالفتح مصدر ضره يضره اذا فعل به مكروها عق عن جابر
ابن عبد الله قال شكونا الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يشكنا فقال استكثر الخ
وفيه بلهط بن عباد عن بن المنكدر لا يعرف قال في الميزان والخبر منكر قال في اللسان
خرجه ابو نعيم في الحلية عن ابيه عن بن ناجية عن بن ابي عمرو به والطبراني في
الصغير وقال بلهط عندي ثقة انتهي وبه يعرف ان ايثار المص للعقيلي واقتصاره
عليه غير صواب ۞

استكثروا من الاخوان اي من مواخاة المسلمين الابرار الاخيار فان لكل مومن شفاعة
عند الله يجعل تعالى ذلك لهم اكراما لهم يوم القيمة فكلما كثرت اخوانكم كثرت
شفعاؤكم وذلك ارجى للفلاح واقرب للنجاح وخرج بقولنا من الاخيار اخوان
هذا الزمان فينبغي الاقلال منهم قال بن الرومي

عدوك من صديقك مستفاد • فلا تستكثرن من الصحاب •
فان الدا اكثر ما تراه • يكون من الطعام او الشراب •

فقيل الناس اخوان طمع واعدا نعم وقال الغزالي سمعت ان بن عيينة
قال للثوري اوصني فقال اقلل من معرفة الناس قلت اليس في الخبر اكثروا
من معرفة الناس فان لكل مومن شفاعة يوم القيمة قال لا احسبك رايت قط
ما تكرهه الا ممن تعرفه قلت اجل ثم مات فرايته في النوم فقلت اوصني
قال اقلل من معرفة الناس ما استطعت فان التخلص منهم شديد بن النجار
في تاريخه عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه رمز المص رحمه الله تعالى
لضعفه هـ

استمتعوا من هذا البيت هي بمعنى اللام الكعبة غلب عليها كالنجم على الثريا والمراد
من الاستمتاع به اكثار الطواف والحج والاعتمار والاعتكاف ودوام النظر اليه
فانه قد هدم مرتين قال في الكشاف فاول من بناه ابراهيم ثم بناه قوم من العرب
من جرهم ثم هدم فبنته العمالقة ثم هدم فبنته قريش انتهى قال بن حجر
وغيره اختلف في عدد بنا الكعبة والذي تحصل انها بنيت عشر مرات بناء
الملايكة قبل ادم لما قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ذكره مجاهد ثم ادم

رواه البيهقي في الدلايل ثم بنوه من بعده ثم نوح ثم ابراهيم وزعم ابن كثير
انه اول من بناه وانكر ما عداه ورد ثم العمالقة رواه الفاكهي عن علي **ورفع في**
الثالثة بهدم ذوي السويقتين له والمراد رفع بركته وقال في الاتحاف اقتصاره
في الحديث على الهدم على مرتين اراد هدمها عند مجي الطوفان الى ان بناها ابراهيم
وهدمها في ايام قريش لما احترق بها السيل وكان ذلك مع اعادة بنايها في زمن
المصطفى صلى الله عليه وسلم وله من العمر خمس وثلاثون سنة والامر بالاستمتاع
به يشمل النظر اليه والطواف به والصلاة فيه **طب ك** وكذا ابن لال والديلمي كلهم
عن ابن عمر بن الخطاب قال ك صحيح على شرطهما واقره الذهبي رحمه الله قال
البيهقي رجال الطبراني ثقات **هـ**
استنثروا بهمزة وصل امر من النثر بفتح النون وسكون المثلثة وهو جذب ماء
الاستنشاق بريح الانف ونحوه ثم طرحه وقال العراقي هو اخراج الماء والاذى
من الانف بعد الاستنشاق وذكر ان الاول قول الخطابي والثاني قول الجمهور من
اهل اللغة والفقهاء والمحدثين **مرتين بالغتين** اي الى اعلا درجات الاستنثار
او بمعنى الواو **ثلاثا** قيل لم يذكر في الثالثة المبالغة دلالة على ان المبالغة في الثنتين
قايمة مقام الثالثة والمراد ان ذلك يشرع في الوضوء كما بينه في حديث ابي داود
الطيالسي وهو اذا توضا احدكم فاستنثر فليفعل ذلك مرتين او ثلاثا قال ابن حجر
واسناده حسن لكن قوله في الحديث المار اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر
ثلاثا فان الشيطان الخ يقتضي عدم اختصاص الامر بالوضوء وعليه فالمراد ان الاستنثار
في الوضوء للتنظيف وللمستيقظ لطرد الشيطان ذكره ابن حجر وظاهر الامر الوجوب
فيلزم من قال بوجوب الاستنشاق كاحمد القول بوجوبه واستدل الذاهبون للندب
بقول المصطفى صلى الله عليه وسلم للاعرابي في خبر الترمذي وغيره توضا كما امرك الله
فاحاله على الاية ولا ذكر للاستنشاق ولا للاستنثار فيها ونوزع باحتمال ان يراد بالامر
ما هو اعم من اية الوضوء فقد امر الله تعالى باتباع نبيه صلى الله عليه وسلم
ولم يحك احد ممن وصف وضوءه انه ترك الاستنشاق بل ولا المضمضة وبه رد على
من لم يوجب المضمضة ايضا ذكره ابن حجر ويشكل كونه يرده البسوى كما بوب عليه
النسائي واخرجه مقيدا بها **حم د ك عن ابن عباس** قال في المنار فيه قارظ
ابن شيبة لا باس به وبقية رواته لا يسال عنهم فانهم ايمة **ع**
استنجوا بالماء البارد فانه مصحة بفتح الميم والمهملة مع شدة الحاء **للبواسير** اي ذهاب
لمرض الباسور وهو ورم تدفعه الطبيعة الى كل محل في البدن يقبل الرطوبة
كالمعدة والانثيين والدبر وتنزل سيلانه صادا او الامر بخصوص البارد ارشاد
وهو لمصلحة يعود نفعها على البدن **طس عن عايشة عب عن المسور** بكسر
الميم وسكون المهملة وفتح الواو وبالراء **ابن رفاعة** بكسر الراء وفتح الفاء ابن ابي مالك
القرظي تابعي مقبول مات سنة ثمان وثلاثين ومائة فالحديث مرسل انتهى

قال

قال الهيثمي فيه عمار بن هارون وهو متروك انتهى وعمار هذا اورده الذهبي في الضعفا وقال ابن عدي سرق الحديث وفيه ايضا ابو الربيع السمان وقد ضعفوه

استنزلوا الرزق بالصدقة اي اطلبوا ادراره عليكم من خزائن الرزق بالتصدق على عيال الله المحتاجين فان الله يحب من احسن اليهم واذا احب عبدا اجاب دعاه واعطاه ما يتمناه الخلق كلهم عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعياله **هب عن علي** امير المومنين **عد عن جبير بن مطعم** بضم الميم وكسر العين المهملة **ابو الشيخ في الثواب عن ابي هريرة** وفيه سليمان بن عمرو النخعي الكوفي قال الذهبي في الضعفا كذاب مشهور وفي الميزان عن يحيى كان اكذب الناس

استهلال الصبي المولود العطاس اي علامة حياة الولد عند خروجه من بطن امه ان يعطس حال التنفس قال ابن الكمال الاستهلال ان يكون من الولد ما يدل على حياته من بكا او تحريك عين او عضو انتهى فمراد الحديث ان العطاس اظهر العلامات التي يستدل بها على كال حياته وانه خرج حيا وحياته مستقرة فيجب غسله وتكفينه والصلاة عليه واراد بالصبي ما يشمل الصبية قال الراغب اول ما يبدا له عند سقوطه لما يضغطه من مضيق خروجه ويصيبه من الحر الهوائي توجع والوجع يورث الغم والغم يحمله على البكا وذلك ان للصبي كما يكون للحيوان ما عدى النطق من لذة والم وجوع وعطش ومنه اخذ ابن الرومي قوله

لما يوذن الدنيا به من صروفها	يكون بكا الطفل ساعة يولد
والا فما يبكيه منها لانها	لاوسع مما كان فيه وارغد

البزار عن ابن عمر بن الخطاب رمز المصنف ٢ وليس بمسلم فقد قال الهيثمي فيه محمد ابن عبد الرحمن البيلماني وهو ضعيف عندهم وتقدمه لاعلاله به عبد الحق

استودع الله اي استحفظه **دينك** خاطب به من جاء يودعه للسفر من الوداع بفتح الواو وهو الاستحفاظ لان السفر محل الاشتغال عن الطاعات التي يزيد الدين بزيادتها وينقص بنقصها وقوله استودع بقرينة السبب والسياق خبر لا امر وان كان معناه صحيحا ويأتي حديث في باب كان انه كان يقول لكل وهو واضع يده في يده فنا كذلك **وامانتك** اي اهلك ومن تخلفه منهم بعدك ومالك الذي تودعه وتستحفظه امينك وقدم الدين لان حفظه اهم **وخواتيم عملك** اي عملك الصالح الذي جعلته اخر عمرك في الاقامة فانه يسن للمسافر ان يختم اقامته بعمل صالح كتوبة وخروج عن مظالم وصلاة وصدقة وصلة رحم وقراءة اية الكرسي ووصية واستبراء ذمته ونحوها فيندب لكل من يودع احدا من المومنين اذا يفارقه على هذه الحالة الكلمات وان يكررها باخلاص وتوجه تام فاذا ولى المسافر قال المقيم اللهم اطول له البعيد وهون عليه السفر كما سيأتي **د ت عن ابن عمر** ابن الخطاب انه كان يقول للرجل اذا اراد السفر ادن مني حتى اودعك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودعنا وقال الترمذي صحيح غريب وتبعه المصنف فرمز لصحته ورواه عنه النسائي ايضا فما اوهمه صنيع المصنف من تفرد هذين عن الستة غير سديد

والله اعلم

استودع الله الذي لا تضيع ودائعه اي الذي اذا استحفظ وديعة لا تضيع فانه سبحانه وتعالى اذا استودع شيئا حفظه كما في الحديث الاتي عن لقمان قال الحكيم اصل الوديعة التخلي عن الشي وتركه واذا التخلي العبد عن الشي وتركه لله واستحفظه اياه فقد تبرأ من الحول والقوة ورفض الاسباب فحصل له الحفظ والعصمة وبهذا يتبين ان المستودع ينبغي ان يقول للاخوة لكي وان يزيد المقيم زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيثما كنت ه عن ابي هريرة رمز المص لحسنه وفيه هشام بن عمار وقد سبق بيانه وبن لهيعة وقد ضعفوه لكنه متماسك وحديثه حسن وموسى بن وردان اورده الذ في الضعفا وقال ضعفه بن معين

استوصوا قال البيضاوي الاستيصا قبول الوصية والمعنى اوصيكم بالاسارى بفتح الهمزة خيرا اي افعلوا بهم خيرا معروفا ولا تعذبوهم بشد الوثاق فوق الحاجة واطعموهم واسقوهم وهذا قاله في غزوة بدر لما سمع العباس يئن في وثاقه فلم ينم تلك الليلة ثم ذكره فقام رجل من الانصار فنفس عنهم وارخى من وثاقهم قال الطيبي ويجوز كونه من الخطاب العام اي ليستوصي بعضكم من بعض في حقهن طب عن ابي عزيز بفتح العين وكسر الزاي بن عمير اخي مصعب بن عمير قال كنت يوم بدر في الاسارى فقال استوصوا الخ قال الهيثمي رحمه الله اسناده حسن

استوصوا قال الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهم بخير بالانصار خيرا زاد في رواية فانهم كرشي وعيبتي وقد اعطوا الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم واخذ منه ان الخلافة ليست فيهم والا لاوصاهم ولم يوص لهم وقول بن حجر لادلالة فيه اذ لا مانع من ذلك فيه تحامل لا يخفى قال القاضي والتوصية التقدم الى الغير بفعل فيه صلاح وقربة واصلها الوصلة يقال وصاه اذا وصله وفصاه اذا فصله كان الموصي يصل فعله بفعل الوصي انتهى حم عن انس بن مالك قال صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر اي في مرضه ولم يصعده بعد ذلك اليوم فحمد الله واثنى عليه ثم ذكره وفي طريق اخر لاحمد بلغ مصعب بن الزبير عن عريف للانصار شي فهم به فدخل عليه مالك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول فذكره فالقى مصعب نفسه عن سريره والزق خده بالبساط وقال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الراس والعين انتهى وفيه علي بن يزيد بن جدعان

استوصوا بالعباس اي الفضل ذي الراي الجزل والقول الفصل خيرا فانه عمي وصنو بكسر فسكون ابي فهو اب مجازا وهو شقيق والده عبد الله بن شيبة الحمد ووصي عمه من بعده كان رئيسا في قريش قبل الاسلام اليه عمارة المسجد الحرام والسقاية اسر ببدر لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم من لقيه فلا يقتله فانه خرج مستكرها وفادى نفسه بعد ان قال ليس معي شي فقال له المصطفى صلى الله عليه وسلم واين المال الذي قلت لام الفضل حين خرجت اذا مت فافعلي به كذا فاسلم لكونه لم يطلع

عليه

عليه احد وكتم اسلامه ليوم الفتح عد عن علي امير المومنين واسناده ضعيف لكن يعضده ما جاء عن ابن عباس بلفظ استوصوا بعمي العباس خيرا فانه بقية ابائي وانما عم الرجل صنو ابيه رواه الطبراني وفيه كما قال الهيثمي عبد الله بن خراش وبقية رجاله وثقوا ه

استوصوا بالنساء خيرا اي اطلبوا الوصية والنصيحة لهم من انفسكم او اطلبوا الوصية من غيركم بهن او اقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن واحسنوا عشرتهن والاول للطيبي والاخير للقاضي قال ابن حجر وهو اوجه الاوجه والخير الموصى به لها ان يداريها ويلاطفها ويوفيها حقوقها المشار اليها بنحو خبر الحاكم وغيره حق المراة على الزوج ان يطعمها اذا طعم ويكسوها اذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجرها فان المراة خلقت اي خرجت كما تخرج النخلة من النواة من ضلع بكسر وفتح او فسكون قال القاضي والضلع بكسر فسكون واحد الاضلاع استعير للعوج صورة ومعنى وقيل القضيب كما تخرج النخلة من النواة فان ذهبت تقيمه كسرته اي ان اردت منها تسوية اعوجاجها ادى الى فراقها وهو ضرب مثل للطلاق وان تركته اي لم تقمه لم يزل اعوج فلا يطمع في استقامتهن البتة وان اعوج شيء من الضلع اعلاه ذكره تاكيدا لمعنى الكسر واشارة الى انها خلقت من اعوج اجزاء الضلع مبالغة في اثبات هذه الصفة لهن او ضرب به مثلا لاعلا المراة لان اعلاها راسها وفيه لسانها وهو الذي يحصل به الاذى واعاد الضمير مذكرا على تاويله بالعضو والا فالضلع مونثة وقول الزركشي تانيثه غير حقيقي فلذلك ذكر رده الدماميني بان معاملة المونث غير الحقيقي معاملة المذكر انما هو بالنسبة الى ظاهره اذا اسند اليه مثل طلع الشمس واما مضمره فكالمونث الحقيقي في وجوب التانيث فاستوصوا ايها الرجال بالنساء خيرا ختم بما بدا به اشعارا بكمال طلب الوصية بهن وزاد التاكيد بالاظهار في محل الاضمار وفيه رمز الى ان التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه ولا يتركه فيستمر اعوج فالمبالغة ممنوعة وتركها على الضلع ممنوع وخير الامور اوساطها فائدة اخرج ابو بكر بن السراج ان ابراهيم الخليل شكى الى ربه خلق سارة فاوحى اليه انما هي من ضلع فارفق بها اما ترضى ان تكون نصيبك من المكروه وقد نظم بعضهم هذا المعنى فقال

هي الضلع العوجا لست تقيمها • الا ان تقويم الضلوع انكسارها

تجمع ضعفا واقتدارا على الفتى • اليس عجيبا ضعفها واقتدارها

وهذا الحديث يعد من الحكم والامثال ق عن ابي هريرة ورواه النسائي ايضا ه

استووا اي اعتدلوا في الصلاة بان تقوموا على سمت واحد لان تسوية الصفوف من شان الملائكة ولان تقدم البعض ربما اوغر صدور الباقين وشوش خشوعهم كما اشار اليه بقوله ولا تختلفوا اي لا يتقدم بعضكم على بعض في الصفوف فتختلف قلوبكم وفي رواية صدوركم قال الطيبي وقوله فتختلف بالنصب من قبيل لا تدن فياكلك

استووا

وفيه ان القلب تابع للاعضا فاذا اختلفت اختلف واذا اختلف فسد ففسدت الاعضا
لانه رئيسها **وليليني** اي ليقرب مني من ولي بلي اذا قرب والولي القرب والدنو
وقوله ليليني بكسر اللامين وبيا مفتوحة بعد اللام وشدة النون وبحذف
اليا وخفة النون روايتان ذكرهما النووي وغيره وبه رد قول الطيبي وحق
هذا اللفظ ان تحذف عنه اليا لانه صيغة امر وقد رد باثباتها وسكونها
في سائر الكتب والظاهر انه غلط **اولوا الاحلام** اي ذووا التثبت **والنهي**
جمع نهية بالضم وهي العقل ذكره في المجموع وفي شرح مسلم النهي العقول
واولوا الاحلام العقلا وقيل البالغون وفي الرياض اهل الحلم هم اهل الفضل
فعلى الاول يكون اللفظان بمعني ولاختلاف اللفظ عطف احدهما علي الاخر تاكيدا وعلي
الثاني معناه البالغون العقلا وعلي الثالث الفاضلون **ثم الذين يلونهم** اي
يقربون منهم في ذلك الوصف كالصبيان المراهقين ثم المميزين ثم الذين يلونهم كالخناثي
ثم النسا فان نوع الذكر اشرف علي الاطلاق وزاد في رواية بعد ما ذكر واياكم
وهيشات الاسواق اي احذروا ان يكون حالكم وصفتكم كهيشات الاسواق
اي مختلطاتها وجماعتها من الهيش الخلط وفيه انه يندب تقديم الرجال
لفضلهم وشرفهم وليحفظوا صلاته ان سهي ليجبرها او يجعل احدهم خليفة
ان احتاج اليه ثم الصبيان لانهم من جنسهم ثم الخناثي لاحتمال ان يكون رجالا
وهذا كله مستحب لا شرط فلو خالفوا صحت صلاتهم **حم م د عن ابي مسعود**
رضي الله عنه عقبة بن عمرو البدري الانصاري ۝

استووا ندبا مأكدا اي عدلوا صفوفكم في الصلاة فانكم اذا استويتم **تستو قلوبكم** لان القلب
تابع للاعضا استقامة واعوجاجا فاذا اختلفت اختلف **وتماسوا** اي لاصقوا حتي لا يكون
بينكم فرج اي خلل يسع واقفا **تراحموا** بحذف احدي التائين للتخفيف اي فانكم اذا فعلتم
ذلك يعطف بعضكم علي بعض والامر للندب **طس حل عن بن مسعود** البدري قال الديلمي
وفي الباب عن انس وعلي **هـ**

اسد بمهملتين **الاعمال** اي من اكثرها صوابا والسداد بفتح المهملة الصواب من القول
والفعل واسد الرجل بالالف جا بالسداد وذكر بعضهم ان الرواية عن علي اسد بمعجمة
ولعله تصحيف **ثلاثة** اي خصال ثلاثة **ذكر الله** باسم من اسمايه او صفة من صفاته
وافضله لا اله الا الله كما يأتي في خبر **علي كل حال** اي قياما وقعودا او رقودا او سرا او علانية
وفي السرا والضرا وغير ذلك **والانصاف من نفسك** اي معاملة غيرك بالعدل
والقسط بحيث تحكم له علي نفسك بما يجب له عليك **ومواساة الاخ في المال** اي اصلاح
حال الاخ في الاسلام من مال نفسك اذا اتسع المال وكفاية مونتك فان مواساة
الاخوان من اخلاق اهل الايمان وهذا العدد لا مفهوم له **ابن المبارك** في الزهد **وهناد
والحكيم** الترمذي في النوادر **عن ابي جعفر مرسلا** والمواساة محبوبة مطلقا للقريب
والبعيد لكنها للاقارب والاصدقا اكد وقدم الذكر لانه افضل الاعمال مطلقا كما قال الغزالي

ثم الانصاف من النفس الذي هو الاتصاف بالعدل لامره به في القران بقوله ان الله
يامر بالعدل والاحسان وقد تكون مندوبة وقد تكون واجبة كما في المنتظر حل عن
علي امير المومنين موقوفا عليه لا مرفوعا وفيه ابراهيم بن ناصح عده الذهبي
في الضعفا قال ابو نعيم متروك الحديث ومن ثم رمز لضعفه ع
اسرع الارض خرابا في رواية الارضين بالجمع يسراها ثم يمناها اي ماهو من الاقطار
عن يسار الكعبة ثم ماهو عن يمينها فاليسار الجنوب واليمين الشمال والمراد ان الخراب
يبدو في الاقطار الجنوبية اولا بجفاف نيل مصر ثم يتتابع الخراب ويستولي على البلاد
الجنوبية ثم يبدو في الاقطار الشمالية بعد ذلك وفي خبر ضعيف جدا ان مبدا ذلك كله
خراب الكعبة طس حل عن جرير قال الهيثمي وفيه حفص بن عمرو بن الصباح الرقي وثقه
ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وقال بن الجوزي عن الدارقطني
الصواب وقفه على جرير ه
اسرع الخير ثوابا اي اعجل انواع الطاعات اثابة من الله تعالى البر بالكسر الاتساع في الاحسان
الى خلق الله تعالى من كل ادمي وحيوان محترم وصلة الرحم اي الاقارب وان بعدوا
واسرع الشر اي الفساد والظلم عقوبة البغي وقطيعة الرحم لان فاعل ذلك لما
انتزح باقتحام ما نطا بقت على النهي عنه الكتب السماوية والاشارات الحكمية وقطع
الوصل الذي به انتظام العالم وصلاحه اسرع اليه الوبال في الدنيا مع ما ادخر له
من العقوبات في العقبى والمراد بالسرعة هنا انه تعالى يعجل ثواب ذلك وعقابه في
الدنيا ولا يوخره للاخرة بدليل الخبر المار اثنتان يعجلهما الله عقوبتهما في الدنيا وذكر
هنا البغي وقطيعة الرحم وفي حديث اخر البغي واليمين الفاجرة وفي اخر البغي وعقوق
الوالدين فدل على عدم الانحصار في عدد وانما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يخاطب
كل انسان بما يليق بحاله وبما هو متلبس به او يريد العزم عليه الاجوبة ت ه وكذا
ابو يعلى عن عايشة رضي الله تعالى عنها رمز المص رحمه الله لحسنه وليس كما قال
فقد ضعفه المنذري وغيره ه
اسرع الدعا اجابة دعوة الغايب لغايب اي في غيبة المدعو له ومن ورا معرفته ومعرفة
الناس وذلك لبعده عن الريا والاغراض الفاسدة المنقصة للاجر فتوافقه الملايكة ان
تومن عليه ولانه تعالى يعينه في دعايه لما ورد انه تعالى في عون العبد ما دام في عون
اخيه والمراد الغايب عن المجلس ولو بالبلد بل بالغ بعضهم فجعل الحاضر فيه وهو لا يسمع
كالغايب حد د في الصلاة وكذا الترمذي خلافا لما وهمه اقتصاره على ابي داود وقال
في الاذكار قد ضعفه الترمذي تطب عن بن عمرو بن العاصي رمز المص لحسنه وفيه
ما فيه فقد قال المنذري رواه ابو داود والترمذي كلاهما من رواية عبد الرحمن ابن
زياد الافريقي ضعيف وقال الذهبي في الضعفا ضعفه بن معين والنسايي وقال
احمد نحن لا نروي عنه شيا ه
اسرعوا اسراعا خفيفا بين المشي المعتاد والخبب الذي هو العدو ولان ما فوق ذلك

يودي الى انقطاع الضعفا او مشقة الحامل او انتشار اكفان الميت ونحو ذلك فيكره
بالجنازة اي بحمل الميت في نعشه الى المصلى ثم الى القبر اتفاقا ولا عبرة بمن شذ نعم
ان خيف التغير لولا الاسراع يوجب الاسراع او التغير بالاسراع وجب الثاني فان تك
اي الجثة المحمولة واصلة تكون سكنت نونه للجازم ثم حذفت الواو للالتقاء الساكنين
ثم حذفت النون تخفيفا لكثرة دوره ذلك في الكلام فصار تك صالحة بنصبه خبر
تكون فخير اي فهو خير او فعلها خير او فهناك خير تقدمونها اليه اي الى الخير باعتبار
الثواب اي تقدمونها الى جزاء عملها الصالح والاكرام الحاصل لها في القبر وفي
رواية اليها قال بن مالك القياس اليه لكن المذكور يجوز تانيثه اذ اول بمونث
كنتا ويل الخير بالرحمة او بالحسنى او بالبشرى وان تك سوى ذلك اي غير صالحة
فشر اي فهو شر او هو مبتدا وصح الابتدا به مع كونه نكرة لاعتماده على صفة
مقدرة اي شر عظيم وكذا يقال فيما سبق وقوله تضعونه عن رقابكم اي اكتافكم
قال الطيبي الجنازة بالكسر الميت وبالفتح السرير جعل الجنازة عين الميت ووصفها
باعماله الصالحة ثم عبر عن الاعمال الصالحة بالخير وجعل الجنازة التي هي مكان
الميت مقدمة الى ذلك الخير وكني بالجنازة عن العمل الصالح مبالغة في كمال هذا
المعنى كما في قوله

ما دري النعش ولا حاملوه • ما على النعش من عفاف وزهد

ولما لاحظ في جانب العمل الصالح هذا قابل قرينتها بوضع الشر عن الرقاب ومعنى الحديث
ينظر الى قوله في الحديث الاخر مستريح او مستراح منه اي مستراح الى رحمة الله تعالى
او يستريح من العباد والبلاد والشجر والدواب وفيه ترك صحبة اهل البطالة وغير الصلحا
وان حمل الجنازة يختص بالرجال لكونه اتى فيه بضمير المذكر لكنه وان كان متفقا عليه	الحاكم
غير حاسم تعذر بدعي الا خرج مخرج الغالب حم ق ٤ عن ابي هريرة رضي الله عنه ح
اسست السموات السبع اي بنيت والارضون السبع على قل هو الله احد اي لم
تخلق الا لتدل على معرفة الحق صفاته ومن ابى لاحد من البشر ان تخذ على مثالها او ينسج	توحيد الحق ومعرفته صح
على منوالها وقيل المراد ان التوحيد اصل لكل شي في عالم الغيب والشهادة لو كان فيهما
الهة الا الله لفسدتا ولولا الوحدانية لما تكونت السموات والارض على هذا الوجه
المحكم المتقن ولو كانت فاسدة كبنا بغير اساس فايـــــدة قال العماد بن كثير في البداية
والنهاية حكي بن حزم وبن الجوزي وغير واحد الاجماع على ان السماء كرية مستديرة
واستدل عليه بانه في فلك يسبحون قال الحسن يدورون قال بن عباس فلكة مثل فلكة
المغزل قالوا ويدل على ذلك ان الشمس تغرب كل ليلة من المغرب ثم تطلع في اخرها
من المشرق قال بن ابي الصلت

والشمس تبدو اكل اخر ليلة • حمرا يصبح لونها يتوقد

وقال بن حجر حكي الاجماع على ان السموات مستديرة جمع واقاموا عليه الادلة وخالف
في ذلك فرق يسيرة من اهل الجدل تنبيـــــه زعم التاج الفاكهي الكمالات

الارض

الارض افضل من السموات لخلق الانبيا منها ودفنهم فيها قال النووي والجمهور
على ان السما افضل انتهى واليه ذهب الامام الرازي وايده بما منه انه تعالى زينها
بسبعة اشيا النجوم والشمس والقمر والكرسي واللوح والقلم وسماها سقفا محفوظا
وسبعا طباقا وسبعا شدادا في كيفية حدوثها وبنايها وجعلها قبلة الدعا لان الايدي
ترفع اليها والوجوه تنتصب نحوها وهي محل الصفا والطهارة والعصمة والعباد
المكرمين وهي موثرة والارض متاثرة والموثر افضل من المتاثر للتاثير ومن ثم قدم
ذكرها في اكثر الايات قال ولونها احضر وهو اوفق الالوان للبصر ومما يقويه كما
قال الاطبا ولذلك امروا من به وجع العين ان ينظر الى الورقة الخضرا وهي مستديرة
والاستدارة افضل الاشكال فايدة قال بن العربي السموات ساكنة لا حركة
فيها جعلها الله ثابتة مستقرة هي لنا كالسقف للبيت ولهذا سماها السقف
المرفوع الا ان في كل سما فلك وذلك الفلك هو الذي يدور وله الحركة مع ثبوت السما
والكواكب تسبح في افلاكها لكل صورة كوكب فلك تعدد الافلاك بعدد الكواكب واجرام
السما اجرام شفافة وهي مسكن الملايكة والافلاك ولولا سباحات الكواكب ما ظهر
لنا ولا لكونت هي في سموات كالطرق في الارض حدثت بحدوث المواشي فيها
فكذا وجود الافلاك يظهر سبحات الكواكب تتمة قال بن حجر اخرج الدارمي
عن بن عباس ان افضل السموات التي فيها العرش وسيد الارضين التي نحن فيها
تمام في فوايده عن انس بن مالك وفيه موسى بن محمد الدمياطي البلقاوي قال
في الميزان كذبه ابو زرعة وابو حاتم وقال الدارقطني وغيره متروك ثم
اورد له اخبارا هذا منها فمن ثم رمز لضعفه
اسعد الناس اي احظاهم بشفاعتي من الشفع وهو ضم الشي الى مثله كان المشفوع
له كان فردا فجعله الشفيع شفعا بضم نفسه اليه والشفاعة الضم الى اخر معاونا
له واكثرها يستعمل في انضمام الاعلى الى الادنى يوم القيمة يوم الجزا الاعظم من
قال لا اله الا الله اي مع محمد رسول الله فجعل الجزء من كلمة الشهادة شعارا
لمجموعها فالمراد الكلمة بتمامها كما تقول الم ذلك الكتاب اي السورة بتمامها
والمراد من قال ذلك من انس وجن وملك ولا ينافيه التقييد بالناس لانه مفهوم
لقب ولا حجة فيه عند الجمهور خالصا عن شوب شرك ونفاق فالمراد بالقول
النفساني لا الكلامي فقط او ذكر تغليبا اذ الغالب ان من صدق بالقلب قال
باللسان مخلصا من قلبه او نفسه كذا هو على الشك عند البخاري وقوله
مخلصا تاكيد لخالصا والمراد الاخلاص المؤكد البالغ غايته ويدل على ارادة تاكيده
ذكر القلب اذ الاخلاص معدنه القلب ففايدة التاكيد كما في فانه اثم قلبه
قال في الكشاف لما كان اثم مقترنا بالقلب اسند اليه لان اسناد الفعل الى الجارحة
التي يعمل بها ابلغ الا تراك اذا اردت التاكيد تقول ابصرته بعيني وسمعته
باذني وقوله من قلبه متعلق بمخلصا او بقال والاولى كما قاله الكرماني في الثاني

ثم ان تعلق بقال فالظرف لغو والا فمستقر اذ تقديره ناشيا عن قلبه قال البيضاوي
واسعد بمعنى سعيد اذ لا يسعد بشفاعته من ليس من اهل التوحيد او المراد بمن
قال من لا عمل له يستحق به الرحمة ويستوجب له الاخلاص من النار لان احتياجه
للشفاعة اكثر وانتفاعه بها اوفر قال الكرماني افعل بمعنى فعيل يعني سعيد الناس
كقولهم الناقص والاشج اعدلا بني مروان او هو بمعناه الحقيقي المشهور والتفضيل بحسب
المراتب اي هو اسعد ممن يكن في هذه المرتبة وقال ابن حجر اراد بالشفاعة بعض انواعها
وهي اخراج من بقلبه مثقال ذرة من ايمان اما العظمى فاسعد الناس بها السابقون
الى الجنة وهم من يدخل بغير حساب ثم الذين يلونهم واشار باسعد الى اختلاف مراتبهم
في السبق فهي على بابها لا بمعنى سعيد والاولى ان يقال كل احد يحصل له السعادة بسبب
شفاعته لكن المومن المخلص اكثر سعادة بها فانه المصطفى صلى الله عليه وسلم يشفع
في الخلق لاراحتهم من هول الموقف ويشفع في بعض الكفار بتخفيف العذاب كما في طالب
ويشفع في قوم من المومنين بالخروج من النار بعد دخولها وفي بعضهم بعدم الدخول
بعد استحقاقهم وفي بعضهم بدخول الجنة بغير حساب وفي بعضهم برفع الدرجات فاستبان
الاشتراك في السعادة بالشفاعة فان اسعدهم بها المومن الخالص خ في كتاب الايمان
عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال
لقد ظننت ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك اي اقدم منك لما رايت من
حرصك على الحديث ثم ذكره ٥

اسعد الناس اي من اعظمهم سعادة يوم القيمة بعد الانبيا والخلفا الاربعة العباس
كيف وهو اصل العز والشرف وراس الدين والحسب واقرب الناس نسبا من المصطفى صلى
الله عليه وسلم وامسهم به رحما واوصلهم به نسبا واد ناهم له قرابة الاخذ له البيعة على اهل
العقبة ليلتها والثابت معه بحنين اذ ولت المهاجرة والانصار الا دبا ربن عساكر
في تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب ٥

اسفروا بصلاة الصبح اي اخروها الى الاسفار اي الاضاة حتى يري القوم مواضع نبلهم
اي مواضع سهامهم اذا رموا بها فالبا للتعدية عند الحنفية وجعلها الشافعية للملابسة
والمعنى ادخلوا في وقت الاضاة متلبسين بصلاة الصبح بان تمد يقال اسفر اذا دخل
في ابيضاض النهار كما يقال اسحر اذا دخل في السحر ذكره في المغرب وفيه تقرير اخر يجي
بتمامه الطيالسي ابو داود عن رافع بن خديج الحارثي شهد احدا ومات سنة
٤ لاعن ست وثمانين سنة ورواه عنه الطبراني لكنه قال نوروا وهو من رواية هرمز
ابن عبد الرحمن عن رافع بن خديج وقد ذكرها ابن ابي حاتم ولم يذكر فيها ولا بعديلا
ولعل المصنف رحمه الله تعالى اطلع على من عدلهما حيث رمز لحسنه ٥

اسفروا بهمزة قطع وفا مكسورة بالفجر اي بصلاته فانه اعظم للاجر اي اخروها
الى تحقق طلوع الفجر الثاني واضاته من سفر تبين وانكشف او اسفروا بالخروج منها بان لا
تطيلوا القراة حتى تخرجوا منها مسفرين كذا قرر الشافعية مجيبين عن تمسك الحنفية

به في ذهابهم الى مذهب التأخير الى الاصفار قال ابن حجر في التأويل نظر لقوله في حديث الطبراني
بسند ضعيف نوروا بصلاة الصبح حتى يبصر القوم مواضع نبلهم من الاسفار لكن يعارض
حديث الصحيحين انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فتنصرف النساء
متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس فاخذ الشافعية بذلك لصحته وقول الطحاوي
حديث الاسفار ناسخ لحديث الغلس وهمه فيه الحازمي وغيره بل الامر بالعكس
لخبر ابي داود انه صلى الصبح فاسفر ثم كانت صلاته بعد ذلك بالغلس حتى فارق
الدنيا لم يعد الى ان يسفر ورواته كلهم ثقات وخبر الاسفار مختلف في اسناده ومتنه
كما في خلافيات البيهقي ت ن حب عن رافع بن خديج واللفظ للترمذي وقال
حسن صحيح فمن نقل عنه تحسينه فقط كالمص في الاصل لم يصب غير ذلك قد علمت
توهين البيهقي له وظاهر صنيع المؤلف انه لم يخرجه من الستة الا ذينك وهو
ذهول فقد عزاه هو نفسه في الاحاديث المتواترة الى الاربعة جميعا وذكر ان
هذا الحديث متواتر وعزاه ابن حجر رحمه الله في الفتح الى الاربعة وقال صححه
غير واحد هـ
اسلم بفتح الهمزة وكسر اللام ثم قاتل قاله لرجل جاء متقنعا بالحديد يريد قتال الكفار وهو
كافر فاسلم فقاتل فقتل فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم عمل قليلا فاجر كثيرا ويجيء
تعليله في خبر اخر بانه لا يستعين بالمشركين خ عن البراء بن عازب هـ
اسلم بقطع ما قبله وان كنت كارها قاله لرجل جاءه فقال اني اجدني كارها للاسلام
حم ع والضياء المقدسي عن انس بن مالك قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى
رمز المص لصحته هـ
اسلم بفتح الهمزة واللام قبيلة من خزاعة وهو مبتدا والخبر قوله سالمها الله وفي رواية
سلمها الله اي صالحها من المسالمة وهو ترك الحرب او بمعنى سلمها وغفار بكسر
المعجمة والتخفيف قبيلة من كنانة وهو مبتدا والخبر قوله غفر الله لها خبر اراد
به الدعاء او هو خبر على بابه وخصهما بالدعاء لان غفارا اسلموا قديما واسلم سالموه
صلى الله عليه وسلم اما بالتخفيف والله ما انا قلته اي ما قلت ما ذكر من مناقب
القبيلتين هاتين ولكن الله قاله وامرني بتبليغه اليكم فاعرفوا لهم حقهم وانزلوا
الناس منازلهم حم طب ك عن سلمة بن الاكوع م عن ابي هريرة وفيه انه ينبغي الدعاء
مما يشتق من الاسم كان يقال لاحمد احمد الله عاقبتك ولعلي اعلاك الله وهو من
جناس الاشتقاق المستعذب المستملح عندهم ولا يختص بالدعاء بل ياتي مثله في
الخبر ومنه قوله تعالى واسلمت مع سليمان قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد والطبراني في
خاصته وفيه عندهما عمرو بن راشد اليماني وثقه العجلي رحمه الله تعالى وضعفه
الجمهور وبقية رجاله رجال الصحيح هـ
اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وتجيب بضم الفوقية وفتحها وكسر الجيم
وسكون التحتية وموحدة اجابوا الله بانقيادهم الى دين الاسلام اختيارا وتمامه

عند مخرجه الطبراني فقال رواية بن سندر يا ابا الاسود انت سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يذكر تجيب فقال نعم قلت بن حجر وهذه قبايل كانت في الجاهلية في القوة والمكانة
دون بني صعصعة وتميم وغيرهما من القبايل فلما جا الاسلام كانوا اسرع دخولا
فيه من اوليك فانقلب الشرف اليهم بسبب ذلك واسلم بفتح الهمزة واللام قبيلة
منسوبة اسلم بن افصي بفتح الهمزة وسكون الفا مهملة مقصور بن حارثة بن عمرو
ابن عامر بن حارثة بن امرء القيس بن مازن بن الازد بطن من قحطان ومنهم خلق
كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلما والشعرا واما اسلم بن الحاف ابن
قضاعة واسلم بن القبانة واسلم بن بدول فالثلاثة بضم اللام وليسوا مرادين هنا
وغفار بكسر المعجمة وخفة الفا هم بنو غفار بن مليل بميم ولامين مصغر ابن ضمرة
بن بكر ابن عبد مناف ومزينة بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية فنون وهو اسم
امراة عمرو بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر وهي مزينة بنت كلب بن دبرة وجهينة
بالتصغير بنو جهينة بن زيد بن ليث قبيلة من قضاعة ينسب اليها خلق كثير
من الصحب والتابعين وتجيب بضم التا وكسر الجيم مثناة فوحدة هم ولد عدي وسعد
ابن اشرس بن شبيب بن السكن بطن من مذحج وهم خلق كثير وعامتهم بمصر منهم معاوية
ابن حديج والحاصل ان هذه الخمسة اسلم وغفار ومزينة وجهينة واشجع قبايل
من مضر اما مزينة واشجع وغفار فاتفاقا واما اسلم وجهينة فعلى الارجح وعصية بطن
من بني سليم ينسبون الي عصية بمهملتين مصغر ابن خفاف بضم الخا المعجمة وفائين
مخفف بن امرء القيس وانما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم فيهم ذلك لانهم عاهدوا
فغدروا كما هو مذكور في غزوة بير معونة وحكى بن التين ان بني غفار كانوا يسرقون
الحاج في الجاهلية فدعا لهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان اسلموا ليمحوا عنهم ذلك
العار وهذه فضيلة ظاهرة لهولا القبايل والمراد من امن منهم والشرف يحصل للشي
اذا حصل لبعضه قيل خصوا بذلك لانهم بادروا الي الاسلام فلم يسبوا كما سبي غيرهم
وهذا ان سلم يحمل على الغالب وفي هذا الحديث وما قبله من جناس الاشتقاق ما
يلذ على السمع لعذوبته ونضرة انسجامه وهو من الاتفاقات اللطيفة طب عن عبد
الرحمن بن سند راي الاسود الرومي بن روح بن بناع الجزامي قال الهيثمي اسناده
حسن ومن ثم رمز المصنف لحسنه ه
اسلمت اي دخلت في الاسلام على ما اي مع ما او مستعليا على اسلفت وفي رواية
بدله على سلوك وفي رواية للبخاري على ما سلف اي على وجه ان ثواب ما قدمته
من خير اي على قبوله فتثاب عليه وتجازى لما يعمله في الاسلام فضلا منه تعالى
وان كان الكافر لا يصح عمله لفقد شرط النية او المعنى انك ببركة فعل الخير
هديت الى الاسلام لان المبادي عنوان الغايات او ان فعل ذلك او رتك فعالا
جميلة فانتفعت بتلك الطباع في الاسلام لما حصل لك من التدرب على فعل
القرب فلم تحتج لمجاهدة جديدة تبعد الاسلام والعمل لا متقدم ومن اطلق

عدم اثابته الكافر نكلامه منزل علي ما اذا لم يسلم وعلي عدم الاثابة في الاخرة بل قد
يثاب وان لم يسلم لكن في الدنيا خاصة لخبر مسلم ان الكافر يثاب في الدنيا بالرزق علي
ما يفعله من حسنة **حم ق عن حكيم بن حزام** قال قلت يا رسول الله ارايت اشيا كنت
اتحنث بها في الجاهلية من صدقة وعتاقة وصلة رحم فهل فيها من اجر فذكره
وبالوقوف علي السبب يعلم انه لا ظهور لزعم البعض ان معناه اسلمت ببركة ذلك
الخير السابق والله اعلم **ع**
اسلمت عبد القيس قبيلة مشهورة عظيمة من قبايل العرب ومضر في مقابلتهم ذكره
القاضي **طوعا** اي دخلوا في الاسلام غير مكرهين **واسلم الناس** اي اكثرهم **كرها** اي مكرهين
بيان فلاحهم
خوفا من السيف **فبارك الله في عبد القيس** خبر بمعني الدعا وعلي بابه وقد ظهر فلاحهم
بعد ذلك وصلاحهم ببركة دعايه صلي الله عليه وسلم وفي خبر للطبراني ايضا
اسلمت الملايكة طوعا واسلمت الانصار طوعا واسلمت عبد القيس طوعا وفيه انه
يصح اكراه الكافر علي الاسلام ومحله في الحربي لا الذمي **طب عن نافع العبدي** قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ليلة قدوم وفد عبد القيس لياتين ركب من
المشرق لم يكرهوا علي الاسلام فذكره فقدموا وفدهم اربعون فاكرمهم واضافهم رمز
لضعفه **م**
اسم الله الاعظم قيل الاعظم بمعني العظيم وليس افعل للتفضيل لان كل اسم من اسمايه
عظيم وليس بعضها اعظم من بعض وقيل هو للتفضيل لان كل اسم فيه التعظيم اكثر
فهو اعظم فالله اعظم من الرب فانه لا شريك له في تسميته به لا بالاضافة ولا دونها
واما الرب فيضاف للمخلوق **الذي اذا دعي به اجاب** بمعني انه يعطي عين المسول بخلاف
الدعا بغيره فانه وان كان لا يرد لكنه بين احدي ثلاث اعطا المسول في الدنيا او تاخيره للاخرة
او التعويض بالاحسن **في ثلاث سور من القران في البقرة وال عمران وطه** قال ابو امامة
فالتمستها فوجدت في البقرة في اية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم وفي ال عمران
الله لا اله الا هو الحي القيوم وفي طه وعنت الوجوه للحي القيوم كذا في الفردوس وقد اختلف
في الاسم الاعظم علي نحو اربعين قولا افردها وغيره بالتصنيف قال ابن حجر وارجحها من
حيث السند الله لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
وفي الحديث رد علي ابي الحسين بن سمعون في زعمه ان الاسم الاعظم سبع وثلاثون
حرفا من حروف المعجم نقله عنه في الملل والنحل **ه ك طب عن ابي امامة** الباهلي وفيه
هشام بن عمار مختلف فيه كما سبق والله اعلم **ع**
اسم الله الاعظم في هاتين الايتين وهما **والهكم اله واحد** خطاب عام اي المستحق منكم
للعبادة واحد لا شريك له يصح ان يعبد ويسمي الها **لا اله الا هو** تقرير للوحدانية
الرحمن الرحيم كالحجة عليها انه لما كان مولي النعم كلها اصولها وفروعها وما سواه
نعمة او منعم عليه لم يستحق العبادة احد غيره **وفاتحة** سورة **ال عمران الله لا اله
الا هو الحي** الحياة الحقيقية التي لا موت معها **القيوم** الذي به قيام كل شي وهو قايم

على كل شي قال ابن عربي وقد جعل اهل هو من ذكر خصوص الخصوص لا انها اعرف من
اسم الله في اصل الوضع لانها لا تدل الا على الذات المضمرة من غير اشتقاق وانما غلبوها
على ساير المضمرات والاشارات نحو انت وذا لكونها ضمير غيب فراوا ان الحق لا يعلم
فهو غيب مطلق عن تعلق العلم بحقيقته فقالوا حقيقة هو ترجع الى هويته التي
لا يعلمها الا هو قال اعني ابن عربي والرحمن الرحيم اسم مركب كبعلبك وقال حجة الاسلام
في الجواهر وهذا الخبر يشهد بان الاسم الاعظم هو الحي القيوم وتحته سر مكنون
انتهى وقال ابن عربي الاسم الاعظم في اية الكرسي واول اية من ال عمران وجا في خبر
اخر ان اعظم اية في القران الله لا اله الا هو قال القاضي وذلك لان شرف الايات
بشرف مدلولاتها ورفعة قدرها واشتمالها على الفوايد العظيمة والغرايب الخطيرة
ثم لحسن النظم ومزيد البيان والفصاحة ولا شك ان اعظم المدلولات ذات
الله وصفاته واشرف العلوم واعلاها قدرا وارفعها منارا وابقاها ذخرا وهو العلم
الالهي الباحث عن ذاته تقدس وصفاته الذاتية والسلبية وما يدل عليها من
صنايعه وافعاله وان رجوع الخلق اليه وحسابهم عليه لا مرد لحكمه ولا مانع من عذابه
وهذه الاية باعتبار معناها وما يستفاد من مفهومها وفحواها تشتمل على جملة ذلك
مفصلا او مجملا على طريقة التقرير والتحقيق لا على منهج الدعوى ومحض التقليد
ومن حيث ان اللفظ وقع في مجاز البلاغة وحسن النظم والترتيب موقعا تتحقق
دونه بلاغة كل بليغ وتتقعقع في معارضته فصاحة كل فصيح وفي الاشتغال بذلك
ت خروج عن المقصود فليراجع كتب التفسير انتهى وقال الامام الرازي في لوامع البينات
منهم من قال الاسم الاعظم الحي القيوم ويدل عليه وجهان احدهما ان ابي بن كعب
طلب من المصطفى صلى الله عليه وسلم ان يعلمه الاسم الاعظم فقال هو في قوله
تعالى الله لا اله الا هو الحي القيوم وفي الم الله لا اله الا هو الحي القيوم لان هذه
الكلمة موجودة في ايات كثيرة فلما خص الاسم الاعظم بهاتين الايتين علمنا انه
الحي القيوم الثاني ان الحي يدل على كونه سبحانه وتعالى عالما متكلما قادرا سميعا
بصيرا والقيوم يدل على انه قايم بذاته مقوم لغيره ومن هذين الاصلين تتشعب
جميع المسايل المعتبرة في علم التوحيد ففي هذين الاسمين من صفات العظمة والكبريا
والالوهية ما ليس في غيرهما وذلك يقتضي انهما اعظم الاسما وقال النابلسي في
كفاية ذوي الالباب ان الحي القيوم دعا اهل البحر اذا خافوا الغرق وان
بني اسرايل سالوا موسى الكليم عليه الصلاة والسلام عن الاسم الاعظم فاوحى
الله تعالى اليهم ان مرهم ان يدعوني باهيا شراهيا ومعناه الحي القيوم قال وكان
عيسى عليه الصلاة والسلام اذا اراد ان يحيي الموتى قال يا حي يا قيوم حم د ت ه عن
اسما بفتح الهمزة بنت يزيد بن السكن ام سلمة الانصارية صحابية جليلة تاخرت
وفاتها حسنه الترمذي ورمز المولف لصحته مع ان فيه كما قال المناوي وغيره
[illegible] عبد الله بن ابي زياد القداح فيه لين وقال ابو داود احاديثه مناكير

التصوف

وضعفه

وضعفه بن معين (ت)
اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب في هذه الاية من آل عمران هكذا هو في متن
حديث الطبراني عن الحبر قل اللهم مالك الملك اي الذي لا يملك منه احد شيئا غيره الاية
بالنصب على اضمار اقرا قال بن الهمام وهو الوجه الظاهر لتبادره ويجوز رفعه بتقدير
مبتدا او خبر اي المتلو وهو على تقدير الخ الاية اذ العادة عند الفصحا انه اذا كانت الاية
والحديث او البيت محفوظا معروفا يذكر اوله ويقال الاية او الحديث او البيت اختصارا
اي الى مستهلها او مبدوها فعلى العاقل المتامل فيها استسلام الملك كله الذي منه شرف
الدنيا لله ولذلك لم يكن المصطفى صلى الله عليه وسلم يتظاهر بالملك ولا ياخذ ماخذه وتبعه
خلفاوه فلبسوا الخلقان والمرقعات واقتصروا على شظف العيش قال الطيبي والفرق
بين قوله اذا سئل به اعطى وبين قوله اذا دعي به اجاب ان الثاني ابلغ فان اجابة
الدعا تدل على شرف الداعي ووجاهته عند المجيب فيتضمن ايضا قضا حاجته بخلاف
السوال فقد يكون مذموما وكذلك ذم السائل في كثير من الاحاديث ومدح المتعفف
على ان في الحديث دلالة على فضل الدعا على السوال طب عن بن عباس قال الهيثمي فيه
جسور بن فرقد وهو ضعيف وانفرد فيه ايضا محمد بن زكريا الغلابي اورده الذهبي
في الضعفا ايضا وقال وثقه بن معين وقال احمد ليس بالقوي والنساي والدار قطني
ضعيف وابو الجوزا قال خ فيه نظر انتهى فتعصيب الهيثمي الجناية براس جسر
وحده لا يرتضى هـ
اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى دعوة يونس بن متى
ابن جرير الطبري الامام المجتهد عن سعد بن ابي وقاص هـ
اسماع الاصم اي اسماع الكلام للاصم صدقة عن المستمع اي يثاب عليه كما يثاب على
الصدقة خط في كتاب الجامع في اداب الشيخ والسامع عن سهل بن سعد رمز
المص لضعفه هـ
اسمح امتي جعفر اي من اكثرهم جودا واكرمهم نفسا جعفر بن ابي طالب ذو الجناحين
وكان يسمى بحر الجود فعوتب في ذلك فقال ان الله عودني بعادة وعودت الناس
عادة فاخشى ان قطعتها انقطعت عني واخباره في الجود عجيبة كيف وقد جاد بنفسه
في الله سبحانه حتى قتل شهيدا يوم موته والظاهر ان المراد من اسمح فقد جاد
الصديق بجميع ماله لله تعالى لكن جاد زاد عليه بجوده بالحياة قال الزمخشري
اسمح من اسمحت قرونته اي نفسه اذا اسهلت وانقادت وعرف بعضهم السماح
اخذا من كلام الغزالي بانه بذل ما لا يجب بذله تفضلا اي بلا توقع مجازاة والمسامحة
بانها ترك ما لا يجب بتركه تنزها اي بلا توقع مجازاة كحط البايع بعض الثمن
المحاملي في اماليه وبن عساكر عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه رمز لضعفه ولم
يقف له الديلمي على سند فبيض له هـ
اسمح امر من السماح يسمح لك بالبنا للمفعول والفاعل الله اي عامل الخلق الذين هم

عيال الله تعالى وعبيده بالمسامحة والمساهلة يعامله سيده بمثله في الدنيا
والاخرة وفي الانجيل ان غفرتم للناس خطاياهم غفر لكم خطاياكم ابوكم السماوي
خطاياكم وان لم تغفروا للناس خطاياهم لم يغفر لكم وفيه لا تحتوا الحكم على احد
لئلا يحكم عليكم اعفوا يعفو لكم اعطوا تعطوا وقال بعض الحكما احسن ان احببت
ان يحسن اليك ومن قل وفاوه كثر اعداوه وهذا من الاحسان المامور به في القران
المتعلق بالمعاملات وهو حث على المساهلة في المعاملة وحسن الانقياد وهو
سخاوة الطبع وحقارة الدنيا في القلب ممن لم يجده من طبعه فليتخلق به فعسى ان
يسمح له الحق بما قصر فيه من طاعته وعسر عليه في الاقتضا دالبر في معاملته اذا وقف
بين يديه لمحاسبته طب هب عن ابن عباس رمز المصنف لحسنه وقال الحافظ العراقي
رجاله ثقات وقال تلميذه الهيثمي رواه احمد عن شيخه مهدي بن جعفر الرملي
وقد وثقه غير واحد وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح وقال في موضع اخر
فيه مهدي وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف ورواه الطبراني في الاوسط والصغير
ورجالهما رجال الصحيح انتهى فاقتصار المصنف على عزوه رمزه لحسنه تقصير
وايهام

اسمحوا يسمح لكم اي يسمح لكم في الدنيا بالانعام وفي العقبى بعدم المناقشة في الحساب
وغيره ذكره ولا يخفى كمال التسامح على ذي لب تجمع بها اللفظ الموجز المضبوط بمبانيها العقل
الذي قامت الحق حجة على الخلق مالا يكاد يحصى من المصالح والمطالب العالية وما ذكر من ان
الرواية يسمح لكم باللام هو ما في نسخ لا تكاد تحصى ثم رايت المصنف رحمه الله تعالى كتب
بخطه على نسخته من هذا الكتاب يكرم بيا موحدة بضبطها عب عن عطا مرسلا
عطا في التابعين المرسلين جماعة فكان ينبغي تمييزه

اسمعوا اي استمعوا الكلام من تجب طاعته من ولاة اموركم وجوبا واطيعوا امرهم
وجوبا فيما لا معصية فيه لانهم نواب الشرع فان قلت ذكر الامر بالطاعة كاف
فما فايدة الامر بالسمع معه قلت فايدته وجوب استماع كلامه
ليتمكن من الاصغا اليه من طاعة امره على الوجه الاكمل ولذلك امر بالانصات عند تلاوة
القران في خطبة الجمعة ونهي عن رفع الصوت على صوت صاحب الشرع ليفهم
كلامه ويتدبر ما في طيه ويطاع امره جملا وتفصيلا وان استعمل بالبنا للمجهول
عليكم عبد اعرب بالرفع نايب الفاعل حبشي اي وان استعمل الامام الاعظم اميرا
عليكم امارة خاصة او عامة ليس من شرطها الحرية او اراد العتق فسماه عبدا باعتبار
ما كان والمراد اسمعوا ولو لحبشي سواكان مفتونا او مبتدعا كما اقتضاه تبويب
البخاري بباب امامة المفتون والمبتدع ثم زاد في المبالغة في وصف العبد
بقوله كان راسه زبيبة بزاي مفتوحة حبة عنب سودا حالا او صفة لعبد
اي مشبها راسه بالزبيبة في السواد والحقارة وقباحة الصورة او في الصغر يعني
وان كان صغير الجثة حتى كان راسه زبيبة وقد يضرب المثل بما لا يكاد يوجد

تحقيرا

تحقير الشان المثل او المراد شعر راسه مقطقطا اشارة الى بشاعة صورته واجمعوا
على عدم تولية العبد الامامة لكن لو تغلب عبدا بالشوكة وجبت طاعته خوف الفتنة
وفي رواية بدل كان الخ مجدع الاطراف اي مقطوع الاعضا ذكره بن الاثير وهذا حث
على السمع والطاعة للامام ولو جائرا وذلك لما يترتب عليه من اجتماع الكلمة وعز
الاسلام وقمع العدو واقامة الحدود وغير ذلك وفيه التسوية في وجوب الطاعة
بين ما يشق على النفس وغيره وقد بين ذلك في رواية بقوله فيما احب ذكره ووجوب
الاستماع لكل من تجب طاعته كالزوج والسيد والوالد واستدل به على ان الامام اذا امر
بعض رعيته بالقيام ببعض الحرف والصنايع من زراعة وتجارة وعمل انه يتعين
على من عينه لذلك وينتقل من فرض الكفاية الى فرض العين عليه بتعيين الامام
قال جدنا من جهة الام الزين العراقي حتى قال لي بعض شيوخنا في الفلاحين المفروزين
لزراعة البلدان انه امر شرعي يتقدير الامام ذلك عليهم نعم ان تعدي عليهم والزموا
بما لا يلزمهم من ايجار الارض بغير رضاهم لم يجز لكن يكونون كالعمال يعملون ويستحقون
اجر المثل ه عن انس بن مالك ورواه عن انس ايضا خ بلفظ اسمع واطع ولو لحبشي
كان راسه زبيبة وظاهر صنيع المولف رحمه الله تعالى ان هذا مما تفرد به البخاري
رحمه الله عن صاحبه والامر بخلافه فقد رواه مسلم من حديث ام حصين ع
اسوا الناس سرقة الذي يسرق من صلاته قال الطيبي اسوا مبتدا والذي خبره
على حذف مضاف اي سرقة الذي ويجوز ان يكون السرقة جمع سارق كفاجر وفجرة انتهى
قالوا وكيف يسرق منها يا رسول الله قال لا يتم ركوعها ولا سجودها
واعاد لا في السجود دفعا لتوهم الاكتفا بالطمانينة في احداهما ولا خشوعها الذي هو
روح الصلاة بان لم يستحضر عظمة الله سبحانه قال الطيبي جعل جنس السرقة نوعين
متعارفا وغير متعارف وهو ما ينقص من الطمانينة والخشوع ثم جعل غير المتعارف
اسوا من المتعارف ووجه كونه اسوا ان السارق اذا وجد مال الغير قد ينتفع به
في الدنيا او يستحل صاحبه او يحد فينجوا من العذاب بخلاف هذا فانه سرق حق
نفسه من الثواب وابدل منه العقاب في العقبى قال الحرالي واكثر ما يفسد صلاته
العامة قلتها ونهم بعلم الطمانينة والعمل بها في اركان الصلاة واصلها سكون على عمل
الركن من ركوع او سجود او جلوس زمانا ما واجماع من النفس على البقا على تلك ليوافق
بذلك المقدار من الزمان حال الدايمين في افادتهم تلك الاحوال من الملايكة الصافين انتهى
وفيه ان الطمانينة في الركوع والسجود واجبة واجلة في الفرض وكذا في النفل عند
الشافعي فعده ركنا وان الخشوع واجب وبه قال الغزالي منهم فعده شرطا لكن
المفتى به عندهم خلافه تكنتة صلى رجل صلاة ولم يتم اركانها وقال اللهم
زوجني الحور العين فقال له اعرابي بيس الخاطب انت اعظمت الخطبة واسات
النقد حم ك وصحح اسناده عن ابي قتادة الانصاري وابو داود الطيالسي
حم عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي فيه علي بن زيد مختلف في الاحتجاج به وبقية

رجاله رجال الصحيح وقال الذهبي في اسناده صالح وقال المنذري رواه الطبراني في الثلاثة عن عبد الله بن مغفل باسناد جيد لكنه قال في اوله اسرق الناس وهذا الحديث اخرجه في الموطا فكان ينبغي للمؤلف ان يضمه لعزوه في العزو جريا على عادته فان دابه ان الحديث اذا كان فيه مالك بدا بعزوه له مقدما على الشيخين ولفظ مالك عن يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ترون في الشارب والسارق والزاني قال وذلك قبل ان ينزل فيهم قالوا الله ورسوله اعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة واسوا السرقة الذي يسرق من صلاته قالوا وكيف يسرق من صلاته قال لا يتم الخ ه

اشبه من رايت بجبريل اسم سريالي معناه عبد الله دحية بفتح المهملة وكسرها ابن خليفة بن فروة الكلبي بفتح فسكون صحابي جليل مشهور اي اقرب الناس شبها به اذا تطور في صورة انسان هو قال الزمخشري دحية رئيس الجند وبه سمي دحية الكلبي وكانه من دحاه يدحوه اذا بسطه ومهده فان الرئيس له التمهيد والبسطة وقلب الواو ياء فيه نظير قلبها في قنية قال ابو حاتم عن الاصمعي تفتح داله ولا تكسر ولعله من تفقرات الاعلام الى هنا كلامه وكان جبريل ياتيه على صورته بغير اجنحة وهي خلاف صورته التي خلق عليها وهو اذذاك جبريل قال تعالى نزل به الروح الامين فالنازل بالوحي جبريل والصورة صورة دحية فجبريل هو جبريل والصورة غيره وان كان الملك فيها ذكره الكلاباذي واحتج به الحلولية وظهر عظهر البشرية وكان يظهر بصورة دحية فيعلمه النبي صلى الله عليه وسلم ملكا ويظنه الناس بشرا قالوا واذا قدر على ذلك وهو مخلوق فالله اقدر على الظهور في صورة الوجود الكلي واجيب بان جبريل جسم نوراني لطيف فقبلت ذاته التشكل والانخلاع من طور الى طور والله سبحانه وتعالى وتقدس منزه عن الجسمية ولوازمها وكونه يرى ولا يرى واقرب من حبل الوريد وبين المصلي وقبلته لا يدل لكونه ماهية اذ القرب والبدنية امر معنوي لاحسي ابن سعد واسمه يحيى في الطبقات عن ابن شهاب كذا هو بخط المص رحمه الله كما في نسخ شهاب لا اصل له وهو الزهري ع

اشتد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك اي من تسمى بذلك ودعي به وان لم يعتقده فانه لا ملك في الحقيقة الا الله وغيره ان سمي ملكا او مالكا فبطريق التجوز وانما اشتد غضبه عليه لمنازعته لله في ربوبيته والوهيته فهو حقيقي بان يمقته عليه فيهينه غاية الهوان ويذله غاية الذل ويجعله تحت اقدام خلقه لجرائه وعدم حيائه في تشبهه به في الاسلام الذي لا ينبغي الا له فهو ملك الملوك وحده وحاكم الحكام وحده وهو الذي يحكم عليهم كلهم لا غيره خاتمة لما امر الخليفة في القرن الخامس ان يزاد في القاب جلال الدولة شاهنشاه ملك الملوك وخطب له بذلك افتى بعض الفقها بالمنع وتبعهم العوام ورموا الخطبا بالآجر وافتى القاضي ابو الطيب الشافعي والقيمري الحنفي بالجواز اذ معناه ملك ملوك الارض وافتى الماوردي بالمنع وكان من خواص اصحاب جلال الدولة فانقطع عنه بطلبه الجلال فمضى اليه على وجل شديد فقال

والبيتية

انا المحقق انك لو حاببت احد الحاببتني وما حملك على ذلك الا الدين نزداد بذلك محله عنده ولم يعش جلال الدولة بعد هذا الا اشهر قليلة **تتمة** قال القرطبي مما يجري هذا المجرى في المنع نعتهم انفسهم بالنعوت المقتضية للتزكية كزكي الدين ومحيي الدين لكن لما كثرت قبائح المسمين بها ظهر تخلف هذه النعوت عن اصلها فصارت لا تفيد شيئا من اصل موضوعها **حم ق عن ابي هريرة الحرث بن عباس** ع

اشتد غضب الله على الزناة لتعرضهم لافساد الحكمة الالهية باختلاط المياه والجهل بالانساب والزنا يفسد القلب ويفسد توحيده واحظى الناس به اكثرهم شركا لان عشق الصورة المحرمة نوع تعبد لها بل هو من اعلا انواع التعبد سيما اذا استولى على القلب وتمكن منه فيصير العاشق عابدا للمعشوق ساعيا في مرضاته مؤثرا محابه على حب الله والسعي في رضاه حتى ينفق في مرضاته ما لا ينفق في رضى ربه ويتجنب من سخطه ما لا يتجنبه من سخط ربه فلذلك كان بغيضا لله ومن ثم لم يبح في ملة من الملل **ابو سعيد الجرباذقاني** بفتح الجيم وسكون الرا وفتح الموحدة وبعد الالف ذال معجمة مفتوحة وقاف مخففة واخره نون نسبة لبلد بين جرجان واستراباذ وبين اصبهان والكرج **في جزئه** المشهور **وابو الشيخ** بن حبان **في عواليه** اي الاحاديث التي وقعت له بعلو عن اقرانه **فر** كلهم **عن انس** بن مالك وفيه بقية وحاله مشهور عن عباد بن كثير فان كان الثقفي فقد تركوه والرملي ضعفوه كما سبق وعمران القصير عن انس قال الذهبي في الضعفا نكل روي عن انس حديث الطيرة ومن ثم رمز المص لضعفه ع

اشتد غضب الله على امراة ادخلت على قوم ولدا ليس منهم يطلع على عوراتهم ويشركهم في اموالهم المراد انها حملت من زنا ونحوه فاتت بولد فنسبته الى صاحب الفراش فصار ولده في الظاهر يطلع على باطن امره ويعول له ما دام حيا ويرثه اذا مات وانما اشتد غضبه عليها لان هذه الخيانة منها تعود بفساد فراش الزوج وفساد النسب الذي جعله الله بين الناس لتمام مصالحهم وعده من جملة نعمه عليهم فالزنا يفضي الى اختلاط المياه والانساب فهي جديرة بغضب رب الارباب **تنبيه** قال الامام الرازي يصح وصفه تعالى بالغضب وان غضبه يتزايد ويكثر فلا يكون غضبه على من كفر بخصلة واحدة كغضبه على من كفر بخصال كثيرة **البزار** وكذا الطبراني في الاوسط وكان المص ذهل عنه **عن ابن عمر** بن الخطاب رضي الله عنه قال الهيثمي وفيه ابراهيم بن يزيد وهو ضعيف واما المص فرمز لحسنه ع

اشتد غضب الله على من اي انسان **اذا ني في عترتي** بوجه من الوجوه والايذا كسب او لعن او طعن في نسب او تعرض لتنقصهم او جفا لبعضهم والعترة بكسر العين وسكون الفوقية نسل الرجل واقاربه ورهطه وعشيرته الادنون واخرج المحب الطبري في كتاب ذخاير العقبى من حديث علي بن موسى الرضا عن علي كرم الله وجهه مرفوعا اشتد غضب الله وغضب رسوله وغضب ملائكته على من اهراق دم نبي

اواذاه في حفرته انتهى قال المحب وفيه دليل على ان الميت يراعى منه ما يراعى من الحي فر
وكذا ابو نعيم عن ابي سعيد الخدري وفيه ابو اسرائيل الملائي قال الذهبي ضعفوه ومن
ثم رمز المصنف لضعفه ع

اشتد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصرا غير الله فان ظلمه اقبح من ظلم من له حمية
او شوكة او ملجا من الخلق يعتمد عليه ويفزع في مهماته اليه فر من جهة شريك عن ابي
اسحاق السبيعي عن الحارث الاعور عن علي امير المومنين قال السخاوي والاعور
كذاب انتهى واقول فيه ايضا مسعر الهندي قال في الميزان لا اعرفه ع

اشتدي ازمة بفتح الهمزة وسكون الزاي وخفة الميم تنفرجي يعني يا ازمة وهي سنة
القحط اي ابلغي الشدة في النهاية حتى تنفرجي فان الشدة اذا تناهت انفرجت بشهادة
الاستقرا فليس المراد حقيقة امر الشدة بالاشتداد بل طلب الفرج ان مع العسر يسرا
وندائها اقامة للسبب مقام المسبب وفيه نوع تسلية وتانيس بان الشدة المتناهية
نوع من النعمة لما يترتب عليها ومن كلام العرب الشدة اذا تناهت انفرجت وفيه مخاطبة
لمن لا يعقل تنزيلا له منزلة العاقل نحو يا ارض ابلعي ماك واما ما في حاشية اسد
الغابة لمغلطاي عن الذيل ان اصل هذا المثل ان امراة اسمها ازمة اخذها الطلق
فقيل لها ذلك فرد بانه لا اصل له القضاعي وكذا العسكري في الامثال فر كلهم من حديث
امية بن خالد عن الحسين بن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده عن علي امير المومنين
قال في الميزان والحسين كذبه مالك وابو حاتم وتركه ابو زرعة وقال حم منكر الحديث
ضعيف ثم ساق من مناكيره هذا الحديث وفي اللسان عن التاريخ الاوسط للبخاري
تركه علي واحمد وقال ابن ابي اويس كان يتهم بالزندقة وقال النسائي لا يكتب حديثه
وقال ابن الجارود كذاب ومن ثم رمز لضعفه هـ

اشتروا الرقيق امر ارشاد وشاركوهم في ارزاقهم بخارجتهم وضرب الخراج عليهم
واخدامهم لغيركم بالاجرة ونحو ذلك والرق عجز حكمي يقوم بالانسان بسبب الكفر
واياكم والزنج بفتح الزاي وتكسر اي احذروا شراءهم فانهم قصيرة اعمارهم قليلة
ارزاقهم وهم جيل من السودان مسكنهم تحت خط الاستوا جنوبيه ولا عمارة وراءهم
قيل وتمتد بلادهم الى قرب الحبشة وبعضهم على نيل مصر وانما كانوا كذلك لان الاسود
انما هو ببطنه وفرجه كما في خبر سيجي وان جاع سرق وان شبع فسق كما في خبر وهذه
الاوصاف تمحق البركة من العمر والرزق كما هو مبين طب وكذا في الاوسط عن ابن عباس
قال الهيثمي فيه من لم اعرفه ومن ثم رمز لضعفه هـ

اشد الناس اي من اشدهم عذابا للناس في الدنيا اي بغير حق اشد الناس عذابا عند
الله يوم القيمة فكما تدين تدان وفي الانجيل بالكيل الذي تكتال يكال لك وقضيته
ان لا يكون في النار احد يزيد عذابه عليه ويعارضه الاخبار الاتية بعده واية
ادخلوا ال فرعون اشد العذاب واجيب بان الناس الذين اضيف اليهم اشد
لا يراد بهم كل نوع من الناس بل من يشاركهم في ذلك المعنى المتوعد عليه بالعذاب

فرعون

فرعون اشد الناس الزاعمين للالهية عذابا ومن يقتدي به في ضلاله كفرا اشد عذابا ممن يقتدي به في ضلاله بدعة والامام الجاير الذي ولايته محيطة اشد عذابا من حاكم بلدته او قاضيها ومن صور صورة تعبد كما كانت الجاهلية تفعل وكما تفعل النصارى اشد عذابا ممن صورها ولغيره لذلك كالزينة وهكذا ذكره القرطبي وغيره وقوله عند الله يجوز كونه تلويحا الي معني الاستحقاق يعني انه اشد من يستحق العذاب عنده لكنه في محل العفو ذكره بعض الكاملين حم هب عن خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي سيف الله من كبار الصحابة واشرافهم اسلم بين الحديبية والفتح وكان اميرا علي قتال اهل الردة وغيرها من الفتوحات كذ عن عياض بعين مهملة مكسورة ومثناة تحتية مخففة مفتوحة ابن غنم بفتح المعجمة وسكون النون بن زهير بن ابي شداد بن ربيعة قريب ابي عبيدة وبن اراقة الذي افتتح الجزيرة وجاز درب الروم غازيا وكان احد الامرا الخمسة يوم اليرموك وهشام ابن حكيم بن حزام الاسدي اسلم يوم الفتح ومات قبل ابيه قال الزاهد ووهم ابن منده حيث قال هشام بن حكيم المخزومي صح هو

اشد الناس يوم القيمة عذابا انه علم وجه التلفيق بينه وبين ما قبله وبين قوله ادخلوا ال فرعون اشد العذاب وجمع ايضا بانه ليس في الاية ما يقتضي ان ال فرعون مختص باشد العذاب بل هم في العذاب الاشد مع غيرهم وبان المعني من اشد هم والا فابليس اشد عذابا من هولا ومن غيرهم وكذا قابيل ومن قتل نبيا او قتله نبي ونحو ذلك امام اي خليفة او سلطان ومثله القاضي جاير لان الله ايتمنه علي عباده وامواله ليحفظها ويراقب امره في صرفها في وجوهها ومنع كل شي في محله فاذا تعدي في شي من ذلك فهو خليق بان يشتد الغضب عليه ويحاسب اشد الحساب ثم يعاقب افظع العذاب قال سقراط ينبوع فرح العالم الامام العادل وينبوع حزنهم الامام الجاير وقد افاد هذا الوعيد ان جور الامام من الكباير ع طس حل عن ابي سعيد الخدري رمز المص لحسنه لان فيه محمد بن جحادة قال الذهبي في الضعفا كان يغلو في التشيع قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه عطية وهو متروك وقد ورد بسند صحيح باتم من هذا رواه احمد والبزار من حديث ابن مسعود مرفوعا اشد الناس عذابا يوم القيمة من قتل نبيا او قتله او امام جاير قال زين الحفاظ العراقي في شرح الترمذي اسناده صحيح فلو اقتصر المص هذه الرواية كان اولي ع

اشد الناس عذابا يوم القيمة من يري بضم فكسر ويجوز فتح اوله الناس مفعول علي الاول وفاعل علي الثاني ان فيه خيرا ولا خير فيه في باطن الامر فلما تخلق باخلاق الاخيار وهو في الباطن من الفجار جوزي بتشديد العذاب عليه يوم القرار ومن ذلك ما لو اظهر العبادة ريا للناظرين وتصنعا للمخلوقين حتي يستعطف به القلوب النافرة ويخدع به العقول الواهية فيتبهرج بالصلحا وليس منهم ويتدلس بالاخيار وهو ضدهم والاشدية في هذا الخبر وما قبله بمعني من كما تقرر ابو عبد الرحمن السلمي محمد بن الحسين المتوفي في الاربعين اي في الاحاديث التي جمعها للصوفية فر كلاهما عن ابن عمر بن الخطاب وفيه

الربيع بن بدر قال الذهبي قال الدارقطني وغيره متروك ومن ثم رمز لضعفه ح

اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله اي يشبهون ما يصنعونه من التصوير بخلق الله من ذوات الارواح فمن صور الحيوان ليعبد او قصد به المضاهاة لخلق ربه واعتقد ذلك فهو من اشد الناس عذابا لكفره ومن لم يقصد ذلك فهو فاسق ا. فتصوير الحيوان كبيرة ولو على ما يمتهن كثوب وبساط ونقد واناء وحائط ولا يحرم تصوير غير ذي الروح ولا ذي روح لا مثل له كفرس او انسان له جناحين ويستثنى من تحريم التصوير لعب البنات لهن فيجوز عند الشافعية والمالكية لورود الترخيص فيه وشذ بعضهم فمنعها ورأى ان حلها منسوخ بهذا الخبر ونحوه وهو كما قال القرطبي ممنوع منه مطالب بتحقيق التعارض والتاريخ تنبيه عدوا من خصائص هذه الامة حرمة التصوير **حم ق ن عن عائشة** قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل فلما راه هتكه وتلون وجهه ثم ذكره ح

اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه علمه لان عصيانه عن علم ولذا كان المنافقون في الدرك الاسفل لكونهم جحدوا بعد العلم وكانوا اليهود شرا من النصارى لكونهم انكروا بعد المعرفة قال عبد الحق ومفهوم الحديث ان اعظمهم ثوابا عالم ينفعه علمه قال الغزالي فالعلم لا يهمل العالم بل يهلكه هلاك الابد او يحييه حياة الابد فمن لم ينفعه علمه لا ينجو منه راسا برأس هيهات فخطره عظيم وطالبه طالب النعيم المؤبد او العذاب السرمد لا ينفك عن الملك او الهلك فهو كطالب الملك في الدنيا فان لم يتفق له الاصابة لم يطمع في السلامة انتهى وزعم بعض الصوفية انه انما كان اشد الناس عذابا لان عذابه مضاعف فوق عذاب مفارقة الجسد لقطعه عن اللذات الحسية المألوفة وعدم وصوله الى ما هو اكمل منها لعدم انفتاح عين بصيرته مع عذاب الحجاب عن مشاهدة الحق تعالى فعذاب الحجاب انما يحصل للعلماء الذين تنبهوا للذة لقاء الله سبحانه وتعالى في الجملة ولم يتوجهوا الى تحصيل ذلك واتبعوا الشهوات الحسية المانعة لذلك واما غيرهم فلا يعذب هذا العذاب الحجابي الذي هو اعظم من عذاب الجحيم لعدم تصورهم له راسا **طص هب عد عن ابي هريرة** وضعفه المنذري وقال ابن حجر غريب الاسناد والمتن وجزم الزين العراقي بان سنده ضعيف انتهى وسببه ان فيه عثمان بن مقسم قال الذهبي في الضعفاء كذبه غير واحد واورد الحديث في الميزان في ترجمة عثمان ونقل عن الجوزجاني كذاب وعن غيره متروك وعن ابن عدي عامة حديثه لا يتابع عليه اسنادا ومتنا لكن للحديث اصل اصيل فقد روى الحاكم في مستدركه من حديث ابن عباس مرفوعا ان اشد الناس عذابا يوم القيمة من قتل نبيا او قتله نبي والمصورون وعالم لا ينتفع بعلمه فلو عزاه المؤلف رحمه الله اليه كان احسن ح

اشد الناس بلاء اي محنة وتطلق على المنحة لكن المراد هنا بقرينة السياق المحنة فان

اصله الاختبار ولكن لما كان اختبار الله لعباده تارة بالمحنة وتارة بالمنحة اطلق
عليهما الانبيا المراد بهم ما يشمل الرسل وذلك ليتضاعف اجورهم وتتكامل فضايلهم
ويظهر للناس صبرهم ورضاهم فيقتدى بهم ولئلا يفتتن الناس بدوام صحتهم فيعبدوهم
ثم الامثل فالامثل اي الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى فمن كانت نعمه عليه اكثر فبلاؤه
اشد ولهذا اضوعف حد الحر على العبد فهم معرضون للمحن والمصايب وطروق المنغصات
والمتاعب ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع وقال بعضهم جعل مقام المبتلى يلي مقام
النبوة ولم يفصل بين بلا الابدان وبلا الاعراض فيشمل كل ما يتاذى به الانسان
قال الطيبي وثم للتراخي في الرتبة والفا للتعاقب على سبيل التوالي تنزلا من الاعلى الى
الاسفل وقوله يبتلى الرجل بيان للجملة الاولى والتعريف للامثل للجنس وفي الرجل للاستغراق
من الاجناس المتوالية على حسب دينه اي مقدار قوة ايمانه وشدة ايقانه وضعف
ذلك فان كان في دينه صلبا اي قوة اشتد بلاوه اي عظم للغاية وان كان في دينه
رقة اي ضعف ولين ابتلي على قدر دينه اي بلا هينا لينا والبلا في مقابلة النعمة كما مر
ومن ثم قيل لامهات المومنين يا نسا النبي من يات منكن بفاحشة مبينة يضعف لها
العذاب اخرج بن عساكر عن الحسن ان الدودة كانت تقع من جسد ايوب فيعيدها الى محلها
ويقول كلي من رزق الله فما يبرح البلا بالعبد اي الانسان حتى يتركه يمشي على الارض وما
عليه خطيئة كناية عن سلامته من الذنوب وخلاصه منها كانه كان محبوسا فاطلق وخلي
سبيله فهو يمشي ما عليه باس ومن ظن ان شدة البلا هوان بالعبد فقد ذهب لبه وعمي قلبه
وقد ابتلي من الاكابر ما لا يحصى الا ترى الى ذبح الله يحيى وقتل الخلفا الثلاثة والحسين وابن
الزبير وبن جبير وقد ضرب ابو حنيفة وحبس ومات في السجن وجرد مالك وضرب بالسياط
وجذبت يده حتى انخلعت من كتفه وضرب احمد حتى اغمي عليه وقطع من لحمه وهو حي وامر
بصلب سفيان فاختفي ومات البويطي مسجونا في قيوده ونفي البخاري من بلده الى غير
ذلك مما يطول حم خ ت ه وكذا النساي عن سعد بن ابي وقاص وعزوه الى البخاري تبع
فيه بن حجر في ترتيب الفردوس قيل ولم يوجد فيه
اشد الناس بلا في الدنيا نبي او صفي ولهذا قيل في حديث اخر اني اوعك كما يوعك الرجلان
منكم وسر ذلك كما قال الحرالي ان من شان الطين الذي منه البشر وما تولد منه انه لا يخلص من الشوايب
ويصفو من الكدر الا بعد معاناة شديدة الا ترى الى الذهب ما اصفاه وهو لا يخلص عن غش
ما ولا يعرى عن مخالطة الدنس بالكلية الا بالامتحان بشدة النيران قال القرطبي احب الله
ان يبتلي اصفياه تكميلا لفضايلهم ورفعة لدرجاتهم عنده وليس ذلك نقصا في حقهم ولا عذابا
بل كمال رفعة مع رضاهم بجميل ما اجراه الله عليهم وقال الجيلاني انما كان الحق يديم على
اصفيايه البلايا والمحن ليكونوا دايما بقلوبهم في حضرته لا يغفلوا عنه لانه يحبهم ويحبونه
فلا يختارون الرخا لان فيه بعدا عن محبوبهم واما البلا فقيد للنفوس يمنعها من الميل لغير
المطلوب فاذا دام ذابت الاهوية وانكسرت القلوب فوجدوا الله اقرب اليهم من حبل
الوريد كما قال تعالى في بعض الكتب الالهية انا عند المنكسرة قلوبهم من اجلي اي الكشف لهم منهم

والشهود والا فهو عند كل عبد انكسر قلبه ام لا (تخ عن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم) اي عن بعضهن رمز المصنف رحمه الله تعالى لحسنه

اشد الناس بلا الانبيا قالوا ثم من قال ثم الصالحون اي القايمون بما عليهم من حقوق الحق والخلق قالوا ثم من قال ثم الامثل فالامثل قال الراغب الامثل يعبر به عن الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير واماثل القوم كناية عن خيارهم وقال الامثل افعل من الماثل والجمع اماثل وهم الفضلا وقال بن عطا الله خرجت زوجة العريشي من عنده وهو وحده فسمعت رجلا يكلمه ثم انقطع كلامه فدخلت عليه فقالت ما عندك احد والان سمعت كلاما عندك قال الخضر اتاني بزيتونة من ارض نجد فقال كل هذه ففيها شفاؤك قلت اذهب انت وزيتونتك لا حاجة لي بها وكان به دا الجذام صح تنبيه قال بن عدي هنا مسيلة يجب بيانها وهي ان الله تعالى يحب انبياءه واوليااه والمحب لا يولم محبوبه ولا احد اشد بلا ولا الما منهم فمن اين استحقوا هذا مع كونهم محبوبين قلنا ان الله قال يحبهم ويحبونه والبلا لا يكون ابدا الا مع الدعوى فمن ادعى فعليه الدليل على صدق دعواه فلولا الدعوى ما وقع في البلا ولما احب الله من عباده من احب رزقهم محبته من حيث لا يعلمون فوجدوا في نفوسهم حبه فادعوه فابتلاهم من حيث كونهم محبين فانعامه دليل على صدق محبته فيهم وابتلاوهم لما ادعوه من صدق حبهم اياه فافهم قال الطيبي وثم فيه للتراخي في الرتبة والفا للتعاقب على التوالي كما سبق وانما الحق الصالحون بالانبيا لقربهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم وسره ان البلا في مقابل النعمة فمن كانت نعمه عليه اكثر كان بلاوه عليه اشد ومن ثم ضوعف حد الحر على العبد وفيه دليل على ان القوي يحمل ما حمل والضعيف يرفق لكن لما قويت المعرفة بالمبتلي هان البلا ومنهم من ينظر الى اهل فيهون عليه واعلى منه من يرى ان هذا تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يعترض وارفع منه من تشغله المحبة عن طلب رفع البلا وانهى المراتب من يلتذ به (طب عن اخت حذيفة) بن اليمان فاطمة او خولة رمز لحسنه

اشد الناس بلا الانبيا قالوا ثم من قال ثم الصالحون لان اعظم البلا سلب المحبوب وحمل المكروه والمحبوب انت مسكون اليها ومن احب شيا شغل به والمكروه مهروب منه ومن هرب من شي ادبر عنه والامثلون احبا الله سبحانه فليسلبهم محبوبهم في العاجل ليرفع درجتهم في الاجل لقد كلام للتاكيد كان احدهم يبتلى بالفقر الدنيوي الذي هو قلة المال وعدم المرافق حتى ما يجد الا العباة يحويها بيا الجيم فواو فمهملة اي يخرقها ويقطعها وكل شي قطع وسطه فهو مجوب فيلبسها ومع ذلك يرى ان ذا من اعظم النعم عليه علما منه بان المال ظل زايل وعارية مسترجعة وليس في كثرته فضيلة ولو كانت فيه فضيلة لخص الله تعالى به من اصطفاه لرسالته واجتباه لوحيه وقد كان اكثر الانبيا مع ما خصهم الله تعالى به من كرامته وفضلهم على ساير خلقه فقرا لا يجدون بلغة ولا يقدرون على شي حتى صاروا في الفقر مثلا البحتري

فقر كفقر الانبيا وغربة • وصبابة ليس البلا بواحد

ويبتلى بالقمل فيا كل بدنه حتى يقتله حقيقة او مبالغة عن شدة الضنا ومزيد النحول

والاذي

والاذى ولاحدهم كان اشد فرحا بالبلا من احدكم بالعطا لان المعرفة كلما قويت
بالمبتلى هان عليه البلا وكلما نظر الى الاجر الناشئ عنه سهل فلا يسالون رفعه بل يتحمل
الترقي لبعضهم حتى يتلذذ بالضرا فوق تلذذ احدنا بالسرا ويعد عدمه مصيبة وفي تاريخ
ابن عساكر ان سبب قطع العارف الى الخير الاقطع العزي انه عاهد الله تعالى ان لا يتناول
لشهوة نفسه شيئا يشتهي فراى يوما كام شجرة زعرور فاعجبته فقطع غصنا فذكر عهده
فتركه فراه صاحب الشرطة فظنه لصا فقطعه ثم كان يقول قطعت غصنا فقطع
مني عضوا ه ع ك عن ابي سعيد الخدري قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو محموم فوضعت يدي من فوق القطيفة فوجدت حرارة الحمى فقلت ما اشد حماك
يا رسول الله فذكره قال ك على شرط م واقره الذهبي ح

اشد الناس حسرة اي تلهفا يوم القيمة رجل امكنه طلب العلم الشرعي فلم يطلبه لما
يرى من عظيم افضال الله تعالى على العلما العاملين ومزيد رفعتهم ودرجاتهم ولان المصالح
قسمان روحانية وجسمانية واشرف المصالح الروحانية العلم الذي هو غذا الروح كالغذا
للبدن واشرف المصالح الجسمانية تعديل المزاج وتسوية البنية فاذا كشف له الغطا بالخروج
من هذا العالم اشتدت ندامته وتضاعفت حسرته حيث اثر تعديل الفاني واهمل مداواة
النافع الباقي قال الماوردي ربما امتنع من طلب العلم لتعذر المادة وشغله بالاكتساب
ولا يكون ذلك الا لذي شره رغيب وشهوة مستعبدة فينبغي ان يصرف للعلم حظا من زمانه
فليس كل الزمن زمن اكتساب ولا بد للمكتسب من اوقات راحة وايام عطلة ومن صرف كل نفسه
الى الكسب حتى لم يترك لها فراغا لغيره فهو من عبيد الدنيا واسرا الحرص وربما منعه
من العلم ما يظن من صعوبته وبعد غايته وخوفا من قلة ذهنه وبعد فطنته وهذا
الظن اعتذار ذوي النقص وخشية اولي العجز لان الاخبار قبل الاختبار جهل والخشية
قبل الابتلا عجز ورجل علم علما فانتفع به من سمعه دونه لكون من سمعه عمل به ففاز
بسببه وهلك هو بعدم العمل به والحديث ناع على من امكنه التعلم فتركه تقصيرا واهما لا
ومن علم ولم يعمل او وعظ ولم يتعظ سوء منقلبه وخبث نفسه وان فعله فعل الجاهل
بالشرع او الاحمق الخالي عن العقل تنبيه خرج بقوله امكنه طلب ما اذا
لم يمكنه لنحو بلادة خليقة فانه معذور ولهذا قال حكيم صقلك سيفا ليس له جوهر
من سنخه خطا وحملك العصب المشق على الرياضة عيارة ابن عساكر عن انس بن مالك
وقال انه منكر ح

اتركوا الناس عليكم وانما هلكتم بالتحريك مع الساعة اي مع قيامها ولذلك حذر منه صدر
وامر بمتاركتهم في الحديث بقوله اتركوا الترك ما تركوكم ثم هذا اخبار عن غيب
وقع لما يرى من اذلال الروم للعرب واستيلايهم على غالب الربع المعمور وهذا علم من اعلام
نبوته صلى الله عليه وسلم وهو غلبت الروم على اقطار الارض شرقا وغربا ما بين مسلم
وكافر والخطاب للعرب خاصة او لجميع امة الاجابة والاول اقرب حم عن المستورد
ابن شداد بن عمرو القرشي الصحابي نزل الكوفة ثم مصر رمز المص لحسنه ح

اشد امتي لي حبا ناس يكونون بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله. اشد امتي لي حبا تمييز لنسبة اشد قوم يكونون يود احدهم بيان لشدة حبهم له على طريق الاستيناف انه فقد اهله وماله وانه يراني حكاية لودادهم مع افادة معنى التمني وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم لانه اخبار عن غيب وقد وقع والكلام فيمن لم يتأهل الى رتبة الاجتماع به صلى الله عليه وسلم وقد وقع لكثير من علما الصوفية انه ارتقى الى مشاهدته ودوامها قال العارف المرسي والله لو حجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما عددت نفسي من المسلمين وقال له رجل يا سيدي صافحني فقد لقيت عبادا وبلادا فلما خرج قال لما الذي اراد بعبادا وبلادا اتاكوا بربرا انك صافحت عبادا وسلكت بلادا اكتسبت بركاتها فاذا صافحته حصل له منك بركة فضحك الشيخ وقال والله ما صافحت بهذه اليد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم حم من حديث رجل من بني اسد عن ابي ذر قال الهيثمي رحمه الله ولم يسم التابعي وبقية رجال احد الطريقين رجال الصحيح انتهى وبه يعرف ما في رمز المص لحسنه

اشد الحرب النسا اي اشد الجهاد مكابدة عشرة النسا اللاتي لا يستغنى عنهن لانهن ضعيفات الابدان بذيات اللسان عظيمات الكيد والغش فاذا خادعهن الرجل والحرب خدعة وصبر على حيلهن وخفي مكرهن كان اشد من ملاقاة الابطال ومقاساة تناول الرجال ان كيدكن عظيم وهذا التقرير بنا على ان الرواية حرب براو بموحدة وهو ما وقع لكثيرين وهو الذي في مسودة المص بخطه والذي رايته في عدة نسخ من تاريخ الخطيب وجرى عليه ابن الجوزي وغيره بزاي معجمة ونون قال ابن الجوزي يعني اشد الحزن حزن النسا انتهى وانت اذا تاملت السياق ونظم الكلام وتناسبه ترى ان هذا انفعد وهذا كله بنا على ان النسا بكسر النون وان المراد اناث بني ادم لكن رايت في اصل صحيح مقروء على عدة من المحدثين من تاريخ بغداد انه بفتح النون وعليه فيكون المراد اشد الحزن الحزن المتاخر وهو ما بعد الموت وابعد اللقا بكسر اللام الموت لان طول الامل وغلبته على الجبلة الانسانية يبعد عنه لقا الموت ويمنيه طول الحياة بل ينسيه ذكر الموت راسا في كثير من الاحيان واشد منهما الحاجة الى الناس لما في السؤال من الهوان والذل واعظم منه رده بلا اجابة وهو البلا العظيم الذي لا يصبر عليه الا الشهيم خط في ترجمة مكي الزجاجي عن انس بن مالك وفيه عبد الله بن ضرار قال الذهبي وغيره قال يحيى ليس بشي لا هو ولا ابوه ولا يكتب حديثهما ويزيد الرقاشي متروك ومن ثم قال ابن الجوزي وغيره حديث لا يصح هح

اشدكم من غلب نفسه اي ملكها وقهرها وفي نسخة على ولا وجود للفظة على في خط المص عند الغضب بان لم يمكنها من العمل بغضبه بل جاهدها على ترك تنفيذه وذلك صعب شديد في اوله فاذا تمرنت النفس عليه وتعوده سهل واحلمكم من عفى بعد القدرة اي اثبتكم عقلا وارجحكم اناة وتثبيتا من عفى عمن جنى عليه بعد ظفره به وتمكنه من معاقبته ومن الادوية النافعة في ذلك ما ورد في كظم الغيظ والحلم من الايات القرانية والاخبار النبوية ومن ثم لما غضب عمر على من قال له ما تقضي بالحق واحمر وجهه قيل يا امير

المومنين

المؤمنين الم تسمع ان الله يقول خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين فقال صدقت وانما كان دينارا او قطيفة ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في ذم الغضب وكذا الديلمي والشيرازي في الالقاب عن علي امير المؤمنين مر النبي صلى الله عليه وسلم على قوم يرفعون حجرا فقال ما هذا قالوا حجر الاسد فقال ذلك قال الحافظ العراقي في المغني سنده ضعيف وللبيهقي في الشعب الشطر الاول مرسلا بسند جيد

اشرف امتي حملة القران اي حفاظه العاملون له في صدورهم العاملون تلاوته العاملون بمقتضاه والا كان في زمرة من قال الله في حقه كمثل الحمار يحمل اسفارا واصحاب الليل اي الذين يحيونه بنوع او انواع من العبادة كالصلاة والذكر والقراءة والاستغفار والتضرع والدعا لانه هذه مناجاة لله سبحانه وتعالى ولا اشرف هكذا الشرف قال الطيبي واضاف الاصحاب الى الليل لكثرة مباشرة القيام والصلاة فيه كما يقال ابن السبيل لمن يواظب على السلوك فيه تنبيه عدوا من خصايص ال المصطفى صلى الله عليه وسلم اطلاق الاشراف عليهم والواحد شريف قال المولف في الخصايص وهم يعني الاشراف ولد علي وعقيل وجعفر والعباس كذا في مصطلح السلف وانما حدث تخصيص الشريف بولد الحسن والحسين بمصر خاصة من عهد الخلفا الفاطميين انتهى طب هب وكذا الخطيب والديلمي كلهم عن ابن عباس قال الهيثمي فيه سعد بن سعيد الجرجاني ضعيف انتهى واورده في اللسان كاصله في ترجمة سعد هذا وقال البخاري لا يصح حديثه هذا

اشربوا بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الرا اعينكم من الما يعني اعطوها حظها منه بان توصلوا الما الى جميع ظاهرها مع تعهد موخرها وموقعها عند الوضو اي عند غسل الوجه فيه والمراد الاحتياط في غسلها لئلا يكون بالموق رمص او نحوه فيمنع وصول الما لكن لا يبالغ في ذلك حتى يدخل الما في بطنها فانه يورث العمى ولا تنفضوا ايديكم من الوضو فانها اي الايدي يعني هيئة نفضها بعد غسلها مراوح الشيطان اي تشبه مراوحه التي يروح بها على وجهه جمع مروحة وهي بالكسر كما في الصحاح ونحوه ما يروح بها تقول روح عليه بالمروحة وتروح بنفسه وقعد بالمروحة وهو مهب الريح والمقصود بالتشبيه استقباح النفض والتنفير عن فعله والحث على تركه ومن ثم ذهب الى كراهة النفض في الوضوء والغسل الامام الرافعي من الشافعية وجهه كالمهمين بانه كالتبري من العبادة لكن ثبت ان المصطفى صلى الله عليه وسلم فعله وروى الشيخان عن ميمونة انها اتته بعد غسله بمنديل فرده وجعل ينفض الما بيده ولذلك صحح النووي في روضته ومجموعه انه مباح فعله وتركه سوا وضعف الخبر المشروح لكن المفتى به ما في تحقيقه ومنهاجه كاصله من ان تركه سنة وفعله خلاف الاولى ع عد من حديث البختري بن عبيد عن ابيه عن ابي هريرة والبختري ضعفه ابو حاتم وتركه غيره وقال ابن عدي روى عن ابيه قدر عشرين حديثا عامتها مناكير هذا منها انتهى ومن ثم قال العراقي في سنده ضعيف وقال النووي كابن الصلاح لم نجد له اصلا

اشرف المجالس اي الجلسات التي يجلسها الانسان بفعل نحو عبادة ويحتمل ارادة المجالس

نفسها ما استقبل به القبلة اي الذي يستقبل الانسان فيه الكعبة بان يصير وجهه ومقدم بدنه تجاهها فاستقبال القبلة كلها مطلوب لكنه في الصلاة واجب وخارجها مندوب قال الحليمي واذا ندب باستقبال القبلة في كل مجلس فاستقبالها حال الدعا احق واكد قال الغزالي الجهات الاربع قد خص منها جهة القبلة بالتشريف فالعبد له ان يستقبلها في الذكر والعبادة والوضوء وان ينحرف عنها حال قضا الحاجة وكشف العورة اظهارا لفضل ما ظهر فضله طب عن ابن عباس وسنده ضعيف ح

اشرف الايمان اي من ارفع خصال الايمان وكذا يقال فيما بعده ان يامنك الناس اذ يامن منك الناس المعصومون على دمايهم واموالهم ونسايهم واعراضهم فلا يتعرض لهم بمكروه يخالف الشرع وكل المسلم على المسلم حرام واشرف الاسلام ان يسلم الناس من لسانك فلا تنطلق بما يضرهم ويدك فلا تبسطها بما يوذيهم وافضل الهجرة ان تهجر السيات اي تترك فعلها لان ذلك هو الجهاد الاكبر فاذا جاهد المكلف نفسه واذلها واكرهها على ترك ما ركز فيها وجبلت عليه من اتيان المعاصي حتى انقادت ومرنها على ذلك حتى اطمانت وصارت بعد ما كانت امارة مطمينة تاركة باختيارها للسيات داعية الى لزوم الطاعات فقد حصل على رتبة هي اشرف من الهجرة الظاهرة التي هي الانتقال من دار الكفر الى دار الاسلام واشرف الجهاد ان تقتل ويعقر فرسك في سبيل الله اي نحر منه بالمبالغة في القتال عليه لانه يجرحه العدو عدة جراحات وتقطع قوايمه بالسيوف ففي الصحاح عقره جرحه وعقر الفرس بالسيف فانعقر اي ضرب قوايمه فهو عقير وفي المصباح عقره جرحه وعقر البعير بالسيف عقرا ضرب قوايمه به لا يطلق العقر في غير القوايم وربما قيل عقره اذا نحره طص وكذا ابو نعيم والديلمي كلهم عن ابن عمر بن الخطاب وقال الطبراني تفرد به منير عن انس ورواه ابن النجار في تاريخ بغداد عن ابن عمر ايضا وزاد في رواية على ما ذكر واشرف الزهد ان يسكن قلبك على ما رزقت اي لا يضطرب ولا يتحرك لطلب الزيادة لعلمه بان حصول ما هو فوق ذلك من المحال وان اشرف ما تسال من الله عز وجل العافية في الدين والدنيا فان ذلك قد انتهت اليه الاماني وهذا الحديث اصلا وزيادة ضعيف وسببه ان فيه عند الطبراني ومن على قومه صدقة بن عبد الله السمين اورده الذهبي في الضعفا وقال قال احمد ضعيف جدا عن الوضين بن عطا وقال ابو حاتم يعرف وينكر ع

وتعقر ح

اشعر وفي رواية اصدق كلمة اي قطعة من الكلام من تسمية الشي باسم جزيه اتساعا تكلمت بها العرب وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وفي اخرى اصدق بيت قاله الشاعر وفي اخرى اصدق بيت قالته الشعرا وفي اخرى اشعر كلمة قالتها العرب كلمة لبيد ابن ربيعة بن عامر الصحابي المشهور كان شريفا في الجاهلية والاسلام قالوا يا رسول الله وما كلمته قال الا كلمة تنبيه تدل على تحقق ما بعدها ويقال حرف استفتاح غير مركب كل المشهور انه لا يخلو استعماله عن الاضافة لفظا فان لم يكن في اللفظ فهو مضاف في المعنى وهو هنا مبتدا وخبره الاتي باطل شي اسم للموجود ولا يقال للمعدوم شي ما خلا كلمة يستثنى

بها

اي ما عدا ذاته وصفاته الذاتية والفعلية من رحمته وعذابه وغيرهما وهو صحيح

بها وينصب ويجر بها فان نصبت فهي فعل او جرت فحرف لكن ان تقدمها ما المصدرية فناصبة كما هنا الله منصوب بخلا باطل اي فان وغير تابت بنفسه او خارج عن حد الانتفاع وهذا قريب من قوله سبحانه وتعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كانت ذلك اصدق لتطابق العقل والنقل على حقيقتها والشهادة بها قال الكشاف والشعر كلام متقفى موزون يدل على معنى انتهى وقد قام الاجماع على حل قول الشعر اذا قل وخلا عن هجو وكذب واغراق في مدح والغزل فيما لا يحل وهذا البيت من قصيدة مدح بها النعمان اولها

الا تسألان المرء ماذا يحاول	انحب فيقضى ام ضلال وباطل
ارى الناس لا يدرون ما قدر امرهم	بلى كل ذي روح الى الله واصل
الا كل شيء ما خلا الله باطل	وكل نعيم لا محالة زائل

وروى السلفي في مشيخته البغدادية عن يعلى بن حرار قال انشد لبيد النبي صلى الله عليه وسلم قوله الا كل شيء ما خلا الله باطل فقال له صدقت فقال وكل نعيم لا محالة زائل فقال كذبت نعيم الاخرة لا يزول م ق ت عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه

اشفع بهمزة وصل مكسورة فمعجمة ساكنة ففاء مفتوحة فعين مهملة والامر للندب الاذان اي ايت بمعظم مثنى اذ التكبير في اوله اربع والتهليل في اخره فرد والشفع ضد الوتر يقال شفعت الشيء شفعا ضممته الى المفرد وشفعت الركعة جعلتها اثنين والخطاب لبلال لكن الحكم عام واوتر بقطع الهمزة الاقامة بكسرها اي ايت بمعظم الفاظها مفردا اذ التكبير في اولها اثنان ولفظ الاقامة في اثنائها كذلك وكرر لفظها لانه المقصود فيها واما التكبير فتثنيته صورية وهو مفرد حكما ولذا ندب ان يقال اللفظان بنفس واحد وانما ثني الاذان لانه باعلام الغائبين وافرد لتكون الحاضرين وبهذا الحديث اخذ الشافعي كالجمهور وفيه رد لما ذهب اليه الحنفية من ان الاقامة تثني كالاذان خط عن انس بن مالك قط في كتاب الافراد عن جابر بن عبد الله رمز المصنف لحسنه وله شواهد كثيرة

اشفعوا امر من الشفاعة وهي الطلب والسؤال بوسيلة او ذمام تؤجروا اي يثبكم الله تعالى على شفاعتكم وان لم تقبل والكلام فيما لا حد فيه لورود النهي عن الشفاعة في الحدود قال القرطبي وقوله تؤجروا بالجزم جواب الامر وفيه الحث على الخير بالفعل وبالتسبب قال في الاذكار يستحب الشفاعة الى ولاة الامور وغيرهم من ذوي الحقوق ما لم يكن في حد او في امر لا يجوز تركه كالشفاعة الى ناظر طفل او مجنون او وقف في ترك بعض حق من في ولايته فهذه شفاعة محرمة ابن عساكر في تاريخه عن معاوية ابن ابي سفيان ورواه عنه الخرائطي وغيره واسناده ضعيف لكن يجبر قوله اشفعوا اي يشفع بعضكم في بعض تؤجروا اي يثبكم الله عز وجل ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء وفي رواية ما احب اي يظهر الله على لسان نبيه رسوله بوحي او الهام ما قدره في علمه انه سيكون من عطاء وحرمان او يجري الله على لسانه ما شاء من موجبات

قضا الحاجة او عدمها فاذا عرض صاحب حاجة حاجته فاشفعوا له لتحصيل لكم
اجر الشفاعة اي ثوابها وان لم تقبل فان قضيت حاجة من شفعتم له فبتقدير الله وهذا
من مكارم اخلاق المصطفى صلى الله عليه وسلم اشفع تشفع فاذا امر بالشفاعة عنده
مع استغنائه عنها لان عنده شافعا من نفسه وباعثا من وجوده فالشفاعة عند غيره
ممن يحتاج الى تحريك داعيته للخير اولى ففيه حث على الشفاعة ودلالة على عظيم
ثوابها والامر للندب وربما يعرض له ما يصير الشفاعة واجبة ق في الزكاة ٣ كلهم
في الادب عن ابي موسى الاشعري قال كان اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فذكره
وفي رواية كان اذا جاءه سايل او طلبت منه حاجة ذكره ولفظ رواية م اشفعوا فلتوجروا
وليقض الخ ه

اشقى الاشقيا اي اسوءهم عاقبة من اجتمع اليه فقر الدنيا وعذاب الاخرة لكونه مقلا
في الدنيا عادما للمال وهو مع ذلك كافر او مصر على الكباير حتى لقي ربه ولم يعف فلا هو
على لذة الدنيا حصل ولا هو لما يوصله الى النعيم السرمدي فعل ولا ينافيه قوله في الحديث
الاتي الدنيا جنة الكافر لان معناه كما ياتي انه بالنسبة لما اعد له من العذاب في الاخرة
كانه في الدنيا في الجنة والقصد التحذير قال بعض الصوفية اذا ابتلي عبد بالفقر ولم يمن
عليه بالصبر وابتهل وتضرع فلم يكشف عنه فربما وقع في السخط فانقطع عنه مدد ايمانه
باعتراضه على المقدور فمات ساخطا على تقديره عليه فيكون من اشد الناس عذابا في الدارين
طس عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي رواه باسنادين في احدهما خالد بن يزيد
ابن عبد الرحمن بن ابي مالك وثقه ابو زرعة وضعفه الجمهور وبقية رجاله
ثقات وفي الاخر احمد طاهر بن حرملة وهو كذاب انتهى ومن العجب العجاب انه
رمز لصحته لكن الحديث كله مضروب عليه في مسودة المؤلف ع

اشقى الناس اي اشدهم عذابا رواية الطبراني اشقى ثلاثة عاقر ناقة ثمود اي
قاتلها وهو قدار بن سالف وابن ادم لصلبه وهو قابيل الذي قتل اخاه هابيل كان
ادم اراد ان يزوج ليوذا التي ولدت مع هابيل لقابيل فابى قابيل لكون اقليميا اجمل وزعم
انه احق بها لان حوا ولدتها التي حملته في الجنة فولدته في الارض فقال ادم من قبل قربانه
فاقليميا له فاكلت النار قربان هابيل فحسده قابيل فقتله فباء باثم عظيم بحيث انه
ما سفك اي اريق على الارض بعد ذلك من دم بالقتل ظلما الا لحقه منه اي من اثمه
نصيب ففي الكلام حذف وعلل ذلك بقوله لانه اول من سن القتل اي جعله طريقة
متبعة وسيرة سنة وقبله لم يقتل احد احدا ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها
ووزر من عمل بها الى يوم القيامة هكذا جا في عدة اخبار وفي خبر اخر ما من نفس تقتل
ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل منها لانه اول من سن القتل والسبك والسفك
والسلخ والسن والشق انواع من الضرب كما ذكره الاخوان وقال الحافظ الهيثمي سقط
من الاصل والظاهر انه قاتل علي كرم الله وجهه كما ورد في خبر رواه الطبراني ايضا
واقول يجوز ان يكون طوي ذكره دلالة على شهرته بينهم ونحوه في الطي قول جرير

كانت

كانت حنيفة اثلاثا فثلثهم ۝ من العبيد وثلث من مواليها

والمراد ان هؤلاء الثلاثة من الاشقى بل قد يكون غيرهم اشقى كمن قتل نبيا طب حل عن ابن عمرو بن العاصي قال الهيثمي وغيره فيه ابن اسحاق وهو مدلس وحكيم بن جبير وهو متروك ح

اشكر الناس لله تعالى اي من اكثرهم ذكرا اشكرهم للناس لانه سبحانه وتعالى جعل للنعم وسايط منهم واوجب شكر من جعله سببا لافاضتها كالانبيا والصحابة والعلما فزيادة العبد في شكرهم زيادة في شكر ربه عز وجل اذ هو المنعم بالحقيقة فشكرهم شكره ونعم الله منها بغير واسطة كاصل خلقته ومنها بواسطة وهي ما على ايدي الناس فتستفيد بشكرهم ومكافاتهم فاذا شكر الوسايط نفي الحقيقة فهو شكر المنعم بايجاد اصل النعمة ثم بتسخير الوسايط فايدة قال بعض العارفين لو علم الشيطان ان طريقا توصل الى الله افضل من الشكر لوقف عليها الا تراه قال ثم لاتينهم من بين ايديهم الى ولا تجد اكثرهم شاكرين ولا يقل ولا تجد اكثرهم صابرين او نحوه حم طب هب والضيا المقدسي عن الاشعث بن قيس بن معدي كرب بن محمد الكندي احد الاشراف له رواية ورواية وهو اول من مشى معه الرجال وفيه محمد بن طلحة قال الذهبي في الضعفا مختلف فيه وقال النساي ليس بقوي طب هب عن اسامة بن زيد وفيه عندهما ابن نعيم اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه الدارقطني وغيره وبه اعل الهيثمي خبر الطبراني عد عن ابن مسعود رمز المصنف لصحته ولعله من الصحيح لغيره ح

اشهد بالله واشهد لله لقد قال لي جبريل يا محمد ان مدمن الخمر اي الملازم لها المداوم على شربها كعابد وثن اي ان استحل والوثن ما له جثة كصورة الادمي قال الغزالي قيل ان الفضيل لما احتضر جلس عند راسه فقرا يس فقال يا استاذ لا تقرا هذه فسكت ثم لقنه الشهادة فقال لا اقولها لاني منها بري فمات فراه الفضيل في منامه وهو يسحب الى النار فقال باي شي هذا وكنت اعلم تلامذتي فقال بثلاثة اشيا اولها النميمة والثاني الحسد والثالث كانت بي علة فوصف لي الطبيب قدحا من خمر في كل سنة فكنت اشربه نعوذ بالله من سخطه الشيرازي والرافعي وابو نعيم في مسلسلاته وكذا رواه عنه الرافعي ايضا وغيره وقال صحيح ثابت جي من طرق كثيرة بالفاظ متغايرة عن علي امير المومنين رضي الله عنه ح

اشهدوا بفتح الهمزة وكسرها بضبط المصنف هذا الحجر يعني الحجر الاسود اي اجعلوا الحجر الاسود شهيدا لكم على خير اي عمل صالح تفعلونه عنده كتقبيل او استلام او دعا او ذكر فانه يوم القيمة شافع في من اشهده خيرا مشفع مقبول الشفاعة فيه له لسان ناطق وشفتان يشهد لمن استلمه اي لمسه اما بالقبلة او باليد قال ابن السكيت همزته العرب على غير قياس فقالوا استلامت الحجر والاصل استلمت الحجر لانه من السلام وهي الحجارة قال ابن الاعرابي والاستلام اصله مهموز من الملامسة وهي الاجتماع وحكى الجوهري القولين فافاد الحديث ندب الاستلام وتاكده ومن ثم قال الشافعية

يندب للطائف ان يستلم الحجر الاسود في ابتدا الطواف ويقبله بلا ظهور صوت ويضع جبهته عليه ويفعل كلا من ذلك في طوفته فان كثرت الزحمة استلمه بيده ثم قبلها فان وضع عليه نحو عود ثم قبل طرفه فان عجز اشار اليه بيده او بشي فيها ثم يقبل ذلك ولا يسن تقبيل غيره من البيت ولا استلامه فانه فعله لحسن غيرنا انا امرنا بالاتباع **طب عن عايشة** وقد اعله الهيثمي وغيره بان فيه الوليد بن عباد وهو مجهول وبقية رجاله ثقات انتهى فرمز المص لحسنه لعله لاعتضاده

اشيدوا النكاح اي اعلنوه واشهدوا امره ندبا وسببه ان هبار بن الاسود زوج بنته فكان عنده كبر وغرابيل فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا فقيل زوج هبار بنته فذكره ثم قال هذا النكاح لا السفاح انتهى وبهذا الحديث سقط من قلم المولف وقد ذكره في الكبير **طب عن السايب** بالمهملة وبالتحتية والموحدة **بن يزيد** من الزيادة ابن سعيد بن ثمامة الكندي رمز المص لحسنه

اشيدوا بفتح الهمزة وكسر المعجمة من الاشادة وهي رفع الصوت بالشي **النكاح واعلنوه** اظهروه والنكاح في هذا الخبر وما قبله متعين للعقد ولا مجال لجريان اصل الخلاف هنا في كونه حقيقة في العقد مجازا في الوطء او عكسه كذا قرروه ولك ان تقول لو تباعد ما بين العقد والدخول كما هو عادة اكثر الناس ووقعت الوليمة ليلته كما هو عادة الناس فالاشادة انما تقع للدخول وهذا نهي عن النكاح السر واختلفوا في كيفيته فقال الشافعي كل نكاح حضره رجلان عدلان وقال ابو حنيفة رجلان او رجل وامراتان خرج عن نكاح السر وان تواصوا بكتمانه فالاشادة والاعلان المامور به عندهم هو الاشهاد وقال المالكية نكاح السر ان يتواصوا مع الشهود على كتمانه وهو باطل فالاعلان عندهم فرض ولا يغني عنه الاشهاد والاقرب الى ظاهر الخبر ان المراد بالاشادة والاعلان اذاعته واشاعته بين الناس وان الامر للندب **الحسن بن سفيان** في جزئه **طب عن هبار بن الاسود** القرشي الاسدي اسلم في الفتح وحسن اسلامه وهو الذي نخس راحلة زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقطت فلم تزل عليلة وكان يسب فيناذي بذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم سب من يسبك فكفوا عنه قال البغوي هذا حديث لا اصل له وفيه علي بن قريش وتعقبه بعضهم بتعدد طرقه

الهمزة مع الصاد

اصابتكم فتنة الضرا بالمد وهي الحالة التي تضر قال الطيبي الفتنة كالبلا في انهما يستعملان فيما يدفع اليه الانسان من الشدة والرخا وهما في الشدة اظهر معنى واكثر استعمالا **فصبرتم** عليها اي اختبرتم بالفقر والشدة والعدم فصبرتم **وان اخوف ما اخاف عليكم فتنة السرا** بالمد اقبال الدنيا والسعة والراحة فانها اشد من فتنة الضرا والصبر عليها اشق لانه مقرون بالقدرة ومن العصمة ان لا تجد ولذلك حذر الله عباده من فتنة المال والاهل ومعنى الصبر عليها ان لا يركن اليها ويعلم ان كل ذلك مستودع

عنده

عنده ولا ينهمك في التنعم ويرعي حق الحق فيهما واعظم الفتنة الفتنتان بالنسا ومن ثم
تفسير التحذير في هذا المقام عليهن اهتماما به فقال من قبل بكسر ففتح النسا اي من جهتهن
وذلك اذا تسورن الذهب اي لبسن الاساور من الذهب ولبسن ربط الشام
جمع ربطة مفتوحة كل ثوب لين رقيق او كل ملاة لم تكن لفقتين وعصب اليمن
بفتح العين وسكون الصاد المهملتين برود يمنية يعصب غزلها اي يجمع ويشد
ثم يصبغ وينسج فيأتي مرقوما لبقا ما عصب منه ابيض او هي برود مخططة واتعبن
كذا بخط المؤلف فما في نسخ من انه بتقديم الموحدة علي العين تحريف الغني بكثرة
السؤال له في اتخاذ الحلي والحلل وكلفن الفقير ما لا يجد اي حملنه علي تحصيل ما ليس
عنده من الدنيا فيضطر الي التساهل في الاكتساب ويجاوز الحلال الي الحرام ثم يالف
بعد ذلك فيقع في المهالك خط في ترجمة محمد بن قيس البغدادي عن معاذ بن جبل
وفيه عبد الله بن محمد بن اليسع البيطاكي قال الذهبي ضعفوه وتقوية بعضهم له بكلام
لبعض الصحابة زلل اذ لا يصح لتقوية الموضوع الامر بوقعا مثله
بالانطاكي

اصب بصاد مهملة وموحدة وفي رواية اصن معجمة وفا بطعامك اي اقصد به اطعامه
والتقوي كالاصابة القصد والارادة كما في الصحاح وغيره والطعام كل ما ساغ حتي من
الماء من تحب في الله فان اطعامه اكد من اطعام غيره فلا يعارض اطعام الطعام لكل
احد من بر وفاجر وصديق وعدو ومن تبغضه ويبغضك لانه بر للنفس يطفي حرارة الحقد
والحسد وينفي مكارم الغل ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب الاخوان اي في كتاب
زيارة الاخوان في الله عن الضحاك بن مزاحم الهلالي ابو قاسم او ابو محمد الخراساني
صدوق كثير الارسال ورواه عنه ايضا ابن المبارك لكن بلفظ اصب بطعامك
من يحبك الله ۝

اصدق كلمة بفتح فكسر افصح من كسر فسكون اي قطعة من الكلام قال الزمخشري المراد
بالكلمة الطائفة من الكلام المنتظم بعضها مع بعض وقال ابن حجر المراد بالكلمة القصيدة
وقد اطلقها واراد البيت قالها الشاعر وفي رواية لمسلم شاعر وفي رواية للبخاري
اصدق بيت قال ابن حجر اطلق البيت علي بعضه مجازا فان الذي ذكره نصفه كلمة
لبيد وفي نسخ قالها شاعر وهو خلاف ما في خط المص الا كل شي ما خلا الله باطل
اي هالك مضمحل لانه موافق لاصدق الكلام وهو قوله تعالي كل من عليها فان ولا
ريب ان هذه الكلمة اصدق ما تكلم ناظم او ناثر مقدمتها كلية مقطوع بصحتها
وشمولها عقلا ونقلا ولم يخرج من كليتها شي قطعا الا ما مر استثناؤه وهو
الله وصفاته وعقابه وثوابه وفيه جواز الشعر وانشاده الا ما لا يخل بامر
ديني او يزيل الوقار او يحصل منه اطرا واكثار واما قول المصطفي صلي الله عليه
وسلم للشاعر الذي عرض له بالعرج خذوا او امسكوا الشيطان فلعله علم من حاله
انه اتخذ الشعر حرفة فيفرط في المدح اذا اعطي وفي الذم اذا منع فيوذي الناس
في اموالهم واعراضهم الراغب الشعر معروف ومنه استعير شعرت بكذا اي

علمت علمًا في الدقة كاصابة الشعر وسمي الشاعر شاعرًا لفطنته ودقة معرفته فالشعر في الاصل اسم للعلم الدقيق من قولهم ليت شعري وصار في المتعارف اسمًا للموزون المقفى ق د عن ابي هريرة زاد مسلم في احدى روايتيه عقب قوله باطل وكاد امية بن ابي الصلت ان يسلم ورواه عنه ايضا الترمذي ٥

اصحاب البدع بكسر ففتح جمع بدعة اي اهل الاهواء كلاب اهل النار اي انهم يتعاوون فيها عوي الكلاب او انهم اخس اهلها واحقرهم كما ان الكلاب اخس الحيوانات واحقرها فالمبتدع اعظم جرمًا من الفساق واشد ضررًا ففتنة المبتدع في اصل الدين وفتنة المذنب في الشهوة والمبتدع قعد للناس على الصراط المستقيم يصدهم عنه والمذنب ليس كذلك والمبتدع قادح في اوصاف الرب والمذنب ليس كذلك والمبتدع مناقض لما عليه الرسول صلى الله عليه وسلم والعاصي ليس كذلك والمبتدع يقطع على الناس طريق الاخرة والعاصي بطي السير بسبب ذنوبه والمراد باهل البدع هنا الذين نكفرهم ببدعتهم ولا مانع من ارادة من لا يكفر بها ايضا اذ ليس في الخبر الا انهم في النار على وجه الحسرة والوبال والهوان وسوء الحال وليس فيه تعرض لخلود ولا عدمه انشد جمال الايمة ابو المظفر السمعاني

يا طالب العلم صارم كل بطال ◦ وكل غاو الى الاهواء ميال
واعمل بعلمك سرًا او علانية ◦ ينفعك يومًا على حال من الحال
خذ ما اتاك من الاخبار من اثر ◦ شبهًا بشبه وامثالًا بامثال
ولا تميلن يا هذا الى بدع ◦ تضل اصحابها بالقيل والقال
الا فكن اثريا خالصًا فهما ◦ تعش حميدًا ودع ارا امثال

ابو حاتم محمد بن عبد الواحد بن زكريا الخزاعي في جزئه المشهور عن ابي امامة الباهلي

اصدق الحديث ما عطس بالبناء للفاعل وليس المراد بالفاعل المحدث فحسب بل الانسان وقصره على ذلك لا دليل عليه ولا ملجئ وجعله مبنيًا للمفعول فيه ان نائب الفاعل لا يكون ظرفًا عنده لان العطسة تنفس الروح وتحببه الى الله تعالى لانها من الملكوت فاذا تحرك العطس عند حديثه فهو شاهد على صدقه وحقيقته والمتبادر من كونه عنده مقارنته للنطق اذا كان العاطس غير المحدث فان هو فالمراد عروضه في اثناء النطق ويحتمل ان يراد بالعندية ما يشمل القبلية والبعدية مع الانفصال طس وكذا ابو يعلى والحكيم الترمذي عن انس رمز المص لحسنه لكنه قال في النكت البديعات اصله لين وقال الهيثمي رواه الطبراني عن شيخه جعفر بن محمد بن ماجد ولم اعرفه وعمارة بن زيدان وثقه ابو زرعة وجماعة وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات انتهى وفي فتاوي النووي ان له اصلًا اصيلًا والله اعلم ھ

اصدق الرؤيا الواقعة في المنام بالاسحار اي ما رآه بالاسحار لفضل الوقت بانتشار الرحمة فيه وراحة القلب والبدن بالنوم وخروجهما عن تعب الخواطر ومواتر الشغوب والتصرفات ومتى كان القلب افرغ كان الوعي لما يلقى اليه اكثر لان الغالب حينئذ ان تكون الخواطر مجتمعة والدواعي ولان المعدة خالية فلا تتصاعد منها الابخرة المشوشة ولا تتطلق

نزول

بيان اواخر

نزول الملايكة للصلاة المشهودة والاسحار جمع سحر وهو ما بين الفجرين وقال القونوي
السحر زمان اخر الليل واستقبال اول النهار والليل مظهر الغيب والظلمة والنهار زمن الكشف
والوضوح ومنتهى سفر المغيبات والمقدرات والغيبة في العلم الالهي ومن ثم قال
علما التعبير روية الليل اقوى من روية النهار واصدق ساعات الرويا وقت السحر
ولما كان زمان السحر مبتدا زمان استقبال الانكشاف والتحقيق لزمان يكون الذي يرى
اذ ذاك قريب الظهور والتحقق واليه اشار يوسف الصديق بقوله يا ابت اني رايت احد
عشر كوكبا والشمس والقمر رايتهم لي ساجدين وقوله يا ابت هذا تاويل روياي من
قبل قد جعلها ربي حقا اي كملت حقيقة الرويا الا بظهورها في الحس فان بهذا ظهر
المقصود من الصورة المثلة وانبعث ثمرتها انتهى قال الحرالي الاسحار جمع سحر واصله
معناه التعلل بما يقاربه او يدانيه ويكون منه توجه ما فان قلت هذا يعارض
خبر الحاكم في تاريخه والديلمي بسند ضعيف عن جابر اصدق الرويا ما كان نهارا
الا ان الله عز وجل خصني بالوحي قلت قد يقال الرويا النهارية اصدق من
الرويا الليلية ما عدا وقت السحر جمعا بين الحديثين حم ت هب ك حب كلهم من
حديث دراج بن السمح عن ابي الهيثم عن ابي سعيد الخدري قال ك صحيح
واقره الذهبي في التلخيص ع

اصدق الحديث اي الكلام كتاب الله اي القران او جميع الكتب الالهية المنزلة ومن
اصدق من الله حديثا وخير الهدي بضم ففتح او بفتح فسكون السيرة والطريقة والسمت
هدي محمد صلى الله عليه وسلم فهدي جميع الانبيا وهديه احسن لانه اجتمع فيه ما تفرق
فيهم من الكمالات وبعث لتتميم مكارم التي اتصفوا بها وشر الامور محدثاتها التي لم يشهد
لها اصل من اصول الشرع حم عن ابن مسعود ع

اصرف بصرك بكسر همزة الوصل وبالقاف في رواية اطرق اي اقلبه الى جهة اخرى اذا وقع
على اجنبية او نحوها بلا قصد فان صرفته حالا لم تاثم وان استدمت اثمت قل للمومنين
يغضوا من ابصارهم والغض عن المحارم يوجب حلاوة ومن ترك شيا عوضه الله خيرا منه
ومن اطلق لحظاته دامت حسراته فان النظر يولد المحبة في القلب ثم يقوى فيصير
صبابة ينصب اليه القلب بكليته ثم يقوى فيصير غراما يلزم القلب كلزوم الغريم
ثم يقوى فيصير عشقا وهو الحب المفرط ثم يقوى فيصير شغفا وهو الحب الذي
وصل الى شغاف القلب ودواخله ثم يقوى فيصير تتيما والتتيم التعبد فيصير المتيم
عبدا الى من لا يصلح ان يكون هو عبدا له فيقع القلب في الاسر فيصير فقيرا بعد ما كان اميرا
ومسجونا بعد ما كان مطلقا قيل وفيه انه لا يجب على المراة ستر وجهها في الطريق وعلى
الرجال غض البصر الا لحاجة كشهادة وتطبب ومعاملة ولا ينافيه نقل الامام الاتفاق
على منعهن من الخروج سافرات لانه ليس لوجوب الستر بل للمصلحة العامة ورد بانه
لا يلزم من امره بصرف وجهه عدم وجوب الستر لاحتمال انها كشفته لعذر حم م د ت
عن جرير قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاة وهو بضم ففتح ممدودا

بيان كلمت

او بفتح فسكون مقصورًا فذكره هـ
اصرم بهمزة وصل مكسورة وصاد مهملة وراء مكسورة للاحمق اي اقطع ودّه وهو واضع الشي
في غير محله مع العلم بقبحه، وفي رواية اصرم الاصرم قال الطيبي مأخوذ من الصرم وهو القطع
والامر للارشاد وقد يندب وقد يجب وقال غيره هو بفتح الرا مصدر صرم اذا قطع وبضمها اسم
للقطيعة تنبيه قال الراغب الجنون عارض يغمر العقل والحمق قلة التنبه للطريق
الحق وكلاهما يكون تارة عارضا وقد عظم الحمق بما لم يعظم الجنون ونقل عن عيسى عليه الصلاة
انه اتي باحمق ليداويه فقال اعيتني مداواة الاحمق ولم يعيني مداواة الاكمه والابرص
والفرق بينه وبين الجنون ان المجنون غرضه والذي يريده ويقصده فاسدًا ويكون سلوكه
الى غرضه صوابًا والاحمق يكون غرضه الذي يريده صحيحًا وسلوكه اليه خطا ومحصول
الخبر ان الاحمق ينبغي تجنبه وان تفر منه فرارك من الاسد لان الطباع سراقة وقد يسرق
طبعك منه ومن ثم قيل

فارغب بنفسك لا تصادق احمقا ... ان الصديق على الصديق مصدق
ولئن يعادي عاقلا خير له ... من ان يكون له صديق احمق

وقال وهب الاحمق اذا تكلم فضحه حمقه واذا سكت فضحه عيبه واذا عمل افسد واذا ترك
اضاع لا علمه يعينه ولا علم غيره ينفعه تود امه انها ثكلته وتود امراته انها عدمته
ويتمنى جاره منه الوحدة ويأخذ جليسه منه الوحشة وقيل للفرزدق وهو صبي ايسرك
ان لك مائة الف وانك احمق قال لا لئلا يجني علي حمقي جناية فتذهب بمالي وتبقى حمقي علي
وقال الماوردي الاحمق ضال مضل ان اونس تكبر وان اوحش تكدر وان استنطق تخلف
وان ترك تكلف مجالسته مهنة ومعاتبته محنة ومحاورته تعر وموالاته تضر ومقارنته
غم ومفارقته شي يسيء على غيره وهو يظن انه قد احسن اليه فيطالبه بالشكر ويحسن
الى غيره فيظن انه قد اسا اليه فيرميه بالوزر فمساويه لا تنقضي وعيوبه لا تتناهى
ولا تقف النظر منها على غاية الا لوحت بما وراها مما هو ادنى منها واردى وامر وادهى
ومن امثالهم الاحمق لا يجد لذة الحكمة كما لا ينتفع بالورد صاحب الزكمة واعلم ان صرم
المسلم حرام اصالة فلا يحل لمسلم ان يصارم مسلما اي يترك مكالمته الا لسبب كوصف مذموم
كالحمق والبدعة قال النووي في شرح مسلم يجوز هجر اهل البدع والفسق دايما والنهي عن
الهجران فوق ثلاث محله فيمن هجر لحظ نفسه ومعايش الدنيا قال الحافظ ابن حجر وقد اجمعوا
على جواز الهجر فوق ثلاث لمن خاف من مكالمته ضررًا في دينه او دنياه ورب هجر جميل
خير من مخالطة موذية وقال عمار مصارمة جميلة احب الي من معاشرة على دغل هب
من طريق محمد بن اسحاق البلخي عن عمرو بن قيس بن بشير عن بشير بفتح الموحدة اوله وزيادة
يا وهو بن زيد الانصاري ذكره الحاكم وقال مسانيده عزيزة قال البيهقي ووهم فيه
من ثلاثة اوجه او اربعة قوله عمرو بن قيس وانما هو عمرو وقوله بشير بموحدة
مفتوحة بعدها معجمة مكسورة وانما هو بضم التحتية بعدها مهملة مصغرا وفي رفع
الحديث وصوابه موقوف وفي جعله صحابيا وانما له ادراك انتهى قال ابن حجر وبقي عليه انه

وهم

وهم في قوله بشير بن زيد وانما هو بن عمرو وفي كونه انصاريا وانما هو عبدي وقيل كندي
انتهى وفيه عمرو بن قيس الكندي قال في الميزان عن بن معين لاشي ووثقه ابو حاتم ه
اصطفوا اي قوموا في صلاتكم صفوفا خلف الامام وليتقدمكم ندبا موكدا في الصلاة افضلكم
بنحو فقه او قران او غير ذلك مما هو مرتب في الفروع فان الله عز وجل يصطفي اي يختار
من الملايكة ومن الناس قال المص ومن خصايص هذه الامة الصف في الصلاة كصفوف الملايكة
والركوع كما ذكره جمع مفسرون تنبيه قال بعضهم حكمة الامر بتسوية الصفوف
ان المصلين دعوا الي حالة واحدة مع الحق وهي الصلاة فيسا وي في هذه الدعوى بين عباده
فلتكن صفتهم فيها اذا اقبلوا الي ما دعاهم اليه تسوية الصفوف لان الداعي ما دعي الجماعة
الا ليناجيهم من حيث انهم جماعة علي السوا لا يختص واحد دون اخر فلا يتاخر واحد عن
الصف ولا يتقدم بشي منه يودي الي اعوجاجه طب عن واثلة بن الاسقع قال
الهيثمي وغيره فيه ايوب بن مدرك وهو منسوب الي الكذب انتهى فكان ينبغي للمص
حذفه من الكتاب ه

اصل كل داء البردة اي التخمة وهي بفتح الرا علي الصواب خلاف ما عليه المحدثون من التسكين ذكره
الدارقطني في كتاب التصحيف لكن صرح القاموس بجوازه بل جعله اصلا حيث قال البردة ويحرك
التخمة وذلك لانها تبرد حرارة الشهوة وتثقل الطعام علي المعدة من برد ثبت وسكت كما يفيده
كلام بن الاثير كغيره سميت بها لانها تبرد المعدة فلا يستمري وذلك بمعنى تفسير بعض
الاطبا بانها ادخال الطعام علي الطعام قبل هضم الاول فان بطو الهضم اصله البرد
الذي يردت منه المعدة وقال بعض الشعرا

ثلاث هن مهلكة الانام	وداعية الصحيح الي السقام
دوام مدامة ودوام وطي	وادخال الطعام علي الطعام

والقصد ذم الاكثار من الطعام قيل لو سيل اهل القبور ما سبب قصر اجالكم
لقالوا التخمة ذكره الزمخشري قال الراغب واصل الشي قاعدته التي لو توهمت مرتفعة
لارتفع بارتفاعها سايره قط في العلل من حديث محمد بن جابر عن تمام بن نجيح عن الحسن
البصري عن انس بن مالك وظاهر صنيع المص ان مخرجه الدارقطني خرجه ساكتا عليه
بل تعقبه بتضعيفه كما حكاه المص نفسه عنه في الدرر تبعا للزركشي وقال روي
عن الحسن من قوله وهو اشبه بالصواب انتهى وقال بن الجوزي قال بن حبان تمام منكر
الحديث يروي اشيا موضوعة عن الثقات كانه يتعمدها انتهى وقال بن عدي والعقيلي
حديثه منكر وعامة ما يرويه لا يتابع عليه وفي الميزان هذا كلي ولعل البلا منه
ابن السني وابو نعيم وكذا المستغفري كلهم في الطب النبوي عن علي امير المومنين وفيه اسحاق
بن نجيح الملطي كان يضع الحديث وعن ابي سعيد الخدري وعن الزهري مرسلا رمز
المص رحمه الله تعالى لضعفه قال بعضهم ولا يصح شي من طرقه وقال بن عدي باطل
بهذا الاسناد وجعله في الغايق من كلام بن مسعود ه
اصلح يا ابا كاهل بين الناس اي ازل ما بينهم من الشحنا والتباغض ولو انك تعني

الكذب قال في الفردوس يريد لو انك تقصد الكذب يقال عيبت فلانا عيبا اذا قصدته
والمراد ان ذلك جائز بل مندوب وليس من الكذب المنهي عنه بل قد يجب ولفظ رواية
الطبراني اصلح بين الناس ولو بكذا وكذا الكلمة لم افهمها قالت ما عني بهذا قال عني الكذب
انتهى بلفظه طب عن ابي كاهل الاحمسي اسمه قيس بن عائذ وقيل عبد الله بن مالك صحابي راي
المصطفى صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقة قال وقع بين رجلين من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم كلام حتى تصارما فلقيت احدهما فقلت ما لك ولفلان سمعته
يحسن عليك الثناء ويكثر لك من الدعاء ولقيت الاخر فقلت نحوه فما زلت حتى اصطلحا
فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فذكره قال الهيثمي رحمه الله تعالى فيه ابو
داود الاعمى وهو كذاب انتهى فكان الاولى للمص رحمه الله تعالى حذفه من الكتاب هـ

اصلحوا دنياكم اي اصلحوا معاش دنياكم بتعهد ما في ايديكم بتنميته للحلال من المكاسب
لتعونكم على دينكم ومكارم اخلاق الاسلام التي فيها عمارة اخرتكم والخطاب للمقتصدين
الذين لم يبلغوا ذروة التوكل ومعهم علقة الاسباب لينبوؤا بها بسببها والاستعانة
بها على الاخرة واعملوا صالحا لاخرتكم بجد واجتهاد واخلاص مع قصر امل كانكم تموتون
غدا كنى به عن قرب الزمن جدا او المراد اجعلوا الموت نصب اعينكم واعملوا على ذلك لما
امرهم باصلاح العيش والمعاش خشي عليهم من تعلقهم به والتقصير في الاعمال الاخروية
فاردفه بما يبين ان عليهم مع ذلك بذل الجهد في العمل الاخروي وانه لا رخصة في تركه البتة
فر عن انس بن مالك وفيه زاهر بن طاهر الشحامي قال في الميزان كان يخل بالصلوات فترك
الرواية عنه جمع وعبد الله بن محمد البغوي الحافظ تكلم فيه ابن عدي وراويه عن انس
مجهول هـ

اصنع المعروف قال البيضاوي وهو ما عرف حسنه من الشارع الى من هو اهله والى غير اهله
اي افعل مع اهل المعروف ومع غيرهم قال ابن الاثير الاصطناع اتخاذ الصنيعة فاذا اصبت
اهله اصبت اهله قال ابن مالك قد يقصد بالخبر المفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيتحد بالمبتدا
لفظا وقد يفعل هذا بالجواب الشرط نحو من قصد لي فقد قصد لي اي فقد قصد من عرف بالنجاح
واتحاد ذلك يوذن بالمبالغة في تعظيم او تحقير وان لم تصب اهله كنت انت اهله لانه
تعالى يقول ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا والاسير في دارنا كافر
فاثنى على من صنع معه معروفا باطعامه فكيف بمن اطعم موحدا ولهذا قال الحبر لا يزهدنك
في المعروف كفر ان من كفره فانه يشكرك عليه ما لم يصطنعه له تنبيه
قال الراغب الفرق بين الصنع والفعل والعمل ان الصنع انما يكون من الانسان دون
الحيوان ولا يقال الا لما كان باجادة والصنع قد يكون بلا فكر لشرف فاعله والفعل
قد يكون بلا فكر لنقص فاعله والعمل لا يكون الا بفكر لتوسط فاعله والصنع اخص
الثلاثة والفعل اعمها والعمل اوسطها وكل صنع عمل ولا عكس وكل عمل فعل ولا
عكس وهذا لا يعارضه ما مر من ان المعروف انما ينبغي ان يفعل مع اهل الحفاظ
وان الله تعالى اذا اراد بعبد خيرا جعل معروفه فيهم لان ما هنا عند وجود الاهل

وغير

وغير الاهل فيعد لاعن الاهل لغيرهم وما هنا فيما اذا لم يوجد الاغير الاهل وهو محتاج قال بعض
الشراح في هذا الحديث ابلغ حث علي اسند امة صنايع المعروف حتي يصير طبعا لا يميز بين
اهله وهو من يعترف بمجازي وبين من لم يعترف فلا يجازي ولا يثني فانه اكمل في المكارم واجزل
في الثواب انتهى قال بعضهم وقع لوالي بلخ وكان ظالما طاغيا انه راي كلبا اجرب في يوم برد
شديد فامر بعض خدمه بحمله لبيته وجعله بمحل حار واطعمه واسقاه فقيل له في نومه كنت
كلبا فوهبناك لكلب فاصبح فمات وكان له مشهد عظيم لشفقته علي كلب وابن المسلم من الكلب
فافعل خيرا ولا تبال فيمن لم يكن اهلا له واطلب الفضايل لاعيانها واهجر الرذايل لاعيانها
واجمل الخلق نفعا ولا تنفق مع ذمتهم ولا حمدهم لكن قدم الاولي فالاولي ان اردت ان تكون من الحكما
المتادبين باداب الله تعالي خط في رواية مالك بن انس عن ابن عمر بن الخطاب بن النجار في تاريخه
عن علي امير المومنين قال الحافظ العراقي في المغني وذكره الدارقطني ايضا في العلل وهو ضعيف
انتهى وذلك لان فيه بشر بن يزيد الازدي قال في اللسان عن ذيل الميزان له عن مالك مناكير ثم
ساق منها هذا الخبر ثم عقبه بقوله قال الدارقطني اسناده ضعيف ورجاله مجهولون
واورده في الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن بشر هذا من حديثه عن ابيه عن مالك عن نافع عن
ابن عمر وقال اسناده مظلم وخبر باطل اطلق الدارقطني علي ارادته الضعف والجهالة ع
اصنعوا لال جعفر بن ابي طالب الذي جاء نعيه طعاما يشبعهم يومهم وليلتهم فانه قد اتاهم
ما يشغلهم عن صنع الطعام لانفسهم في ذلك اليوم لذهولهم عن حالهم لحزنهم علي ميتهم
وهذا قاله لنسائه لما قتل جعفر بموته وجا الخبر فطحنت سلمي مولاة رسول الله صلي الله
عليه وسلم شعيرا ثم ادمته بزيت وجعلت عليه فلفلا ثم ارسلوه اليهم قال ابن الاثير اراد
اطبخوا واخبزوا لهم فيندب لجيران الميت واقاربه الاباعد صنع ذلك ويحلفون عليهم
في الاكل والشرب ولا يندب فعل ذلك لاهله الاقربين لانه شرع في السرور لا السرور وهو
بدعة قبيحة كما قاله الامام النووي وغيره قال في المطامح وجرت العادة بالمكافاة فيه وربما
ما وقع التحاكم فيه بين الاجلاف قال ابن الحاج وينبغي لاهل الميت التصدق بالباقي او اهداه
تنبيه قال القرطبي الاجتماع علي اهل الميت وصنعهم الطعام والمبيت عندهم
كل ذلك من فعل الجاهلية قال ونحو منه الطعام الذي يصنعه اهل الميت في اليوم السابع
ويجتمع له الناس يريدون القربة للميت والترحم عليه وهذا لم يكن فيما تقدم ولا ينبغي
للمسلمين ان يقتدوا باهل الكفر وينهى كل انسان اهله عن الحضور لمثل هذا او شبهه من لطم
الخدود وشق الجيوب واستماع النوح وكذلك الطعام الذي يصنعه اهل الميت كما ذكر فيجتمع
عليه الرجال والنسا من فعل قوم لا خلاق لهم قال وقال احمد هو من فعل الجاهلية قيل له
اليس قال النبي صلي الله عليه وسلم اصنعوا لال جعفر طعاما الخ قال لم يكونوا اتخذوا
انما اتخذ لهم فهذا كله واجب علي الرجل ان يمنع اهله منه فقد اباحه لاهله فقد عصي
الله سبحانه وتعالي واعانهم علي الاثم والعدوان الي هنا كلامه وقال ابن العربي اما بسط
ذلك في يوم الموت فنعم قال وهذا الحديث اصل في المشاركات عند الحاجة وقد كان
عند العرب مشاركات ومواصلات في باب الاطعمة واختلاف اسباب وحالات

حم د ت ه ك وكذا الطيالسي والشافعي وبن منيع والطبراني وغيرهم كلهم عن عبد
عبد الله بن جعفر قال لما نعي جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال ك
صحيح وقال ت حسن وقال عبد الحق كذا قال ت ولم يبين لم لا يصح وذلك لان فيه
خالد بن بسارة لا يعرف حاله انتهي وفي الميزان اسناده غريب ومتنه بتصحيح الحاكم
ثم له البيهقي له منتقد هـ

اصنعوا ما بدا لكم في جماع السبايا من عزل او غيره فما قضي الله تعالي بكونه فهو كائن لا محالة
عزلتم ام لا نفعل العزل وعدمه سوا وليس من كل الما اي المني هذا المراق في الرحم يكون
الولد وهذا قاله لما قالوا يا رسول الله انا نأتي السبايا ونحب اثمانهن فما تري في العزل
فذكره وفيه جواز العزل لكنه في الحرة مكروه تنزيهًا الا باذنها عند الشافعي كما يأتي وذهب
ابن حزم الي تحريم العزل مطلقًا تمسكا بقوله عليه الصلاة والسلام في خبر ذلك الواد الخفي
ورد بانه لا يلزم من تسميته وادا علي طريق التشبيه كونه حرامًا وبانه مخصوص بالعزل
عن المرضع لاضرار الولد بالحبل بالتجربة حم عن ابي سعيد الخدري قال سالنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن العزل فذكره رمز المصنف رحمه الله لحسنه واعلاه

فصل الهمزة مع الضاد

اضربوهن اي اضربوا جواز النساء اللاتي تخافون نشوزهن ولا يضرب الي شراركم
الاخيار فيرون اللايق سلوك سبيل العفو والحلم والصبر عليهن ومدا يتفقن بالتي هي
احسن واستجلاب خواطرهن بالاحسان بالامكان وفيه جواز ضرب المراة للنشوز اي ان
ظن افاد ته ابن سعد في طبقاته عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق المدني احد الاعلام
مرسلا ارسل عن ابي هريرة وغيره وسبب هذا الحديث ان رجالا شكوا النسا الي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاذن لهم في ضربهن فطاف تلك الليلة منهن نسا كثيرا يذكرون
ما لقي نسا المسلمين فنهي عن ضربهن فقال الرجال يا رسول الله زاد النسا علي الرجال فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اضربوهن ولا يضرب الخ وقضيته تصرف المولف انه لم
ير هذا الحديث مسندا والا لما عدل لرواية الارسال وهو عجيب فقد خرجه البزار عن
عايشة مرفوعًا وغاية ما يعتذر به للمولف ان رواية الارسال اصح وبفرض تسليمه
فهذا لا يجدي نفعًا لانه كان الاولي ذكرهما معًا هـ

اضمنوا لي ست خصال اي التزموا بالمحافظة علي فعل ست خصال اضمن بالجزم
جواب الامر لكم الجنة اي التزم لكم في مقابلة ذلك بدخولها مع السابقين او من غير
تعذيب وليس المراد بالضمان هنا معناه الشرعي بل اللغوي وعبر عنه بذلك لتحقيق
لحصول الوعد ان حوفظ علي المامور به قالوا وما هي يا رسول الله قال لا تظالموا بجزف
احدي التاين تحنيفا اي لا يظلم بعضكم بعضا عند قسمة المواريث بل اقسموها علي
علي ما امر الله واعطوا كل ذي حق من فرض او تعصيب ما وجب له فحرمان بعض الورثة
او تنقيصه مما يستحقه حرام شديد التحريم حتي علي المورث وانصفوا الناس من
انفسكم بان تفعلوا معهم ما تحبون ان يفعلوه معكم ولا تجبنوا عند قتال عدوكم

بضم المثناة فوق وسكون الجيم اي لا تهابوه فتولوا الادبار بل احملوا عليهم واصدقوا اللقا
واثبتوا حيث كان مثليكم او اقل والجبن بالضم ضعف القلب عما يحب او يتقوى فيه **ولا تغلوا**
بفتح المثناة فوق وضم الغين المعجمة **غنايمكم** اي لا تخونوا فيها فان الغلول كبيرة **وانصفوا** الفقا
جامعه الكبير وامنعوا **ظالمكم من مظلومكم** اي خذوا للمظلوم حقه ممن ظلمه بالعدل والقسط
فان اهمال ذلك مع القدرة عليه من قبيل ترك الامر بالمعروف واهمال النهي عن المنكر والخطاب
للحكام او عام ويدخلون فيه دخولا اوليا او لويا ومقصود الحديث ان الانسان اذا حافظ على
هذه الخصال مع القيام بالفروض المعينة يتكفل له المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم القيمة
بادخاله الجنة مع الاولين او بغير عذاب **طب عن ابي امامة** الباهلي قال الهيثمي فيه العلا
بن سليمان الرقي وهو ضعيف وقال بن عدي منكر الحديث انتهى والعلا عن خليل بن مرة وقد ضعفه
بن معدي وغيره وحينيذ فرمز المصنف لحسنه ان سلم فهو من قبيل الحسن لغيره والله اعلم ه
اضمنوا لي ستا من الخصال من انفسكم بان تداوموا على فعلها **اضمن لكم الجنة** اي دخولها **اصدقوا**
اذا حدثتم اي لا تكذبوا في شي من حديثكم الا ان ترتب على الكذب مصلحة اقوى من مصلحة الصدق
في امر مخصوص كحفظ معصوم **واوفوا اذا وعدتم** فان الوفا بالوعود والعهود محثوث عليه
في الكتب السماوية والنصوص القرانية **وادوا اذا ايتمنتم** ان الله يامركم ان تودوا الامانات الى
اهلها قال البيهقي يدخل فيه ما يقلده المومن بايمانه من العبادات والاحكام وما عليه من رعاية
حقه لنفسه وزوجه واصله وفرعه واخيه المسلم من نصحه وحق مملوكه او مالكه او مواليه
فادا الامانة في كل ذلك واجب **واحفظوا** ايها الرجال والنسا **فروجكم** عن فعل الحرام لثنايه
سبحانه وتعالى على فاعليه بقوله والحافظين فروجهم والحافظات **وغضوا ابصاركم**
كفوها عن ما لا يجوز النظر اليه **وكفوا ايديكم** اي امنعوها من تعاطي ما لا يجوز تعاطيه
شرعا فلا تضربوا بها من لا يسوغ ضربه ولا تتناولوا بها ماكولا او مشروبا حراما او نحو
ذلك فمن فعل ذلك فقد حصل على رتبة الاستقامة الماموربها في القران وتخلق باخلاق
اهل الايمان وهذه الست غير الست الاولى فهو اما خاطب بتلك من لا يعلمها ويعلم هذه وبهذه
من لا يعلمها ويعلم تلك او انه تفرس في المخاطبين عدم الصدق والوفا بالعهد والخيانة والزنا
والنظر لما لا يحل وبسط اليد بالعدوان فنهاهم وهكذا يقال فيما قبله واخرج البيهقي
عن الفضيل قال اصل الايمان عندنا وفرعه وداخله وخارجه بعد الشهادة بالتوحيد
وللنبي صلى الله عليه وسلم بالبلاغ صدق الحديث وحفظ الامانة وترك الخيانة
والوفا بالعهد وصلة الرحم والنصح للمسلمين قال سمعته وتعلمته من اهل الثقة
ولو لم اجده ما قلته **حم حب ك هب** من حديث المطلب **عن عبادة بن الصامت**
قال الهيثمي بعد عزوه لاحمد وللطبراني الا ان المطلب لم يسمع من عبادة قال المنذري بعد
عزوه لاحمد والحاكم وانه صححه المطلب لم يسمع من عبادة وقال الذهبي في اختصاره
للبيهقي اسناده صالح وقال العلاي في اماليه سنده جيد وله طرق هذه امثالها وفي كلامهما
اشارة الى انه لم يرتق عن درجة الحسن ه

الهمزة مع الطا

٢ مبينة

لعلى ... بن عدي

اطب بفتح الهمزة وكسر الطا امر من اطاب الكلام اي تكلم بكلام طيب يعني قل لا اله الا الله خالصا او حافظا على قول الباقيات الصالحات او خاطب الناس بالملاينة والملاطفة وتجنب الغلظة والفظاظة وخالق الناس بخلق حسن وامر بالمعروف وانكر عن المنكر واصلح بين الناس وعلم الجاهل وارشد الضال وقل الحق وان كان مرا وانصح ونحو ذلك وافش السلام انشره بين من تعرفه ومن لا تعرفه من المسلمين الذين يندب عليهم السلام شرعا وصل بكسر الصاد امر من الصلة الارحام اي احسن الى اقاربك بالقول والفعل وصل بالليل والناس نيام اي تهجد حال نيام غالب الناس ثم اذا فعلت ذلك ادخل الجنة بسلام اي مع سلامة الافات وامن من المخلوقات والمراد ان فعل المذكورات من الاسباب الموصلة الى الجنة وهذا قاله قبل دخول المدينة حب حل عن ابي هريرة وفيه عند ابي نعيم عبد الله بن عبد الجبار قال في اللسان عن العقيلي شيخ مجهول ه

اطت السما بفتح الهمزة وشدة الطا صاحت وانت وصوتت من ثقل ما عليها من ازدحام الملايكة وكثرة الساجدين فيها منهم من الاطيط وهو صوت الرحل والابل من حمل اثقالها وال للجنس وحقها وفي رواية وحق لها ان تيط بفتح التاء فوق وشدة الطا اي وحق لها ان تصوت لان كثرة ما فيها من الملايكة قد اثقلها حتى اطت قال ابن الاثير وهذا مثل وايذان بكثرة الملايكة لا يسعها عقل البشر وان لم يكن ثم اطيط وانما هو تقريب اريد به تقرير عظمة الله سبحانه وتعالى قال ابن حجر وقوله تيط بفتح اوله وكسر الهمزة والاطيط صوت البعير المثقل والذي اي والله الذي نفس محمد بيده اي بقدرته وارادته وتصريفه ما فيها موضع شبر ولا اقل منه بدليل رواية ما فيها موضع اربع اصابع الا فيه جبهة ملك ساجد يسبح الله وبحمده اي يقول حال سجوده سبحان الله وبحمده فهذا هو الذكر الماثور للملايكة فيه والذكر الماثور للبشر سبحان ربي الاعلى وهذا على طريق الاستعارة بالكناية شبه السما بذي صوت من الابل المقتوبة فاطلق المشبه وهو السما واراد المشبه به وهو الجمل ثم ذكر شيا من لوازم الابل والاقتاب وهو الصوت المعبر عنه بقوله اطت بنتقل الذهن منه روي ابن عساكر ان في السما ملايكة قياما لا يجلسون ابدا او سجودا لا يرفعون ابدا وركوعا لا يقومون ابدا يقولون ربنا ما عبدناك حق عبادتك انتهى وقال ابن الزملكاني وقد دل هذا الخبر ونحوه على ان الملايكة اكثر المخلوقات عددا اصنافهم موكول اليه سبحانه وما يعلم جنود ربك الا هو وقيل ان المكلفين اربعة انواع الانسان والملك والجن والشياطين وبنو ادم عشر الجن والجن عشر حيوان البحر والطير والكل عشر ملايكة السما الدنيا وكلهم عشر ملايكة السما الثانية وهكذا الى ملايكة الكرسي ثم العرش وفي كتاب الزاهر وغيره عن الاوزاعي ان في مناجاة موسى عليه الصلاة والسلام قال يا رب من عبدك قبل ادم قال الملايكة قال يا رب كم هم قال اثنى عشر الف سبط سبط قال كم السبط قال مثل الجن والانس والطير والبهايم اثنى عشر الف مرة وفي رواية كم عدد كل سبط قال عدد الترا ب

وفي

وفي تذكرة الامام الرازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عرج به الى السماء راى ملائكة في محل عال مشرف وراى بعضهم يمشي تجاه بعض فسال جبريل اين يذهبون فقال والذي بعثك بالحق لا ادري الا اني اراهم هكذا خلقت ولا ادري واحدا منهم قد رايته قبل ذلك وفي الفتوحات لا يزال الحق من انفاس العالم ملائكة ما داموا متنفسين والاخبار والاثار الدالة على كثرتهم لا تكاد تحصى ابن مردوية في التفسير عن انس بن مالك رمز المص لضعفه ورواه احمد والترمذي وابن ماجة والحاكم عن ابي ذر مرفوعا بلفظ اطت السماء وحق لها ان تئط ما فيها موضع اربع اصابع الا وعليه ملك واضع جبهته وفي رواية الترمذي ساجدا لله تعالى وهذا الحديث حسن او صحيح هـ

اطع كل امير ولو جائرا فانما الاثم عليه وجوبا وصل خلف كل امام ولو فاسقا ومن ثم كان ابن عمر يصلي خلف الحجاج قال الشافعي وكفى به فاسقا ولا تسبن بفتح الفوقية وضم المهملة وفتح الموحدة ونون التوكيد اي لا تشتمن احدا من اصحابي لما لهم من الفضل وحسن السابقة التي منها نصرة الاسلام والذب عن الدين ولما وقع بينهم من الحروب محامل طب من حديث مكحول عن معاذ بن جبل قال الهيثمي ومكحول لم يسمع من معاذ فهو منقطع رواه البيهقي باللفظ المذكور من حديث اسماعيل بن عياش عن حميد اللخمي عن مكحول عن معاذ قال الذهبي رحمه الله تعالى هذا منقطع هـ

اطعموا الطعام للبر والفاجر واطيبوا الكلام لهما فانه سبحانه وتعالى اطعم الكفار والمسلمين البر والفاجر وامرنا بذلك وكان الحسين بن واصل يقاتل العدو يوما اجمع فاذا جن الليل بسط الطعام ولم يمنع من يقاتله من الكفار فقيل له فيه فقال ان سئلت عنه قلت منك وبامرك ايتمرت اطعمت من اطعمت وقاتلت من امرت وقيل المراد باطعام الطعام التسامح بالمال وبطيب الكلام لا اله الا الله ولا حول ولا قوة الا بالله طب وكذا الضيا في المختارة عن الحسن بن علي قال الهيثمي فيه القاسم بن محمد الدلال وهو ضعيف هـ

اطعموا الطعام وافشوا السلام اي اعلنوه بين المسلمين تورثوا الجنان اي فعلكم ذلك وادامتكم له تورثكم دخول الجنان مع السابقين برحمة الرحمن طب عن عبد الله بن الحارث صحابي شهد فتح مكة ومات سنة ست وثمانين رمز المص لحسنه قال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين احدهما رجاله ثقات والله اعلم هـ

اطعموا طعامكم الاتقيا لان التقي يستعين به على التقوى فتكونوا شركاء له في طاعته بالاعانة عليها وتعاونوا على البر والتقوى لكن ليس المراد حرمانه غير التقي بل ان يكون القصد به للمتقين اصالة فلا يقصد به فاجرا يتقوى به على الفجور فيكون اعانة على معصية او ان المراد اذ لم يتسع حاله للتعميم وتقدم الاتقيا واولوا معروفكم المومنين يعني خالطوا الذين حسنت اخلاقهم واحوالهم في معاملة ربهم لادا فروضه واتقا محارمه وتحمل المشقة في القيام بانفاقهم وفعل صنوف المعروف معهم واوليك الذين قال الله تعالى عنهم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين بن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب الاخوان اي فضل زيارة الاخوان ع والديلمي عن ابي سعيد الخدري ورواه ايضا ابن المبارك في البر

والقتلة قال ابن طاهر غريب وفيه مجهول ه

اطفال المومنين اي اولادهم وذراريهم الذين لم يبلغوا الحلم **في جبل في الجنة** يعني ارواحهم فيه **يكفلهم** اي يحضنهم ويقوم بمصالحهم **ابراهيم** الخليل **و** زوجته **سارة** فنعم الوالدان والكافلان هما وهنيئا مريئا لولد فارق ابويه وامسى عندهما وسارة بسين مهملة وراء مشددة لانها كانت ببراعة جمالها تسر كل من راها وقيل انها اعطيت سدس الحسن وهي بنت عمه وقيل بنت اخيه وكان جايزا في شرعهم **حتى يردهم الى ابائهم يوم القيمة** اي ويرد ولد الزنا الى امه واسند الكفالة لهما والرد لابراهيم لان المخاطب بمثله الرجال ولا ينافي ما ذكر هنا من كفالة ابراهيم وطايفة في كفالة غيره فلا تدافع كما بينه القرطبي وغيره قال في الافصاح وغيره اما مقر الزوج وما دار اي ما مقر الروح فيختلف بحسب المصاحب وتتنوع على قدر المراتب فارواح في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت وتاوي الى قناديل من ذهب في ظل العرش اذا ما تت وارواح في قبة خضراء استبرقية وعلى بارق نهر الجنة العلية وارواح الاطفال عصافير من عصافير الجنة ترعى وتسرح وارواح في سما الدنيا اليمنى وارواح في السما السابعة في دار يقال لها البيضا وارواح في كفالة جبريل وارواح في كفالة اسرافيل وارواح في خزانة ربابيل وارواح ستحدد بين السما والارض وارواح في برزخ من الارض تذهب حيث شاءت وارواح في بير زمزم ولكل روح اتصال ببدنها وتعلق قوي بجسده بحيث يصح ان يسلم عليها ولقنهم ما ينفع من الخطاب لديها وترد السلام كالشمس المنيرة فانها في السما واشعتها في الارض انتهي وحينئذ فالمراد بالاطفال في هذا الحديث بعضهم وفيه ان اطفال المومنين في الجنة وقد حكي جمع عليه الاجماع ومراده كما قال الامام النووي اجماع من يعتد به واما خبر مسلم عن عايشة توفي صبي من الانصار فقلت طوبى له عصفور فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله خلق الجنة وخلق لها اهلا الحديث فاجيب بانه انما نهاها عن التسارع الى القطع بغير دليل او انه قبل علمه بانهم في الجنة وفيه ان الجنة موجودة الان وهو ما عليه اهل الحق وانها ذات جبال ولا ينافيه انها قيعان لان المراد ان معظمها كذلك **حم ك والبيهقي في كتاب البعث عن ابي هريرة** رضي الله عنه قال الحاكم صحيح ه

اطفال المشركين اي اولاد الكفار الصغار **خدم اهل الجنة** يعني يدخلونها فيجعلون خداما لمن فيها وبهذا اخذ الجمهور قال النووي وهو الصحيح المختار كمن لم تبلغه الدعوى واولى واما خبر الله اعلم بما كانوا عاملين فلا تصريح فيه بانهم ليسوا من اهل الجنة وخبر احمد عن عايشة سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فقال في النار ضعيف وقيل بالوقف وقيل تحت المشية وقيل من علم الله كفره لو عاش في النار وخلافه في الجنة وقيل يصيرون ترابا والمعول عليه الاول **طس عن انس** وسكت عليه واورده في الكبير عن سمرة **ص عن سلمان الفارسي مرفوعا** عليه ورواه البخاري في تاريخه الاوسط عن سمرة فاهمال المولف واقتصاره على من ذكر من ضيق الطعن ه

الاجماع [illegible]
المومنين [illegible]
اي اجماع من يعتد به

اطفوا

اطفئوا المصابيح من بيوتكم اذا رقدتم اي نمتم لئلا تجر الفويسقة الفتيلة فتحرق
البيت واغلقوا الابواب ابواب بيوتكم واوكوا الاسقية اربطوا افواه القرب
وخمروا الطعام والشراب اي استروه وغطوه ولو بعود تعرضه عليه مع ذكر الله
فانه الستر الدافع وقد سبق تقريره ذلك مبينا خ عن جابر بن عبد الله في عدة مواضع م
اطلب ممن بيده الضر والنفع والاعطا والمنع والصحة والسقم العافية اي السلامة
في الدين والبدن والمال والاهل لغيرك من الناس المعصومين ترزقها في نفسك فانك
كما تدين تدان وبالكيل الذي تكتال يكال لك فان طلبت لغيرك السلامة في دينه جوزيت
بمثله او في بدنه او اهله او ماله جوزيت بمثله وهناك ملك موكل بذلك يقول ولك بمثل
ذلك كما سياتي

بياض بالاصل

وقيل سبب تسمية ابي اسحاق الشيرازي بين الفقها بالشيخ المطلق انه راى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في النوم فقال علمني كلمات انجو بها غدا فقال يا شيخ
اطلب السلامة في غيرك تجدها في نفسك واثر في الحديث التعبير بالرزق دون
الاعطا وغيره اشارة الى ان العافية اعظم المواهب بعد الايمان وايماء الى تحقق الاعطا
اذا صحب الطلب اخلاص سيما اذا كان بظاهر الغيب الاصبهاني في الترغيب عن عمرو
ابن العاصي م

بيان اللينة

اطلبوا بهمزة وصل مضمومة ارشادا الفوائح اي حوائجكم الى ذوي الرحمة من امتي
اي الى الرقيقة قلوبهم السهلة عريكتهم اللينة وجواب في قوله ترزقوا وتنجحوا بفتح
المثناة فوق وسكون النون اي تصيبوا حوائجكم وتبلغوا مقاصدكم ثم علل ذلك
بقوله فان الله تعالى يقول في الحديث القدسي رحمتي في ذوي الرحمة من عبادي
اي اسكنت المزيد منها فيهم ومن لان قلبه وترطب بماء الرحمة فهو اهل للاحسان
والنعمة ولا تطلبوا نهي ارشاد الحوائج عند القاسية قلوبهم اي الغليظة افيدتهم
فلا ترزقوا ولا تنجحوا وقاسي القلب لا يستحيي من الرد بل هو حرج الصدر وقاسي
القلب جافي الطبع فان الله تعالى يقول ان سخطي اي كراهتي وشدة غضبي
فيهم اي جعلته فيهم لان الرحمة تتخطى الى الاحسان الى الغير فكل من رحمته رق قلبها
رق قلبك له فاحسنت عليه ومن لم ينعط حظا من الرحمة غلظ قلبه وصار فظا
لا يرق لاحد بل ولا لنفسه فالشديد يشدد على نفسه ويعسر ويضيق فهو من
نفسه في تعب والخلق منه في نصب مكدوح الروح مظلم القدر عابس الوجه
منكر الطليعة ذاهبا بنفسه تيها وعظمة سمين الكلام عظيم النفاق قليل
الذكر لله وللدار الاخرة فهو اهل لان يسخط عليه وبمعاصيه ليعاقبه تنبيه
اخذ بعضهم من هذا الوعيد ان قسوة القلب من الكباير وحمل على هذا ما اذا
حملت صاحبها على نحو ظلم المضطر عق من طريق محمد بن نعيم ابو بن الضريس

ليس

عن جندب بن والق عن ابي مالك الاشعري الواسطي عن عبد الرحمن بن السدي

عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال العقيلي وعبد الرحمن مجهول
لا يتابع على حديثه وداود لا يعرف وخبره باطل **طس عن ابي سعيد** الخدري قال في اللسان
واظن محمد بن مروان يكنى اباعبد الرحمن فوقع في رواية العقيلي عن ابي عبد الرحمن وسقط
من عنده ابي فبقي عبد الرحمن على ان محمد بن مروان لم ينفرد به بل فيه متابع وشاهد من حديث
علي في المسند رك وغيره انتهى واشار بذلك الى الرد على بن الجوزي في الموضوعات هـ

اطلبوا الخير بهمزة وصل مضمومة **عند حسان الوجوه** وفي رواية للخطيب صباح الوجوه
اي الطلقة المستبشرة وجوههم فان الوجه الجميل مظنة للفعل الجميل وبين الخلق
والخلق تناسب قريب غالبا وقيل كل صورة حسنة تتبعها نفس ردية وطلاقة الوجه
عنوان ما في النفس وليس في الارض قبيح الا ووجهه احسن ما فيه وانشد بعضهم

دل على معروفه حسن وجهه • بورك هذا هاديا من دليل

وقيل اراد حسن الوجه عند طلب الحاجة بدلالة انه قيل للمحبر كم من رجل قبيح الوجه قضاء
للحوائج قال انما يعني حسن الوجه عند الطلب للحاجة اي بشاشة عند سواله وحسن
الاعتذار عند نواله ويشهد له خبر الخطيب عن جابر مرفوعا اطلبوا الحوايج عند حسان
الوجوه من ان قضاها قضاها بوجه طلق وان ردها ردها بوجه طلق فرب حسن الوجه ذميم
عند طلب الحاجة ورب ذميم الوجه حسن عند طلب الحاجة انتهى ولا يعارضه ما سبق من ان
حسن السمت والوجه يدل على حيا صاحبه ومروته لانه غالبي وغيره نادر وربما يشير اليه لفظ
رب وقيل عبر بالوجه عن الجملة ومن انفس القوم واشرفهم يقال فلان وجه القوم وعينهم قال
تعالى كل شيء هالك الا وجهه وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال

يدل على معروفه حسن وجهه • وما زال حسن الوجه احدى الدلايل

تخ عن ابراهيم بن معن عن عبد الرحمن بن ابي بكر المليكي عن جبرة عن ابيها عن عايشة واورده بن
الجوزي في الموضوعات عنه من طريقه ثم قال موضوع والمليكي متروك وتعقبه المولف بانه
ممن يكتب حديثه وبانه لم ينفرد به **بن ابي الدنيا** في كتاب فضل **قضا الحوايج** اي في كتابه
المولف في ثواب قضا الحوايج الناس عن مجاهد بن موسى عن معين عن يزيد بن عبد الملك
النوفلي عن ابراهيم عن ابي انس **ع** عن داود بن رشيد عن اسماعيل بن عياش عن جبرة بنت
محمد بن ثابت بن سباع عن امها **عن عايشة** قال الحافظ الزين العراقي وجبرة وامها وابوها
لا اعرف حالهم **طب عن عايشة** قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم **عن بن عباس** بلفظ اطلبوا
الخير الى حسان الوجوه قال الهيثمي فيه عند الطبراني عبد الله بن خراش بن جوشب وثقه بن
حبان وقال ربما اخطا وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات **عد عن بن عمر** بن الخطاب قال ابن
عبد الهادي في تذكرته لخطه قال احمد محمد بن عبد الرحمن بن مجبر راويه عن نافع عن بن عمر ثقة
وهذا الحديث كذب انتهى بلفظه **بن عساكر عن انس** بن مالك **طس عن جابر** قال الهيثمي وفيه
عمر بن صهبان وهو متروك **تمام** في فوايده **خط في رواية مالك** بن انس الامام **عن ابي هريرة**
قال اعني الهيثمي وفيه طلحة بن عمرو وهو متروك **تمام** في فوايده **عن ابي بكرة** قال الحافظ
العراقي وطرقه كلها ضعيفة وبه يعرف ان المص كانه لم يصب في قوله في الميالي هذا الحديث

في تقدي

في تقديري حسن صحيح لم يصب ابن الجوزي حيث حكم بوضعه ولا ابن القيم كشيخه ابن تيمية
حيث قال هذا الحديث باطل لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى بل ذاك تفريط
وهذا افراط والقول العدل ما افاده زين الحفاظ العراقي
اطلبوا الخير امر بمعنى الخبر كقوله تعالى افعلوا الخير وقوله في حق خواص عباده انهم كانوا يسارعون
في الخيرات والخير هنا جميع انواع البر دهركم كله اي مدة حياتكم جميعًا لان الانسان لا يعلم
نجاته في اي محل ولا في اي وقت تحصل ولهذا قال دهركم كله وفي المصباح يطلق الدهر على
الابد والزمان قل او كثر لكنه في القليل مجاز عن الاتساع وتعرضوا اي تقصدوا او من التعرض
وهو الميل الى الشيء من احد جوانبه لنفحات رحمة الله اي اسلكوا طرقها حتى تصير عادة وطبيعة
وسجية وتعاطوا اسبابها وهو فعل الاوامر وتجنب المناهي وعدم الانهماك في اللذات والاسترسال
في الشهوات رجاء ان يهب من رياح رحمته نفحة تسعدكم والمعنى اطلبوا الخير متعرضين
لنفحات رحمة ربكم بطلبكم منه قال في المتوفية التعرض للنفحات الترقب لورودها بدوام اليقظة
والانتباه من سنة الغفلة حتى اذا مرت نزلت بفناء القلوب وفي الصحاح نفح الطيب فاح
ونفحة الريح هبت ونفحة من عذاب قطعة وفي المصباح نفحه بالمال اعطاه والنفحة العطية
وقيل منه الشيء قليل من كثير فان لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده المؤمنين
فدوموا على الطلب فعسى ان تصادفوا نفحة من تلك النفحات فتكونوا من اهل السعادات ومقصود
الحديث ان لله فيوضًا ومواهب تبدو لوامعها من فتحات ابواب خزائن الكرم والمنن في
بعض اوقات فتنبهت دونها ومتعرضًا تحت كالا يموج لما وراها من مدد الرحمة فمن تعرض
لها مع الطهارة الظاهرة والباطنة بجمع همة وحضور قلب حصل له منها في دفعة واحدة
ما يزيد على هذه النعم الدارة في الازمنة الطويلة على طول الاعمار فان خزائن الثواب بمقدار
على طريق الجزاء وخزائن المنن النفحة منها تعرف فيما تعطي على الجزاء مقدار ووقت معلوم
ووقت النفحة غير معلوم بل مبهم في الازمنة والساعات وانما غيب علمه لتداوم على الطلب
بالسؤال المتدارك كما في ليلة القدر وساعة الجمعة فقصدان يكونوا متعرضين لها في كل
وقت قيامًا وقعودًا وعلى جنوبهم وفي وقت التصرف في اشغال الدنيا فانه اذا داوم
اوشك ان يوافق الوقت الذي يفتح فيه فيظفر بالغنى الاكبر ويسعد بسعادة
الابد وسلوا الله وفي رواية واسالوا الله تعالى اي اطلبوا منه ان يستر اي يخفي عن خلقه
عوراتكم جمع عورة وهي ما يستحيى منه اذا ظهر والعوار بالفتح العيب وقد يضم وان يؤمن
بضم التحتية وفتح الهمزة والتشديد روعاتكم اي فزعاتكم قال الراغب الروع اصابة الروع
واستعمل فيما القى فيه من الفزع يقال رعته وروعته وريع فلان وناقة روعا فزعة
والاروع الذي يروع بحسنه كانه يفزع قال • يروعك ان تلقاه في وسط محفل
ولقد ابدع المصطفى واملح حيث اتى بجناس الاشتقاق بين عورات وروعات ابن ابي الدنيا
في كتاب الفرج بعد الشدة والحكيم الترمذي في النوادر هب حل والقضاعي كلهم عن
انس بن مالك وفيه حرملة بن يحيى عن التجيبي قال ابو حاتم لا يحتج به واورده
الذهبي في الضعفاء والمتروكين هب عن ابي هريرة رمز المصنف لضعفه وقول البغدادي

حسن صحيح غير صحيح ﻫ

اطلبوا الرزق في خبايا الارض جمع خبيئة كخطية وخطايا اي التمسوه في الحرث لنحو زرع وغرس فان الارض تخرج ما فيها مخبأ من النبات الذي به قوام الحيوان وقيل اراد استخراج الجواهر والمعادن من الارض وانما ارشد لطلب الرزق منها لانه اقرب الاشيا الى التوكل وابعدها من الحول والقوة فان الزراع اذا كرب الارض ونقاها وقام عليها ودفن فيها الحب تبرا من حوله وقوته ونفدت حيلته فلا يرى لنفسه حيلة في انباته وخروجه بل ينظر الى القضا والقدر ويرجوا ربه دون غيره في ارسال السما ودفع الافة مما لا حيلة للمخلوق فيه ولا يقدر عليه الا الذي يخرج الخب في السموات والارض ومن شعر ابن شهاب الزهري

تتبع خبايا الارض وادع مليكها • لعلك يوما ان تجاب وترزقا •

ع طب في الاوسط هب عن عايشة قال الهيثمي فيه هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي ضعفه بن حبان انتهى وقال النسايي هذا حديث منكر وقال بن الجوزي قال بن طاهر حديث لا اصل له وانما هو من كلام عروة بلا اشار مخرجه البيهقي الى ضعفه بقوله عقبه هذا ان صح فانما اراد الحرث واثارة الارض للزرع انتهى وفي الميزان عن بن حبان مصعب بن الزبير ينفرد بما لا اصل له من حديث هشام لا يعجبني الاحتجاج بخبره اذا انفرد ثم ساق له هذا الخبر ﻫ

اطلبوا العلم الاتي بيانه ولو بالصين اي ولو كان انما يمكن تحصيله بالرحلة الى مكان بعيد جدا كمدينة الصين فان من لم يصبر على مشقة التعلم بقي عمره في عماية الجهالة ومن صبر عليها آل امره الى عز الدنيا والاخرة وقال علي كرم الله وجهه العلم خير من المال وقال وهب يتشعب من العلم الشرف وان كان صاحبه دنيا والعز وان كان مهينا والغنى وان كان فقيرا والنبل وان كان حقيرا قال الرضي قد تدخل على ان المدلول على جوابها بما تقدم ولا تدخل الا اذا كان ضد الشرط المذكور اولى بذلك المقدم الذي هو كالعوض عن الجزا من ذلك الشرط قال وكذا قوله اطلبوا العلم ولو بالصين والظاهر ان الواو الداخلة على كلمة الشرط في مثله اعتراضية ونعني بالجملة الاعتراضية ما يتوسط بين اجزا الكلام متعلقا به معنى مستانفا لفظيا على طريق الالتفات كقوله •

• فانت طالق والطلاق اليه • وقوله • يرى كل من فيها وحاشاك فانيا •

وقد يجي بعد تمام الكلام كقوله عليه السلام انا سيد ولد آدم ولا فخر فان طلب العلم فريضة على كل مسلم مكلف وهو العلم الذي لا يعذر المكلف في الجهل به كمعرفة الصانع وما يجب له ويستحيل عليه ومعرفة رسله وكيفية الفروض العينية والمراد بالمعرفة الاعتقاد الجازم لا على طريق المتكلمين من احكام الحجج والاستعداد لدفع الشبه فانه فرض كفاية وكذا القيام بعلوم الشرع من تفسير وحديث وفقه واصوله وعلوم العربية فتعلم ذلك كله على مسلم مكلف حر ذكر غير بليد فرض كفاية وتعلم الزايد مندوب كتعلم العامي النوافل للعبادة

ﻫ هب عن انس بن مالك ثم قال اعني البيهقي متنه مشهور واسناده ضعيف وقد روي من اوجه كلها ضعيفة الى هنا كلامه وبن عبد البر في كتاب فضل العلم عق عن جعفر بن محمد

الزعفراني عن احمد بن سريج الرازي عن حماد بن خالد الخياط عن طريف بن سلمان ابي عاتكة عن انس
عد عن محمد بن حسن بن قتيبة عن عباس بن اسماعيل عن الحسن بن عطية الكوفي عن ابي عاتكة
عن انس قال ابن حبان باطل لا اصل له والحسن ضعيف وابو عاتكة منكر الحديث وفي الميزان ابو عاتكة
عن انس مختلف في اسمه مجمع على ضعفه من طريق البيهقي هذا المذكور عن انس بن مالك قال
السخاوي وغيره وهو ضعيف من الوجهين بل قال ابن حبان باطل لا اصل له وحكم ابن الجوزي بوضعه
ونوزع بقول المزي له طرق ربما يصل بمجموعها الى الحسن ويقول الذهبي في تلخيص الواهيات روي من
عدة طرق واهية وبعضها صالح ع

اطلبوا العلم ولو بالصين اي فيها مبالغة في البعد فان طلب العلم فريضة على كل مسلم ثم بين
ما في طلبه من الفضل ومزيد الشرف بقوله ان الملائكة تضع اجنحتها جمع جناح لطالب العلم
تنبسط له وتفرشها تحت قدميه او تتواضع له تعظيما لحقه او تنزل عنده وتترك الطيران
او تعينه وتيسر له السعي في طلب العلم او تظل لاجله ولا مانع من اجتماعها رضى بما يطلب اي
رضى له بسبب العلم الذي يطلبه او رضى بالعلم الذي هو طالبه وفيه كالذي قبله ندب الرحلة في طلب
العلم وطلب العلو فيه تتمة اخرج الرهاوي والطبراني وغيرهما عن زكريا الساجي
قال كنا نمشي في بعض ازقة البصرة لبعض المحدثين فاسرعنا فقال ارفعوا ارجلكم عن اجنحة
الملائكة لا تكسروها كالمستهزئ فما زال من محله حتى جفت رجلاه وسقط قال الرهاوي هكذا كراي
عيني لان رواته اعلام ابن عبد البر في كتاب العلم عن احمد بن عبد الله عن مسلمة بن القاسم عن يعقوب
ابن اسحاق العسقلاني عن عبيد الله بن الغريابي عن ابي عيينة عن الزهري عن انس بن مالك
قال في الميزان يعقوب كذاب انتهى وقال النيسابوري وابن الجوزي ثم الذهبي لم يصح
فيه اسناد م

اطلبوا العلم يوم الاثنين لفظ رواية ابي الشيخ والديلمي فيما وقفت عليه من نسخة مصححة
بخط الحافظ ابن حجر في كل يوم اثنين فكان المص ذهل عنه او تبع بعض النسخ السقيمة فانه ميسر لطالبه
اي يتيسر له اسباب تحصيله برفع الموانع وتهيئة الاسباب اذا طلبه فيه وذلك لانه اليوم الذي
ولد فيه المصطفى وجاء الوحي فيه ويشاركه في ندب الطلب فيه الخميس لحديث ابن عدي عن
جابر اطلبوا العلم لكل يوم اثنين وخميس فانه ميسر لمن طلبه وينبغي طلبه في اول النهار لخبر
يأتي ابو الشيخ في الثواب فر وكذا ابن عساكر عن انس وفيه مغيرة عن عبد الرحمن اورده
الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن معين ليس بشيء ووثقه طائفة م

اطلبوا الحوائج بعزة الانفس فان الامور تجري اي تمر بالمقادير يعني لا تذلوا انفسكم في الجد
في الطلب والتهافت على التحصيل بل اطلبوا طلبا رفيقا بعزة نفس وعدم تذلل للمسؤول فان
ما قدر سيكون وما لم يقدر لم يكن فلا فائدة في الانهماك الا اذاية الجسم وكثرة الهم تمام في
فوائده وابن عساكر في تاريخه عن عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة المازني له
ولابويه صحبة زارهم المصطفى واكل عندهم ودعا لهم رمز لضعفه ه

اطلبوا الفضل اي الزيادة من الاحسان والتوسعة عليكم عند وفي نسخة الى وهي بمعنى من الرحما
من امتي امة الاجابة تعيشوا بالجزم جواب الامر في اكنافهم جمع كنف بفتحتين وهو الجانب

فان بيهم رحمتي كذا وجدته في النسخ المتداولة والظاهر انه سقط قبله من الحديث فان الله يقول او نحو ذلك ثم رايت الحافظ الذهبي وغيره ساق الخبر من هذا الوجه من حديث ابي سعيد مصرحا بكونه قدسيا فقال اوله يقول الله اطلبوا الى اخر ما هنا وقال من عبادي بدل من امتي وهكذا ساقه بن الجوزي في الموضوعات وتبعه المؤلف في مختصرها فقال يقول الله عز وجل اطلبوا الخ والمعنى اذا احتجتم الفضل غيركم من مال او جاه او معونة فاطلبوه عند رحماء هذه الامة وهم اهل الدين والتزكي وطهارة العنصر فان من توفر حظه من ذلك عظمت شفقته فرحم السائل وبذل له فضل ما عنده طلبا للثواب من غير من ولا اذى ولا مطل بل في ستر وعفاف واغضا فيعيش في ظله مع سلامة الدين والعرض ولا يسترقه ببره **ولا تطلبوا من القاسية قلوبهم** اي الغلظة الغليظة قلوبهم **فانهم ينتظرون سخطي** فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية وانما قست بالتباعد من الله من اجل نقض الميثاق وفي خبر سيجيء لا يدخل الجنة الا رحيم قال ليس رحمة احدكم خويصته يعني اهله خاصة لكن حتى يرحم العامة فرحمة الخويصة هي رحمة العطف من الرحمة المقسومة بين الخلق ورحمة العامة من رحمة المعرفة بالله تعالى وقيل الحكم لم صارت الملوك اقسى قلوبا قال تباعدت منها الفكرة وتمكنت منها الشهوة فاسودت وصلبت **الخرائطي** في كتاب **مكارم الاخلاق** عن محمد بن ايوب بن الضريس عن جندل بن واثق عن ابي مالك الواسطي عن عبد الرحمن السدي عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة **عن ابي سعيد** الخدري قال في اللسان ورواه الطبراني في الاوسط من طريق محمد بن مروان السدي عن داود وكذا رواه ابن حبان في الضعفاء من هذا الوجه قال العقيلي عبد الرحمن السدي مجهول لا يتابع على حديثه ولا يعرف من وجه يصح وفي الميزان عبد الرحمن السدي عن داود عن ابي هند لا يعرف واتى بخبر باطل ثم ساق هذا الوجه وخرجه العقيلي قال في اللسان ولفظ العقيلي عبد الرحمن السدي مجهول لا يتابع ولا يعرف حديثه من وجه يصح انتهى وقال الحافظ العراقي بعد ما عزاه للطبراني وفيه محمد بن مروان السدي ضعيف جدا وقال تلميذه الهيثمي متروك انتهى ورواه الحاكم من حديث علي وقال صحيح قال العراقي وليس كما قال واورده بن الجوزي في الموضوعات
ح **اطلبوا المعروف** اي الاحسان قال الحرالي المعروف ما اقره الشرع وقبله العقل ووافقه كرم الطبع وقال بن الاثير المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الناس **من** وفي نسخة الى وهي بمعنى من بياض النسخة
رحماء امتي تعيشوا في اكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فان اللعنة تنزل عليهم يعني الامر بالطرد والابعاد عن منازل اهل الرشاد قال بن تيمية والمراد هنا اليهود بقرينة تصريحهم بان المراد هم في اية ولا يكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم وقسوة القلب من ثمرات المعاصي وقد وصف الله اليهود بها في غير موضع منها ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة الاية فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية ثم قال اعني بن تيمية وان قوما ممن ينتسب الى علم ودين قد اخذوا من هذه الصفات بنصيب نعوذ بالله مما يكرهه الله ورسوله **يا علي** بن ابي طالب **ان الله تعالى خلق المعروف** وهو كل ما عرفه الشرع بالحسن وقيل ما يعرفه كل ذي عقل ولا ينكره اهل الفضل ثم غلب على اصطناع الخير **وخلق له اهلا فحببه اليهم وحبب اليهم فعاله ووجه**

اليهم

اليهم طلابه بالتشديد كما وجد الماء في الارض الجدبة بفتح الجيم وسكون المهملة اي المنقطعة الغيث من الجدب وهو المحل وزنا ومعنى لتحيى به وتحيي به اهلها ان اهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الاخرة يعني من بذل للناس معروفه في الدنيا اتاه الله جزاء معروفه في الاخرة او المراد من بذل جاهه لاجل الجرائم تشفع فيهم شفعه الله في اهل التوحيد في الاخرة ومفهوم الحديث ان اهل الشر في الدنيا هم اهل الشر في الاخرة فائدة في مسند الحاكم بسنده عن ابي جعفر من وجد في قلبه قسوة فليكتب يس والقرآن في جام بزعفران ثم يشربه كنى الرقاق عن علي امير المؤمنين قال ك صحيح ورده الذهبي بان فيه الاصبع بن نباتة واه جدا وحبان بن علي ضعفوه انتهى هـ

اطلع بهمزة وصل مكسورة بصيغة الامر في القبور اي اشرف عليها وانظر اليها وتامل ما صار اليه اهلها من ذهاب الاموال وفناء الامال واكل الدود والتراب والانقطاع عن الاهل والاحباب والمصير الى روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار قال ابن الكمال اصل تعدية المطلع بعلى لما فيه من معنى الاشراف كما في الصحاح وعداه هنا بفي باعتبار تضمنه معنى النظر والتامل والقبر الدفن يقال قبرت الميت اقبره بضم او كسر قبرا دفنته واقبرته امرت بان يقبر والمراد هنا محل الدفن وقد شاع اشتماله فيه والمقابر جمع مقبرة ولو بايات في القرآن الاتي الهاكم واعتبر اتعظ بالنشور اي انظر وتامل في قيام الموتى من قبورهم للعرض والحساب والاعتبار من العبرة بمعنى النظر في حال الاموات فامره بالنظر في القبور على وجه يترتب عليه الاعتبار المذكور وتتبعه العبرة في احوال النشور ليفيد اسل النظر ويصدق في زهده وفي الصحاح نشر الميت ينشر نشورا عاش بعد الموت ومنه يوم النشور وفي الايناس انه من المجاز اصله نشر بمعنى بسط ارشد المصطفى صلى الله عليه وسلم الى ان من اعظم ادوية قسوة القلب زيارة القبور وتامل حال المقبور وما بعده من البعث والنشور الباعث على ذكر هادم اللذات وكذا مشاهدة المحتضرين وتغسيل الموتى والصلاة على الجنائز فان في ذلك موعظة بليغة كما ياتي في خبر هب وكذا الديلمي عن انس قال شكى رجل الى المصطفى صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فذكره وظاهر صنيع المص ان البيهقي خرجه واقره والامر بخلافه بل قال عقبه هذا متن منكر فحذف ذلك من كلامه غير صواب واورده في الميزان في ترجمة محمد بن يونس بن الكديمي من مناكيره وقال هو احد المتروكين واتهمه ابن عدي وابن حبان بالوضع هـ

اطلعت بهمزة فطاء مفتوحة مشددة فلام مفتوحة اي تاملت ليلة الاسرا او في النوم او بالوحي او بالكشف لعين الراس او لعين القلب لا في صلاة الكسوف كما قيل في الجنة اي عليها فرايت اكثر اهلها الفقرا اي فقراء المؤمنين ضمن طلعت معنى تاملت ورايت علمت ولذا عداه الى مفعولين ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقي كفاه مفعول واحد ذكره الطيبي وهذا من اقوى حجج من فضل الفقر على الغنى والذاهبون لمقابله اجابوا بان الفقر ليس هو الذي ادخلهم الجنة بل الصلاح واطلعت في النار اي عليها والمراد نار جهنم فرايت اكثر اهلها النسا لان كفران العطا وترك الصبر عند البلا وغلبة الهوى والميل الى زخرف الدنيا والاعراض

لعله لاهل

جام بان

عن مفاخر الآخرة فهن اغلب لضعف عقلهن وسرعة انخداعهن وعورض هذا بان
هذا في وقت كون النساء في النار واما بعد خروجهن بالشفاعة والرحمة حتى لا يبقى فيها احد ممن
قال لا اله الا الله فالنساء في الجنة اكثر وحينئذ يكون لكل واحد زوجتان من نساء الدنيا وسبعون
من نساء الحور العين ذكره القرطبي وغيره ولفظ احمد الاغنياء والنساء وعورض ايضا بخبر انهن
اكثر اهل الجنة واجيب بان المراد بكونهن اكثر اهل النار نساء الدنيا وبكونهن اكثر نساء
اهل الجنة نساء الآخرة وفيه حث على التقلل من الدنيا وتحريض النساء على التقوى والمحافظة
من الدين على السبب الاقوى وان الجنة والنار مخلوقتان الآن خلافا لبعض المعتزلة حم م
في الدعوات عن انس بن مالك خ في صفة الجنة وغيره ت وكذا النسائي في عشرة النساء والرقائق
فما اوهمه صنيع المؤلف من ان الترمذي تفرد باخراجه من بين الستة غير صواب عن
عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الخزاعي كانت تسلم عليه الملائكة ورواه
احمد عن ابن عمرو باللفظ المذكور لكنه ابدل النساء بالاغنياء قال العراقي كالمنذري وسنده جيد
اطوعكم لله اي اكثركم طاعة اي انقيادا له من طاع يطوع ويطيع انقاد اي افضلكم بدين او علم
الذي يبدأ صاحبه بالسلام اي هو الاحق بان يبدأ صاحبه بالسلام عند التلاقي فاذا تلاقى
اثنان او اكثر ندب ان يبدأ به الافضل هذا اذا كانا مارين اما لو كان احدهما وارداً فهو الذي
يبدأ فاضلا او مفضولا صغيرا او كبيرا قليلا او كثيرا كما ذكره النووي قال الماوردي ومن مشى
في الشارع المطروق كالسوق لا يسلم الا على البعض لانه ان سلم على كل من لقيه تشاغل به عن المهم
الخارج لاجله وخرج به عن العرف طب عن ابي الدرداء قال قلنا يا رسول الله انا نلتقي فايّنا
يبدأ بالسلام فذكره قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم انتهى ح
اطول الناس اعناقا بفتح الهمزة جمع عنق بالضم اي من اكثرهم رجاء وتشوفا الى رحمة الله
تعالى لان المتشوف الى الشيء يتطاول بعنقه الى التطلع والناس يومئذ في الكرب يوم القيامة
المؤذنون للصلوات فهم يتطلعون لان يؤذن لهم في دخول الجنة او المراد اكثرهم اعمالا
يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وروي بكسرها اي اكثرهم اسراعا الى الجنة
والعنق بفتحتين السير بسرعة واما ما نقله البيهقي عن الظاهري ان معناه ان
المرء يعطش في الموقف فتنطوي عنقه والمؤذن لا يعطش فعنقه قائم فلا سياق لعضده
ولا دليل يؤيده ثم انه لا يلزم من تمييز المؤذنين بهذا النعت ان لا يكون غيرهم ارفع
درجة منهم لاسباب اخر نعم اخذ منه النووي انه افضل من الامامة وانما لم يؤذن
المصطفى صلى الله عليه وسلم لشغله بامر الرسالة على انه ورد انه اذن مرة في السفر كما في
المجموع وغيره حم عن انس قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى ومن ثم رمز
المص لصحته ح
اطووا ارشاداً ثيابكم اي لفوها اذا نزعتموها لارادة لحو نوم او مهنة ولا تتركوها
منشورة فانكم اذا طويتموها ترجع اليها ارواحها يعني تبقى فيها قوتها فان الارواح
جمع روح شبهها بالحيوانات ذوات الارواح على الاستعارة وقيل هي جمع ريح كما وهم
فان الشيطان اي ابليس او المراد الجنس اذا وجد ثوبا مطويا لم يلبسه لم يسلط

على

على لبسه بل يمنع عنه من قبيل خالقه ان اقترن طيه بالتسمية **وان وجده منشورا**
لبسه فيسرع اليه البلاء وتذهب منه البركة ويورث من لبسه بعد ذلك الغفلة عن
ذكر الله والفتور عن العبادة والمراد بالثياب هنا ما يلبس من نحو قميص وجبة
وازار وسراويل ورداء وخف ويؤخذ من العلة ان العمامة كذلك فيجعلها اذا اراد نحو
النوم ثم يكورها اذا اراد الخروج واما ما لا يمكن طيه كقلنسوة ونعل فيكفي في حرمان
الشيطان منه التسمية المقارنة للوضع **طس عن جابر** بن عبد الله وقال لا يروى عن
النبي الا بهذا الاسناد انتهى قال الهيثمي وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو وضاع وقال
السخاوي اسناده واه واما خبر اطووا ثيابكم بالليل لا تلبسها الجن فتتوسخ فالمراد
وفي كلام بعضهم انها تقول اطوني ليلا اجملكم نهارا اه

اطيب الطيب اي افضله واشرفه **المسك** بكسر الميم فهو افخر انواعه وسيدها قال
ابن القيم واخطا من قدم عليه العنبر كيف وهو طيب الجنة والكثبان التي هي مقاعد
الصديقين فيها منه لا من العنبر والذي غر قايله انه لا يتغير على مر الزمان كالذهب
وهذه خصيصة واحدة لا تقاوم ما فيه في المسك من الخواص وقال الحكيم اطيب الطيب
المسك والعنبر والزعفران وللمسك من بينهن مزيد خصوصية وله عليهن الفضل والمزية
حيث جاء ذكره في التنزيل وذلك غاية التشريف والتبجيل قال الله تعالى يسقون من
رحيق مختوم ختامه مسك وفي ذلك فليتنافس المتنافسون ومن منافعه انه يطيب
العرق ويسخن الاعضاء ويمنع الارياح الغليظة المتولدة في الامعاء ويقوي القلب ويشجع
اصحاب المرة السوداء وفيه من التوحش تفريح ومن السدد تفتيح ويصلح الافكار ويذهب
بحديث النفس ويقوي الاعضاء الظاهرة والباطنة شربا ويعين على الباه وينفع من
بارد الصداع ويقوي الدماغ وينفع من جميع علله الباردة ويبطل عمل السموم وغير
ذلك تنبيه المشهور ان غزال المسك كالظبي لكن لونه اسود وله نابان لطيفان
ابيضان في فكه الاسفل والمسك دم يجتمع في سرته في وقت معلوم من السنة فاذا
اجتمع ورم الموضع فمرض الغزال الى ان تسقط منه وفي مشكل الوسيط لابن الصلاح
ان النافجة في جوفه كالانفحة في جوف الجدي يلقيها كما تلقي الدجاجة البيضة وجمع
بانها تلقيها من سرتها فتتعلق بها الى ان تحتك قال النووي واجمعوا على طهارة
المسك وجواز بيعه ونقل عن الشيعة فيه مذهب باطل وقال الزمخشري قال
الجاحظ سالت بعض العطارين من اصحابنا المعتزلة على المسك فقال لولا ان المصطفى
تطيب به ما تطيبت به فاما الزباد فليس يقرب ثيابي فقلت قد يرتضع الجدي
من خنزيرة ولا يحرم لبنه لان اللبن استحال لحما وخرج من تلك الطبيعة وتلك الصورة
وذلك الاسم فالمسك غير الدم والخل غير الخمر والجوهر لا يحرم لعينه وانما يحرم للاعراض
والعلل فلا تنفر منه عند ذكر الدم فليس منه **حم حب ن عن ابي سعيد** الخدري
ورواه ايضا الطيالسي وغيره اه

اطيب الكسب اي افضل طرق الاكتساب قال ابن الاثير الكسب السعي في طلب الرزق

والمعيشة عمل الرجل بيده في صناعة او زراعة او نحو ذلك من الحرف الجايزة غير الدنية التي لا تليق به وذكر اليد بعد العمل من قبيل قولهم رايت بعيني واخذت بيدي والمقصود منه تحقيق العمل وتقريره والتكسب بالعمل سنة الانبيا كان داود يعمل السرد فيبيعه لقوته وكان زكريا نجارا او كل بيع مبرور اي مقبول عند الله بان يكون مثابا به وفي الشرع بان لا يكون فاسدا ولا غش فيه ولا خيانة لما فيه من ايصال النفع الي الناس بتهيئة ما يحتاجونه ونبه بالبيع علي بقية العقود المقصود بها التجارة ولعلم ان اصول المكاسب ثلاثة زراعة وصناعة وتجارة والحديث يقتضي تساوي الصناعة باليد والتجارة وفضل ابو حنيفة التجارة وميل الماوردي الي ان الزراعة اطيب الحل والاصح كما اختاره النووي ان العمل باليد افضل قال فان كان زرا لما بيده فهو اطيب مطلقا لجمع بين هذه الفضيلة وفضيلة الزراعة حم طب وكذا في الاوسط ك وكذا البزار عن رافع بن خديج قيل يا رسول الله اي الكسب اطيب فذكره قال الهيثمي فيه المسعودي وهو ثقة لكنه اختلط في اخر عمره وبقية رجال احمد رجال الصحيح انتهي وقال ابن حجر رجاله لا باس بهم طب وكذا في الاوسط عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهي ومن ثم رمز المصنف لصحته

اطيب كسب المسلم سهمه في سبيل الله اي ما يكسبه من غنيمة وفيء وسلب قيل ونحوها لان ما حصل بسبب الحرص علي نصرة دين الله ونيل درجة الشهادة لا شيء اطيب منه فهو افضل من البيع وغيره مما مر لانه كسب المصطفي وحرفته الا تري الي قوله جعل رزقي تحت ظل رمحي فافضل الكسب مطلقا سهم الغازي لما ذكر ثم ما حصل بالاحتراف من عمل اليد لانه كسب كثير من الانبيا الشيرازي في الالقاب عن ابن عباس ع

اطيب اللحم الماكول اي الذه واحسنه كذا اجري عليه جمع وجعله بعضهم من الطيب بمعني الطاهر لحم الظهر هو حذو من او التفضيل فيه نسبي او اضافي اذ لحم الذراع اطيب منه لانه اخف علي المعدة واسرع انهضاما وانفع ومن ثم كان المصطفي يحبه ويقدمه علي غيره بل ذهب البعض الي تقديمه كل متقدم فقال لحم الرقبة افضل من الذراع لقول المصطفي في حديث الرقبة هادية الشاة واقربها الي الخير وابعدها عن الاذي فالعضد فالظهر فالاصح تفضيل الذراع حم ه ك هب عن عبد الله بن جعفر قال صحيح واقره الذهبي ه

اطيب الشراب اي افضله واحسنه الحلو البارد فانه موافق للمعدة ملايم للبدن لذيذ للشراب ولهذا كان احب الاشربة اليه عليه السلام كما يجي وهو سيد الاشربة كما في خبر اخر ولانه اطفا للحرارة وادفع للعلة وابعث للشكر قال ابن القيم اذا اجمع الماء الحلاوة والبرد كان انفع للبدن واحفظ للصحة واكثر تغذية وتنفيذا للطعام الي الاعضا والفاتر ينفخ ويفعل ضد ذلك ت عن الزهري مرسلا حم عن ابن عباس قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح الا ان تابعيه لم يسم ٥

اطيعوني ما كنت في رواية ما دمت بين اظهركم اي مدة كوني بينكم حيا فاني لا امر ولا انهي الا بما امر الله ونهي عنه لان دعوتي انما هي لطاعة الله فطاعتي طاعة الله ومن خصايصه ان الله فرض طاعته علي العالم فرضا مطلقا لا شرط فيه ولا استثنا وما اتاكم الرسول فخذوه وما

نهاكم

نهاكم عنه فانتهوا وبيّن بقوله مادمت اوكنت بين اظهركم المبادرة الي امتثال امره ونهيه من غير عرض فيه ولا عرضه علي الكتاب لانه لا ينطق عن الهوي ويخاطب كل قوم وشخص بما يليق بالحال والمكان والزمان واما بعده فيبحث عند التعارض ونحوه علي الصحيح ويراجع الكتاب وينظر في الترجيح كما اشار اليه قوله وعليكم بكتاب الله اي الزموه ثم بين وجه لزومه علي طريق الاستيناف البياني بقوله احلوا حلاله وحرموا حرامه يعني ما احله افعلوه جازمين بحله وما حرمه دعوه ولا تقربوه فكانه يقول مادمت بين اظهركم فعليكم باتباع ما اقول وافعل فان الكتاب علي نزل وانا اعلم الخلق به واما بعدي فالزموا الكتاب فما اذن في فعله فخذوا به وما نهي عنه فانتهوا وعدل من التعبير بالمارات لفظ الظاهر متحمل للتاكيد تنبيه قال العارف بن عربي قد صح عندنا بالتواتر ان محمدا رسول الله حقا وانه جا من عند الله بما يدل علي صدقه وهو القران المعجز وانه ما استطاع احد معارضته فثبت العلم بانه النبا الحق والقول الفصل والادلة سمعية وعقلية واذا احكما بامر فلا شك انه يجب العمل بمضمونه فلزمنا ان نلتزم احكامه ونحل حلاله ونحرم حرامه وهو بمنزلة الدليل العقلي في الدلالة فلا جناح مع ثبوت هذا الاصل الا دلم طب عن عوف بفتح المهملة اوله واخره فا بن ملك الاشجعي قال خرج علينا رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو مرعوب اوقال موعوك فذكره قال الهيثمي رجاله ثقات وقال المنذري رواته ثقات ح

اظهروا النكاح اي اعلنوا عقده واضربوا عليه بالدفوف واخفوا الخطبة بكسر الخا اسروها ندبا وهي الخطاب في غرض التزوج فقال الحرالي هي هيبة الحال فيما بين الخاطب والمخطوبة الذي النطق بها هو الخطبة بالضم والحق بعضهم بطلب اعلان النكاح اعلان الختان ونوزع والاوجه حمل الاظهار علي ختان الذكور والاخفا علي ختان الانثي وسياتي لذلك مزيد توضيح فر عن ام سلمة وفيه من لا يعرف لكن له شواهد تجبره ح

اعبد الناس من هذه الامة اي اكثرهم عبادة اكثرهم تلاوة للقران لانه افضل الذكر العام والعبادة الطاعة مع خضوع وتذلل لله وحده وقيل لغة الخضوع وعرفا فعل المكلف علي خلاف هوي نفسه تعظيما لربه فر عن ابي هريرة وفيه ضعف ح

اعبد الناس اكثرهم تلاوة للقران وافضل العبادة الدعا اي الطلب من الله تعالي لاظهار التذلل والافتقار بين يديه والمراد ان كلا منهما من الافضل فلا يلزم منه ان الدعا افضل من القراة هذا والاوجه حمل الدعا علي الصلاة فهو افضل العبادات مطلقا بعد الايمان وهي مشتملة علي الدعا والقران الموهبي بضم الميم بموحدة نور الهدي حسين بن علي في كتاب فضل العلم عن عن يحيي بن كثير مرسلا هو ابو نصر اليمامي مولي علي احد الاعلام العلما العباد واردف المولف السند بهذا المرسل اشارة الي تقويته به ح

اعبد بهمزة وصل مضمومة الله اي اطعه فيما امر ونهي والعبادة الطاعة كما تقرر ولما كان احد قسمي الكفار يا تون بصورة عبادة لكن يشركون معه غيره تعالي عقب العبادة بنفي الشرك صريحا وان كان ذلك من لوازم العبادة الصحيحة فقال لا تشرك به شيئا حال من ضمير اعبد اي اعبد الله غير مشرك به شيئا صنما ولا غيره اوشيا من الاشراك جليا او خفيا واعم ذلك البراة

من الشرك العظيم بالا يتخذ مع الله الها اخر لان الشرك في الالهية لا يصح معه المعاملة بالعبادة
واخص منه الاخلاص بالبراة من الشرك الخفي بان لا يري لله شريكا في شي من اسمايه القاهرة
لان الشرك في ساير اسمايه الظاهرة لا يصح معه القبول ذكره الحرالي واقم الصلاة المكتوبة
واد الزكاة المفروضة اي مستحقيها قيد الزكاة به مع انها لا تكون الا مفروضة حثا عليها
لان المال محبوب والطبيعة تشح به او لان الزكاة تطلق علي اعطا المال تبرعا والتقرب بالفرض
افضل من التقرب بالنفل وحج البيت واعتمر اي ايت بالحج والعمرة المفروضتين وهو مرة في العمر
ان استطعت اليهما سبيلا ومن تطوع خيرا فهو خير له وصم كل سنة رمضان حيث لا عذر وانظر
اي تامل وتدبر فهو من الراي لا الروية ما تحب للناس ان ياتوه اليك اي يعاملوك به فافعله
بهم اي عاملهم به وما تكره ان ياتوه اليك فذرهم منه اي اتركهم من فعله بهم فانك
ان فعلت ذلك استقام لك الحال ونظروا اليك بعين الكمال والاجلال واستجلبت ودهم وامنت
شرهم والامر في الخمسة الاول للفرضية وفي الاخيرة للندب في المندوب والوجوب في الواجب
والقصد به الحث علي مكارم الاخلاق والمحافظة علي معالي الامور والتحذير من سفسافها
وادانيها والخطاب وان وقع لواحد لكن المراد به كل مكلف ممن في زمنه ومن بعده طب عن
ابي المنتفق العنبري صحابي روي عنه ابنه رمز المولف لحسنه ه

اعبد الله مقصوده كما قال الحرالي حمل الخلق علي صدق التذلل لاثر التطهير من رجسهم
ليعود بذلك وصل ما انقطع وكشف ما انحجب ولما طهرهم حرف الزجر من زجر عبادة اله
اخر اثبت لهم حرف الامر المتقرر بحيث قال ولا تشرك به شيا اي لا تشرك معه في التذلل
شيا اي شي كان وهذا اول ما اقام الله من بنا الدين وجمع بينهما لان الكفار كانوا يعبدونه
في الصورة ويعبدون معه اوثانا ويزعمون انها شركاوه واعمل لله كانك تراه روية
معنوية يعني كن عالما متيقظا لا ساهيا ولا غافلا وكن مجدا في العبودية مخلصا في النية
اخذا اهبة الحذر فان من علم ان له حافظا رقيبا شاهدا لحركاته وسكناته فلا يسيء
الادب طرفة عين ولا لمحة خاطر وهذا من جوامع الكلم وقال هنا اعمل لله وقال في حديث
الصحيحين اعبد الله لان العمل اعم فيشمل واعدد نفسك في الموتي وترحل عن الدنيا
حتي تنزل بالاخرة وتحل فيها حتي تبقي من اهلها وانك جيت الي هذه الدار كغريب ياخذ
منها حاجته ويعود الي الوطن الذي هو القبر وقد قال علي كرم الله وجهه ان الدنيا قد
ترحلت مدبرة والاخرة ترحلت مقبلة ولكل منهما بنون فكونوا من ابنا الاخرة ولا تكونوا
فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل انتهي فكانك بالموت وقد سقاك كاسه علي
غفلة فصرت من عسكر الموتي فنزل نفسك منزلة من قضي نحبه واترك الحرص واغتنم العمل
وقصر الكل الامل ومن تصور في نفسه انه لا يعيش غدا لا يهتم له ولا يسعي لكفايته
فيصير حرا من رق الحرص والطمع والذل لاهل الدنيا قال ابن الجوزي اذا رايت قبرا فتوهمه
قبرك وعد باقي الحياة ربحا واذكر الله تعالي عند كل حجر وكل شجر اي عند مرورك
علي كل شي من ذلك فالمراد اذكره علي كل حال قال العارفون من علامات صحة القلب
ان لا يفتر عن ذكر ربه ولا يسام من خدمته ولا يانس بغيره ولما كان ذلك كله يرجع

الى الامر بالتقوى والاستقامة وكمال ذلك لا يكون الا لمن اتصف بالعصمة وحفظ عن كل
وصمة واما غيره فلا بد له من سقطة او هفوة ارشده الى تدارك ما عساه يكون من الذنوب
بقوله واذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة تمحها الا ان الحسنات يذهبن السيئات
السر بالسر والعلانية بالعلانية اي عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية
وان عملت سيئة علانية فقابلها بحسنة علانية هذا هو الانسب وليس المراد ان الخطيئة
السرية لا تكفرها الا توبة جهرية وعكسه كما ظن وقيل اراد بتوبة السر الكفارة
التي تكون للصغيرة بالعمل الصالح والقسم الثاني بالتوبة كما سبق موضحا طب هب من حديث
ابي سلمة عن معاذ بن جبل قال اردت سفرا فقلت يا رسول الله اوصني فذكره قال
المنذري رواه الطبراني باسناد جيد الا ان فيه انقطاعا بين ابي سلمة ومعاذ وقال
الحافظ العراقي رجاله ثقات وفيه انقطاع انتهى قال تلميذه الهيثمي ابو سلمة
لم يدرك معاذا ورجاله ثقات وقد رمز المص لحسنه م
اعبد الله وحده حال كونك كانك تراه فان العبد اذا علم ان الله مطلع على عبادته
وسره وعلنه فيها اجتهد في اخلاصها واتقانها على الكمل ما امكنه وليس في هذا ونحوه
ما يدل على جواز رؤيته تعالى في الدنيا كما وهم وعد نفسك في الموتى اي اقطع اطماعك
من الدنيا واهلها واخمل ذكرك واخفض شانك كما ان الموتى قد انقطعت اطماعهم من
الدنيا واهلها واشهد مشاهد القيامة وعد نفسك ضيفا في بيتك وروحك عارية
في بدنك خاشع القلب متواضع النفس بري من الكبر تنظر الى الليل والنهار فتعلم
انهما في هدم عمرك ومن عقد قلبه على ذلك استراح من الهموم وانزاحت عنه الغموم
واياك ودعوات المظلوم اي احذرها واجتنب ما يؤدي اليها وفي رواية دعوة المظلوم
بالافراد فانهن مجابات بلا شك لامر انها ليس بينها وبين الله حجاب وانها تصعد
الى السما كانها شرارة وعليك بصلاة الغداة اي الصبح وصلاة العشا فاشهدهما
اي احضر جماعتهما وداوم عليها فلو تعلمون جمع بعد الافراد اشارة الى ان الخطاب
وان وقع لمعين فالقصد التعميم ما فيهما من مزيد الفضل ومضاعفة الاجر وكثرة
الثواب وقمع النفس والشيطان وقهر اهل النفاق والطغيان لاتيتموهما اي اتيتم
محل جماعتهما ولو كان اتيانكم له انما هو حبوا اي على الاست او على الايدي والارجل يعني
لجئتم الى محل الجماعة لفعلهما معهم ولو بغاية المشقة والجهد والكلفة فكنى بالزحف عن
ذلك ووجه تخصيصهما بذلك ما فيهما من المشقة كما مر طب عن رجل من النخع عن ابي الدردا
قال الرجل سمعت ابا الدرداء حين حضرته الوفاة يقول احدثكم حديثا سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكره وضعفه المنذري وقال الهيثمي الرجل الذي من النخع لم اعرفه
ولم لم اجد من ذكره والمص رمز لحسنه وفيه ما ترى ع
اعبد الله كانك تراه وكان انك تراه وتشهده معه سواه وهذا مقام المشاهدة والمراقبة
وهو ان لا يلتفت العابد في عبادته بظاهره الى ما يلهيه عن مقصوده ولا يشتغل باطنه
بما يشغله عن مشاهدة معبوده فان لم يحصل له هذا المقام هبط الى مقام المراقبة الشا

رحمه الله

اليه بقوله فان لم تكن تراه فانه يراك اي الذي تراه من ربك لا يخفاه شئ من امورك ومن علم ان معبوده مشاهد لعباده ثم تعين عليه تزيين ظاهره بالخشوع وباطنه بالاخلاص والحضور فانه يعلم خاينة الاعين وما تخفي الصدور وفيه حث علي كمال الاخلاص ولزوم المراقبة قيل راود رجل امراة فقالت الا تستحي فقال لا يرانا الا الكواكب قالت فاين انت من مكوكبها وقال العارف ابن عربي لو لم يبصرك ويسمعك لجهل كثيرا منك وشبهة الجهل اليه محال فلا سبيل الي نفي ما نفي المنتفي عنه محال واحسب نفسك مع الموتي اي عد نفسك من اهل القبور وكن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل واتق دعوة المظلوم اي دعواته اذ هو مفرد مضاف فانها مستجابة ولو بعد حين كما سبق حل عن زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصاري صحابي مشهور اول مشاهده الخندق رمز المص لحسنه

اعبد الله ولا تشرك به شيا وزل بضم الزاي وسكون اللام من الزهاب مع القران اينما زال اي ارتحل معه اينما ارتحل فاحل حلاله وحرم حرامه وراع احكامه ودم معه اينما دار فانه المزيل لامراض الشبه المفسدة للعلم والتصور والادراك كنفيل برد النحل لها طلة والمذاهب الفاسدة علي احسن الوجوه واقربها الي العقول وافصحها واوجها وانفع الاغذية غذا الايمان وانفع الادوية دوا القران واقبل الحق اي قوله وفعله ممن جاء به من صغير او كبير اي من مسن او حديث السن او جليل القدر او وضيع فالمراد الصغر والكبر حسا ومعني وان كان بغيضا لك بعيدا منك بعدا حسيا او معنويا واردد الباطل بشرط سلامة العاقبة ممن جا به من صغير او كبير وان كان حبيبا لك قريبا منك حسا او معني نسبا او غيره والخطاب وان كان ورد جوابا لسوال طالب التعليم لكن المراد به العموم وفيه وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان الوجوب لا يسقط لكون الاتي بالباطل حبيبا او قريبا كالاصل والفرع والشيخ والسيد والحاكم والقاضي بشرطه ابن عساكر في التاريخ عن ابن مسعود قال قلت للنبي صلي الله عليه وسلم علمني كلمات جوامع نوافع فذكره ورواه عنه الديلمي ايضا باللفظ المذكور وفيه عبد القدوس بن حبيب الدمشقي قال الذهبي في الضعفا تركوه

اعبدوا الرحمن اي افردوه بالعبادة فانه المنعم بجلايل النعم ودقايقها اصولها وفروعها وخص اسم الرحمن للتنبيه علي ذلك ولمناسبته لقوله واطعموا بهمزة قطع الطعام للخاص والعام البر والفاجر وافشوا بهمزة وصل مفتوحة السلام اظهروه وعموا به المومنين ولا تخصوا به المعارف احيا للسنة ونشرا للامان بين الامة وقصدا الي التحابب والتوادد واستكثارا للاخوان لان كلمته اذا صدرت اخلصت القلوب الواعية عن النفرة الي الاقبال عليها وهي اول كلمة تفاوض فيها ادم مع الملايكة تدخلوا بالجزم جواب الامر الجنة بسلام اي اذا فعلتم ذلك ومتم عليه وشملتكم الرحمة يقال سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين امنين لا خوف عليكم ولا انتم تحزنون قال الزين العراقي فيه ان هذه الاعمال موصلة الي الجنة وهو موافق لقوله تعالي وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون ولا يشكل بخبر لن يدخل احدكم الجنة بعمله لما قال ابن عباس انهم يدخلونها بالرحمة

ويقسمون

[Left margin, line 4: بان يسمعك]
[Left margin, line 10: من الزوال وهو صح]

مو ويقسمون المنازل بالاعمال الصالحة فعليه تكون دور الجنة لهم للمنازل بهذه الاعمال الصالحة
بفضل الله تعالى فهو الموفق لها والمجازي عليها فضلا منه لا وجوبا كما تقول المعتزلة خاتمة
قال المحققون للعبادة درجات ثلاث الاولى ان تعبد الله طلبا للثواب وهربا من العقاب
دنه وهي نازلة جدا لان معبوده بالحقيقة ذلك الثواب الثانية ان تعبد الله لتتشرف بعبادته
والنسبة اليه وهي اعلا لكنها غير خالصة اذ القصد بالذات غير الله والثالثة ان تعبده
لكونه الها وانت عبده وهذه اعلاها ت وقال حسن صحيح عن ابي هريرة قال قلت
قال كل شي صح يا رسول الله اني اذا رايتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شي خلق من ما قلت
انبئني بشي اذا فعلته دخلت الجنة فذكره م
اعتبروا ارشادا الارض باسمائها اي تدبروها من قولهم عبرت الكتاب اذا تدبرته فاذا
وجد ثم اسم بقعة من البقاع مكروها فاستدلوا به على ان تلك البقعة مكروهة فاعدلوا
عنها ان امكن او غيروا اسمها فان معاني الاسماء مرتبطة بها ماخوذة منها حتى كانها منها
اشتقت ولذلك لما مر المصطفى صلى الله عليه وسلم في مسيره بين جبلين فقال ما اسمها
فقيل فاضح ومخز فعدل عنهما ولما نزل الحسين رضي الله عنه بكربلا سال عن اسمها فقيل
كربلا فقال كرب وبلا فكان ما كان ولما وفدت حليمة السعدية على عبد المطلب قال
من انت قال من بني سعد قال ما اسمك قالت حليمة قال بخ بخ سعد وحلم خصلتان
فيهما غنى الدهر وليس هذا من الطيرة المنهي عنها ولما نزل الاشعث دير الجماجم ونزل الحجاج
دير قرة قال استقر الامر بيدي وتجمجم امره والله لاقتلنه ونظيره في اسما الادميين ما في الموطا
عن عمر رضي الله عنه انه قال لرجل ما اسمك قال جمرة قال ابن من قال ابن شهاب قال ممن
قال من الحرقة قال اين مسكنك قال بحرة النار قال بايها قال بذات لظى قال ادرك اهلك
فقد احترقوا فكان كذلك واعتبروا الصاحب بالصاحب فان الارواح جنود مجندة
فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف والتعارف هو التشاكل المعنوي الموجب لاتحاد
الذوق الذي به يدرك ذوق صاحبه فذلك علة الائتلاف كما ان التناكر ضده ولذلك قيل

ولا يصحب الانسان الا نظيره • وان لم يكونوا من قبيل ولا بلد

وقيل انظر من تصاحب فقل نواة طرحت مع حصاة الا اشبهتها ولهذا قال الامام
الغزالي تبعا لبعض الحكما لا يتفق الاثنان في عشرة الا في احدهما وصف من الاخر حتى
الطير ورأى مرة غرابا مع حمامة فاستبعد المناسبة بينهما ثم تامل فوجدهما اعورين
فاذا اردت ان تعرف من غابت عنك خلاله بموت او غيبة او عدم عشرة فامتحن اخلاق صاحبه
وجليسه يدلك ذلك على كماله او نقصه كما يدل الدخان على النار ولهذا قيل

واذا اردت ترى فضيلة صاحب • فانظر بعين البحث من ندماوه
فالمرء مطوي على علاته • طي الكتاب وختمه عنوانه

واذا صاحب الرجل غير شكله لم تدم صحبته عد عن ابن مسعود عبد الله مرفوعا
هب عنه مرفوعا قال بعضهم طرقه كلها ضعيفة لكن له شواهد كخبر الطبراني اعتبروا
الناس باخوانهم م

اعتدلوا في السجود اي كونوا فيه متوسطين واوقعوه على الهيئة المامور بها من وضع الكفين فيه على الارض ورفع مرافقكم عنها وعن اجنابكم ورفع بطونكم عن افخاذكم لانه اشبه بالتواضع وابلغ في تمكين الجبهة بالارض **ولا يبسط** بالجزم على النهي اي المصلي **ذراعيه** اي لا يبسطهما فيبسط **انبساط الكلب** يعني لا يفرشهما على الارض في الصلاة فانه مكروه لاشعاره بالتهاون وقلة الاعتنا بالصلاة ومن ذلك التقرير علم ان المراد بالاعتدال هنا ايقاع السجود على وفق الامر وجوبا وندبا لا تقرر لا الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع فانه استوا الظهر والعنق والواجب هنا ارتفاع الاسافل على الاعالي وتمكين الجبهة مكشوفة بالارض والتحامل عليها مع الطمانينة فاذا حصل ذلك صحت صلاته وان بسط ذراعيه ولم يجاف مرفقيه لكنه مكروه لهذا النهي والكلام من حيث التفريق في الذكر اما الانثى فيسن لها الضم لانه استر لها كما مر وقوله يبسط بمثناة تحت فموحدة هو ما وقع في خط المولف تبعا للعمدة وغيرها وفي رواية يتبسط بزيادة مثناة فوقية بعد الموحدة وفيه ايماء الى النهي عن التشبه بالحيوانات الخسيسة في الاخلاق والصفات وهيئة القعود ونحو ذلك **حم ق ع عن انس** ابن مالك ﻫ

اعتق فعل ماض **ام ابراهيم** مارية القبطية سريته وهي بالنصب مفعول اعتق **ولدها** ابراهيم اي اثبت لها حرمة الحرية واطلق الولد لعدم الالتباس فانها لم تلد غيره واجمعوا على ان ولد الرجل من امته ينعقد حرا وما كان فيه من خلاف بين الصدر الاول وقد انقرض فاذا احبل الرجل الحر ولو كافرا او محجورا عليه بسفه او فلس امته ولو محرما له بنسب او رضاع او مصاهرة او من يملك بعضها وهو موسر فوضعت ولدا او بعضه وان لم ينفع باقيه او وضعت مضغة ظهر خلقها ولو للنسا عتقت بموته من راس المال وان قتلته او احبلها في مرض موته عند الشافعي **قط ك هق عن ابن عباس** قال ذكرت ام ابراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الذهبي في المهذب فيه حسين ابن عبد الله ضعفوه وقال ابن حجر فيه حسين ضعيف جدا وقال في محل اخر سنده ضعيف لكن له طريق عند قاسم بن اصبغ سندها جيد انتهى فلو عدل المص لتلك الطريق كان اجود ﻫ

اعتقوا بفتح الهمزة **عنه** اي عمن وجبت عليه كفارة القتل **رقبة** اي عبدا او امة موصوفة بصفات الاجزا في الكفارة **يعتق الله** بكسر القاف لالتقا الساكنين فانه مجزوم جواب الامر **بكل عضو منها عضوا منه من النار** اي ان استحق دخولها زاد في رواية الترمذي حتى الفرج بالفرج **د ك** في الكفارة وكذا ابن حبان والطبراني **عن واثلة** بن الاسقع قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا اوجب بالقتل اي استحقه به فذكره انتهى قال ك صحيح على شرطهما واقره الذهبي وفيه وجوب العتق في كفارة القتل فان عدم رقبة مومنة كاملة مجزية او احتاجها للخدمة لزمه صوم شهرين متتابعين فان عجز عن الصيام او عن تتابعه ترتبت الكفارة في ذمته وفيه ان الرقبة لا بد من كونها مومنة لان الكفارة منقذة من النار فلا تحصل الا بمنقذة من النار واشار بقوله حتى الفرج بالفرج الى غفران الكبائر المتعلقة

باعضائها

باعضا بها كلها ومنه اخذ انه ينبغي ان يكون العبد المعتق غير خصي ه
اعتكاف عشر من الايام اي لبثها بنية في مسجد في رمضان كحجتين وعمرتين اي يعدل ثواب
حجتين وعمرتين غير مفروضتين لذلك اعتكف المصطفى صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط
ثم الاخير واظبه حتى مات والاوجه حمل العشر هنا على الاخير لانه اذا اعتكفه
متحريا ليلة القدر وقام لياليه كلها كان قد قام ليلة القدر التي العمل فيها خير من العمل
في الف شهر وذلك اكثر ثوابا من حجتين وعمرتين بلا ريب وفيه جواز ذكر رمضان بغير شهر
طب عن الحسين بن علي بن ابي طالب رمز المص لضعفه وهو كما قال فقد قال الهيثمي فيه
عنبسة بن عبد الرحمن القرشي وهو متروك انتهى ه
اعتموا بفتح الهمزة وكسر المثناة فوق بهذه الصلاة صلاة العشاء والبا للتعدية اي ادخلوها
في العتمة وهي ما بعد غيبوبة الشفق وللمصاحبة اي ادخلوا في العتمة ملتبسين بها قال
البيضاوي اعتم الرجل دخل في العتمة وهي ظلمة الليل اي صلوها بعد ما دخلتم الظلمة وتحقق
لكم سقوط الشفق ولا تستعجلوا فيها فتوقعوها قبل وقتها وعليه فلا يدل على افضلية
التاخير ويحتمل انه من العتم الذي هو الابطا يقال عتم الرجل اذا اخر انتهى فانكم قد فضلتم بالبنا
للمفعول بها على ساير الامم ولم تصلها امة قبلكم والمناسبة بين تاخيرها واختصاصها
المجوز لجعل الثاني علة للاول انهم اذا اخروها منتظرين خروج النبي كانوا في صلاة وكتب لهم
ثواب المصلي وفيه ان تاخير العشا افضل واليه ذهب جمع منا فقالوا تاخيرها الى ثلث
الليل افضل لكن المفتى به خلافه لادلة اخرى قال المولف في خبر احمد والطبراني ما يدل
على نسخ التاخير بالتعجيل قال المص وقوله وفضلتم بها الخ يبطل نقل الاسنوي عن شرح
مسند الشافعي للرافعي ان العشا ليونس وقد اخرج الطحاوي عن عبد الله بن محمد بن محمد
بن عايشة ان اول من صلى العشا الاخرة نبينا انتهى وهو زلل فاحش اما اولا فلان الرافعي
لم ينقل ذلك من عنده بل اورد فيه حديثا او بفرض انه لم يرد به خبر فما الذي يمنعه بقول
جبريل حين صلى به الخمس هذا وقت الانبيا من قبلك فهل يسعه ان يقول اثر خبر الطحاوي
هذا الضعيف الذي صرح بعض الايمة بعدم ثبوته يبطل خبر الصحيحين ايضا على انه قد
روي بن سعد في استشعروا بهذا البيت المار ان ابراهيم واسماعيل انبيا منا فصليا بها
الظهر والعصر والمغرب والعشا والصبح واما ثانيا فان تعبيره بقوله يبطل نقل
الاسنوي ركيك بل هو سقيم فاسد فانه انما يبطل على زعمه منقوله لا نقله فانما نقله
الاسنوي عن شرح المسند موجود فيه وجلالة الامام الرافعي ورفعة محله اشهر
من ان تذكر فالادب معه متعين على كل من انتسب الى مذهب الشافعي واما ثالثا فلان
ظاهر حاله انه يزعم ان هذا من عنديانه ونباتات افكاره التي لم يسبق اليها ولم يعرج
احد عليها وهو قصور او تقصير فقد تقدمه للكلام فيه العلامة الهروي وجمع وصاروا
الى التوفيق بما حاصله ان المصطفى صلى الله عليه وسلم اول من صلاها موخرا لها
الى ثلث الليل ونحوه واما الرسل فكانوا يصلونها عند اول مغيب الشفق ويدل لذلك
بل يصرح به قوله في اثر الطحاوي نفسه العشا الاخرة وبان الرسل كانت تصليها نافلة

بيان امة

لهم ولم تكتب على اممهم وممن صرح بذلك القاضي البيضاوي في شرح المصابيح فقال التوفيق بين قوله لم تصلها امة قبلكم وقوله في حديث جبريل هذا وقت الانبياء قبلك ان يقال ان صلاة العشاء كانت تصليها الرسل نافلة لهم ولم تكتب على اممهم كالتهجد فانه وجب على الرسول ولم يجب علينا او يجعل هذا اشارة الى وقت الاسفار فانه قد اشترك فيه جميع الانبياء الماضية والامم الدارجة بخلاف ساير الامم الى هنا كلامه د في الصلاة وكذا البيهقي عن احمد والطبراني عن معاذ بن جبل قال استبطنا النبي اي انتظرناه العتمة فتاخر حتى ظن الظان انه ليس بخارج والقايل منا يقول صلى فانا لكذلك حتى خرج فقالوا له كما قالوا فذكره رمز المص لحسنه

اعتموا بكسر الهمزة وشدة الميم اي البسوا العمايم تزدادوا وحلما بكسر فسكون اي يكثر حلمكم وينفسح صدركم لان تحسين الهيئة يبعث على الوقار والاحتشام ويبعد عن الخفة والطيش والسفه وفي حديث انه يسن انه اذا اعتم يرخي لها عذبة بين كتفيه طب عن اسامة ابن عمير مصغرا بن عامر الهذلي صحابي كوفي طب من حديث محمد بن صالح بن الوليد عن بلال ابن بشر عن عمران بن تمام عن ابي حمزة عن بن عباس ك في اللباس من حديث عبيد الله بن ابي حميد عن ابي المليح عن بن عباس وقال صحيح ورده الذهبي بان عبيد الله هذا تركه احمد وغيره انتهى وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني عن بن عباس فيه عمران بن تمام ضعفه ابو حاتم وبقية رجاله ثقات واورده بن الجوزي في الموضوع انتهى وتعقبه المص فلم يات بطايل وبالجملة فطرقه كلها ضعيفة اما طريقا الطبراني فقد علمت قول الهيثمي فيهما واما حديث الحاكم فقال الترمذي في العلل سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال عبيد الله بن ابي حميد ضعيف ذاهب الحديث لا اروي عنه شيا انتهى واما وضعه فممنوع

اعتموا تزدادوا حلما والعمايم تيجان العرب اي العمايم لهم بمنزلة التيجان للملوك لانهم اكثر ما يكونون في البوادي مكشوفة روسهم او بالقلانس والعمايم فيهم قليلة وفيه كالذي قبله ندب لبس العمايم ويتاكد للصلاة ولا يعارضه قوله في الحديث المار ايتوا المساجد حسرا ومعصبين لان القصد به الحث على اتيان المساجد للصلاة كيف كان وانه لا عذر في التخلف عنها بفقد العمامة وان كان التعمم عند امكانه افضل كما مر وينبغي ضبط طولها وعرضها بما يليق بلابسها عادة في زمانه ومكانه فان زاد على ذلك كره وتتقيد كيفيتها بعادة امثاله ايضا ولذلك تخرمت مروة فقيه بلبس عمامة سوقي وعكسه وخرمها مكروه بل حرام على من تحمل الشهادة لان فيه ابطال الحق الغير ولو اضطردت عادة محل بعدمها اصلا لم يخرم به المروة على الاصح خلافا لبعضهم والافضل في لونها البياض وصحة لبس المصطفى صلى الله عليه وسلم العمامة سودا ونزول اكثر الملايكة يوم بدر بها وقايع محتملة فلا ينافي عموم الاخبار بالامر بلبس البياض عد هب كلاهما من حديث اسماعيل بن عمر ابي المنذر عن يونس بن ابي اسحاق عن عبيد الله بن ابي حميد عن ابي المليح عن اسامة ابن عمير ثم قال اعني البيهقي لم يحدث به الا اسماعيل بن عمرو عن يونس بن ابي اسحاق انتهى واسماعيل هذا ضعفوه ويونس اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال ه ثقة

قال

قال ابو حاتم لا يحتج بحديثه وقال ابن خراش في حديثه لين وقال ابن حزم ضعفه يحيى
القطان واحمد بن حنبل جدا انتهى ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه ولم يتعقبه المولف الا
بان له شاهدا واصله قول ابن حجر في الفتح خرجه الطبراني و الترمذي في العلل المفرد وضعفه
عن البخاري وقد صححه الحاكم فلم يصب قال وله شاهد عند البزار عن ابن عباس ضعيف
ايضا

اعتموا بكسر المثناة فوق وخفة الميم اي صلوا العشا في العتمة يقال اعتم الرجل اذا دخل في العتمة
كما يقال اصبح اذا دخل في الصباح والعتمة ظلمة الليل وقال الخليل العتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق
اي صلوها بعد ما دخلتم في الظلمة وتحقق لكم سقوط الشفق ولا تستعجلوا فيها فتقدموها قبل وقتها
وعلى هذا المريد لعلي ان التاخير فيه افضل ويحتمل ان يقال انه من العتم الذي هو الابطا يقال اعتم الرجل
قراه اذا اخره ذكره كله القاضي البيضاوي وانما هو اعتموا اي البسوا العمايم ويويده السبب الاتي
وفيه ان العتم من خصايص هذه الامة وفيه الامر بمخالفة من قبلنا من الامم فيما لم يرد في شرعنا
تقريره خالفوا على الامم قبلكم فانهم وان كانوا يصلون العشا لكنهم كانوا لا يعتمون بل يقاربون مغيب الشفق وهذا مما يوهن ما قاله الجلال كما لا يخفى على اهل الكمال هب عن خالد
ابن معدان بفتح الميم وسكون المهملة وفتح النون الكلاعي بفتح الكاف تابعي جليل مرسلا قال
اتي النبي صلى الله عليه وسلم بثياب من الصدقة فقسمها بين اصحابه ثم ذكره

اعجز الناس اي من اعجزهم رايا واعماهم بصيرة من عجز عن الدعا اي الطلب من الله تعالى لا سيما عند
الشدايد لتركه ما امره الله به وتعرضه لغضبه باهماله ما لا مشقة عليه فيه

الله يغضب ان تركت سواله • وبني ادم حين يسال يغضب

وفيه رد على من زعم ان الاولى عدم الدعا وابخل الناس اي امنعهم للفضل واشحهم بالبذل من
بخل بالسلام على من لقيه من المومنين ممن يعرفه ومن لا يعرفه فانه خفيف المونة عظيم
المثوبة فلا يهمله الا من بخل بالقربات وشح بالمثوبات وتهاون بمراسم الشريعة اطلق عليه اسم
البخل لكونه منع ما امر به الشارع من بذل السلام وجعله ابخل لكون من بخل بالمال معذور
في الجملة لانه محبوب للنفس عديل للروح بحسب الطبع والغريزة ففي بذله قهر للنفس واما
السلام فليس فيه بذل مال فمخالفة الامر في بذله لمن لقيه تدخل بمجرد النطق فهو ابخل من كل
بخيل طس عن ابي هريرة قال الطبراني لا يروى الا بهذا الاسناد قال المنذري وهو اسناد
جيد قوي وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير مسروق بن المرزبان وهو ثقة انتهى
وبه يعرف ان رمز المص لحسنه تقصير وحقه الرمز لصحته ⊙

اعدلوا بين اولادكم في النحل اي سووا بينهم في العطايا والمواهب والنحل بضم النون وسكون
المهملة العطية بغير عوض مصدر نحلته من العطية نحلة كما في الصحاح والاسم النحلة بتثليث
النون كما تحبون ان يعدلوا بينكم في البر بالكسر الاحسان واللطف بضم فسكون الرفق
بكم فان انتظام المعاش والمعاد انما يدور مع العدل والتفاضل بينهم يجر الى الشحنا والتباغض
ومحبة بعضهم له وبغض بعضهم اياه وينشا عن ذلك العقوق ومنع الحقوق طب وكذا ابن
حبان عن النعمان بن بشير واسناده حسن

اعدي عدوك يعني من اشد اعدايك والعدو يكون للواحد والجمع المذكر والمونث وقد يثني ويجمع ويونث **زوجتك التي تضاجعك** في الفراش **وما ملكت يمينك** من الارقا لانهم يوقعونك في الاثم والعقوبة ولا عداوة اعظم من ذلك ولذلك حذر الله منهم بقوله ان من ازواجكم الاية وليس المراد من هذه العداوة ما يفهمه كثير من انها عداوة البغضا بل هي عداوة المحبة الصادة عن الهجرة والجهاد وتعلم العلم واكتساب المال من غير حله والانفاقه في اللذات والشهوات واكثر ما يفوت من الكمالات الدينية فبسببهم ولا يعارضه ما مر من الامر بالاحسان اليهم والحث على الوصية بهم واحباره صلى الله عليه وسلم انه يحب فاطمة والحسين لان المراد انه يحسن اليهم ويتلطف بهم ويعاملهم بحسن الخلق ويحبهم ويحترس مع ذلك من ايقاعهم اياه فيما لا يسوغ شرعا والعداوة من الحليلة والولد للرجل اعظم واكثر وقوعا لنقص عقل المراة والصغير وعدم التفاتهم الى ما ينجي في الاخرة وقطع نظرهم على تحصيل اللذات والمشتهيات وقد يحمل الرجل زوجته او ولده على تحصيل المال من غير حله او انفاقه في شهوات النفوس فيكون عدوا لها وقد يشتد شغف المراة بالرجل فتكسب المال من غير حله لترضيه به وذلك كله نادر فلم ينظر اليه تنبيه قال الغزالي لا تعلم ولدك واهلك فضلا عن غيرهم مقدار مالك فانهم ان راوه قليلا هنت عليهم وان راوه كثيرا لم تبلغ قط رضاهم وادفعهم من غير عنف ولا تعاز لهم فيسقط وقارك **طب عن ابي مالك الاشعري** الصحابي المشهور

اعذر الله الى امرء اي سلب عذر ذلك الانسان فلم يبق له عذرا يعتذر به كان يقول لو مد لي في الاجل لفعلت ما امرت به فالهمزة للسلب او بالغ في العذر اليه عن تعذيبه حيث **اخر اجله** يعني اطاله **حتى بلغ ستين سنة** لانها قريبة المعترك وهو سن الانابة والرجوع وترقب المنية ومظنة انقضا الاجل فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار ولزوم الطاعة والاقبال على الاخرة بكليته ثم هذا المجاز من القول فان العذر لا يتوجه على الله وانما يتوجه له على العبد وحقيقة المعنى فيه ان الله لم يترك له شيا في الاعتذار يتمسك به وهذا اصل الاعذار من الحاكم الى المحكوم عليه وقيل لحكيم اي شي اشد قال دنو اجل وسوء عمل قال القشيري كان بيغداد فقيه يقرا الثنين وعشرين علما فخرج يوما قاصدا مدرسته فسمع قائلا يقول

اذا العشرون من شعبان ولت ❊ فواصل شرب ليلك بالنهار
ولا تشرب باقداح صغار ❊ فقد ضاق الزمان على الصغار

فخرج هايما على وجهه حتى اتى مكة فمات بها **خ** في الرقايق **عن ابي هريرة** وفي الباب عن غيره ايضا

اعربوا بفتح همزة الوصل وسكون المهملة وكسر الرا من اعرب بمهملتين فموحدة **القران** اي تعرفوا ما فيه من بدايع العربية ودقايقها واسرارها وليس المراد الاعراب المصطلح عليه عند النحاة لان القراة مع اللحن ليست قراة ولا ثواب فيها **والتمسوا** اطلبوا وفي رواية للبيهقي واتبعوا بدل التمسوا **غرايبه** اي معنى الفاظه التي يحتاج البحث عنها في اللغة او غرايبه وحدوده وقصصه وامثاله فتفيد علم الاولين والاخرين قال الغزالي ولا يعرفه الا من طال في تدبر كلماته فكره وصفا له فهمه حتى تشهد له كل كلمة منه

كلام جبار قاهر مالك قادر وانه خارج عن حد استطاعة البشر والى اسرار القرآن مختبأة في طي القصص والاخبار ولكن حريصا على استنباطها لينكشف لك مما فيه من العجائب انتهى ومنها انه يجب ان يتعلم من النحو ما يفهم به القرآن والسنة لتوقف ما ذكر عليه **شهب عن ابي هريرة** قال **ك** صحيح عند جماعة ورده الذهبي فقال مجمع على ضعفه وتبعه العراقي فقال سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه متروك وقال المناوي فيه ضعيفان **ه**

اعربوا الكلام اي تعلموا اعرابه قيل والمراد به هنا ما يقابل اللحن **كي تعربوا القرآن** اي لاجل ان تنطقوا به سليما من غير لحن وروى الموهبي ان عمر مر بقوم رموا رشقا فاخطأوا فقال ما اسوأ رميكم فقالوا نحن متعلمين فقال لحنكم اشد من سوء رميكم وهذا الحديث وما قبله لا يعارضه الحديث المار اذا اقرأ القارئ فاخطأ او لحن الخ لانه فيمن عجز او فقد معلما كما مر **ابن الانباري** ابو بكر **في** كتاب **الوقف** والابتدا **والموهبي في** كتابه **فضل العلم** كلاهما **عن ابي جعفر معضلا** هو ابو جعفر الانصاري الذي قال رايت ابا بكر وراسه ولحيته كانهما جمر الثغام **ه**

اعرضوا بفتح الهمزة وكسر الرا من العرض **حديثي على كتاب الله** اي قابلوا ما في حديثي من المامورات والمنهيات وجميع الاحكام وجوبا او ندبا على احكام القرآن **فان وافقه فهو** دليل على انه **مني** اي ناشئ عني **وانا قلته** اي وهو دليل على اني قلته اي اذا لم يكن ذلك الخبر نسخا للكتاب وهذا الابتدا في الا لمن له منصب اجتهاد في الاحكام **طب عن ثوبان** مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الاصل وضعف **ه**

اعرضوا على رقاكم جمع رقية بالضم وهي العوذة والمراد ما كان يرقى به في الجاهلية استاذنوه في فعله فقال اعرضوها علي اي لاني العالم الاكبر المتلقي عن عالم العلما ومفهم الحكما فلما عرضوا عليه قال **لا باس بالرقى** اي هي جائزة **ما لم يكن فيه** اي فيما يرقى به **شرك** اي شيء يوجب اعتقاده الكفر او شيء من كلام اهل الشرك الذي لا يوافق الاصول الاسلامية فان ذلك محرم ومن ثم منعوا الرقى بالعبراني والسرياني ونحو ذلك مما جهل معناه خوف الوقوع في ذلك قال ابن حجر وقد اجمعوا على جواز الرقى بشروط ثلاثة ان يكون بكلامه تعالى واسمائه او صفاته وان يكون بالعربي او بما يعرف معناه وان يعتقد ان الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقديره تعالى وفيه ان على المفتي ان يسال المفتي عما يهمه في السؤال قبل الجواب **م د عن عوف بن مالك** قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول كيف ترى في ذلك فذكره وهذا استدركه الحاكم فوهم **ه**

اعرضوا بهمزة مقطوعة مفتوحة ورا مكسورة من الاعراض يقال اعرضت عنه اضربت ووليت اي ولوا **عن الناس** اي لا تتبعوا احوالهم ولا تبحثوا عن عوراتهم **الم تر** استفهام انكاري اي الم تعلم **انك ان ابتغيت** بهمزة وصل فموحدة ساكنة فمثناة فوق فمعجمة كذا بخط المؤلف في الصغير وجعله في الكبير التبعت بفوقية فموحدة فمهملة من الاتباع والمعنى واحد ولعلهما روايتان **الريبة** بكسر الرا وسكون المثناة التحتية **في الناس** اي التهمة فيهم لتعلمها وتظهرها **افسدتهم** اي اوقعتهم في الفساد **او كدت** اي قاربت تفسدهم بهمزة صح

لوقوع بعضهم في بعض بنحو غيبة او لحصول تهمة لا اصل لها او هتك عرض ذوي الهيئات
المامور باقالة عثراتهم وقد يترتب على التفتيش من المفاسد ما يربوا على تلك المفسدة
التي يراد ازالتها والحاصل ان الشارع ناظر الى الستر مهما امكن والخطاب لولاة الامور
ومن في معناهم بدليل الخبر الاتي ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس الحديث قال الحرالي
والاعراض صرف الشي الى العرض التي هي الناحية طب عن معاوية عن ابي سفيان
الاموي من مسلمة الفتح مات سنة ستين عن ثمان وسبعين سنة واسناده حسن
ورواه عنه ايضا ابو داود باسناد صحيح بلفظ انك ان اتبعت عورات المسلمين
افسدتهم او كدت تفسدهم قال النووي حديث صحيح

اعرفوا بهمزة مفتوحة من عرف الشي اذا تحققه وعلمه اي تعرفوا ايها الناس ندبا
انسابكم جمع نسب وهو القرابة اي تعرفوها وافحصوا عنها وتعلموها تصلوا ارحامكم
اي لتصلوا ارحامكم او لان ذلك يبعث على صلة ارحامكم بالاحسان وبذل الود ونحو ذلك
من صنوف البر فانه اي الشان لا قرب بضم القاف بالرحم اذا قطعت وان كانت قريبة
في نفس الامر ولا بعد بها اذا وصلت وان كانت بعيدة في نفس الامر فالقطع يوجب
النكران والاحسان يوجب العرفان قال البلقيني امر بمعرفة الانساب وانما التعرف
بنقلها من الاخبار ولا يمكن في اكثرها العيان الطيالسي ابو داود ك في البر والصلة من حديث
ابن عمرو الاموي عن ابن عباس قال ابن عمرو كنت عند ابن عباس فسأله رجل عن رحم بعيدة
فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال ك على شرط خ قال الذهبي لكنه
لم يخرج لابي داود الطيالسي كذا في التلخيص وقال في المهذب اسناده جيد

اعروا بضم الهمزة وسكون المهملة وضم الرا النسا اي جردوهن من ثياب الزينة والخيلا والتفاخر
والتباهي ومن الحلي لذلك واقتصروا على ما يقيهن الحر والبرد فانكم ان فعلتم ذلك يلزمن
الحجال اي قعر بيوتهن وهو بمهملة وجيم ككتاب جمع حجلة بيت كالقبة يستر بالثياب له
ازرار كبار يعني ان فعلتم ذلك بهن لا تعجبهن انفسهن فيطلبن البروز بل يخترن عليه المكث
في داخل البيوت واما ان وجدن الثياب الفاخرة والحلي الحسن فتعجبهن انفسهن ويطلبن
متبرجات بزينة لتراهن الرجال في الطرقات والنسا فيصفوهن لازواجهن ويترتب على
ذلك من المفاسد ما هو محسوس بل كثيرا ما يجر الى الزنا وفيه حث على منع النسا من الخروج الا لعذر
وعلى عدم اكثار الزينة لهن والمبالغة في سترهن وفي رواية بدل الحجال الحجاب بالبا والمعنى
متقارب طب عن بكر بن سهل الدمياطي عن شعيب بن يحيى عن ايوب عن عمرو بن الحرث عن
مجمع بن كعب عن مسلمة بن مخلد بفتح اللام الانصاري الزرقي سكن مصر ووليها
مدة واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال شعيب غير معروف وقال ابراهيم لا اصل لهذا
الحديث انتهى وتبعه على ذلك المولف في مختصر الموضوعات ساكتا عليه غير متعقب له ولعله
لم يقف على تعقب الحافظ ابن حجر له بان ابن عساكر خرجه من وجه اخر في اماليه وحسنه قال
وبكر بن سهل وان ضعفه جمع لكنه لم ينفرد به كما ادعاه ابن الجوزي فالحديث الى الحسن اقرب
واياما كان فلا اتجاه لحكم ابن الجوزي عليه بالوضع

اعز بفتح فكسر امر الله اي عظم طاعة الله وشدد في امتثال امره واجتناب نهيه واقم
حدود الله في الكبير والصغير ولا تخش في الله لومة لايم بل تخلق بالاخلاص يعزك الله بضم
اوله بقويك ويشدك ويكسوك جلالة تصير بها مهابا في القلوب مبجلا في العيون فر
عن ابي امامة وفيه محمد بن الحسين السلمي الصوفي سبق عن الخطيب انه وضاع والمامون
ابن احمد قال الذهبي كذاب م

اعزل بفتح فسكون فكسر وفي رواية للمسلم اخر الاذي بالمعجمة عن طريق المسلمين اي ازل من طريقهم
ما يوذيهم كشوك وحجر فان تنجية ذلك من شعب الايمان كما في عدة اخبار صحاح وحسان
والامر للندب وقد يجب ونبه بذلك على طلب ازالة كل موذ من انسان او حيوان وفيه
تنبيه على فضل ما ينفع المسلمين او يزيل ضررهم وان كان يسيرا حقيرا ويظهر ان المراد
الطريق المسلوك لا المهجور وان مر فيه على ندور وخرج بطريق المسلمين طريق اهل الحرب
ونحوهم فلا يندب عزل الاذي عنها بل يندب وضعه فيها ويظهر انه يلحق بهم طريق القطاع
وان كانوا مسلمين حيث اختصت بهم ويشمل الاذي قطاع الطريق والظلمة لكن ذلك ليس
الا للامام والحكام م في البر عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله علمني شيا انتفع به فذكره
ولم يخرجه البخاري

اعزل ايها المجامع عنها اي امنع ماءك بان تنزع عند الانزال فتنزل خارج الفرج دفعا
لحصول الولد المانع للبيع قال الحرالي والعزل في الاصل طلب الانفراد عما من شانه الاشتراك
ان شيت ان لا تحبل وذلك لا ينفعك فانه سياتيها ما قدر لها فان قدر لها حمل حصل
وان عزلت او عدمه لم يقع وان لم تعزل والضمير للشان وفيه موكدات ان وضمير الشان وسين
الاستقبال ومذهب الشافعي حل العزل عن الامة مطلقا والحرة باذنها بلا كراهة وقال الثلاثة
له العزل عن الامة لا الزوجة الا باذنها لما فيه من تفويت لذتها وهذا قاله لمن قال لي جارية
هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فذكره واختلفوا في علة النهي عن العزل فقيل
لتفويت حق المراة وقيل لمعاندة القدر قال ابن حجر والثاني هو الذي يقتضيه معظم الاخبار
الواردة في ذلك وقال امام الحرمين موضع المنع ان ينزع بقصد الانزال خارج الفرج خوف
العلوق ومتي فقد ذلك لم يمنع فان نزع لا بقصده فاتفق انزاله خارج الفرج لم يتعلق
به كراهة م في النكاح عن جابر بن عبد الله ولم يخرجه البخاري

اعزلوا او لا تعزلوا يعني لا فايدة في العزل ولا في تركه اذ ما كتب الله تعالى اي قدر من
نسمة اي نفس هي كاينة في علم الله تعالى الي يوم القيمة الا وهي كاينة في الخارج فلا فايدة
لعزلكم ولا لعدمه لانه ان كان قدر الله خلقها سبقكم الماء من حيث لا تعلمون ولا تشعرون
فلا ينفعكم العزل ولا خلاف بين اهل السنة ان الامور تجري على قضاء وقدر وعلم سابق وكتاب
متقدم وان كان تعلقها بالاسباب فلا حظ للاسباب فيها لكنها علامات على وجود ما قدر
اما انه ليس لها تاثير او عمل فلا فمقصود الحديث السكوت تحت جريان المقادير
والثقة بصنع الله فيما يريد طب عن صرمة بكسر فسكون العذري بعين مهملة مضمومة
وذال معجمة صحابي جليل قال غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بنا فاصبنا كرايم العرب

ترغبنا في البيع وقد اشتدت علينا العزوبة فاردنا ان نستمتع ونعزل فقال بعضنا لبعض
ما ينبغي لنا ان نصنع ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا حتى نساله فسالناه
فذكروه قال الهيثمي فيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف وظاهر تخصيصه الطبراني بالعزو
انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة والا لما بدا بعزوه اليه مع ان امام هذا الفن البخاري خرجه
بمعناه في عدة مواضع كالتوحيد والقدر والمحرمات ومسلم وابو داود في النكاح والنسائي
في العتق عن ابي سعيد قال سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما عليكم
ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة انتهى والقانون انه اذا كان في
الصحيحين او احدهما ما يفي بمعنى حديث فالسكوت عنه والاقتصار على عزوه لغيره غير
لائق لايهامه ٥

اعط كل سورة بفتح اوله من اعطى في رواية ابي العالية اعطوا **كل سورة** من القران **حظها** نصيبها
من الركوع والسجود يحتمل ان المراد اذا قراتم سورة فصلوا عقبها صلاة قبل الشروع في
اخرى ويحتمل ان المراد اوفوا القراة حقها من الخشوع والخضوع اللذين هما فيها بمنزلة
الركوع والسجود في الصلاة واذا مررتم باية سجدة فاسجدوا **ش** من حديث **ابي العالية**
عن بعض الصحابة وسكت عليه عبد الحق مصححا له قال ابن القطان وهو كما ذكر
وزعم ضعفه باطل ع

اعطوا اعينكم حظها من العبادة قالوا يا رسول الله وما حظها منها قال **النظر في المصحف**
يعني قراة القران نظرا في المصحف فقراءته في المصحف افضل من قراءته من حفظه وبهذا اخذ
اكثر السلف قال النووي وهكذا قاله اصحابنا وليس على اطلاقه بل ان كان القاري من حفظه
يحصل له من التدبر والتفكر وجمع القلب والبصر اكثر من الحاصل من المصحف فالقراة من
الحفظ افضل فان استويا فمن المصحف افضل قال وهذا مراد الحديث **والتفكر فيه** اي
تدبر ايات القران وتامل معانيه والتفكر كما في القاموس وغيره اعمال النظر في الشيء **والاعتبار**
عند عجائبه من اوامره وزواجره ومواعظه واحكامه وقصصه ووجوه بلاغته وبديع رموزه
واشاراته وعطف الاعتبار على التفكر لانه نتيجته والعجائب جمع عجيبة والتعجب حيرة
تعرض للانسان لقصوره عن معرفة سبب الشيء او عن معرفة كيفية تاثيره واعلم ان الناس
يتفاوتون في التدبر بحسب المعرفة والتقوى والفهم بالله والعارفون بالله لهم الحظ
الاوفر من ذلك ويتفاوت التجليات والتنزلات على اسطحة قلوبهم حال تدبرهم بحسب مقاماتهم
فالتدبر مشرعه الافكار السليمة فيشرب كل احد منه بحسب مشربه وهو منتهى الخشوع
والخير كله حتى ان النحوي ياخذ منه امثلته وادلته قال ابن عربي استنبطت منه بضعا
وسبعين الف علم **الحكيم** الترمذي في النوادر **هب عن ابي سعيد** الخدري وظاهر صنيع المولف
ان البيهقي خرجه واقره والامر بخلافه بل قال سنده ضعيف ٥

اعطوا السائل الذي يسال التصدق عليه بصدقة غير مفروضة **وان** لفظ رواية الموطا
ولو **جاء على فرس** يعني لا تردوه وان جاء على حالة تدل على غناه كان كان على فرس فانه لولم
تدعه الحاجة الى السوال لما بذل وجهه وزعم ان المراد لا تردوه وان جاء على فرس يطلب

علفه

علفه وطعامه ركيك متعسف قال الحرالي ولو في مثل هذا السياق تجيء منبهة على ما قبلها جاء على سبيل الاستقصاء وما بعدها جاء تنصيصا على الحالة التي يظن انها لا تندرج فيما قبلها فلو نجاء على فرس يؤذن بغناه فلا يليق ان يعطي فنص عليه دفعا للتوهم وقال ابو حيان هذه الواو لعطف حال على حال محذوفة يتضمنها السابق والمعنى اعطوه كائنا من كان ولا تجيء هذه الحالة الا منبهة على ما كان يتوهم انه ليس مندرجا تحت عموم الحالة المحذوفة فادرج تحته الا ترى انه لا يحسن اعطوا السائل ولو كان فقيرا انتهى ومقصود الحديث الحث على اعطاء السائل وان جل ولو ما قل لكن اذا وجده ولم يعارضه ما هو اهم والا فلا ضير في رده كما يفيده قوله في الحديث المار اذا ردت على السائل الخ وقال في المطامح قد تدخل لو في التعظيم كما هنا فائدة قال في العنوان قال بعض الاعيان الزمني احمد بن طولون صدقاته فقلت ربما مدت الي اليد المطوقة بذهب والسوار والمعصم والكم الناعم افامنع هذه الطبقة قال هؤلاء المستورون الذين يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف احذر ان ترد يدا مدت واعط من استعطاك وكان يتصدق في كل اسبوع بثلاثة الاف دينار (عد) في الكامل (عن ابي هريرة) فضيحة صنيع المؤلف ان ابن عدي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه فانما اورده في ترجمة عمر بن يزيد الازدي من حديثه وقال منكر الحديث وتبعه في الميزان قال السخاوي سنده ضعيف ورواه في الموطا مرسلا عن زيد بن اسلم قال ابن عبد البر لا اعلم في ارساله خلافا عن مالك وقد روي من حديث الحسين بن علي مرفوعا واسناده غير قوي

(اعطوا) ندبا مؤكدا (المساجد حقها) قال بعض الصحب وما حقها يا رسول الله قال (ركعتان تحية المسجد اذا دخلته قبل ان تجلس) فيه فان جلست عمدا فاتت لتقصيرك مع عدم الحاجة الى الجلوس ويحصلان بفرض او نفل وان لم تنو وهذا في غير المسجد الحرام فتحيته الطواف وقابل الجمع بالجمع في قوله اعطوا المساجد وافرد تجلس لانه خاطب به فردا وهو السائل الذي سال ما حقها وفي بعض الروايات ان تجلسوا على الاصل (ش عن ابي قتادة) الانصاري واسمه الحارث او عمرو او النعمان السلمي بفتحتين ورواه عنه ايضا ابو الشيخ والديلمي ورمز المص لحسنه

(اعطوا الاجير اجره) اي كرا عمله (قبل ان يجف عرقه) اي ينشف لان اجره عمالة جسده وقد عجل منفعته فاذا عجلها استحق التعجيل ومن شان الباعة اذا اسلموا قبضوا الثمن عند التسليم فهو احق واولى اذا كان ثمن مهجته لا ثمن سلعته فيحرم مطله والتسويف به مع القدرة فالامر باعطائه قبل جفاف عرقه انما هو كناية عن وجوب المبادرة عقب فراغ العمل اذا طلب وان لم يعرق او عرق وجف وفيه مشروعية الاجارة والعرق بفتح المهملة والرا الرطوبة تترشح من مسام البدن (ه) في الاحكام (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبد الرحمن ابن زيد ضعفوه وقال ابن طاهر احد الضعفاء (ع عن ابي هريرة) قال الهيثمي وفيه عبد الله بن جعفر المديني وهو ضعيف وقال الذهبي ضعيف بمرة (طس عن جابر) قال الهيثمي وفيه شرقي بن قطامي ومحمد بن زياد الراوي عنه ضعيفان (الحكيم) الترمذي (عن انس) بن مالك

وهو عند الحكيم من رواية محمد بن زياد عزاه للبخاري انتهى وقال الذهبي هذا حديث منكر واقول محمد بن زياد الكلبي اورده الذهبي في الضعفا وقال قال يحيى لا شي وفي الميزان اخباري ليس بذاك وفي اللسان ذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطي ويهم وبشر بن الحسين اورده الذهبي في الضعفا وقال قال الدارقطني متروك وفي اللسان كاصله عن ابن عدي عامة حديثه غير محفوظ وقال ابو حاتم يكذب على ابن الزبير انتهى وبالجملة فطرقه كلها لا تخلو من ضعيف او متروك لكن بمجموعها يصير حسنا م

اعطي باثبات اليا خطابا لاسما بنت ابي بكر **ولا توكي** بسكون اليا اي لا تدخري ولا تربطي الوكا وهو الخيط الذي يربط به **فيوكا عليك** بسكون الالف قال ابن حجر هو عند البخاري بفتح الكاف لم يذكر الفاعل وفي رواية لا تحصي فيحصي الله عليك فابرز الفاعل قال وكلاهما بالنصب لكن جواب النهي بالفا والايكا شد راس الوعا بالوكا وهو هنا مجاز عن الامساك فالمعنى لا تمسكي المال في الوعا وتوكي عليه فيمسك الله فضله عنك كما امسكت فضل ما اعطاك الله فان الجزا من جنس العمل ومن علم ان الله يرزقه من حيث لا يحتسب فحقه ان يعطي ولا يحسب وفيه النهي عن منع الصدقة خشية النفاد وانه اعظم الاسباب لقطع مادة البركة وانه تعالى يثيب على العطا بغير حساب **د عن اسما بنت ابي بكر** الصديق قالت يا رسول الله ما لي شي الا ما ادخل علي الزبير بيته افاعطي منه فذكره وسكت عليه ابو داود فهو صالح

اعطيت بالبنا للمجهول **جوامع الكلم** اي ملكة اقتدر بها على ايجاز اللفظ مع سعة المعنى بنظم لطيف لا تعقيد فيه يعثر الفكر في طلبه ولا التوا يحار الذهن في فهمه فما من لفظة يسبق فهمها الى الذهن الا ومعناها اسبق اليه وقيل اراد القران وقيل اراد ان الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الامور المتقدمة جمعت له في الامر الواحد او الامرين **واختصر لي الكلام** حتى صار ما اتكلم به كثير المعاني قليل الالفاظ وقوله **اختصارا** مصدر موكد لما قبله فهو الجامع لما تفرق قبله في الرسل من الكمال المخصوصين بما لم يعطه احد منهم من المزايا والافضال فمما اختص به عليهم الفصاحة والبلاغة **ع عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب والدارقطني عن ابن عباس م

اعطيت سورة البقرة اي الاخوانيم كما يشير اليه بل يعينه قوله الاتي وخواتيم سورة البقرة الخ وفيه رد لقول من استكره ان يقال سورة البقرة بل السورة التي يذكر فيها البقرة **من الذكر الاول** اي عوضا من الذكر الاول قال الكلاباذي في بحره هو الصحف العشرة والكتب الثلاثة ولم يطلع عليه من اكثر الترديد والاضطراب واذا جا نهر الله بطل نهر معقل اي فالبقرة جامعة لما في تلك الصحف والكتب من العلوم متضمنة لما فيها من المعارف **واعطيت** سورة **طه** و سور **الطواسين والحواميم من الواح** الكليم **موسى** بن عمران اي عوضا منها كما تقرر فهي متضمنة لما فيها من الاحكام والمواعظ وغيرها قال ابن حجر وخص موسى لان كتابه اوسع من الانجيل حكما وغيره **واعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة** وهي من قوله امن الرسول الى اخرها **من تحت العرش** اي عرش الرحمن تقدس **والمفصل**

سمي مفصلا لان سوره قصار كل سورة كفصل من الكلام قيل طواله الى سورة عم واوساطه الى الضحى وقوله **نافلة** اي زيادة راجع للفاتحة والخواتيم والمفصل اي فيما تضمنته من الاحكام والاسرار وغيرها زيادة على ما تضمنته الكتب المنزلة على الانبيا قبله ولم ينزل مثلهن على احد من الانبيا وليس عايد للمفصل وحده لما يانى من التصريح بان اعطا الفاتحة وخواتيم البقرة من خصايصه وجزم به كثيرون واما قوله في الحديث الاتي وفضلت بالمفصل فلا ينافي انه فضل بغيره ايضا وفيه ان من القران ما نزل نحوه على من قبله وفي بعض الاثار ان اول التوراة اول الانعام واخرها اخر هود وان لبعض القران افضل من بعض قال بعضهم القران جامع لنبا الاولين والاخرين فعلم الامم الماضية علم خاص وعلم هذه الامة علم عام وعلم اهل الكتاب قليل وما اوتيتم من العلم الا قليلا اقرا الخبر وما اوتوا وعلم هذه الامة كثير ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا **ك** في فضايل القران من حديث عبيد الله ابن ابي حميد عن ابي المليح **عن معقل** بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف **بن يسار** ضد اليمين المزني بضم اوله وفتح الزاي احد من بايع تحت الشجرة قال **ك** صحيح وتعقبه الذهبي بان عبيد الله قال احمد تركوا حديثه ۞ ساح

اعطيت اية الكرسي من تحت العرش اي من كنز تحت العرش كما جا مصرحا به هكذا في رواية وبقية الحديث ولم يوتها نبي قبلي اي ومن ثم قال المولف من خصايصه انه اعطي من كنز العرش ولم يعط منه احد وخص بالبسملة والفاتحة واية الكرسي وخواتيم سورة البقرة والسبع الطوال والمفصل **تخ وبن الضريس** بضم الضاد المعجمة وشد الرا **عن الحسن** البصري **مرسلا** فقضية صنيع المولف انه لم يره مسندا وهو عجب فقد رواه الديلمي مسلسلا بقوله ما تركتها منذ سمعتها من حديث ابي امامة عن علي كرم الله وجهه قال ابو امامة سمعت عليا يقول ما ارى رجلا ادرك عقله في الاسلام يبيت حتى يقرا هذه الاية الله لا اله الا هو الحي القيوم الى وهو العلي العظيم ولو تعلمون ما هي او ما فيها لما تركتموها على حال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت الخ قال علي رضي الله عنه فما بت ليلة قط منذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقراها قال ابو امامة فما تركتها منذ سمعتها من علي ثم سلسله الباقون ۞

اعطيت ما لم نكرة موصوفة في محل المفعول الثاني **يعطا** بالضم **احد من الانبيا قبلي** ظاهره ان كل واحدة مما ذكر لم تكن لاحد قبله **نصرت بالرعب** بخوف العدو مني يعني بسببه وهو الذي قطع قلوب اعدايه واخمد شوكتهم وبدد جموعهم وزاد في رواية مسيرة شهر وفي اخرى شهرين ۞ **واعطيت مفاتيح** جمع مفتاح بكسر اوله اسم للالة التي يفتح بها وهو في الاصل كلما يتوسل به الى استخراج المغلقات التي يتعذر الوصول اليها الا بها ذكره بن الاثير **خزاين الارض** استعارة لوعد الله له بفتح البلاد وهي مع خزاينه ما يخزن فيه والاموال المخزونة عند اهل البلاد قبل فتحها والمراد خزاين العالم باسره ليخرج لهم بقدر ما يستحقون فكلما ظهر في ذا العالم فانما يعطيه الذي بيده المفتاح باذن الفتاح وكما اختص سبحانه بمفاتيح علم الغيب الكلي فلا يعلمها الا هو خص حبيبه باعطا مفاتيح خزاين المواهب فلا يخرج منها شي الا على يده **وسميت احمد** فلم يسم به احد قبله حماية من الله لئلا يدخل لبس على ضعيف القلب او شك في كونه

هو المنعوت باحمد في الكتب السابقة **وجعل لي التراب طهورًا** اي مطهرًا عند تعذر الما حسًّا او
شرعًا قال ابن حجر وهذا يبين القول بان التيمم خاص بالتراب اذ لو جاز بغيره لما اقتصر عليه
وجعلت امتي خير الامم بنص كنتم خير امة اخرجت للناس وشرف امته من شرفه وليس
المراد حصر خصايصه في الخمسة المذكورة بدليل خبر مسلم فضلنا على الانبيا بست وفي رواية
بسبع وفي اخرى اكثر ولا تعارض لاحتمال انه اطلع او لا على بعض ما اختص به ثم على الباقي
وان الامر كان معروفا للمخاطب على ان مفهوم العدد غير حجة على الاصح واستدل به القرطبي
على ان التيمم يرفع الحدث لتسويته بين التراب والما في قوله طهورا وهو من ابنية المبالغة
وهو قول لمالك ومشهور مذهبه انه مبيح كمذهب الشافعي لا رافع **تنبيه**
قال الحكيم الترمذي انما جعل تراب الارض طهورًا لهذه الامة لانها لما احست بمولد نبيها
انبسطت وتمددت وتطاولت وازهرت واينعت وافتخرت على السما وساير الخلق بانه
مني خلق وعلى ظهري تاتيه كرامة الله وعلى بقاعي يسجد بجبهته وفي بطني مدفنه فلما جرت
ردا فخرها بذلك جعل ترابها طهورًا لامته فالتيمم هدية من الله لهذه الامة خاصة لتدوم
لهم الطهارة في جميع الاحوال والازمان **حم عن علي** امير المومنين رمز المص لصحته وهو
غير صواب كيف وقد اعله الهيثمي وغيره بان عبد الله بن محمد بن عقيل سيي الحفظ وان كان
صدوقا والحديث حسن لا صحيح ○

اعطيت فواتح الكلام اي البلاغة والفصاحة والتوصل الى غوامض المعاني وبدايع الحكم
ومحاسن العبارات التي اغلقت على غيره وفي رواية مفاتح الكلم قال الكرماني اي لفظ قليل
يفيد معنى كثيرا وهذا معنى البلاغة وشبهه في الخبر الآتي ذكره القليل بمفاتيح الخزاين التي هي
الة الوصول الى مخزونات متكاثرة **وجوامعه** التي جمعها الله فيه فكان كلامه جامعًا كالقران
في كونه جامعًا فانه خلقه **وخواتمه** اي خواتم الكلام يعني حسن الوقف ورعاية الفواصل
فكان يبدا كلامه باعذب لفظ واجزله وافصحه واوضحه ويختمه بما يشوق السامع
الى الاقبال على استماع مثله والحرص عليه **ش ع طب عن ابي موسى** الاشعري ورواه عنه
الديلمي ورمز المص لحسنه ○

اعطيت مكان التوراة اي بدل ما فيها وكذا يقال فيما بعده وهي فوعلة لو صرفت من الورى
وهو قدح الزناد من الزند استثقل اجتماع الواوين فقلبت اولهما تا قال الحرالي فهي توراة
بما هي نور اعقبت ظلام ما وردت عليه من كفر ما دعي اليها من الفرعنة فكان فيها هدى
ونور **السبع الطوال** بكسر الطا جمع طويلة واما بضمها فمفرد كرجل طوال وقال ابن الاثير
جمع طولى مثل الكبر في الكبرى وهذا البنا يلزمه الالف واللام والاضافة واولها البقرة
واخرها براة بجعل الانفال مع براة واحده وقيل غير ذلك **واعطيت مكان الزبور
المئين** بفتح الميم وكسر المهملة الهمزة فمثناة تحت ساكنة اي السور التي اولها ما يلي الكهف
لزيادة كل منها على ماية اية والتي فيها القصص وغير ذلك **واعطيت مكان الانجيل** من
النجل وضع على زيادة افعيل المزيد ما وضعت له هذه الصيغة وزيادة بايها
مبالغة في المعنى واصل النجل استخراج خلاصة الشي ومنه قيل للولد نجل ابيه كان الانجيل

استخلص

استخلص خلاصة نور التوراة فالظاهر باطن ما شرع في التوراة ظاهره فإن التوراة كتاب الإحاطة
الأمر الظاهر الذي يحيط بالأعمال وإصلاح أمر الدنيا وحصول الفوز من عاقبة يوم الأخرى
فهو ظاهر جامع إحاطة الظواهر والإنجيل كتاب إحاطة الأمر الباطن يحيط بالأحوال
النفسانية التي بها يقع لهم لمح موجود الآخرة مع الإعراض عن إصلاح الدنيا بل مع هدمها
والفرقان هو الكتاب الجامع المحيط بالظاهر والباطن **المثاني** وهي السور التي آيها مائة أو أقل
أو ما عدا السبع الطوال إلى المفصل سمي مثاني لأنها تثنت السبع أو لكونها قصرت عن السبع
المئين وزادت على المفصل أو لأن المئين جعلت مبادي والتي تليها مثاني ثم المفصل
وقيل غير ذلك **وفضلت بالمفصل** بضم الميم وفتح الفاء ومهملة مشددة ويسمى المحكم وآخره
سورة الناس اتفاقا وهل أوله الحجرات أو الجاثية أو القتال أو ق أو الصافات أو الضحى
أقوال رجح النووي وتبعه القاموس الأول وله طوال وأوساط وقصار مفصلة
في الفروع وغيرها **طب هب** وكذا أحمد وكأن المص ذهل عنه والإلتزام في العزو إليه على
عادته **عن واثلة** بكسر المثلثة بن الأسقع قال الهيثمي وفيه عمران القطان وثقه
ابن حبان وضعفه النسائي وغيره انتهى وأقول فيه أيضا عمرو بن مرزوق أورده الذهبي
في الضعفاء وقال كان يحيى بن سعيد لا يرضاه فتعصيب الهيثمي الجناية برأس
عمران وحده خلاف الإنصاف

أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة أولها آمن الرسول **من كنز تحت العرش** قال
الحافظ العراقي معناه ادخرت له وكنزت له فلم يؤتها أحد قبله وكثير من آي القرآن منزل
في الكتب السابقة باللفظ والمعنى وهذه لم يؤتها أحد وإن كان فيه أيضا ما لم يؤت غيره
لكن في هذه خصوصية لهذه الأمة وهي وضع الإصر الذي على من قبل فلذا قال **لم يعطها**
نبي قبلي وقال في المطامح الله أعلم ما هذا الكنز ويجوز كونه كنز اليقين فهو كنز محتوم
تحت العرش أخرج الله سبحانه منه ثمانية مثاقيل من نور اليقين فأعطى منها رسول الله
صلى الله عليه وسلم أربعة وزيد خيرة خصوصية للرسالة فلذلك وزن إيمانه بإيمان الخلق
ثم قال إلى هنا كلامه وهو غريب **حم طب** وكذا الأوسط **هب عن حذيفة** بن اليمان **حم**
عن أبي ذر قال الحافظ الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح انتهى

أعطيت ثلاث خصال جمع خصلة ومر تعريفها ولا ينافيه خبر أعطيت خمسا إلا في
ولا خبر ستا ولا تبديل لبعض الخصال ببعض في الروايات لاحتمال أنه أعطي الأقل فأخبر به
ثم زيد فأخبر به وهكذا أو أنه أعطي ولا الأكثر فأخبر به ثم أخبر ببعضه بناء على المشهور
من أن ذكر الأعداد لا يدل على الحصر **أعطيت صلاة في الصفوف** كما تصف الملائكة عند ربها
وكانت الأمم المتقدمة يصلون منفردين وجوه بعضهم لبعض وقبلتهم إلى الصخرة
وأعطيت السلام وهو تحية أهل الجنة أي يحيي بعضهم بعضا به تحيتهم سلام وكانت
الأمم السابقة إذا لقي بعضهم بعضا انحنى له بدل السلام وفيه مؤنة فأعطيت تحية
أهل الجنة فيا لها من منة **وأعطيت آمين** أي ختم الداعي قراءته أو دعاءه بلفظ آمين
ولم يعطها أحد ممن كان قبلكم أي لم يعط هذه الخصلة الثالثة كما يدل له قوله

الا ان يكون الله تعالى اعطاها نبيه هارون ثم بين وجهه بقوله فان موسى اخاه
كان يدعوا الله تعالى ويؤمن على دعائه اخوه هارون كما دل عليه لفظ التنزيل حيث
قال تعالى قد اجيبت دعوتكما وقال في مبتدا الاية وقال موسى ربنا فدل على ان موسى هو
الداعي وهارون يؤمن وسماه داعيا لانه لما امن عليه مشارك له في الدعا فالخصلتان الاولتان
من خصوصيات هذه الامة مطلقا والثالثة من خصوصياتها على غير هذين الاخوين الحرث
ابن ابي اسامة في مسنده وبن مردويه في تفسيره عن انس بن مالك ٥
اعطيت خمسا اي من الخصال قاله في تبوك آخر غزواته لم يعطهن الفعلان مبنيان للمفعول
والفاعل الله احد من الانبيا اي لم تجتمع لاحد منهم وكل واحدة لم تكن لاحد منهم قبلي
فهي من الخصايص وليست خصايصه منحصرة في الخمس بل هي تزيد على ثلثماية كما بينه الايمة والتخصيص
بالعدد لا ينفي الزيادة ولانه لا مانع من كونه اطلع اولا على البعض ثم على البقية كما مر فان قيل
ذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فذاك والا حمل على انه اخبار عن زيادة
مستقبلا عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه نصرت اي اعنت بالرعب بسكون العين وضمها الفزع
او الخوف مما يتوقع نزوله زاد احمد يقذف في قلوب اعداي مسيرة شهر اي نصرني الله بالقا
الخوف في قلوب اعداي من مسيرة شهر بيني وبينهم من ساير نواحي المدينة وجعل الغاية
شهر اشارة الى انه لم يكن بين بلده وبين احد من اعدايه اكثر من شهر اذ ذاك فلا ينافي ان ملكا امته
تزيد على ذلك بكثير وهذا خصوصية له ولو بلا عسكر ولا يشكل بخوف الجن وغيرهم من سليمان لان
المراد على الوجه المخصوص الذي كان عليه المصطفى من عدم العلم بالتسخير بل بمجرد الشجاعة والاقدام
البشري وسليمان علم كل احد انها قوة تسخير وفي اختصاص امته بذلك احتمالان رجح بعضهم
منهما انهم قد رزقوا منه حظا وافرا لكن ذكر بن جماعة انه جا في رواية انهم مثله واعلم انه ليس
المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشا عنه بالظفر من العدو كما ذكروه وجعلت
لي الارض زاد احمد ولامتي اي ما لم يمنع مانع مسجدا اي محل سجود ولو بغير مسجد فلا يختص
بخلاف الامم السابقة فان الصلاة لا تصح منهم الا في مواضع مخصوصة من نحو بيعة او كنيسة
فابيحت الصلاة لنا باي محل كان ثم نحو حمام ومقبرة ومحل نجس على اختلاف المذاهب تحريما
وكراهة وطهورا اي مطهرا وان كان بمعنى الطاهر في قوله وسقاهم ربهم شرابا طهورا اذ لا تطهير
في الجنة فالخصوصية هنا في التطهير لا في الطاهرية والمراد تراب الارض كما جا في رواية بلفظ
وترابها طهورا وفي اخرى وتربتها لنا طهورا بفتح الطا فالتراب مطهر وان لم يرفع وتقديم
المشروط على شرطه لا يستلزم تقدمه حكما والواو لا تقتضي ترتيبا وفسر المسجد بقوله
فايما اي مبتدا فيه معنى الشرط وما زايدة للتاكيد رجل بالجر بالاضافة من امتي بيان
لرجل وفايدته بشارتهم بهذا الحكم التيسيري ادركته اي في محل من الارض ايه صلاة
كانت وقال الزركشي وجملة ادركته في محل خفض صفة لرجل وجواب الشرط قوله فليصل
بوضوء او تيمم ذكر ذلك لدفع التوهم انه خاص به وقدم النصر الذي هو الظفر بالاعدا
لاهميته اذ به قيام الدين وثنى بجعل الارض ذلك لان الصلاة وشرطها اعظم المهمات
الدينية وفي قوله فايما الخ ايما الى رد قول المهلب في شرح البخاري المخصوص بنا جعل
الارض

الارض طهوراً واما كونها مسجداً فلم يات في اثر انها منعت منهم وقد كان عيسى عليه السلام
يسيح في الارض ويصلي حيث ادركته الصلاة **واحلت لي الغنايم** جمع غنيمة يعني نحو منه
والمراد بها هنا ما اخذ من الكفار بقهر وغيره فيعم الفيء اذ كل منهما اذا انفرد عم الآخر والمراد
باحلالها له انه جعل له التصرف فيها كما شا وقسمتها كما اراد قل الانفال لله والرسول والمراد
اختصاصه بها هو وامته دون الانبيا فان منهم من لم يوذن بالجهاد فلم يكن له غنايم ومنهم
الماذون الممنوع منها فتجيء نار فتحرقه الا الذرية ويرجح الثانية قوله **ولم تحل** يجوز بناوه
للفاعل وللمفعول **لاحد** من الامم السابقة وفايدة التقييد بقوله **قبلي** التنبيه
على المخصص عليه من الانبيا وانه افضلهم حيث خص بما لم يخصوا **واعطيت الشفاعة**
العامة والخاصة الخاصة بنا به فاللام للعهد ان عهد اختصاص والا فللجنس والمراد المتعلقة
بي قال النووي له شفاعات خمس الشفاعة العظمى للفصل وفي جماعة يدخلون الجنة
بغير حساب وفي ناس استحقوا النار فلا يدخلونها وفي ناس دخلوا النار فيخرجون منها وفي
رفع ناس في الجنة والمختص به من ذلك الاولى والثانية ويجوز الثالثة والخامسة **وكان النبي
يبعث الى قومه** بعثة **خاصة** بهم فكان اذا بعث في عصر واحد نبي واحد دعا الى شريعته
قومه فقط ولا ينسخ بها شريعة غيره او نبيان دعا كل منهما الى شريعته فقط ولا ينسخ بها
شريعة الاخر وقال بعض المحققين اللام هنا للاستغراق بدليل رواية وكان كل نبي فاندفع ما جوزه
الامام من ان يكون الخاصة مجموع الخمسة فلا يلزم اختصاص عموم البعثة لان قوله وكل نبي صريح
في الاختصاص واستشكل بادم فانه بعث لجميع بنيه وكذا نوح بعد خروجه من السفينة
واجيب باجوبة اوضحها ان المراد البعثة الى الاصناف والاقوام واهل الملل المختلفة وادم
ونوح ليسا كذلك لان بني ادم لم يكن ثم غيرهم ونوح لم يكن عند الارسال الا قومه فالبعثة
خاصة وعامة في الصورة الضرورة الانحصار في الموجود بن حتى لو اتفق وجود غيرهم
لم يكن مبعوثا لهم **وبعثت الى الناس** اي ارسلت اليهم رسالة **عامة** فهو نعت لمصدر
محذوف او هو حال من الناس اي معممين بها او من ضمير الفاعل اي بعثت معمما للناس
وفي رواية لمسلم بدل عامة كافة قال الكرماني اي جميعا وهو مما يلزمه النصب على الحالية
والمراد ناس زمنه فمن بعدهم الى يوم القيامة وقول السبكي من اولهم الى اخرهم قال محقق
غريب لا يوافقه من يعتد به ولم يذكر الجن لان الانس اصل ومقصود بالذات او المتنازع
فيه او اكثر اعتنا والناس يشمل الثقلين بل هو خبر وارسلت الى الخلق يفيد ارساله
للملائكة كما عليه السبكي وختم بالبعث العام كلامه في الخصايص ليتحقق لامته الجمع
بين خيري الدارين وفيه ان المصطفى افضل الانبيا والرسل لما ذكر من ان كل نبي ارسل
الى قوم مخصوصين وهو الى الكافة وذلك لان الرسل انما بعثوا لارشاد الخلق الى الحق
واخراجهم من الظلمات الى النور ومن عبادة الاصنام الى عبادة الملك العلام وكل من كان في هذا
الامر اكثر تاثيرا كان افضل فكان للمصطفى فيه القدح المعلى اذ لم يختص بقوم دون قوم
وزمان دون زمان بل دينه انتشر في المشارق والمغارب وتغلغل في كل مكان واستمر
امداده على وجه كل زمان زاده الله شرفا على شرف وعزا على عز ما ذر شارق ولمع بارق

فله الفضل اخذا فيره سابقا ولاحقا في الصلاة وغيرها ان في الطهارة عن جابر بن عبد الله قال المص والحديث متواتر ○

اعطيت سبعين الفا من امتي امة الاجابة يدخلون الجنة بغير حساب اي ولا عقاب ووجوههم اي والحال ان ضياء وجوههم كالقمر ليلة البدر اي كضيائه ليلة كماله وهي ليلة اربعة عشر قلوبهم على قلب رجل واحد اي متوافقة متطابقة في الصفاء والزكا والجلا فاستزدت ربي عز وجل اي طلبت منه ان يدخل من امتي بغير حساب زيادة على السبعين فزادني مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا قال المظهر يحتمل ان يراد به خصوص العدد وان يراد به الكثرة ورجحه بعضهم قال ابن عبد السلام وهذا من خصائصه ولم يثبت ذلك لغيره من الانبيا حم وكذا ابو يعلى كلاهما عن ابي بكر الصديق قال الهيثمي وفيهما المسعودي وقد اختلط وتابعيه لم يسم وبقيه رجاله رجال الصحيح ه

اعطيت امتي امة الاجابة شيا نكره للتعظيم لم يعطه احد من الامم السابقة وذلك ان يقولوا يعني يقول المصاب عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون وهذا صريح في ان الاسترجاع من خصايص هذه الامة وفيه انه يسن لمن اصيب بمصيبة في نفسه او اهله او ماله ان يقول ذلك وزاد الفقها اخذا من حديث اخر اللهم اجرني في مصيبتي واخلف علي خيرا منها طب وابن مردويه في تفسيره عن ابن عباس قال الهيثمي فيه خالد بن محمد الطحان وهو ضعيف انتهى لكن يعضده ابن جرير والبيهقي في الشعب وغيرهما عن سعيد بن جبير لقد اعطيت هذه الامة عند المصيبة شيا لم يعطها الانبيا قبلهم ولو اعطيها الانبيا لاعطيها يعقوب اذ يقول يا اسفى على يوسف انا لله وانا اليه راجعون ○

اعطيت قريش القبيلة المعروفة ومر وجه تسميتها بذلك ما لم يعط الناس اي القبايل غيرهم قالوا وماذا اعطيت يا رسول الله قال اعطوا ما امطرت السما اي النبات الذي ينبت على المطر وما جرت به الانهار وما سالت به السيول يحتمل ان المراد ان الله تعالى خفف عنهم التعب والنصب في معايشهم فلم يجعل زرعهم يسقى بمونة كالسواقي بل يسقى بما المطر والانهار والسيول من غير كلفة ويحتمل ان المراد ان الشارع اقطعهم ذلك في بلدهم وفي الحديث ايما الى ان الخلافة فيهم لتمييزهم على غيرهم بما اعطوا الحسن بن سفيان في جزيه وابو نعيم في المعرفة اي في كتاب معرفة الصحابة من حديث ابي الزاهرية عن حلبس بحا مهملة مفتوحة ولام ساكنة وموحدة مفتوحة وسين مهملة وزن جعفر وقيل هو بمثناة تحتية مصغرا صحابي قال ابو نعيم يعد في الحمصيين هذا هو المراد هنا ولهم ايضا حلبس بن زيد الضبي صحابي ○

اعطي بالبنا للمجهول يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم الخليل شطر الحسن اي حظا عظيما من حسن اهل الدنيا ولفظ رواية الحاكم اعطي يوسف وامه شطر الحسن قال في الميزان متصلا بالحديث يعني سارة انتهى فلا ادري اهو من تتمة الحديث او من تفسير الراوي شم ان قلت هذا يخالف ما في خبر الحاكم ان الله قسم له من الجمال الثلثين وقسم بين عباده الثلث وكان يشبه ادم حين خلقه الله فلما عصى ادم نزع

منه النور والبهاء والحسن ووهب له الثلث من الجمال مع النبوة فاعطي الله يوسف الثلثين انتهى
تلك كلا الا منافاة لان الشطر قد يطلق ويراد به الجزء من الشي لا النصف وكم له من نظير وبينا
حديث الحاكم المذكور يعلم اندفاع قول ابن الزبير والزركشي في حديث اعطي يوسف شطر الحسن
الذي اوتيه نبيئنا فانه بلغ النهاية ويوسف بلغ شطرها **ش حم ع ك عن انس** قال ك على
شرط م واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال ابي يعلى رجال الصحيح وظاهر صنيع المص انه
لا يوجد مخرجا لاحد الشيخين والا لما عدل عنه والامر بخلافه فقد رواه مسلم في قصة
الاسرا بلفظ فاذا انا بيوسف واذا هو قد اعطي شطر الحسن ومن ثم عزي حديث
الترجمة نصه جمع لمسلم منهم السخاوي ثم رايت المص نفسه قال في الدرر انه في الصحيحين
اثنا حديث الاسرا ه
اعظم الايام اي من اعظمها **عند الله يوم النحر** لانه يوم الحج الاكبر وفيه معظم اعمال النسك
ثم يوم القر بفتح القاف وشد الرا ثاني يوم النحر لانهم يقرون فيه اي يقيمون ويستجمون مما
تعبوا في الايام الثلاثة ذكره الزمخشري وقال البغوي سمي به لان اهل الموسم يوم التروية
وعرفة والنحر في تعب من الحج فكان الغد من النحر قروا انتهى وفضلهما لذاتهما ولما لحقتهما
من وظايف العبادات والجمهور على ان يوم عرفة افضل ثم النحر فمعنى قوله افضل اي من
افضل كما يقال اعقل الناس واعلمهم اي من اعقلهم واعلمهم **حم د ك** في الاضاحي **عن عبد
الله بن قرط** بضم القاف الازدي الثمالي بضم المثلثة وخفة الميم كان اسمه شيطانا فسماه
النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله شهد اليرموك وغيره واستعمله على حمص قال ك
صحيح واقره الذهبي ن
اعظم رواية ابن عدي ان اعظم **الخطايا** اي الذنوب الصادرة عن عمد يقال خطي اذا اذنب
متعمدا ذكره الزمخشري **اللسان الكذوب** اي الكثير الكذب لانه اكثر الاعضا عملا وما من معصية
الا وله فيها مجال فمن اهمله مرخي العنان ينطلق بما شا من البهتان سلك به في ميدان الخطا
والطغيان وما ينجي من شره الا ان يقيد بلجام الشرع **ابن لال** ابو بكر في حديث طويل جامع ثم
الديلمي **عن ابن مسعود** وفيه الحسن بن عمارة قال الذهبي في الضعفا متروك باتفاق
عد عن يعقوب بن اسحاق عن احمد بن الفرج عن ايوب بن سويد عن الثوري عن ابن نجيح
عن طاوس **عن ابن عباس** قال كان من خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ثم
قال ابن عدي ولا اعلم يرويه عن الثوري غير ايوب ورواه ايضا عن محمد بن احمد الوراق
عن موسى بن سهل النسائي عن ايوب بن سويد عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب
عن طاوس عن ابن عباس ثم قال ابن عدي وهذا انما يرويه ايوب بهذا الاسناد انتهى ه
اعظم العبادة اجرا اي اكثرها ثوابا **اخفها** بان يخفف القعود عند المريض فتطويل
القعود عنده خلاف الاولى لانه قد يتضرر به لاحتياجه الى تعهد اهله له ويحتمل
ان المراد بتخفيفها كونها غبا لا كل يوم فعلم ان العيادة بالمثناة التحتية كما ضبطه بعضهم
لا بالموحدة وان صح اعتباره بدليل تعقيبه ذلك في هذا الحديث نفسه بقوله والتعزية
مرة هكذا هو بهذا اللفظ عند مخرجه البزار ومثله للبيهقي في الشعب وكان المص اغفله

ذ هولا فالعبادة بالمثناة والتعزية اخوان فلذلك فرق بينهما واما العبادة بالموحدة فلا مناسبة بينها وبين التعزية ظهر فمن جرى عليه فقد صحف وحرف جهلا او غباوة البزار من حديث بن ابي فديك عن علي امير المومنين ثم قال اعني البزار وابن ابي فديك لم يسمع من علي انتهى وقد اشار المص لضعفه فاما ان يكون لانقطاعه او لكونه مع الانقطاع فيه علة اخرى ه

اعظم الغلول بضم المعجمة اي الخيانة وكل من خان شيا في خفا فقد غل يغل غلولا كما في الصحاح ونحوه فتفسير البعض له هنا بانه الخيانة في الغنيمة غفلة عن تامل الحديث عند الله يوم القيامة خصه لانه يوم وقوع الجزا وكشف الغطا ذراع او دونه كما يفيده خبر من غصب قيد شبر من ارض من الارض اي اثم غصب من الارض كما بينه تجدون الرجلين جارين متجاورين في الارض او الدار او نحوها فيقتطع احدهما من حظ صاحبه اي من حق جاره المسلم ومثله الذمي اي مما يستحقه بملك او وقف او غيرهما ذراعا مثلا فاذا اقتطعه منه طوقه بالبنا للمجهول اي يخسف به الارض فتصير البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق من سبع ارضين يعني يعاقب بالخسف فيصير ما اقتطعه وما تحته من كل ارض من السبع طوقا له ويعظم عنقه حتى يسع ذلك او يكلف ان يجعل له ذلك طوقا ولا يستطيع فيعذب بها كما في خبر من كذب في منامه كلف ان يعقد شعيرة والتطويق تطويق الاثم والمراد ان الظلم المذكور لازم له لزوم الطوق للعنق من قبيل الزمناه طايره في عنقه يوم القيمة زاد في رواية في الكبير ولا يعلم قدرها الا الذي خلقها وهذا وعيد شديد يفيد ان الغصب كبيرة بل يكفر مستحله لكونه مجمعا عليه معلوما من الدين بالضرورة وفيه امكان غصب الارض وانه من الكباير وان غصبها اعظم من غصب غيرها اذ لم يرد فيه مثل هذا الوعيد وان من ملك ارضا ملك سفلها الى منتهى الارضين وله منع غيره من حفر نحو بير او سرداب تحتها وان من ملك ظاهر الارض ملك باطنها بما فيه من حجر ومدر ومعدن وغيرها وله ان ينزل في الحفر ما شا ما لم يضر ببنا جاره وان الارضين السبع متراكمة لم يفتق بعضها من بعض اذ لو فتقت لاكتفي في حق الغاصب بتطويق الذي غصبها لانفصالها عما تحتها وان الارضين السبع طباق كالسموات وغير ذلك حم طب وكذا ابن ابي شيبة عن ابي مالك الاشجعي التابعي قال ابن حجر سقط الصحابي او هو الاشعري فليحرر كذا رايته بخطه ثم قال اسناده حسن انتهى والظاهر من الاحتمالين الاول فان احمد خرجه عن ابي مالك الاشعري ثم خرجه بالاسناد نفسه عن ابي مالك الاشجعي فلعله اسقط الصحابي سهوا قال الهيثمي واسناده حسن وذكر المؤلف ان حديث تطويق الارض المغصوبة رواه الشيخان وغيرهما عن عايشة وغيرها متواتر وليس مراده هذا الحديث كما وهم بدليل انه لما سرد من رواه من الصحابة لم يذكر الاشجعي ه

اعظم الظلم ذراع اي ظلم غصب ذراع من الارض او نحوها ينتقصه المرء من حق اخيه في الاسلام وان لم يكن من النسب وذكر الاخ للغالب فالذمي كذلك وشمل الحق ملك الرقبة وملك المنفعة ليست حصاة اخذها منه الا طوقها يوم القيمة على ما تقرر وذكر الذراع

والحصاة لينبه على ان ما فوق ذلك ابلغ في الاثم واقطع في الجرم والعقوبة والقصد
بذكر الحصاة ونحوها مزيد الزجر والتنفير عن الغصب ولو لشيء قليل جدا وانه من الكبائر
طب عن بن مسعود رمز المص لحسنه

اعظم لفظ رواية الشيخين فيما وقفت عليه ان اعظم الناس اجرا اي ثوابا وهو نصب
على التمييز في الصلاة ابعدهم بالرفع خبر اعظم الناس اليها ممشى بفتح فسكون تمييز اي ابعدهم
مسافة الى المسجد لكثرة الخطا فيه المتضمنة للمشقة فابعدهم اي ابعدهم ثم ابعدهم فالفا
هنا بمعنى ثم واما قول الكرماني للاستمرار كالامثل فالامثل فتعقبه العيني بانه لم يذكر
احد من النحاة انها تجيء بمعناه واستثني من افضلية بعد الدار عن المسجد الامام من تعطل
القريب لغيبته ولا يعارض هذا الحديث خبر فضل البيت القريب من المسجد على البعيد
كفضل الغازي على القاعد لان هذا راجع لتعيين البقعة والاول للفعل والذي
ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام ولو في اخر الوقت اعظم اجرا من الذي يصليها في
وقت الاختياري وحده او مع الامام بغير انتظار ثم ينام فكان بعد المكان مؤثر في زيادة
الاجر فلذلك طول الزمن للمشقة فائدة ثم ينام الاشارة الى الاستراحة المقابلة
للمشقة التي في ضمن الانتظار ذكره جمع وقال الطيبي في قوله ثم ينام جعل عدم انتظاره
يوما فيكون المنتظر وان نام يقظان لانه مراقب للوقت كرابط منتهز فرصة المجاهدة
وهذا بتضييع تلك الاوقات كالنائم فهو كاجير ادى ما عليه من العمل ثم مضى لسبيله ق
في الصلاة عن ابي موسى الاشعري ه عن ابي هريرة قال ابو موسى اراد بنو سلمة ان ينتقلوا
اقرب المسجد فذكره

اعظم الناس هما اي حزنا وغما وعزما وقوة المؤمن اي الكامل اذ هو الذي يهتم بامر دنياه
اي بتحصيل ما يقوم بمؤنته ومؤنة ممونه وبامر اخرته من القيام بالطاعات وتجنب الحرام
والشبهات فان راعى دنياه اضر باخرته وان راعى اخرته اضر بامر دنياه اذ هما ضرتان فاهتمامه مه
بامور الدنيوية بحيث لا يخل بشيء من المطلوبات الاخروية صعب عسير الا على من سهله
الله عليه ولا يعارضه الاخبار الواردة بذم الدنيا ولعنها وان الدراهم والدنانير مهلكة
لان الكلام هنا في الاهتمام لما لا بد منه في مؤنة نفسه ومن يعوله وذلك محبوب بل واجب
فهو في الحقيقة من امر الاخرة وان كان من الدنيا صورة ه عن انس وفيه يزيد الرقاشي قال
في الميزان عن النسائي وغيره متروك وعن شعبة لان ازني احب الي من ان احدث عنه انتهى ورواه
باللفظ المزبور عن انس ايضا البخاري في الضعفا وكان ينبغي للمص ذكره للتقوية وبه
يصير حسنا لغيره

اعظم الناس حقا على المراة زوجها اي حتى لو كان به قرحة فلحستها ما قامت بحقه ولو امر
احد ان يسجد لاحد لامرت بالسجود له فيجب ان لا تخونه في نفسها وماله وان لا تمنعه نفسها
وان كانت على ظهر قتب وان لا تخرج الا باذنه ولو لجنازة ابويها واعظم الناس حقا على الرجل
يعني الانسان ولو انثى فذكر الرجل وصف طردي امه لحقها في الاكدية فوق حق الاب
لما قاسته من المتاعب والشدايد في الحمل والولادة والحضانة ولانها اشفق وارأف من

من الاب نهي عن زيد البر احق تنسب ه قال بلال الخواص كنت في تيه بني اسرائيل فاذا
رجل يماشيني فالهمت انه الخضر فقلت بحق الحق من انت قال الخضر قلت ما تقول في مالك بن انس
قال امام الائمة قلت فالشافعي قال من الاوتاد قلت فاحمد قال صديق قلت فبشر قال لم يخلف
بعده مثله قلت باي وسيلة رايتك قال ببرك لامك وفيه انه يلزم الرجل عند ضيق
النفقة تقديم امه على ابيه ك عن عايشة وقال صحيح واقره الذهبي ورواه عنها ايضا
البزار وغيره

اعظم النسا بركة على زوجها ايسرهن وفي رواية اقلهن مونة قال العامري اراد المراة
التي تقنع بالقليل من الحلال عن الشهوات وزينة الحياة الدنيا فخفت عنه كلفتها ولم يلتجي
بسببها الى ما فيه حرمة او شبهة فيستريح قلبه وبدنه من التعنت والتكلف فتعظم البركة
لذلك وفيه رواية بدله مهورا وفي اخرى صداقا واقلهن بركة من هي بضد ذلك وذلك لانه
داع الى الرفق والله سبحانه وتعالى رفيق يحب الرفيق في الامر كله قال عروة اول شوم المراة كثرة
صداقها وفي خبر للديلمي تياسروا في الصداق ان الرجل ليعطي المراة حتى يبقى ذلك في نفسه
عليها حسيكة فايده روي ان عمر رحمه الله ثم قال الا لا تغالوا في صدقات النسا
فانه لا يبلغني عن احد انه ساق اكثر من شي ساقه نبي الله او سيق اليه الا جعلت فضل
ذلك في بيت المال فعرضت له امراة فقالت يا امير المومنين كتاب الله احق ان يتبع او قولك
قال كتاب الله قالت قال تعالى وآتيتم احداهن قنطارا فلا تاخذوا منه شيا فقال عمر
رضي الله تعالى عنه كل احد افقه من عمر ثم رجع للمنبر فقال كنت نهيتكم ان لا تغالوا في صداق
النسا فليفعل رجل في ماله ما احب فرجع عمر عن اجتهاده الى ما قامت عليه الحجة حم ك
في الصداق هب وكذا البزار عن عايشة قال ك صحيح على شرط مسلم واقره الذهبي وقال
الزين العراقي اسناده جيد انتهي وقال الهيثمي فيه بن سخبرة ويقال اسمه عيسي بن ميمون
وهو متروك انتهي والمولف رمز لصحته فليحرر

اعظم اية في القران اي اكثرها ثوابا كما اشار اليه بعضهم بقوله اراد بالعظم عظم القدر
بالثواب المترتب على قراتها وان كان غيرها اطول اية الكرسي لما اشتملت عليه من اسماء
الذات والصفات والافعال ونفي النقص واثبات الكمال ووقفت به من ادلة التوحيد على
اتم وجه في احكم نظام وابدع اسلوب وفضل العلم والذكر يتبع المعلوم والمذكور وقد
احتوت على الصفات تصريحا وضمنا وكررت فيها الاسما الشريفة ظاهرة ومضمرة سبعة
عشر مرة ولم يتضمن هذا المصحف المجموع اية غيرها وهي خمسون كلمة الصلوات المامور بها
اولا في حضرة العرش والكرسي فكانها سرا في تروح تاريها الى ذلك المحل الاسمي الذي تعرج
اليه الملايكة والروح في يوم كان مقداره خمسين الف سنة ولعل هذا اسر ما ثبت انه
لا يقرب من قراها عند النوم شيطان لان من كان في حضرة الرحمن عار عن وسوسة
الشيطان واعدل اية في القران قوله سبحانه ان الله يامر مستقبل بمعني الدوام بالعدل
بالتوسط في الاعتقاد كالتوحيد لا التعطيل والتشريك وفي العمل كالتعبد لا البطالة
والترهب وفي الخلق كالجود لا البخل والتبذير والاحسان الى الخلق او المراد الامر بالعدل

اي التعبد بلا دام الواجبات المتوسط بين البطالة والترهب

في الفعل

في الفعل والاحسان في القول او هما الانصاف والتفضل او التوحيد والعفو او العدل استوا
السر والعلانية والاحسان كون السر احسن ولابن عبد السلام كتاب سماه الشجرة رد فيه
جميع الاحكام الشرعية الي هذه الاية واجراها في ساير الابواب الفقهية واخوف اية في القران
قوله تعالي فمن يعمل مثقال اي زنة ذرة اصغر نملة او هبا قيل كل ماية ذرة تزن حبة خيرا
يره اي جزاه او في كتاب يسره او يسوه او عند المعاينة او يعرفه او يعرف المومن عقاب
شره بالبلايا والكافر ثواب خيره بالعطايا التي وجدها في الدنيا ومن يعمل مثقال ذرة شرا
يره بشرط عدم الاحباط والمغفرة قال الصديق رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم
اني راء يا رسول الله ما عملت من خير وشر قال ما رايت مما تكره فهو مثاقيل ذر الخير حتي تعطوه
يوم القيمة وجا صعصعة بن ناجية جد الفرزدق للنبي صلى الله عليه وسلم فقرا هذه الاية
فقال حسبي حسبي وهي احكم اية في القران وتسمي الجامعة الفاذة وارجي اية في القران قوله
تعالي قل يا عبادي اضافهم بالاضافة تخصيص المومنين كما هو عرف التنزيل الذين اسرفوا اي جاوز
الحد على انفسهم بالانهماك في المعاصي لا تقنطوا تياسوا من رحمة الله مغفرتنا اولا وتفضله
ثانيا ان الله يغفر الذنوب جميعا يسترها بعفوه ولو بلا توبة اذا شاء الا الشرك ان الله
لا يغفر ان يشرك به وما تقرر من ان الاولي اعدل والثانية اخوف والثالثة ارجي ما هو في هذا
الخبر واخذ به جمع من السلف والخلف وذهب اخرون الي ان الاعدل والاخوف والارجي ايات
اخر وتمسكوا بموقوفات واثار اخر وفي الاتقان في ارجي اية في القران بضعة عشر قولا وليس
في كل ذلك ما يقاوم الحديث المشروح علي ضعفه فهو احسن شي في هذا الباب ولذلك اثره في الكتاب
ونتيجة القول بتفضيل بعض القران علي بعض ومنع منه الاشعري والباقلاني وجماعة
محتجين بان تفضيل بعضه علي بعض يقتضي نقص المفضول ولا نقص في كلام الله واجازه قوم
وقالوا هو راجع الي عظم اجر قاريه ذلك وتوسط ابن عبد السلام فقال كلام الله في الله افضل
من كلامه في غيره فقل هو الله احد افضل من تبت وعليه بني الغزالي كتابه المسمي بجواهر
القران الشيرازي في الالقاب وابن مردويه في تفسيره والهروي في فضايله اي فضايل
القران كلهم عن ابن مسعود مرفوعا رمز المصنف لضعفه
اعظم الناس فرية بالكسر اي كذبة اثنان احدهما شاعر يهجوا من الهجو القبيلة المسلمة
باسرها اي كلها لان انسانا واحدا منهم كان منه ما يقتضيه لان القبيلة لا تخلوا من عبد صالح
فهاجي الكل قد تورط في الكذب علي التحقيق فلذلك كان اعظم فرية والثاني رجل انتفي من ابيه
ذكر الرجل وصف طردي والمراد الولد ولو انثي واراد بالاب من له ولادة وان علا ويظهر ان مثله
الام اذ لا فارق ويوخذ منه ان ذلك كبيرة وبه صرحوا اما من هجا واحدا مثلا من قبيلة فانه
ليس اعظم الناس فرية وان كان مفتريا اذ يحرم هجو المسلم ولو تعريضا وصدقا اما الكافر
فيجوز هجوه وكذا مسلم مبتدع ومظاهر بفسقه ذكره اصحابنا ثم ان ما ذكر من سياق الحديث
هو ما رايته في نسخ الكتاب والذي وقفت عليه في نسخ ابن ماجة اعظم الناس فرية رجلا
هاجا رجلا فهجا القبيلة باسرها ورجل انتفي من ابيه وزني امه اي جعلها زانية ابن ابي
الدنيا ابو بكر القرشي في كتابه الذي صنفه في ذم الغضب هب عن عايشة وفيه عمرو بن مرة

قال في الكاشف ثقة يروي الارجاو رواه عنها ايضا البيهقي في الشعب والديلمي بل
رواه البخاري في الادب المفرد ولعل المولف لم يستحضره قال ابن حجر في الفتح بعد ما
عزاه للبخاري في الادب المفرد ولابن ماجة وسنده حسن ﴿ه﴾
اعف الناس قتلة بكسر القاف اهل الايمان اي هم احرى الناس بخلق الله واشدهم تحريا
عن التمثيل والتشويه بالمقتول واطالة تعذيبه اجلالا لخالقهم وامتثالا لما صدر عن
صدر النبوة من قوله اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة بخلاف اهل
الكفر وبعض اهل الفسوق ممن لم تذق قلوبهم حلاوة الايمان واكتفوا من مسماه بلقلقة
اللسان واشربوا القسوة حتى ابعدوا عن الرحمن وابعد القلوب من الله القلب
القاسي ومن لا يرحم لا يرحم والقتلة بالكسر هيئة القتل وهذا تهديد لسيئي المثلة
وتشويه الخلق د ه عن ابن مسعود ورجاله ثقات ﴿ه﴾
اعقلها اي شد ركبة ناقتك مع ذراعها بالحبل وتوكل اي اعتمد على الله قاله لمن قال يا رسول
الله اعقل ناقتي واتوكل او اطلقها واتوكل والمراد لان عقلها لا ينافي التوكل الذي هو الاعتماد
على الله وقطع النظر عن الاسباب مع   وفيه بيان فضل الاحتياط والاخذ بالحزم ت
عن انس واستغربه ثم حكى عن الفلاس انه منكر وقال يحيى القطان حديث منكر وقال غيره
فيه المغيرة بن ابي قرة السدوسي مجهول فهو معلول فعزو المصنف الحديث لمخرجه وسكوته عما
عقبه به من القدح في سنده من سوء التصرف لكن قال الزركشي انما انكر القطان من حديث
انس وقد اخرجه ابن حبان في صحيحه عن عمرو بن امية الضمري قال قال رجل للنبي صلى الله
عليه وسلم ارسل ناقتي واتوكل قال اعقلها وتوكل واسناده صحيح وقال الزين العراقي رواه ابن
خزيمة والطبراني من حديث عمرو بن امية الضمري باسناد جيد بلفظ قيدها وتوكل ﴿ه﴾
اعلم الناس اي اكثرهم علما من اي عالم يجمع علم الناس الى علمه اي يحرص على تعلم ما عندهم
مضافا الى ما عنده وكل صاحب علم نكرة للمزيد التعميم غرثان بغين معجمة مفتوحة وراء ساكنة
فمثلثة اي جائع يعني متلهف متعطش منهمك على استفادة ما عند غيره مما ليس عنده
والمراد انه لشدة حبه في العلم وحلاوته عنده وتلذذه بفهمه لا يزال طالبا لتحصيله للفوائد
وضبط للشوارد تنبيه قال الغزالي قال ابو يزيد ليس العالم الذي يحفظ من كتاب
فاذا نسي ما حفظ صار جاهلا انما العالم الذي ياخذ علمه عن ربه اي وقت شاء بلا تحفظ
ولا درس وهذا هو العالم الرباني واليه الاشارة باية وقد اتيناه من لدنا ذكرا مع ان كل علم
من لدنه لكن بعضها بواسطة تعليم الخلق فلا يسمى ذلك علما لدنيا بل العلم اللدني الذي ينفتح
في سر القلب من غير سبب مألوف من خارج انتهى ع عن جابر قال سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي الناس اعلم فذكره قال الهيثمي فيه مسعدة بن اليسع وهو ضعيف جدا ﴿ه﴾
اعلم انك خطاب لكل من يتأتى خطابه فوجه الكلام اليه او لمعين وهو ثوبان والمراد العموم وانما
صدر بالامر موكدا بان حثا على التشمير الى الاكثار من السجود الرافع للدرجات لا تسجد لله
سجدة اي في صلاة او منفردة كسجدة تلاوة او شكر الا رفع الله لك بها درجة اي منزلة عالية
المقدار وحط عنك بها خطيئة يعني فاكثر من الصلاة لترفع درجاتك وتمحى عنك سيئاتك

بياد تسجد

قال

قال الجنيد ليس من طلب الله ببذل المجهود كمن طلبه من طريق الجود ولهذا قال المصطفى صلى
الله عليه وسلم لمن سأله ان يشفع له وان يكون معه في الجنة اعني على نفسك بكثرة السجود
واخرج البيهقي عن ابي الدرداء لولا ثلث لاحببت ان لا ابقى في الدنيا وضع وجهي للسجود
للخالق في الليل والنهار وظما الهواجر ومقاعد اقوام ينتقون الكلام كما تنتقى الفاكهة حم
ع طب عن ابي امامة رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
اعلم بصيغة الامر اي اعرف قال في الصحاح علمت الشيء اعلمه علما عرفته فظاهره ان العلم هو المعرفة
لكن فرق بان المعرفة ادراك الجزئيات والعلم ادراك الكليات ولذلك لا يقال الله عارف
كما يقال عالم يا ابا مسعود لفظ رواية مسلم وابي داود بحذف حرف النداء ان الله وفي رواية
ابي تمام والله ان الله اقدر عليك منك على هذا الغلام الذي تضربه اي اقدر عليك بالعقوبة
من قدرتك على ضربه لكنه يحلم اذا غضب وانت لا تقدر على الحلم اذا اغضبك غضبك عن ابي
مسعود عقبة بن عامر البدري قال بينا اضرب غلاما لي فسمعت صوتا خلفي اعلم ابا مسعود
فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله
فقال اما لو لم تفعل للفحتك النار وفي رواية كنت اضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا
من خلفي اعلم ابا مسعود فلم افهم الصوت من الغضب فلما دنا مني فاذا هو رسول الله صلى
الله عليه وسلم واذا هو يقول اعلم الخ فقلت لا اضرب مملوكا بعده ابدا وفي رواية فسقط
الصوت هيبته له قال النووي رواه مسلم بهذه الروايات تنبيه قد اختلف الناس
في حد العلم على اقاويل لا تكاد تحصى وذلك مشهور معروف وهنا الفاظ تظن انها مترادفة
للعلم ينبغي بيانها الاول الشعور وهو اول مراتب وصول العلم الى القوة العاقلة فهو
ادراك من غير تثبت الثاني الادراك وهو لغة الوصول واللحوق بالشيء وملاقاته
ويسمى وصول العقل الى المعقول ادراكا الثالث التصور وهو حصول صورة الشيء
في العقل الرابع الحفظ وهو تأكد ذلك واستحكامه وان يصير بحيث لو زال لتمكنت القوة
من استرجاعه الخامس التذكر وهو محاولة القوة لاسترجاع ما زال من المعلومات السادس
التذكر وهو فائدة التذكر السابع الفهم وهو يتعلق بلفظ المخاطب غالبا الثامن
الفقه وقال الامام الرازي هو العلم بغرض المخاطب ولهذا قال تعالى في الكفار لا يكادون
يفقهون اي لا يقفون على الغرض من الخطاب التاسع الدراية وهي المعرفة التي تحصل
بعد روية وتقديم مقدمات العاشر اليقين وهو ان يعلم الشيء وامتناع خلافه الحادي
عشر الذهن وهو قوة النفس واستعدادها لاكتساب العلم والتي ليست حاصلة
الثاني عشر الفكر وهو الانتقال من التصديقات الحاضرة الى التصديقات المحضرة الثالث
عشر الحدس وهو الذي يتميز به عمل الفكر وهو استعداد النفس لوجود المتوسط بين الطرفين
المصير للنسب المجهولة معلومة لان كل مجهول لا يعلم الا بواسطة مقدمتين معلومتين
تنتج المطلوب الرابع عشر الذكاء وهو قوة الحدس وبلوغه الغاية الخامس عشر الفطنة
وهو التنبه للشيء الذي قصد تعريفه السادس عشر الكيس وهو استنباط الانفع
والاولى السابع عشر الرأي وهو استحضار المقدمات واجالة الخاطر فيها او فيما يعارضها

وطلب استنتاجها على الوجه المصيب وهو دلالة الفكر م عن ابي مسعود عقبة بن عامر البدري قال بينا اضرب غلاما لي فسمعت صوتا خلفي اعلم ابا مسعود فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال اما لو لم تفعل للفحتك النار ه

اعلم يا بلال بن الحارث قال ما اعلم يا رسول الله قال اعلم انه اي الشان من احيى سنة اي علمها وعمل بها ونشرها بين الناس وحث على متابعتها وحذر من مخالفتها والسنة ما شرعه النبي صلى الله عليه وسلم من الاحكام فقد تكون فرضا كزكاة الفطر وقد تكون غيره كعيد وجماعة وقال الاشرفي الظاهر يقتضي سنتي بصيغة الجمع لكن الرواية بالافراد وقال الطيبي هو جنس شايع في افراده واحيي استعير للعمل بها وقوله قد اميتت بعدي اي تركت وهجرت استعارة اخرى وهي كالترشيح للاستعارة الاولى كان له من الاجر مثل اجر من اي كل انسان مومن عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيا لما كانت الجهة التي استوجب بها المتسبب الاجر والجزاء غير التي استوجب بها المباشر لم ينقص اجره من اجره ومن ابتدع بدعة ضلالة قال الاشرفي روي بالاضافة ويجوز نصبه نعتا ومنعوتا وفيه اشارة الى ان بعض البدع غير ضلالة لا يرضاها الله ورسوله صفة شارحة لما قبلها كان عليه مثل اثام من عمل بها من الناس لا ينقص من اوزارهم جمع وزر وهو الاثم الناس شيا قال افعال العباد وان كانت غير موجبة ولا مقتضية للثواب ولا عقاب بذاتها لكنه تعالى اجرى عادته بربط الثواب والعقاب بها ارتباط المسببات باسبابها وفعل ما له تاثير في صدوره بوجه ت وكذا ابن ماجة عن عمرو بن عوف الانصاري البدري وحسنه الترمذي ورده المنذري بان فيه كثير بن عبد الله بن عمرو وهو متروك واه لكن للحديث شواهد كثيرة ترفعه الى درجة الحسن م

اعلموا انه ليس منكم من احد الا مال وارثه احب اليه من ماله قال بعض المخاطبين وكيف ذلك يا رسول الله قال مالك ما قدمت اي اصرفته في وجوه القرب فصار امامك تجازى عليه بعد موتك في الاخرة ومال وارثك ما اخرت اي ما خلفته بعدك فالذي تخلفه بعدك انما هو لوارثك ولهذا قال بعض العارفين قدموا بعضا ليكون لكم ولا تخلفوا كلا ليكون عليكم قال الماوردي وروى عن عايشة قالت ذبحنا شاة فتصدقنا بها فقلت يا رسول الله ما بقي منها الا كتفها قال كلها بقي الا كتفها فالحازم من عمد الى ما زاد على كفايته فبرى انتهاز الفرصة فيها فيضعها بحيث تكون له ذخرا معدا او مغنما مستجدا ومن يدخر المال لولده ونحوه من ورثته اشفاقا عليه من كد الطلب وسوء المنقلب استحق اللوم من وجوه منها سوء الظن بخالقه في انه لا يرزقهم الا من جهته والثقة ببقاء ذلك على ولده مع غدر الزمان ومحنه ومنها ما حرم من منافع ماله وسلب من وفور حاله وقد قيل انما مالك لك او للوارث او للجايحة فلا تكن اشقى الثلاثة ومنها ما لحقه من شقا جمعه وناله من عناكده حتى صار ساغبا محروما وجاهدا مذموما ومن ثم قالوا رب مغبوط بمسرة هي داوه ومحزون من سقم هو شفاوه ومنها ما يواخذ به

من

من وزره وآثامه ويحاسب عليه من تبعاته واجرامه كما حكي ان هشام بن عبد الملك
لما ثقل بكى عليه ولده فقال لهم جاد لكم هشام بالدنيا وجدتم له بالبكا وترك لكم ما كسب
وتركتم عليه ما اكتسب نعم من هذا التقرير ان الحديث مسوق لذم من قتر على نفسه
وعياله وشح بالمال ان ينفق منه في وجوه القرب وادخره لورثته اما من وسع على عياله
وتصدق تصدقا بالمعروف ثم فضل بعد ذلك شيء فادخره لعياله فلا يدخل في الذم بدليل
خبر لان تذر ورثتك اغنيا خير الخ وقضيته ان من مات وخلف دينا لوارثه فلم يقبضه
ثم مات الكل كان المطالب به في الآخرة الوارث لكن صرح ائمتنا بان المطالب فيهما صاحب
الحق اولا ن عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه
احب اليه من ماله اعلموا الخ وهو في الصحيح بنحوه

اعلنوا النكاح اي اظهروه اظهارا للسرور وفرقا بينه وبين غيره من المآرب وهذا
نهي عن نكاح السر وقد اختلفوا في كيفيته فقال الشافعي كل نكاح حضره عدلان رجلان
وقال ابو حنيفة رجلان او رجل وامرأتان خرج عن نكاح السر وان تواصوا بكتمانه
وذهبوا الى ان الاعلان المامور هو الاشهاد وقال المالكية نكاح السر ان يتواصوا بكتمانه
مع الشهود على كتمانه وهو باطل فالاعلان عندهم فرض ولا يغني عنه الاشهاد والاقرب
الى ظاهر الخبر ان المراد بالاعلان اذاعته واشاعته بين الناس وان الامر للندب واخذ
منه ابن قتيبة وغيره انه لا باس باظهار الملاعب في المآدب وساق بسنده عن الحبر
انه لما ختن بنيه ارسل عكرمة فدعا اللاعبين واعطاهم دراهم حم حب طب
حل ك من حديث عامر بن عبد الله عن عبد الله بن الزبير بضم الزاي وفتح الموحدة
ابن العوام بفتح المهملة وشد الواو الصحابي امير المؤمنين اول مولود في الاسلام
للمهاجرين بالمدينة واول من دخل جوفه ريق المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان
اطلس لا لحية له وكان صواما قواما عظيم المجاهدة بويع بالخلافة بمكة فحصره الحجاج
وقتل مظلوما وروي عنه هكذا البيهقي وقال تفرد به عامر هذا انتهى وقال الذهبي ولم
يضعف ولا هو في رجال الكتب الستة انتهى قال الهيثمي رجال احمد ثقات ومن ثم
رمز المصنف لصحته

اعلنوا هذا النكاح اشيعوا عقده واذيعوه لذلك ولا تكتموه وليس المراد هنا الوطي بدليل
تعقيبه بقوله واجعلوه في المساجد مبالغة في اظهاره واشتهاره فانه اعظم محافل
اهل الخير والفضل واضربوا عليه بالدفوف جمع دف بالضم وبفتح ما يضرب به لحادث
سرور فان قلت المسجد يصان عن ضرب الدفوف فيه فكيف امر به قلت ليس
المراد انه يضرب به فيه بل خارجه والمامور بجعله فيه مجرد العقد فحسب وقد
افاد الخبر حل ضرب الدف في العرس ومثله كل حادث سرور ومذهب الشافعية
ان الضرب به مباح مطلقا ولو بجلاجل وقد وقع الضرب به بحضرة شارع الملة
ومبين الحل من الحرمة واقره قال ابن حجر واستدل بقوله واضربوا على ان ذلك لا يختص
بالنسا لكنه ضعيف والاحاديث القوية فيها الاذن في ذلك للنسا فلا يلحق بهن

فلا يلحق بهن الرجال لعموم النهي عن التشبيه بهن انتهى وما ذكره تقدمه اليه الحليمي فخص
حله بالنساء وقد اطال السبكي في رده فلا فرق بين ضربه من امراة او رجل على الاصح الذي
اقتضاه قول الحديث اضربوا (ت) في النكاح من حديث عيسى بن ميمون عن القاسم عن عائشة
قال اعني الترمذي وعيسى هذا ضعيف انتهى وجزم البيهقي بضعفه وقال ابن الجوزي ضعيف
جدا وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف وقال في تخريج الهداية ضعيف لكن توبع عند ابن
ماجة ه

اعمار امتي امة الدعوة لا امة الاجابة كما هو بين ولكل مقام مقال ما بين الستين من السنين
الى السبعين اي ما بين الستين والسبعين وانما عبر بالى التي للانتهاء ولم يقل والسبعين
الذي هو حق التعبير ليبين انها لا تدخل الاعلى متوقد لان التقدير ما بين الستين وفوقها
الى السبعين فالى غاية الفوقية لدلالة الكلام عليه عليه وقال بعضهم معناه اخر عمر امتي
ابتداؤه اذا بلغ ستين وانتهاؤه سبعون واقلهم من يجوز ذلك قال الطيبي هذا محمول على
الغالب بدليل شهادة الحال فان منهم من لم يبلغ ستين وهذا من رحمة الله بهذه الامة
ورفقه بهم اخرهم في الاصلاب حتى اخرجهم الى الارحام بعد نفاد الدنيا ثم جعل اعمارهم
ليلا يلتبسوا بالدنيا الا قليلا فان القرون السالفة كانت اعمارهم وابدانهم وارزاقهم اضعاف
ذلك كان احدهم يعمر الف سنة وطوله ثمانون ذراعا واكثر واقل وحبة القمح ككلوة البقرة
والرمانة يحملها عشرة فكانوا يتناولون الدنيا بمثل تلك الاجساد في تلك الاعمار فبطروا
واستكبروا واعرضوا عن الله فصبت عليهم سوط عذاب فلم يزل الخلق ينقصون خلقا
ورزقا واجلا الى ان صارت هذه الامة اخر الامم ياخذون ارزاقا قليلة وابدانا ضعيفة
في مدة قصيرة كيلا يبطروا فذلك رحمة بهم قال بعض الحكماء الاسنان اربعة سن الطفولية
ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر الاسنان وغالب ما تكون بين الستين
والسبعين فحينئذ يظهر بالنقص ضعف القوة والانحطاط فينبغي له الاقبال على الاخرة
لاستحالة رجوعه للحالة الاولى من القوة والنشاط (ت) عن ابي هريرة وقال حسن غريب
لا يعرف الا من هذا الوجه وقال ابن حجر وهو عجب منه فقد رواه في الزهد ايضا من طريق اخرى
عن ابي هريرة واليه اشار المصنف بقوله (ع) عن انس قال الهيثمي وفيه عنده عبد الاعلى شيخ
هشيم وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه ابن حبان و(ك) بسند الترمذي الاول ومتنه
وقال في الفتح سنده حسن ه

اعمل لوجه واحد يكفك من الكفاية والفاعل المعمول له المدلول عليه بالفعل الوجوه كلها
اي اعمل لله تعالى وحده خالصا لوجهه يكفيك جميع مهماتك في حياتك وبعد مماتك
الغزالي اعمل لاجل من اذا عملت لاجله ووحدته بقصدك وطلبت رضاه بعملك احبك
واكرمك واغناك عن الكل ولا تشرك بعبادته عبدا حقيرا مهينا لا يغني عنك شيئا (فر)
عن انس وفيه ابو عبد الرحمن السلمي سبق انه وضاع للصوفية ومحمد بن احمد بن هارون
قال الذهبي في الضعفاء متهم بالوضع ونافع بن هرمز ابو هرمز قال في الميزان كذبه
ابن معين وتركه ابو حاتم وضعفه احمد انتهى وبه يعرف ان سنده هلهل بالمرة

فكان

فكان ينبغي للمص حذفه ق

اعمل عمل من وفي نسخ امرئ يظن ان لن يموت ابدا واحذر حذر امرئ يخشى ان يموت غدا اي قريبا جدا اولم يرد حقيقة الغد والمراد تقديم امر الاخرة واعمالها احذر الموت بالفوت على عمل الدنيا وتاخير امر الدنيا كراهة الاشتغال بها عن عمل الاخرة واما ما فهمه البعض من ان المراد اعمل لدنياك كانك تعيش ابدا واعمل لاخرتك كانك تموت غدا ويكون المراد الحث على عمارة الدنيا لينتفع بها من يجي بعد والحث على عمل الاخرة فغير مرضي لان الغالب على اوامر الشارع ونواهيه الندب الى الزهد في الدنيا والتقلل من متعلقاتها والوعيد على البنا وغيره وانما المراد مراده ان الانسان اذا علم انه يعيش ابدا قل حرصه وعلم ان ما يريده لن يفوت تحصيله بترك الحرص عليه والمبادرة اليه فانه يقول ان فاتني اليوم ادركته غدا فاني اعيش ابدا فقال النبي اعمل عمل من يظن انه يخلد فلا يحرص على العمل فيكون حثا على التقليل بطريق انيق لغو ولفظ رشيق ويكون امره بعمل الاخرة على ظاهره فيجمع بالامرين حالة واحدة وهو الزهد والتقلل لكن بلفظين مختلفين افاده بعض المحققين لكن يعكر عليه خبر ان قامت الساعة وفي يد احدكم فسيلة فليغرسها وفيه تنبيه على ان من حق المومن ان لا يذهب عنه ولا يزل عن ذهنه ان عليه من الله عينا كالية ورقيبا مهيمنا واجلا قريبا حتى يكون في اوقات خلوته من ربه اهيب واحسن احتشاما واكثر تحفظا وتصونا منه مع الملا هق عن ابن عمرو بن العاص ورواه عنه الديلمي ايضا ورمز المص لضعفه وذلك لان فيه مجهولا وضعيفا ق

اعملوا بظاهر ما امرتم ولا تتكلوا على ما كتب عليكم من خير وشر فكل اي كل من خلق ميسر اي مهيا ومصروف لما خلق له اي لامر خلق ذلك المرء له فلا يقدر البتة على عمل غيره فذو السعادة ميسر لعمل اهلها وذو الشقاوة ميسر لعمل اهلها بحكم القدر الجاري عليه واذا غلبت مادة الخبث واستحكمت في انسان فانما يتيسر له عمل الخبث فكان مظهر الافعال الخبيثة التي هي عنوان الشقا وحكم عكسه عكس حكمه تنبيه قال الغزالي بين بهذا الخبر ان الخلق مجاري قدر الله ومحل افعاله وان كانوا هم ايضا من افعاله لكن بعض افعاله محل للبعض وقوله اعملوا وان جرى على لسان الرسول فهو فعل من افعاله تعالى لكن بعض افعاله سبب للبعض اي الاول شرط للثاني كخلق الحياة شرط لخلق العلم والعلم للارادة بمعنى انه لا يستعد لقبول العلم الا ذو حياة ولا للارادة الا ذو علم فيكون بعض افعاله سببا للبعض لا موجدا لغيره وهذا القول من الله سبب لوجود الاعتقاد والاعتقاد سبب للخوف والخوف سبب لترك الشهوات والتجافي عن دار الغرور وهو سبب الوصول الى جوار الرحمن وهو مسبب الاسباب ومرتبها فمن سبق له في الازل السعادة يسر له الاسباب التي تقوده بسلاسلها الى الجنة ومن لا يبعد عن سماع كلام الله ورسوله والعلما فاذا لم يسمع لم يعلم لم يخف واذا لم يخف لم يترك الركون الى الدنيا واذا لم يتركه صار من حزب الشيطان وان جهنم لموعدهم اجمعين

طب عن ابن عباس وعن عمران بن حصين قال قال رجل يا رسول الله انعمل فيما جرت
به المقادير وجف به القلم او شيء نستانفه فقال بل فيما جرت به المقادير وجف به القلم
قال ففيم العمل قال اعملوا الخ قال الهيثمي رحمه الله رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المؤلف لصحته
وظاهر عدوله للطبراني واقتصاره عليه انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة والامر بخلافه
فقد رواه الشيخان من حديث علي قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فاتانا المصطفى صلى الله
عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس وجعل ينكت بمخصرته ثم قال ما منكم
من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على
كتابنا فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له قال الطيبي قوله مقعده اي محل قعوده وكني
عن كونه من اهل الجنة او النار باستقراره فيها والواو المتوسطة بينهما لا يمكن ان تجري
على ظاهرها فان ما النافية ومن الاستغراقية يقتضيان ان يكون لكل احد مقعد من النار
ومقعد من الجنة وان ورد في حديث اخر هذا المعنى لان التفصيل الاتي يابى حمله على ذلك
فيجب ان تكون الواو بمعنى او وقال وقوله افلا نتكل اي افلا نعتمد على ما كتب لنا في الازل
ونترك العمل يعني اذا سبق القضا لكل واحد منا بجنة او نار فاي فائدة في السعي فانه
لا يرد القضا والقدر فاجاب بقوله اعملوا وهو من الاسلوب الحكيم منعهم عن الاتكال
وترك العمل وامرهم بامتثال ما يجب على العبد بامتثال امر ربه وعبوديته عاجلا وتفويض
الامر اليه اجلا يعني انتم عبيد ولا بد لكم من العبودية فعليكم بما امرتم واياكم والتصرف
في الامور الالهية لاية وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فلا تجعلوا العبادة وتركها
سببا مستقلا لدخول الجنة والنار بل هي امارات وعلامات ولا بد في الايجاب من لطف الله
او خذلانه

اعملوا فكل ميسر لما يهدى له من القول الذي قضاه الله تعالى وقدره في الازل وهو قوله
تعالى فريق في الجنة وفريق في السعير فالعمل بحسب ما سبق في الازل من التقدير كما دل عليه خبر
القبضتين وقد سبق ان التوفيق خلق قدرة الطاعة في العبد والخذلان ضده ولله قبضة
الخلق هدى واضلالا لاظهار الكلمة الجامعة الشاملة لمتقابلات الازدواج التي منها
قسمه الى الدارين دار نور رحماني من اسمه العزيز الحكيم ودار نار انتقامي من اسمه الجبار المنتقم
ويوم تقوم الساعة يومئذ يتفرقون طب عن عمران بن الحصين رمز المؤلف لضعفه

اعملي يا ام سلمة ولا تتكلي اي لا تتركي العمل وتعتمدي على ما في الذكر واعملي ولا تعتمدي على
العمل فقد لا يقبل او اعملي صالحا بجد واجتهاد لله وحده خالصا من شوب ريا واشراك
فانك لا تحتاجين مع ذلك الى شفاعتي بدليل تعليله بقوله فان شفاعتي للهالكين من
امتي اي اهل الكبائر المصرين عليها المفرطين في الاعمال من امة الاجابة وفي رواية للاهلكين
من امتي قالوا حقيقة الانسان لا تقتضي لذاتها سعادة ولا ضدها بل هي بامور خارجية
باقتضا الحكمة الربانية فتلك الامور معروفة حاصلة في القضا اجمالا فما يقع من
الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن مخالفة التفصيل للاجمال تتمة
قال في الحكم احالتك الاعمال على وجود الفراغ من رعونات النفوس لا تطلب منه ان يخرجك

من حالة

من حالة ليستعملك فيما سواها فلو اراد كلا استعملك من غير اخراج ما اردت همة سواك
ان تعقد الاوتاد نها هو اني الحقيقة الذي تطلبه امامك عد وكذا الطبراني عن ام سلمة
واسمها هند اورده بن عدي في ترجمة عمرو بن مخزوم وقال له بواطيل منها هذا الخبر واخرجه
الطبراني من هذا الوجه بهذا اللفظ فقال الهيثمي فيه عمرو بن مخزوم وهو ضعيف
وبه يعرف ان عزو المص الحديث لابن عدي وحذفه ما عقب به من بيان حاله من سوء
التصرف وبيان تامل ما تقرر يعرف ان من جعل حديث الطبراني شاهد الحديث بن عدي
فقد اخطا لان الطريق واحد والمتن واحد ٥

اعينوا اولادكم على البر اي على بركم بالاحسان اليهم وعدم التضييق عليهم والتسوية ندبا
بينهم في العطية من شا استخرج العقوق من ولده اي نفاه عنه بان يفعل استعطافه حم
بالانعام ما يحمله على عدم المخالفة طس عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه من لم
اعرفهم انتهى ٥

اغبط لفظ رواية الترمذي ان اغبط الناس اسم تفضيل مبني للمفعول اي احقهم عندي
بان يغبط اي يتمنى مثل حاله ونص على العندية تاكيدا لاستحسان ذلك وجزما
باغبطته من هذا حاله مومن لفظ رواية الترمذي لمومن بزيادة اللام اي موصوف
بانه خفيف الحاذ بحاء مهملة وذال معجمة مخففة اي خفيف الظهر من العيال والمال
بان يكون قليلهما والغبطة تمني ان يكون لك مثل ماله ويدوم عليه ما هو فيه قال
الزركشي في اللالي واصل الحاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من متن
الفرس ضرب به المصطفى المثل لقلة ماله وعياله انتهى ذو حظ من صلاة اي ذو
نصيب وافر منها من مزيد النوافل والتهجد وكان رزقه كفافا اي كافا عن الحاجة
يعني بقدر حاجته لا ينقص ولا يزيد بل يكفيه عن وجه التقنع والتقشف لا التبسط
والتوسع كما يفيده قوله فصبر عليه اي حبس نفسه على القناعة به غير ناظر الى
توسع ابنا الدنيا في المطاعم والملابس ونحوها حتى يلقى الله اي الى يوم ان يموت
فيلقاه واحسن عبادة ربه بان اتى بها بكمال الواجبات والمندوبات ونص على
الصلاة مع دخولها فيها اهتماما بها لكونها افضلها وخص الرب اشارة الى
انه اذا احسنها احسن اليه بالقبول والتربية الا ترى الى قوله في الحديث الاتي ان
الله يقبل الصدقة وياخذها بيمينه ويربيها كما يربي احدكم مهره حتى ان اللقمة
لتصير مثل احد وكان غامضا بغين وضاد معجمتين اي خاملا غامضا لا خافيا لا يعرفه
كل احد وروي بصاد مهملة وهو فاعل بمعنى مفعول اي محتقرا في الناس عجلت منيته
اي كان قبض روحه سهلا لان من كثر ماله وعياله شق عليه الموت لا لتفاته الى ما خلف
وطموحه الى طيب العيش ولذة الدنيا والمنية الموت سمي منية لانه مقدر بوقت
مخصوص وقل تراثه بمثناة فوقية مضمومة مبدلة من واو ثم مثلثة اي ميراثه
وقلت في رواية فقلت بواكيه لقلة عياله وهوانه عليهم وهو جمع باكية ومنه
حديث اللهم غبطا لا هبطا اي اسالك منزلة يغبط عليها لا ما يهبطني فمن قلت

لعله فتحقيق

بواكيه وشكرت مساعيه وانطق الله الالسنة بالثنا فيتخلق باذ يغبط وانما كان
قليل العيال والمال اغبط من غيره لان الاولاد من اعدا اعدا الانسان وكثرة المال تحمله
على الطغيان فان فرض عدمه فذلك صار له بطول وقوفه للحساب عليه حتى يسبقه
الفقير الى الجنة بخمسماية عام وان فرض وجود عيال تحمله الرجل على فعل ممنوع شرعا
وقد كفاه غيره مونتهم لكن ما يعرض من حادث سرور او شرور يشغله الالتفات
له عن التفرغ لعبادة ربه وفيه حث على الخفا وعدم الشهرة قال في الحكم ادفن وجودك
في ارض الخمول فما نبت مما لم يدفن لا يتم نتاجه وقيل لاعرابي من انعم الناس عيشا
قال انا قيل فما بال الخليفة فقال •

• وما العيش الا في الخمول مع الغنى • وعافية تغدوا بها وتروح •

والخمول واجب في ابتدا السلوك عند الصوفية محبوب في غيره ويختلف باختلاف المقامات
فخمول المريد عزلته عن الناس وخروجه عن اوصافه النفسانية بحيث لم يبق له ملكا ولا
ملكا ولا علما ولا عملا ولا جاها ولا وجهة ولا قولا ولا فعلا وعلى اساس هذا الخمول تبنى
قلعة التخصن من جند عدو النفس الشيطانية وخمول السالك اخفا افعاله الحسنة
المتقرب بها الى الحق باظهار ما ينافيها حرصا على الرقي والخلاص الى مقام المتحقق
بالاخلاص وهذا التستر محمود عند ذوي الحقيقة معظم بين اهل الطريقة حتى قالوا
الخمول نعمة وكل الناس ياباه والظهور نقمة وكل الناس يتمناه والظهور يقطع الظهور
وفيه حجة لمن فضل الفقير على الغني حم هب في الزهد ك هب وكذا ابو نعيم عن ابي
امامة قال الزركشي في اللالي بعد عزوه للترمذي اسناده ضعيف وقال الصدر المناوي
فيه علي بن زيد وهو ضعيف •

اغبوا بفتح الهمزة وكسر المعجمة وضم الموحدة المشددة في العيادة بمثناة تحتية اي في عيادة
المريض قال الزمخشري الاغبا بان تعوده يوما وتتركه يوما اي فلا تلازموا المريض كل
يوم لما يجد من الثقل ومنه خبر زر غبا تزدد حبا واربعوا اي اربعوا وهو بقطع الهمزة
مفتوحة وسكون المهملة وكسر الموحدة اي دعوه يومين بعد يوم الزيارة وعودوه
في الرابع اصله من الربع في اوراد الابل وهو ان ترد يوما وتترك يومين لا تسقى ثم ترد الرابع
هذا اذا كان قليل العقل والا فلا بعاد وفي غير متعهده ومن يانس به او يشق عليه الغطا عنه
اما هو فيلازمه لفقد العلة وهو الثقل وفيه انه يسن العيادة وكونها غبا او ربعا
بلا اطالة ان كان المريض مسلما وكذا ذمي لقرابة او جوار او رجا اسلام لا الاجازة
ويحصل اصل سنة العيادة بمرة والاكمل في كل ثالث او رابع وما ذكر في سياق الخبر
هو ما في نسخ الكتاب لكن رواه البيهقي في الشعب وغيره من حديث جابر ايضا
بلفظ اغبوا في العيادة واربعوا العيادة وخير العيادة اخفها الا ان يكون مغلوبا
فلا يعاد والتعزية مرة انتهى بنصه ع وكذا ابن ابي الدنيا والخطيب عن جابر
قال الحافظ العراقي اسناده ضعيف •

اغتسلوا يوم الجمعة بنيتها ولو كان الما كاسا اي ملى كاس منه يباع بدينار يعني

حافظوا

بيان تورد

صحيح صح

حافظوا على الغسل يومها ولو عز الما فلم يمكن تحصيله للاغتسال الا بثمن غال جدا لكون
ملي كل كاس منه انما يباع بدينار لان ذلك يكفر ما بين الجمعتين ومن ابدلك ساعات
فقد صحف كما بينه عبد الحق وجعل في رواية الدرهم مكان الدينار قال الطيبي وهذه الواو
للمبالغة وقال ابو حيان لعطف حال على حال محذوفة يتضمنها الحال المتقدمة
تقديره اغتسلوا على كل حال وفيه ندب الغسل للجمعة فيكره تركه ووقته من الفجر
عند الشافعي وتقريبه من ذهابه افضل **عد** عن ابراهيم بن مرزوق عن حفص بن عمر
ابي اسماعيل الابلي عن عبيد الله بن المثني عن عمته النضر وموسى عن ابيهما **عن انس**
ثم قال مخرجه بن عدي احاديث حفص عن انس كلها اما منكرة المتن والسند وهو
الي الضعف اقرب وفي الميزان عن ابي حاتم كان كذابا ثم ساق له احاديث
هذا منها ومثله في اللسان **ش عن ابي هريرة** لكن **موقوفا** على انس وهو شاهد
للاول وبه يرد المص على ابن الجوزي جعله الحديث موضوعا
اغتسلوا يوم الجمعة بنيتها **فانه** اي الشان **من اغتسل يوم الجمعة** اي ولو مع نحو
جنابة **فله كفارة ما بين الجمعة الي الجمعة** اي من الساعة التي صلى فيها الجمعة
الي مثلها من الجمعة الاخري وهذا الجمل كونه جزا الشرط كونه دعا **وزيادة**
على ذلك **ثلاثة ايام** من التي بعدها هكذا جا مصرحا به في رواية ولذلك تكون
الحسنة بعشر امثالها قال بعض الكاملين وفيه مناقشة لان ظاهر حال المسلم الصحيح
المقيم حضوره الي الجمعة فلم يفضل له ثلاثة ايام لاستغراق الجمعة اذ ذاك الا اذا
حصل الفضل من نحو ايام سفر او مرض انتهي وجا في رواية لمسلم وبن ماجة زيادة
ما لم تغش الكباير قال الوارد التقييد بعدم غشيانها على ان الذي يكفر هو الصغاير
فتحمل المطلقات كلها على هذا القيد وذلك لان معني ما لم تغش الكباير اي فانها
اذا اغشيت لا تكفر وليس المراد ان تكفير الصغاير شرط اجتناب الكباير اذا جتنابها بها
بمجرده يكفر الصغاير كما نطق به القران ولا يلزم منه ان لا يكفرها الا اجتناب
الكباير ومن لا صغاير له يرجي ان يكفر عنه بقدر ذلك من الكباير والا اعطي من الثواب
بقدره وهو جار في جميع نظايره **طب عن ابي امامة** قال الهيثمي فيه سويد ابن
عبد العزيز ضعفه ابن احمد وبن معين وغيرهما
اغتنم خمسا قبل خمس اي فعل خمسة اشيا قبل حصول خمسة اشيا **حياتك قبل موتك**
يعني اغتنم ما تلقي نفعه بعد موتك فان من مات انقطع عمله وفاته امله وحق
ندمه وتوالي همه فاقترض منك لك **وصحتك قبل سقمك** اي اغتنم العمل حال
الصحة فقد يعرض مانع كمرض فتقدم المعاد بغير زاد **وفراغك قبل شغلك**
اي اغتنم فراغك في هذه الدار قبل شغلك باهوال القيامة التي اول منازلها
القبر فاغتنم فرصة الامكان لعلك تسلم من العذاب والهوان **وشبابك قبل
هرمك** اي اغتنم الطاعة حال قدرتك قبل هجوم عجز الكبر عليك فتندم
على ما فرطت في جنب الله **وغناك قبل فقرك** اي اغتنم التصدق بفضول

ماله قبل عروض جائحة تفقره تنصير فقيرا في الدنيا والآخرة فهذه الخمسة لا يعرف قدرها الا بعد زوالها ولهذا جاء في خبر سيجيء نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ **تنبيه** قال حجة الاسلام الدنيا منزل من منازل السائرين الى الله تعالى والبدن مركب ومن ذهل عن تدبير المنزل والمركب لم يتم سفره وما لم ينتظم امر المعاش في الدنيا لم يتم امر التبتل والانقطاع الى الله الذي هو السلوك **ك** في الرقاق **هب عن ابن عباس** قال **ك** على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص واغتر به المؤلف فرمز لصحته وهو عجب ففيه جعفر بن برقان اورده الذهبي نفسه في الضعفاء والمتروكين وقال قال احمد يخطي في حديث الزهري وقال ابن خزيمة لا يحتج به **حم** في الزهد قال الزين العراقي باسناد حسن **حل هب عن عمرو بن ميمون** بن مهران الجزري سبط سعيد بن جبير تابعي ثقة فاضل **مرسلا** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه اغتنم الخ وظاهر صنيع المؤلف انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه لقول مغلطاي وغيره لا يجوز لحديثي العزو لحديث في احدها لغيره الا لزيادة فائدة فيه او بيان ما فيه وليس كذلك فقد خرجه النسائي رحمه الله تعالى في المواعظ عن عمرو هذا باللفظ المزبور (ن)

اغتنموا الدعاء اي اجتهدوا في تحصيله وفوزوا به فانه غنيمة **عند الرقة** بكسر الراء وشدة القاف اي عند لين القلب وخشوعه وقشعريرة الجسد بمشاهدة عظمة الله او خوفا من عقابه وحياء من كرمه او غير ذلك مما يحدث الرقة وهو ضد القسوة التي هي علامة البعد عن الرب فويل للقاسية قلوبهم **فانها رحمة** اي فان تلك الحالة ساعة رحمة فاذا دعى العبد فيها كان ارجى للاجابة والدعاء عند الرقة يصدر عن القلب حالة رغبة ورهبة تنسرح الاجابة قال تعالى يدعوننا رغبا ورهبا اي عن قلب راهب خاشع وكانوا لنا خاشعين **فر** وكذا القضاعي **عن ابي** بن كعب وفيه عمر بن احمد ابو حفص ابن شاهين قال الذهبي قال الدارقطني يخطي وهو ثقة وشبابة بن سوار قال في الكاشف صدوق وقال ابو حاتم لا يحتج به (ن)

اغتنموا دعوة المؤمن المبتلى اي في نفسه او اهله او ماله فان دعاءه اقرب للقبول وارجى للاجابة لكسر قلبه وقربه من ربه لانه تعالى اذا احب عبدا ابتلاه وفي ضمنه حث على التصدق عليه والاحسان اليه فانه سبب لدعائه والكلام في غير المبتلى ببلائه **ابو الشيخ** في كتاب الثواب **عن ابي الدرداء** وفيه الحسين بن الفرج قال الذهبي قال ابن معين كذاب يسرق الحديث وفرات بن سليم ضعيف جدا (ن)

اغد اي اذهب وتوجه المراد كن **عالما** معلما للعلم الشرعي واحرص على نشر العلم ونفع الناس به وتقول لكن يعلم انه ليس المراد حقيقة الذهاب كما وهم **او متعلما** للعلم الشرعي ولو بان يرحل لمن يعلمه بعد محله وجوبا للواجب وندبا للمندوب وقد رحل الكليم للخضر عليهما الصلاة والسلام لمزيد علم لا يجب لانه كتب له في الالواح من كل شيء موعظة وتفصيلا لكل شيء **او مستمعا** له **او محبا** لواحد من هولا **ولا تكن الخامسة فتهلك**

قال

اي احد الستة

قال عطا قال لي مسعر زدتنا خامسة لم تكن عندنا والخامسة ان تبغض اهل العلم
والعلم فتكون من الهالكين وقال ابن عبد البر هي معادات العلما وبغضهم ومن لم يحبهم فقد
ابغضهم او قارب وفيه الهلاك اذ باركما يكاد ضلالة مستحكما ومساده مستبعدا وكان
هو الخامس الهالك ومن ثم قيل لبزرجمهر ما لكم لا تعاتبون الجهال قال انا لا نكلف العمي ان يبصروا
ولا الصم ان يسمعوا الى هنا كلامه وقد وقع لنا هذا الحديث عاليا اخبرنا الشيخ الوالد
تاج العارفين عن الشيخ الصالح معاذ عن قاضي القضاة شيخ الاسلام يحيى المناوي
عن الحافظ الكبير شيخ الاسلام ولي الدين العراقي عن ابي الفرج عبد الرحمن بن احمد
الغزي عن علي بن اسماعيل بن قريش عن اسماعيل بن عزون عن فاطمة بنت سعد الخير
عن ابي القاسم الطبراني عن محمد بن حسين الانماطي عن عبيد بن جناد الحلبي عن عطا بن مسلم
عن خالد الحذا عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه يرفعه وفيه بيان شرف العلم وفضل
اهله والحث على تعلمه وتعليمه **البزار** في مسنده **طس عن ابي بكرة** بفتح الموحدة وسكون
الكاف وبفتحها ايضا نفيع بضم النون وفتح الفاء وظاهر تخصيص الاوسط بالعزو
ان الطبراني لم يخرجه الا فيه والامر بخلافه بل خرجه في معاجيمه الثلاثة قال
الهيثمي ورجاله موثقون وتبعه السمهودي وهو غير مسلم فقد قال الحافظ ابو
زرعة العراقي في المجلس الثالث والاربعون بعد الخمسماية من املايه هذا حديث
فيه ضعف ولم يخرجه احد من اصحاب الكتب الستة وعطا بن مسلم وهو الخفاف مختلف
فيه وقال ابو عبيد عن ابي داود ضعيف وقال غيره ليس بشي ○
اغدوا اي اذهبوا وقت الغداة وهي اول النهار فليس معناه الغدو هنا فيما قبله
كما ظن **في طلب العلم** اي في طلب تحصيله اول النهار **فاني سالت ربي ان يبارك**
لامتي امة الاجابة **في بكورها** اي فيما تفعله اول النهار اي سالته فاعطاني ذلك وفي
القاموس الغدوة بالضم البكرة او ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس **ويجعل** ذلك .
ذلك اي حصول البركة **يوم الخميس** اي يجعل مزيد البركة من البكور يوم الخميس فالغدو
مباركة وهو في يوم الخميس اكثر بركة وفيه انه يندب ان يكون الجلوس لتعلم العلم
اول النهار وانه يندب الشروع في تعلمه يوم الخميس او الاثنين خلاف ما عليه
العرف العام الان بيوم الاحد لكونه اول الاسبوع او الاربعا لكونه يوم النور
وكان بعض من جمع بين العلم والولاية يوصي بالتاليف يوم الاثنين والخميس والبركة
ثبوت الخير الالهي في الشي ومعناه هنا حصول الفهم وسهولة التحصيل ومصير
ما يتعلمه في اول النهار سيما يوم الخميس نافعا **طس عن عايشة** قال الهيثمي فيه ايوب ابن
سويد وهو يسرق الحديث
اغدوا في طلب العلم فان الغدو بركة ونجاح قال حجة الاسلام المراد بالعلم في هذه
الاخبار كلها العلم النافع المعرف للصانع والدال على طريق الاخرة فهو الذي نفعه
عظيم واجره عظيم اوحى الله الى داود عليه السلام تعلم العلم النافع قال ما العلم النافع
قال ان تعرف جلالي وعظمتي وكبريائي وكمال قدرتي على كل شي فهذا الذي يقربك الي وقال

عَلِيٌّ رضي الله عنه ما يسرني لو مت طفلا وادخلت الجنة ولم اكبر فاعرف ربي فان اعلم الناس بالله اشدهم خشية واكثرهم عبادة واحسنهم في الله نصيحة فمن طلب العلم لينصرف الوجوه اليه ويجالس به الامرا ويباهي به النظرا ويتصيد به الحطام فتجارته بايرة وصفقته خاسرة **خط عن عايشة** رمز المص لضعفه وهو كما قال فيه المنعوات

اغزوا امر من الغزو وهو الجهاد **قزوين** بفتح القاف وسكون الزاي وكسر الواو وسكون التحتية مدينة عظيمة مشهورة خرج منها جماعة من العلما في كل فن **فانه** اي الغزو او ذلك البلد المسمي بهذا الاسم **من اعلا ابواب الجنة** قال الرافعي تجوز رد الكناية الي الغزو ويجوز ردها الي قزوين والتذكير علي تقدير الصرف في البلد والموضع اشارة بان تلك البقعة مباركة مقدسة وانها تصير في الاخرة من اشرف بقاع الجنة واما جعل الضمير للغزو فالمراد ان غزو اهل تلك البلد فاضل جدا ابدوا علي فضل غزو غيرها من البلاد بحيث يوصل الي استحقاق الدخول من اعلا ابواب الجنة وقد وقع غزوها وفتحت زمن الصحابة وما ذكر من ان الرواية فانه هو الثابت الموجود في خط المولف في نسخ من ابدالها بالها فلا اصل له **ابن ابي حاتم والخليلي معا في** كتاب **فضايل قزوين عن بشر** بكسر الموحدة وسكون المعجمة **بن سلمان الكوفي عن رجل** من التابعين **مرسلا خط في فضايل قزوين عن بشر بن سلمان عن ابن السري عن رجل يسمي ابي ابو السري** اسمه **واسند عن ابي زرعة** الرازي عبيد الله بن عبد الكريم الحافظ **قال ليس في قزوين اصح من هذا** اي ليس في الاخبار الواردة في فضل قزوين خبر اصح منه ولا يلزم من هذا كونه صحيحا ولا حسنا ت

اغسلوا ايديكم عند ارادة الشراب وان كانت طاهرة **ثم اشربوا فيها** اذ **ليس من انا اطيب من اليد** وفي رواية بدله فانها انظف انيتكم فيندب فعل ذلك ولو مع وجود الانية وانظر استنكراه المترفين المتكبرين لذلك وما استطابه الشارع فهو الطيب وهذا الفعل ماثور عن الانبيا في الزمن الاول فقد روي ان عيسي عليه الصلاة والسلام كان له انا يشرب فيه فراي رجلا يشرب بيده فما زال يشرب كذلك حتي رفع **ه هب عن ابن عمر** بن الخطاب قال مررنا علي بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تكرعوا اي تتناولوا الما بالفم كالبهايم ولكن اغسلوا ايديكم **فذكره قال** الحافظ ابن حجر اسناده ضعيف ولا ينافي النهي عن الكرع هنا ما في البخاري ان المصطفي صلي الله عليه وسلم دخل علي انصاري وهو يحول الما في حايطه فقال النبي صلي الله عليه وسلم ان كان عندك ما بات الليلة في شنة والا كرعنا الحديث لان النهي عن الكرع للتنزيه والفعل لبيان الجواز وقصة الانصاري قبل النهي او النهي في حال الضرورة والفعل فيها ت

اغسلوا ثيابكم اي ازيلوا اوساخها **وخذوا من شعوركم** اي ازيلوا شعر الابط والعانة وما طال من نحو شارب ولحية بقص او غيره **واستاكوا** بما يزيل القلح في كل حال الا بعد الزوال للصايم **وتزينوا** بالادهان وتحسين الهيية ولبس ما لا خشونة فيه ولا يخل بالمروة

وتنظفوا بازالة الروايح الكريهة واستعملوا الطيب وقت ذكر عند الحاجة وهو مرة في
كل اسبوع غالبا ويكره تاخيره عن اربعين يوما فان بني اسرايل لم يكونوا يفعلون بل
يهملون انفسهم شعثا غبرا دنسة ثيابهم وسخة ابدانهم فزنت نساوهم اي استقذرتهم
فزهدن فيهم ورغبوا في اناس على ضد ذلك من الطهارة والنزاهة والتزين ومالت اليه
نفوسهن وطمحت لهن شهوا انفسهن فسارعوا الي الخنا فكان الزنا وعلم منه انه يسن للرجل
ان ينظف ثيابه وبدنه ويدهن غبا ويكتحل وترا ويقلم اظفاره وينتف شعر ابطه ان اطاقه
ويحلق عانته وينتف شعر انفه وينقص من الشارب ما يبين به طرف الشفة بيانا ظاهرا
والمراة كالرجل ويتاكد للمتزوجة وما اقتضاه ظاهر الخبر من ان الندب في الرجل خاص
بالمتزوج غير مراد ابن عساكر في ترجمة عبد الرحيم التميمي عن علي امير المومنين قال
المولف رحمه الله في الاصل وفيه عبد الله بن ميمون القداح ذاهب الحديث انتهى والامر
بالتنظيف له شواهد والمنكر قوله الخ فان الخ ف
اغفر امر من الغفر وهو ستر الذنب اي اعف عمن كان عليه ولاية وقد صدر منه شي
يوجب التاديب ولم يكن حدا فان عاقبت فعاقب بقدر الذنب اي لم تتعد وكنت
معاقبا ولا بد فلا تتجاوز قدر الجرم ولا تتعدى حدود الشرع ولا تضرب ضربا مبرحا
وان لم يفد الا هو واتق الوجه فلا تجعله محلا للمعاقبة بضرب ولا غيره لانه تشويه
له فيحرم ضرب الوجه من كل ادمي وحيوان محترم كما مر وصدر بالعفو اشارة الي الحث
عليه فان الجرم قهر النفس بنفوذها اليه لما هو مركون في جبلة الانسان من حب
الانتقام والتكبر علي جميع الانام قال بعض العارفين ما من نفس الا وهي مضمرة ما
اظهره فرعون من قوله انا ربكم الاعلي لكن فرعون وجد مجالا فاظهره حين استخف
قومه وما من احد الا وهو يدعي ذلك مع خدمه واتباعه ومن هو تحت قهره فان غيظه
عند تقصيرهم في خدمته لا يصدر الا عن اظهار كبره ومنازعة الربوبية في رداء الكبرياء طب
وابو نعيم في المعرفة اي في كتاب معرفة الصحابة عن جزء بفتح الجيم وسكون الزاي
وهمزة وهو بن قيس بن حصن بن اخي عيينة بن حصن احد الوفد الذين قدموا علي النبي
صلى الله عليه وسلم مرجعه من تبوك وكان من جلساء عمر رضي الله عنه قال قلت
يا رسول الله ان اهلي عصوني فبم اعاقبهم قال تعفوا ثلاثا فان عاقبت الخ كذا في رواية
الطبراني وسبب تحديث جزء ان عمه عيينة دخل علي عمر فقال هاء ابن الخطاب
والله لا يعطينا الجزل ولا الحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم ان يوقع به فقال له
الجزء يا امير المومنين ان الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف
واعرض عن الجاهلين ثم ذكر هذا الخبر هـ
اغنى الناس اي اكثرهم غنا حملة القران اي حفظة القران عن ظهر قلب العاملون بما فيه
الواقفون عند حدوده ورسومه الامرون بما امر به الناهون عما نهي عنه ثم يحتمل هذا
الغنى كونه يحتمل كونه غنى النفس معني انهم يرون ان ما منحوه من تيسير حفظه هو الغنى
الحقيقي وان الغنا بالمال في جنب ذلك لا عبرة به لانه غاد ورايح ويحتمل ان حفظه والعمل به

يطلب الغنا بالمال ابن عساكر في تاريخه عن انس (ض)
اغنى الناس حفظة القران والمراد بهم من جعله الله في جوفه اي سهل الله سبحانه
لحفظه عن ظهر قلب كالجمع العمل به كما تقرر قال ابو اسحق الدمشقي كنت امشي بالبادية
وحدي فاذا اعييت رفعت صوتي بالقران فحمل عني الم الجوع حتى قطعت مراحل كثيرة
ابن عساكر في تاريخه ايضا عن ابي ذر الغفاري (ض)

باب الهمزة مع الفاء

افتتحت وفي رواية لعلي فتحت بلا الف القرى بالسيف اي بالقتال به وافتتحت المدينة
طيبة بالقران لان الجهاد كما يكون بتكلف الاسباب والعدد والآلات المتعبة الشاقة بتعلق
القلوب بكلام علام الغيوب فجمع الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم بين الامرين .
وخصه بالجمع بين الجهاد بن الظاهر والباطن دعا الانصار الى الله تعالى ليلة العقبة
وتلا عليهم القران تلاوة بجمع همة وتوجه تام فانجذبت قلوبهم وصدعت لهيبته فدخلوا
في الدين طوعا بلا قهر فلما رجعوا الى قومهم بالمدينة سرى ذلك السر اليهم فامنوا به قبل
ان يجابنوه فاعظم بها من منقبة للانصار هب من حديث الحسن بن محمد بن زبالة عن مالك
عن هشام عن ابيه عن عايشة رمز المصنف لحسنه وهو زلل فقد قال الذهبي قال احمد هذا
حديث منكر انما هذا من قول مالك وقد رايت هذا الشيخ بن ابي زبالة وكان كذابا انتهى
وقال في الضعفا قال بن معين وابو داود وهو كذاب وفي الميزان هذا منكر وقال بن حجر
في اللسان هذا حديث معروف لمحمد بن الحسن بن زبالة وهو متروك متهم وقال في
المطالب العالية تفرد برفعه محمد بن الحسن بن زبالة وكان ضعيفا جدا وانما هو قول
مالك فجعله بن الحسن مرفوعا وابرز له اسنادا انتهى والحديث اورده بن الجوزي في الموضوعات
من حديث ابي يعلى عن عايشة وحكم بوضعه وتعقبه المولف بان الخطيب رواه بسند
هو اصلح طرقه وكان عليه ان يوثره هنا (ض)
افترقت بكسر الهمزة من الافتراق ضد الاجتماع اليهود على احدى مونث واحد وسبعين
فرقة بكسر الفا وهي الطايفة وتفرقت هو هنا بمعنى افترقت فمغايرة التعبير للتفنن
النصارى على اثنين وسبعين فرقة معروفة عندهم وتفرقت امتي في الامور الدينية
لا الفروع الفقهية اذ الاولى هي المخصوصة بالذم واراد بالامة من تجمعهم دايرة
الدعوة من اهل القبلة على ثلاث وسبعين فرقة اصولها الضلالية والحرورية
زاد في رواية كلها في النار الا واحدة زاد في رواية لاحمد وغيره وهي الجماعة اي اهل
السنة والجماعة وفي رواية هي ما انا عليه اليوم واصحابي واصول الفرق ستة
حرورية وقدرية وجهمية ومرجية ورافضة وجبرية وانقسمت كل منها اثني
عشر فرقة فصارت اثنين وسبعين فرقة قيل وقيل بل عشرون روافض
وعشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجية وواحدة نجارية وواحدة
ضرارية وواحدة جهمية وثلاثة كرامية وقيل وقال المحقق الدواني وما يتوهم
من انه ان حمل على اصول المذاهب فهي اقل من هذا العدد او على ما شمل الفروع فهي

اكثر

مع
اي عدد الفرق الضالة

اكثر توهم لا مستند له لجواز كون الاصول التي بينها مخالفة معتبرة بها العدد او
يقال لعلهم في وقت من الاوقات بلغوا هذا العدد وان زادوا او نقصوا في اكثر الاوقات
واعلم ان جميع المذاهب التي فارقت الجماعة اذا اعتبرتها وتاملتها لم تجد لها اصلا
فلذا سموا فرقا لانهم فارقوا الاجماع وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم لانه اخبار
عن غيب وقع وهذه الفرق وان تباينت مذاهبهم متفقون على اثبات الصانع
وانه الكامل مطلقا الغني عن كل شيء فلا يستغني عنه شيء فان قيل ما ثبوتك بان
تلك الفرقة الناجية هي اهل السنة والجماعة مع ان كل واحد من الفرق انه هي دون
غيره قلنا ليس ذلك بالادعاء والتشبث باستعمال الوهم القاصر والقول الزاعم
بل بالنقل عن جهابذة اهل هذه الصنعة وايمة الحديث الذين جمعوا صحاح الاحاديث
في امر المصطفى صلى الله عليه وسلم واحواله وافعاله وحركاته وسكناته واحوال
الصحب والتابعين كالشيخين وغيرهما من الثقات المشاهير الذين اتفق اهل المشرق
والمغرب على صحة ما في كتبهم وتكفل باستنباط معانيها وكشف مشكلاتها كالخطابي
والبغوي والنووي جزاهم الله خيرا واقتفى اثرهم واهتدى بسيرتهم في الاصول
والفروع فيحكم بانهم هم وفيه كثرة اهل الضلال وقلة اهل الكمال والحث على
الاعتصام بالكتاب والسنة ولزوم ما عليه الجماعة عم وكذا الحاكم والبيهقي عن
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال الزين العراقي اسانيده جياد ورواه من عدة طرق
ثم قال هذه اسانيد تقوم بها الحجة وعده المؤلف رحمه الله من المتواتر
افرشوا بضم فسكون فضم ويجوز كسر الهمزة والراء وهو بصيغة الامر من الفراش قال
الحرالي هو بساط يضطجع عليه للراحة لي قطيفتي بالقاف كسالة خمل وجمعه قطائف وقطف
كصحائف وصحف وكانت قطيفته حمراء نجرانية يتغطى بها في لحدي اذا دفنتموني وقد
فعل شقران مولاه ذلك اشارة الى انه كما فارق الامة في بعض احكام حياته فارقهم في بعض
مماته الذي منها ما اشار اليه بقوله فان الارض اي بطنها لم تسلط على اكل
اجساد الانبياء وحق لجسد عصمه الله عن البلاء والتغير والاستحالة ان يفرش له
في قبره لان المعنى الذي يفرش للحي لاجله لم يزل عنه بالموت وليس الامر في غيره على هذا
النمط ومنه يعلم ان هذا لا يعارض مذهب الشافعي في كراهة وضع فرش تحت الميت
لان كلامهم في غير النبي ممن يتغير ويبلى وما في الاستيعاب من انها اخرجت قبل اهالة
التراب لم يثبت وعد المصنف الفرش لعيه من الخصائص ومراده انها من خصائصه
على امته لا على الانبياء بقرينة قوله فان الارض الخ تنبيه قال ابو الحسن
المالكي في شرح الترغيب حكمة عدم اكل الارض اجساد الانبياء ومن الحق بهم ان التراب
يمر على الجسد فيطهره والانبياء لا ذنب لهم فلم يحتج الى تطهيرهم بالتراب ابن
سعد محمد في الطبقات عن الحسن البصري مرسلا واسناده حسن وله شواهد ع
افرضا منّي اي اعلمهم بعلم الفرائض زيد بن ثابت بن الضحاك الانصاري المدني
النجاري ابو سعيد او ابو خارجة روى عنه ابن عمر وانس بن مالك وعروة وخلق

وهو كاتب الوحي قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم المدينة وعمره احدى عشرة سنة
وكان حفظ قبل الهجرة سبع عشرة سورة فاعجب المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك
فقال يا زيد تعلم لي كتاب اليهود فما مضى نصف شهر حتى حذق به وتعلم كتاب العبرانية
والسريانية في سبع عشرة ليلة وكان من الراسخين في العلم وتذ به لجميع الصديق
لجميع الفرايض وكان عمر اذا حج استخلفه على المدينة وعده مسروق من الستة الذين
هم اهل الفتوى من الصحابة وقد اخذ الشافعي بقوله في الفرايض لهذا الحديث
ووافق اجتهاده اجتهاده قال القفال ما تكلم احد في الفرايض الا ووجد له قول في بعض
المسايل هجره الناس الا زيدا فانه لم يتفرد بقول وما قال قولا الا تبعه عليه جمع
من الصحابة وذلك يقتضي الترجيح قال الماوردي وفي معنى الحديث اقوال احدها
انه قال حثا للصحب على منافسته والرغبة في تعليمه كرغبته لانه كان منقطعا
الى تعلم الفرايض بخلاف غيره الثاني قاله تشريفا له وان شاركه غيره فيه كما قال
اقرؤكم ابي الثالث خاطب به جمعا من الصحب كان زيد افرضهم الرابع اراد
به ان زيدا كان اشدهم عناية وحرصا عليه الخامس قاله لانه كان اصحهم حسابا
واسرعهم جوابا وقد كان الصحب يعترفون له بالتقدم في ذلك وناهيك بتلميذه
ترجمان القران فانه اخذ عنه وبلغ من تعظيمه له ان زيدا صلى على جنازة امه فقربت
له بغلته ليركب فاخذ ابن عباس بركابه فقال زيد خل عنه يا ابن عم رسول الله قال
هكذا نفعل بعلمائنا فقبل زيد يده وقال هكذا نفعل باهل بيت نبينا قال
ابن الاثير كان زيد عثمانيا ولم يشهد مع علي شيئا من حروبه وكان يعظمه جدا
ويظهر فضله مات سنة اثنين او ثلاث او ثمان واربعين او احدى او خمس او ست
وخمسين ولما مات قال ابو هريرة مات حبر الامة ك في الفرايض من حديث
ابي قلابة عن انس وصححه فاغتر به المولف فرمز لصحته وفيه ما فيه فقد قال
الحافظ ابن حجر قد اعل بالارسال قال وسماع ابي قلابة من انس صحيح الا انه قيل انه لم
يسمع منه هذا وقد ذكر الدارقطني الاختلاف فيه على ابي قلابة في العلل ورجح هو وغيره
ارساله انتهى لكن ذكر ابن الصلاح ان الترمذي والنسائي وابن ماجة اوردوه باسناد
جيد بلفظ افرضكم زيد قال وهو حديث حسن (ن)
افش بهمزة قطع مفتوحة السلام بذلا اي اظهره برفع الصوت او باشاعته بان تسلم
على من تراه تعرفه ام لا تعرفه فانه اول اسباب التالف ومفتاح استجلاب الود مع ما
فيه من رياضة النفس ولزوم التواضع واعظام حرمات المسلمين ورفع التقاطع
والتهاجر وهذا العموم خصه الجمهور بغير اهل الكفر والفجور وقال ابن حجر وعكس
ابو امامة فاخرج عن الطبراني بسند جيد انه كان لا يمر بمسلم ولا نصراني ولا صغير
ولا كبير الا سلم عليه فقيل له فقال امرنا بافشاء السلام وكانه لم يطلع على دليل الخصوص
وابذل بوحدة تحتية الطعام اي اعطه وجد به للخاص والعام من كل محترم واستحي
من الله كما يستحيي رجلا اي من رجل من رهطك ذي هيبة وليحسن بلام الامر

فتشاه

فمثناة تحتية مفتوحة فخا ساكنة فسين مضمومة **خلقك** بضمتين فونه بلام الامر دون
غيره مما ذكر معه ايماء الى ان الذاتي ما ذكر قبله وبعده وعماد الكل **واذا اسات الى احد**
بقول او فعل **فاحسن** اليه كذلك **فان الحسنات يذهبن السيئات** ارشد الى ايصال
النفع بالقول والفعل فالقولي كافشا السلام وفي معناه كل قول كشفاعة وتعليم
خير وهداية ضال وانذار مشرف ونحوها والفعلي كالاطعام وفي معناه كل فعل
ككسوة عار وسقي ظمان ونحوها وختم بالامر بالاحسان لما انه اللفظ الجامع الكلي
وفيه الحث على الجود والسخا ومكارم الاخلاق وخفض الجناح للمسلمين والتواضع
والحث على تالف قلوبهم واجتماع كلمتهم وتوادهم واستجلاب ما يحصل ذلك والحديث
يشتمل على نوعي المكارم لانها اما مالية والاطعام اشارة اليها او بدنية والسلام
اشارة اليها **طب عن ابي امامة** قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه لين وبقية
رجاله ثقات ه

افشوا بهمزة قطع مفتوحة **السلام بينكم تسلموا** من التنافر والتقاطع ولزوم لكم
المودة وتجتمع القلوب وتزول الضغاين والحروب فاخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم
ان السلام يبعث على التحابب وينفي التقاطع قال الماوردي وقد جا في كتاب الله
تعالى ما يفيده قال تعالى ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه
ولي حميم يحكى عن مجاهد ان معناه ادفع بالسلام اساة المسي قال بعضهم وافشا
السلام ابتدا يستلزم افشاه جوابا وقال بن دقيق العيد استدل بالامر بالافشا
من قال بوجوب الابتدا بالسلام وفيه نظر اذ لا سبيل الى القول بانه فرض عين
على التعميم على الجانبين وهو ان يجب على كل احد ان يسلم على كل من لقيه لما فيه من
الحرج والمشقة فاذا سقط من جانبي العمومين سقط من جانب الخصوصين اذ لا
قايل بانه يجب على واحد دون الباقين واذا سقط على هذه الصورة لم يسقط الاستحباب
لان العموم بالنسبة الى كلا الطرفين ممكن انتهى قال بن حجر وهذا البحث ظاهر
في حق من قال ان ابتدا السلام فرض عين لا كفاية اذا قلنا انه واجب على واحد
لا بعينه **خدع هب حب** كلهم **عن البرا** بن عازب قال بن حبان صحيح وقال
الهيثمي رواه عنه احمد وابو يعلى ورجاله ثقات ه

افشوا السلام بينكم تحابوا بحذف احدى التاءين للتخفيف اي ما تالف قلوبكم وفيه
مصلحة عظيمة من اجتماع قلوب المسلمين وتناصرهم وتعاضدهم ولهذا قال بعضهم
زفع للضغينة بغير مونة واكتساب اخوة باهون عطية وصدر هذا الحديث
لا تدخلوا الجنة حتى تومنوا ولن تومنوا حتى تحابوا الا ادلكم على شي اذا فعلتموه
تحاببتم افشوا السلام الخ وافشاوه نشره لكافة المسلمين من عرفت ومن لا تعرف
قال النووي الافشا الاظهار والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته واقله ان
يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فان لم يسمعه لم يكن اتيا بالسنة ويستحب
ان يرفع صوته بقدر ما يتحقق ان يسمعه **ك عن ابي موسى** قال ك صحيح وتبعه

المص رحمه الله فرمز لصحته ○

افشوا السلام فانه اي افشاءه المعهود من افشوا لله تعالى رضي اي هو مما يرضي الله به عن العبد يعني انه يقبله ويثيب عليه قال القيصري ومعنى سلام عليكم سلمت مني ان اضرك واذيك بظاهري و باطني والافشا الاظهار قال بن العربي من فوايد افشا السلام حصول الالفة فتتالف الكلمة و تعم المصلحة و تقع المعاونة على اقامة شرايع الدين واخزا الكافرين وهي كلمة اذا سمعت اخلصت القلب الواعي لها عن الجنود الي الاقبال على قايلها طس عد عن بن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه سالم ابن عبد الاعلى ابو الفيض متروك فرمز المص لحسنه غير مرضي ○

افشوا السلام قال القاضي افشا السلام رفع الصوت به واشاعته قال ويستثنى من ندب رفع الصوت بالسلام ما لو دخل مكانا فيه نيام فالسنة ما ثبت في صحيح مسلم ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجي من الليل و يسلم تسليما لا يوقظ نايما ويسمع اليقظان كي تعلوا اي ترتفعوا شانكم فانكم اذا افشيتموه تحاببتم فاجتمعت كلمتكم فقهرتم عدوكم وعلوتم عليه او اراد الرفعة عند الله تعالى طب عن ابي هريرة رمز المص لضعفه وليس كما زعم فقد قال الحافظ المنذري اسناده جيد والهيثمي وغيره اسناده حسن ○

افشوا السلام اظهروه دخل في عمومه افشاءه من دخل مكانا ليس فيه احد لقوله تعالى فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم ذكره بن حجر وفي الادب بسند حسن عن بن عمر يستحب اذا لم يكن في البيت احد ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين واطعموا الطعام قال العراقي المراد به هنا قدر زايد على الواجب في الزكاة سوا فيه الصدقة والهدية والضيافة والامر للندب و قد يجب واضربوا الهام اي روس الكفار جمع هامة بالتخفيف الراس قال الزين العراقي اقتصر فيه على ضرب الهام لان ضرب الروس مفض للهلاك بخلاف بقية البدن فانها تقع فيه الجراح ويبرا صاحبها فاذا افسد الدماغ هلك صاحبه تورثوا الجنان التي وعد بها المتقون لان افعالهم هذه لما كانت تخلق عليهم الجنان فكانهم ورثوها قال الطيبي والحديث من باب التكميل لقوله تعالى اشدا على الكفار رحما بينهم او تخصيص الهام بالضرب يدل على بطالتهم وشدة ضربهم وقال بعضهم جمع المصطفى صلى الله عليه وسلم بين هذه القراين المتعددة اشارة الي جواز التسجيع لكن بشرط عدم التكلف والتعلق بدليل قوله في خبر اخر اسجع كسجع الكهان وذم المنشد فبين باظهار فصاحته لصرف الوجوه اليهم وحوشي المصطفى صلى الله عليه وسلم عن قصد ذلك بل اذا قصد البيان لدين الله سمح طبعه الزكي وعنصره العربي بترادف قراين لكمال فصاحته بغير تكلف في استخراجها وهذا الحديث رواه ايضا العسكري عن عبد الله ابن سلام بنحوه وزاد بيان السبب فقال لما قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الله قبله فقيل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجيت في الناس لانظر

فلما رايته عرفت انه ليس بوجه كذاب وكان اول شيء تكلم به ان قال يا ايها الناس افشوا السلام الخ ت عن ابي هريرة وقال حسن غريب انتهى ق

افشوا السلام قال بعضهم والحكمة فيه ان ابتدا التلاقي وما الحق به من مواطن مشروعية السلام ربما نشا عنه خوف او كبر من احد الجانبين فتعين ابتداه بتحية السلام ازالة للخوف وتحليا بالتواضع واستثنى بعضهم من طلب افشا السلام ما لو علم من انسان انه لا يرد عليه فلا يسلم عليه لئلا يوقعه في المعصية وتعقبه النووي بان المامورات الشرعية لا تترك لمثل ذلك ولو نظرنا لمثل ذلك بطل انكار كثير من المنكرات ورده ابن دقيق العيد بان مفسدة توريط المسلم في المعصية اشد من ترك مصلحة السلام سيما وامتثال الافشا يحصل مع غيره واطعموا الطعام فان فيه قوام الابدان قال البيهقي يحتمل اطعام المحاويج ويحتمل الضيافة او هما معا وللضيافة في التحابب والتالف اثر عظيم وكونوا اخوانا كما امركم الله اي كالاخوة التي امركم الله بها من الاخا في الله والحب في الله قال سبحانه وتعالى انما المومنون اخوة قال ابو الدردا فيما اخرجه الحكيم الترمذي عنه ما لكم عباد الله لا تحابون وانتم اخوان على الدين ما فرق بين اهوايكم الا خبث سرايركم ولو اجتمعتم على امر تحاببتم ما هذا الا قلة الايمان في صدوركم ولو كنتم توقنون بخير الاخرة وشرها كما توقنون بامر الدنيا لكنتم للاخرة اطلب فبيس القوم انتم الا قليلا منكم ما حققتم ايمانكم بما يعرف به الايمان البالغ وما لكم تتبرا منكم عن ابن عمر بن الخطاب وكذا رواه النسائي ه

افضل الاعمال بعد الايمان اي اكثرها ثوابا الصلاة لوقتها في رواية على وقتها واللام بمعنى في او للاستقبال نحو فطلقوهن لعدتهن واما خبر اسفروا بالفجر فمؤول كما مر وبر الوالدين في رواية ثم بدل الواو ووجهه ظاهر والصلاة اول وقتها اي للمحافظة عليها المامور به في اية حافظوا على الصلوات والمحافظة تكون باداها اول وقتها خوف فوت فضيلتها وهذا حث على ندب المبادرة وخبر فصلى بي جبريل في اليوم الثاني حين صار ظل كل شيء مثله بيان للجواز واعلم ان الله تعالى قد عظم شان الوالدين وقرن حقهما بحقه وشركه بواو العطف في قوله تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا لانه تعالى خلق الولد وصوره واخرجه الى الدنيا ضعيفا لا حيلة له ثم قيض له ابويه فتكفلا بتربيته لانه لا قوام له بنفسه فلم يزل يربيانه حتى اوصلاه الى حد يقوم بنفسه ولو تركاه ونفسه هلك فكانا سبب تمام خلقته ونشاته فالله هو الخالق المصور حقيقة وهما المنشيان له مجازا فلذلك لا يقدر احد ان يقوم بحق ابويه فان من كان سبب نشاتك كيف تقدر على حقه او تفي بشكره ولذلك قرن تعالى عقوقهما بالشرك به كما قرن طاعتهما بطاعته ولما كان الشرك لا يغفر علم قدر العقوق لاقترانه به فقدر بر والديه فقد بر ربه لانه في برهما بره للاشتراك المتقدم ومن عقهما فقد للاشتراك المتقدم م عن ابن مسعود قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل فقال الصلاة لوقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين ثم قلت اي قال الجهاد في سبيل الله م

افضل الاعمال الصلاة في اول وقتها لانها اعظم الوصل بين العبد وربه وهي عماد

الظهر ح

الدين وعصام اليقين مشتملة على ما لم يشتمل عليه غيرها من الكمالات ولذا قال بعض اهل الكمال
الصلاة طهرة للقلوب واستفتاح لابواب الغيوب تتسع فيها ميادين الاسرار وتشرق
فيها شوارق الانوار ثم ما احسن ترتيبها فكما ان الجنة قصورها لبنة من ذهب واخرى
من فضة وبلاطها المسك فالصلاة بناؤها لبنة من قراءة ولبنة من ركوع ولبنة
من سجود وبلاطها التسبيح والتحميد (د ك عن ام فروة) الانصارية صحابية لها حديث
ويقال هي بنت ابي قحافة اخت ابي بكر الصديق رمز المص لصحته وكانه ذهل عن قول الصدر
المناوي وغيره فيه عبد الله بن عمر العمري غير قوي وقد تكلم فيه يحيى من جهة حفظه
وعن قول الحافظ ابن حجر رواه ابو داود والترمذي وفي اسناده اضطراب

(افضل الاعمال الصلاة لوقتها) تنبيه قال ابن الزملكاني اطلق جمع ان الفضل في الاعمال
الصالحة باعتبار كثرة الثواب وليس على اطلاقه بل ان كان ذات هذا الوصف وهذا العمل
اشرف واعلا فهو افضل وقد يخص الله تعالى بعض الاعمال من الوعد بما لم يجر به الاخر ترغيبا
فيه اما لنفرة النفس عنه او لمشقته غالبا فرغب فيه بمزيد الثواب او لان غيره مما يكتفى
فيه بدواعي النفس والثواب عليه تفضل فالانصاف ان المفاضلة تارة تكون بكثرة الثواب وتارة
بحسب الوصفين بالنظر اليهما وتارة بحسب ثمراتهما وتارة بامر عرض لهما ومجمع ذلك
انه قد يكون الامر ذاتيا وقد يكون الامر عرضيا فاذا اجاز لنا الكلام في التفضيل فلا بد
من استحضار هذه المقدمة فتدبرها فلا بد من ملاحظتها فيما مر وفيما ياتي انتهى وتحصل
المبادرة باشتغاله باسبابها كطهارة وغيرها اول الوقت ثم بصليها ولا تشترط
الشرعة خلاف العادة ولا يضر التاخير بتقليل اكل وكلام وكلام مر شامل للعشا وهو
الاصح عند جمهور الشافعية وذهب كثير منهم الى ندب تاخيرها الى ثلث الليل لحديث
اخر ومحل ندب التعجيل ما لم يعارضه معارض مما هو مقرر في الفروع (وبر الوالدين)
اي طاعتهما والاحسان اليهما فيما لا يخالف الشرع قال العراقي اخبر ان افضل حقوق
الله الصلاة لوقتها وافضل حقوق العباد بعضهم على بعض بر الوالدين فهما احق
بالبر من جميع الاقارب (والجهاد في سبيل الله) بالنفس والمال اي لاعلاء كلمة الله تعالى واظهار
شعار دينه وقدم بر الوالدين لكونه افضل من الجهاد لان الجهاد وسيلة لاعلاء اعلام
الايمان وفضيلة الوسيلة بحسب فضيلة المتوسل اليه بل التوقف حله على اذنهما وتوقفه
عليه لا يوجب كونه افضل منه وكم له من نظير اما طاعتهما فيما خالف الشرع فليست
من البر بل من الاثم فيجب على الانسان ان يقاطع في دينه من كان به براً وكان عليه
مشفقاً هذا ابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه له المنزلة العالية في الفضل والاثر المشهور
في الاسلام قتل اباه يوم بدر واتى براسه للنبي صلى الله عليه وسلم طاعة لله
ولرسوله حين بقي على ضلاله وبالغ في طغيانه ولم يتعطف عليه رحم ولا كفه عنه
اشفاق وانما خص هذه الثلاثة بالذكر لانها عنوان على ما سواها من الطاعات
ممن حافظ عليها فهو لما سواها احفظ ومن ضيعها كان لما سواها اضيع
فمن اهمل الصلاة مع كونها عماد الدين فهو لغيرها اهمل ومن لم يبر والديه مع وفور

حقهما عليه كان لغيرهما اقل برا ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين كان لجهاد
غيرهم من الفساق اترك خط عن انس رمز المص رحمه الله لحسنه

افضل الاعمال اي من افضلها بعد الفرايض كما ذكره في الحديث المار والمراد الاعمال التي
يفعلها المومن مع اخوانه ان تدخل اي ادخالك على اخيك المومن اي اخيك في الايمان وان لم
يكن من النسب سرورا اي سببا لانشراح صدره من جهة الدين او الدنيا او تقضي تودي عنه
دينا لزمه اداوه لما فيه من تفريج الكرب وازالة الذل او تطعمه ولو خبزا فما فوقه من نحو
اللحم افضل وانما خص اللحم لعموم تيسر وجوده حتى لا يبقي للمرء عذر في ترك الافضال على
الاخوان والافضل اطعامه ما يشتهيه لقوله في الحديث الاتي من اطعم اخاه المسلم شهوته
والمراد بالمومن المعصوم الذي يستحب اطعامه فان كان مضطرا وجب اطعامه ولا يخفى
ان قضاء الدين او اطعام الجايع من جملة ادخال السرور على المديون والجايع فهو عطف
خاص على عام للاهتمام قيل لابن المبارك ما بقي مما تستلذ قال الافضال على الاخوان ابن ابي
الدنيا ابو بكر واسمه يحيي في كتاب قضاء الحوايج اي في الكتاب الذي الفه في فضل قضاء حوايج
الاخوان هب عن ابي هريرة قال سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل
فذكره وضعفه المنذري وذلك لان فيه الوليد بن سجاع قال ابو حاتم لا يحتج به وعمار
ابن محمد مضعف عد عن ابن عمر بن الخطاب وظاهر صنيع المولف رحمه الله ان البيهقي
خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال عمار فيه نظر والحديث شاهد مرسل
ثم ذكره والحاصل انه حسن لشواهده

افضل الاعمال بعد الايمان بالله التودد اي التحبب للناس حبا لله وفي الله كما يشير اليه
خبر افضل الاعمال الحب في الله والبغض فيه ولان بذلك تحصل الالفة الجامعة التي
تتعطف القلوب عليها ويندفع المكروه بها والالفة تجمع الشمل وتمنع الذل ومن امثالهم
من قل ذل والجمع بينه وبين ما قبله من الاخبار ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان
يجيب كل احد بما يوافقه ويليق به او بحسب الحال والوقت او السوال وفيه ايما الى ان مخالطة
الناس افضل من العزلة تنبيه قال ابن حزم الفضل قسمان لا ثالث له ففضل
اختصاص من الله تعالى بلا عمل وفضل مجازاة بعمل اما فضل الاختصاص فان العالم
يشترك فيه جميع الخلق من ناطق وغيره وجماد وعرض كفضل الملايكة وفضل الانبيا وفضل
ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاطفال وفضل ناقة صالح وذبيح ابراهيم
وفضل الجمعة وليلة القدر واما فضل المجازاة فلا يكون الا للحي الناطق وهم الملايكة
والانس والجن والاقسام المستحق بها التفضيل على في هذا القسم سبعة ماهية العمل
وكميته وعرض منه وكيفيته والكم والزمان والمكان فالماهية ان يكون احدهما يوفي
فروضه والاخر لا يوفيها والكمية ان يخلص احدهما في العمل ويشوبه الاخر ببعض
المقاصد الدنيوية والكيفية ان يوفي احدهما جميع حقوق العمل او رتبه والاخر ياتي
به لكن ينتقص من رتبه والكم ان يستويا في الفرض ويتفاوتا في النفل والزمان كمن عمل من صبي
كصدر الاسلام او وقت الحاجة والمكان كالصلاة بالمسجد الحرام والمدينة والاضافة

وفضل الفقر والمدينة والكعبة على سائر البقاع والحجر الاسود
على سائر الاحجار وشهر رمضان ويوم الجمعة

كعلم من نبي ونتيجة الفضل بهذه الوجوه شيئان احدهما تعظيم الفاضل علي المفضول
فهذا يشترك فيه ما كان تفضله بغير عمل وما كان بعمل الثاني علو الدرجة في الجنة اذ لا يجوز
الحكم للمفضول بعلو الدرجة فيها علي الفاضل والا لبطل الفضل وهذا القسم يختص به
الفاضل بفضل عمله الي هنا كلامه الطبراني في مكارم الاخلاق عن ابي هريرة ح
افضل الاعمال اي من افضلها والمراد افضل الاعمال الكسبية المطلوبة شرعا الكسب من
الحلال اللايق لان طلب الحلال فريضة بعد الفريضة كما سيجيء في خبر وسيجي في خبر ان
الله يحب ان يري عبده تعبا في طلب الحلال قال حجة الاسلام اذا كان الرجل معيلا محترفا
للقيام بحق العيال تكسب الحلال له افضل من العبادة البدنية لكنه لا ينبغي له ان يخلو
او ينفك عن ذكر الله تعالي ابن لال احمد بن علي وكذا الديلمي عن ابي سعيد الخدري وفيه
اسماعيل بن عمر شيخ لا يعرف وعطية العوفي اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفوه هـ
افضل الاعمال الايمان بالله وحده لانه به فضلت الانبيا علي غيرهم وهم انما تفاضلوا
فيما بينهم بالعلم به لا بغيره من الاعمال ثم الجهاد ثم حجة مبرورة اي مقبولة ولم
يخالطها اثم من الاحرام الي التحلل الثاني او لا ريا فيها اقوال رجح النووي ثانيها والحجة
المبرورة تفضل ساير الاعمال كما بين مطلع الشمس الي مغربها عبارة عن المبالغة في سموها
علي جميع الاعمال من البر قال النووي وذكرها هنا الحج بعد الجهاد وفي خبر اخر بدل الحج العتق
وفي خبر اخر بدا بالصلاة فالبر فالجهاد وفي اخر السلامة من يده ولسان واختلاف
الاجوبة باختلاف الاحوال والاشخاص كما تقرر وقدم الجهاد وليس بركن علي الحج المفروض
لنفع الحج غالبا وتعدي نفع الجهاد او كان حيث كان الجهاد فرض عين وكان اهم منه
حال التنبيه وهذا الحديث له تتمة عند الامام احمد من حديث عمرو بن العاص
سياقه سال رجل رسول الله صلي الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله
وتصديق به وجهاد في سبيله وحج مبرور قال اكثرت يا رسول الله قال فلين الكلام
وبذل الطعام وسماح وحسن خلق قال الرجل اريد كلمة واحدة قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم اذهب لا تتهم الله علي نفسك انتهي طب عن ماعز ماعز في الصحابة متعدد
فكان اللايق تمييزه وقيل ان هذا غير منسوب وظاهر صنيع المص انه لا يوجد لا علا
من الطبراني وهو عجب فقد خرجه احمد في المسند قال الهيثمي بعد ما عزاه له
وللطبراني رجال احمد رجال الصحيح فاقتضي ان رجال الطبراني ليسوا كذلك فكان ينبغي
للمص عزوه اليه لكن الحديث له شواهد ترقيه الي الصحة بل ادعي بعضهم تواتره
فمنها ما رواه احمد عن عبادة ان رجلا اتي المصطفي صلي الله عليه وسلم فقال
يا نبي الله اي العمل افضل قال الايمان بالله وتصديق به وجهاد في سبيله قال اريد
اهون من ذلك قال السماحة والصبر قال اريد اهون من ذلك قال لا تتهم الله
في شي قضي لك به ن
افضل الاعمال العلم بالله اي معرفة ما يجب له ويمتنع عليه من الصفات والسلوب
والاضافات فالعلم بذلك افضل الاعمال واشرف العلوم واهمها فانه لم يثبت وجود

صانع عالم قادر مكلف مرسل للرسل منزل للكتب لم يتصور علم فقه ولا حديث
ولا تفسير فجميع العلوم متوقفة على علم الاصول وتوقفها عليه ليس بطريق
الخدمة بل الاضافة والرياسة ومن ثم عد رئيس العلوم كلها فمعرفة الله
تعالى والعلم به اول واجب مقصود لذاته على المكلف لكن ليس المراد بالمعرفة
الحقيقية لان حقيقته تعالى غير معلومة للبشر ولا العيانية لانها مختصة
بالاخرة عند مانعي الرؤية في الدنيا مطلقا او لغير نبينا صلى الله عليه وسلم
وهم الجلة الاكابر ولا ولي الرتبة العلية وقليل ما هم ولا الكشفية فانها منحة الهية
ولا تكلف بمثلها اجماعا بل الشرعية فيه وهي ان يعلم بالدليل القطعي وجوده تعالى وما يجب
له ويستحيل عليه كما تقرر وسبب الحديث ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال
اي الاعمال افضل قال العلم بالله ثم اتاه فسأله فقال مثل ذلك فقال يا رسول الله انما
اسالك عن العمل فقال **ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره** لان العبادة المعول
عليها انما هي العلم به فاجل المقاصد واهم المطالب واعظم المواهب العلم بالله
فهو اشرف ما في الدنيا وجزاؤه اشرف ما في الاخرة وهذا هو الغاية التي تطلب
لذاتها وانما يشعر بتمام الشعور بان ذلك عين السعادة اذا انكشف الغطا
وفارق الدنيا ودخل الاخرة واما في الدنيا فان شعر ببعض شعور قال بعضهم
لا ينبغي لعاقل ان ياخذ من العلوم الا ما يصحبه الى البرزخ لا ما يفارقه عند
انتقاله الى عالم الاخرة وليس المنتقل معه الا العلم بالله والعلم بمواطن الاخرة
حتى لا ينكر التجليات الواقعة فيها ولا طريق لذلك الا بالخلوة والرياضة
والمجاهدة او الجذب الالهي **وان الجهل لا ينفعك معه قليل العمل ولا كثيره** لان
العلم هو المصحح للعمل والناس بمعرفته يرشدون وبجهله يضلون فلا تصح اذن
عبادة جاهل فاعلمها صفات ادائها ولم يعلم شروط اجزائها وفي طيه حث على انه
ينبغي للعاقل ان ينفي عن نفسه رذائل الجهل بفضائل العلم وغفلة الاهمال باستنفاد
العادة ويرغب في العلم رغبة متحقق لفضائله واثق بمنافعه ولا يلهيه عن
طلبه كثرة مال وجده ولا نفوذ امر وعلو قدر فان من نفذ امره فهو الى العلم احوج
ومن علت منازله فهو بالعلم احق انتهى قال ابن حجر وفيه ان العلم بالله ومعرفة
ما يجب من حقه اعظم قدرا من مجرد العبادة البدنية **الترمذي** الحكيم في النوادر
عن انس قال الزين العراقي وسنده ضعيف انتهى وكان على المصنف استيعاب مخرجيه
ايماء الى تقويته فمنهم ابن عبد البر وغيره
افضل الاعمال الحب في الله اي في ذات الله لا لشوب رياء ولا هوى **والبغض في الله**
قال الطيبي في هنا بمعنى اللام وفي الحديث الاتي من احب لله اشارة الى الاخلاص
لكن في هنا ابلغ اي الحب في جهته ووجهه كقوله تعالى والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا اي في حقنا ومن اجلنا ولوجهنا خالصا فمن افضل الاعمال ان يحب
الرجل الرجل للايمان والعرفان لا لحظ نفساني كالاحسان وان يكرهه للكفر والعصيان

لا ايذا ابه له والحاصل ان لا يكون معاملته مع الخلق الا لله ومن البغض في الله بغض النفس الامارة واعدايها وبغضها بمخالفة امرهما والمجاهدة مع النفس بحبسها في طاعة الله بما امر ونهي ومع اعدايه تعالي بالمصابرة معهم والمرابطة لاجلهم وهذا الحديث علي وجازته من الجوامع ومن تدبره وقف علي سلوك طريق الله وفنا السالك في الله ثم ان قيل كيف يكون الحب في الله والبغض فيه افضل من نحو الصلاة والصوم والجهاد قلنا من احب في الله يحب انبياه واولياه ومن شرط محبته اياهم ان يقفوا اثرهم ويتبع امرهم

تعصي الاله وانت تظهر حبه	هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لاطعته	ان المحب لمن يحب مطيع

وكذا من ابغض في الله ابغض اعداه وبذل جهده في مجاهدتهم بالسنان واللسان قال ابن رسلان وفيه انه يجب ان يكون للانسان اعدا يبغضهم في الله كما له اصدقا يحبهم لله د عن ابي ذر قال الصدر المناوي رحمه الله فيه رجل مجهول ف

افضل الايام اي ايام الاسبوع قال ابو البقا اصل ايام ايوام اجتمعت اليا والواو وسبقت الاولي بالسكون فقلبت الواو يا وادغمت الاولي فيها عند الله العندية للتشريف يوم الجمعة لما له من الفضايل التي لم تجتمع في غيره فمنها ان فيه ساعة محققة الاجابة وموافقة يوم وقفة المصطفي صلي الله عليه وسلم واجتماع الخلايق فيه في الاقطار للخطبة والصلاة ولانه يوم عيد كما في الخبر ولموافقته يوم اكمال الله تعالى دينه لعباده واتمام نعمته عليهم وموافقته يوم الجمع الاكبر والموقف الاعظم يوم القيامة ومن ثم شرع الاجتماع فيه والخطبة ليذكروا المبدا والمعاد والجنة والنار ولهذا سن في فجره قراة السجدة وهل اتي لاشتمالهما علي ما كان وما سيكون في ذا اليوم من خلق ادم والمبدا والمعاد لان الطاعة الواقعة فيه افضل منها في ساير الايام حتي ان اهل الفجور يحترمون يومه وليلته ولموافقته يوم المزيد في الجنة وهو اليوم الذي يجتمع فيه اهلها علي كثبان المسك فلهذه الوجوه فضلت وقفة الجمعة علي غيرها لكن ما اشتهر من انها تعدل اثنين وسبعين حجة باطل لا اصل له كما بينه بعض الحفاظ ثم الكلام في افضل ايام الاسبوع اما افضل ايام العام فعرفة والنحر وافضلهما عند الشافعية عرفة لان صيامه يكفر سنتين وما من يوم يعتق فيه الرقاب اكثر منه فيه ولان الحق سبحانه يباهي ملايكته باهل الموقف وقيل الافضل يوم النحر ففيه التضرع والتوبة وفي النحر الوفادة والزيادة هب عن ابي هريرة اسناده حسن ف

افضل الايمان ان تعلم ان الله معك حيث ما كنت فانه متي علم ذلك استوت سريرته وعلانيته في كل مكان واستحيي منه في كل زمان والهيبة والحيا وثانا فان لنفس العبد في كل ما ذكره الله سرا وجهرا وبطنا وظهرا فالنفس في هذه الاحوال الاربع تخشع لهيبته وتذل وتخمد شهواتها وتتل حركاتها فاذا كان من الله لعبده تاييد بهذين فقد استقام والمراد بذلك علم القلب لا علم اللسان فقد علم الموحدون ان الله معهم بالنص القراني

نيته

بيان من

ما يكون

مايكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم لان الايمان شهادة القلب فانه سبحانه حي
قايم موجود واله واحد معبود فهذا هو الايمان العام الذي من سلبه غير مومن
ثم لشهود القلب مراتب ومن افضلها شهود ه لله في كل مكان يكون فيه العبد
علي اي حال كان من خلا وملا وسرا وضرا ونعيم وبوس وطاعة وعصيان فيكون في
حال الخلا مستحييا وفي الملا متوكلا وفي السترا حامدا وفي الضرا راضيا وفي الغني بالافضال
وفي الاقلال بالصبر وفي الطاعة بالاخلاص وفي المعصية بطلب الخلاص طب حل
من حديث ابي نعيم بن حماد عن عثمان بن كثير عن محمد بن مهاجر عن عروة بن غانم
عن عبادة بن الصامت ثم قال ابو نعيم غريب من حديث عروة لم نكتبه الا من
حديث محمد بن مهاجر انتهي ونعيم بن حماد اورده الذهبي في الضعفا وقال وثقه احمد
وجمع وقال النساي غير ثقة وقال الازدي وبن عدي قال كان يضع وقال ابو داود
بيان القرشي
عنده نحو عشرين حديثا لا اصل لها انتهي ومحمد بن مهاجر فان كان هو القرشي فقال
البخاري لا يتابع علي حديثه او الراوي عن وكيع فكذبه جرزة كما في الضعفا
للذهبي وبه يتجه رمز المص رحمه الله تعالي لضعفه

افضل الايمان اي من افضل خصاله الصبر اي حبس النفس علي كريه تتحمله او عن لذيذ
تفارقه وهو ممدوح مطلوب والمسامحة بمعني المساهلة وفي رواية السماحة بدل
المسامحة وذلك لان حبس النفس عن شهواتها وقطعها عن لذاتها ومالوفاتها
تهذيب لها في رضي الله وذلك من اعلا خصال الايمان وبذل المال وغيره من المقتنيات
مشق صعب الا علي من وثق بما عند الله واعتقد ان ما انفقه هو الباقي فالجود ثقة
بالمعبود من اعظم خصال الايمان قال الزركشي والسماحة تيسير الامر علي المسامح
وروي نحو ذلك عن الحسن وانه قيل ما الصبر والسماحة فقال الصبر عن محارم الله والسماحة
بفرايض الله وفي الحديث وما قبله وما بعده ان من الايمان فاضل ومفضول فيزيد وينقص
اذ الافضل ازيد وفي الخبر من سامح سومح له فر عن معقل بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف
ابن يسار ضد اليمين المزني بضم الميم وفتح الزاي وفيه زيد العمي قال الذهبي في الضعفا
ضعيف متماسك تخ عن عمير مصغر عمر بن قتادة بن سعيد الليثي الصحابي بن مسلمة
الفتح وفي مسند بن يعلي انه استشهد مع المصطفي صلي الله عليه وسلم قال قال رجل
يا رسول الله ما افضل الايمان فذكره قال الحافظ العراقي ورواه ابو يعلي وبن حبان في
الضعفا من حديث جابر بلفظ سيل عن الايمان فذكره وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر
ضعفه الجمهور وورواه احمد من حديث عمرو بن عنبسة بلفظ ما الايمان قال
الصبر والسماحة وفيه شهر بن حوشب ورواه البيهقي في الزهد بلفظ اي الاعمال افضل
قال الصبر والسماحة وحسن الخلق واسناده صحيح الي هنا كلام الحافظ وبه يعرف ان
اهمال المص لرواية البيهقي مع صحة سندها وزيادة فايدتها غير جيد والله
اعلم

افضل الايمان ان تحب لله وتبغض لله لا لغيره فتحب اهل المعروف لاجل الله لا لغيرهم

المعروف معه ويكره اهل الفساد والشر لاهله لا لايذائهم له وتعمل لسانك في ذكر الله
عز وجل بان لا يفتر عن الذكر به فان الذكر مفتاح الغيب وجاذب الخير وانيس
المستوحش ومنشور الولاية قال وهب اوحى الله الى داود عليه السلام اسرع الناس مرورا تعالى صح
على الصراط الذين يرضون بحكمي والسنتهم رطبة بذكري والمراد انه يعمل اللسان هو
الترجمان مع القلب فان الذكر مع الغفلة ليس له كبير جدوى ولكن لما كان اللسان هو
الترجمان اقتصر عليه مع ارادة ضميمة الذكر القلبي وان تحب للناس من الطاعات
والمباحات الدينية والدنيوية ما اي مثل الذي تحب لنفسك من ذلك وليس المراد
ان يحصل لهم ما له مع سلبه عنه ولا مع بقائه له اذ قيام الجوهر او العرض بمحلين محال
وتكره لهم ما تكره لنفسك من المكاره الدنيوية والاخروية وان تقول خيرا كلمة تجمع
الطاعات والمباحات وتخرج المنهيات او تصمت اي تسكت والمراد بالمثلية هنا
مطلق المشاركة المستلزمة لكف الاذى والمكروه عن الناس والتواضع لهم واظهار
عدم المزية عليهم فلا ينافي كون الانسان يحب بطبعه لنفسه كونه افضل الناس
على ان الاكمل خلاف ذلك فقد قال الفضيل لابن عيينة ان اردت ان يكون الناس مثلك
فما اديت النصح فكيف لو وددت انهم دونك ومقصود الحديث وما في معناه ائتلاف
القلوب وانتظام الاحوال وهذه هي قاعدة الاسلام التي اوصى الله سبحانه بها بقوله
تعالى واعتصموا بحبل الله الاية وايضاحه ان كلا منهم اذا احب لجميعهم مثل ما له
من الخير احسن اليهم وكف اذاه عنهم فيحبونه فتسري بذلك المحبة بينهم ويكثر
الخير ويرتفع الشر وينتظم امر المعاش والمعاد وتصير احوالهم على غاية
السداد طب عن معاذ بن انس قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
افضل الايمان فذكره قال الهيثمي رحمه الله فيه ابن لهيعة وهو ضعيف (ن)
افضل الجهاد اي من افضل انواع الجهاد بالمعنى اللغوي العام كلمة حق بالاضافة
ويجوز تركها او تنوينها وفي رواية للترمذي عدل بدل حق واراد بالكلمة الكلام وما
يقوم مقامه كالخط عند سلطان جائر اي ظالم لان مجاهدة العدو مترددة بين رجا
وخوف وصاحب السلطان اذا امره بمعروف تعرض للتلف فهو افضل من جهة
غلبة خوفه ولان ظلم السلطان يسري الى جم غفير فاذا كفه فقد اوصل النفع الى خلق
كثير بخلاف قتل كافر والمراد بالسلطان من له سلاطة وقهر وقضية صنيع المؤلف
ان هذا هو الحديث بكماله ولا كذلك بل تمامه عند مخرجه ابن ماجة كابي داود
او امير جائر تتمة اصل الجهاد بالكسر لغة المشقة وشرعا بذل الجهد في
قتال الكفار ويطلق على مجاهدة النفس على تعلم امور الدين ثم على العمل بها ثم
على تعليمها واما مجاهدة الشيطان فعلى دفع ما ياتي به من الشبهات وما يزينه
من الشهوات واما مجاهدة الكفار فباليد والمال واللسان والقلب واما الفساق
فباليد ثم اللسان ثم القلب فائدة قال الدميري دخل النور البكري على محمد

ابن

ابن قلاوون فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الجهاد وذكر الحديث
وانت ظالم فامر بقطع لسانه فجزع واستغاث فشفع فيه بعض الامرا فقال
السلطان اردت امتحان اخلاصه ثم نفاه ه عن ابي سعيد الخدري وكذا رواه
عنه ابو داود والترمذي باللفظ المذكور من الوجه المزبور ولعل المص ذهل عن ذكره
ثم ان فيه عند الكل عطية العوفي قال في الكاشف ضعفوه طب حم هب عن
ابي امامة قال عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل عند الجمرة الاولى فقال
اي الجهاد افضل فسكت فلما رمى الثانية سأله فسكت ثم سأله عند العقبة
فوضع رجله في الغرز اي الركاب ثم ذكره ثم قال اعني البيهقي واسناده لين
قال وله شاهد مرسل باسناد جيد ثم ساقه عن الزهري بلفظ افضل الجهاد كلمة
عدل عند امام جائر حم ن هب والضيا كلهم عن طارق بالمهملة والقاف بن شهاب
ابن عبد شمس البجلي الاحمسي له رؤية ورواية قال في الرياض رواه النسائي باسناد
صحيح وكذا قال المنذري فالمتن صحيح
افضل الجهاد ان يجاهد الرجل ذكر الرجل وصف طردي نفسه في ذات الله وهواه بان
يكفهما عن الشهوات ويمنعهما عن الاسترسال في اللذات ويلزمهما فعل الاوامر وتجنب
النواهي فانه الجهاد الاكبر والهوى اكبر اعدائك وهو ونفسك اقرب الاعدا اليك
لان ذلك بين جنبيك والله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من
الكفار ولا اكفر عندك من نفسك فانها في كل نفس تكفر نعمة الله عليها واذا جاهدت
نفسك هذا الجهاد خلص لك جهاد الاعدا الذي ان قتلت فيه كنت من الاحيا الذين هم عند
ربهم يرزقون ولعمري ان جهاد النفس لشديد بل لا شيء اشد منه فانها محبوبة وما
تدعوا اليه محبوب فكيف اذا دعت الى محبوب فاذا عكس الحال وخولف المحبوب اشتد الجهاد
بخلاف جهاد اعدا الدنيا والدين ولهذا قال الغزالي واشد انواع الجهاد الصبر على
ما مفارقة ما هواه الانسان والفه اذ العادة طبيعة خامسة فاذا انضافت الى الشهوة
جندان من جنود الشيطان على جند الله ولا يقوى باعث الدين على قمعهما الا بتوفيق الهي
ولهذا كان افضل الجهاد ولهذا قال قطب الاحوال العارف بالله ابو يزيد البسطامي
ما زلت اسوق نفسي الى الله سبحانه وهي تبكي حتى سقتها اليه وهي تضحك تنبيه
قال ابن عربي العلل في طريق السالكين ليس لها محل الا النفوس فقط لاحظ فيها للعقول
ولا للبدن فان دوا علل العقول اتخاذ الميزان الطبيعي وازالة الفكر ومداومة الذكر
ليس الا وعلل البدن الادوية الطبية واما امراض النفس فمثلا لها مرض في الاقوال
كالتزام قول الحق فان الغيبة حق وقد نهي عنها والنصيحة في الملا حق وهي فضيحة
مذمومة وكالمن والتحدث بما لا يعني ونحو ذلك ومرض في الافعال كالريا والعجب
ومرض في الاحوال كصحبة الصالحين ليشيع انه منهم وهو في نفسه مع شهوته
فمن عرف هذه العلل وادواها وخلص نفسه منها فقد نفعها وذلك افضل
الجهاد مطلقا فانه فرض عين مطلقا ابن النجار في تاريخه عن ابي ذر ظاهر صنيع

المؤلف انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وعزوه معول عجيب
فقد خرجه الحافظ ابو نعيم والديلمي من حديث ابي ذر بلفظ افضل الجهاد ان تجاهد
نفسك وهواك في ذات الله (ن)
افضل الحج العج بفتح العين المهملة والثج اي افضل اعمال الحج رفع الصوت بالتلبية
وصب دما الهدي كذا في الكشاف قال الطيبي اراد بهما الاستيعاب به فبدا بالاحرام الذي
هو الاهلال وانهى بالتهليل الذي هو اهراق دم الهدي فاكتفى بالمبتدا والمنتهى على بالتحليل
سائر اعماله من اركان وشروط ومندوبات قال بن عبد السلام وافضل اركان الحج الطواف
فهو افضل من الوقوف لشبهه بالصلاة والعج رفع الصوت بالتلبية والثج اراقة الدم
وكل سائل لكن سائل الحج هو الدم كلي العارضة (ت) في التفسير عن بن عمر بن الخطاب
وفيه الضحاك بن عثمان قال ابو زرعة ليس بقوي ووثقه بن معين (د ك) في الحج
(هق) كلهم عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وصححه الحاكم واقره الذهبي في التلخيص
وانه لشيء عجاب مع ان فيه يعقوب بن محمد الزهري اورده هو اعني الذهبي في الضعفا
وقال ضعفه ابو زرعة وغير واحد وفيه ايضا محمد بن اسماعيل بن ابي فديك اورده
في ذيل الضعفا وقال ثقة مشهور قال بن سعد ليس بحجة (ع) عن بن مسعود قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الحج افضل فذكره واستغربه الترمذي
وهو معلول من طرقه الثلاثة قال بن حجر حديث بن ماجة عن بن عمر فيه ابراهيم
ابن يزيد الخوزي وحديث الحاكم عن ابي بكر فيه انقطاع بين المنكدر وعبد الرحمن
ابن يربوع نبه عليه الترمذي وحديث ابي يعلى عن بن مسعود فيه الواقدي (ن)
افضل الحسنات المتعلقة بحسن المعاشرة تكرمة الجلسا تفعلة من الكرامة ومن جملتها
بسط الردا والوسادة وانما تكون من افضل الحسنات اذا نويت امتثال الامر وللموالاة
لله وفي الله فانها من اوثق عرى الايمان ومن تكرمة الجلسا الاصغا لحديثه
كان بن ابي رباح اذا حدثه شخص بحديث وهو يعلمه صغا اليه اصغا من لم يسمعه
قط لئلا يخجل جليسه قال حجة الاسلام فيندب اكرام المصاحب والجليس ندبا موكدا
وفيه اشارة الى رعاية اداب الصحبة منها كتمان السر وستر العيوب والسكوت
عن تبليغ ما يسوء من مذمة الناس اياه او بلاغ ما يسره من ثناء الناس عليه وحسن
الاصغا عند الحديث وترك المراقبة وان يدعوه باحب اسمائه وان يثني عليه بما يعرف
من محاسنه ويشكره على صنيعه في حقه ويذب عنه في غيبته وينهض معه في حوائجه
من غير احواج الى التماس وينصحه باللطف والتعريض ان احتيج ويعفوا عن زلته
وهفوته ولا يعتبه ويدعوا له في الخلوة في حياته ومماته ويوثر التخفيف عنه
وينظر في حاجاته ويروح قلبه من مهماته ويظهر الفرح بما يسره والحزن بما يضره
ويضمر مثل ما يظهر فيه ليكون صادقا في وده سرا وعلنا ويبدا ه بالسلام عند اقباله
ويوسع له في المجلس ويخرج له من مكانه ويشيعه عند قيامه ويصمت عند كلامه
حتى يفرغ من خطابه وبالجملة يعامله بما يجب ان يعامل به انتهى وقال غيره اداب

المجالسة

المجالسة ان يوسع للجليس ويقبل عليه ويصغي لحديثه ويتمكن من الجلوس معه غير
مستوفز ولا يعبث بلحيته ولا خاتمه ولا يشبك اصابعه ولا يدخل اصبعه في انفه
ولا يكثر البصاق والتنخم والحكايات المضحكة ولا يحدث عن اعجابه لولده او حليلته
او طعامه او شعره او تاليفه او درسه ولا يكثر الاشارة بيده ولا التفات القضاعي
عن ابن مسعود ن
افضل الدعاء دعاء المرء لنفسه لانها اقرب جار اليه والاقرب بالرعاية احق فيكون
القيام بذلك افضل ولان الداعي لغيره يحصل في نفسه افتقار غيره اليه ويذهل عن افتقار ن
تعالى بسلم عن زهو واعجاب بنفسه وهو داء شنيع والداعي لنفسه يحصل له صفة
الافتقار لنفسه فيزيل عنه صفة الافتقار صفة العجب والمنة الى الغير فيكون افضل
وارجى اجابة ذكره بعض الاعاظم وافضل الدعا يكون بحسب المدعو به وبحسب الوقت
وبحسب المدعو له وهو المراد هنا فلا ينافي فضليته من جهة اخرى وقد يجتمع الجهات
كلها ك في الدعا عن مبارك بن حسان عن عطاء عن عايشة رضي الله تعالى عنها
وقال اعني الحاكم صحيح واغتر به المص فرمز لصحته ذهولا عن تعقب الذهبي له بان
مبارك هذا واه انتهى نعم رواه الطبراني باسنادين احدهما كما قال الهيثمي
رحمه الله جيد فلو عزاه المص له لكان اولى ن
افضل الدعاء ان تسال ربك خص ذكر الربوبية لان الرب هو المصلح المربي فناسب ذكر
العفو العفو اي محو الجرايم والعافية اي السلامة من الاسقام والبلايا في الدنيا
والاخرة قال الزمخشري العفو ان يعفوا عن الذنوب والعافية ان تسلم من الاسقام
والبلايا والمعافاة ان يعفوا الرجل عن الناس ويعفوا عنه فلا يكون يوم القيامة
قصاص وهي مفاعلة من العفو وقيل هي ان يعافيك الله من الناس ويعافيهم
منك الى هنا كلامه وقال الحكيم العفو والعافية مشتق احدهما من الاخر
الا انه غلب في اللغة استعمال العفو في نوايب الاخرة والعافية في نوايب الدنيا
وذكرهما في الحديث في الدارين لانا نهما يرجعان الى شي واحد فيقال في محل العقوبة
عفي عنه وفي محل الابتلا عافاه ثم المطلوب عافية ليصحبها شكر ولا بطر ولا اشر
اغترار بدوامها فلا ينافي الخبر الاتي كفي بالسلامة داء كما يأتي فانك اذا اعطيتهما
في الدنيا ثم اعطيتهما في الاخرة فقد افلحت اي فزت وظفرت لان لكل نعمة
تبعة ولكل ذنب نقمة في الدنيا والاخرة فاذا زويت عنه التبعات والنقمات تخلص
هذا في العفو واما في العافية فانه لابد لكل نفس عند مستقر الامور من تدبير وكلما تنفس
نفسا استمد منه وفيه السلامة والافة فان نزعت الافة منه سلم ذلك النفس
فعوفي من البلا فاذا طعم او شرب قبل ذلك واستقامت الطبايع لها ولغير ذلك من
الاهوال فالعافية ان تدرا عنك الحوادث التي منها تحدث البلا اعاذنا الله بكرمه
ثم ان قلت طلب سوال العافية من الله يناقضه في خبر ما خبر ان البلا خير
من النعيم فالجواب ان البلا خير ونعمة باعتبارين احدهما بالاضافة الى ما هو

اكبر منه اما في الدين واما في الدين والاخرة بل مصطر بالاضافة الى ما يرجى من الثواب فينبغي ان يسال الله سبحانه تمام النعمة في الدنيا ودفع ما فوقه من البلا ويساله الثواب في الاخرة على الشكر على نعمته فانه قادر على ان يعطي على الشكر ما يعطيه على الصبر قاله حجة الاسلام تنبيـــــه قال شيخنا العارف الشعراوي قال لي البرهان بن ابي شريف لا ينبغي لمن وقع في ذنب واحد طول عمره ان يسال الله الرضى وانما يساله العفو فاذا حصل حصل الرضى كما انه لا ينبغي ان يسال الله ان يكون من الصالحين الكمل ورثة الانبيا **حم هناد في الزهد ت ه عن انس** وقال ت حسن انما يعرفه من حديث سلمة ابن وردان انتهى وسلمة هذا ضعفه احمد

افضل الدنانير اي اكثرها ثوابا اذا انفقت **دينار ينفقه الرجل على عياله** اي من يعوله وتلزمه مونته من نحو زوجة وولد وخادم **ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله** اي التي اعدها للغزو عليها **ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله** يعني على رفقته الغزاة وقيل المراد سبيله كل طاعة وقدم العيال لان نفقتهم اهم مما يجب عليه تقديمه ثم دابة الجهاد لمزيد فضل النفقة عليها كما سيجي بيانه في عدة اخبار ومقصود الحديث الحث على النفقة على العيال وانها اعظم اجرا من جميع النفقات كما صرحت به رواية مسلم اعظم اجرا الذي انفقته على اهلك وخص دابة الغزو واصحابه الغزاة لان النفقة عليهم اهم مما ينفق في الجهاد واعظم اجرا غالبا **حم م ت ه ن عن ثوبان** مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الرياض ولم يخرجه البخاري ولم يخرج عن ثوبان شيا

افضل الذكر لا اله الا الله اذ لا يصح الايمان الا به ولان فيه اثبات الالهية لله تعالى ونفيها مما عداه وليس ذلك في سواه من الاذكار ولان للتهليل تاثير في تطهير الباطن عن الاوصاف الذميمة التي هي معبود الناظر الظاهر ابراث من اتخذ الهه هواه ولنفي عموم الالهية بقوله لا اله ويثبت الواحد الحق بقوله الا الله ويعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيتمكن ويستولي على جوارحه ويجد حلاوة هذا من ذاق وقال بعض العارفين انما كانت افضل لانها كلمة توحيد والتوحيد لا يماثله شي ما كان واحدا بل اثنين فصاعدا مما ثم ما يرجح الا المعادل والمماثل ولا معادل ولا مماثل فذلك هو المانع للا اله الا الله ان تدخل الميزان يوم القيمة فان الشرك الذي يقابل التوحيد لا يصح وجوده من العبد مع وجود التوحيد فان الانسان اما مشرك واما موحد فلا يزل التوحيد الا الشرك ولا يجتمعان في ميزان ابدا فعليك بالذكر بها فانها الذكر الاقوى ولها النور الاضوى والمكانة الزلفى ولا يشعر بذلك الا من لزمه وعمل به حتى احكمه وحكمه **وافضل الدعا الحمد لله** لان الدعا عبارة عن ذكر الله سبحانه وان تطلب منه الحاجة والحمد يشملهما فان الحامد لله تعالى انما يحمده على نعمة والحمد على النعمة طلب المزيد وفي الحديث القدسي ان الله تعالى يقول من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي

السائلين

السايلين وسيجي حديث الحمد راس الشكر ما شكر الله تعالى عبد لا يحمده فننبه على
وجه تسمية الحمد دعا وهو كونه محصلا المقصود الدعا فاطلق عليه دعا بمجاز الذكر
فان حقيقة الدعا طلب الانعام والشكر كفيل بحصول الانعام للوعد الصادق بقوله
قال الطيبي لعله جعل افضل الدعا من حيث انه سوال لطيف يدق مسلكه قال
وقد يكون قوله الحمد لله تلميح واشارة الى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت
عليهم واي دعا افضل منه واجمع واكمل منه قال المولف دل هذا الحديث بمنطوقه
على ان كلا من الكلمتين افضل نوعه ودل بمفهومه على ان لا اله الا الله افضل من الحمد
فان نوع الذكر افضل من نوعه تنبيه قال الغزالي ليس شي من الاذكار يضاعف
ما يضاف الحمد فان النعم كلها من الله وهو المنعم والوسايط مسخرون من جهته وهذه
المعرفة وراء التقديس والتوحيد لدخولهما فيه بل الرتبة الاولى في معارف الايمان التقديس
ثم اذا عرف ذاتا مقدسة يعرف انه لا يقدس الا واحدا وما عداه غير مقدس وهو
التوحيد ثم يعلم ان ما في العالم فهو موجود من ذلك الواحد فقط فالكل نعمة منه فتقع
هذه المعرفة في الرتبة وينطوي فيها مع التقديس والتوحيد كمال القدرة والانفراد
بالفعل فلذلك ضوعف الحمد ما لم يضاعف غيره من الاذكار مطلقا تنبيه اخر قال
الدماميني لا يمتنع ان يفوق الذكر مع سهولته الاعمال الشاقة الصعبة من نحو
جهاد فانه ورد افضل العبادات اشقها لان في الاخلاص في الذكر من المشقة
سيما الحمد حال الفقر ما يصير به اعظم الاعمال وايضا فلا يلزم ان يكون الثواب
على قدر المشقة على كل حال فان ثواب كلمة الشهادة مع سهولتها اكثر ثوابا من
العبادات الشاقة تنبيه اخر قال بعض العارفين سميت كلمة الشهادة تهليلا
من الاهلال وهو رفع الصوت اي اذا ذكر بها ارتفع الصوت الذي هو النفس
الخارج به على كل نفس ظهر فيه غير هذه الكلمة ولذلك كانت افضل ما قاله النبيون كما
في الخبر الاتي فارفع الكلمات كلمة لا اله الا الله وهي ارفع كلمات نفي ومنفي وايجاب وموجب
والاربعة الاسماء الالهية اصل وجود العالم والاربعة الطبيعة اصل وجود الاجسام
والاربعة العناصر اصل وجود المولودات والاربعة الاخلاط اصل وجود الحيوانات
والاربعة الحقايق اصل وجود الانسان فالاربعة الالهية الحياة والعلم والارادة
والقدرة والاربعة الطبيعية الحرارة والبرودة واليبوسة والرطوبة والاربعة
العناصر النار والهوا والما والتراب والاربعة الاخلاط المرمان والدم والبلغم والسوداء
والاربعة الحقايق الجسم والتغذي والحس والنطق فاذا قال عبده لا اله الا الله
على هذا التربيع كان لسان العالم ونايب الحق عن النطق وهذه الكلمات اثني عشر
حرفا فاستوعبت بهذا العدد بسايط اسما الاعداد وهي اثني عشر العشرات والمئين
والالوف ومن واحد الى تسعة ثم بعد هذا يقع التركيب بما يخرجك من الاحاد
الى ما لا يتناهى وهو ما يتركب منها فلا اله الا الله وان انحصرت في هذا القدر في
الوجود نجزاوها لا ينتهي ت في الدعوات ن في اليوم والليلة ه في ثواب التسبيح حب

يتناهي

حب ك في الدعوات عن جابر وقال ت حسن غريب وقال ك صحيح واقره الذهبي

افضل الرباط هو في الاصل الاقامة علي جهاد العدو بالحرب ثم شبه به الاعمال الصالحة الصلاة لانها افضل عبادات البدن بعد الايمان ولفظ رواية الطيالسي الصلاة بعد الصلاة فكانه سقط من قلم المصنف ولزوم مجالس الذكر وما من عبد اي مسلم يصلي فرضا او نفلا ثم يقعد في مصلاه اي المحل الذي صلي فيه الا لم تزل الملايكة تصلي عليه اي تستغفر له حتي يحدث اي ينتقض طهره باي ناقض كان او يحدث امرا من امور الدنيا وشواغلها او يقوم من مصلاه ذلك متي قام الطيالسي ابوا داود عن ابي هريرة وفيه محمد بن ابي حميد فان كان المدني فضعفوه او الزهري فضعفوه كما في الضعفا للذهبي

افضل الرقاب اي للعتق اغلاها ثمنا بغين معجمة عند الجمهور وروي بمهملة ومعناهما متقارب قال النووي هذا فيمن يعتق واحدة فلو اراد الشرا بالف للعتق فالعدد اولي وفارق السمينة في الاضحية بان القصد هناك فك الرقاب وثم طيب اللحم انتهي قال ابن حجر ويظهر اختلافه باختلاف الاشخاص والمنا بط ان الافضل ايهما اكثر نفعا قل او كثر واخذ منه مالك ندب عتق كافرة هي اغلا ثمنا من مسلمة قلنا قد قيد في حديث اخر بالمسلمة وانفسها بفتح الفا احبها واكرمها اهلها اي ما اغتباطهم به اشد فان عتق مثله فانما يقع غالبا خالصا لن تنالوا البر حتي تنفقوا مما تحبون وفيه ان من حق المتقرب الي ربه ان يتوقف في اختيار ما يتقرب به الي بان يكون بريا من العيب مونق الناظرين وان يتغالي بثمنه فقد ضحي عمر رضي الله عنه بنجيبة بثلاثماية دينار حم ن ه عن ابي ذر الغفاري سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم اي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعين صانعا او تصنع لاخرق قلت فان لم افعل قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها علي نفسك انتهي حم طب عن ابي امامة الباهلي قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح

افضل الساعات اي ساعات التهجد والدعا فيه جوف الليل الاخر روي بالنصب علي الظرف اي الدعا جوف الليل اي ثلثه الاخر وهو الجزء الخامس من اسداس الليل كما في النهاية وفي القاموس فيناجي المصلي ربه في تلك الساعة بما يعطيه عالم الغيب والعقل والفكر من الادلة والبراهين عليه سبحانه وتعالي وهو خصوص لا له معرفة تعرفها اهل الليل وهي صلاة المحبين من اهل الاسرار وغوامض العلوم المكتنفين بالحب فيعطيهم من العلوم ما يليق بهذا الوقت وفي هذا العالم وهو وقت معارج الانبيا والرسل والارواح البشرية لروية الايات الالهية والتقريب الروحاني وهو وقت نزول الحق تقدس من مقام الاستوا الي السما الاقرب الينا للمستغفرين والتايبين والسايلين والداعين فهو وقت شريف وخرج بالليل النهار فافضل ساعاته للتعبد اوله طب عن عمرو

بخصوص صح

ابن

ابن عبسة بموحدة ومهملتين مفتوحتين قديم الاسلام محقق الصحبة ابي نجيح السلمي يقال اسلم بعد ابي بكر وبلال رضي الله عنهم وكان يقول هو ربع الاسلام سكن بالمدينة ثم نزل الشام (ن)

افضل الشهداء من سفك دمه اي اسيل دمه واهلك في اول وقعة اي ولو قطرة من الدم وعقر جواده اي جرح فرسه وضربت قوائمه بالسيف في الصحاح عقر الفرس بالسيف فانعقر اي ضرب قوائمه وقال الزمخشري يقول ان بني فلان عقروا مراعي القوم اذا قطعوها وافسدوها والجواد الفرس الجيد قال الزمخشري فرس يقال فرس جواد من خيل جياد واجاد فلان صار له فرس جواد والمراد انه عقر جواده ثم استشهد وقتلا معا فيكون له اجر نفسه وجواده واما ان قتل ثم عقر جواده فانما يكون له اجر نفسه واما اجر جواده فلوارثه فلذلك كان الاول افضل وتمسك به من فضل شهيد البر على شهيد البحر وعكسه البعض تمسكا بخبر من لم يدرك الغزو معنا فليغز في البحر فان غزوة في البحر افضل من غزوتين في البر طب عن ابي امامة رمز المصنف لحسنه ورواه ابن حبان عن ابي ذر بلفظ افضل الجهاد من عقر جواده واهريق دمه وله شواهد ترقيه الي الصحة (ح)

افضل الصدقة اي اعظمها اجرا قال الحرالي الصدقة الفعلية التي يبدو بها صدق الايمان بالغيب ان تصدق بتخفيف الصاد على حذف احدي التائين وبالتشديد على ادغامها وانت صحيح اي والحال انك سليم من مرض مخوف شحيح اي حريص على النفقة بالمال وهو صفة مشبهة من الشح وهو بخل مع حرص فهو ابلغ منه فهو بمنزلة الجنس والحرص بمنزلة النوع وقيل هو وصف لازم من جهة الطبع تامل بفتح المثناة فوق وبضم الميم العيش اي تطمع كما في جامع الاصول وهي لفظ رواية النسائي ورواية البخاري الغني بكسره مكسورة ثم وقفت على خط المؤلف فوجدته الغني فيقول لا اترك مالي في يدي لاكون غنيا وقد اعمر طويلا وتخشى اي والحال انك تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك لئلا تصير فقيرا فمجاهدة النفس حينئذ على اخراج المال اذ له صحة الفقر وقوة الرغبة فكان لذلك افضل لان المراد ان نفس الشح هو سبب هذه الافضلية ولا تمهل بالجزم نهي وبالرفع نفي فيكون مستانفا وبالنصب عطف على تصدق حتى اذا بلغت الروح يدل عليه السياق الحلقوم بضم الحاء المهملة اي قاربت بلوغه اي الوصول الي مجرى النفس عند الغرغرة ولم تبلغه بالفعل اذ لو بلغته لما صح تصرفه قلت لفلان كذا ولفلان كذا كناية عن الموصى له والموصى به اي اذا وصلت هذه الحالة وعلمت ان المال صار لغيرك تقول للورثة اعطوا فلانا من مالي كذا واصرفوا لعمارة المسجد كذا او قد كان لفلان اي والحال ان المال في تلك الحالة صار متعلقا بالوارث فيبطله ان شاء فيما زاد على الثلث وقيل كناية عن الموروث اي خرج عن تصرفه واستقلاله بما شاء من التصرف فليس له في وصيته كبير ثواب بالنسبة الي ما كان وهو كامل التصرف وحاصله ان الشح غالب في الصحة فالصدقة حينئذ اعظم اجرا وفيه ان المرض يقصر يد المالك عن بعض ملكه وان سخاه في مرضه لا يمحوا

عنه صفة البخل ومعنى شحه بالمال ان يجد له وقعا في قلبه لما يرجوه من طول العمر
ويخافه من حدوث الفقر الشيطان يعدكم الفقر وفيه التحذير من التسويف بالانفاق
استبعادا لحلول الاجل واشتغالا بطول الامل والترغيب في المبادرة بالصدقة قبل
هجوم المنية وفوات الامنية حم ق ن عن ابي هريرة رضي الله عنه (ن)

افضل الصدقة اي من افضلها وكذا يقال فيما ياتي جهد روي بضم الجيم وفتحها فبالضم
الوسع والطاقة وبالفتح المشقة والمبالغة والغاية والاول هو الانسب المقل بضم
فكسر اي مجهود قليل المال يعني قدرته واستطاعته وانما كان ذلك افضل لدلالته على
الثقة بالله والزهد نصر فيه افضل الصدقة وهو افضل الناس بشهادة خبر
افضل الناس رجل يعطي جهده او المراد بالمقل الغني القلب ليوافق قوله في الخبر الاتي
بعده قريبا افضل الصدقة ما كان عن ظهر غني او يقال الفضيلة تتفاوت بحسب
الاشخاص وقوة التوكل وضعف اليقين فالمخاطب بهذا الحديث ابو هريرة وكان مقلا
متوكلا على الله تعالى فاجابه بما يقتضيه حاله والمخاطب بالحديث الاتي حكيم ابن
حزام وكان من اشراف قريش وعظمائها واغنيائها ووجوهها في الجاهلية والاسلام
وابدا بمن تعول بالهمز وتركه اي بمن تلزمك مؤنته وجوبا فقدمه على التصدق
تقديما للواجب على المندوب ولا يتناول ترفه العيال واطعامهم لذيذ الماكل بما زاد
على كفايتهم لان من لم تندفع حاجته اولى بالتصدق ممن اندفعت حاجته في مقصود
الشارع د في الزكاة وسكت عليه واقره المنذري ك فيها عن ابي هريرة وقال صحيح
على شرط مسلم واقره الذهبي (ن)

افضل الصدقة قال الراغب هي ما يخرج من المال تقربا كالزكاة لكن الصدقة في الاصل
يقال للمتطوع به والزكاة للواجب وقيل يسمى الواجب صدقة اذا تحرى الصد قة
في فعله ما كان عن ظهر غني اي ما كان قد فضل عن غني فزاد لفظة ظهر اشباعا للكلام
وتمكينا وقيل هذا عبارة عن تمكن المتصدق عن غني ما كقولهم هو على ظهر سير اي متمكن
منه وتنكير غني ليفيد انه لا بد للمتصدق من غني ما اما غني النفس وهو الاستغنا
عما بذل بسخاء نفس ثقة بالله كما كان الصديق واما غني حاصل في يده والاول افضل
اليسار من للخبر الاتي ليس الغني عن كثرة المال والعرض والا لما ندب له التصدق
بجميع ماله ويترك نفسه في الجوع والشدة واليد العليا المعطية وقيل المتعففة
خير من اليد السفلى اي الاخذة وتحصول ما في الاثار ان اعلا الايدي المتعففة ثم المنفقة
المتعففة عن الاخذ ثم الاخذ بلا سؤال واسفل الايدي المانعة والسائلة وقد تقرر
انه لا تدافع بين ذا وما قبله لان الاول في الصابرين على الاضافة المؤثرين على انفسهم
ولو كان بهم خصاصة والثاني ليس كذلك وابدا بمن تعول قال الطيبي يشمل النفقة
على العيال وصدقتي الواجب والتطوع وان يكون ذلك الانفاق من الربح لا من صلب
المال فعليه كان الظاهر ان يؤتي بالفا تعدل بالواو ومن الجملة الاخبارية الى الانشائية
تفويضا للترتيب الى الذهن واهتماما بشان الانفاق وفيه ان تبقية بعض المال افضل

من

من التصدق بكله ليرجع كلا على الناس الا لاهل اليقين كالصديق واضرابه ومحصوله ان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل وضعف اليقين كما مر تنبيه
قال الزمخشري اصل العليا اسم للمكان المرتفع وليست بتانيث اعلى بدليل انقلاب الواو الى يا ولو كانت صفة لقيل العلوا كالعشوا والعنوي ولحذوا في تانيث افعلها ولانها استعملت نكرة وافعل التفضيل ومونثه ليسا كذلك حم د ن عن حكيم بن حزام ولد في جوف وعاش عشرين ومائة سنة ستين في الجاهلية وستون في الاسلام الشريف جاهلية واسلاما م

افضل الصدقة سقي الماء المعصوم محتاج ونحوه وفي رواية للطبراني بان تحمله اليهم اذا غابوا وتكفيهم اياه اذا حضروا وقال الهيثمي ان رجال هذه الاية رجال الصحيح ولاعطا بن عروس وزاد اعني الطبراني في رواية اخرى بسندها مجهول بعد قوله سقي الماء الم تسمع الى اهل النار لما استغاثوا باهل الجنة افيضوا علينا من الماء قال الطيبي وانما كان افضل لانه اعم نفعا في الامور الدينية والدنيوية ولذلك امتن الله سبحانه وتعالى علينا بقوله وانزلنا من السماء ماء طهورا الاية وانما وصف الماء بالطهور ليشير الى ان الغرض انه اصل في الانتفاع انا له المنوا نع من العبادة وباقي الاعراض تابعة انتهى واقول محل افضلية التصدق به على غيره اذا عظمت الحاجة اليه كما هو الغالب في قطر الحجاز لقلة المياه فيه ومثله الطريق اليه للحاج ونحو ذلك والا فالتصدق بنحو الخبز افضل سيما زمن الغلا والمجاعة حم ن د ه حب ك عن سعد بن عبادة بضم العين السيد الجواد الرئيس قال المصطفى صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اي الصدقة اعجب اليك فذكره ع عن ابن عباس قال قال سعد يا رسول الله ماتت ام سعد فاي الصدقة افضل فذكره فحفر بيرا وقال هذه لام سعد ○

افضل الصدقة ان يتعلم الرجل علما اي شرعيا او ما كان الة له ثم يعلمه اخاه المسلم فتعليمك العلم لغيرك صدقة منك عليه بل هو من افضل انواع الصدقة لان الانتفاع به فوق الانتفاع بالمال لان المال ينفد والعلم باق الا ان اطلاق الصدقة على نحو هذا من قبيل المجاز كما يشير اليه كلام العلامة الزمخشري في الفائق وتعلم العلوم الشرعية وتعليمها من التفسير والحديث والفقه والة ذلك فرض كفاية ه من حديث الحسن عن ابي هريرة قال المنذري اسناده حسن لو صح سماع الحسن منه انتهى وبه يعرف ان رمز المصنف لصحته غير حسن ○

افضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح بشين معجمة فمهملة قال الزمخشري هو الذي يضمر العداوة ويطوي عليها كشحه او الذي يطوي عنك كشحه ولا يالفك انتهى يعني افضل الصدقة على ذي الرحم المضمر العداوة في باطنه فالصدقة عليه افضل منها على ذي رحم غير كاشح لما فيه قهر النفس للاذعان لمعاديها وعلى ذي الرحم الصافي افضل منها على الاجنبي لانه اولى الناس بالمعروف حم طب عن ابي ايوب قال الزين العراقي في شرح الترمذي

وفيه الحجاج بن ارطاه ضعيف وقال الهيثمي وفيه الحجاج بن ارطاه وحاله معروف ورواه
ايضا عن حكيم بن حزام قال الهيثمي وسنده حسن انتهى ونقل ابن حجر في التخريج عن ابن طاهر
ان سنده صحيح واقره وما ذكر من ان الرواية عن ابي ايوب هو ما وقفت عليه في نسخ هذا
الجامع لكن ذكر ابن شاهين وابن منده وابن الاثير وغيرهم انه عن ايوب بن بشير الانصاري
عن حكيم بن حزام وذكر ابن حجر في الاصابة ان رواية الطبراني في الكبير هكذا وقال هذا
الحديث خرجه احمد في زياداته والطبراني في الكبير من طريق سفيان بن حسين عن الزهري
عن ايوب بن بشير عن حكيم بن حزام وذكر انه معلول فلينظر **خد د ت عن ابي سعيد**
الخدري طب عن ام كلثوم بنت عقبة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح **ك عن ام كلثوم**
بضم الكاف وسكون اللام وضم المثلثة **بنت عقبة** بضم المهملة وسكون القاف بن ابي معيط
الاموية اخت عثمان لامه وهي اول صحابية هاجرت من مكة فتزوجها زيد ثم الزبير
ثم عبد الرحمن بن عوف قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي ه

افضل الصدقة اي من افضل الصدقة على المماليك **ما تصدق به** يجوز كونه ماضيا مبنيا
للفاعل او المفعول او يجوز كونه مضارعا مخففا على حذف احدى التائين ومشددا على
ادغامها **على مملوك** ادمي او غيره من كل معصوم **عند مالك** بالتنوين **سوء** لانه مضطر
ونحت قهر غيره فالصدقة على المضطر اضعاف مضاعفة اذ المتصدق عليهم ثلاثة فقير
مستغن عن الصدقة في ذلك الوقت وفقير محتاج ومضطر فالصدقة على المستغني عنها
وهو في حد الفقر صدقة والصدقة على المحتاج مضاعفة وعلى المضطر اضعاف مضاعفة
فالمملوك عند مالك السوء انتظمت فيه ثلاث حالات فهو فقير ومحتاج ومضطر
فلذلك صار افضل الكل ولا تدافع بين هذا الحديث وما قبله لاختلاف ذلك باختلاف
الاشخاص والاحوال والازمان فقد يعرض من الحالات ما يقطع فيه بافضلية تقديم
المملوك على ذي الرحم بل قد يجب وشمل ذلك حيوانا محترما محتاجا الى مونة او دفع موذي
من نحو حر او برد **طس عن ابي هريرة** الذي وقفت عليه في معجمه الاوسط ما من صدقة
تصدق بها على مملوك عند مليك سوء انتهى ثم ان المص رمز لضعفه وهو كما قال
فقد قال الهيثمي فيه لبشر بن ميمون وهو ضعيف ن

افضل الصدقة الصدقة التي تقع **في رمضان** لان التوسعة فيه على عيال الله محبوبة
ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم اجود ما يكون في رمضان وذلك لانه تعالى وضع
رمضان لافاضة الرحمة على عباده اضعاف ما يفيضها في غيره فكانت الصدقة فيه افضل
واعظم منها في غيره وفيه ندب اكثار الصدقة فيه ومزيد الانفاق على المحتاجين والتوسعة
على عياله واقاربه ومحبيه وهو اسم للشهر المعروف لانهم لما نقلوا اسما الشهور عن
اللغة القديمة سموها بالازمنة التي وقعت فيها فوافق شدة الحر ورمضه تسمى به
سليم بالتصغير **الرازي** بفتح الرا وسكون الالف واخره زاي نسبة الري مدينة كبيرة
مشهورة من بلاد الديلم والحقوا الزاي في النسب **في جزئه عن انس** بن مالك قال ابن
الجوزي هذا لا يثبت لانه فيه صدقة بن موسى قال ابن معين ليس بشي انتهى وظاهر

صنيع

صنيع المولف انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والالما ابعد
النجعة وهو ذهول فقد خرجه البيهقي في الخطب والخطيب في التاريخ في اللفظ المزبور
عن انس بل خرجه الترمذي عن انس المذكور كما في الفردوس وغيره عنه ولفظه افضل الصدقة
صدقة في رمضان (ن)

افضل صدقة اللسان الشفاعة الموجود في اصل شعب البيهقي المقروة المتقنة افضل
الصدقة صدقة اللسان قالوا يا رسول الله وما صدقة اللسان قال الشفاعة **تفك بها الاسير**
اي تخلص بسببها الماسور من العذاب والشدة كانه قيل افضل صدقة اللسان الشفاعة
لماذا قال لتخلص بها الانسان من الضيق **وتحقن** بفتح فسكون فكسر **بها الدم** اي تمنعه
ان يسفك قال الزمخشري من المجاز حقنت دمه اذا حل به القتل فانقذته **وتجر** اي
تنجب **بها المعروف والاحسان الي اخيك** في الاسلام اي توصل اليه بها الجميل **وتدفع
عنه بها الكريهة** اي ما يكرهه ويشق عليه من النوازل الدنيوية من يشفع شفاعة
حسنة يكن له نصيب منها او الواو بمعنى او **طب هب عن سمرة** بضم الميم بن جندب قال
الهيثمي فيه ابو بكر الهذلي وهو ضعيف انتهي وفي الميزان ابو بكر الهذلي ضعيف
ضعفه احمد وغيره وقال **خ** ليس بالحافظ ثم اورد له هذا الخبر واقول فيه ايضا
عند البيهقي مروان بن جعفر السمري اورده الذهبي في الضعفا وقال قال الازدي
يتكلمون فيه (ه)

افضل الصدقة ان تشبع كبدا بفتح فكسر فسكون او بكسر فسكون **جايعا** اي ان تشبع
ذا كبد جايع فوصف الكبد موصوف صاحبه علي الاسناد المجازي وهو من جعل الوصف المناسب
علة للحكم وفايدة العموم تناول انواع الحيوان والمومن والكافر اي المعصوم والناطق
والصامت ونبه بالاشباع علي جميع وجوه الاحسان من سقي وغيره مما تشتد
حاجته اليه **هب عن انس بن مالك** رمز المص رحمه الله تعالي لحسنه ولعله لاعتضاده
والا ففيه هشام بن حسان اورده الذهبي في الضعفا وقال قال شعيب عن شعبة
لم يحفظ (ه)

افضل الصدقة اصلاح ذات البين بالفتح اي العداوة والبغضا والفرقة يعني اصلاح ح
الفساد بين القوم وازالة الفتنة واسكان الثايرة ومن ذلك ما لو كانت بين طايفتين
فتنة فتحمل رجل مالا ليصلح بينهم او احد من المياسير لذلك الثايرة المستلزمة احيا
النفوس غالبا فهي من حيث العموم لنفعها افضل من صدقة نفعها قاصر قال ابن عربي
واذا كان الله قد رغب بل امر المسلمين اذا جنح الكفار الي السلم فاحري الصلح بين المتهاجرين
من المسلمين فاعظم به من صدقة **طب** وكذا البزار **هب عن ابن عمرو** بن الخطاب قال
العراقي فيه عبد الرحمن بن زياد بن انعم وهو ضعيف وقال المنذري فيه بن انعم وحديث
هنا حسن لحديث ابي الدرداء المتقدم انتهي والله اعلم (ه)

افضل الصدقة اللسان اي افضل الصدقة صدقة اللسان يعني كل خير وبر يصدر
من الاعضا صدقة وصدقة اللسان افضلها كما صرح بقوله في الحديث الاتي لا يستقيم

لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه فافضل الصدقة
الشفاعة والهداية الى ما ينجي في الاخرة وتعليم الجاهل ونصرة الدين باقامة الحجج والبراهين
وغير ذلك وقيل اراد افضل صدقة العبد المرء على نفسه ان يحفظ لسانه لانه لما كان هو
الذي يوقع الانسان في الهلاك كان تحفظه عن الزلل المؤدي للعقاب كانه صدقة منه عليه
وهل يكب الناس على مناخيرهم يوم القيمة الا حصايد السنتهم وما ذكران الرواية افضل
الصدقة اللسان هو ما وقفت عليه في خط المؤلف وفي عامة النسخ افضل الصدقة حفظ
اللسان فليحرر فر وكذا القضاعي عن معاذ بن جبل رمز المص لضعفه ووجهه ان فيه حفيب
ابن محمد قال الذهبي كذبه شعبة والقطان ٥
افضل الصدقة سر الى فقير اي اسرار بها اليه فهو افضل من العلانية لبعده عن الرياء وان
تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وجهد من مقل اي بذل من فقير لانه يكون بجهد
ومشقة لقلة ماله وهو صعب شديد على من حاله الاقلال ومن ثم قال لبشر الحافي اشد
الاعمال ثلاثة الجود في القلة والورع في الخلوة وكلمة حق من يخاف ويرجا طب عن ابي
امامة قال قلت يرسول اي الصدقة افضل فذكره ورواه احمد في حديث طويل عن ابي
ذر قال الهيثمي وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف لكن له شواهد منها ما رواه احمد في
حديث طويل قال قلت يرسول الله الصدقة ما هي قال اضعاف مضاعفة قلت فايها
افضل قال جهد من مقل او سر الى فقير انتهى وفيه ابو عمر الدمشقي متروك ٥
افضل الصدقة المنيح كامير واصله المنيحة فحذفت الها والمنيحة المنحة وهي العطا
هبة او قرضا ونحو ذلك قالوا وما ذاك يا رسول الله قال ان تمنح الدرهم او الدينار اي
تقرضه او تتصدق به او تهبه او ظهر الدابة اي ان تعير اخاك دابة ليركبها ثم
يردها او تجعل له درها ونسلها او صوفها طب وكذا احمد عن ابن مسعود ورواه عنه ساد درها
ايضا ابو يعلي وزاد الدينار او الشعر والبزار قال الهيثمي ورجال احمد رجال الصحيح
انتهى وظاهره ان رجال الطبراني ليسوا كذلك فلو عزاه المص له لكان اولى ٥
افضل الصدقة ظل فسطاط بضم الفا والكسر اي خيمة يستظل بها المجاهد في سبيل الله
عز وجل اي تنصب خبا للغزاة يستظلون فيه او منحة بكسر الميم خادم في سبيل الله
اي هبة خادم للمجاهد او قرضه او اعارته والخادم يقع على الذكر والانثى كما سلف او
طروقة فحل في سبيل الله بفتح الفا فعولة بمعنى مفعولة اي مركوبة يعني ناقة او فرس
بلغت ان يطرقها الفحل يعطيه اياها ليركبها اعارة او قرضا او هبة قال الطيبي وهذا
عطف على منحة خادم بحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اي منحة ناقة وكان
الظاهر ان يقال منحة فسطاط كما في اخويه القرينتين فوضع الظل موضعها
لان غاية منفعتها الاستظلال حم ت في الجهاد عن ابي امامة الباهلي ت
عن عدي بن حاتم صححه الترمذي وتبعه عبد الحق واعترضه ابن القطان بان فيه القاسم
ابن ابي عبد الرحمن مختلف فيه قال فحق الحديث ان يقال فيه حسن لا صحيح واقول
فيه ايضا الوليد بن جبل قال الذهبي قال ابو حاتم روي عن القاسم احاديث منكرة هـ ٥
افضل

افضل الصلوات عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة لان يوم الجمعة افضل
ايام الاسبوع على ما اقتضاه هذا الحديث ونص عليه الشافعي لكن الاصح عند اصحابه ٨
ان افضل الصلوات العصر اذ هي الوسطى على المعمول به الذي صح به الحديث من غير
معارض ثم الصبح ثم العشا ثم المغرب ثم الظهر على الاوجه للحديث الاتي وافضل
الجماعات جماعة الجمعة ثم الصبح ثم العشا لامتياز الجمعة بخصايص ليست لغيرها
وعظم المشقة في جماعة الصبح والعشا ويعارضه خبر الطبراني افضل الصلاة عند الله صلاة
المغرب ومن صلى بعدها ركعتين بنى الله له بيتا في الجنة والحديثان ضعيفان ويمكن
تاويل الثاني على انه بمعنى من **حل هب عن ابن عمر** بن الخطاب اشار المص لضعفه وذلك لان
فيه الوليد بن عبد الرحمن اورده الذهبي في الضعفا وقال ابن معين ليس بشيء ۞
افضل الصلاة بعد المكتوبة اي ملحقا ولواحقها من الرواتب وما اشبهها مما يسن فعله
جماعة اذ هي افضل من مطلق النفل على الاصح **الصلاة في جوف الليل** فهي فيه افضل منها
في النهار لان الخشوع فيه اوفر لاجتماع القلب والخلو بالرب ان ناشية الليل هي اشد وطا
اقوم هو قانت انا الليل ولان الليل وقت السكون والراحة فاذا صرف الى العبادة كانت
على النفس اشد واشق وللبدن اتعب وانصب فكانت ادخل في معنى التكليف وافضل
عند الله تعالى ذكره الزمخشري وبالصلاة ليلا يتوصل الى صفاء السر ودوام الشكر
وهي بعد النوم افضل والمراد بالجوف هنا السدس الرابع والخامس فهما اكمل من بقيته
لانه الذي واظب عليه المصطفى صلى الله عليه وسلم ولانه اشق الاوقات استيقاظا
واحبها راحة وا ولانها الصفا القلوب واقربها الى الاجابة المعبر عنها في الاحاديث
بالنزول **وافضل الصيام بعد شهر رمضان** المضاف محذوف اي افضل شهور الصيام
شهر الله قال الزمخشري اضافه اليه عز اسمه تعظيما وتفخيما كقولهم بيت الله وال الله
قريش وخص بهذه الاضافة دون بقية الشهور مع ان فيها افضل منه اجماعا لانه اسم اسلامي
فان اسمه في الجاهلية صفر الاول وبقية الشهور متحدة الاسم جاهلية واسلاما **المحرم** اي
هو افضل شهر يتطوع فيه بصومه كاملا بعد رمضان فاما التطوع ببعض شهر فقد يكون
افضل من بعض ايامه كصوم عرفة وعشر ذي الحجة ذكره الحافظ ابن رجب وذلك لانه اول
السنة المستانفة فافتتاحها بالصوم الذي هو ضياء افضل الاعمال قال الزمخشري خصه
من بين الاشهر الحرم لكان عاشورا فافضل الاشهر لصوم التطوع المحرم ثم رجب ثم
بقية الاشهر الحرم ثم شعبان ولا يعارضه اكثار المصطفى صلى الله عليه وسلم صوم شهر
شعبان دونه لانه انما علم فضل صوم المحرم اخرا ولعله لعارض وتفضيل صوم داود عليه
الصلاة والسلام باعتبار الطريقة وهذا باعتبار الزمن فطريقة داود في المحرم افضل
من طريقته في غيره كذا وفق جمع وضعف والظاهر ان التطوع المطلق بالصوم افضله المحرم
كما ان افضل النفل المطلق صلاة الليل وما صيامه تبع كصوم ما قبل رمضان وما بعده
فليس من المطلق بل صومه تبع لرمضان ولذا قيل ان صوم ست من شوال تلحق رمضان
وتكتب معه بصيام الدهر فرضا فهذا النوع صومه افضل من التطوع مطلقا والمطلق

افضله المحرم م عم كلهم في الصوم عن ابي هريرة برفعه الروياني بضم وسكون الواو وفتح المثناة
التحتية بعد الالف نون نسبة الي مدينة بناحية طبرستان واسمه محمد بن هارون الحافظ
في مسنده المشهور قال الحافظ ابن حجر مسند الروياني ليس دون السنن في الرتبة بل لو ضم الي
احمد كان اولي من ابن ماجة فانه امثل منه بكثير الي هنا كلامه طب عن جندب وفي الصحابة
متعدد ولم يخرجه البخاري قال المناوي رحمه الله ووهم الطبري في عزوه له
افضل الصلاة طول القنوت اي افضل الصلاة صلاة فيها طول القنوت اي القيام او افضل
احوال الصلاة طول القيام اي لانه محل القراءة المفروضة وللقنوت احد عشر معنى قال النووي
والمراد هنا القيام اتفاقا بل بدليل رواية ابي داود اي الاعمال افضل قال طول القيام واخذ
به ابو حنيفة والشافعي ففضلا تطويل القيام على تطويل السجود وعكس اخرون تمسكا
اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد وتوسط قوم فقالوا بالاول ليلا وبالثاني نهارا
قال الزين العراقي وهذا في نفل لا يشرع جماعة وفي صلاة الفذ اما امام غير المحصورين
فمامور بالتخفيف المشروع لخبر اذا صلى احدكم بالناس فليخفف ثم ان ما ذكر من تفسير القنوت
بالقيام هو ما عليه اهل النظر وذهب جمع من الصوفية الي ان المراد به مقابلة القلب عظمة
من وقف بين يديه والعبد اذا لاحظ العظمة بعين القلب خشع لا محالة فيكون المراد افضل
الصلاة اكثرها خشوعا قالوا ولو كان المراد القيام لاستغنى عنه بقوموا لله قانتين الا ترى
الله امر بالقيام ثم القنوت فالقنوت صفة فعل مصدر عن القيام وذهب اخرون
منهم الي ما عليه اهل النظر وعليه ابن عربي قال ولما كان المعقول من اطلاق لفظ القران على
الكلام الالهي الجامع والصلاة حالة جامعة بين العبد وربه وقعت المناسبة بين القران
والصلاة فلا تقرا فيها غير القران ولما كان القيام شبه الالف من الحروف وعنه ظهرت
جميع الحروف فهو الجامع لاعيانها كان القيام جامعا لاعيان الجزئيات من ركوع وسجود
وقنوت وكانت القراءة من حيث كونها جمعا في القيام انسب فان القيام هو الحركة المستقيمة
والاستقامة مامور بها حم م ت ه كلهم في الصلاة عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى
عنهما طب عن ابي موسى الاشعري وعن عمرو بن عبسة بن عامر او ابن خالد السلمي وعن
عمير بتصغير عمر بن قتادة بفتح القاف بن سعد الليثي روى عنه ابنه سكن مكة ولم يخرج
البخاري هذا الحديث
افضل الصلاة صلاة المرء في بيته لانه كما قال النووي ابعد عن الرياء وليتبرك البيت
بذلك فتنزل فيه الرحمة ويخرج منه الشيطان وعليه يمكن ان يخرج بقوله بيته بيت غيره
ولو امن الرياء كذا في الفتح الا المكتوبة اي المفروضة فانها تسن في بيته افضل بل هي في
المسجد افضل لان الجماعة تشرع لها في محلها اولى الا في صور مبينة في الفروع وظاهره
يشمل كل نفل لكنه محمول على ما لم يشرع له التجميع وما لا يخص المسجد كالتحية كذا قرره
قال ابن حجر ويحتمل انه اراد بالصلاة ما يشرع في البيت وفي المسجد معا فلا تدخل التحية
او انه لم يرد بالمكتوبة المفروضة بل ما يشرع فيه الجماعة وفيما وجب لعارض كمنذورة
والمراد بالمرء جنس الرجال لخروج النساء بقرينة خبر مسلم وبيوتهن خير لهن ن طب عن

زيد

زيد بن ثابت بن الضحاك الانصاري البخاري كاتب الوحي فقضية صنيع المولف ان هذا مما
لم يتعرض الشيخان ولا احدهما لتخرجه والا لما ساغ له العدول عنه لغيره على القانون
المتعارف وهو ذهول فاحش فقد خرجاه معًا باللفظ المذكور

افضل الصوم بعد رمضان شعبان لان اعمال العباد ترفع فيه في سنتهم **لتعظيم رمضان**
اي ولاجل تعظيم رمضان لكونه يليه فصومه كالمقدمة لصومه وهذا العلم قاله قبل ان يعلم
فضل صوم المحرم او ان ذاك افضل شهر يصام كاملا وهذا افضل شهر يصام اكثره كما يشير
اليه رواية صوم في شعبان او ان ذلك افضل شهر يصام مستقلا وهذا افضل شهر
يصام تبعًا **وافضل الصدقة صدقة في رمضان** لانه موسم الخيرات وشهر العبادات
ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود ما يكون في رمضان حين ياتيه جبريل فيعارضه
القران **ت** واستغربه **هب** كلاهما من حديث صدقة بن موسى عن ثابت **عن انس** بن مالك
قال الذهبي في المهذب صدقة ضعفوه

افضل الصوم صوم اخي في النبوة والرسالة **داود كان يصوم يومًا ويفطر يومًا** فهو افضل
من صوم الدهر لانه اشق على النفس كما مر وربما فوت بعض الحقوق هذا مع ما في فطره يومًا
من الرفق بالبدن وعدم انهاكه وذكر بعض الشافعية ان من صامه فوافق فطره يوما يسن
فطره صومه كالاثنين والخميس يكون فطره فيه افضل ليتم له فطر يوم وصوم يوم **وكان
لا يفر اذا لاقى** اي ولاجل التقوية كان لا يفر من عدوه اذا لاقاه للقتال فلو انه سرد الصوم
لربما ضعف قوته وانتهك جسمه ولم يقو على قتال الابطال فصوم يوم وفطر يوم جمع بين
بيان القوتين
القوتين وقيام بالوظيفتين فان الله تعالى لم يتعبد عبده بالصوم خاصة فلو استفرغ
جهده فيه تقصر في غيره فالاولى الاقتصار لئلا يبقي بعض قواه لغيره كالجهاد **حم ق ن عن
ابن عمرو** بن العاص قال **ت** حسن صحيح

افضل العبادة درجة عند الله يوم القيامة الذاكرون الله اي درجة الذاكرين الله **كثيرا**
بالاخلاص قال الحبر هم الذين يذكرونه دبر كل صلاة وغدوًا وعشيا وفي المضاجع عقب النوم
وعند الغدو والرواح قال ابن الصلاح من واظب على الاذكار الماثورة صباحًا ومساءً وفي
الاوقات المختلفة لكن في الاماكن المستقذرة يذكر بالقلب وفيه ان ذكر الله سبحانه وتعالى
افضل الاعمال وراس كل عبادة وراس كل سعادة بل هو كالحياة للابدان والروح للانسان وهل
للانسان عن الحياة غنى وهل له عن الروح معدل وان شئت قلت به قيام الدنيا وقيام السموات
والارض رويناه عن مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة على احد
يقول الله الله والعبادة كما في الاساليب لغة التذلل والخضوع بالتقرب الى المعبود وعرفا
قال المتولي فعل يكلفه الله تعالى به عباده مخالف لما يميل اليه الطبع على سبيل الابتلاء
وقال الماوردي هي ما ورد التعبد به قربة لله تعالى وقال صاحب التنبيه ما تعبدنا به على
وجه القربة والطاعة **حم ت عن ابي سعيد** الخدري رضي الله تعالى عنه

افضل العبادة الفقه قال الحكيم الترمذي هو الفقه الفهم والانكشاف الغطا فاذا عبد الله
بما امر ونهى بعد ان فهم انكشف له الغطا عن تدبيره فيما امر ونهى فهي العبادة الخالصة

المحضة وذلك لان الذي يومن بشي فلا يري شينه والذي ينهي عن شي فلا يري شينه فهو
في عمي فاذا راي ذلك كان علي بصيرة فكان اقوي وتفسد بها اسخي ومن عمي عن ذلك
فهو جامد القلب كسلان الجوارح ثقيل النفس بطي التصرف وقوم غفلوا عن هذا
فتراهم الشهر والدهر يقولون يجوز ولا يجوز ولا تدري اصواب ام خطا ثم تراه في
حاجة امره ونهيه في عوج فاقباله علي نفسه حتي لا يكلو عما لا يجوز له خير من اهماله
واقباله علي اصلاح الناس **وافضل الدين الورع** الذي هو الكف عن الخروج من كل شبهة
ومحاسبة النفس مع كل طرفة والورع يكون في خواطر القلوب وساير اعمال الجوارح وانما
كان افضل لما فيه من التخلي عن الشبهات وتجنب المحتملات وعبر في الفقه بالعبادة
لانه فعل من افعال الجوارح الظاهرة وفي الورع بالدين لان مرجعه الي اليقين القلبي الذي
يدان الله به سبحانه وتعالي **طب عن ابن عمر** بن الخطاب وظاهر تخصيصه بالطبرا في
في الكبير يوهم انه لا يوجد للطبرا في الا فيه وليس كذلك بل خرجه في معاجيمه الثلاثة
وقد اشار المصنف رحمه الله تعالي لضعفه وذلك لان فيه كما قال المنذري ثم الهيثمي
ابن ابي ليلي ضعفوه لسوء حفظه ٥

افضل العبادة الدعا لانه امر مامور به اذا اتي به المكلف قبل منه لا محالة وترتب
عليه المقصود ترتب الجزا علي الشرط والمسبب علي السبب وما كان كذلك فهو من افضل
العبادات واتمها واكملها ذكره القاضي وهو ذهاب منه الي اجمال العبادة علي المعني الشرعي
قال الطيبي ويمكن حملها علي اللغوي لان الدعا اظهار غاية التذلل والافتقار والاستكانة وما
شرعت العبادة الا للخضوع للباري واظهار الافتقار اليه وفيه رد علي من كره الدعا وقال
تركه افضل **ك** في الدعا **عن ابن عباس** رضي الله عنهما وقال قال ربكم ادعوني استجب لكم
قال **ك** صحيح واقره الذهبي رحمه الله **عد عن ابي هريرة وابن سعد** في الطبقات
عن النعمان بن بشير رمز المص لصحته ٥

افضل العبادة وفي رواية البيهقي افضل عبادة امتي **قراة القران** لانه افضل العلوم
واهمها واعمها ولهذا صرحوا بان الانسان يبدا اولا بحفظه ثم باتقان تفسيره ثم
يحفظ من كل فن مختصرا ولا يشتغل بذلك عن تعهد دراسة القران فانه افضل الاذكار
فالاشتغال بالقراة افضل من الاشتغال بساير الاذكار الا ما ورد فيه شي مخصوص في وقت
او زمن مخصوص **بن قانع في معجم** الصحابة من طريق يونس بن عبيد عن بعض اصحابه **عن**
اسير بضم الهمزة وفتح السين واخره را كما ضبطه في اسد الغابة **بن جابر** التميمي يعد
في البصريين قال ابن الاثير في صحبته نظر قال في الاصابة وهو غير اسير بن جابر التابعي
السجزي في الابانة عن انس ورواه ايضا ابو نعيم في فضايل القران عن النعمان
ابن بشير وانس معا بلفظ افضل عبادة امتي قراة القران قال الحافظ العراقي
واسناده ضعيف ٥

افضل العبادة انتظار الفرج زاد في رواية من الله قال المظهري اذا نزل باحد بلا
فترك الشكاية صبرا وانتظر الفرج فذلك افضل العبادة لان الصبر في البلا انقياد

للفضا وذلك لان اشرف العبادات ولب الطاعات ان يتوجه القلب بهمومه
كلها الي مولاه فاذا نزل به ضيقا انتظر فرجه منه لا من سواه وفي بعض الكتب الالهية
لاقطعن امل من امل سوايي والبسه ثوب المذلة بين الناس اتقرع بالفكر
باب غيري وبابي خير لك طب عن انس قال الهيثمي وفيه من لم اعرفه القضاعي عن
انس قال بن الجوزي حديث لا يثبت وهذا الحديث لم يخرجه المولف في جامعه الكبير
بل هنا وفي درر البحار عن البزار والبيهقي وضعفه قال الديلمي وفي الباب عن ابن
مسعود وغيره

افضل العمل النية الصادقة لان النية لا يدخلها الريا فيبطلها قال مالك بن دينار
رايت رجلا في الطواف يقول اللهم كما قبلت حجاتي الاربع فاقبل هذه الحجة فقلت كيف
عرفت ان الله قبلها قال اربع سنين كنت انوي كل سنة ان احج وعلم مني نيتي وحجت
من عامي فانا خايف لا يقبله فعلمت ان النية افضل من العمل لان العمل منقطع والنية
دايمة وصديقة ان اعمال السر مضاعفة والعمل سعي الاركان الي الله تعالي والقلب ملك
والاركان جنوده ولا يستوي سعي الملك وسعي جنوده والعمل يوضع في الخزاين والنية
عنده لانه الذكر الخفي والعمل موقوف علي نهايته والنية لا يحصي نهايتها والعمل تحقيق
الايمان واظهاره والنية فرع الايمان بمنزلة ثمرة الشجرة والعمل موكل به الحفظة والنية
لا يطلع عليها الحفظة والعمل في ديوان الملايكة والنية في ديوان الله والعمل ثوابه
من الجنة والنية ثوابها من منازل القربة والعمل اجناس لا يشبه بعضها بعضا والنية
تشمل جميع الاشيا وذلك اذا نوي بلوغ رضاه فرضاه لجميع الطاعات فهو في ذكر الوقت
كالعامل لجميع الطاعات وهذه النية كلها للصادقين من عمل الله وقضية الحديث
ان النية قسم من العمل وقضية قوله في الحديث الاتي نية المومن خير من عمله انه قسيمه ولعله
اراد هنا جميع الاعمال وهناك اعمال الجوارح الظاهرة تنبيه قال بن الزملكاني الفضل
هو الزيادة واذا كان نسبة بين امرين اقتضي اشتراكهما في العادة وليس للعقل في التفضيل
الشرعي استقلال اذ لقاعدة الحسن والقبح عندنا مجال بل الفضل يوخذ من نص الشارع
عليه او الاستنباط من دليل يرجع اليه او اجماع المعتبرين من الامة فان الشارع قد اوجب
لاجماعهم العصمة فلما لم يحكم الشرع بفضله لا يثبت تفضيله وكذا كل حكم شرعي لا يثبت الا
اذا كان في الشرع دليله الحكيم الترمذي عن بن عباس رضي الله تعالي عنهما

افضل العيادة بمثناة تحتية اي زيارة المريض اجرا سرعة القيام من عند المريض اي
افضل ما يفعله العايد في العيادة ان يقوم سريعا فلا يمكث الا بقدر فواق ناقة وذلك لانه
قد يبدو للمريض حاجة فيستحي من جلسايه واخرج البيهقي عن سلمة الاعاصم قال
دخلت علي الفرا اعوده فاطلت والحفت في السوال فقال لي ادن فدنوت فانشدني

حق العيادة يوم بوم بين • ولحظة مثل لحظ الطرف بالعين
لا تبرمن مريضا في مسايله • يكفيك من ذاك تسال بحرفين

والكلام غير متعهده ومن شق عليه مغارقته فر عن جابر وفيه علي بن احمد بن النضر قال

في

قال الذهبي في الضعفا قال الدارقطني ضعيف ومحمد بن يوسف الرقي قال الذهبي كذبه
الخطيب وكان يحافظا رحالا (ن)
افضل الغزاة في سبيل الله خادمهم اي الذي يتولى خدمتهم في الغزاة مع كونه خرج بنية
الغزو وهو من اهله ومثله في الافضلية المخذل عنهم كنعيم الاشجعي الذي قال له المصطفى
صلى الله عليه وسلم في الاحزاب خذل عنا فان الحرب خدعة ثم بعده في الفضل الانسان
الذي ياتيهم بالاخبار اي بما كان من امر العدو ومما يتعلق من شان الحرب واخصهم عند
الله منزلة اي ارفعهم درجة الصايم فرضا كان او نفلا اي في الغزو كما يشير اليه السياق
والكلام فيمن لم يضعفه الصوم عن نحو القتال وظاهر صنيع المولف ان هذا هو الحديث
بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبراني ومن استقى لاصحابه قربة في سبيل
الله سبقهم الى الجنة بسبعين درجة انتهى طس عن ابي هريرة رمز المص لضعفه ووجهه
كما قال الهيثمي فيه عنبسة بن مهران الحداد وهو ضعيف واقول فيه ايضا يحيى ابن
المتوكل قال الذهبي رحمه الله وغيره ضعفوه فتعصيبه الجناية براس عنبسة
وحده ليس له من الانصاف في شي (ن)
افضل الفضايل جمع فضيلة قال الراغب هي اسم لما يحصل به للانسان مزية على الغير وهي
ايضا اسم لما يتوصل به الى السعادة ويضادها الرذيلة وقال في المفهم الفضايل جمع
فضيلة وهي الخصلة الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلو منزلة عند الحق او
الخلق والثاني لا عبرة به الا ان اوصل الى الاول وقال الغزالي في الميزان امهات الفضايل
كثيرة يجمعها اربعة يشمل شعبها وانواعها والاربعة الحكمة والشجاعة والعفة
والعدالة فالحكمة فضيلة القوة العقلية والشجاعة فضيلة القوة الغضبية والعفة
فضيلة القوة الشهوانية والعدالة وقوع هذه القوى على الترتيب الواجب فيها وبها
تتم جميع الامور ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك لما فيه من المشقة في مجاهدة
النفس وارغامها ومكابدة الطبع لميله الى المواخذة والانتقام وتصفح عمن ظلمك لان ذلك
اشق على النفس من ساير العبادات الشاقة فكان افضل قال الراغب فالعفو عمن ظلمك نهاية
الحلم والشجاعة واعطا من حرمك غاية الجود ووصل من قطعك نهاية الاحسان فهو
اكمل افراد الانسان وهو المستحق لقصر صفة الانسانية عليه حقيقة او ادعا ومبالغة
ومن ثمرات هذا الخلق صيرورة العدو خليلا او صيرورته قتيلا وتنكل به سهام القدرة
الالهية تنكيلا قال حجة الاسلام رايت في الانجيل قال عيسى لقد قلت لكم من قبل ان السن قبل
بالسن والانف بالانف والاذن بالاذن والان اقول لكم لا تقابلوا الشر بالشر بل من ضرب
خدك اليمنى فحول اليه اليسرى ومن اخذ رداك فاعطه ازارك تنبيه قال
بعضهم راى ابن الخطاب شيخ عمر بن عربي ربه في النوم فقال يا رب علمني شيا اخذه عنك
بلا واسطة فقال يا ابن الخطاب من احسن الى من اسا اليه فقد اخلص لله شكرا ومن
اسا الى من احسن اليه فقد بدل نعمة الله كفرا فقال يا رب حسبي فقال حسبك تنبيه
اخر قال ابن الزملكاني الفضل لغة عبارة عن الزيادة وكلما زاد عن الاقتصاد فهو فضل

لكنه

لكنه يشمل المحمود والمذموم في اصل وضعه فان الفضل منه محمود كفضل العلم علي الجهل
ومذموم كالافراط في الصفات المحمودة حتي تخرج الي صفة الذم كالسرف في العطا وقد كثر
استعمال الفضل عرفا في المحمود والفضول في المذموم والغالب استعماله في زيادة احد
امرين علي اخر بعد اشتراكهما في اصل ما وتعت به المفاضلة اذا كانت تلك الزيادة فيما
هو صفة كمال لذلك الشي فقد يحصل في الجسم وهي نقصان له في المعني ثم الفضيلة تارة
تكون باعتبار ذاتي وتارة تكون باعتبار عرضي فالذي بالاعتبار الذاتي كتفضيل احد
احد الجنسين علي الاخر في اية الرجال قوامون علي النسا والذي بالاعتبار العرضي فيما
يمكن اكتسابه وقد يطلق الفضل علي كل عطية لا يلزم المعطي حم طب عن معاذ
ابن انس قال العراقي سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمي وسبقه المنذري فقال
فيه ريان بن فايد ضعيف واقول فيه ايضا ابن لهيعة وحاله معروف وسهل
ابن معاذ اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه بن معين والله اعلم ه
افضل القران الحمد لله رب العالمين اي اعظم القران اجرا واكثره مضاعفة للثواب
قراة سورة الحمد وهي الفاتحة بمعني ان الله تعالي جعل قراتها في الثواب كقراة اضعافها فهما
من سور اخري قال التوربشتي واذا كانت افضل اعتبار العظم قدرها وتفريدها
بالخاصة التي لم يشاركها فيها غيرها ولاشتمالها علي فوايد ومعان كثيرة مع وجازة
الفاظها وكذلك سميت ام القران لاشتمالها علي المعاني التي فيه من الثنا عليه تعالي والتعبد
بالامر والنهي والوعد والوعيد وغير ذلك وهذا يتمسك بتاييد ما عليه جهة الاسلام ومن علي قدم
من ان بعض القران افضل من بعض وردوا علي من ذهب الي المنع ولا حجة له عند التامل
في قوله التفضيل يوهم نقص المفضل عليه قال الغزالي وانما قال في الفاتحة افضل وفي اية
الكرسي سيدة لان الجامع بين الفضل وانواعه يسمي افضل اذ الفضل الزيادة والافضل فنون صح
هو الازيد والسودد رسوخ معني الشرف الذي يقتضي الاستتباع ويابي التبعية والفا نحة
تتضمن التنبيه علي معان كثيرة ومعارف مختلفة فكانت افضل واية الكرسي تشتمل
علي المعرفة العظمي المتبوعة التي يتبعها ساير المعارف فاسم السيادة بها اليق ك
هب عن انس بن مالك رضي الله تعالي عنه ه
افضل القران سورة البقرة اي السورة التي ذكرت فيها البقرة ولا ينافيه ما
قبله ان الفاتحة افضل لان المراد ان البقرة افضل السور التي فصلت فيها الاحكام وابينت
فيها الحج وضربت فيها الامثال ولم تشتمل سورة علي ما اشتملت عليه من ذلك واعظم اية
منها اية الكرسي لاحتوايها علي امهات المسايل ودلالتها علي انه سبحانه وتعالي
واحد متصف بالحياة قايم بنفسه مقوم لغيره منزه عن التحيز والحلول مبرا عن التغير
والفتور ولا يناسب الاشباح ولا يعتريه ما يعتري الارواح مالك الملك والملكوت ذي
العظمة والجبروت مبدع الاصول والفصول العروع ذو البطش الشديد الذي
لا يشفع عنده الا من اذن له العالم بالاشيا كلها واسع الملك والقدرة متعال عن
ان يدركه وهم عظيم لا يحيط به فهم والاخلاص افضل لان السورة لم وقوع التحدي

بها افضل من الاية ولان الاخلاص اقتضت التوحيد في خمسة عشر حرفا واية
الكرسي اقتضته في خمسين وان الشيطان ابليس او اعم ليخرج من البيت يعني
المكان بيتا كان او غيره من اجل ان يسمع تقرا فيه سورة البقرة يعني ييأس من
اغواء اهله لما يري من جدهم واجتهادهم في الدين وخص سورة البقرة لكثرة احكامها
واسماء الله تعالي فيها او لسر علمه الشارع والسورة الطايفة من القران واقلها ثلاث
ووا وها اصلية من سور البلد لاحاطتها بطايفة من القران مفرزة علي حيالها
او محتوية علي فنون رايقة من العلوم احتوا سور المدينة علي ما فيها الحرث بن ابي
اسامة وبن الضريس بمعجمة ومهملتين مصغرا ومحمد بن نصر المروزي بفتح الميم في كتاب
الصلاة عن الحسن البصري مرسلا هـ
افضل الكسب بيع مبرور اي لا غش ولا خيانة او معناه مقبول في الشرع بان لا يكون
فاسدا او مقبول عند الله بان يكون مثابا عليه وعمل الرجل بيده من نحو صناعة او زراعة
وقيد العمل باليد لكون اكثر مزاولته بها وخص الرجل لانه المحترف غالبا لا لاخراج غيره
والظاهر من الحديث تساويهما في الافضلية قال بعضهم وقد قيل له لا تتبع الكسب فيه شيء
من الدنيا التي اذ تاتي من الدنيا لغرض صاتني عنهما حم طب من حديث جميع بن عمير عن
خاله بن بردة بن نيار الانصاري قال سئل رسول الله صلي الله عليه وسلم عن افضل
الكسب فذكره وجميع هو بن عمير الكوفي قال الذهبي في الضعفا صدوق رموه بالكذب وفي
الكاشف شيعي واه قال خ فيه نظر وقال الهيثمي رواه احمد والطبراني في الكبير باختصار
وقال عن خاله بن بردة والبزار كاحمد لكنه قال عن جميع بن عمير وجميع وثقه ابو حاتم
وقال خ فيه نظر ورواه الطبراني في الكبير والاوسط باللفظ المزبور عن بن عمر رضي الله تعالي
عنهما وقال اعني الهيثمي ورجاله ثقات هـ
افضل وفي رواية احب الكلام بعد القران كما في الهدي زاد في رواية اربع اي اربع كلمات
وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اذ هي افضل كلام الادميين ذكره النووي
وقال القاضي المراد كلام البشر فان الثلاث الاول وان وجدت في القران لكن الرابعة لم توجد
فيه ولا يفضل ما ليس فيه علي ما فيه ولانه روي في خبر افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله
الخ وقدم ابو حنيفة المقدم وفضل مالك الثاني ومر انه المختار عند اصحابنا والموجب
لفضلها اشتمالها علي جملة انواع الذكر من تنزيه وتحميد وتوحيد وتمجيد ودلالتها علي
جميع المطالب الالهية اجمالا وهذا النظر وان لم يتوقف علي المقصود في استقلال كل من
الجمل الاربع لكنه حقيق بان يراعي لان الناظر المندرج في المعارف يعرفه سبحانه وتعالي
اولا بنعوت الجلال الذي تنزه ذاته عما يوجب حاجة ونقصا ثم بصفات الاكرام وهي
الثبوتية التي يستحق بها الحمد واخرج الحكيم عن معاذ مرفوعا الا اخبركم عن وصية
نوح لابنه حين حضره الموت قال اني واهب لك اربع كلمات هن قيام السموات والارض وهن
اول الكلمات دخولا علي الله سبحانه وتعالي وخروجا من عنده فاعمل بهن واستمسك حتي
يلقاك وهو ان تقول سبحان الله وبحمده ولا اله الا الله والله اكبر والذي نفس نوح بيده

لوان السموات والارضين ومافيهن وزنت بها لوزنتهن قال الحكيم فنعم الواهب ونعم
الموهوب ونعمت المواهب فمن قام بها كان من الاوليا فانها عماد الاعمال وبالتسبيح تتطهر
الاعمال وبالتحميد وبالتقديس تحط الاثقال وبالتهليل تتقبل الطاعات وبالتكبير ترتفع
وتنال التبات وهذه الكلمات تطرق الي مالك الملك وتسهل السبيل البر وتشفع وتلقن
وتقف بقرع الباب اذا وعت القلوب معانيها في الصدور وزينتها العقول لافيدة القلوب
واشرقت انوارها في الروبات من بين اودية الافكار وعلي بصائر واسماع هو اجسس
الاخلاص ثم يعلم ان من شانه هذا لا يماثله غيره ولا يستحق الالوهية سواه فيكشف له
من ذلك انه اذا كبر اذ كل شي هالك الا وجهه وقال بن القيم الثنا افضل من الدعا ولهذا
عدلت الاخلاص ثلث القران لانها اخلصت لوصف الرحمن والثنا عليه فلذا كان سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر افضل الكلام بعد القران حم عن رجل قال الهيثمي
رجاله الي ان الرجل رجال الصحيح ورواه بن حبان في صحيحه من حديث سمرة بن جندب بلفظ
افضل الكلام اربع سبحان الي اخر ما هنا بل رواه مسلم في الاسما والصفات والنسائي
في يوم وليلة عن سمرة بن جندب ايضا بلفظ الكلام الي الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر لا يضرك بايهن بدات انتهى وقد مر وتجي ان الحديث اذا كان في الصحيحين
او احدهما فليس لحديثي عزوه لغيره ن

احب مج

افضل المومنين اي المسلمين لانه الملايم لقوله الاتي افضل المومنين ايمانا اسلاما من سلم
المسلمون والمسلمات المعصومون وكذا من له ذمة او عهد معتبر من لسانه ويده اي من
التعدي باحدهما الي المسلم الممدوح المفضل علي غيره من ضم الي اداحق الله تعالي حق المسلمين ولم
يذكر الاول لفهمه بالاولي اذ من احسن معاملة الناس احسن معاملة ربه بالاولي فالمراد بما
سلم المسلمون منه من لم يوذ مسلما بقول او فعل وخص اليد مع ان الفعل يحصل بغيرها لان
سلطنة الافعال انما يظهر بها اذ بها نحو البطش والقطع والاخذ والمنع والاعطا او لان الايذا
باليد واللسان اكثر وتوعا فاعتبر الغالب قال الزمخشري لما كانت اكثر الاعمال تباشر
بالايدي غلبت فقيل في كل عمل هذا مما عملت ايديهم وقدم اللسان لان ايذاه اكثر واسهل
واشد نكاية قال المصطفي صلي الله عليه وسلم لحسان اهج المشركين فانه اشد عليهم من
صلايب رشق النبل قال الشاعر

جراحات السنان لها التيام ولا يلتام من جرح اللسان

قال البيضاوي ومن لم يراعي حكم الله تعالي في ذمام المسلمين والكف عنهم لم يكمل اسلامه
ولم تكن له جاذبة نفسانية الي رعاية الحقوق وملازمة العدل فيما بينه وبين الناس
فلعله لا يراعي ما بينه وبين الله فيخل بايمانه وعلم مما تقرر انه اراد بالبر ما يشمل العقوبة
كالاستعلا وليس هذا من الايذا اقامة حد واجرا تعزير بل هو في الحقيقة اصلاح وطلب
للسلامة لهم ولو في الاستقبال واعلم ان الاسلام في الشرع يطلق علي امرين احدهما دون
الايمان وهو الاعمال الظاهرة كما في قوله تعالي قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا والثاني
فوقه وهو ان يكون مع الاعمال اعتقاد بالقلب مع الاخلاص والاحسان والاستسلام

لله فيما قضى وقدر فالمراد بالافضل هنا المستسلم للقضا والقدر فكانه قال من اسلم وجهه
لله سبحانه ورضي بتقديره ولم يتعرض لاحد من المسلمين باذاية افضل **وافضل المومنين**
ايمانا احسنهم خلقا بالضم ذكر حسن الخلق مع الايمان لان محاسن الاخلاص هي الاوصاف
الباطنة والايمان تصديق القلب وهو باطن فحصلت المناسبة كما حصلت في ذكر اليد
واللسان مع الاسلام **وافضل المهاجرين** من الهجر اي الترك وهو بمعنى المهاجرة وان
كان لفظ المفاعلة يقتضي وقوع فعل من الاثنين لكن المراد الواحد كالمسافر ويمكن كونه
على بابه فيتعلق **من هجر ما نهى الله عنه** اي افضل المهاجرين من جمع الي هجر وطنه هجر ما حرم
الله عليه والهجرة ظاهرة وباطنة فالباطنة ترك متابعة النفس الامارة والشيطان
والظاهرة الفرار بالدين من الفتن **وافضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز**
وجل فان مجاهدتها افضل من جهاد الكفار والمنافقين والفجار لان الشي انما يفضل
ويشرف بشرف ثمرته وثمرة مجاهدة النفس الهداية والذين جاهدوا فينا لنهدينهم
سبلنا وكفى به فضلا وقد امر الله تعالى بمجاهدة النفس فقال تعالى وجاهدوا في الله حق
جهاده فاذا التقى القلب والنفس للمحاربة هذا بجنود الله من العلم والعقل وهذه بجنود
الشيطان من الهوى والشهوة والغضب فاضطربا وتحاربا فذلك وقت يباهي به الله
بعبده ملائكته والنصرة موضوعة في ملك المشية في حجاب القدرة فيعطي نفسه بمشيته
فيصل اليه في اسرع من لحظة فاذا الهوى راى النصرة ذل وانهزم فانهزم العدو والجنو ده
واقبل القلب بجمعه وجنوده على النفس حتى اسرها وحبسها في جيد وجمع جنوده وفتح
باب الخزاين ورزق جنده من المال وتعدى في ملكه فاوليك يبدل الله سيئاتهم حسنات
طب عن ابن عمرو بن العاصي واسناده حسن ذكره الهيثمي وعمرو يكتب بالواو في الرفع والجر
تمييزا بينه وبين عمر ولم يعكس لخفة عمرو بثلاثة اشيا فتح اوله وسكون ثانيه وصرفه
واما في النصب والتمييز فبالالف

افضل المومنين اي اكثرهم ثوابا وارفعهم درجة يعني من افضلهم في ذلك **احسنهم خلقا**
بالضم لان الله عز وجل يحب الخلق الحسن كما ورد في السنن فمن عدم حسنه او كماله امر بالمجاهدة
والرياضة ليصير محمودا وكمال الخلق انما ينشا عن كمال العقل اذ هو يقتبس الفضايل ويجتنب
الرذايل والعقل لسان الروح وترجمان البصيرة وقد طال النزاع بين القوم هل الخلق غريزي
او مكتسب والاصح انه متبعض قال الامام الفخر الرازي من العلما من قال انما يجب القول
الحسن والخلق الحسن مع المومنين اما مع الكفار والفساق فلا لانه يجب لعنهم وذمهم
والمحاربة معهم ولقوله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم ومنهم من ذهب
الي العموم وهو الاقوى لان موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام مع جلالة منصبهما
امرا بالرفق واللين وتجنب الغلظة **ه ك عن ابن عمر** بن الخطاب

افضل المومنين ايمانا عام مخصوص اي من افضلهم لان العلما الذين حملوا الناس على الشرايع
والسنن وذبوا عن الدين افضل من هذا ومن المجاهدين ونحوهم ممن مر ويجي وكذا يقال فيما
قبله وبعده **الذي اذا سال** بالبنا للفاعل **اعطي** بالبنا للمفعول اي اعطاه الناس ما طلبه

بيسر وسهولة محبة له واعتقادا فيه هذا هو المتبادر وامّا ما في نسخ من بنا سيل للمفعول واعطا الفاعل فلا يلايم ما بعده لان المحدث بالافضلية واحد وعلى النسخ الثانية يصير اثنين **واذا لم يعط** بالبنا للمفعول **استغنى** بالله تعالى ولا يلح في السّوال ولا يبرم في المقال ولا يذل نفسه باظهار الفاقة ويدنس عرضه بالتخلق باخلاق المسكنة **خط عن ابن عمرو بالعاص** وكلام المص يوذن بان هذا لم يتعرض له احد من الستة لتخريجه والا لما ابعد النجعة عازيا للخطيب وهو ذهول عجيب فقد خرجه بن ماجة في الزهد من حديث بن عمرو وهذا بلفظ افضل المومنين المقل الذي اذا سال اعطي واذا لم يعط استغنى ○

افضل المومنين رجل مومن **سمح البيع سمح الشرا سمح القضا سمح الاقتضا** اي سهل اذا باع احد اشيا سهل اذا اشترى من غيره سهل اذا قضى ما عليه سهل في مطالبته غيره بما له عليه ولا يطال غريمه مع قدرته على الوفا ولا يضيق على المقل ولا يلجيه لبيع متاعه بدون ما يحوذ لك **طس عن ابي سعيد** الخدري قال الهيثمي رحمه الله تعالى رجاله ثقات ○

افضل الناس مومن يجاهد في سبيل الله قال بن حجر اراد بالمومن هنا من قام بما تعين عليه ثم حصل هذه الفضيلة لا ان المراد من اقتصر على الجهاد واهمل الفروض العينية **بنفسه وماله** لما فيه من بذلها لله تعالى مع النفع المتعدي قالوا ثم من يا رسول الله قال **ثم** يلي المجاهد في الفضل **مومن** منقطع للتعبد **في شعب من الشعاب** بالكسر فرجة بين جبلين وليس بقيد بل مثال اذ الغالب على الشعاب الخلو من الناس فلذلك مثل به للعزلة والانفراد **يتقي الله** اي يخافه فيما امر ونهى **و يدع** اي يترك **الناس** من شره فلا [illegible] ○ الاثام وهذا صريح في تفضيل الانفراد لما فيه من السلامة من الغيبة واللغو وغير ذلك واما اعتزال الناس بالكلية فجعل الجمهور ومنهم النووي محله في زمن الفتن او فيمن لا يصبر على اذى الناس **حم ق ت ه عن ابي سعيد** الخدري قال قيل يا رسول الله اي الناس افضل فذكره ○

افضل الناس مومن مزهد بضم وسكون الزاي وفتح الها قليل المال لان ما عنده يزهد فيه لقلته قال ○ فلم يطلبوا اشرها للغنا ○ ولم يسلموها لازهادها ○

افاده الزمخشري فعلى هذا هو اسم المفعول اي مزهود فيه لقلة ماله فهو لفقره ورثاثته لا يوبه به ولا يلتفت اليه لكن نقل بعضهم عن المشارق انه اسم فاعل من ازهد في الدنيا اذ التخلي عنها للتعبد وزهد المومن في الدنيا يبلغه اقصى المراتب في العقبى ومن ثم لما سيل عيسى عليه الصلاة والسلام عن رجلين مرا بكنز فتخطاه احدهما ولم يلتفت اليه واخذه الاخر ايهما افضل قال الذي تركه **فر عن ابي هريرة** وفيه علي بن عبد العزيز فان كان البغوي وثقه لكن كان يطلب على التحديث او الكاتب فقال الخطيب لم يكن في دينه بذاك ○

افضل الناس رجل وصف طردي والمراد الانسان اي انسان **يعطي جهده** اي وسعه بحسب ما يقدر عليه ومقصود الحديث ان صدقة المقل افضل اي اكثر اجرا من صدقة كثير المال ببعض ماله الذي لا يظهر اثر نقصانه عليه وان كثر والاعمال عند الله تعالى لا تتفاضل بتفاضل ما في القلوب لا بكثرتها وصورها بل بقوة الداعي وصدق الفاعل واخلاصه وايثار الله تعالى على نفسه فان صدق من اثر الله تعالى على نفسه برغيف هو قوته

الناس من شره فلا [illegible] صح
لا [illegible] من خالط الا الاثام [illegible]

من صدقة من اخرج من ماله مائة الف فتصدق بها من عرض هذا او درهم في الميزان افضل من مائة الف ذاك الطيالسي ابو داود عن ابن عمر بن الخطاب ن

افضل الناس مومن بين كريمين اي بين ابوين مومنين سخيين فيكون قد اجتمع له الايمان والكرم فيه وفي ابويه فلحيازته شرف الايمان والكرم من جهة نفسه ومن جهة ابيه ومن جهة امه فصار افضل او بين اب مومن هو اصله وابن مومن هو فرعه فهو بين مومنين هما طرفاه وهو مومن او بين فرسين يغزو عليهما او بين بعيرين يستقي عليهما ويعتزل الناس اقوال واصل الكرم من كرم نفسه اي نزهها وباعدها عن الدنس بشي من مخالفة ربه طب عن كعب بن مالك قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الناس افضل فذكره قال الهيثمي وفيه معاوية بن يحيى احاديثه مناكير واخرجه العسكري في الامثال عن ابي ذر رضي الله عنه بسطا من هذا ولفظه يوشك ان يكون اسعد الناس في الدنيا لكع بن لكع وافضل الناس مومنا بين كريمين ن

افضل امتي اي من افضلهم الذين يعملون بالرخص جمع رخصة وهي التسهيل في الامر كالقصر والجمع في السفر ومسح الخف فالعمل بالرخص مطلوب لكن بشرط ان لا يتتبعها من المذاهب بحيث تنحل ربقة التكليف من عنقه والا اثم بل قيل فسق كما مر فالمراد بها هنا من يعمل احيانا تارة وتارة فلا تعارض بينه وبين الحديث الاتي ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه ابن لال ابو بكر في مكارم الاخلاق وكذا الديلمي عن عمر بن الخطاب وفيه عبد الملك بن عبد ربه قال في الميزان منكر الحديث ن

افضل ايام الدنيا خرج به ايام الاخرة فافضلها يوم المزيد يوم يتجلى الله لاهل الجنة فيرونه ايام العشر اي عشر ذي الحجة لاجتماع امهات العبادة فيه وهي الايام التي اقسم الله تعالى بها في التنزيل بقوله تعالى والفجر وليال عشر ولهذا سن الاكثار من التهليل والتكبير والتحميد فيه ونسبتها الى الايام كنسبة مواضع النسك الى سائر البقاع ولهذا ذهب جمع الى انه افضل من العشر الاخير من رمضان لكن خالف اخرون تمسكا بان اختيار الفرض لهذا والنفل لذاك يدل على افضليته عليه وثمرة الخلاف تظهر فيما لو علق نحو طلاق او نذر بافضل الاعشار او الايام وقال ابن القيم والصواب ان ليالي العشر الاخير من رمضان افضل من ليالي عشر ذي الحجة وايام عشر ذي الحجة افضل من ايام عشر رمضان لان عشر الحجة انما فضل ليومي النحر وعرفة وعشر رمضان انما فضل بليلة القدر وفيه فضل بعض الازمنة على بعض البزار عن جابر قال الهيثمي في موضع اسناده حسن وفي اخر رجاله ثقات وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته قيل ولا مثلهن في سبيل الله قال ولا مثلهن في سبيل الله الا رجل عفر وجهه في التراب ن

افضل سور القران البقرة وافضل اي القران اية الكرسي لما اجتمع فيهما من التقديس والتمجيد والصفات الذاتية التي لم تجتمع في اية سواها وحيث كانت بهذه المثابة استحقت الوصف بالافضلية هنا وبالسيدية في اخبار اخر البغوي ابو القاسم عبد الله

وهو

وهو غير صاحب التفسير في معجمه اي معجم الصحابة له عن ربيعة بن عمرو ويقال بن الحرث الدمشقي سوهو ربيعة بن الغاز وكان يفتي الناس زمن معاوية وقتل بمرج راهط وكان فقيهاً وثقه الدارقطني وغيره ن

افضل اي اطيب طعام الدنيا والاخرة اللحم لانه يقوي البدن ويزيد نضارته ويكثر الدم ويسخنه واول شي ياكله اهل الجنة اذا دخلوها زيادة كبد حوت واخذ بهذا بعضهم تفضله على اللبن وعكس اخرون وفيه رد على بعض العزق الزايغة حيث حظر اكل اللحم كابي العلا المعري وكبعض الحكما حيث قال يا ابنا الحكمة لا تجعلوا بطونكم قبور الحيوان وكقول بعضهم تعذيب الحيوان ظلم ولا افعله واللحم هو ما لحم بين اخفى ما في الحيوان من وسط عظمه وما انتهى اليه ظاهره من سطح جلده وغلب استعماله عرفاً على رطبه الاحمر وهو هنا على اصله لغة لجميع اللحم الاحمر والشحم والاعصاب الى الجلد وما اشتمل عليه ما بين الطرفين من اجزا الرطوبات الماكولة ذكره الحرالي عق حل عن ربيعة بن كعب بن مالك بن فراس الاسلمي حجازي قال السخاوي اخرجه ابو نعيم من طريق عمرو بن بكر السكسكي وهو ضعيف جداً قال العقيلي ولا يعرف هذا الحديث الا به وهو غير محفوظ ولا يصح فيه شي وقال بن حبان عمرو يروي عن الثقات الطامات وادخله بن الجوزي في الموضوع وتعقبه المولف رحمه الله تعالى بما حاصله ان له شواهد وقد مر وياتي ان الشاهد انما يفيد في الضعيف لا الموضوع ن

افضل عبادة امتي اي من افضلها تلاوة القران لان القاري بكل حرف منه عشر حسنات يسمو على ساير العبادات قال الزركشي وهذا اي ما ذكر من كون الحرف منه بعشر حسنات مختصاً به على ساير الكتب المنزلة وظاهر الحديث انه افضل العبادات وان كان قراته بغير فهم واتد بان الامام احمد بن حنبل رحمه الله راي ربه سبحانه في النوم فقال يا رب ما افضل ما يتقرب به المتقربون اليك قال بكلامي يا احمد قال بفهم او بغير فهم لكن رده بعضهم بان المراد بتلاوته بغير فهم تلاوة العارفين فان معاني القران تتنزل عليهم حال التلاوة بغير فهم ولا فكر فيكون عين تلاوته عين تلك المعاني والا فشرط من يتقرب بشي الا الله تعالى فهم معناه ولو كان المراد بعدم الفهم ما يتبادر للذهن لصح ان يتقرب الى الله سبحانه وتعالى بالجهل ولا قايل به هب وكذا ابو نعيم في فضايل القران عن النعمان بن بشير ورواه عنه ايضاً الحاكم في التاريخ ومن طريقه وعنه اورده البيهقي فلو عزاه له لكان اولى ثم ان المص رمز لضعفه وهو فيه تابع للحافظ العراقي حيث قال سندهما ضعيف انتهى وسببه ان فيه العباس بن فضيل الموصلي اورده الذهبي في الضعفا وقال الذهبي قال الحاكم له مناكير كثيرة وعباد بن كثير فان كان الثقفي فقال الذهبي قال خ تركوه او الرملي فقال ضعفوه ومنهم من تركه دلع

افضل عبادة امتي تلاوة القران نظراً اي في نحو مصحف فهي افضل من قراته عن ظهر قلب لانها ذكر الله بالباطن تفكراً وبالظاهر تلاوة لكلامه الازلي وبقراته تقوم جميع عباداته ومفترضاته وكانه بتلاوته يخاطب ربه بامره ونهيه ومواعظه وجميع

العباد ان مراد لاقامة ذكر الله تعالى وهو ليها قال بعض الصوفية كنت اكثر القراة
ثم اشتغلت بكتابة الاحاديث والعلم فقلت تلاوتي فنمت ليلة فرايت كان
قايلا يقول • ان كنت تزعم حبي • فلم جفوت كتابي • اما تدبرت ما • فيه من لذيذ خطابي •
فانتبهت فزعا وعدت اليه الحكيم الترمذي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ح
افضل كسب الرجل ولده اي الذي بتسبب اليه ولو بواسطة وكل بيع مبرور اي سالم من
نحو غش وخيانة طب من حديث وايل بن داود عن جميع بن عمير او قال سعيد بن عمير عن
خاله بن بردة عن ابي بردة بن نيار الانصاري الصحابي وجميع بن عمير هو التيمي الكوفي قال
الذهبي في الضعفا رموه بالكذب انتهى وقال الهيثمي فيه جميع بن عمير ضعفه ابن
عدي ه

افضل نسا الجنة فايدة ذكرها الايذان بان هولاء الاربع افضل حتى من الحور العين
فلو قال النسا لتوهم ان المراد نسا الدنيا فقط خديجة بنت خويلد تصغير وفاطمة بنت
محمد قال الشارح العلقمي هي واخوها ابراهيم افضل من جميع الصحب لما فيهما من
البضعة الشريفة اي وان كان الخلفا الاربع افضل من حيث عموم العلوم وكثرة
المعارف ونصرة الدين ومريم بنت عمران الصديقة بنص القران واسية بنت مزاحم
امراة فرعون والثانية والثالثة افضل من الاولى والرابعة والاولى افضل من الاخيرة
وفي الثانية والثالثة خلاف مشهور رجح البعض تفضيل فاطمة رضي الله تعالى عنها
لما فيها من البضعة الشريفة وبعضهم مريم لما انه قيل بنبوتها ولانه تعالى ذكرها
في القران قال القرطبي ظاهر القران والاحاديث تقتضي ان مريم افضل من جميع
نسا العالم من حوا الى اخر امراة تقوم عليها الساعة ويويده انها صديقة
ونبية بلغتها الملايكة الوحي من الله تعالى بالتكليف والاخبار والبشارة وغيرها
كما بلغت جميع الانبيا فهي نبية خلافا لبعضهم وحينيذ فهي افضل من فاطمة لان النبي افضل
من الولي قال ابن حجر في الفتح هذا نص صريح في تفضيل خديجة على عايشة لا يحتمل التاويل
تنبيه سيل السبكي هل قال احد ان احدا من نساء رسول الله صلى الله عليه
وسلم غير خديجة وعايشة افضل من فاطمة قال قال به من لا يعتد بقوله وهو ابن
حزم فضل نساه على جميع الصحابة لانهن في درجته قال وهو قول ساقط مردود
قال ونساوه بعد خديجة وعايشة متساويات في الفضل حم طب عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة خطوط فقال
اتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال افضل الخ قال الهيثمي رجالهما رجال
الصحيح ك في اخبار الانبيا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ك صحيح واقره
الذهبي قال المص ان هذا الحديث مما لم يخرج في احد دواوين الاسلام
والامر بخلافه فقد خرجه النساي قال ابن حجر في الفتح باسناد صحيح بلفظ افضل
نسا اهل الجنة خديجة وفاطمة واسية ن

افضلكم الذين اذا روا اي بالبصر او البصيرة ذكر الله تعالى لرويتهم اي عندها

يعني

يعني انهم في الاختصاص بالله سبحانه وتعالى بحيث اذا رووا خطر الله تعالى بال
من راهم لما فيهم من سيما العبادة وظهور المراقبة والفقر على شمايلهم او ان من راهم يذكر
الله تعالى كما في خبر سيجي النظر الى عباده الحكيم الترمذي عن انس رضي الله تعالى عنه
افطر الحاجم والمحجوم الصايمان اي تعرضا للفطر اذ الحاجم عند المص لا يامن من وصول شي من
الدم جوفه والمحجوم يضعف قواه بخروج الدم فيؤول الحال الى الافطار قال القاضي البيضاوي
وذهب الى ظاهر الخبر جمع فقالوا يفطرهما منهم احمد بن حنبل ومذهب الاكثر الكراهة
وصحة الصوم وحملوا الخبر على التشديد وذهب قوم الى انه منسوخ حم د ن حب ك
وكذا البيهقي كلهم في الصوم عن ثوبان وصححه بن راهويه وبن المديني وقال المص هو
متواتر قال الذهبي كابن الجوزي رواه بضعة عشر صحابيا واكثرها ضعاف واخذ به
احمد وظاهر صنيع المص حيث اقتصر على عزوه لمن ذكر انه مما لم يتعرض له الشيخان
ولا احدهما بتخريجه مع انه هو نفسه عزاه في الدرر الى البخاري عن الحسن عن غير
واحد من الصحابة هذه عبارته فيه وهي غير جيدة فان البخاري انما ذكره تعليقا
افطر عندكم الصايمون واكل طعامكم اي وشرب شرابكم الابرار صايمين ومفطرين
وهذه الجملة اعم مما قبلها وصلت عليكم الملايكة اي استغفرت لكم وهذا قاله
لسعد بن معاذ لما افطر عنده في رمضان وقيل بل انه لسعد بن عبادة ولا مانع
من التعدد واراد بالملايكة الموكلين بذلك بخصوصه ان ثبت والا فالحفظة والمعقبات
او رافعي الاعمال او الكل او بعض غير ذلك وفيه انه يندب لمن افطر عنده صايم ان يدعوا
له بذلك بناء على ان الجملة دعايية وهو اقرب من جعلها خبرية وذلك مكافاة له على
ضيافته اياه حب عن امير المومنين عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنه
قال افطر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد فذكره
اف قال الزمخشري صوت اذا صوت به علم ان صاحبه متضجر كانه اضجره ما راى فيه
من كشف العورة وتجسس المياه والقذارة فتاقف منه وقال الراغب اصل الاف كل
مستقذر من نحو وسخ وقلامة ظفر ويقال لكل مستخف به استقذارا له وقال ابن
حجر تشديد الفاء وضم اوله ويستعمل في او لاجوا لها عما يستقذر وفيه عشر لغات بل في
الارتشاف فيها اربعون للحمام اي لدخوله كيف لا وهو حجاب لا يستر داخله وماوه
ما لا يطهر بضم اوله وفتح الطاء وتشديد الهاء وكسرها لكونه مستعملا غالبا او لكون
من يدخله لا يعرف الاغتراف وحمله على المعنى اللغوي غير جيد لا يحل لرجل ان يدخله
عند الحاجة الى دخوله الا مستترا بمنديل يستر جميع عورته عمن يحرم عليه النظر اليها
مر بصيغة الامر المسلمين لا يفتنون نساهم اي لا يفعلوا ما يودي الى افتتان نسايهم
وذلك بتمكينهن الى الدخول الى الحمام ونظر بعضهن الى عورة بعض وربما وصف بعضهن
بعضا للرجال الاجانب فتقع المراسلة فيقع الزنا الرجال قوامون اهل قيام على النسا
قيام الولاة على الرعايا فيودبوهن وياخذون على ايديهن فيما يجب عليهن لله وفي
انفسهن فحق عليهم ان يمنعوهن مما فيه فتنة منهن او عليهن علموهن الاحكام

الشرعية التي منها قصرهن في البيوت وعدم دخولهن الحمامات افرد الخطاب اولا لانه
وقع لمعين ثم جمعه اشارة الى عدم اختصاص الحكم بالمعين ومروهن بالتسبيح اي بلزوم
قول سبحان او بالصلاة لانها تسمى سبحة ثم هذا سياق ما رايته في نسخ الكتاب
والذي وقفت عليه في نسخ صحيحة بعد قوله لا يظهر بينيان المشركين ومرج الكفار
ومرج الشياطين ثم قال لاجل الخ فسقط من قلم المص هذه الجملة الوسطى هب عن
عايشة رضي الله عنها ثم قال اعني البيهقي عقبه هذا منقطع انتهى بلفظه فاقتصار
الرمز المص على الرمز له العز ولضعفه غير كاف ووجه الانقطاع ان عبد الله بن جعفر رواه
عن عايشة بلاغا ثم ان فيه مع الانقطاع ابن لهيعة وغيره
افلح بصيغة الماضي من رزق بالبنا للمفعول لبا بضم اللام يعني فاز وظفر من رزقه تعالى
عقلا راجحا اهتدي به الى الاسلام وفعل المامور وتجنب المنهي وكلما كان العقل في
العبد اوفر فسلطان الهداية والدلالة فيه على الرشد اظهر وانفذ ولذلك كان
المصطفى صلى الله عليه وسلم اذا ذكر له عن رجل شدة اجتهاده وعبادته سال عن عقله
لانه مناط الفلاح والعقل هو الكاشف عن مقادير العبودية ومحبوب الله ومكروهه
اذ العقل نور خلقه الله تعالى وقسمه بين عباده على قدر مشيئته فيهم وعلمه لهم
واول ما فات ابن ادم من دينه العقل فاذا كان ثابت العقل يكون خاشع القلب
لله متواضعا بريئا من الكبر قائما على قدميه ينظر الى الليل والنهار يعلم انهما في هدم
عمره لا يركن الى الدنيا وكون الجاهل لعامه اذا خلق الدنيا خلق الهموم والاحزان قال
بعض العارفين ما قسم الله تعالى لخلقه حظا افضل من العقل واليقين قال
الراغب الفلاح الظفر وادراك البغية اربعة اشيا بقا بلا فنا وغنى بلا فقر وعز
بلا ذل وعلم بلا جهل وقال الزمخشري المفلح الفايز بالبغية كانه الذي انفتحت له
وجوه الظفر ولم تستغلق عليه والمفلح بالجيم مثله انتهى وقال بعضهم ليس شي اجمع
لخصال الخير من لفظ الفلاح واللب فالعقل الخالص من الشوايب سمي به لانه خالص
ما في الانسان من قواه كاللباب من الشي وقيل هو ما زكى من العقل فكل لب عقل ولا
عكس تخ طب عن قرة بضم القاف وشد الرا ابن هبيرة بن عامر القشيري من وجوه
الوفود قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا انه كان لنا ارباب نعبدهن
من دون الله فودعناهن فذكره قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات
افلح من هدي الى الاسلام وكان عيشه كفافا اي قدر الكفاية بغير زيادة ولا نقص
يقال ليتني انج منه كفافا اي راسا براس لا ازرا منك ولا ترزا مني وحقيقته اكف عنك
وتكف عني وقد يبنى على الكسر فيقال دعني كفاف قال

فليت حظي من نداك الصافي … والعيش ان تتركني كفاف

ذكره كله الزمخشري وقنع به اي رضي باليسير من ذلك والفلاح الظفر وادراك البغية
ما يطلب به الحياة الدنيوية او مما يفوز به في الاخرة قال النووي فيحتج به من يفضل
الفقر على الغنى واعترض بانه ليس فيه ما يقتضي تفضيل صاحب الكفاف وانما وصفه

بالفلاح

بدونه

بالفلاح وهو معلق على القناعة والرضى والمعلق على المجموع لا يوجد بدونه ذلك المجموع
لكن قد ينقص لفقد ما يترجح به طب ك في الاطعمة عن فضالة بن عبيد الانصاري الاوسي
قال ك صحيح واقره الذهبي ن

افلحت يا قديم بالقاف تصغير مقدام وهو المقدام بن معدي كرب تصغير ترخيم ان مت
ولم تكن اميرًا اي الحال انك لست اميرًا على قوم فان خطب الولاية شديد وعاقبتها الندامة
لمن لم يثق بامانة نفسه وخاف عدم القيام بحقوقها اما المقسطون فعلى منابر من نور يوم
القيمة ولا كاتبا على نحو جزية او صدقة او خراج او ارث او وقف وهو منزل على ما قبله ولا
عريفا اي قيما على نحو قبيلة يلي امورهم ويتعرف الامير حالهم فعيل بمعنى فاعل ويسمى نقيبا
وهو دون الرئيس وموضعه ما ذكرنا قبله د من حديث صالح بن يحيى عن المقدام بكسر
الميم ابن معدي كرب قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على منكبي وقال افلحت
الخ قال خ صالح بن يحيى فيه نظر قال الذهبي قال موسى بن هارون صالح لا يعرف ولا ابوه
ولا جده لكن قال المنذري عقب تخريجه الحديث فيه كلام لا يقدح ن

افلا استرقيتم له اي طلبتم له رقية وهي العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة فان ثلث
منايا امتي اي كثيرًا من منايا ها يكون من تاثير عين العاين فان العين حق ولم يرد الثلث
حقيقة بل التكثير والمبالغة وهذا نص على حل الرقية ولو بغير اسما الله وصفاته وكلامه
لاطلاق الخبر بشرط معرفة معناها وخلوها عما يخالف الشرع وعليه خلافه تحمل اخبار النهي
كامن الحكيم عن انس بن مالك ن

باب الهمزة مع القاف

اقامة حد من حدود الله تعالى على من فعل موجبه وثبت عليه خير من مطر اربعين وفي
رواية ثلاثين ليلة في بلاد الله تعالى لان في اقامتها زجر الخلق عن المعاصي وسببًا لفتح
ابواب السماء للمطر وفي القعود عنها والتهاون بها انهماكا لهم في الاثم وسببًا
لاخذهم بالجدب والسنين ولان اقامتها عدل والعدل خير من المطر اذ المطر يحيى الارض
والعدل يحيي اهلها ولان دوام المطر قد يفسد واقامتها صلاح محقق وخوطبوا بذلك لانهم
لا يسترزقون الا بالمطر وفي السما رزقكم وما توعدون ه عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما وفيه سعد بن سنان الحمصي ضعفوه وقال خ منكر الحديث وساق له في الميزان من
مناكيره هذا الخبر وظاهر صنيع المص ان ابن ماجة تفرد باخراجه من بين الستة والامر
بخلافه فقد رواه النسائي عن جرير مرفوعًا بلفظ ثلاثين ورواه ابن حبان بلفظ
اربعين هـ

اقبلوا الكرامة هي ما يفعل بالانسان او يعطاه على وجه الاكرام ومنه خبر انه اكرم جرير
ابن عبد الله لما قدم عليه فبسط له رداءه وعممه بيده وقال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه
وافضل الكرامة التي يكرم بها اخاه الزاير مثلا الطيب بان يعرضه عليه ليتطيب
منه او يهديه له اخفه محملا واطيبه رائحة اي هو اخف الاشيا حملا فلا كلفة في حمله
واطيب الاشيا ريحًا عند الادميين وعند الملايكة فيتاكد اتحاف الاخوان به وقبول

باب سمة

المهدي له اياه ومن ثم كره العلماء رده قط في الافراد طس عن زينب بنت جحش بفتح الجيم
وسكون المهملة وبالمعجمة ام المومنين الاسدية وامها اميمة عمة رسول الله صلى الله عليه
وسلم تزوجها المصطفى صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث او خمس بعد ان قضى زيد منها وطرا
وهي اول ازواجه لحوقا به ورواه عنها ايضا ابو نعيم والديلمي ض
اقتدوا باللذين بفتح الذال اي بالخليفتين يقومان من بعدي ابي بكر وعمر امر بطاعتهما
لتضمن الثناء عليهما لكونهما اهلا لان يطاعا فيما يامران به وينهيان عنه المؤذن بحسن
سيرتهما وصدق سريرتهما وايماء بكونهما الخليفتين بعده وسبب الحث على الاقتداء بالسابقين
الاولين ما فطروا عليه من الاخلاق المرضية والطبيعة القابلة للخيور السنية فكانهم كانوا
قبل الاسلام كارض طيبة في نفسها لكنها معطلة عن الحرث بنحو عوسج وشجر عضاة
فلما ازيل منها ذلك بظهور دولة الهدي انبتت نباتا حسنا فلذلك كانوا افضل الناس
بعد الانبيا وصار افضل الخلق بعدهم من اتبعهم باحسان الى يوم الصراط والميزان فان
قلت حيث امر باتباعهما فكيف تخلف علي كرم الله وجهه عن البيعة قلت كان
لعذر ثم تابع وثبت عند الانقياد لاوامرهما ونواهيهما واقامة الجمع والاعياد
معهما والثناء عليهما حيين وميتين فان قلت هذا الحديث يعارض ما عليه اهل
الاصول من انه لم ينص على خلافة احد قلت مرادهم لم ينص نصا صريحا وهذا
يحتمل الخلافة ويحتمل الاقتداء بهما في الراي والمشورة والصلاة وغير ذلك حم ت في المناقب
وحسنه ه من حديث عبد الملك عن ربعي عن حذيفة ابو حاتم قال البزار كابن حزم لا يصح لان
عبد الملك لم يسمعه من ربعي وربعي لم يسمعه من حذيفة لكن له شاهد يتقوى به وقد احسن
المص رحمه الله حيث عقبه بذكر شاهده فقال اقتدوا باللذين بفتح الذال من بعدي من
اصحابي ابي بكر وعمر واهتدوا بهدي عمار بن ياسر اي سيروا بسيرته واسترشدوا
بارشاده فانه ما عرض عليه امران الا اختار ارشدهما كما ياتي في حديث وتمسكوا بعهد
ابن مسعود عبد الله اي ما يوصيكم به قال التوربشتي اشبه الاشيا بما يراد من عهده
امر الخلافة فانه اول من شهد بصحتها واشار الى استقامتها قائلا الا نرضى لدنيانا
من رضيه نبينا لديننا كما يومي اليه المناسبة بين مطلع الخبر وتمامه ت وحسنه
عن ابن مسعود المذكور الروياني في مسنده عن حذيفة قال بينما نحن عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ قال لا ادري ما قدر بقائي فيكم ثم ذكره عد عن انس ورواه ك
عن ابن مسعود باللفظ المذكور قال الذهبي وسنده واه جدا ض
اقتربت الساعة اي دنا وقت قيامها واذا اقتربت فقد اقترب ما يكون فيها من حساب
وثواب وعقاب وغير ذلك ونحوه واقترب الوعد الحق الساعة واقترابها اقبالها علينا
في كل لحظة بتقريب الاجال ونحن نقرب اليها بقطع مسافة الاعمار وانما يدرك قربها
متكامل انوار الايمان ومن ضعف ايمانه لحب الدنيا قربت منه بصورتها فازداد حرصا
عليها لعماه عن عاقبتها والساعة في الاصل تقال على جزء قليل من نهار او ليل ثم استعيرت
ليوم القيمة اعني الوقت الذي يقوم وهي ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم ولقلته

شي

ستين ساعة **ولا تزداد منهم** يعني من الناس الحريصين على الاستكثار من الدنيا الا بعيده الخبر
الآتي **الا قربا** الذي وقفت عليه في اصول صحيحة من معجم الطبراني والحلية الا بعدا وكلاهما
له معنى صحيحا فالمعنى على الوجه الاول انهم كلما مر بهم زمن وهم متمادون في غفلتهم ازدادت
قربها منهم وعلى الثاني انهم كلما اقتربت ودنت كلما تناسوا قربها وعملوا عمل من الساعة
اخذت في البعد عنه لما على قلوبهم من الاكنة والاغطية وعلى ابصارهم وبصائرهم من الاغشية
وصفهم بالغفلة مع الاعراض على معنى انهم غافلون عن حسابهم ساهون لا يتفكرون بيان خاتمة
في عاقبتهم ولا يفطنون بما يرجع اليه عاقبة امرهم مع اقتضاء عقولهم ان الجزاء كائن
للمحسن والمسيء فاذا قرعت لهم العصي وتنبهوا عن سنة الغفلة وفطنوا لذلك بما يتلى
عليهم من الآيات والنذر اعرضوا وسدوا اسماعهم وما يزيدهم تنوين المواعظ التي هي
احق الحق واجد الجد الا لهوا ولعبا وشحا وحرصا وتناسيا للساعة كانها ولت عنهم
ادبارا وتنأت عنهم فرارا **طب عن ابن مسعود** قال المنذري رواته يحتج بهم في الصحيح
وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى وبه يعرف ان رمز المص لحسنه قصورا وتقصير
وانما كان حقه الرمز لصحته م
اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا الا حرصا شحا وامساكا لعماهم عن عاقبتها
ولا يزدادون من الله الا بعدا اي من رحمته لان الدنيا مبعدة عن الآخرة لانه يكرهها
ولم ينظر اليها منذ خلقها والبخيل مبغوض الى الله مبعود عنه لا يقال كيف وصف الساعة
بالاقتراب وقد عددوا من ذلك القول اكثر من الف عام لانا نقول هي مقتربة عند الله .
وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون ولان كل آت وان طالت اوقات استقباله
قريب ولان ما بقي اقل من الدنيا اقل مما سلف منها بدليل انبعاث خاتم النبيين الموعود
ببعثه آخر الزمان وبالجملة فهذه الاخبار الشافية الكافية مسوقة لبيان انه لا بد من
طي البساط ورفع السماط وتبديل الارض في الطول والعرض وتخريب العامر وتحريك
الساكن الزاهر وشق الاثواب وطرق الابواب وسفك الدماء وهتك النساء وشقاق العلماء
وخلاف الامراء وقيام السيف في الشتاء والصيف وسوء الحال ورفض المال وارتفاع الصبيان
وسقوط الفرسان وهبوط العربان لنفوذ القضاء والقدر كما جاء في الخبر اذا نزل القضاء
عمي البصر **ك** في الرقاق **عن ابن مسعود** وقال صحيح وشنع عليه الذهبي بانه خبر منكر
وفيه بشير بن زاذان ضعفه الدارقطني وابن الجوزي فانى له بالصحة ٥
اقتلوا الحية قال الكشاف اسم جنس يقع على الذكر والانثى والكبير والصغير **والعقرب وان
كنتم في الصلاة** اي وترتب على القتل بطلانها قال الزين العراقي وهذا محله على الندب
والاباحة وصرفه عن الوجوب خبر ابي يعلى عن عائشة انه كان لا يرى بقتلها في الصلاة
باسا قال الحكيم لان الحية اظهرت العداوة لنا وكانت وكلت بخدمة آدم في الجنة
فخانته وامكنت عدو الله من نفسها حتى صيرته سببا لدخول الجنة في اغوائه فلما
اهبطوا الى الارض تاكدت العداوة منها لآدم وولده والعقرب من لو احقها وانما حما
طب عن ابن عباس نبه اورد ان الاول يوهم انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه

على القانون المعروف فقد خرجه ابو داود وكذا الحاكم بلفظ اقتلوا الحية والعقرب وان كنتم في صلاتكم الثاني انه لم يشر اليه بتضعيف ولا غيره فاقتضى سلامته من العلل وليس كما اوهم فقد جزم خاتمة الحفاظ ابن حجر بضعف سنده في تاريخ الهداية ه

اقتلوا الاسودين سماها بالاسودين تغليبا كالقمرين قال الجوهري الاسود العظيم من الحيات وفيه سواد وضم العقرب اليها تغليبا كاطلاقهم الاسودين على التمر والماء والعرب تفعل ذلك في الشيئين يصطحبان فيسميان معا باسم الاشهر والامر للندب او الاباحة للوجوب ما لم تتعرض ولم يخفهما على نفسه ولا غيره والا فللوجوب حتى في الصلاة قالوا وما الاسودان قال الحية والعقرب ويلحق بهما كل ضارة كزنبور ونحوه وفيه حل العمل القليل في الصلاة وان ولي الفعل مرتين في ان لا يفسدها اذ قتلهما انما يكون غالبا بضربة او ضربتين فان تتابع وكثر ابطل كذا قيل وانت خبير بان الحديث لا يفيد ذلك الجواز ان يكون امر بالقتل في الصلاة وان ابطلها ولم ار له من نظر ثم رأيت بعض المحققين قال الحق فيما يظهر الفساد اذا تتابع وكثر والامر بالقتل لا يستلزم بقاء الصحة على نهج ما قالوه في انقاذ الغريق ونحوه بل اثره في دفع الاسم بمباشرة المفسد في الصلاة بعد ان كان حراما د ن وكذا النسائي وكانه اغفله فهو لاحب ك عن ابي هريرة حسنه الترمذي وسكت عليه قال ابو داود ولكن قال الحافظ ابن حجر اسناده ضعيف وفي مسلم له شواهد ن

اقتلوا الحيات كلهن اي بسائر انواعهن في كل حال وزمان ومكان وظاهره ولو غير موذيات اي ولو في حال الاحرام كما يوذن به كلمة التعميم لكن نهي في حديث عن قتل ذوات البيوت التي لا تضر فمن خاف من قتلهن ثارهن بمثلثة وهمزة ساكنة فليس منا اي من حملة ديننا او العاملين بامرنا يعني ليس من اهل طريقتنا من يهاب الاقدام عليهن ويتوقى قتلهن خوفا من ان يطلب بثارهن او يوذي من قتلهن كما كان اهل الجاهلية يدينون به ذكره الزمخشري والمراد الخوف المتوهم اما لو غلب على ظنه حصول ضرر منهن فلا ملام عليه بل يلزمه ترك قتلهن ووهم شارح هنا فتنبه قال المنذري ذهب قوم الى قتل الحيات اجمع في الصحارى او البيوت في المدينة وغيرها ولم يستثنوا نوعا ولا جنسا ولا موضعا تمسكا بهذا الحديث وقال قوم الا سواكن البيوت بالمدينة وغيرها فانه يدين بعد الانذار يقتلن وقال مالك يقتل ما وجد منها في المساجد وقال قوم لا تنذر الا حيات المدينة فقط ويقتل ما عداها مطلقا وقال قوم يقتل الا بتر وذو الطفيتين بغير انذار بالمدينة وغيرها قال ولكل من هذه الاقوال وجه قوي ودليل ظاهر د في الادب ن في الجهاد عن ابن مسعود عبد الله طب عن جرير عبد الله وعن عثمان بن العاصي الثقفي استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطائف مات سنة احدى وخمسين قال الهيثمي رجاله ثقات وقال المنذري رجاله ثقات لكن عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود لم يسمع من ابيه ه

اقتلوا وجوبا **الحيات** بساير انواعها حتى في الحرم وحل الاحرام **اقتلوا ذا الطفيتين**
تثنية طفية بضم الطا المهملة وسكون الفا ما بظهره خطان اسودان وقيل
ابيضان والطفية في الاصل خوصة المقل تشبه الخطين على ظهر الحية بخوصتين
من خوص المقل **والابتر** الذي يشبه مقطوع الذنب لقصر ذنبه **فانهما يطمسان**
يعميان **البصر** اي بصر الناظر اليهما او من نهشته والطمس استيصال اثر الشي وفي
رواية لمسلم بدل يطمسان يلتمسان اي يطلبان بمعنى يخطفان **ويسقطان** كذا رايته
في نسخ الذي وقفت عليه في الصحيحين ويستسقطان بسينين ونص على هذين مع
دخولهما في الحيات اهتماما بقتلهما لكونهما يطمسان ويسقطان او لان الشيطان لا
يتمثل بهما قالوا ومن الحيات نوع يسمى الناظر اذا وقع نظره على انسان مات
واخر اذا سمع صوته مات وذكروا في خواص بعض الافعى ان الجنين يسقط عند موافقة
النظر من **الحبل** اي الحمل عند نظر الحامل اليها بالخاصية لبعض الاشيا صح جعل ما يفعلا
بالخاصية كالذي يفعلانه بالقصد وفي رواية لمسلم الحبالى بدل الحبل **حم ق د ن**
ه عن بن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بقتل
الكلاب يقول اقتلوا الحيات والكلاب الخ هكذا ذكر الكلاب في صحيح مسلم وفي رواية
للشيخين قال عبد الله بينا انا اطارد حية لاقتلها فناداني ابو لبابة لا تقتلها فقلت
رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الحيات قال نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت
وهي العوامر

اقتلوا الوزغ بفتح الواو والزاي معروف سمي به لخفته وسرعة حركته **ولو كان في جوف**
الكعبة لانه من الحشرات المؤذيات ولاستقذاره ونفرة الطبع عنه ولما قيل انه
يسقي الحيات ويمج في الانا وفي البخاري في باب واتخذ الله ابراهيم خليلا الامر بقتله
في النار وقال كان ينفخ على ابراهيم وفي حديث عايشة عند احمد وبن ماجة لما القي ابراهيم
في النار لم تكن في الارض دابة الا اطفات عنه الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر
المصطفى صلى الله عليه وسلم بقتلها قال البيضاوي قوله كان ينفخ على ابراهيم
بيان لخبث هذا النوع وفساده وانه بلغ في ذلك مبلغا استعمله الشيطان فحمله على
ان نفخ في النار التي فيها الخليل وسعى في اشعالها وهو في الجملة من ذوات السموم المؤذية
وفي الصحيح ان من قتله في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتله في الثانية فله كذا وكذا
حسنة دون الاول ومن قتله في الثالثة فله كذا وكذا حسنة دون الثانية قال بن عبد السلام
وكثرة الحسنات في الاولى لانه احسان في القتل فدخل في خبر اذا قتلتم فاحسنوا القتلة او لانه
مبادرة الى الخير فدخل في استبقوا الخيرات وروى الحاكم عن بن عوف قال كان لا يولد
لاحد مولود الا اتي النبي صلى الله عليه وسلم فدعا له فادخل عليه مروان فقال هو الوزغ
ابن الوزغ الملعون تتمة ذكر بعض الحكما ان الوزغ لا يدخل بيتا فيه زعفران
وانه اصم وانه يبيض ويقال لكباره سام ابرص بتشديد الميم **طب عن بن عباس**
قال الهيثمي فيه عمرو بن قيس المكي وهو ضعيف ه

اقتلوا شيوخ المشركين اي الرجال الاقويا اهل النجدة والباس ولم يرد الهرم الذي لا قوة له ولا راي فان نوظ بقاء الراي قتل لانه ضرر ربما اشد من ضرر مقاتلته وعلى هذا فيحمل حديث انس لا تقتلوا شيخا فانيا واستبقوا وفي رواية واستحيوا شرخهم اي المراهقين الذين لم يبلغوا الحلم جمع شارخ بشين وخا معجمتين كصحب او مصدر نعت به ومعناه بدو الشباب ونضرته فيستوي فيه الواحد والجمع كالصوم والعدل واطلاق الحديث شامل للراهب فيقتل وان لم يقاتل وعليه الشافعي وقال ابو حنيفة ومالك لا يجوز قتل الصبيان وكذا النسا اذا لم يقاتلوا بل يسبيهم الامام ويسترقهم حم د ت في الجهاد عن سمرة بن جندب قال ت حسن صحيح غريب ن

اقرا القران على كل حال قايما او قاعدا او راقدا او ماشيا الا وانت جنب اي او حايض او نفسا بالاولى فانك لا تقرا وانت كذلك فيحرم قراتك شيا منه وانت كذلك بقصدها قال الغزالي فيه اشارة الى طلب استغراق الاوقات بالقران تلاوة اذا وفيت القراة والزمتها وجدت لذة المناجاة واستانست بكلام الله سبحانه وتعالى واستوحشت من كلام الخلق كان موسى صلى الله عليه وسلم اذا رجع من المناجاة استوحش من الناس وجعل اصبعيه في اذنيه لئلا يسمع كلامهم وكان كلامهم عنده في ذلك الوقت كاصوات الحمير وعليه قال شيخنا
• اتخذ الله صاحبا • وذر الناس جانبا • ابو الحسن بن صخر في فوايده الحديثية عن علي امير المومنين قال في المطامح غريب ضعيف د

اقرا القران اسم علم خاص بكلام الله في كل شهر بان تقرا في كل ليلة جزا من ثلاثين اقراه في كل عشرين ليلة في كل يوم وليلة ثلاثة احزاب اقراه في عشر بان تقرا في كل يوم وليلة ستة احزاب اقراه في سبع اي في اسبوع ولا تزد على ذلك فان قاريه ينبغي ان يتفكر في معانيه وامره ونهيه ووعده ووعيده والتدبر وذلك لا يحصل في اقل من اسبوع وابي يد ومن ثم زاي جمع قراته في اسبوع من الورد الحسن قال في الاذكار وهذا فعل الاكثر من السلف قال الدماميني ولهذا الحديث منع كثير من العلما الزيادة على السبع انتهى واختار النووي اختلاف التقدير باختلاف الاشخاص بالنسبة لسريع الفهم وغيره قال فمن كان من ذوي الفهم وتدقيق الفكر يندب له الاقتصار على القدر الذي لا يخل به المقصود من التدبر واستنباط المعاني وكذا من له شغل بغيره من علم او مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يندب له الاقتصار على قدر لا يخل بما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالاولى له الاكثار ما امكنه من غير خروج الى الملل ولا تقرو هذرمة تنبيه المراد بالقران هنا كله ولا يعارضه ان القصة وقعت قبل دون المصطفى صلى الله عليه وسلم لجده وذلك قبل نزول بعض القران الذي تاخر نزوله لان العبرة بما دل عليه الاطلاق ذكره ابن حجر وغيره ق د عن ابن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم اخبر انك تصوم الدهر وتقرا القران قلت بلى ولم ارد به الا الخير قال فصم صوم داود فانه كان اعبد الناس واقرا القران في كل شهر قلت فاني اطيق افضل من ذلك قال اقراه في كل عشرين قلت اني اطيق افضل من ذلك قال فاقراه في كل عشر قلت اطيق افضل من ذلك قال فاقراه في كل سبع ولا تزد على ذلك قال ابن عمر فشددت فشدد علي

اقرا القران في كل اربعين ليكون حصة كل يوم نحو مائة وخمسين اية وذلك لان تاخيره
اكثر منها يعرض للنسيان والتهاون به وقد عهد ورود الاربعين في اشيا كثيرة كخلق
النطفة لاربعين لعلقة فمضغة مثلها وبين النفختين اربعون ومكث ادم في طينته
وميعاد موسى وسلطان الرجال وغالب النفاس وتمام الرباط وبلوغ الاشد الى غير ذلك
الان قراته في اربعين مدة الضعفا ثم يرتقي الحال بسبب القوة الى ثلاث **ن عن ابن
عمرو** بن العاصي وحسنه

اقرا القران في ثلاث بان تقرا في كل يوم وليلة ثلثه **ان استطعت** قراته في الثلاث
مع ترتيل وتدبر والا فاقراه في اكثر من ثلث قال ابن مسعود من قراه في اقل من ثلاث
فهو راجز وكره ذلك معاذ قال القسطلاني واخبرني شيخ الاسلام البرهان بن ابي شريف
انه كان يقرا خمسة عشر ختمة في كل اليوم والليلة وفي الارشاد ان النجم الاصفهاني راى
رجلا من اليمن ختم في شوط او اسبوع وهذا لا يتسهل الا بفيض رباني ومدد رحماني
واخبرني بعض الثقات ان شيخنا العارف عبد الوهاب الشعراوي ختم بين المغرب
والعشا ختمتين ثم رايته ذكر في كتابه الاخلاق ما نصه ومنها عمل احدهم على تحصيل
مقام غلبة الروحانية على الجسمانية حتى يصير في اليوم والليلة كذا وكذا ختما ويترامع
غلبة روحانيته فلا يتخلو عنه ويحتاج صاحب هذا المقام الى ورع شديد وطاعة
كثيرة ليحصل له بلطيف الكثايف والا فلا يقدر يستعجل في القراة مع ذكر بل يصير كانه
يسحب صخرا على الارض خالق طاير فمن فهم هذا عرف سر امره تعالى للمصطفى صلى
الله عليه وسلم بتنزيل القران فان روحانيته تغلب جسمانيته فاذا قرا الا يلحقه
احد لانه طوا الالفاظ في نطق الارواح واخبرنا الشيخ علي بن خليل المرصفي انه قرا في
ايام سلوكه في يوم وليلة ثلثماية الف ختم وستين الف ختم انتهى وكان على هذا المقام
شيخنا شيخ الاسلام زكريا فكان اذا قرانا معه لا نلحقه وكذا الشيخ نور الدين الشوني
لغلبة روحانيتهما على جسمانيتهما الى هنا كلامه **حم طب عن سعد بن المنذر** له صحبة
وهو انصاري عقبي بدري كان يقرا القران في ثلاث والحمد لله وحده

اقرا القران في خمس اخذ به جمع من السلف فاستحبوا الختم في كل خمس ومنهم علقمة
ابن قيس ولو تعارض الاسراع والترتيل روعي الترتيل عند الجمهور قال ابن حجر والتحقيق
ان لكل منها جهة فضل بشرط ان يكون المشرع لا يخل بشي من الحروف والحركات والسكنات
الواجبات ولا يمنع ان يفضل احدهما الاخر وان يستويا فان من رتل وتامل كمن تصدق
بجوهرة واحدة ثمينة ومن اسرع كمن تصدق بعدة جواهر لكن قيمتها قيمة الواحدة
وقد تكون قيمة الواحدة اكثر من قيمة الاخريات وقد يكون بالعكس **طب عن ابن عمرو**
ابن العاصي رمز المص لضعفه

اقرا القران ما نهاك عن المعصية وامرك بالطاعة اي مادمت مؤتمرا بامره منتهيا
بنهيه وزجره **وانك اذا لم ينهك فلست** في الحقيقة **بقاري** وفي نسخ فلست تقرؤه
اي لاعراضك عن متابعته فلم تظفر بفوايده وعوايده ويعود حجة عليك او خصما

عدا القرآن انه بدون ذلك لقلقة لسان بل جار الى النيران اذ من لم ينته بنهيه وينزجر
بزجره فقد جعله وراء ظهره ومن جعله خلفه فهو سائقه الى النار ومن جعله امامه قاده
الى الجنة فلا بد للقارئ من الاهتمام بامتثال اوامره ونواهيه ولما كان امور الدنيا لا تحصل لاهلها
الا بقدر عزايمهم فامر الاخرى لا يحصل الا باشد عزيمة واجمع شكيمة فلا يقرأه من لم يقبل
بكليته ظاهرة ويجمع اهتمامه به بكليته باطنة وكتبنا له في الالواح من كل شيء موعظة
وتفصيلا لكل شيء فخذها بقوة يا يحيى خذ الكتاب بقوة وشرط على قارئه اهتمام القلب بتفهيمه
واقبال الحس على استماعه وتدبره قال بعضهم القارئ يلعن نفسه وهو لا يعلم يقرأ الا لعنة
الله على الظالمين وهو ظالم الا لعنة الله على الكاذبين وهو منهم **فائدة** سئل
حدى شيخ الاسلام يحيى المناوي رحمه الله هل الاهتزاز في القراءة مكروه او خلاف الاولى
فاجاب بانه في غير الصلاة مكروه ولكنه خلاف الاولى ومحله اذا لم يغلب عليه الحال
واحتاج اليه كالنفي في الذكر الى جهة اليمين والاثبات الى جهة القلب واما في الصلاة
فمكروه اذا قل من غير حاجة وينبغي اذا كثر ان يكون كتحريك الجفن كثيرا من غير اكل
وان الصلاة تبطل به والله اعلم انتهى بنصه فر وكذا القضاعي عن ابن عمرو بن العاص
قال الزين العراقي وسنده ضعيف وظاهره انه لم يروه لاقدم من الديلمي ولا احق بالعزو
اليه منه وهو عجيب فقد خرجه ابو نعيم والطبراني وعنهما اورده الديلمي مصرحا
فاهماله لذينك واقتصاره على ذا غير سديد ثم فيه اسماعيل بن عياش قال الذهبي في
الضعفاء ليس بقوي عن عبد العزيز بن عبد الله قال الذهبي روى عنه ابن عياش فقط
وقد قال الدارقطني متروك عن شهر بن حوشب وقد قال ابن عدي لا يحتج به هـ
اقرأ المعوذات الفلق والناس ذهابا الى ان اقل الجمع اثنان او والاخلاص تغليبا في دبر
بضم الدال والموحدة كل صلاة من الخمس فيه ندب قراءتها بعد التسليم من كل صلاة لانه
لم يتعوذ بمثلها فاذا تعوذ المصلي بها كان في حراستها حتى يأتي صلاة اخرى حم د حب
عن عقبة بن عامر وصححه ابن حبان ورواه عنه الترمذي وحسنه والنسائي والحاكم
وصححه فما اوهمه صنيع المصنف رحمه الله من تفرده به من بين الستة غير جيد
اقرأ القرآن بالحزن بالتحريك اي بترقيق الصوت والتخشع والتباكي وذلك انما ينشا
عن تامل قوارعه وزواجره ووعيده ووعده فيخشى العذاب ويرجو الرحمة قال
الشافعي رضي الله تعالى عنه في مختصر المزني واحب ان يقرأ حدرا وتحزينا انتهى قال
اهل اللغة حدرها ادرجها وعدم مطيطها وقرأ فلان تحزينا اذا رقق صوته وصيره
كصوت الحزين وقد روى ابو داود باسناد قال ابن حجر حسن عن ابي هريرة انه قرأ سورة
فحزنها شبه الرثا ولا شك ان لذلك تاثيرا في رقة القلب واجرا الدمع فانه نزل
بالحزن اي نزل باعباء الكفار شناعة صفتهم وسماجة حالتهم وبلوغهم الغاية القصوى
في اللجاج والطغيان واستشرائهم في الضلال والبهتان وقولهم على الله سبحانه
ما لا يعلمونه ولا يليق به من الهذيان ونيط بذلك الانذار والوعيد بعذاب عظيم
واول ما نزل من القرآن انه الاية عند جمع وهي يا ايها المدثر قم فانذر وكانه نزل

بالحزن

بالحزن على المشركين نزل بالرحمة على المومنين وتصح ارادته هنا لكن يكون الحزن ليس
على الحقيقة بل على المجاز قال العلامة الزمخشري صوت حزين رخيم وقال بعض
المحققين قد يطلقون الحزين ويريدون به ضد القاسي مجازا قال الغزالي وجه استحباب
الحزن مع القراءة ان يتامل ما فيه من التهديد والوعيد والمواثيق والعهود ثم
يتامل القاري ما فيه تقصيره في اوامره وزواجره فيحزن لذلك لا محالة ويبكي
ويخشع فان لم يحضر حزن فليبك لفقد الحزن فان ذلك من اعظم المصايب انتهى
تنبيه افاد هذا التقرير انه ليس المراد بقراته بالحزن ما اصطلح عليه الناس
في هذه الازمان من قراته بالانغام فانه مذموم وقد شدد بعض العارفين
النكير على فاعله وقال ان حضرة الله سبحانه وتعالى حضرة هيبة وهيبة وتعظيم
فلا يناسبها الا الخشوع والخضوع والرعدة من شدة الهيبة كما يعرفه من دخل
حضرة الحق سبحانه وتعالى فانه يرى ثم كل ملك لو وضع قدمه في الارض لوسعته
ولو بلع السموات والارض في بطنه لنزلت من حلقه ومع ذلك فهو يرعد من
هيبة الله عز وجل كالقصبة في الريح العاصف فسبحان من حجبنا عن شهود
كمال عظمته رحمة بنا فانه لو كشف لنا من عظمته من فوق طاقتنا لاضمحلت ابداننا
وذابت عظامنا ولو استحضر القاري عظمة ربه ما استطاع ان يفعل ذلك ع طس
حل عن بريدة قال الهيثمي فيه اسماعيل بن يوسف وهو ضعيف انتهى وفي الميزان
قال بن عدي كان يسرق الحديث وفي اللسان ضعفه البزار واقول فيه ايضا عون
ابن عمرو اورده الذهبي في الضعفا وقال قال بن نعيم لا شي وكان ينبغي للمص رحمه
الله الاكثار من مخرجيه اشارة الى جبر ضعفه فممن خرجه العقيلي في
الضعفا وبن مردويه في تفسيره وغيرهم ٥
اقروا القران اي دوموا على قراته ما ايتلفت ما اجتمعت عليه قلوبكم اي ما دامت
قلوبكم تالف القران يعني اقروه على نشاط منكم وخواطر مجموعة فاذا اختلفتم فيه
بان مللتم وصارت قلوبكم في فكرة شي سوى قراتكم وحصلت القراة باللسان
مع غيبة قلوبكم فلا تفهمون ما تقرون فقوموا عنه اي اتركوه الى وقت تعودون
في محبته الى الحالة الاولى فانه اعظم من ان يقراه احد من غير حضور قلب او المعنى اقروا
ما دمتم متفقين في قراته وتدبر معانيه واسراره فاذا اختلفتم في فهم معانيه
فدعوه لان الاختلاف يودي الى الجدال والجدال الى الجحد وتلبس الحق بالباطل قاله
الزمخشري قال ولا يجوز توجيهه بالنهي عن المناظرة والمباحثة فانه سد لباب
الاجتهاد واطفا لنور العلم وصد عما تواطت العقول والاثار الصحيحة على
ارتباطه والحث عليه ولم يزل الموثوق بهم من علما الامة يستنبطون معاني
التنزيل ويستشيرون دقائقه ويغوصون على لطائفه وهو ذو الوجوه فيعود
ذلك تسجيلا ببعد الغور واستحكام دليل الاعجاز ومن ثم تكاثرت الاقاويل
واتسم كل من المجتهدين بمذهب في التاويل الى هنا كلامه حم ق ن عن جندب

بضم الجيم والدال تفتح وتضم وهو بن عبد الله البجلي ثم العلقي بفتحتين ثم قال له صحبة
ومات بعد الستين ورواه مسلم والطبراني عن بن عمرو والنسائي عن معاذ
اقروا القران فانه اي القران **ياتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه** اي شافعا لاصحابه بان يتصور
بصورة يراه الناس كما يجعل الله لاعمال العباد صورة ووزنا لتوضع في الميزان فليتقبله
المومن هذا وشبهه بايمانه لانه لا مجال للعقل فيه **اقروا الزهراوين** اي النيرين سميتا
به لكثرة نور الاحكام الشرعية وكثرة اسما الله تعالي فيهما او لهداية قاريهما او لما يكون
له من النور بسببهما يوم القيمة والزهرا تانيث ازهر وهو المضي الشديد الضوء **البقرة
وآل عمران** او نعته بدلا منهما مبالغة في الكشف والبيان كما تقول هل ادلك علي الاكرم الافضل
فلان فانه ابلغ من ادلك علي زيد الاكرم الافضل لذكره اولا مجملا ثم ثانيا مفصلا وكما جعل
علما في الكرم جعل علما في الانارة وفيه جواز قول سورة كذا ورد علي من كرهه وقال انما يقال
السورة التي يذكر فيها كذا **فانهما ياتيان** اي ثوابهما الذي استحقه التالي العامل بهما **يوم
القيمة** قال النووي اطلاق اسمها علي هذا الذي ياتي يوم القيمة استعارة علي عادة العرب
في ذلك **كانهما غمامتان** اي سحابتان يظلان قاريهما من حر الموقف وكرب ذلك اليوم المهول
او غيايتان مثني غياية بمثناة تحتية وهو ما اظل الانسان قال القاضي ولعله اراد ما يكون
له صفا وضوء اذ الغياية ضوء شعاع الشمس **او كانهما فرقان** بكسر فسكون اي قطيعان او
جماعتان **من طير** اي طايفتان **صواف** باسطات اجنحتها متصلا بعضها ببعض
جمع صافة وهي الجماعة الواقفة علي الصف وليست او للشك كما وهم ولا للتخيير في تشبيه
السورتين كما ظن ولا للترديد من بعض الرواة كما قيل لاتساق الروايات كلها علي هذا المنهاج
بل هي كما قاله البيضاوي وبعض ايمة الشافعية للتنويع وتقسيم احوال القاريين فالاول
لمن يقراها ولا يفهم معناها والثاني للجامع بين تلاوة اللفظ ودراية المعني والثالث
لمن ضم اليهما تعليم المستفيدين وارشاد الطالبين وبيان حقايقهما وكشف ما فيهما من الرموز
واللطايف عليهم واحيا القلوب الجامدة وتهييج نفوسهم الخامدة حتي طاروا من حضيض
الجهالة والبطالة الي اوج العرفان واليقين ذكره القاضي وقال الطيبي اذا تفاوت
المشبها لزم تفاوت المشبه فالتظليل بالغمامة دون التظليل بالغياية اذ الاول عام
في كل احد والثاني يختص بمثل الملوك والثالث ارفع كما كان سليمان عليه الصلاة والسلام
تحاجان يدفعان الجحيم او الزبانية وقال القاضي تحاجان عنه بالدلالة علي سعيد في الدين
ورسوخه في اليقين والاشعار بفضله وعلو شانه **اقروا سورة البقرة** قال الطيبي تخصيص
بعد تخصيص عمم اولا بقوله اقروا القران وعلق به الشفاعة ثم خص الزهراوين
وعلق بهما التخصيص من كرب يوم القيمة والمحاجة وافرد ثالثا البقرة وعلق بها المعاني
الثلاثة الاتية تنبيها علي ان لكل منها خاصية لا يعرفها الا صاحب الشرع **فان
اخذها** يعني المواظبة علي تلاوتها والعمل بها **بركة** اي زيادة ونما **وتركها حسرة**
اي تاسف علي ما فات من الثواب **ولا تستطيعها البطلة** بفتح البا والطا السحرة
تسمية لهم باسم فعلهم لان ما ياتون به باطل وانما لم يقدروا علي قراتها لزيغهم عن الحق

وانهاكم

دائما لهم في الباطل وقيل البطلة اهل البطالة الذين لم يؤهلوا الذكر ولم يوفقوا له اي لا يستطيعون
قراءة الفاظها وتدبر معانيها لبطالتهم وكسلهم او المراد سحرة البيان من قوله ان من البيان
لسحرا وانهم وانهم لا يستطيعونها من حيث التحدي فاتوا بسورة من مثله وتمسك به من
زعم ان القران مخلوق قالوا لانه ما كان غمامة يكون مخلوقا ورد بانه جهل اذ القران غير
جسم فتعين ان المراد بقوله كانهما غمامتان ان ثوابهما ياتي قاريهما حتى يظله يوم القيمة
وهذا الاغبار عليه تنبيه قال القونوي قوله في الحديث يأتيان يوم القيمة كانهما
غمامتان الخ كناية عن ارواح صور الحروف والكلمات فانه قد ثبت شرعا وكشفا انه ما ثم
صورة الا ولها روح فتارة تختفي اثار الروح في الصورة بالنسبة لاكثر الناس وتارة تظهر
بشرط تاييد تلك الروح تلك الصورة بمدد يتصل من روح اخر وصور الاعمال والاقوال
اعراض لا تتبع ولا تنفي الا بارواحها المصاحبة لها والمتايد بارواح العمال ونياتهم ومتعلقات
هممهم التابعة لعلومهم واعتقاداتهم الصحيحة المطابقة لما الامر عليه والحروف والكلمات
من حيث افرادها ومن حيث تركيبها خواص تظهر من ارواحها بواسطة صورها تلفظا
وكناية شهد بذلك الاولياء عن شهود محقق وتجربة مكرره حم م في الصلاة عن ابي امامة
الباهلي دع

اقروا القران واعملوا به بامتثال امره وتجنب نهيه ولا تجفوا عنه اي لا تبعدوا عن تلاوته
ولا تغلوا فيه اي تجاوزوا حده من حيث لفظه او معناه بان تتاولوه باطلا او المراد لا تبذلوا تتناولوه
جهدكم في قراته وتتركوا غيره من العبادات فالجفا عنه تقصير والغلو التعمق فيه
وكلاهما غير مطلوب وقد امر الله بالتوسط في الامور فقال لم يسرفوا ولم يقتروا ولا تستكثروا
به اي تجعلوه سببا للاكثار من الدنيا ومن الاداب المامور بها القصد في الامور وكلا طرفي قصد
الامور ذميم وقال الطيبي يريد لا تجفوا عنه بان تتركوا قراته وتشتغلوا بتاويله وتفسيره
فلا تغلوا فيه بان تبذلوا جهدكم في قراته وتجويده من غير تفكر كما قال في الحديث الاخر
لم يفقه من قرا القران في اقل من ثلاث حم ع طب هب عن عبد الرحمن بن شبل بكسر
المعجمة وسكون الموحدة بن عمرو بن زيد الانصاري احد النقبا قضيته حمصي قال الهيثمي
رجال احمد ثقات وقال ابن حجر في الفتح سنده قوي والله اعلم

اقروا القران بلحون العرب اي لغتها واصواتها اي ترنماتها الحسنة التي لا يختل
معها شي من الحروف عن مخرجه لان القران لان القران لما اشتمل عليه من حسن النظم والتاليف
والاسلوب البليغ اللطيف يورث نشاطا للقاري لكنه اذا قرا القران بالالحان التي لا تخرجه
عن وصفه تضاعف فيه النشاط وحنت اليه القلوب القاسية وكشف عن البصاير غشاوة
الغاشية واياكم ولحون اهل الكتابين اي احذروا لحون اليهود والنصارى واهل الفسق
من المسلمين الذين يخرجون القران عن موضوعه بالتمطيط بحيث يزاد حرفا او ينقص
حرفا فانه حرام اجماعا كما ذكره النووي في التبيان بقوله فانه اي الشان سيجي بعدي
قوم يرجعون بالتشديد اي يرددون بالقران ومنه ترجيع الاذان او هو تقاوت
ضروب الحركات في الصوت وهو المراد بقوله ترجيع الغنا اي اهل الغنا والرهبانية

رهبانية النصاري **والنوح** اي اهل النوح **ولا يجاوز حناجرهم** جمع حنجرة وهي الحلقمة
وهي مجري النفس **مفتونة قلوبهم** بنحو محبة الشبان والنسا **وقلوب من يعجبه شانهم** فان
من المحبة شانهم فحال مصيره منهم وفي البخاري ان المصطفي صلي الله عليه وسلم قرا يوم الفتح
فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها وقال العارف المرسي دخل بعض الصحب علي اليهود
فسمعهم يقرون التوراة فتخشعوا فانزل علي المصطفي صلي الله عليه وسلم اولم يكفهم
انا انزلنا عليك الكتاب فعوتبوا اذ تخشعوا من غيره وهم انما تخشعوا من التوراة
وهي كلام الله تعالي فما الظن بمن اعرض عن كتابه وتخشع بالملاهي والغنا انتهي
وعلم مما قررناه انفا انه لا تلازم بين التلحين المذموم وتحسين الصوت المطلوب
وان التلحين المذموم والانغام المنهي عنها هو اخراج الحرف عما يجوز له في الادا كما يصرح
به كلام جمهور الايمة ومنهم الامام احمد بن حنبل رحمه الله فانه سيل عنه في القراة فمنعه
فقيل له لم قال ما اسمك قال محمد قال ايعجبك ان يقال لك يا موحامد تنبيه قال ابن
عربي من لم يطرب به سماع القران بغير الحان فليس علي شي وقد كان اولئك الرجال لا يعرفون
بالسماع المقيد بالنغمات لعلو همتهم ويقولون بالسماع المطلق فانه لا يوثر فيهم الا في
المعاني وهو السماع الروحاني الالهي وهو سماع الاكابر والسماع المقيد انما يوثر في اصحاب
النغم وهو السماع الطبيعي فاذا ادعي مدع انه يسمع في السماع المقيد بالالحان المعني ويقول
لولا المعني ما تحركت ويدعي انه خرج عن حكم الطبيعة في السبب المحرك فينا متل في امره
وقد راينا من ادعي ذلك وكان سريع الفضيحة وذلك انه اذا احضر مجلس السماع فاجعل
بالك منه فاذا سرت الارواح في النفوس الحيوانية تحركت الهيا كل حركة دورية بحكم
استدارة الفلك فالدور بما يدلك علي السماع الطبيعي لان اللطيفة الانسانية ما هي عن
الفلك بل عن الروح المنفوخ فيه وهي متحيزة فوق الفلك فما لها في الجسم تحريك دوري وانما
التحريك للروح الحيواني الذي هو تحت الطبيعي سر الفلك فاذا دار هذا المدعي ونظر الي
فوقه وغاب عن احساسه فقل له ما حركك الا حسن النغمة والطبع حكم حيوانيتك
فلا فرق بينك وبين الجمل في تحريك النغمة فيه فيعز عليه هذا ويقول ما عرفتني
فاسكت عنه ساعة ثم خذ معه في الكلام الذي يعطي ذلك المعني واتل عليه اية
من القران تتضمن المعني الذي حركه فيا خذ معك فيه ولا يتكلم ولا ياخذه لذلك حال
ولا فنا بل يستحسنه ويقول هو معني جليل ويفتضح فقل له هذا المعني هو الذي
حركك في السماع البارحة باجابة القول الي شعر بنغمة سوي البكا ذاك ولم
يسر فيك من سماع كلام الحق بل كنت البارحة يتخبطك الشيطان من المس والسماع
الالهي اذا ورد وارده وتغليبه في الجسم ان يضجعه لا غير ويغيبه عن احساسه
ولا تصدر عنه حركة اصلا هيبة من الكبار والصغار فنعلم ان الوارد الطبيعي يحركه
الحركة الدورية والهيمان الالهي يضجعه فقط لان الانسان خلق من تراب وقيامه
وقعوده يبعده عن اصله الذي نشا منه فاذا جاه الوارد الالهي وهي صفة القومية
وهي في الانسان من حيث جسمه بحكم العرض وروحه المدبر هو الذي يقيمه ويقعد

فاذا

علي ع

والصغار

بيان
اصلاً هنا
كذا في الاصل

فاذا اشتغل الروح المدبر عن تدبيره مما يتلقاه من الوارد الالهي من العلوم الالهية
لم يبق للبدن من يحفظ عليه قيامه وقعوده فرجع الى اصله وهو لصوقه الى الارض
فاذا فرغ التلقي وصدر الوارد الى ربه رجع الروح الى تدبير جسده وهذا سبب
اضطجاع الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين على ظهورهم عند نزول الوحي
عليهم وما سمع من نبي قط انه تخبط عند نزول الوحي ولا اهتز ولا دار ولا غاب
عن احساسه وكذا الوارد الالهي لا يغيره عن حاله ولا عن احساسه **طس هب** من
حديث بقية عن الحصين الفزاري عن ابي محمد **بن حذيفة** قال ابن الجوزي في العلل
حديث لا يصح وابو محمد مجهول وبقية يروي عن الضعفا ويدلسهم انتهى قال
الهيثمي فيه راو لم يسم وفي الميزان تفرد عن ابي الحصين بقية وليس بمعتمد فالخبر منكر
انتهى ومثله في اللسان ۞
اقروا القران اي ما تيسر منه **فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القران** اي حفظه
وتدبره وعمل بما فيه فمن حفظ الفاظه وضيع حدوده فهو غير واع له قال سهل علامة
حب الله حب القران وعلامة حب القران حب النبي صلى الله عليه وسلم وعلامة
حب النبي صلى الله عليه وسلم حب السنة وعلامة حبها حب الاخرة وعلامة حبها
بغض الدنيا وعلامة بغضها ان لا يتناول منها الا البلغة **تمام** في فوايده **عن ابي امامة
الباهلي** ۞
اقروا القران على الكيفية التي يسهل على المتكلم النطق بها مع اخلا فيها متشابهة فصاحة
ولكنه بلا تكلف ولا مشقة ولا مبالغة **من قبل ان ياتي قوم** اي قرون متتابعة **يقيمونه
اقامة القدح** بكسر القاف السهم الذي يرمى به **يتعجلونه** يتعجلونه اي يطلبون بقراته
العاجلة من عرض الدنيا والرفعة فيها ولفظ احمد يتعجلون اجره **ولا يتاجلونه**
اي لا يريدون به الاجلة وهو ثواب الاخرة فمن اراد به الدنيا فهو متعجل وان ترتل في
قراته ومن اراد به الاخرة فهو متاجل وان اسرع في قراته بعد اعطا الحروف حقها
ومن قال ان المراد يتعجلون العمل بالقران ولا يوخرون فكانه لم يتبين محل التسوق اذ الخبر
مسوق لذم اولئك الاثنين واما ارادة مدحهم فبعيد عن المقام وهذه معجزة لوقوع
ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم **حم د عن جابر** بن عبد الله قال ~~الهيثمي~~ الديلمي
وفي الباب سهل بن سعد وانس ۞
اقروا سورة البقرة في بيوتكم اي في اماكنكم التي تسكنونها بيتا او خلوة او جبلا او غيرها
ولا تجعلوها قبورا اي كالمقابر الخالية عن الذكر والقراة بل اجعلوا لها نصيبا من القراعة
ومن قرا سورة البقرة بجملتها اي محل كان او في بيته وهو ظاهر السيا فلكن لعل في اي محل
المراد الاطلاق **توج بتاج** اي في القيامة او في الجنة حقيقة او توضع له علامة الرضا
يوم فصل القضا والتاج ما صيغ للملوك من ذهب وجوهر قال الطيبي ذكر التاج
كناية عن الملك والسيادة كما يقال قعد فلان على الملك كناية عنه **هب عن الصلصال**
بمهملتين بينهما لام اي الغضنفر **بن الدلهمس** بدال مهملة ثم لام ثم ميم مفتوحات

قال الذهبي صحابي له حديث عجيب المتن والاسناد انتهى واشار به الى هذا الحديث ثم ان فيه
ايضا احمد بن عبيد قال بن عدي صدوق له مناكير
اقروا سورة هود يوم الجمعة فانها من افضل سور القران فيناسب قراتها في افضل ايام الاسبوع
قال الغزالي عن بعض السلف انه بقي في سورة هود ستة اشهر يكررها ولا يفرغ من تدبرها
هب عن كعب الاحبار مرسلا رمز المص لضعفه ولعله من قبيل الرجم بالغيب فقد قال
الحافظ بن حجر هذا حديث مرسل وسنده صحيح هكذا جزم به في اماليه ثم قال واخرجه ابن
مردويه في التفسير من وجه اخر عن مسلم بن ابراهيم وكانه ظن ان كعبا صحابي وليس كذلك
هو كعب الاحبار الى هنا كلام ذلك الامام واذا قالت حذام
اقروا على موتاكم اي من شارفه الموت منكم اذ الميت لا يقرا عليه يس ليسمعها فيجريها على
قلبه لان الانسان حينئذ ضعيف القوى والاعضاء ساقطة المنعة والقلب اقبل على الله
بكليته فيقرا عليه ما يزيده قوة ويشتد تصديقه ويؤكد يقينه ويس مشتملة على احوال
البعث والقيامة واحوال الامم وبيان حال تمتعهم واثبات القدر وان افعال العباد
مستندة الى الله تعالى واثبات التوحيد ونفي الضد والند وامارات الساعة وبيان
الاعادة والحشر والحضور في العرصات والحساب والجزاء والمرجع والمال بعد الحساب
وغير ذلك فيقرا انها يتجدد له ذكر تلك الاحوال ويتنبه على امهات اصول الدين
ويتذكر ما اشرف عليه من احوال البرزخ والقيامة واخذ بن الرفعة بظاهر الخبر فصحح
انها تقرا عليه بعد موته والاولى الجمع وتمام الحديث كما بينه الديلمي ونزل مع كل اية
ثمانون ملكا واستدل به بعض الحنفية على ان للمرء ان يجعل ثواب عمله لغيره قراءة
وصدقة وحجا قال وخالف المعتزلة وبعض منا لان الثواب هو الجنة وليس له جعله
لغيره والاية وان ليس للانسان الا ما سعى قال ولنا ظاهر الحديث وتضحيته عليه الصلاة
والسلام عن امته واخباره عن استغفار الملائكة للمومنين واولت الاية فانها نسخت
باية والحقنا بهم ذريتهم او انها خاصة بقوم ابراهيم وموسى ان المراد الكافر قال ابن
الهمام واولى بالنسخ تقييده بما نفهم العامل اما اولا فلانه لم يبطل بعد الارادة واما
ثانيا فلانها من قبيل الاخبار ولا نسخ فيها وما يتوهم من انه اخبر في شرع انه لا ثواب
لغير عامل ثم جعله لمن بعدهم من اهل شرعنا مرجعه الى تقييد الاخبار لا النسخ وجعل
اللام بمعنى على بعيد انتهى قال بعضهم اعني الحنفية وكون الانسان يجعل ما وعد به
من الثواب لغيره جائز بلا مرا قال فلو دفع للحي او وارث ميت شيئا من الدنيا الممتن
يجعل ذلك له ينبغي ان يصح واما جعل ثواب فرضه لغيره يحتاج الى نقل حم د ه في الجنائز
حب ك عن معقل بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف ابن يسار ضد اليمين المزني
قال النووي في الاذكار رواه اسناده ضعيف فيه مجهولان لكن لم يضعفه ابو داود
وقال بن حجر اعله بن القطان بالاضطراب وبالوقف وجهالة حال راويه ابي عثمان وابيه
وليس بالنهدي ونقل بن العربي عن الدارقطني انه حديث ضعيف الاسناد
مجهول المتن قال ولا يصح في الباب حديث انتهى فائدة قال بن عربي تتاكد

قراة يس واذا حضرت موت فاقرا عنده يس فقد مرضت فغشي علي وعددت من الموتي
فرايت قوما كمرش المطر يريدون اذيتي ورايت شخصا جميلا طيب الرايحة شديدا دفعهم
حتي قهرهم فقلت من انت قال سورة يس فافقت فاذا بابي عند راسي يبكي وهو يقرا سورة
يس وقد ختمها ٥

اقروا علي من لقيتم من امتي بعدي السلام امة الاجابة لا الدعوة كما هو بين **الاول فالاول
الي يوم القيمة** قال الحافظ بن حجر هذا طرف من حديث اخرله بن مسعود اخرجه البزار
وبن منيع والحاكم وغيرهم قال البعض وينال في الرد عليه وعليه الصلاة والسلام او وعليه
السلام لانه رد سلام التحية لا انشا السلام المقول فيه بكراهة افراده **الشيرازي** ابو
بكر في الالقاب **عن ابي سعيد** الخدري قال جمعنا رسول الله صلي الله عليه وسلم في بيت
ميمونة ونحن ثلاثون رجلا فودعنا وسلم علينا ودعا لنا ووعظنا وقال اقروا
تذكره ٥

اقراني جبريل القران علي حرف اي لغة او وجه من الاعراب **فراجعته** اي فقلت له ان
ذلك تضييق فاقراني اياه علي حرفين **فلم ازل استزيده** اي اطلب منه ان يطلب لي
من الله الزيادة علي الحرف توسعة وتخفيفا ويسال جبريل ربه ويزيده ربه في الحروف
فيزيدني حرفا حرفا **حتي انتهي الي سبعة احرف** اي سبعة اوجه او لغات تجوز القراة
بكل منها وليس المراد ان يكون في الحرف الواحد سبعة اوجه والاختلاف اختلاف
تنويع وتغاير لا تضاد ولا تناقض اذ هو محال في القران وذلك يرجع الي سبعة
وذلك اما في الحركات من غير تغيير في المعني والصورة نحو البخل او بتغيير في المعني
فقط نحو فتلقي ادم من ربه كلمات واما في الحروف بتغيير في المعنى لا في الصورة او
عكسه واما بتغييرهما واما في التقديم والتاخير نحو فيقتلون ويقتلون او في
الزيادة والنقص نحو اوصي ووصي وفي المراد بالسبعة في هذا الحديث نحو اربعين
قولا وقال البعض اقربها ان المراد سبع لغات او سبعة اوجه من المعاني المتفقة
وقال اصحها ان المراد كيفية النطق بكلماتها من ادغام واظهار وتفخيم وترقيق
وامالة ومد وهمز وتليين لان العرب مختلفة اللغات فيسر لهم ليقرا كل بموافقة
لغته **حم ق عن بن عباس** ٥

اقرب العمل من القرب وهو مطالعة الشي حسا ومعني **الي الله عز وجل** اي الي عظيم
رحمته رضا وجزيل ثوابه **الجهاد في سبيل الله** اي قتال العدو لاعلا كلمة الله وقد يراد
الاصغر ايضا **ولا يقاربه شي** لما فيه من الصبر علي بذل الروح في رضي الرب واي شي يضاهي
ذلك او يقاربه **تخ عن فضالة بن عبيد** الانصاري ٥

اقرب ما مبتدا حذف خبره لسد الحال مسده **يكون العبد من ربه وهو ساجد**
اي اقرب ما يكون من رحمة ربه حاصل في كونه ساجدا كذا قرره بعضهم وقال الطيبي
التركيب من الاسناد المجازي اسند القرب الي الوقت وهو للعبد مبالغة والمفضل
عليه محذوف تقديره ان للعبد حالتين في العبادة حالة كونه ساجدا وحالة كونه

متلبسًا بغير السجود فهو في حال سجوده اقرب الى ربه من نفسه في غير تلك الحالة
فاكثروا الدعا اي في السجود لانها حالة غاية التذلل واذا عرف العبد نفسه بالذلة
والافتقار عرف ان ربه هو العلي المتكبر القهار فالسجود لذلك مظنة الاجابة ومن ثم
حث على الدعا فيه بقوله فاكثروا الخ وفي تعميم الدعا عدم تخصيصه بنوع ولا غيره
رد على من منعه في المكتوبة بغير قران كطا وس وجا في رواية بدل قوله فاكثروا فاجتهدوا
فيه في الدعا فقمن ان يستجاب لكم وقمن بفتح القاف والميم وقد تكسر معناه حقيق والامر
بالاكثار من الدعا في السجود يشمل الحث على تكثير الطلب لكل حاجة كما جا في خبر
الترمذي ليسال احدكم ربه حاجته حتى شسع نعله تنبيه قال
ابن عربي لما جعل الله الارض لنا ذلولا نمشي في مناكبها فهي تحت اقدامنا نطوها بها
وذلك غاية الذلة فامرنا ان نضع عليها افضل ما عندنا وهو الوجه وان نمرغه عليها
جبرًا لانكسارها بوطي الذليل عليها الذي هو العبد فاجتمع في السجود وجه ووجه الارض
فانجبر كسرها وقد قال تعالى انا عند المنكسرة قلوبهم فلذلك كان العبد في تلك الحالة
اقرب الى الله من ساير احوال الصلاة لانه سعي في حق الغير لا في حق نفسه وهو جبر
انكسار الارض من ذلتها م د ن عن ابي هريرة رضي الله عنه ولم يخرجه البخاري ❁
اقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الاخر قال الطيبي يحتمل ان يكون قوله في
جوف الليل حالا اي قايلا في جوف الليل يدعوني فاستجيب له سدت مسد الخبر او من العبد
اي قايمًا في جوف الليل داعيًا مستغفرًا على نحو قولك ضربي زيدًا قايمًا ويحتمل ان يكون خبرا
لاقرب وقوله الاخر صفة لجوف على ان ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب يحصل
في جوف النصف الثاني فابتداوه يكون من الثلث الاخير انتهى وقال هنا اقرب ما يكون
الرب من العبد وفيما قبله اقرب ما يكون العبد من ربه لان قرب رحمة الله من المحسنين
سابق على احسانهم فاذا سجدوا اقربوا من ربهم باحسانهم فان استطعت ان تكون
ممن يذكر الله اي ينخرط في زمرة السالكين الذاكرين الله ويكون له مساهمة معهم في تلك
الساعة فكن فهذا ابلغ مما لو قيل ان تكون ذاكرا فكن اذ الاولى فيها صيغة العموم
شاملة للانبيا والاوليا صلوات الله وسلامه عليهم فيكون داخلا فيهم تنبيه
قال حجة الاسلام في الجواهر عمدة الطريق الملازمة والمخالفة فالملازمة لذكر الله والمخالفة
لما يشغل عنه وهذا هو السفر الى الله وليس في هذا السفر حركة من جانب المسافر
ولا المسافر اليه ولا هما معًا اما سمعت ونحن اقرب اليه من حبل الوريد بل الطالب والمطلوب
كصورة حاضرة في مرآة لكن لا تنجلي في المراة لصدا في وجهها فمتى صقلت تجلت فيها
الصورة لا بارتحال الصورة الى المراة ولا بحركة المراة الى الصورة بل بزوال الحجاب
فالله سبحانه وتعالى متجل بذاته لا يخفى اذ يستحيل اختفا النور وبالنور يظهر
كل شي الله نور السموات والارض وانما خفي النور على الحدقة لكدورة في الحدقة
او لضعف فيها لا تطيق احتمال النور العظيم الباهر كما لا تطيق نور الشمس ابصار
الخفافيش فما عليك الا ان تنزع عن قلبك كدورته وتقوي حدقته فاذا هو الصورة

في المراة

في المراة حتي اذا عاقصدك بحلية ولم يثبت قدمك فيه بادرت وقلت انا فيه وانا الحق
سبحاني وقد تذرع باللاهوت فاسوي الا ان يثبتك الله بالقول الثابت فتعرف ان
الصورة ليست في المراة بل تجلت لها وما حلت فيها ولو حلت لما تصور ان تتجلي صورة
واحدة لمرايا كثيرة في حالة واحدة بل كان اذا حلت في مراة ارتحلت عن غيرها وهيهات
فانه تعالي يتجلي لجملة من العارفين دفعه نعم يتجلي في بعض المرايا اصح واظهر واقوم
واوضح وفي بعضها اخفي اميل الي الاعوجاج عن الاستقامة وذلك بحسب صفا المرايا
وصقالها وصحة استدارتها واستقامة بسط وجهها ولذا قال في الخبر ان
الله يتجلي للناس عامة ولابي بكر خاصة ومعرفة السلوك والوصول اليه بحر عميق ت
ن ك عن عمرو بن عبسة بموحدة ومهملتين قال ك علي شرط م واقره الذهبي
وصححه الترمذي والبغوي ن
اقروا الطير علي مكاناتها بفتح الميم وكسر الكاف وشد النون او تخفف جمع مكنة اي اقروها
في اوكارها فلا تنفروها عن بيضها ولا تزعجوها عنه ولا تتعرضوا لها فالمراد اماكنها
من قول الناس علي مكاناتهم اي منازلهم ومقاماتهم او جمع مكنة بضم الميم والكاف
بمعني التمكن اي اقروها علي كل مكنة ترونها عليها ودعوا التطير بها كان احدهم اذا
سافر فتوطيرا فان طار يمينا تفاول والا تشاءم ورجع د في العقيقة ك في الذبايح من حديث
سباع بن ثابت عن ام كرز بضم فسكون الكعبية الخزاعية المكية الصحابية قال
ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان قال سباع لا يكاد يعرف واورد
له هذا الخبر
اقسم الخوف اي حلف والخوف فزع القلب من مكروه يناله او محبوب يفوته كما مر وهو مع
قسم بلسان الحال وهو من الاسناد المجازي علي وجه الاستعارة والرجا ثقة الموجود
بالكريم المعبود الروف الودود اورؤية الجلال بعين الجمال او قرب القلب من ملاطفة
الرب ان لا يجتمعا في احد في الدنيا بتساو وتفاوت فيريح ريح النار لانه علي سنن
الاستقامة ومن كان علي منهجه منهجها فجزاوه النعيم الدايم والسعد القايم
ولا يفترقا في احد في الدنيا فيريح ريح الجنة حين يجد ريحها من اجتمع فيه الخوف
والرجا لان انفراد الخوف يقتضي القنوط وانفراد الرجا الايامن المكر صاحبه فلابد للسعادة
من اجتماعهما ولذا قيل الرجا والخوف كالجناحين للسير الي الله تعالي فلا يمكن السير الا بهما
قال الغزالي واذا كان مدار العبودية علي امرين القيام بالطاعة والانتهاء عن المعصية
وذا لا يتم مع النفس الامارة الا بترغيب وترهيب فان الدابة الحرون تحتاج
الي قايد يقودها وسايق يسوقها واذا وقعت في مهواة ربما يضرب من جانب
ويلوح لها بالشعير من جانب حتي تنهض وتخلص فكذا النفس دابة حرون
وقعت في مهواة الدنيا فالخوف سوطها وسايقها والرجا شعيرها وقايدها
فلذا يلزم العبد ان يشعر نفسه بالخوف والرجا والا فلا تساعده النفس الجموح
علي الطاعة فعليك بالتزام هذين معا يسهل عليك احتمال المشقة لكن ينبغي غلبة

الخوف على الرجا وفي حال الصحة ليكثر العمل وفي المرض عكسه لان الوفادة على رب كريم رؤوف رحيم طب عن واثلة بكسر المثلثة بن الاسقع بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح القاف وروى نحوه الترمذي والنسائي وابن ماجة عن انس ولفظهم دخل النبي صلى الله عليه وسلم على شاب وهو في الموت فقال كيف تجدك فقال ارجوا الله واخاف ذنوبي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في قلب مومن في هذا الموطن الا اعطاه الله ما يرجوا وامنه مما يخاف ٥

اقضوا الله حقه اللازم لكم من الفروض وغيرها فان الله احق بالوفا له بالايمان والطاعة وادا الواجبات وللوفا بها عرض عريض فاول مراتبه الاتيان بكلمتي الشهادة واخرها الاستغراق في بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه فضلا عن غيره وهذا التقرير لا يعكر عليه خصوص السبب الاتي لما عرف ان العبرة بعموم اللفظ خ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جات امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت افاحج عنها قال حجي عنها ارايت لو كان على امك دين كنت قاضيته فذكره ٥

اقطف القوم دابة اميرهم اي هم يسيرون بسير دابته فيتبعونه كما يتبعون الامير والمراد ان الامير كثير الرفقة المقدم فيهم ينبغي ان يقارب بخطو دابته فيكون بين البطو والاسراع لئلا ينقطع الضعيف والعاجز في السير في النهاية القطاف تقارب الخطو في سرعة من القطف وهو القطع وفي المصباح اعجل سيره مع تقارب الخطو وفيه تنبيه على الارشاد الى رفق التابع بالمتبوع ورعاية حاله في السير وغيره خط عن معاوية بن قرة بضم القاف وشد الراء بن اياس بكسر الهمزة وفتح التحتية بن هلال المزني البصري مرسلا كان عاملا عاملا ولد يوم الجمل ومات سنة ثلاثة عشر ومائة ٥

اقل ما يوجد في امتي في اخر الزمان درهم حلال واخ يعني صديق وفي رواية او اخ يوثق به وقد وجد ذلك في هذا الزمان وقبله بعصور قال الزمخشري والصديق هو الصادق في وداده الذي يهمه ما اهمك وهو اعز من بيض الانوق وعن بعض الحكما انه سيل عن الصديق فقال اسم لا معنى له حيوان هو غير موجود وقال

لمن نتق الانسان فيما ينوبه • ومن اين للحر الكريم صحاب
لقد صار هذا الناس الا اقلهم • ذياب على اجسادهن ثياب

وقال الماوردي قال الكندي الصديق انسان هو انت الا انه غيرك وقال بعضهم جربت الاخوان فرايت بعضهم كحية وبعضهم كعقرب وبعضهم كسبع وبعضهم كذيب وغيرها من اصناف الفواتك فمن لازع الى قاتل مع لين ملمس كالحية ومن لاسع كالعقرب ومن مراوغ كثعلب ومن مهارش ككلب ومن محتال كذيب ومن مختال كغنم ومن غبي كدب ومن شديد الغضب والباس كاسد ومن بليد كحمار ومن حقود كجمل وما امثل نفسي بينهم الا كفرخ بلا ريش او كطير بلا جناح وهم يتساقطون علي بالايدي كتساقط الذباب على العسل او الكلاب على الجيفة وما احسن قول الطغرائي في لاميته

لدعي

اعدى عدوك ادنى من وثقت به • فحاذر الناس واصحبهم على دغل •
فانما رجل الدنيا وواحدها • من لا يعول في الدنيا على رجل •
الى اخر ما قال • ولله در الواسطي •
دع الناس طرا واصرف الود عنهم • اذا كنت في اخلاقهم لا تسامح •
ولا تبغ من دهرك تشق ربعه • صفا بنية فالطباع جوامح •
وشيئان معدومان في الارض درهم • حلال وخل في الحقيقة ناصح •

ولذا قال هشام بن عبد الملك ما بقي على شيء من لذات الدنيا الا نلته الا شيئا واحدا اخا ارفع مونة التحفظ بيني وبينه اخرج ابن عساكر في تاريخه قال رجا بن حيوه من لم يواخ الا من لا عيب فيه قل صديقه ومن لم يرض من صديقه الا بالاخلاص له دام سخطه ومن عاتب اخوانه على كل ذنب كثر عدوه عد وابن عساكر في تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال ابن الجوزي هذا لا يصح قال يحيى يزيد بن سنان احد رجاله غير ثقة وقال النسائي متروك الحديث انتهى ومن ثم رمز المص لضعفه ❊

اقل امتي ابناء السبعين اي البالغين من امتي هذا القدر هم اقلهم فان معترك المنايا ما بين الستين والسبعين فمن جاوز السبعين كان من الاقلين قال الحكيم هذا من جملة رحمة الله سبحانه على هذه الامة وعطفه عليهم اخرهم في الاصلاب حتى اخرجهم الى الارحام بعد نفاد الدنيا ثم قصرت اعمارهم لئلا يتلبسوا بالدنيا الا قليلا فلا يتدنسوا فان القرون الماضية كانت اعمارهم واجسادهم على الضعف منا كان احدهم يعمر الف سنة وجسمه ثمانون باعا فبيننا ولون الدنيا لمثل هذه الصفة على مثل تلك الاجساد وفي مثل تلك الاعمار فاشروا وبطروا واستكبروا فصبت الله عليهم سوط عذاب ان ربك لبالمرصاد الحكيم الترمذي عن ابي هريرة وفيه محمد بن ربيعة اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال لا يعرف ❊

اقل امتي الذين يبلغون السبعين كذا هو في النسخ المتداولة بتقديم السين قال الهيثمي ولعله التسعين بتقديم التا طب وكذا الديلمي عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وفيه سعيد بن راشد السماك قال الذهبي رحمه الله في الضعفا قال س متروك ❊

اقل الحيض ثلاث يعني الحد في المعدود واكثره عشرة وبهذا قال سفيان والذي وقفت عليه في الطبراني ثلاثة ايام واكثره عشرة ايام قال الحرالي الحيض معاهدة اندفاع الدم العفن الذي هو في البدن بمنزلة البول والعذرة في فضلتي الطعام والشراب من الفرج طب عن ابي امامة وفيه احمد بن بشير الطيالسي قال في الميزان لينه الدارقطني والفضل بن غانم ثم قال الذهبي قال يحيى ليس بشيء ومشاه غيره والعلا بن حارث قال خ منكر الحديث ❊

اقل وفي رواية اقلل امر بالتقليل قل الشيء يقل قلة اذا صار قليلا واقله غيره يقله اي

جعله قليلا الذنوب اي من فعلها يهن عليك الموت فان شدايد الموت قد تكون بكثرة الذنو
وانت اذا اقللت منها استنار قلبك ودعيت الى الخدمة وصلحت للمناجاة فتذوق لذة
العبادة فتبلغ مرتبة القرب وتفاض عليك الخلع والكرامات فتصير بشخصك في الدنيا
وقلبك في العقبى فتنتظر المتردد يوما فيوما حتى تمل الخلق وتستقذر الدنيا وتحن الى
لقا الموت وفي التعبير باقل الاشارة الى ان الترك وظيفة المعصوم ومن على قدمه ثم
لا يعارض عموم هذا اما سياتي لو ان العباد لم يذنبوا لخلق الله خلقا يذنبون الحديث
لعدم دلالة على طلب اتيانه بل قصد ترك القنوط واقل من الدين بقرض وغيره تعش
حرا اي لا ولا غلبك لاحد وتنجو من رق صاحب الحق والتذلل له فانه له مقالا وحكما
او حرا من الطمع في مواساة الناس مما يقبض عنك او مما يشنع في امهالك والطمع رق
عاجل سيما اذا كان في غير مطمع وعبر بالاقلال دون الترك لانه لا يمكن غالبا التحرز على
الاستيفا انه بالكلية قال الراغب والحرية ضربان الاولى من لم يجر عليه حكم السبي نحو الحر
بالحر وثانيهما من لم يتملكه قوله الذميمة من الحرص والشره على الامور الدنيوية والى العبودية
التي تضاد ذلك ومن ثم قيل عبد الشهوة اذل من عبد الرق هب وكذا القضاعي عن
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
يوصي رجلا وهو يقول اقل الخ وظاهر صنيعه ان مخرجه البيهقي خرجه ساكتا عليه
والامر بخلافه بل تعقبه بما نصه في اسناده ضعف انتهى فاقتصار المص على عزوه له
وحذفه من كلامه ما عقبه له من بيان علته غير مرضي وانما ضعف اسناده لان فيه محمد
ابن عبد الرحمن السلماني عن ابيه وقد ضعفهما الدارقطني وغيره قال ابن حبان يروي عن
ابيه نسخة كلها موضوعة انتهى ومن ثم رمز المص رحمه الله لضعفه اورده ابن الجوزي
بلفظ اقل من الدين تعش حرا واقل واقل من الذنوب يهن عليك الموت وانظر في اي نصاب
فان العرق دساس وقال حديث لا يصح ن
اقلوا بالواو ارشادا الخروج اي من الخروج من محلكم بعد هداة بفتح وسكون الرجل بكسر فسكون
اي بعد سكون الناس عن المشي في الطرق ليلا والهدو السكون فان لله تعالى دواب
يبثهن اي يفرقهن وينشرهن في الارض في تلك الساعة اي بالليل فان خرجتم تلك
الساعة فربما ان تؤذوهم او يؤذوكم او يؤذي بعضكم بعضهم او بعضهم بعضكم فالاحوط
الاسلم الكف عن الانتشار ساعتئذ وعبر بقوله اقلوا دون لا تخرج اشارة الى ان الخروج
لما لا بد منه ماذون فيه فالمامور بالكف عنه ما عنه بد فحسب ك في الادب عن جابر
وقال على شرط م واقره الذهبي ورواه عنه احمد ايضا وابو داود ن
اقلوا الدخول على الاغنيا بالمال فانه اي اقلال الدخول عليهم احرى اي اجدر واليق
ان لا تزدروا تحتقروا وتنتقصوا نعم الله عز وجل التي انعم بها عليكم لان الانسان
غيور حسود بالطبع واذا نظر ما انعم الله به على غيره حملته الغيرة والحسد على الكفران
والسخط وعبر باقلوا دون لا تدخلوا لانه قد يدعو الى الدخول حاجة ولهذا قال
ابن عون صحبت الاغنيا فلم ار احدا اكثر هما مني اراه دابة خيرا من دابتي وثوبا خيرا من ثوبي

وصحبت الفقرا

وصحبت الفقرا فاستوحشت وفي الحديث ندب التقليل من الدنيا والاكتفا كما كان عليه السلف
ومن مفاسد مخالطة الاغنيا الاستكثار من الدنيا والتشبه بهم في جمع الحطام والاشتغال بذلك
عن عبادة الرب المالك حم د ن عن عبد الله بن الشخير بكسر الشين وشدة الخا المعجمتين
ابن عوف العامري صحابي من مسلمة الفتح ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور ك وصححه واقره
الذهبي لكن جابر بن يزيد احد رجاله قال ابو زرعة لا اعرفه ن
اقلي خطاب لعايشة والحكم عام من المعاذير اي لا تكثري من ابدا الاعذار لمن تعتذري اليه
لانه قد يورث ريبة او تهمة او يجد حاسدا فكان المعتذر اليه لا ينبغي ان يكثر من العتاب
كما قيل • اليكم يكون العتب في كل ساعة • ولم لا تملين القطيعة والهجرا •
• رويدك ان الدهر فيه كفاية • لتفريق ذات البين فانتظري الدهرا •
فان قلت لم قال اقلي ولم يقل لا تعتذري قلت لما ان ترك الاعتذار
بالكلية غير لايق لما فيه من الاستهانة بشان الصديق وقلة المبالاة به ومن ثم
قال الحكما ترك الاعتذار يدل على قلة الاكتراث بالصديق فاشار الى ان الاولى التوسط
بين حالتي تركه وفعله فر عن عايشة رضي الله تعالى عنها رمز المصنف لضعفه ووجهه
ان فيه محمد بن عمر بن حفص قال الذهبي لينه خ وحارثة بن محمد تركوه ن
اقم الصلاة عدل اركانها واحفظها عن وقوع زيغ في اركانها من اقام
العود اذا قومه وقامت السوق نفقت وادّ الزكاة الى مستحقيها وصم رمضان حيث
لا عذر من مرض او سفر وحج البيت المكرم الكعبة واعتمر اي ايت العمرة ان استطعت الى ذلك
سبيلا وبر والديك اي احسن اليهما وامتثل امرهما وصل رحمك اي قرابتك وان بعدت واقر
الضيف الذي نزل بك وامر بالمعروف اي بما عرف من الطاعة من الدعا الى التوحيد والامر بالعبادة
والعدل وانه عن المنكر اي ما انكره الشرع من المعاصي والفواحش وزل مع الحق حيثما زال
اي در معه كيفما دار وفيه حجة لمن ذهب لوجوب العمرة تخ ك في البر والصدقة عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما قال ك صحيح واغتر به المولف فرمز لصحته وما درى ان
الذهبي رد على الحاكم تصحيحه بان فيه محمد بن سليمان ضعيف ن
اقيلوا ايها الائمة من الاقالة وهو الترك ذوي الهيئات جمع هيئة قال القاضي وهي في لعله لغرض
الاصل صورة او حالة تعرض لاشيا متعددة فيصير بسببها مقول عليها انها واحدة
ثم اطلق على الخصلة فيقال لفلان هيئات اي خصال والمراد هنا اهل المروة والخصال
الحميدة التي يا باها لهم الطباع وتجنح بهم الانسانية والانفة ان يرضوا النفسهم بنسبة
الفساد والشر اليها عثراتهم زلاتهم اي ذنوبهم وهل هي الصغاير او اول زلة ولو كبيرة
صدرت من مطيع وجهان للشافعية وكلام ابن عبد السلام مصرح بترجيح الاول
فانه عبر بالصغاير فقال لا يجوز تعزيرا اولياء على الصغاير وزعم سقوط الولاية بها
جهل قبيح ونازعه الازرعي بما ليس بصحيح الا الحدود اي الا ما يوجب الحدود
اذا بلغت الامام والا الحقوق البشرية فانّ كلا منهما مقام فالمامور بالعفو عنه هفوة او
زلة لا حد فيها وهي من حقوق الحق فلا يعزر عليها وان رفعت اليه ثم يتوب لمن جاه نادم

يوجب حدا ان يأمره بستر نفسه ويشير اليه بالكتم كما امر المصطفى صلى الله عليه وسلم
ماعزا والغامدية وكما لم يستفصل من قال اصبت حدا فاقمه علي قال البيضاوي
وقوله الا الحدود بالعثرات صغاير الذنوب وما يندر عنهم من الخطايا فالاستثنا منقطع
او الذنوب مطلقا وبالحدود ما يوجب فالاستثنا متصل وخرج بذوي الهيات
من عرف بالاذى والفساد بين العباد فلا يقال له عثار بل يضرب عليه النار حم خد د وكذا
النساي كلهم عن عايشة رضي الله تعالى عنها قال المنذري وفيه عبد الملك بن زيد العدوي
ضعيف وقال ابن عدي الحديث منكر بهذا الاسناد قال اعني المنذري وروي من اوجه
اخر ليس منها شي يثبت وقال في المنار في اسناد لابي داود انقطاع واطال في بيانه
والحاصل انه ضعيف وله شواهد ترقيه الى الحسن ومن زعم وضعه كالقزويني
افرط او حسنه كالعلاي فرط ن
اقيلوا ايها الحكام واصحاب الحقوق ندبا السخي اي الكريم الذي لا يعرف بالشر كما اشار
اليه نعت الشافعي رضي الله عنه زلته الواقعة منه على سبيل الندور فان الله اخذ
بيده اي ملاحظ له بالرحمة والعطف كلما عثر بعين مهملة ومثله زل يقال للزلة عثرة
لانها سقوط في الاثم وفي ايهامه ان البخيل لا تقال عثرته وان الظالم موضع المنع
موضع البر لا ياخذ الكريم بيده اذا اعثر بل يرديه في النار وما للظالمين من انصار الخرايطي
في مكارم الاخلاق اي في كتابه المولف في ذلك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال
الحافظ العراقي فيه ليث بن سليم مختلف فيه ورواه الطبراني وابو نعيم من حديث ابن مسعود
رضي الله تعالى عنهما بنحوه بسند ضعيف ورواه ابن الجوزي في الموضوع من طريق الدارقطني
انتهى وقال في الميزان لا يصح في هذا شي ن
اقيموا وجوبا حدود الله ايها الحكام اذا بلغتكم وثبت مقتضاها لديكم في البعيد والقريب
في القوي والضعيف والبعد من قال البعد والقرب في النسب ولا تاخذكم في الله عطف
على اقيموا لتاكيد الامر ويجوز كونه خبرا بمعنى النهي لومة لايم سوا كان في الغزو ام غيره
ويكفي العموم حجة ومن خص الغزو طولب بحجة فلو اوجب علينا ان نتصلب في دين الله ونستعمل
الجد والمتانة فيه ولا ياخذنا اللين في استيفا حدوده بل نسوي بين البعيد والقريب
والبغيض والحبيب ولنا برسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حيث قال لو سرقت
فاطمة بنت محمد لقطعتها قال ابن حجر كالقرطبي يندب الستر على المسلم ما لم يبلغ الامام
ه عن عبادة بن الصامت قال الذهبي اسناده واه جدا وقال المنذري رجاله ثقات
الا ان ربيعة بن ماجد لم يرو عنه الا ابو صادق ن
اقيموا الصفوف اي سووها في الصلاة وحاذوا بالمناكب اي اجعلوا بعضها في محاذاة
بعض بحيث يصير منكب كل من المصلين مسامتا لمنكب الاخر فتكون المناكب والاعناق
والاقدام على سمت واحد وانصتوا للقراة امامكم ندبا وان كنتم لا تسمعون قراته لكون
الصلاة سرية او جهرية وثم مانع كبعد او لغط على ما يقتضيه هذا اللفظ ووجهه
يتوكد فان لاجر المنصت الذي لا يسمع قراة الامام كاجر المنصت الذي يسمع قراته

ولا

والادري من اخذ بقضيته هذا من المجتهدين فاما مذهب الشافعية فهو ان سمع المأموم قراءة امامه انصت والا لا تنبيه قال ابن عربي انما شرعت الصفوف في الصلاة ليتذكر الانسان بها وقوفه بين يدي الله عز وجل يوم القيامة في ذلك الموطن المهول والشفعاء من الانبياء والملائكة والمؤمنين بمنزلة الائمة في الصلاة يتقدمون الصفوف وصفوفهم في الصلاة كصفوف الملائكة عند الله وقد امرنا الحق ان نصطف في الصلاة كما تصف الملائكة وان كانت لا يلزم من خلل صفها لو اتفق ان يدخلها خلل اعني ملائكة السما دخول الشياطين لان السما ليست محل لهم وانما يتراصون لتناسب الانوار حتى يتصل بعضها ببعض فتنزل متصلة الى صفوف المصلين فتعمهم تلك الانوار فان كان في صف المصلين خلل ودخلت فيه الشياطين احرقتهم تلك الانوار عب عن زيد بن اسلم بفتح الهمزة واللام مرسلا الفقيه العمري قال ابن عجلان ما هبت احدا مثله وقال الاعرج لا يربي الله يومه وعن بن عفان موقوفا عليه

اتموا الصفوف فانما تصفون بصفوف الملائكة جا بيانه في خبر كيف تصف الملائكة قال يتمون الصفوف المتقدمة ويتراصون وحاذوا قابلوا بين المناكب اجعلوا منكب كل مسامتا المنكب الاخر وسدوا الخلل بفتحتين الفرج التي في الصفوف ولينوا بكسر فسكون من لان لا يلين لينا فهو لين ومنه خبر خياركم الينكم مناكب فان افعل التفضيل لا يستعمل الا من ثلاثي بايدي اخوانكم اي اذا جا من يريد الدخول في الصف فوضع يده على منكبه لان فاوسع له ليدخل ومن زعم انه لين المنكب والخشوع فقد ابعد ولا تذروا لا تتركوا فرجات بالتنوين جمع فرجة وهي كل فرجة بين شيئين للشيطان ابليس او اعم منه وفيه ايمالى منع كل سبب يودي لدخوله كالامر بوضع يده على فيه عند التثاوب ومن وصل صفا بوقوفه فيه وصله الله برحمته ورفع درجته وتقريبه من منازل الابرار ومواطن الابرار ومن قطع صفا بان كان فيه فخرج منه لغير حاجة او جاء الى صف وترك بينه وبين من بالصف فرجة بلا حاجة قطعه الله اي ابعده الله من ثوابه ومزيد رحمته اذ الجزاء من جنس العمل فيسن انضمام المصلين بعضهم لبعض ليبقى بينهم فرجة ولا خلل كانهم بنيان مرصوص تنبيه قال ابن حجر ورد الامر بتعديل الصف وسد خلله والترغيب في ذلك في احاديث كثيرة اجمعها هذا الحديث حم طب عن ابن عمر بن الخطاب وصححه بن خزيمة والحاكم

اتموا الصفوف في الصلاة عدلوها وسووها باعتدال القايمين بها من اقام العود اذا قومه ذكره القاضي قال ابو زرعة والامر للندب بدليل قوله فان اقامة الصف من حسن تمام اقامة الصلاة اذ لو كانت فرضا لم يجعل من حسنها لان حسن الشي وتمامه امر زايد على حقيقته التي لا يتحقق وثبت قوله تمام في رواية البخاري لابي الوقت وانما امر به لما فيه من حسن الهيبة وعدم تخلل الشياطين بينهم وتمكنهم من صلاتهم مع كثرة جمعهم والمراد بالصف الجنس ويدخل فيه استوا القايمين على سمت والتلاصق وتتميم الصفوف المتقدمة الاول فالاول م عن ابي هريرة ورواه عنه البخاري في اخر حديث

ولفظه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن
حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين
واقيموا الصف في الصلاة الخ ○
اقيموا صفوفكم سووها فوالله لتقيمن بضم الميم اصله لتقيمون صفوفكم او ليخالفن الله
اي ليوقعن الله المخالفة بين قلوبكم قال البيضاوي اللام فيه هي التي يتلقى بها القسم وهنا
القسم مقدر ولهذا اكده بالنون المشددة واو للعطف رد بين تسويتهم صفوفهم وما هو
كاللازم لنقيضها وهو اختلاف القلوب فان تقدم الخارج عن الصف يغوت على الداخل
وذلك يجر الى الضغاين بينهم فتختلف قلوبهم واختلاف القلوب يفضي الى اختلاف الوجوه
المعتبر به في خبر سيجي باعراض بعضهم عن بعض وهذا اجزاء من جنس العمل الخبر من قتل
نفسه بحديدة عذب بها وقال النووي الظاهر ان معناه يوقع بينكم العداوة
واختلاف القلوب كما يقال تغير وجه فلان اذا ظهر على وجهه كراهية لان مخالفتهم
في الصفوف مخالفة في الظواهر واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن انتهى وقال
الطيبي الوجه ان المراد باختلاف الوجوه اختلاف الكلمة وتهييج الفتن التي وقعت
بين الصحابة انتهى وتسوية الصفوف سنة موكدة وصرفه عن الوجوب الدال عليه الوعيد
على تركه الاجماع فهو من باب التغليظ والتشديد تاكيدا او تحريضا على فعلها وفيه جواز
الحلف بالله لغير ضرورة ٥ عن النعمان بن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة وبالتحتية
قال رايت الرجل يلصق منكبه بمنكب صاحبه وركبته بركبته ○
اقيموا سووا صفوفكم ايها الحاضرون لاداء الصلاة معي وتراصوا بضم المهملة المشددة
اي تضاموا وتلاصقوا حتى يتصل ما بينكم فاني الفاء للسببية اراكم روية حقيقية
من وراء ظهري اي من خلفي بان خلق الله له ادراكا من خلفه كما يشعر بذلك التعبير
بمن الابتدائية بمبدإ الروية من خلف قال ابن حجر وفيه اشارة الى سبب الامر اي انما
امرت لتحققي منكم خلافه والقول بانه كان له عينان بين كتفيه كسم الخياط
يبصر بهما ولا يحجبهما الثياب متعقب بالرد قال ابن حجر وفي حديث النعمان عند
مسلم ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذلك عندما كاد ان يكبر قال القونوي وفي
الحديث اشعار بان هذا الحال كان مخصوصا بالصلاة فانه لم يرد ان هذا
الحال كان مستصحبا وذلك لان حضرة الحق التامة المحاذاة الكاملة المستلزمة
لعموم نور الحق جميع جهاته في الصلاة واذا تمت المقابلة وصحت المحاذاة كمل
انتساب النور ح ٥ عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال اقيمت الصلاة
فاقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه ثم ذكره وفي رواية
للبخاري وكان احدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه ○
اقيموا صفوفكم باعتدال القائمين بها على سمت واحد او سد الخلل فيها وتراصوا
بتشديد الصاد المهملة اي تلاصقوا بلا خلل يحتمل كونه تاكيدا لقوله اقيموا والمراد
باقيموا سووا فوالذي نفسي بيده اي بقدرته اي في قبضته اني لاراكم بلام الابتدا

لتاكيد مضمون الجملة الشياطين اي جنسهم بين صفوفكم تتخللونها كانها غنم عفر
اي بيض ليس بياضها بناصح قالوا ومن خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم
الصف في الصلاة كصفوف الملائكة وفيه جواز القسم بما ذكر ونحوه من كل ما يفهم
منه ذات الله سبحانه وتعالى ويكون يمينا اطلق او نوي الله قال الشافعية
ولو قال قصدت غيره لم يدين الطيالسي ابو داود عن انس بن ملك
اتموا الركوع والسجود اي اكملوهما وفي رواية اتموا فوالله اني لاراكم بقوة ابصار
ادراك بها ولا يلزم روية ذلك وانما خص نفسه بالذكر ولم يسنده للحق ليبعث
شهيدا عليهم وخصالهم علي مقام الاحسان من بعدي وفي نسخ من بعد
ظهري فليحذر اي من ورائي كما يبشره ما قبله يعني بخلق حاسة باصرة فيه وقد
انخرقت له العادة باعظم من ذلك ولا مانع من جهة العقل وقد ورد به الشرع
فوجب قبوله ومن حمله علي بعد موتي فقد خالف الظاهر اذا ركعتم او سجدتم
حث علي الاقامة ومنع عن التقصير فان تقصيرهم اذا لم يخف علي الرسول فكيف
يخفي علي من ارسله وكشف له وفيه مراعاة الامام لرعيته والشفقة عليهم
وتحذيرهم من المخالفة وحثهم علي المخالفة ق عن انس بن مالك رضي الله تعالي
عنه ❁

اقيموا الصلاة عبر باقيموا دون صلوا اشارة الي ان المطلوب ان يكون همكم
اقامة الصلاة لا وجود الصلاة فما كل مصل مقيم واتوا الزكاة وحجوا واعتمروا
ان استطعتم الي ذلك سبيلا واستقيموا دوموا علي الطاعة واثبتوا علي الطاعة
يستقم لكم بالبنا للمجهول اي فانكم ان استقمتم مع الله تعالي استقامت اموركم
مع الخلق وهذا اشارة الي طلب قطع ما سوي الله عن مجري النظر طب
عن سمرة بن جندب قال الهيثمي وفيه عمران القطان استشهد به البخاري
وضعفه اخرون والله اعلم ❁

باب الهمزة مع الكاف

اكبر الكبائر الاشراك بالله يعني الكفر والعياذ بالله واثر لفظ الاشراك لغلبته
وقتل النفس المحترمة بغير حق وعقوق الوالدين او احدهما بقطع صلتهما او مخالفتهما
في غير معصية قال ابن العربي جعل بر الاصل ثاني التوحيد كما جعله في قمن حق الله
في حديث رضي الرب في رضي الوالدين وناهيك بذلك وشهادة الزور اي الشهادة بالكذب
ليتوصل بها الي باطل وان قل وظاهر التركيب يقتضي حصره فيها وليس مراد بل ذكر الاربعة
من قبيل ذكر البعض الذي هو اكبر كما سبق والكفر اكبر مطلقا ثم القتل والباقي علي معني
من خ عن انس بن مالك

اكبر الكبائر حب الدنيا لان حبها راس كل خطيئة كما ياتي في خبر فهي اصل المفاسد ولانها
ضرة الاخرة فمهما ارضيت هذه اغضبت الاخري وهما كالمشرق والمغرب مهما قربت
من احدهما بعدت عن الاخر قال الحسن البصري ومن علامة حب الدنيا ان يكون

لعله
ووجه

دايم البطنة قليل الفطنة همه بطنه وفرجه فهو يقول في النهار متى يدخل الليل حتى انام ويقول في الليل متى اصبح حتى الهو والعب واجالس الناس في اللغو واسالهم عن احوالهم فر عن ابن مسعود رمز لضعفه ووجهه ان فيه محمد ابو سهيل قال في الميزان طعن ابن منده في اعتقاده ن

اكبر الكباير سوء الظن بالله فهو اكبر الكباير الاعتقادية بعد الكفر لانه يؤدي اليه وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم ارداكم والله تعالى عند ظن عبده به لكن كما يجب على العبد احسان الظن بربه يجب عليه ان يخاف عقابه ويخشى عذابه فطريق السلامة بين طريقين مخوفين مهلكين طريق الامن وطريق اليأس وطريق الرجا والخوف هو العدل بينهما فمتى فقدت الرجا وقعت في طريق الخوف ولا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون ومتى فقدت الخوف وقعت في طريق الامن ولا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون فطريق الاستقامة يمتد بينهما فان ملت عن يمنه او يسرة هلكت فيجب ان تنظر اليهما جميعا وتركب منهما طريقا دقيقا وتسلكه لتسلم نسأل الله السلامة واعلم ان النفس اذا كانت ذات شرة وشهوة غالبة فارت بدخان شهواتها كدخان الحريق فاظلمت الصدر فلم يبق له ضوء فنزلة قمر ينكسف فصار الصدر مظلما وجات النفس بهواجسها وتخليطها واضطربت فظن العبد ان الله لا يعطف عليه ولا يرحمه ولا يكفيه امر رزقه فهذا هو سوء الظن بالله فان وصل الى حال اليأس من الرحمة ووقع في القنوط كفر فر عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه رمز المص لضعفه وظاهر صنيعه ان الديلمي اسنده والامر بخلافه بل بيض له ولم يذكر له سندا وقال ابن حجر في الفتح خرجه ابن مردويه عن ابن عمر يرفعه بسند ضعيف ن

الكبرا امتي اي من اعظمهم قدرا الذين لم يعطوا فيبطروا اي يطغوا في النعمة ولم يقتر اي يضيق عليهم في الرزق فيسألوا الناس يعني ليسوا اغنيا الى الغاية ولا فقرا الى الغاية وهم اهل الكفاف والمراد من اكثرهم اجرا لشكرهم على ما اعطوا وصبرهم على الكفاف تخ والبغوي ابو القاسم وابن شاهين الانصاري كلاهما من الصحابة من طريق شريك بن ابي نمر عن الجذع ويقال ابن الجذع الانصاري قال ابو موسى لا ادري هو ثعلبة بن زيد او اخر قال ابن حجر قلت بل هو غيره ن

الذين م

اكتحلوا بالاثمد الحجر المعدني المعروف وقيل كحل اصفهاني اسود المروح بالبنا للمجهول اي المطيب بنحو مسك كانه جعل له رايحة تفوح بعد ان لم تكن فانه يجلو البصر اي يزيد نور البصر وينبت الشعر اي شعر الاهداب جمع هدب وانبات شعرها مرمة للعين لان الاشفار ستر الناظر ولولاها لم يقر الناظر على النظر فانما يعمل ناظر العين من تحت الشعر فالكحل ينبته وهو مرمته واما جلا البصر فانه يذهب بغشاوته وما يحلب من الماق من فضول العين والبلة الطبيعية ينشفه الاثمد ويمنع الغشاوة العين على الحدقة قال ابن محمود وشارح ابن محمود وتحصل سنة الاكتحال بتوليه لنفسه وبفعل غيره بامره ويشاعنه جواز الوكالة في العبادة انتهى واقول القياس لحصول

ولو بلا امر

ولو بلا امر حيث قارنت نيته فعل غيره كما لو وفاه غيره بغير اذنه واولى حم عن ابي النعمان
الانصاري لم اره في اسد الغابة ولا في التجريد والذي فيهما ابو النعمان الازدي وابو النعمان
غير منسوب فليحرر

اكثر اهل الجنة البله بضم فسكون اي الغافلون عن السوء والمطبوعون على الخير او الذين
خلوا عن الدهاء والمكر وغلبت عليهم سلامة الصدر وهم عقلاء قال الزبرقان خير اولادنا
الابله العقول وقال

ولقد لهوت بطفلة ميالة • بلهاء تطلعني على اسرارها

قال الزمخشري في صفة الفتاها بتنون لبتنون غيران لا هوادة ولا اهان بله خلان
غوصهم على الحقائق بعمر الالباب والاذهان وذلك لانهم اغفلوا امر دنياهم فجهلوا حذق
التصرف فيها فاقبلوا على اخرتهم فشغلوا بها فاستحقوا ان يكونوا اكثر اهلها وقال
الغزالي الابله البليه في امر الدنيا لان قوة العقل لا تفي بامور الدنيا والاخرة جميعا
وهما جميعا متنافيان فمن صرف عنايته الى احدهما قصرت بصيرته على الاخرى عن
الاكثر ولذلك ضرب علي كرم الله وجهه للدنيا والاخرة بثلاثة امثلة فقال هما
ككفتي ميزان وكالمشرق والمغرب وكالضرتين اذا ارضيت احداهما اسخطت الاخرى
ولذلك ترى الاكياس في علوم الدنيا وفي علم الطب والهندسة والحساب والفلسفة
جهالا الا في علوم الاخرة والاكياس في دقايق علوم الاخرة جهالا بعلوم الدنيا غالبا لما في امور صح
لعدم وفاء قوة العقل بهما فيكون احدهما مانعا من الكمال في الثاني ولذلك قال الحسن ادركنا
اقواما لو رايتموهم لقلتم مجانين ولو راوكم لقالوا شياطين فمهما اسمعت امرا غريبا من
امور الاخرة جحده اهل الكياسة او في ساير العلوم فلا يغرنك جحودهم عن قبولها اذ
من المحال ان يظفر سالك طريق الشرق بما يوجد في الغرب فكذا يجري امر الدنيا والاخرة
فالجمع بين كمال الاستبصار في مصالح الدنيا والدين لا يكاد يتيسر الا لمن سخره الله لتدبير
عباده في معاشهم ومعادهم وهم الانبياء المؤيدون بروح القدس اما قلوب غيرهم فاذا
اشتغلت بامر الدنيا انصرفت عن الاخرة وعكسه انتهى البزار في مسنده عن انس ظاهر
صنيع المص ان البزار خرجه ساكتا عليه والامر خلافه بل ضعفه فعزوه له مع حذف ما
عقبه به من تضعيفه غير سديد ووجه ضعفه ما قال الهيتمي ان فيه سلامة بن روح
وثقه ابن حبان وغيره وضعفه احمد بن صالح وغيره وقال الزين العراقي هذا الحديث
قد صححه القرطبي في التذكرة وليس كذلك فقد قال ابن عدي انه منكر وسبقه ابن الجوزي
وقال حديث لا يصح وقال الدارقطني تفرد به سلامة بن عقيل وهو ضعيف اه

اكثر خرز الجنة لفظ رواية ابي نعيم خرز اهل الجنة وهو كذلك في نسخ العقيق بفتح العين
وقافين اولهما مكسورة بينهما مثناة تحتية اي هو اكثر حليهم الذين يحلون به ويحتمل
ان المراد انه اكثر خرزها الملقى في عرصاتها بمنزلة الحصى والرمال في الدنيا حل من حديث محمد
ابن الحسن بن قتيبة عن عبيد بن الغازي عن مسلم عن عبد الله بن الزاهد عن القاسم بن معن
عن اخته امينة عن عايشة بنت سعد عن عايشة ام المومنين رضي الله عنها هكذا رواه

في نسخ من الحلية وفي بعضها بدل مسلم بن سالم مسلم بن ميمون الزاهد الخواص فاما سالم بن عبد الله فقال في الميزان وهاه بن حبان قال وله شواهد منها هذا الحديث وقال ابن الجوزي هو كذاب واما سالم بن ميمون فعده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال قال بن حبان بطل الاحتجاج به وقال ابو حاتم لا يكتب حديثه وقال غيره له مناكير ومن ثم حكم بن الجوزي بوضعه وقال السخاوي طرق العتيق كلها ضعيفة واهية والله اعلم

اكثر خطايا بن ادم من وفي رواية في **لسانه** لانه اكثر الاعضا به عملا وهو صغير حجمه عظيم جرمه فمن اطلق عذبة لسانه وارسلها مرخي العنان سلك به الشيطان في كل مكان وساقه الي شفا جرف هار الي ان يطرده الي البوار ولا يكب الناس علي وجوههم في النار الا حصايد السنتهم ولا ينجي من شر اللسان الا ان يلجم بلجام الشرع **طب** من حديث ابي وايل **عن بن مسعود** قال ارتقي بن مسعود الي الصفا فاخذ بلسانه وقال يا لسان قل خيرا تغنم واسكت عن شر تسلم من قبل ان تندم ثم قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول فذكره قال المنذري رواة الطبراني رواة الصحيح واسناد البيهقي حسن وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح قال شيخه العراقي اسناده حسن وبذلك يعرف ما في رمز المص لضعفه

اكثر عذاب القبر من وفي رواية **في البول** اي من عدم التنزه منه لان عدم التنزه منه يفسد الصلاة وهي عماد الدين وافضل الاعمال واول ما يحاسب عليه العبد فعذاب القبر حق عند اهل السنة وهو مما نقل متواترا فيجب اعتقاده ويكفر منكره قال العراقي وانما كان اكثر عذاب القبر منه دون غيره من النجاسات لان وقوع التقصير فيه اكثر فتكون في اليوم والليلة ويحتمل ان يقاس به بالبول علي ما سواه في جميع النجاسات في معناه انتهي ففيه وجوب ازالة النجاسة لان الوعيد لا يكون الا علي واجب بل علي كبيرة **حم ه ك** في الطهارة **عن ابي هريرة** قال الضيا المقدسي سنده حسن قال مغلطاي وما علم ان الترمذي سال عنه البخاري فقال حديث صحيح انتهي وقال ك علي شرطهما ولا اعلم له علة قال المنذري وهو كما قال واقره الذهبي والله اعلم

اكثر ما اتخوف علي امتي من بعدي رجل اي الافتتان برجل رايغ **يتاول القران** اي شيا من احكامه او غيرها بتاويل باطل بحيث **يضعه علي غير مواضعه** كتاويل الرافضة مرج البحرين يلتقيان انهما علي وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكتاويل بعض المتصوفة من ذا الذي يشفع عنده ان المراد من ذه ذي يعني النفس في تاويل للمبتدعة مسطورة مشهورة فليراجع من اراد **ورجل يري انه احق بهذا الامر من غيره** يعني الخلافة وهناك من هو مستجمع لشروطها وليس هو مستجمع لها فان فتنته شديدة لما يسفك بسببه من الدما وينهب من الاموال ويستباح من المحارم **طس عن عمر بن الخطاب** وكلامه يوهم انه غير معلول وليس بمقبول فقد اعله الهيثمي بان فيه اسماعيل بن قيس الانصاري وهو متروك

اكثر منافقي امتي قراؤها اي الذين يتاولونه علي غير وجهه ويضعونه في غير مواضعه

او يحفظون القرآن تقية للتهمة عن انفسهم وهم معتقدون خلافه وكان المنافقون في
عصر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة ذكره ابن الاثير وقال الزمخشري اراد بالنفاق
الرياء لان كلا منهما اراءة ما في الظاهر خلاف ما في الباطن انتهى وبسطه بعضهم فقال اراد نفاق
العمل لا الاعتقاد لان المنافق اظهر الايمان بالله لله واضمر عصمة دمه وماله والمرائي
اظهر بعمله الآخرة واضمر ثناء الناس وعرض الدنيا والقارئ اظهر انه يريد الله وحده
واضمر حظ نفسه وهو الثواب ويرى نفسه وهلاله وينظر عمله بعين الاجلال فاشبه
المنافق في مخالفة الباطن والظاهر تنبيه قال الغزالي اخذ خصال القراء
الاربع الأمل والعجلة والكبر والحسد قال وهي علل تعتري سائر الناس عموما والقراء
خصوصا ترى القارئ يطول الامل فيوقعه في الكسل وتراه يستعجل على الخير فيقطع
عنه وتراه يحسد نظراءه على ما آتاهم الله من فضله فربما يبلغ به مبلغا يحمله على فضائح
وقبائح لا يقدم عليها فاسق ولا فاجر ولهذا قال النووي ما اخاف على ديني الا القراء
والعلماء فاستنكروا ذلك منه فقال ما قلته وانما قاله النخعي وقال عطاء احذروا
واحذروني معهم فلو خالفت اوده دهم لي في رمانه اقول انها حلوة ويقولون
حامضة مثلا ما امنته ان يسعى بدمي الى سلطان جائر وقال الفضيل لابنه
اشتري دارا بعيدة عن القراء ما لي وللقوم ان ظهرت مني زلة قتلوني وان ظهرت
علي نعمة حسدوني ولذلك ترى الواحد منهم يتكبر على الناس ويستخف بهم معبسا
وجهه كانه يمن على الله بما يصلي زيادة ركعتين او كانه جاء من الله منشور بالجنة
او براءة من النار او كانه استيقن السعادة لنفسه والشقاوة لسائر الناس
ثم مع ذلك يلبس لباس المتواضعين ويتماوت وهذا لا يليق بالتكبر والترفع
ولا يلائمه بل ينافيه لكن الاعمى لا يبصر حم طب هب عن ابن عمرو بن العاص قال
في الميزان اسناده صالح حم طب عن عقبة بن عامر وعن عصمة بن مالك قال
الحافظ العراقي فيه ابن لهيعة وقال الهيثمي احد اسانيد احمد ثقات وسند الطبراني
فيه الفضل بن المختار ضعيف ه

اكثر من يموت من امتي بعد قضاء الله وقدره بالعين وفي رواية بالنفس وفسر بالعين
وذلك لان هذه الامة فضلت باليقين على سائر الامم فحجبوا انفسهم بالشهوات
فعوقبوا بآفة العين فاذا نظر احدهم بعين الغفلة كانت غيبته اعظم والذم له الزم
قيل ان الهدي هدي الله ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم فلما فضلهم الله باليقين لم يرض
منهم ان ينظروا الى الاشياء بعين الغفلة وتستعظم منة الله عليهم وتفضيله لهم ذكره الحكيم
الطيالسي ابو داود تخ والحكيم الترمذي والبزار في مسنده والضياء في المختارة كلهم
عن جابر بن عبد الله قال الحافظ في الفتح سنده حسن وتبعه السخاوي وقال الهيثمي
بعد ما عزاه البزار رجاله رجال الصحيح خلا طالب بن حبيب بن عمرو وهو
ثقة ن

اكثر الناس ذنوبا في رواية اكثرهم خطايا يوم القيامة خص لانه يوم وقوع الجزاء

وكشف الحقايق **اكثرهم كلاما فيما لا يعنيه** اي يشغله عما يعود عليه منه نفع اخروي
لان من كثر كلامه كثر سقطه وجازف ولم يتحر فتكثر ذنوبه من حيث لا يشعر وفي
حديث معاذ هل يكب الناس في النار على مناخيرهم الا حصايد السنتهم وفي خبر
الترمذي مات رجل فقيل له ابشر بالجنة فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم اولا يدري
فلعله كان يتكلم فيما لا يعنيه او بخل بما لا يغنيه والاكثار من ذلك عده القوم من الاغراض
النفسانية والامراض القلبية التي التداوي منها من الفروض العينية وعلاجه
ان يستحضر ان وقتك اعز الاشيا عليك فتشغله باعزها وهو الذكر وفي ذلك يوم
القيمة اشعار بان هذه الخصلة لا تكفر عن صاحبها بما يقع له من الامراض والمصايب
ابن لال ابو بكر وبن النجار في تاريخه **عن ابي هريرة** ورواه **السجزي في كتاب
الابانة** عن اصول الديانة **عن عبد الله بن ابي اوفى** بفتح الهمزة والواو **حم
في الزهد** اي في كتاب الزهد **عن سلمان** الفارسي الاسلمي عظيم الشان من اهل
بيعة الرضوان **موقوفا** عليه رمز المص لضعفه وفيه كلامان الاول انه قد انجبر بتعدد
طرقه وذلك يرقيه الى درجة الحسن بلا ريب وقد وقع الاشارة الى حسن احاديث
في هذا الكتاب اوهى اسنادا من هذا اعراضه عن اعتضادها عادون ذلك الثاني
ان له طريقا جيدة اغفلها فلو ذكرها او اقتصر عليها اوضم اليها هذا الكان
اصوب وهي ما رواه الطبراني بلفظ اكثر الناس خطايا يوم القيمة اكثرهم خوضا
في الباطل انتهى قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهى والخلو لفظي بين الحديثين عند
التدقيق فضربه عن الطريق الموثقة وعدوله الى المعللة ورمزه لتضعيفها من
ضيق العطن كما لا يخفى على ذوي الفطن ❁
اكثرت من اكلة كل يوم سرف تمامه عند مخرجه البيهقي والله لا يحب المسرفين انتهى
وذلك لان الاكلة كافية لما دون الشبع وذلك احسن لاعتدال البدن واحفظ
للحواس الظاهرة والباطنة ومن علامات الساعة ظهور السمن في الرجال وما
ملا ادمي وعا شرا من بطنه وما دخلت الحكمة معدة ملئت طعاما والمومن ياكل
في معا واحد والكافر في سبعة وقال الحسن البصري وددت اني اكلة اكلة من حلال
فصارت في جوفي كالاجرة فانه بلغني انها تقيم في الماء ثلثماية سنة واخرج بن الانباري
ان بن العاص قال لمعاوية اكثروا لهم من الطعام فانه والله ما بطن قوم الا فقدوا
عقولهم وما مضت عزمة رجل قط مات بطينا انتهى قال بن العربي للجوع
حال ومقال فحاله الخشوع والخضوع والذلة والافتقار وعدم الفضول وسكون الجوارح
وعدم الخواطر الردية هذا حال الجوع للسالكين اما حاله للمحققين فالرقة والصفا
والموانسة والتنزه عن اوصاف البشرية كالعزة الالهية والسلطان الرباني ومقامه
المقام الصمداني وهو مقام عال له اسرار وتجليات فهذه افادة الجوع للمريد لا
جوع العامة فانه جوع صلاح المزاج وتنعيم البدن بالصحة فقط والجوع يعرفك
معرفة الشيطان انتهى **هب عن عايشة** رضي الله عنها ❁

اكثرت عليكم في استعمال السواك اي في شانه وامره وبالغت في تكرير طلبه منكم وحقيق ان افعل او في ايراد الاخبار بالترغيب فيه وحقيق ان تطيعوا او اطلت الكلام فيه وحق له ذلك لكثرة فوايده وعموم فضايله فمنها كما في الرونق انه يطهر الفم ويرضي الرب ويبيض الاسنان ويطيب النكهة ويشد اللثة ويصفي الحلق ويذكي الفطنة ويقطع الرطوبة ويحد البصر ويبطي بالشيب ويسوي الظهر ويضاعف الاجر ويسهل النزع ويذكر الشهادة عند الموت وغير ذلك قالوا والحث عليه يتناول الفعل عند كل الصلوات والجمعة اولاها لانه يوم ازدحام وشرع فيه تنظيف الفم تطييبا للنكهة الذي هو اقوى من الغسل؛ تنبيه قال الكرماني انه روي بصيغة المجهول قال الطيبي وفايدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشانه وتوقفي ملازمتهم اياه لكونه مطهرة للفم مرضاة للرب خ ن عن انس بن مالك ن

اكثروا ان تقولوا سبحان الملك اي ذي الملك القدوس المنزه عن سمات النقص وصفات الحدوث رب الملايكة والروح عطف خاص على عام وهو جبريل او ملك اعظم خلقا او حاجب الله الذي يقوم بين يديه او ملك له سبعون الف وجه لكل وجه سبعون الف لسان يسبح الله بها يخلق من كل تسبيحة ملكا يطير مع الملايكة اخرجه ابن جرير عن علي بسند ضعيف جللت اي عممت وطبقت السموات والارض بالعزة اي بالقوة والغلبة والجبروت فعلوت من الجبر وهو القهر وهذا الحديث قد بوب عليه في الاذكار باب ما يقول من بلي بالوحشة ابن السني والخرايطي في مكارم الاخلاق اي في كتابه المولف فيها وابن عساكر في تاريخه كلهم عن البرا ابن عازب قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل شكى اليه الوحشة فقال اكثر الخ فقالها الرجل فذهبت عنه الوحشة ورواه عنه ايضا ابو الشيخ في الثواب هـ

اكثر من الدعا فان الدعا يرد القضا المبرم اي المحكم يعني بالنسبة الى ما في لوح المحو والاثبات او لما في صحف الملايكة لا العلم الازلي فانه لا زيادة فيه ولا نقص قال القاضي والقضا هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص والقدر تعلق تلك الاشيا بالارادة في اوقاتها انتهى وابرام الشي احكامه قال في الصحاح ابرم الشي احكمه قال الزمخشري ومن المجاز ابرم الامر وامر مبرم ابو الشيخ في الثواب عن انس وفيه عبيد الله بن عبد المجيد اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابن معين ليس بشي ولعل العذر للمصنف النجعة حيث عزاه لابي الشيخ مع وجوده لبعض المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو الخطيب في التاريخ باللفظ المزبور عن انس ن

اكثر من السجود اي من تعدده بالاكثار من الركعات او من اطالته والاول هو اللايق لقوله فانه اي الشان ما من مسلم يسجد لله تعالى سجدة صحيحة الا رفعه الله بها درجة في الجنة التي هي دار الثواب وحط عنه بها خطيئة اي محى عنه بها ذنبا من ذنوبه فلا يعاقبه عليه ولا بدع في كون الشي الواحد يكون رافعا ومكفرا كما سبق ونحي ابن سعد في الطبقات حم كلاهما عن فاطمة الزهرا رضي الله عنها ن

أكثر يا عباس من الدعاء بالعافية أي بدوامها واستمرارها عليك فإن من كملت له العافية علق
قلبه بملاحظة مولاه وعوفي من التعلق بسواه قال الديلمي وهذا قاله لعمه حين قال يا رسول
الله علمني شيئا اسأله الله ك عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمه يا عم
أكثر الخ ورواه عنه الطبراني باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه عنده هلال بن حباب وهو
ثقة وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات ق

أكثر الصلاة النافلة التي لا يشرع لها جماعة في بيتك أي في محل سكنك بيتا أو غيره يكثر
خير بيتك لعود بركتها عليه وسلم على من لقيت من أمتي أمة الإجابة تكثر حسناتك بقدر
إكثار السلام على من لقيت منهم عرفته أم لم تعرفه والسلام سنة مؤكدة محثوث عليها هب
عن ابن عباس الذي وقفت عليه في الشعب إنما هو عن أنس ثم إن فيه محمد بن يعقوب
الذي أورده الذهبي في الضعفاء وقال له مناكير وعلي بن الجند قال في الذيل قال البخاري
منكر الحديث وقال أبو حاتم خبره موضوع وفي اللسان كأصله نحوه وعمرو بن دينار
متفق على ضعفه هـ

أكثر من قول لا حول أي تحول للعبد عن معصية الله ولا قوة على طاعته إلا بالله أي إلا بإقداره
وتوفيقه فإنها أي الحوقلة من كنز الجنة يعني لقائلها ثواب جزيل نفيس مدخر في الجنة
فهو كالكنز في كونه نفيسا مدخرا لاحتوائها على التوحيد الخفي لأنها إذا انتفت الحيلة
والاستطاعة عنه أثبت لله وحده على سبيل الحصر لم يخرج عن ملكه وملكوته ع طب
عن أبي أيوب الأنصاري هـ

أكثر ذكر الموت في كل حال وعند نحو الضحك وعروض العجب وما أشبه ذلك آكد فإن
ذكره يسليك من التسلي وهو الترك بلا ندامة وفي تذكرة القرطبي قيل يا رسول الله هل
يحشر مع الشهداء أحد قال نعم من يذكر الموت في اليوم والليلة عشرين مرة وقال
السدي في قوله تعالى الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا أي أكثركم للموت
ذكرا وله أحسن استعدادا ومنه أشد خوفا وحذرا عما سواه لأن من تذكر أن عظامه
تصير بالية وأعضاءه ممزقة هان عليه ما فاته من اللذات العاجلة وأهمه ما يجب
عليه من طلب الآجلة قال الراغب والذكر وجود الشيء في القلب أو في اللسان وذلك أن
الشيء له أربع وجودات وجوده في ذاته ووجوده في قلب الإنسان ووجوده في لفظه
ووجوده في كتابته ووجوده في ذاته سبب لوجوده في القلب ووجوده في القلب سبب
لوجوده في اللسان ولوجوده في الكتابة وقد يقال للوجودين أي الوجود في القلب والوجود
في اللسان الذكر ولا اعتداد بذكر اللسان ما لم يكن عن ذكر في القلب ابن أبي الدنيا أبو بكر
في ذكر الموت في كتابه المصنف في ما ورد في ذلك عن سفيان الثوري أحد أعلام الأمة
وزهادها قالوا لم ير مثله عن شريح بضم المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية وبالمهملة
ابن الحارث القاضي مرسلا ولي لعمر قضاء الكوفة سمع عمر وعليا فهو تابعي هـ

أكثروا ذكر هاذم بالذال المعجمة قاطع أما بالمهملة فمعناه مزيل الشيء من أصله اللذات
الموت بجره عطف بيان وبرفعه خبر مبتدإ محذوف وبنصبه بتقدير أعني قال الطيبي

شبه

شرزواد

شبّه اللذات الفانية والشهوات العاجلة ببيت مسرّ تنفعًا ينهدم بصدمات هايلة ثم امر
المنهمك فيها بذكر الهادم لئلا يستمر على الركون اليها او يشتغل عما عليه على التزود الى دار
القرار وفيه ندب ذكر الموت بل اكثريته لانه ازجر للمعصية وادعى للطاعة ت ن ه حل عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ك هب عن ابي هريرة طس حل هب عن انس بن مالك •
اكثروا ذكر الله حتى يقولوا يعني المنافقين ومن لحق بهم ممن استولت عليهم الغفلات
واستغرق في اللذات وترك الاخرة وراء ظهره وانهمك في شغله في سره وجهره ان
يكثر الذكر حتى يقولوا هو مجنون وفي رواية لعبد بن حميد حتى يقال انه مجنون اي ولا تلتفت
لعذلهم الناشي عن مرض قلوبهم لعظم فايدة الذكر اذ به يستنير القلب وينشرح الصدر
ويمتلئ فرحًا وسرورا وشرف الذكر تابع لشرف المذكور وشرف العلم تابع لشرف العلوم
وشرف الشي بسبب الحاجة اليه وليست حاجة الارواح بشي اعظم من ذكر باريها والابتهاج
به تنبيه قال في الاذكار لا اله الا الله راس الذكر ولذلك اختار السادة الجلة من صفوة
هذه الامة اهل تربية السالكين وتاديب المريدين قول لا اله الا الله لاهل الخلوة وامرهم
بالمداومة عليها وقالوا انفع علاج في دفع الوسوسة الاقبال على ذكر الله تعالى والاكثار
واخذ المولف من هذا الحديث ونحوه ان ما اعتاده الصوفية من عقد حلق الذكر والجهر
به في المساجد ورفع الصوت بالتهليل لا كراهة فيه ذكره في فتاويه الحديثية قال وقد
وردت اخبار تقتضي ندب الجهر بالذكر واخبار تقتضي الاسرار به والجمع بينهما ان ذلك
يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص كما جمع النووي به بين الاحاديث الواردة بندب
الجهر بالقراءة والاحاديث الواردة بندب الاسرار بها حم حب ك هب عن ابي سعيد
الخدري رمز المص لصحته وهو فيه تابع لتصحيح الحاكم له وقد اقتصر الحافظ بن حجر في
اماليه على كونه حسنا وقال الهيثمي رحمه الله تعالى بعد ما عزاه لاحمد وابي يعلى فيه
دراج ضعفه جمع وبقية رجال احد اسنادي احمد ثقات ه •
اكثروا ذكر الله حتى يقول المنافقون انكم مراؤون اي الى ان يقولوا ان اكثاركم لذكره انما
هو ريا وسمعة لا اخلاصا يعني واذكروه وان رموكم بذلك فانه لا يضركم كيدهم شيا
وان الله مع الصابرين ص حم في الزهد اي في كتاب الزهد له هب عن ابن الجوزا بفتح
الجيم وسكون الواو وبالزاي واسمه اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وابن عبد الله الربعي
بفتح الرا والموحدة تابعي كبير مرسلا •
اكثروا ذكر هادم اللذات قال الغزالي اي نغصوا بذكره لذاتكم حتى ينقطع ركونكم اليها
فتقبلوا على الله فانه اي الموت لا يكون في كثير من الامل والدنيا الا قلله اي صيره قليلا
ولا في قليل من العمل الا جزله اي صيره جليلا عظيما كثيرا فان العبد اذا قرب من نفسه
موته وتذكر حال اقرانه واخوانه الذين خافضهم الموت في وقت لم يحتسبوا انثم له ما ذكر
قالوا هذا الحديث كلام مختصر وجيز قد جمع التذكرة وابلغ في الموعظة فان من ذكر
الموت حقيقة ذكر نقص لذته الحاضرة ومنعه من تمنيها اجلا وزهده فيما كان
منها يؤمل لكن النفوس الراكدة والقلوب الغافلة تحتاج الى تطويل الوعظ وترقيق

وعما اعتاده الصوفية من عقد حلق الذكر والجهر به في المساجد ورفع الصوت بالتهليل

الالفاظ والافق قوله صلى الله عليه وسلم اكثروا الخ مع قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت
ما يكفي السامع له ويشفي الناظر فيه ومن ثم قال معبد الجهني نعم مصلحة القلب ذكر الموت
يطرد فضول الامل ويكف غرب التمني ويهون المصائب ويحول بين القلب والطغيان
وقال الحكماء من ذكر المنية نسي الامنية وقال الحافظ وجدت مكتوبا على حجر لو رأيت يسير ما
بقي من اجلك لزهدت في طول ما ترجو من املك ولرغبت في الزيادة من عملك ولقصرت
من حرصك وحيلك وانما يلقاك غدا ندمك لو قد زلت بك قدمك واسلمك اهلك
وحشمك وتبرأ منك القريب وانصرف عنك الحبيب وقال التيمي شيئان قطعا عني لذة
النوم ذكر الموت وذكر الوقوف بين يدي الله عز وجل وكان عمر بن عبد العزيز رحمه
الله يجمع الفقهاء فيتذاكرون الموت والقيامة والاخرة فيبكون حتى كان بين ايديهم
جنازة وكان الثوري اذا ذكر الموت لا ينتفع به اياما فان سئل عن شيء قال لا ادري لا ادري
وذكر عند المصطفى صلى الله عليه وسلم رجل فاثني عليه فقال كيف ذكره للموت فلم يذكر
ذلك منه فقال ما هو كما تقولون وقال الدقاق من اكثر من ذكر الموت اكرم بثلاثة اشياء تعجيل
التوبة وقناعة القلب ونشاط العبادة ومن نسيه عوقب بثلاثة اشياء تسويف
التوبة وترك الرضا بالكفاف والتكاسل في العبادة فتفكر يا مغرور بالموت وسكرته
وصعوبة كاسه ومرارته فيا للموت من وعد ما اصدقه ومن حاكم ما اعدله
كفى بالموت مقرحا للقلوب مبكيا للعيون ومفرقا للجماعات وهادما للذات
وقاطعا للامنيات هب عن ابن عمر بن الخطاب قال مر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمجلس من مجالس الانصار وهم يمزحون ويضحكون فذكره رمز المص لحسنه
والامر بخلافه فقد قال ابن الجوزي حديث لا يثبت ه
اكثروا ذكر هاذم بذال معجمة قاطع وبمهملة مزيل وليس مرادا هنا كذا في روض السهيلي
قال ابن حجر وفي اذا النفي نظر اللذات الموت فانه لم يذكره احد في ضيق من العيش
الا وسعه عليه ولا ذكره في سعة الا ضيقها عليه قال العسكري لو فكر البلغاء في
قول المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك لعلموا انه اتى بهذا القليل على كل ما قيل في
ذكر الموت ووصف به نظما ونثرا ولهذا كان عيسى عليه الصلاة والسلام اذا ذكر
عنده الموت يقطر جلده دما قيل ولا يدخل ذكر الموت بيتا الا رضي اهله بما قسم لهم
قال ابو نواس ٭ الا يا ابن الذين فنوا وماتوا ٭ اما والله ما ماتوا لتبقى ٭
وقال ابو حمزة الخراساني من اكثر ذكر الموت حبب اليه كل باق وبغض اليه كل فان وقال
القرطبي ذكر الموت يورث استشعار الانزعاج عن هذه الدار الفانية والتوجه في كل
لحظة الى الاخرة الباقية ثم ان الانسان لا ينفك عن حالين ضيق وسعة ونعمة ومحنة
فان كان في حال ضيق ومحنة فذكر الموت يسهل عليه ما هو فيه وان كان في حال سعة
فذكر الموت يسهل عليه بعض ما هو من الاغترار بها والركون اليها وقال الغزالي
الموت خطر هائل وخطب عظيم وغفلة الناس عنه لقلة فكرهم فيه وذكرهم له ومن
يذكره ليس يذكره بقلب فارغ بل مشغول باللذات والشهوات فلا ينجع ذكره فيه

باللذات

فالطريق ان يفرغ قلبه من كل شيء الا عن ذكر الموت الذي هو بين يديه كمن يريد السفر فاذا
باشر ذكر الموت قلبه اثر فيه فيقل فرحه بالدنيا وينكسر قلبه وانفع طريق فيه ان يذكر اشكاله
فيتفكر موتهم ومصرعهم تحت التراب ويتذكر صورهم في احوالهم ومناصبهم التي
كانوا عليها في دار الدنيا ويتامل كيف محى التراب حسن صورهم وتبددت اجزاؤهم في
قبورهم ويتموا اولادهم وضيعوا اموالهم وخلت مجالسهم وانقطعت اثارهم حب
هب عن ابي هريرة قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجلس وهم يضحكون فذكره
وفيه عبد العزيز بن مسلم المدني اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال لا يعرف
ومحمد بن عمرو بن علقمة ساقه فيهم ايضا وقد قال ابن الجوزجاني غير قوي وقواه غيره
البزار عن انس قال الهيثمي كالمنذري واسناده حسن انتهى وبذلك يعرف ما في رمز
المص رحمه الله لصحته

اكثروا ذكر الموت فانه اي ذكره يمحص الذنوب اي يزيلها ويزهدهم في الدنيا فان
ذكرتموه في الدنيا عند الغنى هدمه وان ذكرتموه عند الفقر ارضاكم بعيشكم
وذلك لانه نور التوحيد في القلب وفي الصدر ظلمة من الشهوات فاذا اكثر الانسان ذكر
الموت بقلبه انقشعت الظلمة واستنار الصدر بنور اليقين فابصر الموت وهو عاقبة
الامر فراه قاطعا لكل لذة حايلا بينه وبين كل امنية وراها انفاسا معدودة واوقاتا تا
محدودة لا يدري متى ينفد العدد وينقضي المدد فركبته اهوال الخطر واذهلته العبر
وتردد بين الخوف والرجا فانكسر قلبه وخمدت نفسه وذبلت نار شهوته فزهد في
امنيته ورضي بادني عيشته تنبيه قد اخذ بعض الشعرا هذا الحديث

فقال: ماذا تقول وليس عندك حجة • لو قد اتاك منغص اللذات
ماذا تقول اذا حللت محلة • ليس الثقات من اهلها بثقات

وقال اخر: اذكر الموت هادم اللذات • وتجهز لمصرع سوف ياتي

ابن ابي الدنيا في ذكر الموت عن انس قال الحافظ العراقي اسناده ضعيف جدا وفي الباب عن
ابي سعيد عند العسكري وغيره قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلاه فوجد
الناس فذكره

اكثروا الصلاة علي في الليلة الغرا واليوم الازهر اي ليلة الجمعة ويومها قدم الليلة على
اليوم لسبقها في الوجود ووصفها بالغرا لكثرة الملايكة فيها وهم انوار لخصوصيتها
بتجلي خاص واليوم بالازهر لانه افضل ايام الاسبوع هذا قصارى ما قيل في توجيهه وقيل
انما سمي ازهر لانه يضي لاهله لاجل ان يمشوا في ضوئه يوم القيمة ويرشد الى ذلك ما
رواه ك عن ابي موسى مرفوعا ان الله يبعث الايام يوم القيمة على هيئاتها ويبعث
الجمعة زهرا منيرة لاهلها يحفون بها كالعروس تهدى الى كريمها تضي لهم يمشون في
ضوئها الوانهم كالثلج بياضا وريحهم يسطع كالمسك يخوضون في جبال الكافور ينظر اليهم
الثقلان لا يطرفون تعجبا حتى يدخلوا الجنة لا يخالطهم احد الا المؤذنون المحتسبون
قال ك خبر شاذ صحيح السند واقره الذهبي فان صلاتكم تعرض علي وكفى بالعبد شرفا

ونيلا وفخرا ورفعة قدر ان يذكر اسمه بالخير بين يديه صلى الله عليه وسلم وتتمته كما في شرح
مسند الشافعي للرافعي وغيره قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارمت اي بليت فقال
ان الله حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبيا اي لان اجسادهم نور والنور لا يتغير بل
ينتقل من حالة الى حالة هب عن ابي هريرة عد عن انس بن مالك ص في سننه عن الحسن
البصري وخالد بن معدان بفتح الميم وسكون المهملة وفتح النون الكلاعي بفتح الكاف مرسلا
فقيه كبير ثبت مهاب مخلص يسبح في اليوم والليلة اربعين الف تسبيحة ورواه الطبراني
في الاوسط عن ابي هريرة قال الحافظ العراقي وفيه عبد المنعم بن بشير ضعفه ابن معين وابن حبان
وقال ابن حجر متفق على ضعفه ن

اكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهده الملائكة وان احدا لن يصلي
علي الا عرضت علي صلاته حين يفرغ منها وذكر ابو طالب ان اقل الاكثرية للثماني
مرة والوارد في الصلاة عليه الفاظ كثيرة واشهرها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما
صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم ه عن ابي الدردا تتمته قلت وبعد الموت قال
وبعد الموت ان الله حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبيا قال الدميري رجاله ثقات

اكثروا من الصلاة علي في كل يوم جمعة فان صلاة امتي علي المراد امة الاجابة تعرض علي
في كل يوم جمعة فمن كان اكثرهم علي صلاة كان اقربهم مني منزلة فان قلت هذا العرض
مقيد بكل جمعة وما سبق مطلق فكيف الجمع قلنا اما يحمل المطلق على المقيد ان صحت
الطرق او يقال العرض يوم الجمعة على وجه خاص وقبول خاص لانه افضل الايام
بالنسبة لايام الاسبوع هب من حديث مكحول عن ابي امامة رمز المؤلف لحسنه
وليس كما قال فقد اعله الذهبي في المهذب بان مكحولا لم يلق ابا امامة فهو منقطع ق

اكثروا من الصلاة علي في يوم الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيدا اي باعماله التي منها
الصلاة وباستحقاق رفعة درجته وعلو منزلته وشافعا شفاعة خاصة به اعتنائه به يوم
القيمة ووجه مناسبة الصلاة عليه يوم الجمعة وليلتها ان يوم الجمعة سيد الايام والمصطفى
سيد الانام فللصلاة عليه فيه مزية ليست لغيره مع حكمة اخرى وهي ان كل خير تناله امته
في الدارين فانما هو بواسطته واعظم كرامة تحصل لهم في يوم الجمعة وهي بعثهم الى قصورهم
ومنازلهم في الجنة وكما انه عيد لهم في الدنيا فكذا في الاخرى فانه يوم المزيد الذي يتجلى
لهم الحق تعالى فيه وهذا حصل لهم بواسطة المصطفى صلى الله عليه وسلم فمن شكره
اكثار الصلاة عليه فيه هب عن انس رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال الذهبي الاحاديث
في هذا الباب عن انس طرقها كلها ضعيفة وفي هذا السند بخصوصه درست بن زياد
وهاه ابو زرعة وغيره ويزيد الرقاشي قال النسائي وغيره متروك ه

اكثروا الصلاة علي فان صلاتكم علي مغفرة لذنوبكم اي هي سبب لمغفرتها وعدم
المؤاخذة بجرائمها واطلبوا لي الدرجة الوسيلة فان وسيلتي عند ربي شفاعتي
وفي نسخ شفاعة فلبعركم اي لاهل النار من عصاة المؤمنين بمنع العذاب او منع
دوامه ولاهل الجنة برفع الدرجات واجزال المثوبات ابن عساكر في تاريخه عن

الحسن بن علي ٥

اكثروا من الصلاة على موسى كليم الله وعلله ذلك بقوله فما رايت احدا من الانبيا احوط على امتي اكثر ذنبا منه عنهم واجلب لمصالحهم واشفق عليهم كيف وقد اهتم بشان هذه الامة وامره ليلة الاسرا لما فرض الله تعالى عليهم الصلاة خمسين مراجعته المرة بعد المرة حتى صارت خمسا قال الفخر الرازي السبب في هذه الصلاة ان روح الانسان ضعيفة لا تستعد لقبول الانوار الالهية فاذا استحكمت العلاقة بين روحه وارواح الانبيا فالانوار الفايضة من عالم الغيب على ارواح الانبيا ينعكس على ارواح المصلين عليهم بسبب انعكاس مثال الشمس والطست المملو ماء ابن عساكر في تاريخه عن انس ابن مالك رضي الله عنه ٥

اكثروا في الجنازة قول لا اله الا الله اي اكثروا حال تشييعكم للموتى من قولها سرا فان بركة كلمة الشهادة تعود على الميت والمشيعين وهذا لا ينافي بظاهره ما ذكره الشافعية من افضلية السكوت والتفكر في شان الموتى واهوال الاخرة فر عن انس بن مالك بسند فيه مقال ٥

اكثروا من قول القرينتين سبحان الله وبحمده فانهما يحطان الخطايا ويرفعان الدرجات كما يجيء في خبر والقرين الذي لا يفارق كر في تاريخه عن علي امير المؤمنين كرم الله وجهه رمز المولف لضعفه ووجهه ان فيه جماعة من رجال الشيعة فكلهم متكلم فيهم ه

اكثروا من شهادة ان لا اله الا الله اي اكثروا النطق بها على مطابقة القلب قبل ان يحال بينكم وبينها بالموت فلا تستطيعون الاتيان بها وما العمر اذا ذهب مسترجع ولا للوقت اذا اضاع مستدرك ولقنوها موتاكم اي لا اله الا الله فقط يعني من حضره الموت فيندب تلقينه لا اله الا الله ولا يلقن محمد رسول الله خلافا للجمع ويلقن كلمة الشهادة مرة فقط بلا الحاح ولا يقال له قل بل يذكرها عنده ع عد وكذا الخطيب عن ابي هريرة رمز المولف لضعفه وتقدمه الحافظ العراقي مبينا لعلته فقال فيه موسى بن وردان مختلف فيه انتهى ولعله بالنسبة لطريق ابن عدي اما من طريق ابي يعلى فقد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير ضمام ابن اسماعيل وهو ثقة انتهى وبذلك يعرف ان اطلاق رمز المولف لضعفه غير جيد ن

اكثروا من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنز الجنة اي ثوابها نفيس مدخر في الجنة كما يدخر الكنز ويحفظ في الدنيا قال الاكمل انما طريقة التشبيه شبه انفس ثواب مدخر في الجنة بانفس مال مدخر تحت الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع به بابلغ انتفاع عد عن ابي هريرة باسناد ضعيف ٥

اكثروا من تلاوة القرآن في بيوتكم اي في اماكنكم التي تسكنونها بيتا او غيره فان البيت الذي لا يقرا فيه القران يقل خيره ويكثر شره ويضيق على اهله اي يضيق رزقه عليهم لان البركة والنما وزيادة الخير تابعة لكتاب الله تعالى فحيثما كان كانت وذلك بين العارفين كالمحسوس قط في الافراد عن انس بن مالك وجابر بن عبد الله طاهر صنيع

المولف ان مخرجه الدارقطني خرجه وسكت عليه والامر خلافه فانه اورده من حديث
عبد الله بن مسلم عن سعد بن بزيع وضعفه فرمز المص لحسنه غير حسن ۞
اكثروا من غراس الجنة فانه عذب ماؤها طيب ترابها بل هو اطيب الطيب اذ هو المسك
والزعفران فاكثروا من غراسها وهو قول لا حول ولا قوة اي لا حركة ولا حيلة الا بالله اي
الا بمشيئته واقداره وتمكينه طب عن بن عمر بن الخطاب قال الهيثمي وفيه عقبة بن علي
وهو ضعيف ۞
اكذب الناس اي من اكثرهم كذبا الصباغون والصواغون صباغوا الثياب وصاغة الحلي
لانهم يمطلون بالمواعيد الكاذبة او الذين يصبغون الكلام ويصوغونه اي يغيرونه
ويزينونه بلا اصل وارادة الحقيقة اقرب حم عن ابي هريرة قال ابن الجوزي حديث
لا يصح وقال في المهذب فيه فرقد السبخي وثقه ابن معين وقال احمد ليس بالقوي وقال
الدارقطني وغيره ضعيف انتهى وقال السخاوي سنده مضطرب ولذا اورده ابن
الجوزي في العلل وقال لا يصح وظاهر صنيع المولف انه لم يخرجه احد من الستة والامر
بخلافه فقد خرجه ابن ماجة من هذا الوجه ۞
اكرم الناس عند الله اتقاهم لان اصل الكرم كثرة الخير فلما كان المتقي كثير الخير والفايدة
في الدنيا وله الدرجات العليا في الاخرة كان اعم الناس كرما فهو اتقاهم ولا عبرة
بظاهر الصور ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب ان اكرمكم عند
الله اتقاكم فرب حقير اعظم عند الله من كثير من عظما الدنيا خ عن ابي هريرة قال
قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم وظاهر افراد المص للبخاري بالعزو وتفرد
به عن صاحبه وهو عجب فقد خرجه مسلم في المناقب عن ابي هريرة المذكور باللفظ
المسطور ولفظه قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم قالوا ليس عن هذا
نسالك قال فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسالك
قال فعن معادن العرب تسالوني خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا
فقهوا ۞
اكرم المجالس اي اشرفها ما استقبل به القبلة فيسن استقبالها في الجلوس للعبادات
سيما الدعا واخذ منه النووي وغيره انه يسن للمدرس ونحوه ان يستقبل عند التدريس
القبلة اي ان امكن قال الواحدي والقبلة الوجهة وهي الفعلة من المقابلة واصل القبلة
لغة الحالة التي يقابل الشخص غيره عليها لكنها الآن صارت كالعلم للجهة التي
تستقبل للصلاة وقال الهروي سميت قبلة لان المصلي يقابلها وتقابله طس عد
عن ابن عمر بن الخطاب وضعفه المنذري ورواه عنه ايضا ابو يعلى قال السمهودي
وفي اسناد كل منهما متروك ومن ثم رمز المولف لضعفه ۞
اكرم الناس يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم اي اكرمهم اصلا يوسف فانه
جمع شرف النبوة وشرف النسب وكونه ابن ثلاثة انبيا متناسقة فهو رابع نبي في
نسق واحد ولم يقع ذلك لغيره وضم له شرف علم الرويا ورياسة الدنيا وحياطة الرعية

وشفقته

وشفقته عليهم وقد يوجد في المفضول مزايا لا توجد في الفاضل فلا ينافي كون غيره اكرم
على ربه منه وقول القاضي المراد اكرم الناس الذين هم اهل زمانه غير سديد لان ما انطبق
عليه من التوجيه المذكور اعني قولهم لانه جمع الخ لا يلايمه ف عن ابي هريرة طب
ابن مسعود قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس فذكره قال الهيثمي
وفيه عنده بقية مدلس وابو عبيدة لم يسمع من ابيه انتهى ورواه الطبراني عن ابي الاحوص
وزاد بعد اسحاق ذبيح الله وبعد ابراهيم خليل الله ٥

اكرموا شعوركم بصونه من نحو وسخ وقذر وازالة ما اجتمع فيه من نحو قمل واحسنوا اليه
بترجيله ودهنه افعل ذلك عند الحاجة او غبا ومن اكرامه دفن ما انفصل عنه قال
في الفردوس كان لابي قتادة جمة جمة حسنة جعدة فكان يدهنها في اليوم مرتين ف — جمتها
عن ابي قتادة ورواه ايضا الديلمي وابن منيع ٥

اكرموا اولادكم واحسنوا ادابهم بان تعلموهم رياضة النفس ومحاسن الاخلاق وتحرضوهم
في الفضايل وتمرنوهم على المطلوبات الشرعية ولم يرد اكرامهم لزينة الدنيا وشهواتها
والادب استعمال ما يحمد قولا وفعلا واجتماع خصال الخير او وضع الاشيا موضعها او الاخذ
بمكارم الاخلاق او الوقوف مع كل مستحسن او تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك او الظرف
وحسن التناول ومجالسة الخلق على بساط الصدق ومطالعة الحقايق بقطع العلايق قال
بعض العارفين الادب طبقات فاكثر ادب اهل الدنيا في الفصاحة والبلاغة وحفظ العلوم
واشعار العرب وادب اهل الدين رياضة النفس وترك الشهوات وادب الخواص طهارة
القلوب ٥ وكذا القضاعي عن انس وفيه سعيد بن عمارة قال الذهبي قال الازدي متروك
عن الحارث بن النعمان قال في الميزان قال خ منكر الحديث ثم ساق له من مناكيره
هذا الخبر ٥

اكرموا حملة القران اي حفظته عن ظهر قلب بالاجلال والاحسان فمن اكرمهم فقد اكرمني
لما هو صنيع المؤلف ان هذا الحديث بتمامه والامر خلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي ومن — ب حقوقهم
اكرمني فقد اكرم الله الا فلا تنقصوا حملة القران حقهم فانهم من الله بمكان كاد حملة القران
ان يكونوا انبيا الا انهم لا يوحى اليهم انتهى بحروفه فحذفه غير جيد فر وكذا الدارقطني وعنه
ومن طريقه خرجه الديلمي مصرحا فابا هماله الاصل وعزوه للفرع غير لايق عن ابن عمرو
ابن العاص ثم قال اعني الديلمي غريب جدا من رواية الاكابر عن الاصاغر انتهى قال
السخاوي وفيه من لا يعرف ولا احسبه غير صحيح انتهى واقول فيه خلف الضرير اورده
الذهبي في الضعفا وقال قال ابن الجوزي روى حديثا منكرا كانه يشير الى هذا ٥

اكرموا المعزى بكسر الميم وتفتح بالقصر والمد من الغنم خلاف الضان وامسحوا برغامها
بفتح الراء وبغين معجمة والاشهر مهملة فعلى الاول المراد مسح التراب عنها اذ الرغام بالفتح
التراب وعلى الثاني ما يسيل من انفها من نحو مخاط والامر فيه للاصلاح والارشاد
فانها من دواب الجنة اي نزلت منها او تدخلها بعد الحشر او من نوع ما في الجنة
بمعنى ان في الجنة اشباهها وشبيه الشي يكرم لاجله البزار في مسنده عن ابي هريرة

قال الهيثمي فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك انتهى ورواه عنه ايضا الديلمي
بنحوه
(... والمعزى وامسحوا الرغم عنها) رعاية واصلاحا لها (وصلوا في مراحها) بضم
الميم ماواها ليلا والامر للاباحة (فانها من دواب الجنة) على ما تقرر فيما قبله وجا
في اخبار ان الضان كذلك وانما افرد المعزى هنا لانه سئل عنها فذكره (عبد بن حميد)
بغير اضافة كما مر (عن ابي سعيد) الخدري
(اكرموا الخبز) بسائر انواعه فان من اكرامه الرضى بالموجود من الرزق وعدم الاجتهاد
في التنعم وطلب الزيادة وقول غالب القطان من كرامته ان لا ينتظر به الادم
غير جيد لما سبق ان اكل الخبز مادوما من اسباب حفظ الصحة ومن كلام الحكما الخبز
يباس ولا يداس قال بعضهم ومن اكرامه ان لا يوضع الرغيف تحت القصعة ومن ثم
اخرج الترمذي عن سفيان الثوري انه كان يكره ذلك وكره بعض السلف ايضا وضع اللحم
والادام فوق الخبز قال زين الحفاظ العراقي وفيه نظر ففي الحديث ان المصطفى صلى
الله عليه وسلم وضع تمرة على كسرة وقال هذه ادام هذه وقد يقال المكروه ما يلوثه
ويقذره او يغيره بالحدة كالسمك واللحم واما التمر فلا يلوث ولا يغير (ك هب عن
عايشة) قال ك صحيح واقره الذهبي وفيه قصة ورواه البغوي في معجمه وابن
قتيبة في غريبه عن ابن عباس ورواه ابن الصلاح في طبقاته عن ابن عبدان باسناد
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ اكرموا الخبز فان الله تعالى سخر له بركات
السموات والارض والحديد والبقر
(اكرموا الخبز فان الله اكرمه فمن اكرم الخبز اكرمه الله) لفظ رواية الطبراني فيما ذكره المولف
عنه في الموضوعات فمن اكرم الخبز فقد اكرم الله فطهروا واكرامه ان لا يوطا ولا يمتهن
كان يستنجى به او يوضع في القاذورة والمزابل او ينظر اليه بعين الاحتقار قال الغزالي روي
ان عابدا قرب الى اخوانه رغفانا فجعل يقلبها ليختار اجودها فقال له العابد مه اي
شي تصنع اما علمت ان في الرغيف الذي رغبت عنه كذا وكذا حكمة وعمل كذا وكذا صانعا حتى
استدار من السحاب الذي يحمل الما والما الذي يسقي الارض والرياح وبني ادم والبهايم
حتى صار اليك ثم بعد ذلك تقلبه انت ولا ترضى به قال الغزالي وفي الخبر لا يستدير الرغيف
ويوضع بين يديك حتى يعمل فيه ثلثمائة وستون صانعا اولهم ميكاييل الذي يكيل الما من
خزاين الرحمة ثم الملايكة الذي تزجر السحاب والشمس والقمر والافلاك وملايكة الهوى
ودواب الارض واخر ذلك الخباز وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وروى الدارقطني
عن ابي هريرة ان المصطفى صلى الله عليه وسلم نهى ان يقطع الخبز بالسكين وقال اكرموه
فان الله تعالى قد اكرمه قال الدارقطني تفرد به نوح بن ابي مريم وهو متروك (طب
عن ابي سكينة) نزيل حمص او حماه ويقال اسمه محلم بن سوار قال الذهبي والاظهر
ان حديثه مرسل انتهى وقال الهيثمي فيه خلف بن يحيى قاضي الري وهو ضعيف
وابو سكينة قال ابن المدايني لا صحبة له وقال غيره فيه خلف بن يحيى قاضي الري قال

الذهبي في الضعفا قال ابو حاتم كذاب واورده المولف في الموضوعات كابن الجوزي
اكرموا الخبز فان الله انزله من بركات السما يعني المطر واخرجه من بركات
من نباتها وذلك لان الخبز غذا البدن والغذا قوام الارواح وقد شرفه الله وجعله
الارزاق وانزله من بركات السما نعمة منه فمن رمي به او طرحه مطرح الرفض
سخط النعمة وكفرها واذا جفي العبد نعمة نفرت واذا نفرت لم تكد ترجع
النا بعض الدنيا طير والاخرة ام ثم كل بنون يتبعونها فاذا اجفوت الطير نفرت و
واذا اجفوت الام عطفت لان الطير ليس لها عطف الامهات فهذه النعمة
هذه الارض المسخرة فهي كالطير ثم تبتك الحكيم الترمذي في النوادر عن الحجاج بن
وشدة الجيم بن علاط بن خالد بن نويرة السلمي البهزي له بالمدينة مسجد ودار
والد نصر الذي نفاه عمر لحسنه بن منده في تاريخ الصحابة وكذا المخضرو والبغوي كلهم
عن عبد الله بن بريدة تصغير بردة وهو ابو سهل الاسلمي قاضي مرو وعالمها عن ابيه
بريدة بن الحصيب ورواه عنه ابو نعيم في المعرفة والحلية قال السخاوي وكل هذه الطرق ضعيفة
مضطربة وبعضها اشد في الضعف من بعض وقال العلاي عن ابن معين اول هذا الحديث
حق واخره باطل واورده المولف في الموضوعات تبعا لابن الجوزي ن
اكرموا الخبز فانه من بركات السما اي مطرها والارض اي نباتها من اكل ما يسقط من
السفرة اي من فتات الخبز غفر له يعني محى الله عنه الصغاير فلا يعذب به عليها اما
الكباير فلا دخل لها كما سيجي له نظاير والسفرة بالضم طعام يتخذ المسافر ومنه
سميت السفرة كذا في الصحاح وفي المصباح السفرة طعام يصنع للمسافر وسميت الجلدة
التي يوضع عليها سفرة مجازا وفي الاساس اكلوا السفرة وهو طعام السفر لكن الظا
انهم توسعوا فيه فاطلقوه على ما يبسط ليوضع فوقه مطلق الطعام وبذلك يستبين
ان المغفرة الموعودة ليست مقصورة على لقط ساقط سفرة السفر بل يشمل طعام الحاضر
الحاضر فتدبر فايـــدة مهمة اخرج ابو يعلى عن الحسن بن علي انه دخل المتوضا فاصاب
لقمة او قال كسرة في مجري الغايط والبول فاخذها فاماط عنها الاذي ثم غسلها
ثم دفعها لغلامه فقال ذكرني بها اذا توضات فلما توضا قال ناولنيها قال اكلتها قال
اذهب فانت حر قال لاي شي قال سمعت فاطمة تذكر عن ابيها رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال من اخذ لقمة او كسرة من مجري الغايط والبول فاماط عنها الاذي وغسلها
نعما ثم اكلها لم تستقر في جوفه حتى يغفر له فما كنت لاستخدم رجلا من اهل الجنة
قال الهيثمي رجاله ثقات طب وكذا البزار عن عبد الله بن ام حرام بحا وراء مهملتين الانصاري
صحابي جليل ممن صلي الي القبلتين قال الهيثمي فيه عبد الله بن عبد الرحمن الشامي لم اعرفه
قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه غياث بن ابراهيم وضاع وتابعه عبد الملك بن عبد
الرحمن الشافعي وهو كذاب انتهي واقره علي وضعه المولف في مختصر الموضوعات
وفي الميزان عن ابن حبان ان عبد الملك هذا يسرق الحديث ثم اورد له هذا الخبر انتهي
ورواه عنه ايضا البزار وابن قانع وغيرهم وطرق الحديث كلها مطعون فيها لكن ضبع

العراقي يؤذن بانه شديد الضعف لا موضوع واصل طرقه الاول هـ
[illegible] لعلمهم بان تعاملوهم بالاجلال والاعظام وتوفوهم حقهم من التوقير
فانهم حقيقون بالاكرام اذ هم ورثة الانبيا اراد به ما يشمل الرسل كما هو بين
[illegible] يورثوا دينارا ولا درهما انما ورثوا العلم قال بعض العارفين انما يرث الانسان
[illegible] من له رحما ونسبا وعملا فلما كان العلما اقرب الناس اليهم واجراهم على عملهم ورثوهم
[illegible] علما وقولا وعملا ظاهرا وباطنا فعلم انه لا ينال هذا المنصب من عمل بعلمه فالعاملون
[illegible] يستحقون الاكرام والاعظام لانهم من الخلق اسراره وعلى الارض انواره وللارض اوتاد
[illegible] الله اجناده لله اوليا وللانبيا خلفا اولئك حزب الله تتمة قال
[illegible] بين العلوم منحصرة في ثلاث علم يتعلق بالدنيا واسبابها وما يصلح فيها وعلم
يتعلق بالاخرة وما يوصل اليها وعلم يتعلق بالحق علم اذواق وشرب فالانبيا جمعوا هذه
العلوم ثم ورثها عنهم من تاهل لرتبة الوراثة وما عداهم فانما يعلق بالبعض ابن عساكر
في تاريخه عن ابن عباس ض
اكرموا العلما العاملين فانهم ورثة الانبيا فمن اكرمهم فقد اكرم الله ورسوله وجد
امره باكرامهم في هذا وما قبله ان ما من احد نال مقام الوراثة الا ونغص عداوة الجهال
له لعلمهم بتقبيح فعلهم وانكارهم لما وافق الهوى منه ومن الجهلة من يبعثه على عداوة
العالم الحسد والبغي فيكره ان يكون لاحد عليه شفوف منزلة او اختصاص بمزية
خط في ترجمة احمد البلخي من رواية ابن المنكدر عن جابر قال الزيلعي كابن الجوزي حديث
لا يصح فيه الحجاج بن حجرة قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقال الدارقطني يضع الحديث
انتهى ومن ثم رمز المص لضعفه ض
اكرموا بيوتكم اي منازلكم التي تسكنونها وتاوون اليها ببعض صلاتكم اي بشي من صلاتكم
النافلة فيها ولا تتخذوها قبورا اي لا تجعلوها كالقبور في كونها خالية عن الصلاة
فيها معطلة عن الذكر والعبادة فالبيت الخالي عن الذكر والعبادة كالقبر المعطل عنها
عب وابن خزيمة في صحيحه ك في صلاة التطوع عن عبد الله بن فروخ عن ابن جريج عن
انس بن مالك رمز المص رحمه الله لصحته وليس كما زعم وغره قول ك ابن فروخ
صدوق وما درى ان الذهبي تعقبه بقول ابن عدي ان احاديثه غير محفوظة هـ
اكرموا الشعر ندبا بنحو حلقه ودهنه من نحو راس ولحية وازالته من نحو ابط وعانة البزار
في مسنده عن عايشة قال الهيثمي فيه خالد بن اياس وهو متروك ورواه عنها ايضا ابو
نعيم والديلمي وفيه خالد بن اياس قال الذهبي في الضعفا ترك وليس بالساقط هـ
اكرموا الشهود العدول بالملاطفة والانة القول لهم فان الله يستخرج بهم الحقوق
لاربابها ويدفع بهم الظلم اذ لولاهم لتم للجاحد ما اراده من ظلم صاحب الحق واكله ماله
بالباطل قال بعضهم لما صانوا دينهم ومروتهم بكف اذى من شهدوا عليه بالحق حق
توقيرهم واكرامهم وحرمت اهانتهم ووجب احترامهم وفي رواية فان الله يحيي بهم
يستخرج والحديث وارد في من ظهرت عدالته منهم وقد غلب على اكثر اهل هذه الطايفة
المساد

الفساد والافساد حتي قال سفيان الثوري الناس عدول الا العدول وقـ
هم السفلة والبشر

قوم اذا غضبوا كانت رماحهم ● بث الشهادة بين الناس بالزو
هم السلاطين الا ان حكمهم ● علي السجلات والاملاك والزو

وقال اخر

احذر حوانيت الشهود ● الاخزين الارذلين ● وقال اخر
قوم لئام يسرقون ● ويحلفون ويكذبون ●
اياك احقاد الشهود فانما ● احكامهم تجري علي الحكام ●
قوم اذا خافوا عداوة قادر ● سفكوا الدما باسنة الاقلام ●

فالحديث وارد فيمن سلك منهم ما امر به وتجنب ما نهي عنه وقليل ما هم وقد غلب علي شهود المحاكم في زمننا الآن التنازع الي التحمل وذلك مذموم واخذ الاجرة علي الادا وذلك حرام وقسمة ما يحصل لهم بينهم كل يوم وذلك منهم كما قال السبكي شركة ابدان وهي غير جايزة مع الجهل المفرط لاخذ الواحد منهم كتقريب العهد بالاسلام واما شهود القسمة فمن قسم النار نسال الله تعالى العافية **البانياسي** بفتح الموحدة والتحتية وكسر النون ومثناة تحتية واخره سين مهملة نسبة الي بانياس بلدة من بلاد فلسطين **في جزيه** المشهور **خط** في ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله الهاشمي **وبن عساكر** في تاريخه في ترجمة عبد الصمد العباسي كلهم من حديث عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن عباس **عن** جده **بن عباس** ثم قال اعني الخطيب فيما حكاه بن الجوزي تفرد به عبيد الله بن موسي وقد ضعفوه انتهي وقال بن عساكر قال العقيلي حديث غير محفوظ وفي الميزان عنه حديث منكر ولعل الحفاظ انما سكتوا عنه مداراة للدولة انتهي وجزم الصغاني بوضعه ولم يستدرك عليه العراقي وحكم المولف في الدرر بانه منكر ۞ سان العهد

اكرموا عمتكم النخلة قال الولي العراقي المراد باكرامها سقيها وتلقيحها والقيام عليها وتعهدها اثم بين وجه تسميتها عمة بقوله **فانها خلقت من فضلة طينة ابيكم ادم** التي خلق منها ادم فهي بهذا الاعتبار عمة الانسان من نسبه وهذا كما تري نص صريح يبطل قول فخر الاسلام في البحر المراد عمتكم بخبرها انتهي وقال ابن عربي لم يخلق الله تعالي ادم فضلت من خميرة طينة فضلة خلق الله تعالي منها النخلة فهي لادم اخت ولنا عمة وسماها الشرع عمة وشبهها بالمومن ولها اسرار عجيبة دون ساير النبات وفضل من الطينة بعد خلق النخلة قدر السمسمة في الخفا فمد الله تعالي من تلك السمسمة ارضا واسعة الفضا فيها من العجايب والغرايب ما لا يقدر قدره ويبهر العقول امره قال بعضهم والنخلة اقرب الاشجار الي الادمي ولهذا اختصت بانها لا تحمل فيستنفع ثمرها حتي تلقح من الفحول كبني الرجال لا ينعقد الولد الا بوجوده مع ما الاناث ورايحته اشبه شي برايحة المني **وليس من الشجر شجرة اكرم علي الله تعالي من شجرة** اي من جنس شجرة **ولدت**

...بنت عمران الصديقة بنص القران وهي من ذرية سليمان عليه الصلاة
... الرحمن بينها وبينه اربعة وعشرون ابا ولهذا اعلم الله تعالى مرتبتها
على سائر الاشجار في قوله تعالى جنات وعيون ونخل والجنة تتناول النخل
...يا كما تتناول الثمر الا بل كذلك من بين الانغام فلم يكتف بذلك بل خصها تنبيها
...ده عنها بمزيد تفضل عليها فاطعموا نساكم الولد بضم الواو وتشديد اللام
...ندبا وارشادا فان لم يكن اي فان لم يتيسر رطب لفقدا وتعزة وجود فتمر
...م مقامه تمرا فانه كان طعام مريم لما ولدت عيسى عليه الصلاة والسلام
... الله تعالى طعاما خيرا لها من التمر لاطعمها اياه اخرجه بن عساكر وفي خبر من
...ن طعامها في نفاسها تمرا جا ولدها حليما ع عن شيبان بن فروخ بن مسرور بن سعيد
التميمي عن الاوزاعي عن عروه بن رويم اللخمي عن علي وبن ابي حاتم في العلل عنه
بالسند المذكور ثم قال هو غير محفوظ لا يعرف الا بمسرور عد من الوجه المذكور
وقال هذا منكر على الاوزاعي وعزوه عن علي مرسل ومسرور لم معروف لم يسمع به
الا في هذا الحديث وابن السني ابو بكر وابو نعيم معا في كتاب الطب النبوي عن ابي بكر
الاجري عن احمد بن يحيي الحلواني عن شيبان عن مسرور والاوزاعي عن عروه بن رويم
عن علي ثم قال ابو نعيم غريب من حديث الاوزاعي عن عروة تفرد به مسرور بن سعيد
انتهى وظاهر كلام المولف ان ابا نعيم لم يخرجه في الحلية والا لما عزاه له في الطب وليس
كذلك بل خرجه فيه باللفظ المزبور من هذا الوجه وبن مردوية في التفسير من هذا الوجه
كلهم عن علي امير المومنين قال الهيثمي بعد عزوه لابي يعلى فيه مسرور بن سعيد وهو
ضعيف اورده بن الجوزي في الموضوع وبقال مسرور منكر الحديث اورده من حديث
ابن عمرو وقال فيه جعفر بن احمد وضاع انتهى ولم يتعقبه المولف الا بان لاوله ولاخره
شاهدا فالحديث في سنده ضعف وانقطاع

اكفلوا قال الزمخشري الكفالة من الكفل وهو حياطة الشي من جميع جهاته حتى يصير عليه
كالفلك الداير لي اي لاجل امري الذي امرتكم به عن الله تعالى ستخصال اي فعلها والدوام
عليها اكفل لكم بالجنة اي دخولها قيل وما هي قال الصلاة والزكاة والامانة اي ادا
الثلاثة لوقتها وتوفيتها لمستحقها والفرج بان تصونوه عن الوطي المحرم والبطن بان
تحترزوا من ادخاله ماكولا او مشروبا لا يحل تناوله شرعا واللسان بان تكفوه عن النطق
بما حرمه الشارع وكانه لم يذكر باقي اركان الاسلام لدخولها في الامانة او ان المخاطبين
بذلك قوم مخصوصون تفرس فيهم التساهل في هذه الخصال المخصوصة وجا في احاديث
اخري زيادة على الست ونقصان باعتبار المامور طس وكذا في الصغير عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن حوله من امته اكفلوا الخ قال المنذري اسناده
لا باس به وقال الهيثمي فيه حماد الطاي لم اعرفه وبقية رجاله ثقات

اكل اللحم اي لصحيح البدن تقويم المزاج يحسن الوجه اي يكسبه نضارة واشراقا وحسنا
ويحسن الخلق بالضم لزيادته في اعتدال المزاج وكلما اعتدل ومال عن طرفي الافراط والتفريط

توفر

توفر حسن الخلق والخراف الامزجة مما يسوء الخلق ويضيق الصدر وفي رواية
ذلك ويطيب النفس وهل ال في اللحم للجنس او للعهد والمعهود ما لا ضرر فيه
والطير لا الابل والبقر والظاهر الاول لقول الاطبا اللحوم كلها حارة رطبة
مولدة للدم محسنة اللون ولا غذا اشبه بها البدن الانسان انتهى وضرر لحم
البقر يندفع بنعد بلها ببعض المصلحات نعم ينبغي ان لا يداوم على اكل اللحم
في بعض اخبار ان له ضراوة كضراوة الخمر **ابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس**
اكل كل ذي ناب يعدو به ويصول **من السباع** كاسد ونمر وذيب ومثله كل ذي
من الطير **حرام** بخلاف غير العادي كثعلب فمن للتبعيض وبهم جعلها للجنس
بان يعدو به كما تقرر بقرينة تعبيره بقوله كل ذي ناب ولم يقل كل سبع تنبيها
على الافتراس والتعدي والا فلا فائدة لذكر الناب اذ السباع كلها ذوات انياب
ثم هذا لا ينافيه آية قل لا اجد لانها مكية وخبر التحريم بعد الهجرة قال ابن دحية
ولا يجتمع في حيوان ناب وقرن **ه عن ابي هريرة** تضمنه عدول المصنف واقتصاره عليه انه
لم يتعرض احد من الشيخين لتخريجه وهو ذهول عجيب فقد خرجه سلطان الفن
في اللفظ المزبور من حديث ابي ثعلبة ونقله عنه جمع منهم الديلمي وغيره ۝
اكل الليل امانة اي الاكل فيه للصائم امانة تتوفى حفظه اذ لا يطلع عليه الا الله فعليه بذل
الجهد في تحري الامساك من الفجر الصادق فان ظن بقاء الليل بالاجتهاد جاز له الاكل
وكذا ان لم يجتهد بل هجم لكن يكره له ذلك فان بان اكله نهارا لزمه القضا وان اشكل فلا
ذكره الشافعية **ابو بكر بن ابي داود في جزء من حديثه فر كلاهما عن ابي الدردا** وفيه
بقية بن الوليد وقد سبق ويزيد بن حجر مجهول ۝
اكل السفرجل مربا وغير مربا وهو ثمر شجرة معروفة يشبه التفاح **يذهب بطخا القلب**
اي يزيل الثقل والغشيان والغيم الذي على القلب كغيم السما قال ابن الانباري وغيره
الطخا الثقل والظلمة وثقل وغشا او ظلمة وغيم وفي الاساس ليلة طخيا مظلمة قال الاطبا
وهو يقوي المعدة ويمنعها من قبول الفضلات ويعيد الشهوة المفقودة ويقوي القلب
والدماغ ويطفي غلبة الدم بالوجه ويمنع الغثيان ويسكن وهج المعدة ويطيب النكهة
لكنه يضر بالعصب **القالي** بالقاف هو ابو علي ابو اسماعيل بن القاسم البغدادي **في اماليه**
الادبية الشعرية **عن انس** وهو مما بيض له الديلمي لعدم وقوعه على سنده كما بيض لخبر
اكل التين امان من القولنج ۝
اكل الثمر بالتحريك هو معروف **امان من** حدوث **القولنج** بضم القاف وفتح اللام وهو
يعقد الطعام في الامعا فلا ينزل فيصدع بسببه البخار الى الدماغ وقد يفضي الى الهلاك
قال الاطبا وهو محلل للارياح الغليظة شديد النفع من وجع الجنبين نافع من
الاخلاط التي في المعدة ويرفع حرقة المعدة من البلغم الحامض ويشفي وجع الكلا
والمثانة وينفع من نهش الهوام وهو بستاني وبري والظاهر ان المراد ثمرهما في الحديث
معا **ابو نعيم في** كتاب **الطب** النبوي **عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه ۝

ولعوا واحبوا من العمل ما تطيقون الدوام عليه من الطوق وهو ما يوضع
ية فيكون ما يستطيعونه من الافعال طوقا لهم في المعنى فان الله لا يمل حتى تملوا
ح ثوابه عمن قطع العمل فلا لا عبر عنه باسم الملال من تسمية الشي باسم سببه
يقطع عنكم فضله حتى تملوا سواله فتزهدوا في الرغبة اليه وان احب
الله ادومه وان قل فالقليل الدايم احب اليه من الكثير المنقطع وامرهم
ا في الطاعة لئلا يطيعوا باعث الشغف فيحملوا انفسهم فوق ما يطيقون
عجزهم عن الطاعة او قيامهم بها بتكلف حم د ن عن عايشة ظاهر صنيع
انه ليس في احد الصحيحين وليس كذلك فقد قال الحافظ العراقي متفق عليه ه
مل المومنين اي من اتمهم ايمانا تمييز احسنهم خلقا بالضم لان هذا الدين مبني على
السخا وحسن الخلق ولا يصلح الا بهما فكمال ايمان العبد ونقصه على قدر ذلك ويحسبه
ولا ينافيه ما سلف انه جبلي غريزي لانه وان كان سجية اصالة لكن يمكن اكتساب
تحسينه بنحو نظر في اخلاق المصطفى صلى الله عليه وسلم والحكما ثم بتصفية النفس
عن ذميم الاوصاف وقبيح الفعال والخصال ثم بالرياضة الى تحليتها بالكمال ومعالي
الاحوال ك وصححه عن ابي هريرة قال الحافظ العراقي في اماليه حديث صحيح وظاهر
صنيع المولف ان هذا مما لم يخرج في احدي الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه هو
نفسه في الاحاديث المتواترة الى البخاري وعده من المتواتر ورواه البزار من
حديث انس بسند رجاله ثقات وزاد فيه وان حسن الخلق ليبلغ درجة الصوم
والصلاة والطبراني في الاوسط من حديث ابي سعيد بسند فيه مجهول وزاد
الموطنون اكنافا الذين يالفون ويولفون ولا خير فيمن لا يالف ولا يولف ه
اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا بالضم قال الحليمي دل على ان حسن الخلق ايمان وعدمه
نقصان ايمان وان المومنين يتفاوتون في ايمانهم فبعضهم اكمل ايمانا من بعض ومن
ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا لكونه اكملهم ايمانا وخياركم
خياركم لنسايهم اي من يعاملهن بالصبر على اخلاقهن ونقصان عقلهن وطلاقة
الوجه والاحسان وكف الاذى وبذل الندا وحفظهن عن مواقع الريب وغير ذلك
ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم احسن الناس معاشرة لعياله وهل المراد
بهن حلايل الرجل من زوجة وسرية او اصوله وفروعه واقاربه او من في نفقته
منهن او الكل والحمل على الاعم اتم ت حب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال حسن
صحيح وقال ابن حبان صحيح وكذا الحاكم ه وقد تم الجزء المبارك من المناوي
الكبير على الجامع الصغير بحمد الله وعونه وحسن توفيقه في بعد صلاة الجمعة
المباركة ست وعشرين خلت من شهر ربيع الثاني من شهور سنة الف ومايه
ثلاثة وعشرون من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام
على يد كاتبه لنفسه بيده الفانية الفقير عبد الرحمن بن محمد بن بركات المعروف
بالحضري خادم المسجد المعلق بثغر سكندرية المحروس غفر الله له ولوالديه
ولكل المسلمين اجمعين وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين

يتلوه باب الهمزة بعدها
الجلالة الشريفة والحديث الله الله
في اصحابي